

مختصر المعانی

فہرست

الشيخ محمد بن محمد عرفة البغدادي

مكتبة الشريعة

سرگ روڈ کوٹہ ۷۹۹۷

فهرست الجلد الاول من حاشية العلامة الدسوقي على مختصر المعاني للسعد

صفحة	صفحة
خطبة الكتاب ٠٠٢	مبحث تقديم ٣٨٠
مقدمة ٠٧٢	مبحث تأخير ٤٢٤
مبحث الفصاحة والبلاغة ٠٧٨	أحوال المسند ٤٥٧
تعريف الفصاحة في المفرد ٠٨٤	مبحث تركه ٤٥٧
تعريف الفصاحة في الكلام ١٠١	مبحث ذكره ٤٦٨
تعريف الفصاحة في المتكلم ١٢٤	مبحث افراده ٤٧٠
تعريف البلاغة في الكلام ١٢٩	مبحث كونه فعلا ٤٧٤
تعريف البلاغة في المتكلم ١٥٦	مبحث كونه اسما ٤٧٨
الفن الاول علم المعاني ١٦٦	مبحث تقييد الفعل وما يشبهه بفعول ٤٨٠
مبحث الخبر والانشاء ١٧٨	و نحوه ٠٠٠
تنبيه على تفسير الصدق والكذب ١٨٩	مبحث تركه اى التقييد ٤٨٢
أحوال الاسناد الخبرى ٢٠٧	مبحث تقييد الفعل بالشرط ٤٨٢
تقسيم الاسناد الى حقيقة عقلية ٢٣٥	مبحث تكثير المسند ٥٢٣
و مجاز عقلى ٠٠٠	مبحث تخصيصه بالاضافة او الوصف ٥٢٤
تعريف الحقيقة العقلية ٢٣٦	مبحث ترك تخصيصه بذلك ٥٢٥
تعريف المجاز العقلى ٢٤١	مبحث تعريفه ٥٢٦
اقسام المجاز العقلى ٢٥٨	مبحث كونه جملة ٥٣٤
أحوال المسند اليه ٢٨٣	مبحث تأخير ٥٣٨
مبحث حذفه ٢٨٣	مبحث تقديمه ٥٣٨
مبحث ذكره ٢٨٤	أحوال متعلقات الفعل ٥٤٥
مبحث تعريفه ٢٩٥	مبحث اذا لم يذكر المفعول به مع ٥٤٧
مبحث تكثيره ٣٤٩	الفعل المتعدي ٠٠٠
مبحث وصفه ٣٥٥	مبحث تقديم المفعول ونحوه على ٥٦٥
مبحث توكيده ٣٦٢	الفعل ٠٠٠
مبحث بيانه ٣٦٦	مبحث تقديم بعض ممولات الفعل ٥٧٧
مبحث الابدال منه ٣٦٨	على بعض ٠٠٠
مبحث العطف ٣٧٢	الفصل ٥٨٠
مبحث فصله ٣٧٨	

صحيحة

٥٨٨	مبحث تعريف قصر الموصوف على
٠٠٠	الصفة وقصر الصفة على الموصوف
٦٣٧	الانشاء
٦٣٩	مبحث انواع الطلب
٦٤٠	مبحث التمني
٦٤٧	مبحث الاستفهام
٦٤٨	مبحث الهمزة
٦٥٣	مبحث هل
٦٦٩	مبحث باقى ادوات الاستفهام
٦٨٣	مبحث استعمال هذه الكلمات
٠٠٠	فى غير الاستفهام
٦٩٨	مبحث الامر

صحيحة

٧٠١	مبحث استعمال صيغة الامر
٠٠٠	لغير الطلب
٧١١	مبحث النهى
٧١١	مبحث استعمال النهى فى غير طلب
٠٠٠	الكف او الزك
٧١٨	مبحث النداء
٧١٩	مبحث استعمال صيغته فى غير
٠٠٠	معناه
٧٢٣	مبحث وقوع الخبر موقع
٠٠٠	الانشاء
تمت	
٢٢	
٢	

حاشية دسوقي
المجلد الأول
مختصر لعالي

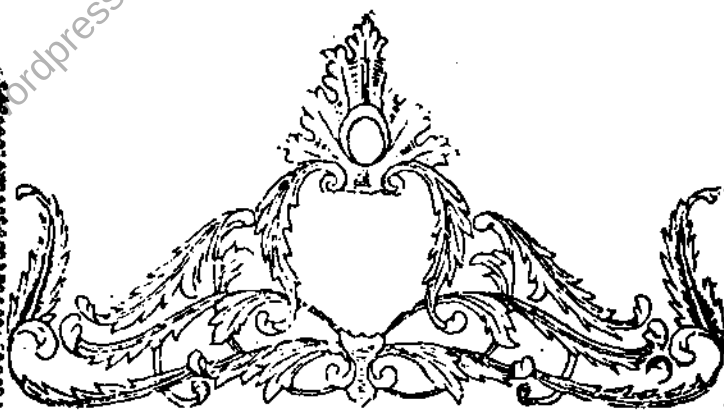
تصنيف: الشيخ محمد بن محمد عرفة الدسوقي

على

شرح العلامة سعد الدين تفتازاني على متن اللفيصوص مع الشرح
المذكور بها مشتمل على تمام

مكتبة رشيدية

سركي رود كوشه. فون: ٢١٦٢٢٦٣



الجلد الاول من الحاشية على مختصر المعاني للعلامة
الحق محمد بن محمد عرفة الدسوقي رحمه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله العلي الاعلى • موجد الاشياء بعد فناؤها فله المجد الاسنى • احده على
ما الهما من معاني البيان • وعلما من لوازم النيان • واشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له الملك المنان • واشهد ان محمد عبده ورسوله سيد ولدته فان
صلى الله تعالى عليه وعلى آله واصحابه الذين اعجزوا بلا غتهم فرسان البلاء في كل
ميدان • وبعد • فيقول العبد الفقير • المضطر لاحسان ربه القدير • محمد بن
محمد عرفة الدسوقي نظر الله بعين لطفه اليه • وغفرله ولوالديه • هذه فوائد
شريفة • وتفيدات لطيفة • على شرح العلامة الشافى • سعد الملة والدين
التفازانى • لتلخيص المفاسد • اقتطعتها من تقارير مشايخنا المحققين • ومن زبد
ارباب الحواشى والشارحين • وان لم اكن من فرسان هذا الميدان • لكن رجوت
العفو بدعوة صالح من الاخوان • وبالله استعين وعليه التكلان • فى سلوك سبيل
الرشاد فى كل شان • قال نفعنا الله به (بسم الله الرحمن الرحيم) يقبى التكلم
على هذه الجملة بما يتعلق بها من الفنون الثلاثة التى ضف فيها هذا الكتاب
كما هو اللائق بالشارع فى كل فن لما قيل ان ترك التكلم عليها اما تقصير او قصور •
• فنقول يتعلق بها من فن المعاني وهو الباحث من مقتضيات الاحوال مجتبان •

بسم الله الرحمن الرحيم

الاول ان مقتضى الحال تقدير التعلق مؤخرًا لإفادة الاهتمام باسمه تعالى لان المقام مقام استعانة بالله ولا فائدة القصر والقصر اما قصر افراد وهو مخاطب به من يعتقد الشركة وقصر قلب ويخاطب به من يعتقد العكس وقصر تعيين ويخاطب به الشاك فالقصر هنا ينظر فيه لاحوال مخاطبين فهو قصر قلب ان كانوا يعتقدون ان البركة تحصل بالابتداء بغير اسم الله سبحانه وتعالى وقصر افراد ان اعتقدوا انها تحصل بالابتداء باسم الله واسم غيره وقصر تعيين ان شكوا في حصول البركة باى لكن هذا الثالث بعيد * المبحث الثاني ان مقتضى الحال قطع الصفات اعنى الرحمن الرحيم لان للمقام مقام ثناء وقد نصوا على ان النعوت اذا كان المقصود منها المدح فالاولى قطعها لان في قطعها دلالة على ان النعوت متعين بدونها وانما اتى بها لجرد المدح لكن لا يخفى عليك ان الوارد في القرآن والسنة الاتباع وحيث تكون مخالفة مقتضى الحال لما في الاتباع من الجرى على الاصل اذا لاصل عدم القطع ثم اذا قطعت تلك الصفات على تقدير هو او اعنى كانت الجملة مفصولة فيقال ما سبب الفصل دون الوصل فيقال سببه انه لم يقصد التشريك بين الجملتين في حكم من الاحكام المقتضى ذلك للوصل او يقال سببه ان بين الجملتين كمال الانقطاع وذلك لان جملة اولت بسم الله خبرية بالنظر لصدرها وجملة هو الرحمن مثلا لانشاء المدح ومتى كان بين الجملتين كمال انقطاع تعين الفصل كما يأتى ان شاء الله تعالى * واما ما يتعلق بها من علم البيان الباحث عن حال اللفظ من حيث الحقيقة والمجاز والكنائية فمخسة مباحث * الاول الباء حقيقتها الالتصاق وهو حقيقى كما مسكت بزيد اذا قبضت على شيء من جسمه او على ما يحبسه من يد او نحوه ومجازى نحو مررت بزيد اى الصقت مرورى بمكان يقرب من زيد وهى هنا للاستعانة وحيث كانت هنا كذلك فتكون استعارة تبعية وتقررها ان يقال شبه الارتباط على وجه الاستعانة بالارتباط على وجه الالتصاق بجامع مطلق الارتباط في كل فبرى التشبيه للجزئيات فاستعيرت الباء الموضوعة للالتصاق الجزئى للاستعانة الجزئية على طريق الاستعارة التبعية ولك ان تجعلها من قبيل المجاز المرسل علاقته الاطلاق والتقييد وذلك ان الباء موضوعة للارتباط المقيد بالالتصاق فاطلقت عن ذلك واستعملت في الارتباط على وجه الاستعانة فهو مجاز مرسل بمرتبتين علاقته ما ذكر هذا اذا كان استعمال الباء في الاستعانة من حيث خصوصها واما ان كان الاستعمال فيها من حيث انها جزئى من جزئيات مطلق ارتباط كان المجاز بمرتبة وهى الاطلاق على ما فيه من الخلاف ثم حيث نقلت الباء من معناها الاصلى وهو الالتصاق للاستعانة فحق الاستعانة ان تكون بالذات لا بالاسم وهنا قد جعلها بالاسم فيكون ذلك مجازا على مجاز اما المجاز البنى عليه قد علمته واما البنى فقررره ان يقال شبه

الارتباط الواقع بين مطلق مستعان فيه واسم المستعان به بالارتباط الواقع بين مطلق مستعان فيه وذات المستعان به فسرى التشبيه للجزئيات فاستعيرت الباء الموضوعية للارتباط بين المستعان فيه ونفس المستعان به الخاصين للارتباط بين المستعان فيه واسم المستعان به الخاصين على طريق الاستعارة التبعية هذا وقد وقع خلاف في بناء المجاز على المجاز فقال بعضهم بمنعه لأن فيه اخذ الشيء من غير ما لكه لأن الحق في اللفظ انما هو للمعنى الحقيقي والمجازي اخذه تطفلا وقال بعضهم بالجواز لأن اللفظ لما نقل للمعنى المجازي بالعلاقة صار كأنه موضوع له خصوصا وقد قالوا ان المجاز موضوع بالوضع النوعي وجعل من ذلك قوله تعالى * ولكن لاتواعدوهن سرا فان السر ضد الجهر ثم اطلق على الوطء مجازا لانه لا يكون غالبا الاسرا ثم استعمل اللفظ في سببه وهو العقد وحينئذ فاستعمال السرق في العقد مجاز مبنى على مجاز ثم اعلم انه على القول بالجواز تعتبر علاقة المجاز الثاني بينه وبين المجاز الاول لا يندو بين المعنى الحقيقي * البحث الثاني الجار والمجرور في البسملة متعلق بمحذوف وحينئذ ففيها مجاز بالحذف بناء على قول من يقول ان الحذف مجاز مطلقا واما على قول من يقول ليس بمجاز مطلقا وكذا على قول من يقول انه مجاز اذا تغير بسببه اعراب الباقي كما في قوله تعالى واسأل القرية فليس فيها مجاز فسيأتي ان المجاز بالحذف ليس من قسم المجاز المعروف بانه الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له الخ بل قسم آخر * البحث الثالث اضافة اسم الى الله حقيقة ان اراد من لفظ الجلالة الذات وعليه يأتي ما مر من بناء المجاز على المجاز واما ان اراد منه اللفظ فهي بانية والاضافة البيانية مجاز بالاستعارة عندهم لان الاضافة البيانية مقابلة للحقيقة والاضافة نسبة جزئية بمنزلة معنى الحرف والاستعارة في معنى الحرف تبعية فكذا ما كان بمنزلة وتقريرها ان تقول ان هيئة الاضافة موضوعة لتخصيص الاول بالثاني او تعريفه به فاستعملت هنا في تبين الثاني للاول بان شبه مطلق نسبة شيء لشيء على ان الثاني مبين للاول بمطلق نسبة شيء لشيء على ان الثاني مخصص او معرف للاول يجمع مطلق التعلق في كل فسرى التشبيه للجزئيات فاستعير صورة الاضافة الموضوعية للنسبة الجزئية المفيدة للتعريف والتخصيص للنسبة الجزئية المفيدة للبيان على سبيل الاستعارة التصريحية التبعية * البحث الرابع لفظ الجلالة علم على الذات العلية علم شخصي لا جنسي وقد اختلف في الاعلام الشخصية فقليل انها حقيقة لانها استعملت فيما وضعت له وقيل انها واسطة بين الحقيقة والمجاز لانها من خواص الامور الكلية والاعلام الشخصية موضوعة لسان جزئية فعلى القول الاول لفظ الجلالة حقيقة وعلى الثاني لاحقيقة ولا مجاز بل واسطة بينهما بحث الخامس حقيقة الرقة رقة في القلب وانعطاف تقتضي التفضل والاحسان وهي مستحيلة عليه سبحانه وتعالى فيراد منها لازمها وهو التفضل والاحسان واشتق منها بهذا المعنى

رحن ورحيم بمعنى متفضل ومحسن فهو مجاز مرسل تبعي لان الجوز فيهما تابع
للتجوز في اصلهما وذكر بعضهم انه يضح ان يكون في الكلام استعارة تمثيلية بان
يقال شبه حال الله مع عباده في ايصاله لهم جلائل النعم ودقائقها بحال ملك رقى قلبه
على رعيته فواصلهم انعامه بجامع ان كلا حالة عظيم مستول على ضمني بمدلهم
باحسانه واستعير اللفظ الدال على المشبه به للشبه * واورد عليه ان اللفظ المستعار
في التمثيلية لابد ان يكون مركبا كما في اتي اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى وما هنا مفرد
واجيب بانه يجوز ان يقتصر على بعض المفردات ويرمز به الى المركب على ان المشتراط
في اللفظ منها انما هو مطلق تركيب وهو حاصل بالرحن الرحيم وليس بلام ان يكون
تركيب جلة واعترض بان المشبه به شانه ان يكون اقوى من المشبه وجعل حال
الملك اقوى من حال الله لا يتم واجيب بانه ليس المراد القوة بحسب الحقيقة ونفس
الامر فقط بل القوة ولو بالاعتبار كما هنا فحال الملك باعتبار مشاهدتها
للقاصرين اقوى واعترض ايضا بان استعارة اللفظ من شئ لشيء تقتضى استعمال
اللفظ في المستعار منه وقد نصوا على ان الرحن الرحيم مختصان بالله ولم يستعملا
في غيره واجيب بان الاستعمال في المستعار منه ليس بلام بل يكفي الوضع للمستعار منه
الذى هو المعنى الحقيقي ولذا قال الشارح يجوز وجود مجازات لاحقائق لها * واما
ما يتعلق بها من البديع فاعلم ان فيها التورية وهى ان يطلق لفظ له معنيان قريب
وبعيد ويراد البعيد اعتمادا على قرينة خفية فقد اطلقت الرحمة واريد بها التفضل
والاحسان الذى هو معنى بعيدا لانه مجازى اعتمادا على قرينة خفية وهو استحالة
المعنى القريب الذى هو الرقة وفيها ايضا القول بالموجب ويقال له المذهب الكلامي
وهو ان يساق المعنى بدليله كافي قوله

• لولم تكن نية الجوزاء خدمته • لما رأيت عليها عقد منتطق •

وكافي قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا وبيانه هنا ان قوله بسم الله الرحن الرحيم
في قوة قولنا لا ابتداء بالاسم الله لانه الرحن الرحيم وفيها ايضا الاستخدام بناء
على ان المراد من اسم الجلالة اللفظ وفي الرحن ضمير يعود على الله باعتبار الذات
وفيها الثغرات على مذهب السكاكي لان مقتضى الظاهر في التوجه له تعالى الخطاب
بان يقال باسمك اللهم فعدل عن مقتضى الظاهر وقيل بسم الله الرحن الرحيم وفيها
ايضا الادماج وهو ان يضمن الكلام السوق لغرض غرض آخر كافي قوله
• اقلب فيه اجفاني كافي • اعدبها على الدهر الذنوبيا •

وبيان ذلك هنا ان الغرض الاصلى من البسملة التبرك والاستعانة باسمه تعالى فيعبدان
ذكر هذا الغرض منها ادراج فيها التاء على الله بكونه رجلا راحيا (قوله محمدك)
اي نصفك بالجليل الذى انت اهله لان الحمد التاء بالجليل ومن العلوم ان كل اوصافه

(محمدك)

جيلة فكانه قال نصفك بكل صفة لك جيلة ثم ان ذكر نعمتي شرح الصدور ونور
القلوب وان احتمل ان يكون لجرد تعيين الحمد او لجرد براعة الاستهلال المتأدرب منه
انه لاجل كونها الحمد عليه والمعنى تحمدها بامن الخ لاجل هذين الوصفين لان الوصول
مع صلته في معنى المشتق وتعليق الحكم بالمشتق يؤذن بعلة المشتق منه وحينئذ
فقد ما يقال ان هذا الحمد جدد وشكر فلم اختار التعبير بالحمد على التعبير بالشكر واجيب
بانه انما اختار مادة الحمد على مادة الشكر لأمور ثلاثة الاول الاقتداء بالقرآن الاعظم
الثاني العمل بحديث كل امرئ بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو اجزم على رواية ضم الدال
الثالث ان الحمد اللغوي اظهر من الشكر بغير اللسان في اداء المقصود لخفاء الاعتقاد
واحتمال عمل الجوارح لغير الحمد فهو اظهر انواعه ولذلك روى ما شكر الله عبد
لم يحمده اى ما اظهر نعمته كل الاظهار وكشف عنها عبد لم يثن عليه باللفظ وان
اعتقد وعمل فالمراد بالشكر في الحديث اظهار النعمة ولا يردان زيادة النعم مرتبة على
الشكر لقوله تعالى * لئن شكرتم لازيدنكم لانه ليس المراد بالشكر المقضى لزيادة النعم
في الآية خصوص الشكر اللفظي اعني الشكر بخصوص لفظه بل الشكر العرفي الشامل
للتأثير بغير لفظه وخدمة الاركان واعتقاد الجنان في مقابلة النعمة واختارها على مادة
المدح للامرئين الاولين وتنبها على انه تعالى فاعل مختار واختار الجملة الفعلية
المضارعية على الاسمية والماضوية لافادتها تجديد مضمونها على سبيل الدوام والاستمرار
ليناسب الحمد المحمود عليه هنا وهو نعمة شرح الصدور للتخفيف المذكور ونور القلوب
التجديد ذلك وقتا بعد وقت بخلاف الماضوية فانها انما تدل على الحدوث فقط
والاسمية تدل على الدوام فقط فلا يناسب الحمد المحمود عليه هنا وايضا المضارعية تدل
على الامرئين معا اعني الحدوث الذي تدل عليه الماضوية وعلى الاستمرار الدالة عليه
الاسمية وحينئذ فهي اشرف منهما كذا قبل ولكن اعترض بان الاستمرار وطاقف
الاسمية فقط كما يأتي الا ان يقال ان الذي تدل عليه الاسمية الاستمرار مجردا عن التجدد
والذي تدل عليه الجملة المضارعية الاستمرار مع التجدد ولما رأى بعض الاشياخ هذا الاشكال
قرر ان الجملة الفعلية المضارعية تدل على الاستمرار من حيث القرائن وفيه ان الماضي
كذلك يدل عليه بواسطة القرينة اللهم الا ان يقال قوة دلالة الماضي على الانقطاع
نعارض القرينة فلم يعتبر فيه ذلك بقى شيء آخر وهو ان الاستمرار المجددى لمضمون الجملة
هنا محال لان الحمد لله وهو عرض يزول بمجرد حصوله واجيب بان هذا دوام واستمرار
تخيلى لا تحقيقى واما جواب بعضهم بان الدوام باعتبار الثواب فيه نظرا لان الدوام
المدلول للجملة متعلق بمضمونها لا بالثواب فهو غير منظور له والنون في قوله تحمدها يحتمل
ان تكون للعظم نفسه واتى بها مع انها تدل على العظمة المنافسة لقسم التأليف
وهو الذل والانكسار اظهارا للزومها وهو تعظيم الله له فهو من باب التحديد بالنعمة

الذى هي اولى من سلوك التواضع عند الفقهاء والمحدثين ويحتمل انها للتكلم ومعه غيره
والمراد بالغير اخوانه الحامدون او العلماء وادخلهم معه في الحمد اما لكون امر الحمد عظيما
لا يقوم به الشخص الواحد فاستعان بهم عليه ومع ذلك لم يقوموا بحقه واما التعود بركة
الحمد عليهم شفقة منه عليهم كما تقرأ شيئا ونهdy ثوابه الى والديك فانه يحصل لك ولهم
الثواب غاية الامر انه تزل الشركة في الحمد منزلة الشركة في الثواب اقامة للسبب مقام
السبب ويحتمل ان المراد بالغير اجزاء ذاته فكأنه جعل كل جارحة بمنزلة شخص مستقل
ادعاء لكن لا يخفى ان من جملة كل جزء موارد الحمد الثلاثة اللسان والجنان والاركان
ومن العلوم ان اسناد الفعل لآله مجاز ولفاعله حقيقة فيكون اسناد الحمد للتكلم حقيقة
والى الموارد الثلاثة المذكورة مجاز فيلزم على ذلك الجمع بين الحقيقة والمجاز كما يقال باعتبار
ذلك نقطع باعتبار اسناد القطع الى القاطع والى آله ولا بعد فيه على مذهب من جوز
الجمع بين الحقيقة والمجاز وهذا ظاهر على جعل الجملة خبرية فان جعلت انشائية في المعنى
فحين ان تكون النون للعتمة لان انشاء الحمد بهذه الجملة لم يقع الا من المصنف فلا يأتى
ان تكون لانشاء الحمد منه ومن غيره الاعلى سبيل التزليل واعلم انه اذا جعلت الجملة
خبرية لفظا ومعنى حصل بها الحمد ضمنا في ابتداء التأليف لان الاخبار عن جد يقع منه
يستلزم ان ذلك المحمود اهل لان يحمد وهذا يستلزم انصافه بالجمل الذى هو حقيقة
الحمد ويقال هو اخبار عن جد واقع بذلك الاخبار كما قيل في نحو انكم انه اخبار عن
تكلم حصل به * واتما عدل عن اسم الجلالة الذى ورد التعبير به في الكتاب والسنة
في مقام الحمد الى ضمير الخطاب لان الائق بحال الحامد ان يلاحظ المحمود في حال حده
حاضرا مشاهدا ليكون حده على وجه الاحسان المفسر في حديث الاحسان ان تعبد الله
كما تلت تراه في التعبير بالضمير المذكور اشارة الى ان الحامد بلغ مقام المشاهدة للمحمود بحيث
حده على وجه المخاطبة والمشافهة وانما آثر تأخير المفعول مع ان تقديمه يفيد الاختصاص
لان تأخير هو الاصل وللإشارة الى استثناء هذا الاختصاص عن البيان لوضوحه
(قوله يامن) اتي بها الموضوع لنداء البعيد مع انه تعالى اقرب اليها من حبل الوريد اشارة
الى علو مرتبة الحضرة العلية عن الحامد الملوث بالكدورات البشرية من الذنوب
والآثام ولذا قال بعض الافاضل * العبد عبد وان تسمى * والمولى مولى وان تنزل * ولا
يناقض هذا ما مر في تكتة التعبير بكاف الخطاب لان البعد الرتبى بين الحق والخلق
بصاحبه قوة الاقبال والتوجه اليه تعالى * واستعمل من في الذات العلية مع انها من المبهات
لورود الاذن في اطلاقها عليه كتابا وسنة ونحوه سبحانه الذى اسرى * افن يخلق كمن لا يخلق
وفي الحديث يامن احسانه فوق كل احسان يامن لا يجهز شئ فنع اطلاقها عليه تعالى فيه
نظر (قوله شرح) الشرح في الاصل الفتح والمراد به هنا التهيئة وقوله صدورنا جمع
صدر بمعنى القلب من اطلاق المحل وارادة الحال وفي الحقيقة المهيأ للعلوم انما هو النفس

يامن شرح صدورنا
لتلخيص البيان في ابضاح
المعاني *

بمعنى الروح لا القلب بمعنى المضغة الحالة في الصدر غيراد بالقلب النفس والمعنى يامن هيا
ارواحنا القائمة بقلوبنا التي محلها منا الصدور فقيه بجاز بمرتبين من اطلاق المحل على
الحال فمها وتلخيص الكلام تنقيحه اى الاتيان به خالصا من الحشو والتطويل * والبيان
هو الكلام الفصيح العرب عما في الضمير ثم انه لابد من حذف في الكلام والمعنى يامن
هيا ارواحنا لعلم كيفية تلخيص الكلام الفصيح وتنقيحه وتخليصه من الحشو والتطويل
والقصود عن افهام المراد وانما احتجنا لذلك لان الذى نهيا النفس لقبوله العلوم
والمعارف * وقوله في ايضاح المعاني يحتمل ان تكون في معنى مع على حد قوله تعالى
ادخلوا في ام اى نحمدك يامن هيا قلوبنا للعلم بكيفية الاتيان بالكلام الفصيح منقحا
مصاحبا لايضاح المعاني اى معاني ذلك البيان وعلى هذا فالاتيان بلفظ في التي بمعنى
مع اشارة الى ان المقصود بالذات ايضاح المعاني واما الاتيان بالكلام الفصيح منقحا
فمنه بالتبع لان مع تدخل على التبوع ويحتمل ان تكون بمعنى لام التعليل متعلقة
بتلخيص على حد قوله تعالى * لمسكم فيما افضم فيه اوابقية على حالها متعلقة بمحذوف
صفة لتلخيص اوالبيان وفي الكلام حذف والمعنى التلخيص الكائن اوالبيان الكائن
في وقت ايضاح المعاني وحالته اوانها بمعنى عند والمعنى يامن علنا كيفية تلخيص
البيان عند قصدنا ايضاح المعاني بذلك البيان ولا يخفى ما في كلام الشارح من الاحتباس
اذ ربما يتوهم من تلخيص البيان عدم ايضاح معانيه فدفع ذلك التوهم بقوله
في ايضاح المعاني على حد قوله

* فسق دبارك غير مفدها * صوب الربيع وديمة تهمل *

ويحتمل أن يراد بالبيان والمعاني خصوص العليين وحينئذ في معنى مع * ولا يخفى
ما في كلام الشارح من المحسنات البديعية في التعبير بشرح الصدور حسن الاقتراح
لان شرح الصدور اصل لكل خير ففي افتتاح الكلام به ادخال السرور على السامع *
وفيه ايضا براعة استهلال لانه يشير الى ان الكلام الآتي شرح وقوى البراعة بما
ذكره بعد بقوله لتلخيص البيان وايضاح المعاني وفي ذكر التلخيص والايضاح
والبيان ودلائل الإعجاز واسرار البلاغة التي هي اسماء كتب في هذا الفن الاولان
للمصنف والثالث للطبي والاخيران للشيخ عبدالقاهر التوجيه وهوان بوجه الكلام
الى اسماء متلائمة ولو اصطلاحا كما في قول علام الدين الكندي

* من ام يابك لم تبرح جوارحه * تروى احاديث ما اوليت من متن *

* فالعين عن قرّة والكف عن صلة * والقلب عن جابر والسمع عن حسن *

(قوله ونور قلوبنا) التنوير ادخال النور في القلب والمراد بالقلوب النفوس والوابع
جمع لامعة وهي الذات المضيئة كالشمس والقمر والنجوم * والبيان هو الكلام
الفصيح المقترن بدليل او برهان فهو اخص من البيان * وازافة الوابع لبيان

اما من قبل اضافة الشبه به للشبه اى بالتيان الذى هو كالانجم اللوامع فى الاهتداء
بكل وعلى هذا قال فى التيان للاستغراق فيكون جمعا فى المعنى فاللامعة بين المشبه
والمشبه به فى الجمعية حاصلة وحينئذ فلا يقال ان فيه تشبيه المفرد بالجمع وهو ممنوع او يقال
انه قصد المبالغة فى تشبيهه بجميع اللوامع حيث جعله مقاوما لجمعها وقولهم بالمتع محله
مالم تقصد المبالغة فهما جوابان الاول بالمتع والثانى بالتسليم ويحتمل ان تكون
الاضافة على حقيقتها والمراد باللوامع المعانى المفهومة بالتيان على طريق الاستعارة
التصريحية وعلى هذا فهو من اضافة المدلول للدال او من اضافة الموصوف لصفته
اى اللوامع المينة من اطلاق المصدر على اسم المفعول لان التيان فى الاصل مصدرين
وهو بكسر التاء على غير قياس ونظيره فى الكسر شذوذا تلقاء وغيرهما بالفتح
على القياس كالتذكار والتكرار وانما عبر الشارح بالبيان فى جانب شرح الصدور
وبالتيان فى جانب تنوير القلوب لان التيان ابلغ من البيان لان زيادة البناء تدل
على زيادة المعنى غالبا فهو بيان مع برهان وقيل مع كد خاطر واعمال قلب وتنوير القلب
اقوى من شرح الصدر لان تنوير القلب ادخال النور فيه وشرحه فتحه والابلغ
اولى بالاقوى * وانما قدم شرح الصدور على تنويرها لانه وسيلة له والوسيلة مقدمة
على المقصد وهذا كله بحسب الاصل والا فالمراد بشرح الصدور وتنوير القلوب واحدا
ويدل له ما قالوه فى قوله تعالى * انى شرح الله صدره للاسلام * اى قذف فى قلبه نورا
ينتفع به فان هذا يدل لما قلنا من ان شرح الصدر عبارة عن تنويره وحينئذ فى العبارة
تفنن اى ارتكاب فنين ونوعين من التعبير كذا قال بعضهم (قوله من مطالع المثاني)
حال من التيان اوصفة له لان الجار والمجرور الواقع بعد المعرفة بالجنسية يجوز فيه
الامر ان ومن للسببية وهذا ترشيع للتشبيه على الاحتمال الاول والمعنى ونور قلوبنا بالتيان
التشبيه باللوامع كاشا ذلك التيان او الكائن بسبب تدبر مطالع المثاني وعلى الاحتمال
الثاني يكون الجار والمجرور حالا اوصفة للوامع ترشيعا للاستعارة والمعنى ونور قلوبنا
بمعانى التيان حال كونها ناشئة من مطالع المثاني فمن الابتداء وعلى هذا فعلى التيان
معان اخر غير معانى القرآن استقيمت من عمارته والثاني بالثناء المثلية كافي النسخة التى
صححها الشارح القرآن لان الاحكام والقصص فيه ثبتت اى كررت وتكرر نزوله وهو
جمع مثنى كقول اسم مكان او مثنى بالتشديد من التثنية على غير قياس * والمطالع جمع
مطلع وهو فى الاصل اسم لمحل طلوع الكواكب والمراد به هنا انفاذ القرآن فشبهت
انفاذ القرآن بمحل طلوع الكواكب يجمع ان كلا محل لطلوع ما يبتدى به واستعير
اسم التشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية واطافة مطالع المثاني على هذا
من اضافة الاجزاء للكل اوبانية ويحتمل ان اضافة مطالع المثاني من اضافة التشبه به
للمشبه كليتين الماء وليس فى الكلام استعارة * وبين المثاني والمعانى من المحسنات البدعية

ونور قلوبنا بلوا مع
التيان من مطالع
الثاني ونصلى على
نبيك محمد المريد

الجناس اللاحق لاختلافهما بحرفين متباعدين في المخرج (قوله وتصلى الخ) لعله لم يأت بالسلام خطأ كنفاء بآياته له لفظاً فلا يقال ان افراد الصلاة عن السلام مكروه او انه ترجح عنده القول بعدم كراهة الافراد (قوله على نيك) بالهمزة مأخوذ من النبأ وهو الخبر لانه مخبر عن الله بما بلغه الملك من الاحكام او لخباره الناس بأنه نبي فيحترم وبدون همزة من النبوة وهي الرتبة لارتفاع رتبته وانما لم يقل على رسولك مع ان الرسالة اشرف لان الوصف بالنبوة اشهر استعمالاً (قوله محمد) بدل او عطف بيان من نيك (قوله المؤيد) من التأييد وهو التقوية وهو نعمت لحمد لاني للتأيد مقديم غير التعت من التوابع عليه (قوله ودلائل) جمع دليل على غير قياس كوصيد وصاد لان شرط جمع صيل على فعائل ان يكون مؤنثا كسعيد اسم امرأة والاولى ان تكون جمع دلالة بمعنى دليل ولاشذوذ ولاشيء قال في الخلاصة * وبفعائل اجمع فعالة * وشبهه ذاتا او مزاله * ثم ان دليل الشيء ما يؤدى الى معرفته وحيث قد لائل اعجازه عليه الصلوة والسلام المعجزات التي يعرف بها اعجازه عليه السلام لمعارضيه عن المعارضة بالاثبات بمثل ما تأتي به * واعتراض بان المعجزات انما يعرف بها صدقه عليه الصلاة والسلام لانه المنقصود من الاثبات بها الا الاعجاز الذي هو اثبات عجز الغير وحيث قد لاولى للشارح ان يقول المؤيد لدلائل صدقه الخ واجيب بان الاعجاز في الاصل اثبات العجز في الغير ثم نقل لظاهر العجز فيه ثم نقل لظاهر صدق النبي عليه الصلاة والسلام في دعواه الرسالة فهو مجاز مبني على مجاز وحيث قد لعني المؤيد لدلائل صدقه وبان الاضافة لادنى ملازمة وبيان ذلك ان الدلائل لما كانت ملازمة لاعجاز الخلق اى اثبات عجزهم عن الاتيان بمثلها ودلت على الصدق بواسطة اضيفت اليه * وفي كلامه من المحسنات البديعية جناس الطباق حيث جمع بين المؤيد والاعجاز وهما معنيان متقابلان (قوله باسرار البلاغة) اى الاسرار المعتبرة في البلاغة وهي مطابقة الكلام لمقتضى الحال مع فصاحته واسرارها الامور التي يقتضيها الحال كالتأكيد عند الانتكار وتركه عند عدمه وغير ذلك مما سيأتي وسميت اسرار لانها لا يعرفها الا ربابها فشبعت بالسر الذي بين اثنين لا يعرفه الا هما واستعير اللفظ الدال على الشبهه للمشبه على طريق الاستعارة المصروفة * فان قلت من جملة دلائل اعجازه انشقاق القمر وسعي الحجر وغيرهما واسرار البلاغة ليست موجودة فيهما فما معنى كونهما مؤيدين بتلك الاسرار واجيب بان المعجزات يؤيد بعضها بعضها فالتأييد ثابت لهما بالاسرار بهذا الاعتبار وتوضيح ذلك ان القرآن مؤيد باسرار البلاغة وهو مؤيد بلبقية المعجزات لثبوتها بالتواتر وبقائه على الدوام فتكون الاسرار مؤيدة لبقية المعجزات لان مؤيد المؤيد لشيء مؤيد لذلك الشيء هذا ان جعلنا اضافة دلائل الى اعجازه للاستغراق فان جعلناها للجناس لم يرد السؤال وكذا ان جعلناها للعهد واردنا بدلائل اعجازه السور القرآنية وكل جملة من القرآن فدرسورة ومعنى تأييد القرآن باسرار البلاغة ان امارات الاصحاج فيه

دلائل اعجازه باسرار البلاغة وعلى آله واصحابه المحررين فصب السبق في مضمار الفصاحة والبراعة

وان كانت كثيرة من الاخبار بالضيوب والاساليب العجيبة وغيرهما لكن اقوى تلك
الامارات كمال البلاغة الحاصل بتلك الاسرار (قوله المهرزين) صفة للآل والاصحاب
مأخوذ من الاحراز وهو الحوز والضم اى الذين حازوا وضموا وقوله قصب السبق
القصب جمع قصبه وهى سهم صغير تفرسه الفرسان فى آخر الميدان يأخذه من سبق اليه
اولا واصله قصب للسبق من اضافة الدال للدلول اى القصب الدال على السبق اى
الدال حوزة عليه وقوله فى مضمار صفة لقصب اى المفروز فى مضمار الفصاحة
والمضمار محل تسابق الفرسان بالخيول ويقال له ايضا ميدان واما سمي مضمارا لتسابق
الفرسان فيه بالخيول المضمرة * ثم ان الفصاحة سبأى تعريفها واما البراعة فصدر
برع الرجل اذا فاق اقرانه فالبراعة فوقان الاقران والمراد بها هنا ما به الفوقان من الكمال
والشرف * ثم لا يخفى ان كلا من الفصاحة والبراعة بالمعنى المراد هنا لا مضمار لهما
وحينئذ فى الكلام استعارة تمثيلية حيث شبه هيئة الآل والاصحاب فى حوزهم
اعلى مراتب الفصاحة والبراعة عند المحاورة والمخاطبة بهيئة الفرسان فى حوزهم
قصب السبق عند التسابق بالخيول فى الميدان واستعير اللفظ الموضوع للهيئة المشبه بها
للهيئة المشبهة على طريق الاستعارة التمثيلية او استعارة مفردة مصرحة فى قصب
السبق بان شبه ما اختصوا به من بديع العبارات الدالة على علو مرتبتهم فى الفصاحة
والبراعة بقصب السبق واستعير اسم المشبه به للمشبه والمضمار ترشيح او مكنية
فى الآل والاصحاب بان شبههم بفرسان او فى الفصاحة والبراعة بان شبههما بالخيول
الجيدة الموصلة للراد واثبات المضمار على كل من الوجهين تخييل واحراز قصب
السبق ترشيح والفصاحة والبراعة على الاول من الوجهين تجريد واقرب من ذلك
ان تقول الاحراز فى الاصل هو الضم والمراد به هنا التحصيل والقصب فى الاصل
هى السهام الصغيرة التى تفرز فى آخر الميدان بحيث بعد من اخذها اولاً سابقاً
والمراد بها هنا النكات الدقيقة اى المحصلين للعانى الدقيقة الدالة على سبقهم على
غيرهم وقوله فى مضمار حال من الآل والاصحاب اى حال كون الآل والاصحاب
تسابق اذهانهم فى مضمار والمراد به هنا الكلام البليغ من كلام الله تعالى ورسوله
فكما ان المضمار الاصلى تركض وتسابق فيه الفرسان كذلك الكلام البليغ تركض فيه
اذهان الآل والاصحاب واصله المضمار بمعنى الكلام البليغ للفصاحة والبراعة
من حيث انه يفيدان الراكض فيه ذو فصاحة وبراعة كذا قرر شيخنا العلامة العدوى
ولا يخفى ما فى كلام الشارح من التلميح وهو الاشارة لشيء من كلام الله او كلام رسوله
او قصة او مثل فذكر السبق اشارة لقوله تعالى والسابقون السابقون الآية وذكر
البراعة اشارة لقوله عليه الصلاة والسلام لو اتفق احدكم مثل احد ذهباً ما ملأه
مداخدهم ولا نصيفه (قوله وبعد الخ) هو بحرف زمان مبتى على الضم لقطعه

عن الاضافة لفظا لامعنى اى بعد البسملة والحمدلة والصلاة ودخول الفاء على توهم
 اما فى الكلام والواو عاطفة قصة على قصة او للاستئناف اما الفعوى وهو ظاهر
 او البيان فتكون الجملة واقعة فى جواب سؤال متدر اى ماذا تقول بعد البسملة والحمدلة
 والصلاة فاجاب بقوله وبمدهما فيقول الخ وعلى هذا الاحتمال اعني كون اما متوهمه
 والواو عاطفة او استئنافية فالظرف معمول ليقول ويحتمل ان تكون اما مقدرة فى نظم
 الكلام والواو عوض عنها وعلى هذا الاحتمال فاعمل بعد اما المحذوفة لبيانها عن
 فعل الشرط او فعل الشرط المقدر بمهما يكن من شئ او جوابه وهو يقول (قوله فيقول)
 مقتضى الظاهر ان يعبر باقول لكنه نفت من التكلم فى تحميدك الى الغيبة توصلا
 للوصف بالعبودية الذى هو اشرف الاوصاف ولوعبر بما يقتضيه الظاهر واتى بذلك
 الوصف لكنت جلته فضلا واللائق بذلك الوصف ان تكون جلته عدة (قوله
 الفقير) فعيل بمعنى متفر وصيغة فعيل تأتى للبالغة وصفة مشبهة وهى هنا للغبين
 بناء على جواز استعمال المشترك فى معنييه وحيشة فالغنى كثير الفقر ودائمه وهذا
 الوصف لازم لكل احد لا ينك عنه قال تعالى يا ايها الناس انتم الفقراء الى الله وهذا
 معنى البخلان فى قول ليد * الاكل شئ * ما خلا الله باطل (قوله الغنى) بالجر صفة لله
 اى المستغنى عن كل شئ فهو سبحانه منزّه عن الاحتياج وبين الفقير والغنى من المحسنات
 البديعية جناس الطباق وفى كلامه اشارة الى ان ماعليه الحادث تقضى ماعليه القديم
 ويصح قراءته بالرفع صفة ثانية للعبد اى المستغنى به تعالى عن كل ما سواه تعالى وعلى
 هذا فقيه ايهام التضاد (قوله مسعود بن عمر) بدون توين لان العلم الموصوف بابن
 يحذف توينه سواء كان العلم اسما او كنية اولقبا وهو بدل من العبد الفقير او عطف
 بيان لان نعت المعرفة اذا قدم عليها اعراب بحسب العوامل واعربت بدلا منه
 او عطف بيان وانعكس الامر فصار التابع متبوعا بخلاف نعت النكرة اذا قدم عليها
 فانه ينصب على الحال غالبا وتبقى النكرة على ما هى عليه من الاعراب كما فى قوله
 * لية موحش اطل * ومن غير الغالب قد يعامل نعت النكرة معاملة نعت المعرفة كما فى
 قوله ما مررت بمثلك احد (قوله المدعو بسعد) اى السمي بسعد وكما ان التسمية تعدى
 للفعول الثانى بالباء كما تعدى بنفسها كذلك الدعاء الذى بمعناها تارة تعدى للفعول الثانى
 بالباء قال تعالى * والله الاسماء الحسنى فادعوه بها * اى سموه وتارة تعدى له بنفسه قال
 تعالى * اياما ندعوا فله الاسماء الحسنى وعلى فرض عدم تعديته بالباء يكون ضمن الدعاء
 معنى الاشتهار تضييما نحو يا اوبيا فداء بالباء او ضمنه معنى التسمية تضييما بانيا
 لانحويا لان الدعاء بمعناها وضع فلامنى لاشرايه معناها وعلى فرض عدم التضيي
 تجعل الباء زائدة لتأكيد الالتقوية لان الباء تزداد فى مواضع منها المفعول كما فى قوله
 تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة فاندفع ما نقل عن الشارح من ان الاولى المدعول بسعد

(وبعد) فيقول الفقير
 الى الله الغنى * مسعود
 بن عمر المدعو بسعد

باللام لان الدماء بمعنى التسمية اتما تعدى لمفعوليه بنفسه والشائع زيادته لتقوية اللام
 لاالباء آه وقد يقال في رده زيادة على ما مر ان زيادة اللام للتقوية اتما ثبت في المفعول
 الاول لا الثاني فلا يقال زيد معطرا الدرهم تأمل ان قوله المدعو بسعد اصله
 بسعد الدين فحذف جزء العلم اختصارا للعلم به بواسطة الشهرة وتأكيدا في كون الدين
 سعديه والتصرف في العلم شائع على التحقيق (قوله التفازاتي) بالجر صفة لسعد
 وبارفع صفة لمسعود نسبة لتفازان قرية من اعمال خراسان ولد رحمه الله
 تعالى سنة اثنتي عشرة وسبعمائة وتوفي سنة احدى وتسعين وسبعمائة اخذ
 عن القطب الرازي وعن العنبد بسمر قند (قوله هدا الله سواء الطريق) عدى الهداية
 للمفعول الثاني بنفسها دون الى او اللام ملاحظة لما قيل ان الهداية اذا تعدت للمفعول
 الثاني بنفسها يراد بها معنى الايصال وان تعدت باللام اوالى اراد بها معنى الدلالة قال
 تعالى * ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم * وانك لتهدى الى صراط مستقيم كذا في الخطابي
 ويعكر عليه ما في المصباح من ان لغة الجازيين تعدى الى المفعول الثاني بنفسها ولغة غيرهم
 تعدتها اليه بالى او اللام ودعوى انها عند الجازيين دائما بمعنى الايصال وعند غيرهم
 دائما بمعنى الدلالة بعيدة وازافة سواء الى الطريق من اضافة الصفة الى الموصوف
 اى الى الطريق سواء اى السوى بمعنى المستقيم او الاضافة على معنى من اى سواء
 بمعنى السوى من الطريق والطريق يحتمل ان يراد بها هنا الموصلة للقصد وديوبا كان
 او اخرويا ويحتمل ان يراد بها الدليل القطعي على طريق الاستعارة المصروفة
 ومن العلوم ان من هدى للدلائل القطعية صارعا لما محققا (قوله واذافه حلاوة
 التحقيق) التحقيق ذكر الشئ على الوجه الحق او اثبات المسألة بالدليل وحينئذ
 فازافة الحلاوة اليه من اضافة المشبه للمشبه والاذافة ترشيح للتشبيه او انه شبه
 التحقيق بشئ حلوا كمثل النحل استعارة بالكناية واثبات الحلاوة تخيل باق على معناه
 او مستعار للذة اى واذافه للذة التحقيق وهى لذة معنوية واما لذة الجماع والشئ الخلو كالعسل
 فهى حسية والمعتبر للذة المعنوية واما الحسية فهى دفع آلام ولذا حصر بعضهم اللذة
 في المعارف والعلوم واثبات الاذافة ترشيح اما باق على معناه او انها مستعارة للاعطاء
 وفي التعبير بالاذافة اشارة الى ان التحقيق امر صعب المرام لا ينال جيعه واما يصل
 الانسان الى طرف منه كما يصل الذائق الى طرف مما يذوقه ثم ان هذا الجملة وما قبلها
 معترضان بين القول ومقوله اعني قد كنت الخ قصد بهما الدعاء لانها خبر بيان
 لفظا انشائيان معنى (قوله فيما مضى) اتى به وان كان المضى مستفادا من شرحت اذ هو
 فعل ماضى تأكيد للدفع توهم الجوز في شرحت وانه بمعنى اشرح او ان شرحت وان كان
 للمضى يحتمل لقرب والبعد بخلاف لفظة فيما مضى فانها تشعر بالبعد فأتى بها لفهم
 بعد زمن تأليف المطول ويؤيد هذا التوجيه التعبير بتم في قوله ثم رأيت الخ المفيدة

التفازاتي * هدا الله
 سواء الطريق * واذافه
 حلاوة التحقيق * قد
 كنت شرحت فيما
 مضى تلخيص المفتاح *
 واغنيته بالاصباح عن
 الصباح * واودعته

لتراني بين القطلين (قوله تفيض الفتح) للعلامة محمد بن عبد الرحمن القزويني
خطيب جامع دمشق (قوله واغنيته) اي صيرته غنيا والضمير في اغنيته وفي معانيه
واستاره لتخص الفتح وباقي الضمائر الآتية راجعة للشرح وهذا وان كان فيه
تشبث في مرجع الضمير لكن اتكل الشارح في ذلك على ظهور المعنى (قوله بالاصباح)
هو الدخول في وقت الصباح اريد به لازمه وهو الصبح ثم استعمل لشرح الشرح
بجامع اظهار ما كان خفيا في كل والمصباح هو المراج اي القيلة استعارة
لشرح هذا المعنى التي لغير الشارح بجامع اظهار ما كان خفيا في كل والمعنى حيث
وصرت ذلك المعنى غنيا بالمطول الشبيه بالاصباح عن غيره من السروح الشبيه
بالمصباح وانما أثر لفظ الاصباح على لفظ الصبح لمزاوجة لفظ المصباح وفي ذلك
إيماء الى انه ينبغي ان يسمى شرحه بالاصباح لكن لم يشتهر بذلك وانما غلبت عليه
السمية بالمطول (قوله واودعته) اي وضعت فيه فشبه شرحه بأمين يودع
عنده الفرائس على طريق الاستعارة المكنية واختار التعبير باودعته دون وضعت
فيه للإشارة الى عزة تلك النكات لانه يفهم منه انه ملئت اليها وملاحظ لها كما هو
شان من يودع وللإشارة الى ان تلك النكات من مستنبطاته لان الشخص انما يودع
ما كان ملكا له (قوله غرائب نكت) من اضافة الصفة للموصوف اي نكتنا غريبة
متدعة مستخرقة الشأن اي تلتفت اليها النفوس لان شان النفس التفاتها للشيء
الغريب بخلاف غير الغريب فانه مبتذل عند النفس والنكت جمع نكتة وهي في الاصل
البحث في الارض بعود ونحوه ومن لازم ذلك ظهور لون في ذلك المكان المبحوث
فيه بخلاف لون ما حاط به ثم استعملت النكتة في كل لون بخلاف لما حاط به على طريق
المجاز المرسل والعلاقة الملزومية ثم استعملت لطائف المعاني لمخافتها لغيرها عند
الذهن في الحسن فاطلاقها على لطائف المعاني مجاز مبني على مجاز ولك ان تقول
ان اطلاق النكتة على المعنى الدقيق مجاز مرسل علاقته المجاورة لان الانسان اذا
استعمل فكره في المعنى الفاضل نكت في الارض بعود او باصبعه بحسب العادة (قوله
سمحت) بفتح السين المهملة والميم مأخوذ من السماحا وهي الجود اي جادت بها
الانظار وفي تفسيره سمحت اشارة لعزة تلك النكات لان الجود انما يقال في مقابلة
البخل والشان ان الانسان انما يبخل بالعز وحيث قلنا جادت بها الانظار مع انها
لعزها مما يبخل بها واسناد السماحا للانظار مجاز عقلي اذا الحقيقة اسناد السماحا
لاصحاب الانظار وان في الكلام استعارة بالكناية حيث شبه الانظار بقوم جادوا
بمحمول به بجامع ان كلا ملتبس بايجاد ما يستحسن على طريق الاستعارة بالكناية
واتيات السماحا تخيل وال في الانظار عوض عن المضاف اليه اي انظارى والنظر
هو الفكر المؤدى لعلم او ظن والفكر حركة النفس في العقولات (قوله ووشحته) مأخوذ

غرائب نكت سمحت
بها الانظار ووشحته
بلطائف فقرسبكتها
يد الافكار ثم رأيت
الكثير من الفضلاء

من التوشيح وهو الباس الوشاح والوشاح شئ يتخذ من الجلد يرصع بالجواهر تلبسه المرأة ما بين عاتقها وكشحتها ويلزم من ذلك التوشيح التزين فاطلق التوشيح هنا وأريد لازمه أى وزينه ويحتمل أنه شجعة الشرح بعروس على طريق الاستعارة المكنية والتوشيح تخيل (قوله بلطائف فقر) أما بالاضافة من اضافة الصفة للوصوف فلطائف مجرور بالكسرة واما ترك الاضافة فلطائف مجرور بالفتحة وفقر بدل او عطف بيان والفقر جمع فقرة بكسر الفاء وهى فى الاصل احد قمار الظهر أى عظمه المتصل السمي بسلسلته ثم استعير لى بصاغ على هيئته يسمى بالحياسة ثم استعير هنا للكلام السجع الملقى على سبيل الاستعارة المصروفة فهو مجاز مسمى على مجاز ويصح ان يراد بالفقر هنا الخلى المسمى بذلك فعلى الاضافة يكون من اضافة المشبه الى المشبه وان كانت قليلة بخلاف عكسها والمعنى لطائف كالفقر وعلى ترك الاضافة تكون فقر صفة للطائف على تقدير حرف التشبيه أى لطائف كالفقر وعلى هذين الوجهين فالمراد بالطائف الكلام السجع الملقى فظهر لك بما قلناه ان هذه السجعة تضمنت مدح الشرح باعتبار ما اشتمل عليه من العبارات الرائقة والجلل الفاتحة والسجعة التى قبل هذه تضمنت مدحه باشتائه على المعاني اللطيفة الحسنة ففاد كل منهما غير مفاد الاخرى (قوله سبكتها يد الافكار) أى صاغتها وصفتها واطافه يد الافكار من اضافة المشبه للشيء أى الافكار الشبيهة بالايدي يجامع ترنب النفعة على كل وقوله سبكتها ترشح لتشيده اما باق على معناه او مستعار لآخرجتها ويصح ان تكون فى الكلام استعارة بالكناية بان شبه الفكر فى النفس بصائع على طريق الاستعارة المكنية واثبات اليد تخيل وذكر السبك ترشح لان اليد من لوازم المشبهه والسبك من ملايماته وال فى الافكار حوض عن المنساف اليه أى افكارى (قوله ثم رأيت) عطف على قوله شرحت وعبرتم التى لترتيب التراخي بين الفعلين ورأى يحتمل انها عليه فتكون جملة سألوني فى محل نصب مقعولا ثانيا ويحتمل ان تكون بصرية فتكون الجملة المذكورة فى محل نصب على الحال (قوله من الفضلاء) جمع فضيل بمعنى فاضل ككريم وكرماء والفاضل من اتصف بفضلة ذكاء كانت او صلاحا او علما والمراد به هنا من كثر علمه والجار والمجرور حال من الكثير او صفته (قوله والجم الغفير من الاذكياء) مأخوذ من الجحوم وهو الكثرة والغفير من الفقر وهو الستر أى والجمع العظيم السائر لكثرة وجه الارض او ما وراءه والاذكياء جمع ذكى قيل كامل العقل وقيل سريع الفهم والقولان متقاربان لان كمال العقل يستلزم سرعة الفهم وغيره ولا يقال ان هذه السجعة عين ما قبلها لان الجم الغفير يبلغ فى الكثرة من لفظ الكثير والاذكياء اعم من الفضلاء بناء على ان المراد بالفضلاء من انصف بكثرة العلم (قوله سألوني) أى طلبوا منى وفى هذا اشارة لقوله عليه الصلاة والسلام ليس منا من لم يتعاطى بالعلم أى يعتقد ان الله عظمه باعطائه نعمة

والجم الغفير من
الاذكياء. سألوني
صرف الهمزة نحو
اختصاره والاقصار
على بيان معانيه وكشف
استارته لما شاهدوا
من ان المحصلين
قد تقاصرت همهم

العلم والسؤال ان كان بمعنى الطلب كما هنا تعدى للمفعولين بنفسه وان كان بمعنى الاستفهام تعدى للثاني بمن او ما بمعناها نحو فاسئل به خيرا ونحو * فان سألتوني بالنساء فأنني * خير بادواء النساء طيب * ولا يعكر على هذا قوله تعالى * ويسألونك ماذا ينفقون لان المراد ويسألونك عن جواب هذا الاستفهام (قوله صرف الهمزة) هي لغة الارادة وعرفا حالة للنفس تتبعها غلبة انبعاث الى نبل مقصود ما فان كان عليا فهي عليه والافهى دينية والمراد هنا المعنى اللغوي اى سألتوني ان اصرف ارادتي وفي الكلام استعارة بالكناية حيث شبه الهمزة بناقة بيد صاحبها زمامها بصرفها به الى اى جهة يريد والصرف تخيل اما باق على حقيقته او مستعار للتوجيه (قوله نحو اختصاره) اى الى جهة اختصاره فشبه الاختصار بكان ذى جهة يحامع ارباب النفس في كل وابات النحو تخيل اما باق على حقيقته او مستعار للاشتغال بالاختصار ويصح ان تكون اضافة النحو للاختصار بيانية ولا استعارة ولا شئ * (قوله والاقصار على بيان معانيه) هذا الضمير الذى بعده يرجعان للتخصيص بخلاف الضمائر الآتية بعد قائلها راحمة للشرح والاقصار عطف على اختصاره او على مفعول سألتوني الثاني وعلى كل حال فهو تفسير للاختصار السؤال فالمراد اخذ بعض الشرح على وجه بليغ يفهم به المتن وليس المراد به ان يأتى بمعانى المطول كلها فى الفاظ قليلة اذ هذا محال عادة وقوله على بيان معانيه اى تبين مدلولات الفاظه المطابقة والتضمنية والالزامية (قوله وكشف استاره) اى توضيح معانيه الصعبة وازالة الخفاء عنها فشبه تلك المعاني بعروس على سبيل الكناية واثبات السر تخيل والكشف ترشيح اوشبه الغموض والخفاء بالاستار واستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة المصروفة وعطف كشف الاستار على ما قبله من عطف الخاص على العام لان كشف الاستار قاصر على تبين المعاني الصعبة الخفية ثم لا يخفى ما فى ذكر الرؤية ووصف السائلين بالكثرة والفضل والذكاء من تأكيد موجب الامثال حيث كان السؤال بمن هو بهذا الوصف ووصولهم للسؤال ولم يكن بالمراسلة (قوله لما شاهدوا) متعلق بسألتوني اى لما علموا علما قاطعا بالشاهدة ثم يحتمل ان يقرأ بالتخفيف تعليلا لسألتوني ومما وصول اسمى او نكرة موصوفة قائلها محذوف ومن بيانية او مصدرية فلا حذف ومن زائدة على مذهب من يجوز زيادتها فى الاثبات ويحتمل ان يقرأ بالتشديد فتكون ظرفا لسألتوني ومن وان زائدتان وانما كان التقاصر والتقاعد عما ذكر والتقليب والمد المذكوران علة لطلب الاختصار لان فى اختصاره تنفع التقاصرين باعطائهم مقدورهم وقع المتخيلين باستغناء الناس بذلك المختصر عن مصنوعهم فيتركون الانتساب والسخ لبطان مرجوهم من ملاحظة الناس لهم واعتنائهم بما ينهونه (قوله المحصلين) اى المرادين للحصول او الذين شأنهم تحصيل هذا

الكتاب او المحصلين بالفعل لغير هذا الكتاب من فن المعاني وليس المراد المحصلين لهذا الكتاب فاندفع ما يقال ان وصفهم بالتعصيل وتفاصيل الهمم فيه تناف (قوله قد تقاصرت الخ) ما تفيد صيغة التفاعل من المعنى والتكلف غير مرادى فليس المراد ان همهم توجهت ثم اخذت في الرجوع والكسل وانما المراد قصرت من اول الامر ومثله يقال في قوله الآتى وتقاعدت وقرر شيخنا العدوى ان تفاعل يأتى للبالغة كما هنا وحينئذ فالمعنى قصرت قصورا تاما لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى والهمم جمع همة وهى والعزيمة شئ واحد وهى الارادة على وجه التصميم وحينئذ فى كلامه تفن حيث عبر اولا بالهمم وثانيا بالمرآة واستناد القصور الذى هو العجز الى الهمم والتعود الى العزائم مجاز عقلى اذ المتصف بهما حقيقة الاشخاص (قوله عن استطلاع طوابع انوار) السين والشاء اما للطلب اى عن طلب طلوع اوزائدتان لتحسين اللفظ والمعنى عن طلوع اى ادراك وفهم على طريق الاستعارة المصروفة وجعلهما للطلب البالغ من جعلهما زائدتين لافادته انهم عجزوا عن طلب الطلوع اى الادراك فضلا عن طلوعهم وادراكهم بالفعل والاضافة فى طوابع انوار من اضافة الصفة للموصوف اى انوار الطالعة بمعنى الظاهرة والمراد بانوار الشرح معاني استعار لها لفظ الانوار استعارة مصروفة والطوابع ترشيح ويصح ان تكون الطوابع استعارة لمعاني الشرح والانوار استعارة لافادته اى عن ادراك معاني الفاظه وحينئذ فالاضافة من اضافة المدلول للدال ثم ان كون معاني طالعة وظاهرة بالنسبة لما عند الشارح او بالنسبة لمعاني الواقع فلا ينافى انها بالنسبة لهم فى غاية الدقة فحتاج استطلاع (قوله وتقاعدت) يقال فيه ما قبل فى تقاصرت ويقال فى السين والشاء استكشاف ما مر فيهما فى استطلاع والكشف هو الاظهار (قوله خيئات اسرار) الاضافة فيه من اضافة الصفة للموصوف اى اسرار المخبات اى التى شانها ان تحجب لعاقبة الدهر لعظمها ولشرفها والاسرار جمع سر وهو ضد الجهر والمراد بها هنا النكات فتشبه نكات المطول ومعاني الشديدة الصعوبة بالاسرار والجامع الاحتياج لزيادة الاهتمام فى كل واستعبرت الاسرار للنكات المذكورة استعارة مصروفة ويحتمل ان تكون الاضافة حقيقية بان اريد بالاسرار مطلق الاسرار واراد بالخيئات اشرف الاسرار اى ادقها والمعنى عن اظهار ادق الاسرار اى ادق الدقائق ثم ان هذه الجملة متعلقة بالمعاني الشديدة الصعوبة الدقة وما قبلها بالدقيقة الصعبة فقط فلا يقال ان هذه عين ما قبلها لكن قد يقال ان الاولى الاقتصار على الجملة الاولى وحذف الثانية لانه اذا تقاصرت همهم وعجزت عن المعاني الصعبة فقصورها عن الشديدة الصعوبة بالطريق الاولى الا ان يقال آتى بهذه الثانية دفعا لما يتوهم ان همهم وان تقاصرت عن ادراك المعاني الصعبة لم تنقصر عن ادراك شديدة الصعوبة لكون همهم عليه ثم لا يخفى حسن التعبير بتقاعدت وفيما مر بتقاصرت وذلك لان طوابع الانوار شانها العلو فبنا سبها التعبير بالتقاصر

عن استطلاع طوابع
انوار * وتقاعدت
عزاهم عن استكشاف
خيئات اسرار * وان
المتحليين قد قلبوا احداق
الاخذ والانتهاج *
ومدوا اعناق المسح

وشان خيئات الاسرار الانخفاض فيسابها التعبير بالتقاعد (قوله وان المتخلين) جمع
متحل وهو الآخذ بكلام الغير وينسبه لنفسه تصريحا او تلويحا اي وان الآخذين
لكلام غيرهم مظهرين انه لهم (قوله قلبوا احداق الآخذ) الاضافة لادنى ملاية
اي قلبوا احداقهم الملابس تقلبها للاخذ والانتهاج لان الشان ان الانسان وقت
اخذ كلام غيره يقلب احداقه او شبه الآخذ والانتهاج بشخص ظالم يجمع القبح في كل
على طريق الاستعارة المكنية وثابت الاحداق تخيل والتقلب ترشح وهذا كناية
عن شدة عنايتهم باختصار المطول ونسبته لانتهم والانتهاج هو الآخذ قهرافهم ومن
عطف الخاص على العام لكن الشارح قصد به التفسير فهو تفسير مراد (قوله ومدوا
اعناق المسخ) مدالعنق تطويله اي وطولوا اعناقهم الملابس مدها للمسخ فالاضافة
لادنى ملاية وهذا كناية عن كمال الميل لاختصارهم له اوفى الكلام استعارة وتقريرها
ان يقال شبه اخذ معاني المطول مع التعبير عنها بعبارة اخرى بالمسخ الذي هو تبديل
صورة بصورة ادنى من الاولى ثم استعمل اسم المشبه به وهو لفظ المسخ في المشبه على طريق
الاستعارة المصروفة ثم بعد ذلك شبه الآخذ المذكور ايضا بالسان مفسد تشبيها مضرا
في النفس على طريق الاستعارة بالكناية وثابت الاعناق تخيل والمد ترشح فقد اجتمعت
المصروفة والمكنية والتخييلية على حد ما قيل في قوله تعالى فاذا قمها الله لباس الجوع
والخوف ولا يخفى ما في التعبير بالمسخ من الاشارة الى انهم لو عبروا عن معاني المطول
بعبارات اخرى لكان تعبيرهم بعبارة منسقة جدا لما علمت ان المسخ تبديل صورة بصورة
ادنى من الاولى (قوله على ذلك الكتاب) متعلق بمدوا وعلى بمعنى الى واتي باشارة البعد
اشارة لبعد مرتبة ذلك الكتاب عنهم وانما عبر بلى دون الى اللطيفة وهي ان على تستعمل
فعلا ماضيا بمعنى ارتفع ففي التعبير بها اشارة الى انهم حين مدوا الاعناق ارتفع عنهم
فلم يصلوا اليه ويصح الوقف على قوله مدوا اعناق المسخ والابتداء بقوله علا ذلك
الكتاب اي ارتفع ذلك الكتاب عن مداعناقهم لاجل منفعهم فهو تحصيل لكتابه (قوله
وكنت اضرب) الواو للحال والضرب يطلق بمعنى الصرف والامساك اي كنت امسك
نفسى واصرفها عن هذا الخطب العظيم وهو اختصار الشرح وبمعنى الاعراض اي اعرض
عن هذا الامر العظيم فالفعل على الاول متعد حذف مفعوله وعلى الثاني لازم وعلى كل
فصفا مفعول مطلق وقيل مفعول لاجله فان قلت ان الصفع بمعنى الاعراض وهو عين
الضرب بمعنى الصرف فيلزم تعليل الشيء بنفسه وهو لا يصح والجواب ان العلة اثر الصفع
ولا زمه وهو جلب الراحة من القيل والقال الذين لا يخلو منهما مؤلف ولو ابدع
في المقال فيكون من باب اطلاق المزموم وارادة اللازم (قوله واطوى دون مرامهم
كتما) الطي ضد النشر ودون مرامهم بمعنى قدام مطلوبهم اي قبل وصولهم اليه
والكتشع ما بين اسفل الخاصرة الى آخر عظم الجنب فالكتشع هو الوسط وطي الكتشع

على ذلك الكتاب •
وكنت اضرب عن
هذا الخطب صفحا •
واطوى دون مرامهم
كتما • على ما بين بان
متحسن الطباع بأسرها
• ومقبول الاسماع عن
آخرها • امر لا تسمع
مقدرة البشر •

عبارة عن الجنب ومن لوازمه عدم تبليغ السائل مقصوده فأطلق هنا واريد لازمه والمعنى ولا يبلغهم مقصودهم من اختصار ذلك الشرح ويحتمل ان يكون الكلام تمثيلاً حيث شبه حاله من الامتناع من الشيء المطلوب بحال من طوى كتمه معرضاً عن شخص مثلاً استعار اللفظ الدال على المشبه للشبه (قوله علامنى) عليه لقوله اضرب والطوى على التنازع واعترض هذا التعليل بانهم لم يسأ لوه ان يكون مايتى به من اختصار المطلوب يستحسنه كل الطباع فكيف يحمل عدم القدرة على ذلك علة للامتناع ويحاج بان فى الكلام حذفاً والاصل علامنى بان الاختصار الذى طلبوه اذا فعلته لا يسلم من طعن الناس فيه ولا يخلص من اعتراضهم عليه لان الاتيان بالامر الذى يستحسنه كل الطباع امر لانه قدرنى فلذا آثرت الراحة (قوله بان مستحسن) اى بان الاتيان بالامر الذى تستحسنه ذووا الطباع (قوله باسرها) اى يجمعها والامر فى الاصل القيد الذى يشبه الاسير يقال ذهب الاسير بآسره اى بقبده ومن لوازم ذلك ذهابه بجميه وذلك اللازم مراد هنا فقد اطلق اسم المزموم وهو الامر واريد اللازم وهو الجمع وهذا كما استفيد من الالستغرافية (قوله ومقبول الاسماع) اى ولعلمى بان الاتيان بالامر الذى تقبله الاسماع او ذووا الاسماع (قوله عن آخرها) اى الى آخرها اى من اولها الى آخرها فمن معنى الى الغاية وفى الكلام حذف المبدأ وهو تأ كيد لان الالستغرافية فى الاسماع تعيد ذلك الشئ وبصح جعل عن باقية على حالها وهى متعلقة بمحذوف اى قبولاً ناشئاً عن آخرها واذا نشأ ذلك القول عن الآخر كان ناشئاً عن غيره بالاول فاندفع مايفال ان نشأ القول عن آخر الاسماع لا تشمل جميع الاسماع اذ قد يبنى الاول وما بين الاول والآخر وهو الوسط فلا يصح قوله بعد ذلك امر لاتسعه الخ واجاب عنه بعضهم بجوابين غير مامر الاول منهما ان ذلك التعبير يستلزم عرفاً نشأ القول عن الجميع باعتبار انه اسند القول والى الاسماع المحلى بالالستغرافية ثم قبله بالصدور عن الآخر على سبيل التوكيد ذهالتوا هم عدم الوصول اليه والثانى منهما ان فى العبارة حذفاً والمعنى عن آخرها الى اولها وفى هذا الجواب الثانى نظر من وجهين الاول ان الى الانتهاء فالناسب دخولها على الآخر لاهل الاول الثانى ان الى انما تقابل بمن لا بين واجيب عن الاول بان فى الكلام قلباً والاصل عن اولها الى آخرها وعن الثانى بان عن تأنى بمعنى من قال تعالى وهو الذى يقبل التوبة عن عباده اى منهم (قوله بمقدرة البشر) بضم الدال وقمها مصدر ميمى بمعنى قدرتهم واما المقدرة بمعنى اليسار فبالضم لا غير (قوله القوى والقدر) جمع قوة والقدر جمع قدرة وعطف القدر على القوى عطف خاص على عام لصديق القوى بقوة السمع والبصر ومعلوم ان خالق ما ذكر من القوى والقدر هو الله تعالى (قوله وان هذا الفن) عطف على قوله ان مستحسن اى ولعلمى بان هذا الفن الخ اى وحيثذ فالتعصب فيه والاختصار ليس له كبير فائدة

وانما هو شان خالق القوى
والقدر. وان هذا الفن قد
نضب اليوم ماؤه فصار
جدالاً بلائز. وذهب
رواؤه ضاد خلافاً بلائز
• حتى طارت بقية آثار
السلف ادراج الرياح
• وسالت باعناق مطايا
تلك الاحاديث البطاح

لاضمحلاله وقلة المشتغلين به (قوله قدنضب اليوم ماؤه) يقال نضب الماء ينضب
 كقعد يقعد اذا غار شبه ذهاب هذا الفن ينضب الماء وغوره يجامع عدم الانتفاع
 واستعير النضوب للذهاب واشتق من النضوب نضب بمعنى ذهب والماء ترشح اماباق
 على حقيقته او مستعار لمساتل هذا الفن اوشبه مسائل الفن النفيسة بالماء يجامع ان
 كلاسب في الحياة واستعار اسم المشبهه للشبه على طريق الاستعارة المصروفة ونضب
 ترشح اماباق على حقيقته او مستعار لذهب على طريق التبعية اوشبه الفن بنهر تشبها
 مضمر في النفس على طريق المكنية والماء تخيل والنضوب ترشح وهما اماباقان على
 حقيقتهما لم يقصد بهما الاتقوية الاستعارة او الماء مستعار للمساتل والنضوب للذهاب
 ومعنى التركيب وان هذا العلم قد ذهب مسأله الحسان وذهابها بذهاب اهل هذا
 الفن ومراده باليوم زمان الشرح وماقرب منه بماقوله (قوله فصار) اى ذلك الفن
 جدالا اى خصومة اى صار التكلم فيه جدالا او صار الفن محل جدال فلا بد من
 تقدير في الكلام والافان ليس جدالا اللهم الا ان يكون جعله جدالا قصد الجبالفة
 وقوله بلا اثر اى بلا فائدة وذلك لعدم وقوف متعاطيه على حقائق اسرارهم فيتكلمون
 بنواهره (قوله وذهب رواه) بضم الراء والمدى منظره الحسن استعارة للطائفة
 على طريق المصروفة اوشبه الفن بانسان ذى منظر حسن يجامع الرغبة في كل على
 طريق المكنية واثبات الرواء تخيل اماباق على حقيقته لم يقصده الاتقوية الاستعارة
 او استعارة لمسأله الطيفة واسرارهم وذهابها بذهاب من يعرفها لا بنسيانها (قوله
 فساد) اى فصار ذلك الفن اى صار التكلم فيه خلافا او صار ذلك الفن محل خلاف
 او في الكلام مألوفة وقوله بلا اثر اى فائدة ويحتمل ان الكلام فيه تشبيه بليغ بحذف
 الكاف اى فصار ذلك الفن كخلاف اى كشجر الخلاف وهو المسمى بالصفاف وهو
 لاثرله وعلى هذا فقوله بلا اثر يلى للواقع ثم ان هذه الجمعة بمعنى ما قبلها لكن الخطب
 محل الخطاب (قوله حتى طارت الخ) اى واستمر هذا الفن في الاضمحلال شيئا فشيئا الى
 ان طارت حتى للاتهاء وبصح ان تكون تعليلية والسلف في الاصل من تقدمك
 من آباءك والمراد هنا علماء هذا الفن لانهم آباء في التعليم والمراد بقية آثارهم ما بقى من
 فوائدهم وعلومهم او ما بقى من تلامذتهم المقررين لقواعد هذا الفن الناشئين لها
 بالافادة وفي الكلام استعارة بالكتابة حيث شبه بقية آثار اهل هذا الفن بطائر واثبات
 الطيران تخيل اماباق على حقيقته او مستعار للذهاب (قوله ادراج الرياح) الادراج
 جمع درج بفتح الدال وسكون الراء ودرج الكتاب طيه يقال درج الكتاب درجاً
 طواه طيا والمراد بها الطرق اى ذهبت بقية آثار السلف في طرق الرياح ويلزم من ذلك
 عدم وجودها بالمرّة لان عادة الريح ان تزيل ما مرت به في طريقها فغير بالمزوم واراد
 اللازم وعلى هذا فالادراج منصوبة على الظرفية وبصح ان يزداد بالادراج الاحوال

وحال الرياح طيراتها وذهابها بسرعة وعلى هذا فادراج نصب على الحال على حذف
مضاف اى طارت بقية آثار السلف في حال كونها مثل طيران الرياح او على المفعولية
المنطوق على حذف الموصوف والصفة اى طارت طيرانا مثل طيران الرياح فالخاصل
ان ادراج الرياح يجوز فيه الوجه الثلاثة النصب على الظرفية والحالية والمفعولية
المنطوق لكن في الاول شئ وهو ان اسم المكان لا ينصب على الظرفية باطراد الا اذا كان
مبهما والاجر بى واما قوله • كما عسل الطريق الثعلب • اى اطرب في الطريق الثعلب
فضرورة (قوله وسالت) اى سارت شبه السير بالسيلان واستعير له اسمه واشتق
من السيلان سالت بمعنى سارت وانما عبر بسالت دون سارت اشارة ان السير لقوته بمثابة
سيل الماء والبطاح جمع البطح على غير قياس والقياس ابطح والابطح هو المحل المتسع
فيه دقاق الحصى وهو فاعل لسالت واسناد السيل لها مجاز عقلى واصل التركيب
وسارت المطايا بتلك الاحاديث في البطاح لان السير حقه ان يسند للمطايا فعدل عن التعبير
بالسير الى التعبير بالسيل لما قلنا من الاشارة وعدل عن اسناد السير الى المطايا الى اسناده للابطح
بجواز اعتقلا للبانة كما أنه من قوة السير وسرعته سارت امكنته التى هى الابطح وقوله
باعناق اى ملتبسا ذلك السير بالاعتناق وانما جعل سيلانها ملتبسا بالاعتناق لان السرعة
والبطء في سير المطايا يظهران غالبا فيها وسائر الاجزاء تستند اليها في الحركة وتنبعها
في الثقل والخفة والمطايا في الاصل الابل استعير العلماء هذا الفن يجمع الحمل في كل
فكر ان المطايا تحمل الانتقال كذلك العلماء تحمل العلم والاعتناق ترشح والمراد
بالاحاديث اسرار هذا الفن والبطاح هنا متجاوزة عن امكنة العلماء كالدراس وذلك
لانه في الاصل اسم للكان التسع فيه دقاق الحصى اريد به مطلق موضع ثم اريد به
موضع العلماء على طريق المجاز المرسل وحيث فنى التركيب وسارت المدراس ملتبسة
باعناق العلماء الشبهين بالمطايا الحاملين لاسرار هذا الفن والمقصد من هذا التركيب
الاخبار بان اسرار هذا الفن وعلماء قد ذهبوا بل ذهب مواضعهم كذلك (قوله
واما الاخذ الخ) اما تفصيلية مقابلها محذوف دل عليه مضمون الكلام السابق اعنى
قوله علما الخ والواو عاطفة على ذلك المحذوف والاصل اما ما ذكرتم من تقاصر
الهم فذلك بما يرغب في الاختصار ويحمل عليه لولا انى اعلم ان مستحسن الخ واما الاخذ
والانتهاج فليس مما يحمل على الاختصار لانه امر يرتاح الخ والخاصل انهم علاوا
طلب الاختصار منه بامر من تقاصر هم المحصلين والاخذ والانتهاج فاجابهم بان
ما ذكرتموه من مجموع الامر من لا يقتضى الاختصار فوقع في ذهن السامع السؤال
عن ذلك النقي فاجاب بقوله اما التقاصر الخ وكثيرا ما يحذف الجمل المفصل باما
ومعادلها ويصح جعل اما مجرد التأكيد والواو للاستئناف حيث وسكت عن المسح
الصادر منهم لانه غير واقع في شرحه بل في عباراتهم فلذا لم يتحجج للاعتذار عنه

واما الاخذ والانتهاج
فامر يرتاح له اليب •
قللارض من كاس الكرام
نصيب • وكيف ينهر من
الانهار السائلون •

(قوله برتاح) اى يفرح وينبسط له اليبس اى كامل العقل الذى وقع الاخذ من كلامه لا الاخذ وذلك لان العاقل لا يرضى بالاخذ من كلام الغير ويرضى بكون الغير يأخذ من كلامه لما فيه من الرفعة والثواب واذا كان امرا يرتاح له اليبس فلا يطلب قطعه بالاختصار لاني لو وضعت مختصرا لالتفت الناس اليه واعرضوا عن تأليف المتحليين واذا فات المتحليين مرجوهم من اقبال الناس على تأليفهم تركوا الاتصال (قوله فللارض الخ) هذا شرط بيت مأخوذ من قول بعضهم

* شربنا شرابا طيبا عند طبيب • كذاك شراب الطيبين يطيب *

* شربنا واهرقنا على الارض جرعة • وللارض من كأس الكرام نصيب *

لكن الشارح ابدل الواو بالفاء لكونه جعله علة لما قبله وفي الكلام تشبيه الشارح نفسه بالكرام ونفس المطول بالكأس والمتحليين بالارض فقر دات التركيب باقية على حقيقتها والكلام على التشبيه يحذف المشبه او ان الكرام والكأس والارض مستعارات فالكرام مستعار للشارح والكأس للمطول والارض للمتحليين ويعصح ان يكون المركب استعارة تمثيلية حيث شبه الهيئة الحاصلة من رفته عليهم وهم دوته واخذهم من كلامه بالهيئة الحاصلة من الارض والشاربين من كأس ينزل شئ مما فيه عليها واستعمل اللفظ الدال على الهيئة المشبهة بالهيئة المتببهة (قوله وكيف ينهر) اى يطرد عن الانهار السائلون اى فكذلك انا كيف انهر هؤلاء المتحليين الذين هم كالسائلين عن المطول الذى هو الانهار فى الكلام تشبيه ضمني اوانه استعار الانهار للمطول واستعار السائلين للمتحليين استعارة مصرحة ولما كان المطول محتويا على علوم كثيرة بحيث يقوم مقام كتب عديدة شبهه بالانهار لانهر واحد ثم ان هذا الاستفهام انكارى بمعنى النفي فى قوة تعليل ثان اوانه تعجبى فيكون ترقيا فيما افاده من كونه لا ينبغي الالتفات لما طلبوه من الاختصار واختار التعبير بالانهار عن البحر لعدوئها واختار ينهر على يطرد لمجانسة الاشتقاق بين ينهر والانهار (قوله ولتل هذا فليعمل العاملون) هذا اقتباس من الآية لكن الاشارة فى الآية للفوز العظيم من الصمة والامن من العذاب واماهنا فللاخذ والانتهاج وافرد اسم الاشارة لانهما بمعنى واحد اولتا ويلهما بالذكور اى ويعمل العاملون لئل هذا الاخذ اى لنيل ثواب مثل هذا الاخذ لما فيه من الرفعة الدنيوية والثواب الاخرى لا المحفوظ النفسانية وحيث فلا ينبغي قطعه بوضع مختصر والفاء فى قوله فليعمل زائدة لاتنعم من عمل ما بعدها فيما قبلها اوانها سببية واقعة فى جواب شرط مقدر والتقدير مهما يكن من شئ فليعمل العاملون لئل هذا حذف الشرط مع ادائه اختصارا اعتمادا على الفاء وقدم الممول لافادة الحصر واستشكل بان فاء السببية لا يعمل ما بعدها فيما قبلها لانها الصدارة والجواب انه لا يثبت لها هذا الحكم اعنى الصدارة الا اذا وقعت فى موضعها من توسطها بين جلتين

ولتل هذا فليعمل العاملون
• ثم ما زادتهم مدافعتى الا
شغفا وغراما • وطمأ فى
هو اجر الطلب واواما •
فانصبت لشرح الكتاب
على وفق مقترحهم ثانيا •
ولعنان العناية نحو
اختصار الاول ثانيا

لفظاً فان لم توسط بين الجملتين لم يمنع من العمل المذكور كما هنا على حد ما ذكرنا في قوله تعالى وربك فكبر من ان الفاء واقعة في غير محلها لعدم التوسط والمعمول مقدم لافادة الاختصاص ولم يمنع الفاء من العمل في ذلك المعمول (قوله ثم مازادتهم مدافعتي الخ) عبر بتم لافادة تراخي زيادة الشغف والغرام عن ابتداء المدافعة الذي تضمنه قوله وكنت اضرب الخ وفي التعبير بالمفاعلة اشارة لتكرار السؤال وتكرر الاعراض عنهم اى مازادتهم مدافعتي لهم المرة بعد المرة بتركى اجابتهم الاشغاف اى حبا شديدا في مطلوبهم الذي سألوه يدخل ذلك الحب في شغاف القلب اى جلده التي هو في داخلها والغرام الولوع (قوله وظمأ) هو العطش استعير للرغبة استعارة مصرحة والهواجر جمع حاجرة وهى نصف النهار عند اشتداد الحر و اضافتها للطلب من اضافة المشبه به للشبه اى ورغبة في الطلب الشبيه بهواجر بجامع الصعوبة على النفس في كل والمراد بالطلب طلب اختصار المطول اوانه شبه الطلب باليوم الطويل الذي فيه هو اجر بجامع الاشتغال في كل على ما يطلب دفعه الى طريق المكنية والهواجر تخيل والاوام بضم الهززة حرارة العطش فقطفه على الظمأ من عطف اللازم على المزموم والمراد بالاوام هنا لازمه وهو الميل والحب (قوله فانتصبت الخ) اى فلما زادت رغبته لم تمكن مدافعتهم تسبب عن ذلك انى انتصبت اى تصدبت وتعرضت وتفرغت (قوله على وفق مقترحهم) الجار والجرور صفة لمحذوف اى انتصبا او شرحا كما ثانيا على وفق اى موافقة مقترحهم اى مطلوبهم من كون ذلك الشرح مقتضرا فيه على بيان معاني المتن وكشف استناره وفي التعبير بمقترحهم دون مطلوبهم او مستؤلهم اشارة الى انهم سألوا ذلك من غير روية وفكر لان الاقتراح طلب الشيء من غير روية وفكر وقوله ثانيا صفة للمصدر المقدر بعد نفعه بالجار والجرور اى انتصبا ثانيا او شرحا ثانيا ويحتمل ان يكون ظرفا اى انتصبت لشرح ذلك الكتاب في زمن ثان (قوله ولغسان العناية) كان الاولى حذف الواو فيكون ثانيا الثاني حالا من فاعل انتصبت لعدم ظهور ما يصلح لعطفه عليه لان ثانيا الاول اما صفة لمصدر محذوف او ظرف وعلى كل لا يصلح لعطف ثانيا الثاني عليه لان عطفه عليه يقتضى مشاركته له في اعرابه ولا يصح جعلها واو الحال لان الواو الحالية لا تدخل الاعلى الجملة ولا تدخل على المفرد وقد يجاب بانه يمكن عطف ثانيا الثاني على الاول وجعل ثانيا الثاني صفة للمصدر المحذوف كالاول لكن على سبيل الاستناد المجازى لان ثانيا الثاني بمعنى صارفا ومرجعا وحق الصرف والتزجيج ان يسند للتخص فاسند لصفته وهو الانتصاب على حد جديد ولك ان تجعل ثانيا الاول ايضا حالا من فاعل انتصبت اى انتصبت في حال كونى جاعلا ومصيرا لشرح ثانيا وقوله ثانيا الثاني حال اخرى معطوفة على الاولى مينة لجيشها حالا واورد على هذا ان الحال وصف مشتق وثان

الذي من اسماء العدد ليس بمشتق واجيب بان ثانيا المذكور اذا كان بمعنى التصير كان اسم فاعل حقيقة له فعل ومصدر تقول ثنيته ثنيا اي صبرته اثنين بانضمامي اليه لكن في تعدية ثان الاول الى الشرح على وجه المفعولية مجاز مرسل لعلاقة الاطلاق والتقييد لانه انما يقال ثناء بمعنى جعله بنفسه ثانيا لاجعله شيئا غيره ثانيا ويقال ثنيته بمعنى صرت اناله ثانيا فهو موضوع لتصير مقيد بجعل ذات الفاعل ثانية ثم اطلق عن ذلك التقييد ثم نقل الى تصير مقيد بجعل ذات المفعول ثانية او استعارة تبعية بان شبه تصير الشارح غيره ثانيا بتصيره نفسه ثانيا بجامع ترتب الزوجية على كل واستعير اللفظ الموضوع للثاني وهو الثاني بنفسه للاول واشتق منه ثانيا على طريق التبع او تقدر في ثانيا الاول حالا يعطف عليها ثانيا الثاني اي فانتصبت ثانيا مجتهدا ولعنان الخ او تجعل في الكلام فضلا محذوفا معطوفا على انتصبت فيكون ثانيا الثاني حال من فاعله اي واجتهدت او شرعت ثانيا لعنان العناية والعناية هي المهمة اي الارادة المصاحبة للتصميم او المراد بها الاعتناء والاهتمام شبهها بداية تشيها مضرا في النفس على سبيل المكنية واثبات العنان بمعنى المقود تخيل وقوله نحو ظرف ثانيا بعده معناه الجملة (قوله مع جود القريحة) حال من فاعل انتصبت او من شرح والجود بالجمع عدم السيلان استعير هنا لضعف القريحة اي عدم انبساطها وعدم توغلها في المدارك بجامع قلة الانتفاع الابد تكلف او انه شبه القريحة بماء على طريق المكنية واثبات الجود تخيل اما باق على حقيقته او مستعار لضعف الفطنة والقريحة في الاصل اسم لاول مستنبت من ماء البئر استعير لاول ما يستنبت من العلم او لما يستنبت منه مطلقا بجامع ان كلا منهما سبب للحياة فالله سبب حياة الجسم والعلم سبب حياة الروح ثم اطلق على العقل لانه محل العلم او بعضه اي بعض ضروريه على مذهب امام الحرمين مجاز مرسل علاقته الحالية او الكلية او استعارة ثم صار اطلاقه عليه حقيقة عرفية (قوله بصر البليات) اي بسبب البليات التي كالصر وهو برد شديد بضر بالنبات ويحمد الماء (قوله وخود الفطنة) الجود بالخاء المجمة سكون لهب النار والفطنة في الاصل الفهم والمراد بها هنا الذهن بمعنى العقل اما مجازا مرسل علاقته الحالية او حقيقة عرفية ولا ينبغي مافي الكلام من الاستعارة بالكناية حيث شبه فطنته بالنار بجامع الانتشار في كل لان الفطنة تنتشر في المدارك كما ان النار تنتشر في الحرق والجود تخيل (قوله بصرصر النكبات) الصرصر الريح الشديدة العاصفة واصله النكبات بمعنى المصائب وحوادث الدهر من اضافة المشبه به للشبه اي بالنكبات الشبيهة بالريح العاصفة المزيلة للهب التارك ان النكبات مزيلة لانتشار الفطنة في المدارك ولا ينبغي مافي جمع هذه الفاظ اي الجود والصر والجود والصرصر من اللطافة لما فيه من مراعاة النظر وهو الجمع بين الشيء وما يناسبه لا بالتضاد لان البرد يناسبه الجود لان به يحصل جود الماء

مع جود القريحة بصر
البليات وخود الفطنة
بصرصر النكبات
وتراعى البلد ان بي
والاقطار ونوايا الوطن
عنى والاوطار حتى
طققت اجوب

والريح العاصفة تناسب الجود لانها لشدها تذهب النار وفي اضافة الجود الى
الفرجة والجود الى القطعة المفضية الى تشبيه طبيعته العقلية بالله اشارة الى جودتها
واعتمادها باخذها طرفي الحرارة والبرودة ولا يرد ان المقام للتشكي وهو لا يكون
بما يحمد لان الجودة باعتبار الاصل والتشكي باعتبار ماعرض من الجود والحمد
(قوله وتراعى البلدان) اى ومع تراعى اى رعى كل بلدنى الآخر ورعى البلدله طرده
اياء وهو كناية عن تكدر خاطره في ضيق المعاش وعدم استقرار في محل لتلبسه
بالاسفار فهو لعدم وجود راحته في تلك البلاد الخارج منها صار كان كل بلدة تطرده
للأخرى وفي الكلام استعارة بالكناية حيث شبه البلدان والافطار بعقلاء على طريق
الاستعارة بالكناية واثبات التزاعى تخيل او في الكلام حذف مضاف اى تراعى اهل
البلدان والافطار جمع قطر وهو مجموع بلاد كثيرة ولما كان لا يلزم من تراعى البلادله تراعى
الافطار عطف الافطار على البلدان (قوله ونبو) اى ومع نبواى بعد الاوطان عنى
والاوطار اى ومع نبواى اوطار جمع وطر بمعنى الحاجة ومن اوازم ذلك القلق وعدم
الفهم وانما بعدت اوطانه واوطاره بسبب سفره المانع من يلهما عادة (قوله حتى
طفقت) غاية لنسب الاوطان وطفقت بمعنى جعلت اى انه لما بعدت عنى الاوطان
انتهى الى الحال الى ان جعلت اجوب اى اقطع ويحتمل ان حتى تعريضة على وتراعى الخ
(قوله كل اغبر) اى كل مكان اغبر اى ذى غبرة (قوله قائم الارباء) جمع رجا بالقصر
بمعنى الناحية اى مظلم النواحي تلك الغبرة (قوله واحرر) اى اذهب واخلص
(قوله كل سطر منه) اى من هذا الشرح المختصر (قوله في شطر من الغبراء) اى
في قطعة من الارض فالحرير ليس متواليا حتى يكون مستقيما وبين سطر وشرط الجناس
المضارع لاختلافهما بمرفين متقاربي الخرج (قوله يوما يحزوى) اى وصار حالى
في هذه الاسفار من جهة عدم الانتظام بجماع التنقل كحال القائل يوما اكون يحزوى
واكون يوما آخر بالعقيق * واكون بالعذيب يوما * واكون يوما بالخليصاء * وهزم
الاربعة اسماء مواضع بالجواز والقصد من تشبيه حاله بحال هذا الشاعر الاعتذار بانه الف
كتابه هذا في حالة متعبة فان حصل منه هفوة فلا لوم عليه (قوله بعون الله) العون
اسم مصدر بمعنى الاعانة والباء للتصوير لا للسببية لئلا يلزم سببية الشئ لنفسه
اذا اعانة جعل الله فيه قوة وهو عين التوفيق الا ان تكون متعلقة بالانعام ولا يضر
تقدم معمول المصدر عليه اذا كان ظرفا على ما اختاره الشارح وقوله للانعام اى انعام
هذا المختصر وفيه اشارة الى ان الخطبة متأخرة عن تأليف هذا الشرح المختصر
(قوله وقوضت) بالقاف والواو المشددة من التقويض وهو نقض البناء من غير هدم
استعير للازالة ففي قوضت استعارة تبعية اوججاز مرسل تبعى لان تقويض البناء
يلزمه ازالته (قوله خيام الاختتام) من اضافة المسبب الى السبب اى الخيام المضروبة

كل اغبر قائم الارباء *
واحرر كل سطر منه في
شطر من الغبراء * يوما
يحزوى ويوما بالعقيق *
وبالعذيب يوما ويوما
بالخليصاء * ولما وفقت
بعون الله للانعام *
وقوضت عنه خيام
الاختتام

عليه بسبب اختتامه اى انتظار اتمامه ولا يخفى ما فى الكلام من تشبيه الشرح قبل ختمه بشئ نفيس كعروس مستتر فى الخيام على طريق المكنية واثبات الخيام تخييل والمراد من هذا الكلام ولما وقت لتمامه واظهرته للناس بعد ان كان مخفيا قبل ذلك الاتمام كما هو عادة المؤلفين * واعلم ان هذه الصفحة هى الصفحة الصحيحة بتصحیح الشارح ولوقال خيام الختام لكان اولى لان فيه جناس التصحيف وفى بعض النسخ وقوضت عنه خيامه بالاختتام اى بسبب حصول الاختتام بالفعل لان تقويض الخيام وازالة الخفاء مسببة عن الاختتام لان الشرح قبل الاختتام كان مستورا فلما حصل الاختتام ظهر للطالين وفى بعضها وقضت عنه ختامه بالاختتام على تشبيهه قبل الاختتام بمكنوب ختم بنحوشع فازيل بسبب الاختتام ختامه ليطلع عليه الطالبون (قوله بعدما كشفت الخ) متعلق بقوله قوضت والخرائد جمع خريدة وهى الحناء من النساء استعارها للدقائق من المسائل بجامع الحسن والاحتجاب فى كل على طريق الاستعارة المصروفة والثام وهو ما يحمل على الفم من الثقاب وكذلك الوجوه ترشيدان للاستعارة ثم ان الثام يجوز ان يكون باقيا على حقيقته لم يقصده الاتقوية الاستعارة وكذلك الوجوه ويجوز ان يكون استعار الثام للثام او استعماله فى لازمه وهو الخفاء واستعار الوجوه لاعظم تلك الدقائق استعارة مصروفة وجنبد قلعنى وازلت عن ادق واشرف مسائله الدقيقة الخفاء والبستهاتوب الايضاح (قوله ووضعت) اى وبعدما وضعت كنوز فرائده الكنوز جمع كنز بمعنى مكنوز واضافته للفرائد من اضافة الصفة للوصف اى فرائده المكنوزة اى التى شأنها ان تكسر وتخبأ لعزتها كما هو الشأن فى الاموال العزيزة والفرائد جمع فريدة وهى فى الاصل البرة الثينة اى ذات الثمن الكثير التى تحفظ فى ظرف على حدة ولا تخلط بغيرها من اللآلى لشرافها والمراد بها هنا المسائل الدقيقة شبه المسائل الحسان الدقيقة بالفرائد واستعار الفرائد لها استعارة مصروفة (قوله على طرف الثام) متعلق بوضعت والمراد بطرفه حده الاعلى والثام بضم التاء وقمها نبت لطيف سهل التناول وما كان على طرفه يكون سهل التناول والمراد من هذا الكلام انه اتى بالفاظ سهلة يفهم منها المعنى بلا مشقة فشبده الهيئة المنتزعة من بيان المراد بالالفاظ السهلة بالهيئة المنتزعة من حال فرائد موضوعة على طرف الثام بجامع سهولة التناول واستيعار المركب الدال على الهيئة المشبه بها للهيئة المشبهة على طريق الاستعارة التمثيلية او الكلام كناية عن سهولة اخذها وتحصيلها وتيسر طريق الوصول اليها لانه يلزم من وضعها على طرف الثام ما ذكر من سهولة الاخذ والتحصيل ويجوز ان يكون المراد بطرف الثام حاله وجنبد فيكون الطرف متعلقا بمحذوف حالا اى وضعت والفت فرائده المكنوزة وضعا وتأليفا آتيا على حالة الثام من سهولة التناول على هذا الاحتمال

بعدما كشفت عن وجوه
خرائده الثام ووضعت
كنوز فرائده على طرف
الثام *

فليس في الكلام تجوز ولا استعارة (قوله سعد الزمان) أي يظهر الخير فيه واسناد
السعد الزمان مجاز عقلي أي سعد في زمانه وهو جواب لما (قوله وساعد الاقبال)
أي وساعدني اقبال الناس على علي تحصيل اغراضه لان من اعرض الناس عنه
تعرض عليه تحصيل مطلوبه ومن اقبل الناس عليه يسهل عليه تحصيل مطلوبه
واسناد المساعدة للاقبال مجاز عقلي لان حق المساعدة ان تسند للناس للاقبالهم
(قوله ودنالمني) أي قرب ما تمناء بظهور امارته بعد ان كان بعيدا (قوله واجابت
الآمال) جمع امل وهو ما يؤمله الشخص ويرجاه أي ان آماله اجابته وحصلت بعد
ان كانت ممنوعة واسناد الاجابة للآمال مجاز عقلي اذ الحقيقة اجابني الله في آمالي
بان حصل لي ماؤمله اوانه شبه الآمال بشخص يحجب بعد الطلب بجماع النفع في كل
واجاب تخيل (قوله وتبسم) عطف على سعدوالمطالب فاعله وشبه المطالب بانسان
مرغوب فيه العطاء لا يقابل سألته الا بالبشر والتبسم وشبه الرجاء بانسان طالب استعارة
بالكنية فيهما وازدادة الوجوه الى الرجاء والتبسم الى المطالب تخيل وتبسم المطالب
في وجه الرجاء كناية عن اقبال المطالب بعد اليأس منها (قوله بان توجهت) سبب
للافعال الخمسة قبله والسبب مع سيده مرتبان على الشرط وهو التوفيق أي اتي
لما وقعت للاتمام سعد الزمان وساعد الاقبال ودنالمني الخ بسبب توجهي فاندفع
ما يقال انه قد جعل السبب في الافعال الخمسة التوفيق التقدم لتعليقها به حيث
قال ولما وقعت الخ سعد الزمان الخ وهنا قد جعل السبب فيها التوجه المذكور
او يحجب بان لما هنالست للتعليل بل لجرد الزمان بمعنى حين لدخولها على الماضي
او يقال انها للتعليل وجوابها سعدو ما بعده واما قوله بان توجهت فهو سبب
لقوله وتبسم الخ وحده ولا يخفى ما في كلام الشارح من حسن التخلّص (قوله تلقاء
مدین المآرب) أي جهة مدین التي هي موضع لاجتماع المآرب أي المقاصد ثم ان مدین
في الاصل اسم لقريه شعيب على نينا وعليه افضل الصلاة والسلام استعيرت هنا
للملك الموصوف بالاوصاف الآتية بجماع أي كلاهما مكان لحصول المآرب فالعنى
تلقاء ملك شبيه بمدین بجماع ان كلاهما مكان لحصول المقاصد واعترض بان مدین علم
والاعلام لا تصح استعارتها قلنا استعارتها للملك بعد تأويلها بكلى وهو موضع
اجتماع المطالب كما قالوه في حاتم ولا يخفى ما في قوله بان توجهت الخ من التسليم لقصة موسى
مع شعيب حيث توجه له موسى ناحية مدین وحصل له المقصود فيها (قوله حضرة) بدل
من مدین والحضرة في الاصل مكان الحضور اطلقت على الملك نفسه مجازا من باب الملاق
اخل على الحال ولا شك ان ذات الملك مكان لحصول المآرب وصدورها (قوله من انام
الانام) أي الخلق أي جعلهم ناعمين (قوله في ظل الامان) أي في الامان الشيد بالظل
في الارتياح بكل اوانه شبه الامان بستان ذي ظل على طريق الكنية واثبات الظل

سعد الزمان وساعد الاقبال
* ودنالمني واجابت الآمال
وتبسم في وجه رجائي
المطالب * بان توجهت
تلقاء مدین المآرب *
حضرة من انام الانام
في ظل الامان *

تخييل وانام ترشح اوانه اطلق الظل واراد به لازمه وهو الراحة لانه يقتضيها عادة اى من صير الخلق نائمين في راحة الامان (قوله واقاض) اى انزل بكثرة من اقاض الماء في الخوض انزله فيه حتى قاض ونزل من جوانبه استعارة لاطهر والسجال جمع سجال اسم للدلو المثل ماء فان كان الدلو خاليا عن الماء قيل له غرب واصافة السجال لما بعده من اضافة التشبيه للشبه اى واظهر فبهم العدل والاحسان الشبهين بالدلاء المثلثة بالماء يجامع ان كلا منهما به حياة النفس لان الدلو المذكور به حياة النفس من حيث الماء يضى فيه وكذا العدل والاحسان بهما حياة النفس الحية الكاملة لان الناس عند كثرة الظلم يكونون في حكم الاموات وان كانوا احياء واقاض ترشح التشبيه استعار لاطهر كما علمت اوانه شبه العدل والاحسان بماء يجامع الاحياء تشبيها مضرا في النفس على طريق الاستعارة بالكناية والسجال تخييل اوانه شبه حال الملك مع رعيته في كثرة عدله واحسانه اليهم بحال السجل المقاض ماء ليرتوى به واستعمل المركب الدال على الثانى في الاول على طريق الاستعارة التمثيلية (قوله بسياسة) السياسة التدبير وحسن التصرف في امور الرعية والفرار بكسر العين المجهمة وبالراء المهملة بمعنى النوم والاجفان جمع جفن وهو ما يحيط بالعين من اعلى واسفل وهذا كناية عن كثرة الامن والرفاهية في زمنه التى يكون معها النوم وعدم المقاتلة بين الرعية الذى كان مفقودا قبل زمانه والحاصل ان الاجفان قبل وجوده كانت خالية عن النوم ومن لوازم ذلك حصول الشقة ولما وجد هذا السلطان رد النوم للعين ومن لوازم ذلك حصول الراحة وبطلق الفرار ايضا على حد السيف والجفن على غمده وبصح ارادة ذلك هنا اى انه ارجع السيوف الى اغادها بعد ما كانت مسلولة زمن الفتنة باطفاؤه نارها بحسن سياسته ففى الفرار والجفن على هذا البهام وما احسن قول بعضهم

بين السيوف وعينه مشاكلة • من اجلها قيل للاغداد اجفان *

(قوله وسد بهيته) اى بسبب هيئته والهبة حال يقوم بالشخص يوجب خوف الناس منه والمراد به لازمه وهو الخوف منه وقوله دون ظرف بمعنى امام (قوله يا جوج الفتنة) من اضافة التشبيه للشبه اى الفتنة التى هى في فسادها وكثرة شبيها يا جوج وقوله طرق العدوان مفعول سد والعدوان التبدى والظلم وطرقه اسبابه والمراد بالعدوان الفتنة فهو اظهر في محل الاضمار ابروسد بهيته امام الفتنة الشبهة يا جوج طرقها وحاصله ان الفتنة كانت قادمة ومتوجهة دلى الرعية فسد هذا السلطان طرق التعدى قدامها فلم تصل للرعية (قوله واعاد رميم الفضائل) الرميم هو العظم البالى والفضائل جمع فضيلة وهى ما يمدح به الانسان من الاخلاق والكمالات جمع كمال فهو اعم من ذلك فهو ما يمدح به الانسان من الاخلاق

واقاض عليهم سجال العدل والاحسان • ورد بسياسة الفرار الى الاجفان • وسد بهيته دون يا جوج الفتنة طرق العدوان • واعاد رميم الفضائل والكمالات منشورا • ووقع باقلام الخطيات على صحائف الصفائح لنصرة الاسلام منشورا • وهو السلطان

او غيرها كالعالم فشبّه الفضائل والكمالات بالموتى في ذهابها واضمعلها منذ ازمان على طريق الاستعارة بالكناية و اضاف اليها العظام الرمية اى البوالى تخيلا ونسب الى الممدوح انه اعادها منشورة اى مبعوثه بعد موتها ترشيحا وبصح ان تكون الاضافة بمعنى من اى الرميم من الفضائل والكمالات وعلى هذا فيكون الرميم استعارة للمضمحل من الفضائل والكمالات من الميت التجوز اليه بالرميم اعنى العظم البالى فهو مجاز على مجاز وهذا اوفق بقوله منشورا فان النشر لليت جميعه لا لعظمه فقط وبصح ان يكون من اضافة الصفة للوصف فالرميم استعارة كإمرأ من اضافة المشبهه للمشبّه وعلى هذا فالرميم حقيقة (قوله ووقع) التوقيع فى الاصل الكتابة اريد بها لازمها وهو التأثير و اضافة اقلام الى الخطيات من اضافة المشبهه للشبه اى الخطيات التى كالأقلام فى التأثير بها والخطيات بضم الحاء بعدها غاء مثالة ثم ياء مشددة جمع حظية بالتصغير سهم صغير قدر ذراع ايس فيه نصل فان كان فيه نصل قيل له حظوة بفتح الحاء وقد نضم والصفائح جمع صفحة بتقديم الضاء سيوف اعدائه المراض و اضافة الصحائف جمع صحيفة بتقديم الحاء بمعنى الورقة الى الصفائح من اضافة المشبهه للمشبّه اى الصفائح التى كالصحائف بجامع ان كلا يؤثر فيه غيره وقوله لنصرة الاسلام متعلق بوقع والنور فى الاصل الكلام المكتوب اريد به لازمه وهو التأثير والمعنى ان هذا الممدوح اثر بالسهم الصغيرة الشبيهة بالأقلام فى سيوف اعدائه العريضة الشبيهة بالاوراق تأثيرات وتكسرات ككتابة كلام منشور واختار الشارح التعبير بالخطيات دون الخطوات ودون السهام اشارة لقوة ذلك الملك حيث يقع اعداء بالسهم الصغيرة التى لا نصل لها وتخصيص المنشور بالذكر لانه اغلب من النظم وهذا الكلام كناية عن ابطال آلات اعدائه واضعاف قواهم وعزمهم وفيه من المبالغة فى مدحه وذم اعدائه ما لا يخفى حيث جعل لاضعف آلاته التأثير فى اقوى آلات اعدائه فابالك باقوى آلاته واضعف آلاتهم وبين الصحائف والصفائح المجلس المقلوب (قوله السلطان) من السلاطة وهى القهر (قوله الاعظم) اى لا وزيره (قوله مالك رقاب الامم) اى ذواتهم واتما عبر بالرقاب لان اثر الملك ينظر غالبا فيها لان العبد غالبا يخضع لسيده بعتقه والمراد بكونه مالكا لهم انه امالهم اليه بالاحسان اليهم والقهر لهم والافهم احرار والامم جمع امة تطلق على الجماعة وعلى المفرد (قوله ملاذ) اى مفزع سلاطين العرب والعجم فى دفع ما يطبقون وبين العرب والعجم التضاد فالجمع بينهما جناس الطباق (قوله ملجأ صناديد الخ) اى مهرب الشجعان من الملوك الكاثنين فى العالم فهو زيادة شجاعته على شجاعته يهربون اليه عند اشتداد الامر عليهم (قوله ظل الله) تسميته ظل لانه يلجأ اليه كالملاجأ الى الظل من الحرفية استعارة مصرحة حيث شبه السلطان بظل لان كلا منهما يلجأ اليه لدفع الضرر فالسلطان يلجأ اليه فى دفع حوادث الدهر والظل

الاعظم • مالك رقاب
الامم • ملاذ سلاطين •
العرب والعجم • ملجأ
صناديد ملوك العالم •
ظل الله على برئته • وخليفته
فى خليفته • حافظ البلاد •
وامر العباد • ماحى ظلم
الظلم والعناد • رافع منار
الشريعة النبوية • ناصب
رايات العلوم الدينية •
خافض جناح الرحمة
لاهل الحق واليقين • ما
سراى الامن

لجأ إليه لدفع حر الشمس واستعير اسم المشبه للمشبه على طريق الاستعارة المصروفة
واضافة الظل الى الله لانه البارى له واعلم ان الظل ظلمة تنشأ بخلق الله عند حجب الحرم
الكشف للنور عن الارض والظلمة كالنور عرضان قائمان بكرة الهواء (قوله وخلقته
في خلقته) الخليفة في الاصل كل من خلف غيره في امر من الامور ثم جعل اسما لمن خلف
غيره في الملك اى انه اعطاه الله قوة وعدلا يحكم به في العباد فقد خلفه المولى بحسب الظاهر
(قوله حافظ البلاد) اى اهل البلاد من الشرور ويحتمل انه حاشى نفس البلاد وانه لولا ذلك
لخربت (قوله وناصر العباد) بمن يتعدى عليهم بالظلم والمراد العباد المؤمنين والداخلين
تحت ذمته من الكفار (قول ما حى ظلم الظلم) الكلمة الاولى جمع ظلمة والثانية مفرد
بمعنى التصرف في ملك الغير بغير حق والاضافة من قبيل اضافة المشبه للمشبه اى
ما حى الظلم الذى كالظلم في القبح وعدم الاهتداء وفي تشبيه الظلم بالظلم اشارة الى
ان ذلك الظلم الذى نجاه وازاله كان كثيرا ويحتمل انه شبه الظلم بالليل تشبيها مضرا
في النفس والظلم تخيل وبين الظلم والظلم الجناس المحصف شكلا واما بين خليفته
وخليفته فالجناس المحصف لفظا او المضارع (قوله والعناد) قيل هو الميل عن الحق
وعدم الانقياد اليه وقيل هو المكابرة اى انكار الحق بعد العلم به (قوله رافع منار الشريعة)
الخ الشريعة هي الاحكام الشرعية شبهت بمسجد على طريق الكنية والمنار تخيل
او ان رفع منار الشريعة يستلزم اظهار انشئ فاطلق اسم المزوم واريد اللازم والمعنى
ان الشريعة بعد ان كانت مهملة تقريرا وعلا رفع شأنها وظهرها بكثره تقريرها
وجعل الناس على العمل بها او انه شبه ادلة الشريعة بمنار واستعار اسم المشبه
للمشبه على طريق المصروفة وحينئذ فالمراد ان ادلة الشريعة انخفضت وهذا الملك
رفعها بالثقات الناس اليها (قوله ناصب رايات الخ) المراد بنصبها زفعها والرايات
جمع راية بمعنى العلم واطراف رايات العلوم من اضافة المشبه للمشبه اى انه رافع للعلوم
الدينية التى هي كالرايات يجمع ان كلا بهجة لاهله او شبه العلوم الدينية بجيش عظيم
يجمع حصول القصود بكل استعارة مكنية والرايات تخيل (قوله حافظ جناح الخ)
في ضمير خافض استعارة بالكناية شبه الملك بطائر يخفض جناحه على افراده يجمع
الشفقة والحنو تشبيها مضرا في النفس والجناح تخيل وانخفض ترشحع والاول مستعار
للجناح والثاني للين واطراف جناح الى الرحة لجرد الملابس اذ الرحة التى هي سبب
انخفاض الجناح ملابس للجناح والمعنى خافض جناحه الملابس للرحة لاهل الحق اى
لاجلهم او عليهم والحق على انه مصدر مطابقة الواقع للكلام وعلى انه صفة مشبهة
الكلام الذى مطابقه الواقع واليقين هو الاعتقاد الجازم من دليل والمعنى انه خافض
جناحه الملابس للرحة لاجل العناء الذين كلامهم مطابق للواقع ومعتقدون ما يقولون
اعتقادا جازما عن دليل واما اهل الكبر والمعاصى فيكبر عليهم معنى انه يمرض عنهم وينكر

عليهم حالهم وليس المراد انه يعظم نفسه عليهم (قوله سرادقات) جمع سرادق وهو الخيمة التي تمد فوق صحن الدار الاجل دفع حرا الشمس مثلا وازافة السرادق للامن من اضافة المشبه للمشبّه والجامع اندفاع الضرر مع كل والمد ترشيع اوتبه الامن بدار بجامع الحفظ واندفاع الضرر في كل تشبيها مضمر في النفس على طريق المكنية والسرادق تخيل وماد ترشيع متعار لجدد (قوله بالنصر) اي الحاصل ذلك الامن بالنصر على الاعداء (قوله العزيز) الذي لم يحصل نظيره لاحد من السلاطين (قوله المبين) اي المبين الواضح لكل احد وهو من ابان بمعنى ظهر واتضح والمراد بالفتح قمع بلاد العدو (قوله كهف الانام) اي ملجأهم والكهف في الاصل هو غار الوحش في الجبل شبه السلطان بكهف بجامع الالتجاء الى كل السلطان يلجأ اليه اهل مملكته والكهف يلجأ اليه الوحش واستعير اسم المشبه به للمشبه (قوله ملاذ) اي ملجأ وقوله قاطبة بمعنى جميعا (قوله جلال الحق) اي عظمة الحق وقدم معناه وقوله والدين اي وجلال الدين اي وعظمة الاحكام الشرعية مسالمة على حد زيد عدل والمراد ان الحق والدين يعظمان بسببه في صدور الخلق وهما بدون ذلك الملك حقيران (قوله ابو المظفر) كنيته وقوله محمود اسمه واعاد لفظ السلطان مع تقدمه في قوله وهو السلطان الاعظم ناديا لانه يستقيم عادة ان يرقى باسم السلطان من غير ان يلقب بجانبه وصفه بالسلطنة (قوله جاني بك خان) لقبه ومعناه بالفارسية روح كبراء السلاطين لان جاني معناه روح وبك بفتح الباء وسكون الكاف معناه كبير وخان معناه السلطان ويراد من بك وخان الجمع كما قلنا (قوله سرادق عظمته) اي خيمة عظمته فشبه العظيمة بمثل تشبيها مضمر في النفس على طريق المكنية واثبات السرادق بمعنى الخيمة تخيل او ان اضافة السرادق للعظيمة من اضافة المشبه به للمشبه اي ادام الله عظمته وجلاله الذين هما كالسرادق في الارتياح والالتجاء لكل والجلال مرادف للعظيمة (قوله وادام روا الخ) الروا بالكسر والقصر بمعنى الارتواء وقوله نعيم بمعنى نعيم وفيه استعارة بالكناية حيث شبه بزرع او انسان يرتوي واثبات الروا تخيل وسجل ترشيع وقوله الآمال على حذف مضاف اي نعيم اهل الآمال وان اسناد النعيم للآمال مجاز فحلى اذ انتم اهلها وقوله من سجل متعلق بروا وفي افضاله استعارة بالكناية حيث شبه بماء بجامع الاحياء وسجل تخيل ويصح ان تكون اضافة الروا للنعيم من اضافة المشبه به للمشبه وكذلك اضافة السجل لافضال اي ادام الله نعيم اهل الآمال الشبه بالارتواء من افضاله الشبه بالسجل اي دلو الماء بجامع الفيضان في كل ويصح ان تكون اضافة نعيم لاهل الآمال من اضافة الصفة للموصوف اي ادام الله ارتواء اهل الآمال المنعمة من سجل افضال هذا كله على كسر الراء من روا وقصره ويصح قمع الراء مع المد ومعناه الماء العذب وضم الراء مع المد ايضا

قوله سرادقات الخ الذي في نسخ الشارح سرادق بالافراد ويدل عليه بقية كلامه

بالنصر العزيز والفتح المبين كهف الانام ملاذ الخلق قاطبة ظل الاله جلال الحق والدين ابو المظفر السلطان محمود جاني بك خان • خلده الله سرادق عظمته وجلاله • وادام روا نعيم الآمال من سجل افضاله • فخاوت بهذا الكتاب التشبث باذيال الاقبال • والاستقلال بظلال الرأفة والافضال • فجعلته خدمة لسدته التي هي ملتئم شفاء الاقبال

ومعناه المنظر الحسن وعليهما تكون اضافة رواء لنعيم بمعنى التنعيم من اضافة المشبه به
للمشبه اى ادام الله نعيم اهل الآمان الشبيه بالماء العذب او بالمنظر الحسن بجماع
الاشتياق لكل من افضاله الشبيه بالسبحال والوجه الاول اعنى كسر الراء مع القصر
اقرب للتعبير بالسبحال (قوله لمحاولت) هذا مفرع على محذوف اى توجهت تلقاء مدين
فلما وجدته تلك الصفات المذكورة حاولت اى رمت وقصدت بسبب هذا الكتاب
التثبت اى التعلق باذبال اقباله شبه اقبال السلطان عليه ثوب انسان من استملك باذباله
بلغ المراد على طريق المكنية والاذبال تخيل والتثبت رشح (قوله والاستغلال) اى
وحاولت الاستغلال بظلال الرأفة وهى شدة الرحمة والافضال الاحسان واطافة
الظلال للرأفة من اضافة المشبه به للمشبه اى الاستغلال برأفته ورحمته الشبهين
بالظلال بجماع الانجاء والاستغلال للتشبيه او انه شبه الرأفة والافضال
بمستان على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الظلال تخيل (قوله بفعلته)
الفاء للسببية اى فبسبب هذا القصد جعلته اى هذا الشرح المختصر وقوله خدنة
اى اذا خدمة او خادما اذا الخدمة السعاية فى مراد المخدم (قوله لسدنه) هى العتبة
فى الاصل والمراد بها هنا الذات فلا حاجة لتقدير صاحب فيما يأتى واما ان بقيت على
معناها الاصلى فتحتاج الى تقدير صاحبها فيما يأتى وقوله ملثم اى يحل الثام والشفاء
جمع شفة والاقبال جمع قيل بفتح القاف وسكون الباء وهو فى الاصل ملك حير قبيلة
بالين والمراد به هنا مطلق ملك واذا كانت تلك السدة اى العتبة ملثما للملوك فهى
ملثم لغيرهم بالاولى اى ان هذه العتبة شأنها ان يقبلها الملوك وغيرهم لعظم صاحبها
(قوله ومعول) اى والى هى معول اى معتمد رجاها الآمال شبه الآمال باشخاص
طالين استعارة بالكناية والرجاء تخيل اى ان ما ترجوه الآمال وتطلبه لا يعول
فى تحصيله على احد الا على هذه السدة او الكلام على حذف مضاف اى معول رجاها
اهل الآمال وحينئذ فلا استعارة (قوله ومبوء العظمة) اى والى هى منزل العظمة
والجلال ومحلهما والعظمة والجلال اما معنى التعظيم والاجلال او باقيا على حالهما
والمعنى ان تلك السدة محل اقام فيه العظمة والجلال (قوله لازالت) اى تلك السدة
بمعنى ذات الملك او المراد لازال صاحبها بناء على ان المراد بالسدة معناها الاصلى
وهو العتبة (قوله محط رحال الافاضل) اى محلا لاخطا رحال الافاضل عند انتهاء
اسفارهم لكونها مقصودهم فى ارتحالهم لطلب افضالها (قوله وملاذ) اى ولازالت
ملاذا ومجأ لاصحاب الفضائل اى الاخلاق الحميدة التى يتجدح بها (قوله وعون الاسلام)
اى ولازالت معينة لاهل الاسلام بان تجلب لهم كل نفع (قوله وغوث الانام) اى ولازالت
مفينة للانام من حوادث الدهر وفى دفع الضرر (قوله بالنبي) متعلق بمحذوف
اى واطلب ما ذكر حال كونى متوسلا بالنبي ومن توسل به لم يخب (قوله لجاء بمحمد الله)

ومعول رجاها الامال *
ومبوء العظمة والجلال *
لازالت محط رحال الافاضل *
وملاذ ارباب الفضائل *
وعون الاسلام * وغوث
الانام * بالنبي وآله عليه
وعليهم الصلاة والسلام
* لجاء بمحمد الله كما يروق
التواضع * ويجلو صداه
الاذهان * وبرهف
البصائر * وبضئ الباب
ارباب البيان * ومن الله
التوفيق والهداية *
وعليه التوكل فى البداية
والنهاية * وهو حسي
ونعم الوكيل (بسم الله
الرحمن الرحيم)

عطف على قوله سابقا فانصبت لشرح هذا الكتاب اى فجاء هذا الشرح حال
 كونه ملتبسا بحمد الله تعالى (قوله كايروق) بضم الباء وسكون الراء وكسر الواو اى
 يعجب اى جاء حال كونه مشابها لشيء يروق واذا كان مثل الشيء الموصوف
 بهذه الصفات كان متصفا بها فكأنه قال فجاء على حالة تعجب النواظر (قوله صداء
 الاذهان) شبه الاذهان بشيء نفيس كذهب عليه صداء تشبيها مضرا في النفس
 على طريق المكنية واثبات الصداء تخيل (قوله وبرهف) اى يحد البصار وهو
 جمع بصيرة وهى عين في القلب وشبه البصار بسيف غير حاد لا يقطع شيئا على طريق
 المكنية واثبات برهف بمعنى يحد تخيل (قوله وبضئ) اى ينور عقول ارباب البيان
 بمعنى انه يذهب ما فيها من الاسوداد والبيان هنا يحتمل ان يراد به العلم الا ترى ويحتمل
 ان المراد به المنطق الفصيح العرب عما في الضمير (قوله ومن الله التوفيق) اى والتوفيق
 والهداية اطلبهما من الله لان غيره (قوله في البداية) اى في ابتداء هذا التأليف
 وفي انتهائه (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) هذه الجملة تصح ان تكون خبرية باعتبار
 صدرها وهو اؤلف لان التأليف لا يتوقف تحققه في الخارج على النطق بها بل يجوز
 حصوله خارجا ويكون ذلك اللفظ حكاية عما تحقق في الخارج كما هو شأن الخبر الصادق
 فان قلت ان كلا من مصاحبة الاسم والاستعانة به من تمة الخبر لانه قيد ملاحظ فيه والقيد
 محط القصد نفيًا واثباتًا وجنثًا يقتضى الظاهر ان يلتفت للقيد وهو مستعينا ولا شك
 ان الاستعانة يتوقف حصولها على النطق به وجنثًا تكون الجملة انشائية واجيب
 بانهما وان كانا من تمة الخبر لكنهما ليسا بجزءين منه بل من متعلقاته الخارجة عن
 حقيقته وقيد فيه وان توقف مضمون الخبر المطلوب شرعا عليهما الا ان ذلك التوقف
 لا يقتضى الجزئية كتوقفه على الحال في نحو قاموا كسالى وما خلقت السموات والارض
 وما بينهما لاعين والحاصل ان القيود وان كانت محلًا للقصد لكنها لا تخرج عن كونها
 فضلات والذي يوصف بالخبر والانشاء انما هو العمد لانها ركن الاسناد والمقصود
 بالذات انما هو السند والسند اليه لكن يرد على هذا متى ضربت فانها جملة انشائية مع ان
 اداة الاستفهام فضلة وجنثًا فلا يصح ان يقال ان الذى يوصف بالخبر والانشاء هو
 العمد واجيب بان محل كون الفضلات لا ينظر اليها مالم يكن لها تأثير ومتى اثر
 في الجملة الانشاء لكونها عريضة في الاستفهام التام في الخبر بخلاف الاستعانة مثلا فانها
 لاتا في الاخبار بالتأليف واجيب عن اصل الاشكال بجواب ثان وهو ان المأخوذ
 من كلام المحققين ان المعبر في انشائية الكلام وخبريته انما هو صدره لا بجزءه وان كان
 عدة كما في زيد اضربه فقالوا ان هذه جملة خبرية نظرا الى الصدر مع ان اضربه
 انشاء وعدة فكيف بالجزء هنا مع كونه غير عدة ويحتمل ان تكون جملة البسمة انشائية
 نظر للجزء وهو الاستعانة لانه يتوقف حصولها على النطق بها ان قلت ان هذا الجزء

فضلة والمنظوره في الانشائية والخبرية انما هو العمدة قلت قد نظروا هنا الى ان القيود
محط القصد ثم اعلم ان جعلها انشائية باعتبار العجز متوقف على جعل اضافة اسم الى الله
تعالى بيانية ويقال ان كل حكم ورد على اسم فهو وارد على مدلوله واما ان جعلناها حقيقية
وان المراد بالاسم المسمى ومن الجلالة اللفظ فلا يصح ان تكون انشائية لان الاستعانة
بالذات لا تتوقف على النطق بل تحصل بمجرد توجه القلب وحينئذ فتكون خبرية
باعتبار العجز ايضا وقد يقال يمكن ان يتوجه الانسان بقلبه لاسماء الله تعالى ويستعين
بها فتكون خبرية حتى على جعل الاضافة بيانية والاظهر ان يقال انه ان اريد
الاستعانة القلبية كانت خبرية باعتبار العجز كانت الاضافة بيانية او حقيقية وان
اريد الاستعانة اللفظية كانت انشائية لافرق بين ان تكون حقيقية او بيانية هذا
ويمكن جعلها خبرية باعتبار العجز على ان الاضافة بيانية بناء على انه مخبر عن استعانة
حاصلة بهذا اللفظ كافي قولك انكلم فانه اخبار عن كلام حاصل بهذا اللفظ ولا يقال
ان الخبر مأتفق مدلوله بدون اللفظ به واجيب بانه ليس المراد من ذلك ان الخبر دائما
مدلوله متحقق بدون اللفظ به بل المراد ان مدلوله لا يتوقف على النطق به دائما وهذا
لا ينافي انه قد يتحقق مدلوله به (قوله الحمد لله) ترك العطف على كون جملة البسلة
انشائية وجملة الحمد خبرية او العكس ظاهر لان بينهما حينئذ كمال الانقطاع واما على
انهما متفقتان في الخبرية او الانشائية فترك العطف اشارة الى ان كلاما من المجملتين مقصود
بالذات وليست احدهما تابعة للآخرى ثم ان كون هذه الجملة صيغة جدها ظاهرا ان
قلنا انها انشائية اى لانشاء التاء على الله بانه مالت لجميع المحامد الكائنة من الخلق
واما ان قلنا انها خبرية اى انها للاخبار بان الله مالت لذلك فجعلها صيغة جدها مشكل
لان الاخبار بثبوت شيء للغير لا يستلزم حصول ذلك الشيء من المخبر فقوله القيام لا يرد
لا يلزم من ذلك ان يكون قائما وحينئذ فلا يلزم من الاخبار بثبوت الحمد ان يكون
المضنف حامدا مع ان المطلوب منه ان يحمده الله في الابتداء واجيب باجوبة منها
ان هذه الجملة خبرية في الاصل ثم نقلت شرعا للانشاء بمضمونها كافي صيغ العقود
نحو بعث واجرت فانها اخبار في الاصل ثم نقلت شرعا للانشاء بمضمونها فهو جد
شرعى يترتب عليه ما يترتب على الحمد القوي من الثواب والخروج عن عهدة الطلب
ولا يقال هذا ظاهر اذ لم يجعل ال للاستغراق اذ لا ينافي انشاء جمع المحامد لا نقول
المستحيل انما هو انشاء جميع المحامد لفة بصيغ متعددة بعدد المحمود عليه واما انشاء
الجميع بصيغة واحدة شرعا فلا استحالة فيه لانها لانشاء التاء بمضمونها لانشاء
مضمونها ومنها ان ذلك الاخبار مفيد للحمد لان الاخبار بان الله مالت لجميع المحامد
وصفاته بحميلة فيكون جدا وعلى هذا فعمل كون المخبر بالشيء ليس آتيا بذلك الشيء
مالم يكن الاخبار فردا من افراد المخبر عنه كما هنا وهذا ظاهر ان قلنا انها للاخبار

(الحمد لله) هو التاء

بان الله مآلت لجميع المحامد واما ان قلنا انها موضوعة للاخبار بوقوع الحمد لله من الغير
 فنقول ذلك الاخبار يستلزم اتصافه تعالى بالكمال فيكون اخبارا باتصافه تعالى
 بالكمال بواسطة فيكون جدا بهذا الاعتبار (قوله هو التثاء) اى الحمد في اللغة
 واقتصر الشارح على تفسير الحمد اللغوى اشارة الى ان الحمد الذى تلبت البداءة به
 الحمد اللغوى لا الاصطلاحي ووجه ذلك كما قال بعض العلماء ان الحمد العرفي طارىء
 بعد النبي صلى الله عليه وسلم واذا كان كذلك فيحصل الحمد الذى طلب البداءة به على
 ما كان موجودا في زمنه وهو الحمد اللغوى وقد يقال ان هذا التوجيه لا يصح الا
 لو كان افراد اصطلاح ظائفة مخصوصة مع ان المراد العرف العام فهو امر قديم
 فالاولى ان يقال انما حل على المعنى اللغوى لان خير ما فسرته بالوارد والوارد
 في الحديث بالحمد لله بالرفع على الحكاية وهو يقتضى ان المراد هذا اللفظ ولو كان المراد
 العرفي لم يكن للاقتصار على هذا اللفظ وجه (قوله التثاء الخ) اى الذى كثر بغير مأخوذ
 من انثيت اذا ذكرت بغير ولو مرة لامن ثيت اذا كررت والازم ان التثاء مرة
 واحدة لا يقال له حمد وليس كذلك وضده التثاء بتقديم التثاء وهو الذكر بشر هذا
 ما عليه الجمهور وقال العز بن عبد السلام التثاء حقيقة في الذكر بالخير والشر وتمسك
 بحديث مر بنحوه فاثبتوا عليها خيرا او مرا باخرى فاثبتوا عليها شرا واجيب بان هذا
 من قبيل المشاكلة واعتراض بان التثاء بالمعنى المذكور لا يكون الا باللسان وحينئذ ذكره
 مستدرك واجيب بان اللسان وان كان معلوما من التثاء لكنه صرح به للتخصيص على
 اختصاص الحمد باللسان المفيد لمقابلته للشكر نصا المقضية لظهور التفرغ لبيان النسبة
 بينهما او يحاج بان ما كان يحتمل التجوز في التثاء باطلاقة على ما ليس باللسان كالجنان
 والاركان ذكره لاخراج التثاء بغير اللسان وعلى هذا الجواب فقيد اللسان محتاج لذكره
 ولا بد واما على الجواب الاول فهو غير محتاج لذكره لفهمه من التثاء وانما ذكره لئلا
 ثم ان تفسير التثاء بما ذكره مبنى على انه مختص باللسان وهو خلاف الراجح والراجح انه
 يشمل اعتقاد القلب وعمل الجوارح وحينئذ فيفسر بانه الاتيان بما يدل على اتصاف
 الحمود بالصفة الجميلة وعلى هذا فقوله باللسان قيد لا بد منه لاخراج التثاء بغيره كالجنان
 والاركان واعتراض هذا التعريف بانه غير جامع لعدم شموله لتثاء الله القديم على نفسه
 او على خواص خلقه اذ المولى منزّه عن الجارحة واجيب بان هذا تعريف لنوع
 من الحمد وهو الحمد الحادث او يقال المراد باللسان الكلام مجازا مرسل من اطلاق السبب
 وارادة المسبب والعلاقة يكتفى بتحقيقها في بعض الافراد فلا يقال ان كون اللسان سببا في الكلام
 ظاهرا في الحمد الحادث دون القديم واورد على الجواب الثاني ان الجواز لا يدخل التعريف
 قلنا ما لم يكن مشهورا وهذا قد اشتهر ان قلت ان حقيقة القديم مبينة لحقيقة الحادث وحينئذ
 فلا يجوز جمعهما في تعريف واحد قلنا محل ذلك اذا اريد بيان حقيقة كل على التفصيل

واما اذا كان المراد بانهما اجبالا فلا مانع من ذلك (قوله على قصد التعظيم) على بمعنى مع اى الثناء باللسان حال كونه مصاحبا لقصد التعظيم واعلم انك اذا تلفظت بقولك زيد عالم مثلاً تارة تكون قاصداً بذلك التعظيم وتارة تكون مكذباً لذلك وقاصداً به الهز والسخرية وتارة لاتقصد شيئاً فلو لم تقصد شيئاً او قصدت الاستهزاء فظاهره انه لا يكون جداً لغة مع انه اذا لم تقصد شيئاً يكون جداً لغة والجواب ان الشارح اراد ان يبين الحمد اللغوى الاكل المعتد به ولا يعتد بالحمد الا اذا وجد قصد التعظيم والا كان غيراً لكل (قوله سواء تعلق بالنعمة) اى سواء وقع فى مقابلة نعمة او فى مقابلة غيرها وهذا تعميم فى المحمود عليه واعلم ان الحمد له اركان خمسة حامد ومحمود ومحمود عليه ومحمود به وصيغة فالحامد من صدر منه الثناء والمحمود هو من اتى عليه والمحمود عليه هو ما وقع الحمد فى مقابله اى ما كان باعثاً على الحمد والمحمود به هو مدلول الصيغة وهى اللفظ ثم ان المحمود عليه وبه تارة يختلفان ذاتاً واعتباراً كما اذا قلت زيد عالم فى مقابلة اكرامه لك وتارة يحدان ذاتاً ويختلفان اعتباراً كقولك زيد كريم فى مقابلة اكرامه لك فالكرم من حيث انه باعث على الحمد محمود عليه ومن حيث انه مدلول للصيغة محمود به ثم ان المحمود عليه يشترط ان يكون اختيارياً وان لم يكن نعمة بخلاف المحمود به فلا يشترط ان يكون اختيارياً اذا علمت هذا فيعترض على التعريف بان فيه قصوراً من حيث انه لم يعتبر فيه ان يكون المحمود عليه جبلاً لان غير النعمة صادق بما اذا كان غير جبيل مع انه لا بد منه واجيب بجوابين الاول ان هذا تعريف بالاعم وهو جائز عند الادباء بل جوزوه قدمه الناطقة فى التعريف الناقص الثانى ان اعتبار قصد التعظيم يستلزم ان يكون المحمود عليه جبلاً لان المراد بالجميل فى زعم الحامد اوفى نظر المحمود بزعم الحامد لا بالجميل فى الواقع اذ هو ليس بشروط وفى هذا الجواب نظر اذ دلالة الالتزام مهيورة فى التعاريف واعتراض بان فيه قصوراً من وجه آخر وهو ان الجميل المحمود عليه يجب ان يكون اختيارياً ولما ذكر ذلك فى التعريف ولم يكن فيه ما يستلزمه والجواب ما مر من انه تعريف بالاعم وهو جائز فان قلت ان الثناء على ذاته وعلى صفاته تعالى حمد ولا مجال لاعتبار الاختيارى فيها قلت المراد بالاختيارى ما يشمل الاختيارى حقيقة او حكماً فذاته تعالى لما كانت منشأً للافعال الاختيارية عدت اختيارية حكماً بلا واسطة واما صفاته لما كانت لا تنفك عن الذات وليست غيراً عذب اختيارية حكماً بلا واسطة ملازمتهما لذات او يقال المراد بالاختيارى ما ليس باضطرارى فقد دخل ذات الله وصفاته او المراد بالاختيارى ما كان منسوباً للفاعل المختار سواء كان مختاراً فيه اى مؤثراً فيه بالاختيار ام لا كذا ذكر عبد الحكيم (قوله سواء تعلق) اى الثناء وليس الضمير للمحمد وتعلق الثناء بالنعمة من تعلق الشئ بسببه الباحث عليه وقوله بالنعمة

باللسان على قصد التعظيم

سواء تعلق بالنعمة او
بغيرها والشكر فعل

اي الانعام كالوقلت زيد عالم في مقابلة اكرامه لك وهذا هو المعبر عنه بالفواضل في قول بعضهم سواء تعلق بالفواضل وقوله او بغيرها كالوقلت انه فاضل في مقابلة حسن الخط او حسن الصلاة وهذا هو المعبر عنه بالفضائل وكما لجد على مجرد الدات العلية ثم ان قوله سواء الخ جملة مستأنفة مصرحة بتعلق الحمدلا من جملة التعريف وذلك لان التعريف تصوير لماهية المحدود لا بيان لعمومه لان التعميم انما هو للافراد وتعلق في تأويل المصدر وان لم يكن هناك سبب لان السبب بدون حرف مصدري مطرد في باب التسوية شاذ في غيرها والفعل المقدر في المعطوف في تأويل المصدر ايضا وسواء بمعنى مستو خبر مقدم والمصدر المأخوذ من الفعل مبتدأ مؤخر اي تعلقه بالنعمة او تعلقه بغيرها مستو واعتراض هذا الاعراب بان او لاحد التعدد والتسوية انما تكون بين التعدد لا بين احده واجيب بان او بمعنى الواو لاجل ما يقتضيه معنى الاستواء من التعدد وفي هذا الجواب نظر لانه ينافي جعل سواء بمعنى مستو لان مستو انما يجبره عن الواحد تقول زيد مستو مع عمرو ولا يجبره عن متعدد فلا تقول زيد وعمرو مستو بل مستويان واجيب بان الاخبار بحسب الظاهر لان سواء في الاصل مصدر بمعنى الاستواء فيصح الاخبار به عن الاثنين لان المصدر يقع على القليل والكثير وان لزيد به هنا اسم الفاعل ويصح بقاء او على بابها وصح الاخبار بنظر المعنى المراد اي احد التعلقين مستو مع الآخر وانما جعلنا سواء خبرا او المصدر بعده مبتدأ دون العكس لان سواء متكررة من غير مسوغ والمقصود الاخبار عن التعلقين بالاستواء لا العكس ويجوز جعل سواء خبرا لمبتدأ محذوف اي الامر ان سواء والجملة دليل الجواب والجملة بعدها شرطية على جعل همزة الاستفهام المحذوفة مضممة معنى ان الشرطية لاشتراكهما في الدلالة على عدم الجزم والتقدير ان تعلق بالنعمة او بغيرها فالامر ان سواء ويجوز ان يكون سواء بمعنى مستو مبتدأ والمصدر المأخوذ من الفعل فاعل سد مسد الخبر على مذهب من لم يشترط الاعتماد والسوغ للابتداء العمل فالوجه في هذا التركيب ثلاثة ويجوز وجدرابع وهو جعل سواء بمعنى مستو خبرا مقدما والفعل بعده مبتدأ مؤخر لانه مجرد عن النسبة والزمان فحكمه حكم المصدر والهمزة مقدرة بعد سواء وهي مجردة عن الاستفهام لجرد التسوية وكأنه قيل تعلقه بالنعمة او بغيرها مستو ويقال على هذا سؤال وجوابا مثل ما قيل على الاول (قوله والشكر) اي لفة واما اصطلاحا فهو صرف العبد جيب ما انعم الله عليه به من سمع وبصر وغيرهما الى ما خلق لاجله اي صرفها بحسب الطاقة البشرية لا مطلق صرف ولذا قال تعالى وقيل من عبادي الشكور وانما عرف الشكر مع انه لم يذكر في المتن لانه اخو الحمد ولم يعرف المدح كأنه مراعاة لما قال الزمخشري ان المدح والحمد شيء واحد (قوله فعل) اعترض بان الفعل ما قابل القول والاعتقاد كما هو المتعارف وحيث قد يكون الفعل في كلامه غير شامل للشكر الحسناني

والجنانى لان الذى باللسان قول والذى بالجنان كيفة بقسابة وحسنة فلا يصح
تعميمه فى الفعل بعد ذلك بقوله سواء الخ فكان الاول ان يعبر بامر يشمل الموارد
الثلاثة ويحاج بان اراد بالفعل الامر والشان على اصطلاح اهل اللغة لامقابل القول
والاعتقاد كما هو المتعارف والمراد بالفعل ماقابل الانفعال ولا شك ان كلا من القول
والاعتقاد ليس انفعالا (قوله يئى) فيه ان الشكر الجنائى وهو الاعتقاد لا يصح
انباؤه عن التعظيم اذ لا معنى لانباؤه بالنسبة للشاكر لما فيه من تحصيل الحاصل ولا بالنسبة
لغيره لعدم اطلاعه عليه لكونه خفيا وعلى فرض ان يطلع عليه الشاكر بقول
او فعل فالتبى حقيقة هو ذلك القول او الفعل المطلع لا الاعتقاد وحسنة فيكون تعريف
الشكر غير جامع لخروج اعتقاد الجنان لعدم الانباء فيه مع انه من افراده ويكون قوله
الآتى او الجنان قاسدا لعدم انباؤه قلت المراد بالانباء الدلالة لا الاخبار ولا شك ان
الشكر الجنائى وهو اعتقاد الشاكر ان المنم متصف بصفات الكمال دال على تعظيم
المنم بالنسبة للشاكر وغيره ولا يقدح فى كون الاعتقاد دالا على تعظيم المنم بالنسبة
لغير الشاكر جهله به وعدم اطلاعه عليه لانه لو زال المانع وعلم به لعلم مدلوله وهو
تعظيم المنم لان الدليل ما يلزم من العلم به العلم بشئ آخر لا ما يلزم من وجوده العلم بشئ
آخر الا ترى ان الدخان دال على النار بالنسبة للاعشى لانه لو علم به لعلم بالنار بغير واسطة
فحصل من هذا ان اعتقاد الشاكر انصاف المنم بصفات الكمال يدل الشاكر
وغير الشاكر بمن له اطلاع عليه بالهام او بزال المانع واطلاع على السرار او بقول
او بفعل من الشاكر على تعظيم المنم ولا يقال ان الاطلاع على ذلك الاعتقاد اذا كان
بقول او بفعل من الشاكر فالتبى عن التعظيم حيث انما هو ذلك القول او الفعل
لا الاعتقاد لانا نقول الموجود من الشاكر حيث شكر ان احدهما بالجنان والاخر باللسان
او بالاركان والذى بالاركان او اللسان دال على الجنائى وكل من الجنائى وغيره دال على
تعظيم المنم الاول بواسطة والثانى بدونها فظهر لك ان حصر المعارض الانباء
فى القول الذى هو الشكر اللسانى والفعل الذى هو الشكر الاركانى ممنوع بقى شئ
آخر وهو ان الشكر الجنائى هو اعتقاد عظمة المنم وهو لا يصح انباؤه عن تعظيم المنم
لان المراد بالتعظيم المذكور التعظيم عند الشاكر لا بحسب نفس الامر وهو اعتقاد
العظمة ايضا والثبى لا يئى عن نفسه واجيب بان الشكر الجنائى اعتقاد انصاف
المنم بصفات الكمال وهو مغاير لاعتقاد العظمة لانه اعم منه والعام يئى عن الخاص
اى يدل عليه (قوله بسبب كونه منهما) متعلق بتعظيم وفيه ان هذا معلوم من قوله
قبل عن تعظيم المنم لان تعليق الحكم بمشتق يؤذن بعلية مامنه الاشتقاق واجيب
بان هذا تصريح بما علم التزاما لكون دلالة الالتزام مجبورة فى التعاريف وقوله
بسبب كونه منهما اى على الشاكر او غيره (قوله سواء كان) اى الفعل وقوله باللسان

يتبى من تعظيم المنم لكونه
منعما سواء كان باللسان
او بالجنان او بالاركان فورد
الحمد لا يكون الا باللسان

(قوله بسبب كونه الخ)
الذى فى نسخ الشارح
التي يابى بالكونه الخ وهو
بمعناه آه

اي صاراً من اللسان (قوله او بالجان) اي او كان ذلك الفعل صادراً من الجنان
اي القلب والفعل الصادر منه هو اعتقاد اتصاف النعم بصفات الكمال كما علمت واعلم
ان الاعتقاد لا يقال له شاكر الا اذا اعتاد واذا عن والا فلا بعد اعتقاده شكراً كما في الايمان
افاده شخصاً العلامة العدوي (قوله او بالاركان) اي الجوارح وال للجنس فيصدق
بجارحة واحدة كالوا كرمتي قبلت يدك او وضعت يدي على صدري لك الوقت لك
اجلا لا واعلم ان عمل الجوارح لا يقال له شكراً الا اذا كان بخدمة لان كان بطريق
الاعانة والترحم والاجرة (قوله فورد الخ) الفاء واقعة في جواب شرط مقدر اي اذا
علمت تعريف كل من الحمد والشكر وارادت معرفة مورد كل منهما ومتعلقه فورد الخ
واعترض التعبير بالمورد لاقتضائه صدور الحمد من شيء قبل ثم ورد على اللسان بعد اذ مورد
الشيء ما يرد عليه الاتري ان الحيوان اذا اخرجته من بيتك للعوض مثلاً فالحوض يقال له
مورد البيت مصدر مع ان الحمد انما صدر من اللسان فالاولى ان يقول مصدر الحمد واجب
بان مراده بالمورد المصدر اي ما ورد منه الحمد لا ما ورد عليه واختار التعبير عن انصدر
بالمورد لان الشاء لما كان لا يعتد به في كونه جذا الا اذا كان مصاحباً لقصد التعظيم صار كانه
صادر من القلب ووارد على اللسان في التعبير بالمورد اشارة الى انه لا يعتد بالحمد الا اذا كان
صادراً من القلب بان يكون قصده التعظيم ووارد اعلى اللسان لا ان قصده الهزؤ
او السخرية او لم يقصده شيء (قوله ومتعلقه) وهو ما يكون في مقابله ويجعل بازائه
وهو المصمود عليه (قوله وغيرها) لكن لا بد ان يكون ذلك الغير فعلاً جليلاً اختيارياً
تحت الخطة والا كان مدحاً كالتثاء في مقابلة اعتدال القامة وجمال الذات ومن قول
الشارح يكون النعمة وغيرها يعلم جواب سؤال وهو ان الحمد ينقسم الى مطلق
ومقيد فاعترض بانه كيف يكون مطلقاً ليس في مقابلة شيء مع ان المصمود عليه ركن
من اركان الحمد والماهية تنعدم بانعدام جزئها وحاصل الجواب ان المراد بالحمد المطلق
ماليس في مقابلة نعمة وكونه ليس في مقابلة نعمة لا ينافي وقوعه في مقابلة فعل جليل
اختياري في غير نعمة فالخاصل ان الحمد ان وقع في مقابلة نعمة فهو المقيد وان وقع
في مقابلة فعل جليل اختياري غير نعمة فالمطلق فالمصمود عليه متحقق في كل منهما
(قوله ومتعلق الشكر الخ) لم يقدم المورد كما قدمه في الحمد بل قدم المتعلق لاجل
ان يكون بين المتعلق وقرب ولاجل المناسبة بين متعلق الشكر ومورد الحمد من حيث
الخصوص في كل منهما فلان بدأ بمورد الحمد ناسب ان يبدأ بمتعلق الشكر لانه نظيره
في الخصوص (قوله فالحمد الخ) اعترض بانه لا حاجة لذكر ذلك بعدما تقدم من قوله
فورد الخ واجيب بان الكلام السابق مسوق لبيان مورد هما ومتعلقهما وهذا
الكلام مفرع على السابق لبيان النسبة بين مفهوميهما وهي العموم والخصوص
الوجهي (قوله فالحمد اعم) اي مطلقاً (قوله) باعتبار الباء سببية ثم ان افعل اما على

ومتعلقه يكون النعمة
وغیرها ومتعلق الشکر
لا يكون الا النعمة ومورده
يكون اللسان وغيره فالحمد
اعم من الشکر باعتبار
المتعلق وخص باعتبار
المورد والشکر بالعکس
(لله) هو اسم للذات
الواجب الوجود المستحق
لجميع الحمد

غير بابه او على بابه نظر الى ان متعلق السكر فيه عموم ومثل هذا يقال في قوله اخص
قرره شيخنا العدوي (قوله واخص) اى مطلقا (قوله بالعكس) اى مخالفا للحمد
باعتبار انه اعم منه نظرا للورد واخص منه نظرا للتعلق فالمراد بالعكس العكس العرفي
وهو المخالفة ولا يصح ان يراد به المعنى المنطقي ولا اللغوي لان الاول قلب جزئ القضية
مع بقاء الصدق والكيفية والكم في غير الموجبة الكلية والثاني قلب الجزئين مع بقاء
ما ذكر مطلقا فعكس كل انسان حيوان على الاول بعض الحيوان انسان وعلى الثاني
كل حيوان انسان لان التعريفين لا قلب فيهما على ان التعريف من قبيل التصور فلا
قضية اصلا حتى تقلب جزئها (قوله هو) اى لفظ الله من الله اسم المخ والاسم
بطلق على ما قابل الفعل والحرف وعلى ما قابل الكنية واللقب وعلى ما قابل الصفة
ويصح ارادة ما عدا الاول اذ لا توهم فيه وازادة الثالث انسب لان جعله مقابلا
للصفة فيه رد على من قال كالبيض اوى انه صفة في الاصل لاعلم لان العلم ما وضع
لمعين وذاته تعالى لا طريق للعلم بحقيقتها فكيف يوضع لها العلم وانما كان صفة
مع انه جامد لانه مؤول بمشتق اى معبود بحق ثم صار علما بالعلبة التقديرية وما ذكره
الشارح لا يصح ان يكون تعريفا حقيقيا لفظ الجلالة لانه يجب ان يكون مانعا
من دخول الغير فيه وهذا ليس كذلك لانه يدخل فيه غير لفظ الجلالة من الالفاظ
المرادفة له من اللغات الفارسية وغيرها بل هو تعريف رسمي المقصود منه بيان المعنى
الموضوع له فلا يختص ذلك المعنى بلفظ ولا بلغة بل كل مرادفه صح ان يعبر به
عن ذلك المعنى لحصول الغرض منه وذات الشيء يقال على حقيقته الكلية وعلى
هويته الخارجية والمراد هنا الثاني ونستعمل الذات استعمال النفس واستعمال الشيء
فلذا يجوز فيها التذكير والتأنيث (قوله لذات) اورد المعرف باللام اشارة الى انه اسم
لذات المعينة بالتخصيص فيكون علما شخيصيا (قوله الواجب الوجود الخ) اعترض
ذكر هذين الوصفين بانه ان كان لكونهما من جملة الموضوع له لزم عليه ان لفظ
الجلالة كلى انحصر في جزئ وهو باطل لانه يلزم عليه عدم افادة لاله الا الله للتوحيد
والعقلاء يجمعون على افادتها لذلك واذ باطل اللازم بطل الملزوم وان كان ذكرهما
لتمييز الموضوع له عن غيره فلا وجه لتخصيصهما بالذكر من بين الاوصاف المميزة
واجب باختيار الثاني وانما خصا بالذكر لاشتهاره بهما واختصاصه بهما لفظا
ومعنى فلا يستعمل واحد منهما في غيره وليس احد في الواقع متصفا بواحد منهما
غيره تعالى وقدم الاول على الثاني لان الاول اصل لغيره من صفات الكمال
لان كل كمال يفرع على وجوب الوجود بالذات لانه المفهوم عند الاطلاق
فواجب الوجود من حيث هو كذلك اكل الوجودات واشرفها فيجب اتصافه
باشرف طرفي الفيضين من اى وصف اعتبروا اخر الوصف الثاني عن الاول لان

استحقاقه لجميع الحمد فرم وجوب وجوده والحمد يجمع بحمد بمعنى الحمد أى المستحق لكل فرد من أفراد الحمد (قوله والعدول الى الجملة الاسمية الخ) هذا يفيد ان اصل هذه الجملة الاسمية الجملة الفعلية المعدول عنها وهو كذلك لامرين اولهما ان الحمد من المصادر الدالة على الاحداث المتعلقة بمجالها من الذوات والشايع الكثير في بيان الاحداث المنسوبة لمجالها المتعلقة بها هو الافعال لدالاتها على وقوع تلك الاحداث في ازمة مخصوصة ثانيهما ان ذلك المصدر وهو الحمد في اكثر استعماله منصوب على المفعولية المطلقة بافعال محذوفة بان يقال حدث الله والاصل حدث جد الله فحذف الفعل مع الفاعل وقيم المصدر مقامه (قوله للدلالة على الدوام والثبات) أى لمضمونها والثبات هو الحصول المستمر وحيث قطع على الدوام للتفسير بخلاف الثبوت فانه اعم من الدوام لانه مطلق الحصول فيوجد مع التجدد مع الدوام ثم ان ما ذكره الشارح من دلالة الجملة الاسمية على دوام مضمونها وثباته بخلاف الفعلية فانها تدل على تجدد مضمونها وحدوثه أى حصوله بعد ان لم يكن هو ما ذكره صاحب الكشف وصاحب المفتاح وكلام الشيخ عبدالقاهر في دلائل الانجاز يقتضى ان الجملة الاسمية انما تدل على مجرد الثبوت ولا دلالة لها على الدوام حيث قال لا دلالة لقولنا زيد منطلق على اكثر من ثبوت الانطلاق لزيد وجع شارحنا بين الكلامين في شرح المفتاح بان كلام الشيخ عبدالقاهر بالنظر لاصل الوضع وكلام صاحب الكشف وصاحب المفتاح بالنظر للقارئ كراية المقام والعدول عن الفعلية (قوله وتقديم الحمد) أى على لفظ الجلالة وقوله باعتبار أى بسبب اعتبار وملاحظة انه أى الحمد هنا اهم أى من اسم الله فحذف المفضل عليه للعلم به واعترض على الشارح بان الاصل تقديم مبتدأ فتقديم الحمد على لفظ الجلالة آت على الاصل وما كان كذلك لا يحتاج لنكتة التقديم واجيب بانه لما كان اصل الحمد لله حدث الله جدا فحذف الفعل اكفاء بدلالة مصدره عليه فصار الله جدا ثم ادخلت لام الجر على المفعول فصار الله جدا ثم ادخلت ال على الحمد لافادة الاستغراق او تعريف الجنس او العهد ثم رفع لما ذكره الشارح من الدلالة على الدوام والثبات صار اصل الحمد التأخير عن لفظ الجلالة فلا بد من نكتة لتقديمه سلما ان اصله التقديم لكن قد عارض هذا الاصل عارض وهو اهمية اسم الله فقد عارضت اصالة التقديم وأهمية الله فلا بد من نكتة مرجحة لذلك التقديم (قوله نظرا الى كون المقام الخ) هذا علة لكون الحمداهم من اسم الله أى وانما كان الحمد هنا اهم من اسمه تعالى نظرا الى كون المقام وهو مفتوح التأليف مقام الحمد لا مقام ذكر لاسمه تعالى فان قلت الحمد الذى يقتضيه المقام عبارة عن الثناء على الله والثناء على الله لا يحصل الا بمجموع البدأ والخبر وحيث فالمقام انما يقتضى تقديم مجموع الجملة على ما سواه لا تقديم لفظ الحمد على لفظ الجلالة وحيث فعليل اهمية

والعدول الى الجملة الاسمية
للدلالة على الدوام والثبات
وتقديم الحمد باعتبار انه
اهم نظرا الى كون المقام
مقام الحمد كما ذهب اليه
صاحب الكشف في تقديم
الفعل في قوله تعالى اقرأ
باسم ربك على ما سيجئ
وان كان ذكر الله اهم نظرا
الى ذاته

الحمد على اسمه تعالى مقتضية لتقديم الحمد بكون المقام مقام جد لا يصح وحاصل
الجواب اننا سلم ان الحمد الذي يقتضيه المقام هو التناء وان التناء لا يحصل الا بمجموع
الجملة الا ان لفظ الحمد لما كان موضوعا للتناء كان تقديمه على لفظ الآخر اهم لاشعاره
بما يقتضيه المقام وعلم من كلامه ان الاهم العرضي اذا اقتضاه الجلال يكون
اولى بالرعاية من الاهم الذاتي (قوله في تقديم الفعل في قوله تعالى اقرأ الخ)
حيث قال قدم الفعل لانه اهم من اسم الله لان المقام مقام قراءة وهذا مبنى
على ان قوله باسم ربك متعلق باقرأ الاول واما ان علق بالثاني وتزل الاول
منزلة اللازم فلا يرد البحث من اصله (قوله وان كان ذكر الله) الواو للحال
وان زائدة اى والحال ان ذكر الله اى ذكر هذا اللفظ اهم من كل شئ نظرا الى
ذاته لكونه دالا على الذات العلية المقدمة على غيرها وجود اورتبة فان قلت الاهتمام
باسم الله ذاتي لما علت والاهتمام بالحمد عرضي اى عارض بالنظر لخصوص المقام
والاول مقدم في الاعتبار على الثاني وعلى تقدير عدم تقديمه عليه في الاعتبار وانهما
متساويان فيه فهما متعارضان فاما ان يتساقطا ويعدل الى امر آخر او يرجح اعتبار
احدهما بمرجح قلت المرجح لاعتبار الاهتمام العرضي الحاصل بتقديم الحمد قصد
التكلم لان الحاكم بالتزجيج في التقديم في باب البلاغة القصد البلغ او كون تقديم الحمد
هو الاصل لانه مبتدأ وساد مسد العامل بحسب الاصل او ان اهمية الله الذاتية كفت
شهرتها مؤنة ما يدل عليها بخلاف الاهتمام بالحمد فانه عارض فالائق الايتان بما يدل
عليه كالتقدم خلفه (قوله على ما انتم) ليس متعلقا بالحمد على ان الله خبر لللا يلزم
الاخبار عن المصدر قبل تمام عمله بل هو اما متعلق بمحذوف خبر بعد خبر اى كائن
على انعامه فيكون مشيرا الى استحسانه تعالى الحمد على صفاته كما يستحقه لذاته
او متعلق بمحذوف خبر والله صلة الحمد او متعلق بمحذوف متأنف اى احده على ما انتم
وعلى بمعنى لام التعليل علة لانشاء الحمد او انهما صلتان للحمد والخبر محذوف اى
واجب (قوله اى على العامة) اشار بذلك الى ان ما موصول حرفي لاسمى واختار ذلك
لامرين الاول ان الحمد على الانعام امكن واقوى من الحمد على النعمة لان الحمد على الانعام
جد بلا واسطة وعلى النعمة جد بواسطة انها اثر الانعام لانه لا يصح الحمد على النعم به
الا باعتبار الانعام الامر الثاني ان جعلها موصولا اسما يحوج الى تقدير عائذ العالم بالجرور
لا يحذف الطراد الا اذا جزم بمثل ما جزم به الموصول وهنا الموصول مجرور بعلى والعالم مجرور
بالياء فالخذف حيث قلل على انه لا يظهر بالنسبة للمعطوف لان علم اخذ مفعوله فلا
يمكن ان يقدر العالم فيه ولا يجوز عطف الجملة على الصلة اذا خلت عن العالم الا اذا
كان المعطف بالفاء واما قول بعضهم انه يمكن تقدير عائذ في المعطوف بان يقال وعله
ويحمل قوله ما لم نعلم بدلا من الضمير او خبرا لابتداء محذوف او مفعولا لفعل محذوف

(على ما انتم) اى على انعامه
ولم يتعرض للمنع به ابهاما
لنقصور العبارة عن
الاحاطة به ولثلاثتهم
اختصاصه بشئ دون شئ

تقديره لعنى نقصه وخروج عن الطريق المستقيم اما الاول فلا ستر امه الابدال
من المحذوف وحذف المبدل منه غير جائز عند الجمهور في غير انشاء وعند ابن الحاجب
مطلقا واما في الاخيرين فلا ستر امهما الحذف بلا دليل بعنده ولان الرفع والنصب
على المدح وان كانا لطيفين في انفسهما لكنه لالطف في بيان ما علم بما لم نعلم (قوله
ولم يتعرض للنعم به) اى كلا او بعضا تفصيلا او اجمالا لان اقسام التعرض للنعم به
اربعة الاول ان يكون بذكر جميع الجزئيات تفصيلا بان يقال الحمد لله على السمع
والبصر الى آخر النعم الثانى ان يكون بذكرها اجمالا بان يقال الحمد لله على جميع النعم
الثالث ان يكون بذكر بعضها تفصيلا بان يقال الحمد لله على العلم الرابع ان يكون بذكر
بعضها اجمالا بان يقال الحمد لله على بعض النعم (قوله ايها ما لقصور العبارة الخ)
اى لاجل ان يتوهم السامع قصور العبارة عن الاحاطة بالنعم به على جميع الاحتمالات
وان كانت العبارة في الواقع لا تقصر الا عن القسم الاول ولذلك عبر بالايهام وبصح
ان يراد بالايهام الايقاع في الوهم اى الذهن ولو على سبيل الجزم وليس المراد بالايهام التوهم
وهو الطرف المرجوح والمعنى حينئذ لاجل ان يوقع في وهم السامع وفي ذهنه ان العبارة
قاصرة لا تحيط بالنعم به اعم من ان يكون الايقاع على سبيل الجزم كافي للقسم الاول اولا
كافي بقية الاقسام فاندفع ما يقال ان التعرض للنعم به كلا على سبيل التفصيل تقصر عنه العبارة
قطعا فلا وجه للتعبير بالايهام وحينئذ فالاولى اسقاطه (قوله وللتلايى توهم اختصاصه)
اى النعم به اى انه لو اقتصر في حده على بعض النعم اجمالا او تفصيلا لتوهم ان النعم به مختص
بهذا البعض ويصح رجوع ضمير اختصاصه الحمد لله وعلى كل حال فقوله وللتلايى توهم الخ
علة لعدم التعرض لبعضه اجمالا وتفصيلا ويصح ايضا ان يكون علة لعدم التعرض للنعم به
كلا اجمالا كما قال الخطابي من حيث انه يمكن ان يراد بالعموم الخصوص اذ قد كثر استعمال
العام في الخاص ولا يقال ان هذا يعكس علينا في العموم المأخوذ من الحذف اذ لا فرق
فلاتم النكتة التى ابدوها لتزجج الحذف على الذكر لاننا نقول الحذف لما كانت دلالة
على العموم عقلية كانت قوية قد دفع توهم الحصول بخلاف الذكر فان التعويل
في دلالة على الالتفات ودلالاتها ضعيفة فلاتدفع توهم الخصوص ثم بعد هذا كله يقال
لشارح ان المصنف قد تعرض للنعم به اجمالا لان عموم الانعام المستفاد من اضافة المصدر الى
الفاعل مستلزم لعموم النعم به استزاما عقليا وحينئذ فلا يصح قوله ولم يتعرض للنعم به
الا ان يقال المراد انه لم يتعرض له تصريحاً ان قلت انه قد تعرض لبعض النعم به صراحة
حيث قال وعلم من البيان ما لم نعلم فلا يصح نفي التعرض بالنظر لهذا القسم واجيب بان المراد
لم يتعرض لذكر النعم به في ابتداء الكلام عند ذكر الانعام (قوله من عطف الخاص على
العام) اى لان تعليمه سبحانه وتعالى ايانا البيان الذى لم تكن نعلمه من جملة انعامه (قوله رعاية
الخ) علة لمحذوف اى وعطف هذا الخاص على العام لاجل رعاية اى ملاحظة براعة

(وعلم) من عطف الخاص
على العام رعاية لبراعة
الاستهلال وتبيينها على
فضيلة نعمة البيان
(من البيان)

الاستهلال والبراعة مصدر برع الرجل اذا فاق اقرانه واستهلال اول صباح المولود
ثم استعمل في اول كل شئ ومنه الهلال اول المطر ومستهل الشهر اوله وحينئذ فغنى
براعة الاستهلال بحسب الاصل اى المعنى اللغوى تفوق الابتداء اى كون الابتداء
فاشاً حسناً ثم سمى به في الاصطلاح ما هو سبب في تفوق الابتداء وهو كون الابتداء
مناسباً للمقصود وذلك بان يشتمل الابتداء على ما يشير الى مقصود التكلم نائراً او ناظماً
باشارة ما ولاشك ان الابتداء هنا قد اشتمل على البيان الذى هو المنطق الفصيح العرب
عمافى الضمير وهذا الكتاب في علم المعاني والبيان والبدیع المتعلقة بالبيان المذكور فى
التعبير به اشارة الى ان مراد المصنف التكلم على علمه تعلق بالبيان اى المنطق الفصيح
او ان براعة الاستهلال من حيث ان التعبير بالبيان يشير الى ان مراد المصنف التكلم
فى هذا الكتاب على فن البيان الآتى تعريفه لان البيانين وان اختلفا معنى فقد اشتركا
فى الاسم فالاشارة الى مقصوده حاصلة على كل حال . بقى شئ آخر وهو ان رعاية
البراعة وملاحظتها تحصل بمجرد ذكر البيان سواء كان معطوفاً او لا كان عطفه
من قبل عطف الخاص على العام او لا وحينئذ فلا يصح تعليقه العطف المذكور
بالبراعة المذكورة فكان الاولى ان يقول وعلم تخصيص بعد تميم وذكر ذلك الخاص
رعاية الخ واجيب بانه يلزم من عطف الخاص على العام ذكر ذلك الخاص فالتعليل
بالعطوف والمعطوف عليه بالنظر لذلك اللازم ورد هذا الجواب بانه انما يتم بالنسبة
للعلة الاولى المعطوف عليها ولا يتم بالنسبة للعلة الثانية المعطوفة وذلك لان التنبية
على فضيلة نعمة البيان انما يحصل بملاحظة العطف لا بمجرد ذكر الخاص واجيب
بان ملاحظة العطف انما هى سبب للتنبية على زيادة الفضيلة لا للتنبيه على اصل الفضيلة
اذ التنبيه على اصلها يحصل بمجرد ذكر ذلك الخاص محموداً عليه سلماً ان التنبيه على
فضيلة نعمة البيان انما يحصل بملاحظة العطف فتقول لا بعد ان يقال معنى قوله
عطف الخاص على العام ذكره بعد العام بطريق العطف فهنا شيان الاول ذكر
الخاص والثاني ذكره بعد العام بطريق العطف فقوله رعاية علة للامر الاول وقوله
وتنبيةا علة للامر الثاني والاحسن ما اجاب به العلامة عبدالحكيم عن اصل الاشكال
وهو ان المفعول له قد يكون علة غاية مرتبة وقد يكون علة باعثة فالاول اعنى قوله
رعاية الخ من الاول والثاني وهو قوله وتنبيةا من الثاني فان الرعاية مرتبة على عطف
الخاص على العام باشتغال ذلك الخاص على لفظ البيان والتنبيه باعث على العطف
المذكور (قوله وتنبيةا على فضيلة نعمة البيان) اى على مرتبتها وشرفها لان البيان
هو المنطق الفصيح كما قال الشارح والانسان لا يتوصل الى اعظم ما ربه الا به ووجه
التنبية ان ذكر الخاص بعد العام يرمى الى ان الخاص يبلغ فى الشرف والكمال مبلغاً
بحيث صار كأنه ليس من افراد العام لان العطف يقتضى مضاربة المعطوف

للعطوف عليه والغايه تحصل ولو بالعظم على طريقة قوله

* فان تقى الانام وانت منهم * فان المسك بعض دم الغزال *

والحاصل ان العطف يشير الى ان ذلك العطوف لعظمه امر آخر مقياس لما عطف عليه
وانه انما افرد بالذكر ولم يكنف بدخوله تحت العام لعظمه فكأنه امر آخر غيره
(قوله بيان لقوله مالم نعلم) اى بيان لما من قوله مالم نعلم لكن لما كانت الصلة والموصول
كالتثنية الواحد صح ما قاله (قوله مالم نعلم) اى فى الزمان السابق على التعليم وتعليم
ذلك البيان الذى كان غير معلوم بخلق علم ضرورى فى اينسا آدم بجميع الاسماء
والسميات من كل لغة واعترض بانه لا حاجة لذكر قوله مالم نعلم للاستغناء عنه بقوله
علم لان التعليم لا يتعلق الا بغير العلوم فقير معلوم لازم للتعليم وبذكر المزموم يعلم اللازم
واجيب بان غير العلوم منه ما هو صعب المأخذ لا ينال بقوتنا واجتهادنا ومنه ما هو سهل
المأخذ بحيث ينال بقوتنا واجتهادنا بحسب العرف واللازم للتعليم الثانى دون الاول
والمراد هنا فى كلام المصنف الاول قوله مالم نعلم اى بقوى انفسنا واجتهادنا ولو حذف
قوله مالم نعلم لتوهم ان ذلك العلم امر سهل المأخذ ينال بالاجتهاد والقوى البشرية
وحينئذ فالتصريح بقوله مالم نعلم لدفع ذلك التوهم وهذا الذى ذكره الشارح
مأخوذ من قوله تعالى وعلمك مالم تكن تعلم وقد يقال ان هذا التوهم يدفعه قوله من
البيان لانه لا ينال بالقوة والاجتهاد عرفا فلو قال وعلمنا البيان لكفى فى دفع ذلك
التوهم فلعل الاحسن ان يقال انما اتى بقوله مالم نعلم لرعاية السجع اول دفع توهم
البحوز بان يراد بالتعليم احضار المذهول عنه وتذكير المنسى وما قيل ان فائدته التصريح
بانه تعالى تفلسنا من ظلمة الجهل الى نور العلم ففيه بحث لان هذه الفائدة مستفادة من
التعليم بلا شبهة ثم ان قوله مالم نعلم مفعول ثانى لعلم والاول محذوف اى علمنا اذ ليس علم
من افعال القلوب حتى لا يجوز الاقتصار على احد مفعولي وكيف وقد وقع الاقتصار
عليه فى قوله تعالى لا علم لنا الا ما علمنا (قوله قدم رعاية للسجع) طاهره ان رعاية
السجع لاتأتى الا بتقديم ذلك البيان مع انه يمكن مراعاة السجع بدون تقديم له بان
يقال ومالم نعلم من البيان علم واجيب بان مراد الشارح قدم ذلك على المبين فقط بعد
ذكر العامل فى مرتبته ولا شك ان الرعاية المذكورة لا تحصل مع ذكر العامل فى مرتبته
الا بذلك التقديم واما ما اجاب به العلامة القاسمى من انه يلزم من تأخير علم تقديم
معمول الصلة عليها لان علم معطوف على انتم الذى هو صلة لما ومالم نعلم مفعوله
وذلك لا يجوز مردود لان المنوع تقديم معمول الصلة على الموصول نحو جاء زيد الذى
ضرب واما تقديمه على الصلة وحدها نحو جاء الذى زيد ضرب فلم يمنعه احد
(قوله المنطق) اى المنطوق به والفصح بمعنى الظاهر الذى لا يلتبس بعضه ببعض
كما فى الحان الطيور وليس المراد بالفصح الخالص من الكسنة لان المراد بالبيان هنا

بيان لقوله (مالم نعلم) قدم
رعاية للسجع والبيان
المنطق الفصحى العرب
عما فى الضمير (والصلة
والسلام

ما يميز به نوع الانسان وربما لا يكون فصيحاً بالمعنى المذكور (قوله المرب مجافى الضمير)
 اى المظهر له بدلالات وضعيفة اما من الله او من اهل اللغة على ما بين في موضعه قوله
 (والصلاة والسلام الخ) الظاهر ان هذه الجملة انشائية لان المقصود منها الدعاء له
 صلى الله عليه وسلم ويدل لذلك ما ورد كيف فصلى عليك فقال قولوا اللهم صل الخ
 فهذا دليل على ان المراد منها الدعاء فهو من قبيل عطف الانشاء على الانشاء اعنى جملة
 الحمدلة اما على ان جملة الحمد خبرية فالواو للاستئناف وقول المغنى واو الاستئناف
 هى الداخلة على مضارع مرفوع يظهر جزمه ونصبه اغلى اول العطف ويقدر القول اى
 واقول الصلاة الخ وانما احتجنا لذلك لئلا يلزم عطف الانشاء على الخبر نعم على ما قاله
 بعضهم وان كان بعيدا ان جملة الصلاة يصح ان تكون خبرية لان المقصود بها تعظيمه
 صلى الله تعالى عليه وسلم لان الاخبار بان الله تعالى صلى عليه تعظيم له يكون العطف
 من قبيل عطف الخبرية على مثلها وانما كان جعل جملة الصلاة خبرية بعيدا لانه
 يقتضى انه ليس المقصد منها الدعاء بل التعظيم وليس كذلك كما يدل له الحديث السابق
 ثم ان المقصود بالصلاة عليه طلب راحة لم تكن حاصلة فانه ما من وقت الا ويحصل له
 فيه نوع من الراحة لم يحصل له قبل فلا يقال الراحة حاصلة فطلبها طلب لما هو حاصل
 (قوله على سيدنا محمد) يتنازع كل من الصلاة والسلام بناء على جواز التنازع بين
 العوامل الجوامد واما ان قلنا انه لا يكون الا فى المشتقات كان متعلقا بواحد وحذفه
 من احدهما لدلالة الآخر او يقدر الخبر متنى ولا حذف والسيد هو من ساد فى قومه
 وكان كاملا فيهم او الذى يلجأ اليه فى المهمات (قوله حير من نطق) انما اختار خير
 من نطق على سائر الصفات المادحة له عليه السلام ليناسب ما ذكر فى جانب الحمد من
 التعرض لنعمة البيان واختار التعبير بالنطق على التعبير بالتكلم لانه ليس افضل من تكلم
 بالصواب على الاطلاق لصدقه بالمولى سبحانه وتعالى فيحتاج الى ان يقال انه عام خص
 منه البعض وهو الله خبر بعبارة قاصرة على الحوادث من اول الامر وهو النطق وفى
 كلامه تلجج الى قوله تعالى وما ينطق عن الهوى والصواب ضد الخطأ (قوله هى)
 اى الحكمة علم الشرائع لم يأت باى التفسير بدل هى قبل ليفيد ان ما ذكر معنى للحكمة
 لا يفيد كونها الواقعة فى المتن وفيه ان الاتيان باى لا يقتضى كون ما ذكر معنى الواقعة
 فى المتن بخصوصها فلعل الاحسن ان يقال حكمة الاتيان هى دون اى افادة ان الحكمة
 مقصورة على ما ذكره لاعلى غيره من المعانى التى ذكروها للحكمة من الادراكات
 او العلم بالشيء على ما ينبغي مع العمل به فيكون فى كلامه اشارة الى ان هذا المعنى هو الرضى
 من بين معانيها وانما كان الاتيان بهى مفيدا لذلك لان الجملة جئت معرفة الطرفين وهى تفيد
 الحصر (قوله وكل كلام وافق الحق) المراد بالحق النسبة الواقعية اى كل كلام
 وافقت نسبته الواقعية الواقع ونفس الامر واصله حاقق وعطف قوله وكل كلام

على سيدنا محمد خير من
 نطق بالصواب وافضل
 من اوى الحكمة) هى علم
 الشرائع وكل كلام وافق
 الحق وترك فاعل الاتيان
 لان هذا الفعل لا يصلح
 الله تعالى (وفصل
 الخطاب) اى الخطاب

على ما قبله من عطف العام على الخاص لان قولك الواحد نصف الاثنين كلام وافق الحق وليس بشرعية (قوله لان هذا الفعل الخ) هذا في الحقيقة علة لحذف وتقدير الكلام ولم يذكر فاعل الايناء هو الله لتعينه وظهوره لان هذا الفعل لا يصلح الا لله تعالى واذا كان كذلك فلا يحتاج لنص عليه قبل ان الانب ان يكون المراد بمن نطق بالصواب الانبياء عليهم الصلاة والسلام ومن اوتي الحكمة وفصل الخطاب الرسل عليهم الصلاة والسلام فان النبي هو الانسان المبعوث الى الخلق عموما وخصوصا بملاحظة معنى الانبياء عن الله واحكامه والرسول هو الانسان المبعوث بملاحظة ارساله اليهم مؤيد بالجزء ومعه كتاب مشتمل على الحكمة وهذا مبني على اتحاد النبي والرسول ذاتا وان اختلفا اعتبارا وعلى اشتراط الكتاب مع الرسول ونوقش فيه بان عدد الرسل يزيد على عدد الكتب فاما مل (قوله وفصل الخطاب) فيحتمل انه عطف على اوتي الحكمة بناء على ان فصل فعل ماض على وزن ضرب والخطاب مفعوله فيكون جملة فعلية ويحتمل العطف على الحكمة عطف مفرد على مفرد بناء على ان فصل مصدر وهو الذي مثنى عليه الشارح وحاصل ما اشار اليه الشارح بقوله اي الخطاب الفصول او الفاصل ان اضافة فصل للخطاب من اضافة الصفة لوصف وان المصدر بمعنى اسم الفاعل او اسم المفعول على طريق المجاز المرسل وعلاقته الجزئية او التعلق الخاص ولك ان تجعل الفصل باقيا على مصدره وتعتبر التجوز في اضافته الى الخطاب على حد جرد قطيفة واخلاق ثياب فاصله خطاب فصل نحو رجل عدل ونحوه وانما هي اقبال وادبار وهذا اوفق بما عليه ائمة المعاني حيث رجحوا التجوز العقلي على التجوز الاعرابي بحذف المضاف وعلى المجاز القوي وذلك لتضمن المجاز العقلي من المباعدة البليغة ما لا يتضمنه المجاز القوي ولا المجاز الاعرابي (قوله اي الخطاب الفصول) المراد بالخطاب الكلام المخاطب به وقوله بين تفسير للفصول وقوله الذي يتبينه تفسير لبين اي يحده بينا ظاهرا ويعلمه كذلك من مخاطب به وقوله ولا يلتبس عليه تفسير لقوله يتبينه فظهر لك ان التبين هنا بمعنى العلم والفهم ولهذا عدى بنفسه واما الذي بمعنى الظهور فهو لازم واعلم ان المراد بفصل الخطاب هنا اما الكتب المنزلة على الرسل او ما يعيها ويم سنتهم القولية واعترض بان فصل الخطاب بهذا المعنى كيف يتناول القرآن وفيه من التشابهات ما لا يتبينها من مخاطب بها وتلتبس عليه قلت المراد بكون الخطاب يحده بينا ولا يلتبس عليه انه لا صعوبة في فهمه من حيث ما يخل بالبلاغة بحيث يعرف المخاطب مواضع الحذف والاضمار والفصل والوصل وغير ذلك من الاوصاف الموجبة للبلاغة او يحجب بان كلام الشارح مبني على مذهب التأخرين من ان الراشدين في العلم يعلمون تأويل التشابهات وهم المخاطبون بها لان الخطاب توجه الكلام نحو الغير للفهام فمخاطب الباري يجب

الفصول البين الذي يتبينه
من مخاطب به ولا يلتبس
عليه او الخطاب الفاصل
بين الحق والباطل (وعلى
آله) اصله اهل دليل
اهل خص استعماله

ان يفهم ماخطوب به وهم يتبينونها ولا تلبس عليهم او يحجب بان الخطاب بهاء
الرسول عليه الصلوة والسلام وهو يتبينها او يقال ان اتياء عليه الصلوة والسلام
الكلام البين لا يقتضي ان يكون كل كلام اوتيه كذلك وحيث فلا ترد التثانيات
على رأى السلف (قوله او الخطاب الفاصل) اى الكلام المميز بين الحق والباطل
وشاع استعمال الحق والباطل في الاعتقادات والخطأ والصواب في الاعمال (قوله
وعلى آله) فيه اضافة الآل للضمير وهو جائز على التحقيق خلافاً لما قاله من لجن العامة
لان آل انما يضاف لذى شرف والظاهر اشرف من الضمير ورد بان الضمير يعطى حكم
مرجه في الشرف وعدمه ويدل للجواز قول عبدالمطلب وانصر على آل الصليب
وعابديه اليوم آلت * (قوله اصله اهل) اى من قولهم فلان اهل لكذا اى مستحق له
ولاشك ان الرجل مستحق لآله وآله مستحقون له فابدلت الهاء همزة فتوالت همزتان
ابدلت الثانية الفا فان قلت ابدال الهاء همزة مشكل اذا قلنا التصريف النقل
لما هو اخف والنقل هنا لما هو اقل اذ همزة اقل من الهاء واجيب بان هذا النقل
لم يقصد لذاته وانما هو وسيلة للتوصل للتحفيف المطلق وهو الالف ولم تقلب الهاء
الفان اول الامر لانه غير معهود في محل آخر حتى يقاس هذا عليه بخلاف قلبها
همزة فانه قد عهد كما في اراق اصله هراق (قوله بدليل اهل) اى بدليل تصغيره
على اهل والتصغير يرد الاشياء الى اصولها واعترض بان الاستدلال بالتصغير دورا
وذلك لان المصغر فرع المكبر وحيث فاهيل متوقف على آل فاذا استدلل باهيل
على ان اصله اهل كان آل متوقفا على اهل وهذا دور لتوقف كل واحد على الآخر
واجيب بان الجهة منفكة لان ترفق المكبر على المصغر من حيث العلم باصالة الحروف
وتوقف المصغر على المكبر من حيث الوجود واعترض ايضا بان اهلا يمكن ان يكون
تصغير الاهل لالآك وحيث فلا يصح الاستدلال واجاب بعضهم بان آل هذا مكبر
ولا بدله من مصغر ولم يسم الا اهل دون اويل حتى يكون اصله اول ولا ايل حتى يكون
اصله مال ولا ايل حتى يكون اصله ايل فدل على ان اهيل تصغير له وهذا لا يمنع من كونه
تصغير الاهل ايضا لكن ما ذكره ذلك البعض من انه لم يسمع اويل فيه نظر ففي المطول
من الكسائي سمعت اعرابيا فصيحاً يقول اهل واهيل وآل واويل فالاول في الجواب
ان يقال ان اهيل وان كان محتمل انه تصغير لاهل لكن اهل اللفظة ثقات وقد قام الدليل
عندهم على انه تصغير لآل ايضا فان قلت ان الآك مختص باولى الخطر والشرف
والتصغير على اهيل يناق ذلك لدلالة التصغير على التحقير قلت معنى قول الشارح خص
استعماله الخ انه لا يدخل الاعلى من له شرف والتصغير اما اعتبر في المضاف الذي
هو الآك وليس معتبرا في المضاف اليه كالشرف فلان في الاعتبار كل منهما في غير
ما اعتبر فيه الآخر سلبا ان كلا من التصغير والشرف معتبر في المضاف لكون

الشرف سرى من المضاف اليه الى المضاف فلان لم يثنى لان التحقير باعتبار لا ينافى
الشرف باعتبار آخر فاختصاصه باولى الشرف ولو من بعض الوجوه والتحقير من
بعض الوجوه واما الجواب بان تصغيره يحوز ان يكون لتعظيم فلا يمنع من اختصاصه
بالاشراف فقد يناقش فيه بان تصغير التعظيم فرع عن تصغير التحقير كما صرح حوايه (قوله
خص استعماله في الاشراف الخ) يريد الشارح ان آل وقع فيه بحسب الاستعمال
تخصيصا وان كان عاما باعتبار اصله وهو اهل * الاول انه لا يضاف لغير العقلاء
فلا يقال آل الاسلام ولا آل مصر وامثالهما ويقال اهل الاسلام واهل مصر * الثاني
انه لا يضاف للعاقل الا اذا كان له شرف وخطر فلا يقال آل الجزائر ويقال اهل
قبل والسبب في ذلك انهم لما ارتكبوا في الآل التغيير اللفظي بغير الحياء ارتكبوا
التخصيص الاول قصدا للامانة بين اللفظ والمعنى ولما كانت الهاء حرفا ثقيلًا بكونه
من اقصى الخلق تطرق الى الكلمة بسبب قلبها الى الالف الذى هو حرف خفيف
نقص قوى فارتكبوا التخصيص الثاني جبرا لهذا النص (قوله في الاشراف)
في القاموس الشرف محركا للعلو والمكان العالى والمجد ولا يكون الا بالآباء او علو
الحسب آه اذا علمت هذا فتقول الشارح واولى الخطا في دفع توهم تخصيص
الاشراف بشرف الآباء او بعلو الحسب افاده عبد الحكيم وقوله ان الخطر بفتح الحاء
المجبة والطاء المهملة معناه العظم اى سواء كان في امر الدين والدنيا كال النبي
او الدنيا فقط كال فرعون (قوله جمع طاهر) في القاموس الطهر بالضم تقيض
النجاسة كالطهارة وطهر كنصر وكرم فهو طاهر وطهر وظهر وظهر والجمع اطهار
وطهاري وطهر اذا علمت هذا تعلم ان ما ذكره الشارح هنا من ان اطهار جمع لطاهر
لا يخالف ما قاله في شرح الكشف من انه جمع لطهر بكسر الهاء كثر وانما لما علمت ان
المفرد من هذه المادة ثلاثة الفاظ كل واحد منها يجمع على هذه المجموع الثلاثة فتكون
اطهار جمعا لطاهر لا ينافى انه جمع لطهر نعم ما نقله في شرح الكشف عن الجوهري
من ان جمع فاعل على افعال لم يثبت لا يسلم كما علمت من كلام القاموس وما قاله العلامة
القنارى من الجواب عن المخالف بين كلامي الشارح هنا وفي شرح الكشف من انه
قد يقال مراد الشارح هنا ان الاطهار جمع لطاهر بحسب المعنى فلا مخالفة بين
كلامي لا حاجة اليه وبخالفه القياس بصاحب واصحاب هذا محصل ما قاله العلامة
عبد الحكيم (قوله وصحابته الاخيار) اى المختارين واصحابه في الاصل مصدر يقال
صحبته صحبة واصحابه اطلق على اصحاب خيرا لانهم ولكنها اخص من الاصحاب لانها
لقبة استعمالها في اصحاب الرسول صارت كالعلم لهم ولهذا نسب الصحابي اليها
بمخلاف الاصحاب فيصدق باى اصحاب كانوا ثم المختار عند جمهور اهل الحديث
ان الصحابي كل مسلم رأى الرسول عليه الصلوة والسلام وقبل وطالت صحبته

في الاشراف واولى
الخطر (الاطهار) جمع
طاهر كصاحب واصحاب
(وصحابته الاخيار) جمع
خير بالتشديد (اما بعد)

وقيل وروى عنه والظاهر ان مراد المصنف هنا كل مسلم بمصر بحسب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولوساعة وكان اصحابه عليه الصلاة والسلام عند وفاته مائة الف واربعة عشر الف اكلهم اهل رواية عنه وفي قول المصنف الاطهار التلميح لقوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا كما ان في قوله الاخبار التلميح لقوله تعالى كنتم خیرامة اخرجت للناس بناء على ان الخطاب خطاب مشافهة ولقوله عليه الصلاة والسلام خيركم قرني وقد تين بما قلناه من التلميح للآيتين والحديث وجه تخصيص الآل بالوصف بالطهر وتخصيص الاصحاب بالوصف بالاخبار (قوله جمع خير بالتشديد) اراد بهذا ان الاخبار صفة مشبهة واحدها هنا خير بالتشديد لا بالتخفيف لما في القاموس من ان المخففة في الجمال والبنسب والمشددة في الدين والصلاح كذا قال عبد الحكيم ومحصله ان خبر اذا كان صفة مشبهة سواء كان مشددا او مخففا يجمع على اخبار لكن الشارح انما قيد بالتشديد لانه المناسب للقام وقال الفارسي قيد بالتشديد احترازا عن خير المقصور عن اخيرا فعل تفضيل فانه لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث لكونه في التقدير افعول من افعول ولا يصرف فيه لكونه مشابها لفظا ومعنى لافعل اتعجب غير المتصرف فيه كما تقرر في النحو وهذا لا ينافي ان خبر الواقع صفة مشبهة اذا كان مخففا يجمع على اخبار كالمشدد وعلى هذا فيقال قول الشارح جمع خير بالتشديد اى في الحال اوفى الاصل فاندفع ما يقال ان ظاهر كلام الشارح يقتضى ان خبر المخفف الواقع صفة مشبهة لا يجمع على اخبار وليس كذلك (قوله اما بعد) اما هنا للفصل اى لفصل ما بعدها عما قبلها مع التأكيد ووجه افادتها للتوكيد انك اذا اردت الاخبار بقيام زيد قلت زيد قائم واذا اردت تأكيد ذلك وانه قائم لاحالة قلت اما زيد فقائم اى مهما يكن من شئ فزيد قائم فقد خلقت قيام زيد على وجود شئ في الدنيا وذلك محقق والعلق على المحقق محقق فان قلت ان مضمون الجزاء وهو كون علم البلاغة وتوابعها موصوفا بالوصاف الآتية محقق لا انكار له ولا شك فيه والتأكيد يكون لدفع الانكار او الشك قلت يكتفى في صحة التأكيد الانكار التنزيلى الادعائى على ان التأكيد قد يكون لمجرد الاعناء بالحكم وتقريره في النفوس كما سياتى ان شاء الله تعالى (قوله هو) اى لفظ بعدها واتما قيد تابها لاجل قوله البنية والافلفظ بعد في حد ذاته قد يكون معربا (قوله من الظروف) اى الزمانية نظرا للنطق او المكانية باعتبار الرقم لكن في الثاني بعد وقوله البنية اى على الضم (قوله المنقطعة الخ) هذا اشارة لعل البناء والمراد لانقطاعها لفظا لا معنى والا فطلق الانقطاع لابتج البناء لان الانقطاع قد يجمع الاعراب وحاصله انه لما حذف المضاف اليه ونوى معناه وهو النسبة الجزئية وادى ذلك المعنى بالمضاف وهو الظرف صار مشابها للظرف في المعنى فلذلك بنى (قوله

وهو من الظروف البنية المنقطعة عن الاضافة اى بعد الحمد والصلوات العامل فيه اما لنيابتها عن الفعل والاصل مهما يكن من شئ بعد الحمد والصلاة ومهما هنا مبتدأ والاسمية لازمة للمبتدأ ويكن شرط

اي بعد الحمد الخ) اراد بالجد هنا وفيما يأتي التاء قد دخل البسطة فانها من جملة التاء وقد اتى بها المصنف (قوله لبيانها عن الفعل) علة لكونها عاملة في الظرف اي عملها ليس من ذاتها بل لبيانها عن الفعل وهو يمكن الذي هو فعل الشرط وفي هذا اشارة الى ان العامل في الظرف حقيقة الفعل واما اما بطريق العروض وذلك لان الظرف من متعلقات الشرط الذي ثابت عنه اما فتكون اما نائبة عنه معنى وعلا (قوله والاصل الخ) هذا في قوة العلة لما قبله اي لان اصل التركيب الذي ثابت فيه اما نائب الفعل مهما الخ او انه مستأنف جواب عن سؤال مقدر تقديره ان الفعل الذي ثابت عنه اما ثم ان المراد بالاصل ماحق الكلام ان يكون عليه وليس المراد ان الكلام كان مطولاً ثم اختصر واعترض بانه لادلالة على هذا الاصل لان الفاء غاية ما تقتضي شرطاً لا خصوص مهما ويحاج بان غيرهما لما كان خاصاً بشئ لان من لمن يعقل وما لغيره ومتى الزمان واين المكان والمقصود هنا التعميم واذما ومهما عام الا ان المناسب لمقام التوكيد مهما فلذا اخيرت لا يضاف ان ان ايضا عامة قلت نعم الا انها لا شك فلان تناسب المقام ثم ان مقتضى هذا الاصل الذي ذكره ان الظرف المتوسط بين اما والفاء من متعلقات الشرط المحذوف وما بعد الفاء جملة مستقلة ويرشح ذلك قوله سابقا والعامل فيه اما لبيانها عن الفعل وهو قول بعضهم وقبل ان الواسطة بين اما والفاء من متعلقات الجزاء مطلقا اي ظرفا كان او غيره وقدمت تلك الواسطة عليه لتكون كالعوض عن فعل الشرط الملزم حذفه بعد اما لجره على طريقة واحدة وعليه شئ الشارح في المطول في متعلقات الفعل وقبل ان كانت الواسطة بما يصح عمل ما بعد الفاء فيها بان كانت ظرفا فهي من متعلقات الجزاء وان لم يصح عمل ما بعد الفاء فيها فهي من متعلقات الشرط المحذوف والذي عليه المحققون القول الثاني لاقادته تعليق الجواب على محقق وهو وجود شئ ما في الدنيا بخلافه على القول الاول فانه يكون معلقا على وجود شئ مقيد بكونه بعد الحمد وتعليق الشئ على المطلق اقرب لتحقيقه في الخارج من التعليق على المقيد وان كان الامر ان بالنظر لمافي المقام بيان لتحقيق معلق عليه فيهما (قوله ومهما هنا) اي في هذا التقدير الذي قدره الذي هو اصل اما وانما قيد ابتدائية مهما بهنا لانها قد تكون في غير هذا المكان مفعولا كقولك مهما تعطيني من شئ اقبل (قوله والاسمية لازمة للبند) انما يقلله مع ان المقام مقام اضمار لثلاثتهم رجوع الضمير الى خصوص هذا المبتدأ الذي هو مهما فإشارته الى ان الاسمية لازمة للمبتدأ اي مبتدأ كان (قوله ويكون شرط) اي فعل شرط وكان هناك بمعنى يوجد فاعلها ضمير يعود على مهما وهو الدال على اسميتها ومن شئ بيان لهما في موضع الحال فان قلت لاقادة لهذا البيان لان مهما عاملة فهي نفس الشئ فيه بيان لشيء بنفسه ولا فائدة لهذا البيان قلت

قوله بيان هكذا في نسخ
الاصل ولعل الصواب
سينالهم الا ان يجعل كان
شانية آم (للمصحح)

فأئذنه التخصيص على عمومها وأنها غير خاصة بزمان ولا مكان ولا بغير ذلك فهي ليست واحداً بخصوصه فهذا البيان مفيد تأكيد العموم ويجوز جعلهما للزمان والشرط وفاعل يكن من شئ على جعل من زائدة لأن الشرط في حكم غير الموجب والمعنى أي زمان يوحده شئ (قوله والفاء لازمة له) أي لجوابه وقوله غالباً في أغلب أحوال الجواب ، ذلك فيما إذا كان الجواب لا يصلح لمباشرة الاداء بأن يجعل شرطاً كما لو كان جملة اسمية أو طلبية أو فعلية جامداً ومنى بما أولن أو مقرون بقدر أو السين أو سوف وأما إذا صلح لمباشرة الاداء بأن كان ماضياً غير مقرون بقدر أو مضارعاً مثبتاً أو منياً بلا فلا يلزمه الفاء بل اقترانه بها جائز وأما حذفها في حديث والا استمع بها فنادر وفي قوله * من فعل الحسنات الله يشكرها فضرورة (قوله فحين تضمنت اما الخ) المراد بالتضمن القيام والحلول محل المبتدأ وفعل الشرط يجعل الابتداء بمعنى المبتدأ وإضافة معنى إليه بيانية ويجعل الشرط بمعنى فعل الشرط أو في الكلام حذف مضاف أي معنى ملزوم الابتداء وملزوم الشرط وملزومهما هو مضافاً ويمكن اعني المبتدأ وفعل الشرط أي حين قامت اما مقام المبتدأ وهو مضافاً لهما لصوق الاسم وحين قامت مقام فعل الشرط وهو يكن لزمته الفاء في كلام الشارح لف ونشر مشوش وبما ذكرنا من أن المراد بالتضمن القيام والحلول والمراد بالابتداء المبتدأ وبالشرط الفعل اندفع ما يقال أنها لو تضمنت ذلك المعنى حقيقة لكانت اسماً وفلاً وهو باطل (قوله لزمته الفاء) أي لزوماً عرفياً أي غالباً لا عقلياً فلا ينسب في أنها قد تحذف قليلاً في غير ضرورة كحديث اما بعد ما بال اقوام الخ وكثيراً عند تقدير القول في الجزاء كقوله تعالى فاما الذين اسودت وجوههم اكفرتم أي فيقال لهم اكفرتم وعند الضرورة كقول الشاعر

* فاما القتال لا قتال لديكم * ولكن سيرا في عراض المواقب *

(قوله ولصوق الاسم) اعترض بأن اللازم للمبتدأ انما هو الاسم لا لصوق الاسم فكان الواجب أن يكون اللازم لاما الاسم لا لاما الاسم لانها لقيامها مقامها لا لصوق الاسم وبحسب أن لصوق الاسم وان لم يكن لازماً للمبتدأ الا أنه اعطى هنا حكم اللازم وأقيم مقامه لقتض ذلك أنه يلزم على جعل الاسم لا لزامه خروجها عن الحرفية التبعية لها فجعل لصوق الاسم أي وقوعه بعدها بلا فصل بدلاً عنها اذا لا يتركها لا يتركها والحاصل ان لصوق الاسم قائم مقام لازم المبتدأ وفي حكمه فهو اسمية حكماً واجاب العلامة عبد الحكيم بأن لصوق شئ لشيء أهم من أن يكون باعتبار مفهومه وذلك كلصوق الاسم للمبتدأ أو باعتبار تحققه كلصوقه لاما فان الملاصق لها فرد من افراد الاسم وحينئذ فلا اعتراض واعتراض على لزوم لصوق الاسم بقوله تعالى فاما ان كان من المقربين واجاب في الكشف بأن التقدير

والفاء لازمة له غالباً حين تضمنت اما معنى الابتداء والشرط لزمته الفاء ولصوق الاسم اقامة لل لازم مقام الملزوم وإبقاء لازمه في الجملة

فاما المتوفى ان كان الخ فالاسم ملاصق تقديره (قوله اقامة للآزم) اى الذى هو الفاء
والاسمية الحكمية اعنى لصوق الاسم وقوله مقام بضم الميم اى فى موضع المزوم
وهو المبتدأ والشرط وقوله اقامة الخ الظاهر ان كلا من الاقامة والابقاء تعليل
لكل من لزوم الفاء ولصوق الاسم وان قوله فى الجملة راجع لكل من الاقامة والابقاء
اى زمت الفاء اقامة للآزم مقام المزوم فى الجملة وابقاء لآثره فى الجملة ولزوم اما
لصوق الاسم اقامة للآزم مقام المزوم فى الجملة وابقاء لآثره فى الجملة وبيان ذلك
ان الفاء وان قامت مقام الشرط وهو ما قبل الجزاء الا انها ليست فى مقامه حقيقة
لان مقامه حقيقة ما قبل الظرف وهو المحل الذى فيه اما فلما كانت الفاء قريبة من
اما فكانها حلت محل مزومها فى حالة محله فى الجملة لافى التحقيق وكذا لصوق
الاسم لم يقم فى مقام المبتدأ لان مقامه حقيقة هو موضع اما لانها ثابت عنه ووقعت
فى موضع لكن لما كان الاسم ملاصقا لها فكان الاسمية حلت محل مزومها فى
حالة محله فى الجملة لافى التحقيق وقوله وابقاء لآثره الخ اثر مفرد مضاف يعم فكانته
قال وابقاء لآثاره اى علاماته ولوازمه فى الجملة فآثار المبتدأ الاسمية والخبر والمحل
بينهما فآثاره ثلاثة والاسمية اى الحكمية بعض تلك الآثار فقد بقيت آثار المبتدأ
فى الجملة من حيث بقاء بعضها وآثار فعل الشرط الفاء والجزاء والشرط والفاء بعض
تلك الآثار فبقيت آثاره فى الجملة من حيث بقاء بعضها بقى شئ آخر وهو ان قوله اقامة
لا يصح جعله علة لزمته لاختلافهما فى الفاعل لان فاعل لزمت الفاء و فاعل اقامة
الواضع واجيب باننا تولد لزمت بالزمت وبهذا اتحد فى الفاعل وهو الواضع اى الزم
الواضع اما الفاء لاجل اقامته فهو على حد قوله تعالى هو الذى يربكم البرق خوفا
وطمعا اى يجعلكم خائفين (قوله هو ظرف) اى اذا وقع بعده جملتان والا كانت حرف
نفي كقوله نعم زيد ولما ينفعه الندم او بمعنى الانحو ان كل نفس لما عليها حافظ وما
ادعاه الشارح من ظرفيتها اى فيما اذا وليها جملتان هو احد قولين للنحويين وقال
ابن هشام وابن خروف انها حرف شرط لما وقع لوقوع غيره عكس لوقاها شرط
للموقع لانقائه غيره واستدل ابن هشام على حرفيتها بقوله تعالى فلما قضينا عليه
الموت الآية فقال لو كانت ظرفا لاحتاجت لعامل ولا جائز ان يكون قضينا لانها
مضافة اليه على جعلها ظرفا والمضاف اليه لا يعمل فى المضاف ولا جائز ان يكون دل
لان ما النافية لها الصدارة وماله الصدر لا يعمل ما بعده فيما قبله وليس فى الكلام
ما يعمل فيها غيرهما واذا اتنى العامل اتفت الاسمية وثبتت الحرفية اذ لا تاتى بغيرهما
واجيب باختيار كون العامل قضينا ونمنع كونها مضافة كذا قال شيخ بس لكنه يخالف
لكلامهم اذ كل من قال بظرفيتها قال انها تضاف لجملة فعلية ماضوية وجوبا
فالاحسن فى الجواب ان يقال ان العامل فيها جوابها وهو دل والظروف يتوسع فيها

مالا يتوسع في غيرها واستدل ابن حروف على حرفتها بأنه لو كان ظرفاً ما جاز لما
اكرمتني اس اكرمتك اليوم لانه اذا كان ظرفاً كان عامله الجواب والواقع في اليوم
لا يكون واقفاً في اس واجيب بان هذا المثال مؤول والمعنى لما ثبت اليوم اكرمتك لي
في الامس اكرمتك اليوم فهو مثل قوله تعالى ان كنت قلته فقد علمته فان الشرط
لا يكون الاستقبلا والمعنى ان ثبت اني كنت قلته (قوله فلما هو ظرف بمعنى اذ) هذا احسن
من قول الشارح في المطول انها بمعنى اذ الان لما ظرف للماضى من الزمان واذ كذلك
بخلاف اذا فانها للمستقبل فاللامه بينها وبين اذ اقوى واحسن من قول ابى على
الفارسي وابن جني انها بمعنى حين ولذا سميت حيناً لانه يلزم عليه ان تكون لما ظرفاً
محضاً ولا تكون لازمة الاضافة للجملة كحين وليس كذلك اذ كل من قال بظرفية لما قال
بوجوب اضافتها للجملة بعدها (قوله يستعمل استعمال الشرط) اى من حيث
افادتها التعليق في الماضى (قوله يليه فعل) اى ولو تقديرها كما في قوله

❖ اقول لعبد الله لما سقاؤنا ❖ ونحن بوادي عبد شمس وهاتم ❖

فان سقاؤنا فعل محذوف بفسره وها بمعنى سقط والجواب محذوف بتقديره قلت
بدليل اقول وقوله شم من شمت البرق اذا نظرت اليه والمعنى لما سقط سقاؤنا قلت
لعبد الله شمه (قوله ماض لفظاً) اى في اللفظ كالواقع في المتن وقوله او معنى اى او ماض
في المعنى نحو لما لم يكن زيد قائماً اكرمتك (قوله وعلم توابعها) اى والعلم الذي له تعلق
بتوابعها وهى الوجوه المحسنة للكلام البليغ كالجناس والتلميح وغير ذلك وتعلق العلم
بتلك الوجوه من حيث البحث فيه عنها ثم ان الشارح لم يرد بتقدير علم ان المضاف
هنا مقدر عطفاً على المضاف السابق اعنى علم البلاغة وان لفظ توابعها مرفوع
باقائه مقام المضاف في الاعراب كما هو المشهور او مجرور على نحو يزسيويه ابقاء على
اعرابه لان افراد الضمير في قوله اذ به يعرف لا بلائمه بل اراد ان توابعها عطف
على المضاف اليه السابق اعنى البلاغة والعلم المضاف في الاول مسلط عليه ثم انه
يرد اشكال بان علم البلاغة ان كان المراد به المعنى العلمى كان تفسير الشارح له بقوله هو
علم المعاني والبيان ظاهراً الا انه يشكل عليه العطف على جزء العلم وعود الضمير عليه
وهو لا يجوز لانه ليس له معنى مستقل وان كان المراد به المعنى الاضافى اى العلم الذي له
تعلق بالبلاغة فلا يصح تفسير الشارح لان العلم الذي له تعلق بالبلاغة يشتمل على
والصرف واللبه وان صح العطف ويجاب باختيار الثاني ويراد بعلم البلاغة علمه زيادة
تعلق بالبلاغة بان دون لاجلها وحيث فلا يشتمل غير العليين المذكورين او يختار
الاول ويقال الاعلام الاضافية قد يعامل مجزها حكم كلها كما ان صدرها كذلك ولذا
منعوا مجزها من الصرف في ابى هريرة للعلية او التائيت هذا وقال العلامة الخطاى
يمكن ان يدعى ان العلم هو لفظ البلاغة فقط ثم اتى بعلم واضيف اليه من اضافة العام

(فلا) هو ظرف بمعنى اذ
يستعمل استعمال الشرط
يليه فعل ماض لفظاً او معنى
(كان علم البلاغة) هو
علم المعاني والبيان (و) علم
(توابعها) هو البديع

لخاص كعلم النحو وحيث فالملطف على العلم لاعلى جزئه واعترض عليه بان توابع
البلاغة عبارة عن المحسنات البديعية كما مروى ليست تابعة لبلاغة بمعنى العلم بل توابع
لها بالمعنى المنسدرى وهى مطابقة الكلام لمقتضى الحال وقد يجاب بانه لا مانع من ان
يحمل فى العبارة استخدام بحيث يقال انه ذكر البلاغة اولا بمعنى العلم واعاد عليها
الضمير بمعنى آخر وهو المطابقة قال العلامة عبد الحكيم وهذا القول مع ما فيه من التكلف
لا يتم اذ لم يثبت ان البلاغة علم لهذين العليين وقول المصنف فيما يأتى وسموهما بالبلاغة
المراد بالسمية فيه الاطلاق لا الوضع بقى شئ آخر وهو ان السبب فى شرح المفاتيح نقل
عن صاحب الكشف ان البديع ليس علما مستقلا بل هو ذيل لعلى البلاغة وكذا
السكاكى فلم عدده المصنف فنا برأسه وجعله مع فنى البلاغة من اجل العلوم معللا ذلك
بان كشف الاستار عن وجوه الاعجاز بها مع انه لا مدخل له فى الكشف المذكور
ولا فى معرفة دقائق اللغة العربية واجيب بان الحق مع المصنف فى عدمه علما البديع له
موضوع يتميز به عن موضوع علم البلاغة بالحيثية المتغيرة فى موضوعات العلوم وله غاية
ايضا فجعله علما مستقلا من العلوم الادبية اوجه ولما كان البديع تابعا للمعاني والبيان
غلبا عليه فى الحكم بالاجلية والادقية واجرى التعليين بناء على ذلك (قوله من
اجل العلوم) اتى بمن للاشارة الى انه ليس اجل العلوم على الاطلاق بل من الطائفة
التي هى اجل العلوم وهذا لا ينافى ان من تلك الطائفة ما هو اجل منه كعلم التوحيد وعلم
الشرائع (قوله قدرا) اى منزله ومرتبته وهو يتميز بمحول عن الفاعل وهو اسم كان
اى لما كان قدر علم البلاغة وسره من اجل اقدار العلوم ومن ادق اسرارها وقال
عبد الحكيم انه يتميز من نسبة الاجل الى العلوم بمحول عن الفاعل اى فلما كان علم البلاغة
من طائفة علوم اجل قدرها من العلوم وكذا قوله سرا اى من علوم ادق سرها
من العلوم ولا يلزم عمل اسم التفضيل فى الظاهر فان التقدير مجرد اعتبار لا استعمال
(قوله سرا) اى نكتا فاسرارها ونكتانه من جملة الدقيق من اسرارها وفى الاجل والادق
صنعة الطبايق وفى قدرا وسرا من عيوب القافية المطلقة الاختلاف بالتخفيف والتشديد
(قوله اذ به تعرف الخ) هذا الدليل على غير ترتيب الف واعلم بسلك ترتيب الف ليكون
الكشف عن وجوه الاعجاز متوقفا على معرفة دقائق العربية المذكور فى هذا الدليل
قوله لابن بري (اشارة الى الحصر المستفاد من تقديم المصنف وقوله من العلوم اشارة الى
ان الحصر اضافى والا فقه تعرف دقائق اللغة العربية بغير علم كالهام او سليفة كالعرب
(قوله دقائق العربية) اى دقائق اللغة العربية ونكتاتها (قوله واسرارها) عطف
تفسير ان كان الضمير فيه راجعا الى العربية اى دقائق العربية واسرار العربية والمراد بهما
المعاني المدلول عليها بخواص التراكيب من التقديم والتأخير والتأكيد وعدمه وهى
مقتضيات الاحوال وعطف مغايران كان الضمير راجعا للدقائق اى دقائق العربية

(من اجل العلوم قدرا
وادقها سر اذ به)
اي يعلم
البلاغة وتوابعها لا بغيره
من العلوم
والصرف والنحو (تعرف
دقائق العربية واسرارها)
فيكون من ادق العلوم سرا

واسرار تلك الدقائق وعلى هذا فيراد بالدقائق الاحوال والاسرار النكات التي
تقتضيها تلك الاحوال والاول كالشك وخلق الذهن والثاني كالتأكيذ وعنده (قوله
فيكون من ادق العلوم سرا) اي فيكون من طائفة ادق العلوم سرا وفيه ان هذا التفرع
مشكل لان دقة المعلوم تستلزم دقة العلم لا ادقته فالمناسب ان يبدل ادق في التفرع بدقائق
واجيب بان قوله فيكون مفرع على محذوف في كلام المصنف والاصل ودقائق
العربية من ادق الدقائق فيكون الخ وذلك لان ما يعرف به ادق الدقائق لا يكون الا ادق
لان ادقته المعلوم تستلزم ادقته الطريق الموصل اليه واجاب القرني بان اختصاص
معرفة دقائق العربية واسرارها مع كثرتها على ما يشر بها صيغة الجمع بهذا الفن يوجب
عدم معرفتها بما سواء وان ماسواء وان كان لا يخلو عن افادتها الا انه ادنى مرتبة في افادة
معرفة تلك الدقائق وحينئذ فيكون هذا العلم من ادق العلوم سرا كما لا يخفى فتأمل ثم
اعلم ان هذا الاشكال انما يرد على جعل قوله واسرارها عطف تفسير على الدقائق
وان ضمير اسرارها للعربية واما على جعل الضمير للدقائق وان المعنى اسرار الدقائق
اي دقائق الدقائق فلا يرد وذلك لان دقائق الدقائق عبارة عما هو ادق واخفى فيكون
تقدير الكلام اذ به تعرف المعلومات الدقيقة والمعلومات التي هي ادق ومن المعلوم
ان ادقته المعلوم تستلزم ادقته الطريق الموصل اليه وحينئذ فيكون علم البلاغة
وقواعبها من ادق العلوم سرا واستفهام امر التفرع من غير احتياج لشيء مطوى في
كلام المصنف (قوله ويكشف عن وجوه الاعجاز) اي عن انواع البلاغة وطرقها
المشتمل عليها القرآن التي هي سبب في إعجازه اي كونه معجزا بحيث لا يمكن معارضته
والايمان بمثله والمراد بتلك الطرق خواص التراكيب (قوله في نظم القرآن) حال
من وجوه الاعجاز او من الاعجاز لصحة اقامة المضاف اليه مقام المضاف بان يقال وبه
يكشف عن الاعجاز في نظم القرآن فهو مثل قوله تعالى ان اتبع ملة ابراهيم خيفا
وقوله يكشف على صيغة المجهول عطف على يعرف مشارك له في الطرف المتقدم
وفي الصيغة والى هذا يشير قول الشارح اي به يعرف الخ وليس على صيغة المعلوم
مسندا لضمير علم البلاغة لان نصب الاستار بآباء السجع (قوله اي به يعرف ان القرآن
معجز) المراد المعرفة التصديقية و اشار الشارح بذلك الى ان مراد المصنف بكون
هذا العلم يكشف به الاستار عن وجوه الاعجاز التي في القرآن معرفته معجز على
طريق الكناية لانه يلزم من كشف الاستار عن وجوه الاعجاز وطرقه التي في القرآن
معرفة ويلزم من معرفتها معرفة انه معجز واعترض بانه لا وجه لذلك الحصر
لان معرفة ان القرآن معجز كما تستفاد من هذا العلم تستفاد من علم الكلام وكذا معرفة
ان اعجازه لكمال بلاغته فهو ان اراد بقوله اي به يعرف الخ معرفة نفس اعجاز القرآن
الحصر لا يسلم وان اراد به معرفة ان اعجازه لكمال بلاغته فكذلك لما علمت ان كلا منهما

(ويكشف عن وجوه
الاعجاز في نظم القرآن
استارها) اي به يعرف ان
القرآن معجز لكونه
في اعلى مراتب البلاغة
لاشتماله على الدقائق
والاسرار الخارجة عن
طوق البشر

مستفاد من علم الكلام واجيب بان يقال يصح ان يراد الاول لكن المراد معرفة ان القرآن
 مجز على سبيل التحقيق والاثبات بالدليل ولا شك ان هذا انما يحصل بعلم البلاغة لان
 ذكر اعجاز القرآن في علم الكلام انما هو على سبيل التقليد والتسليم ويصح ان يراد
 الثاني لكن المراد معرفة اعجازه لكمال البلاغة على سبيل التفصيل والتعيين وذلك انما
 يحصل بعلم البلاغة اذ به يعرف ان القرآن مشتمل على الخواص والفتنات الخارجة
 عن قدرة البشر فيلزم من ذلك ان يكون في غاية درجات البلاغة فيكون مجزاً وذكر
 ان القرآن مجز لكمال بلاغته في علم الكلام انما هو على سبيل الاجمال اذ لا يعلم منه
 ما وجه بلاغته فضلاً عن وجه كمالها على ان معرفة الاعجاز في علم الكلام لابه اذ علم
 الكلام انما يعرف به الالهيات والنبوات والسميات واعجاز القرآن ليس منها فذكره
 فيها انما هو على سبيل الاستطراد وسيلة لثبوت النبوة عليه الصلوة والسلام بخلاف
 علم البلاغة فان معرفة الاعجاز به لا فيه فلا ورود للاشكال من اصله (فوله لكونه
 في اعلى مراتب البلاغة) علة لكونه مجزاً وفيه ان القرآن كله ليس في اعلى مراتب
 البلاغة لان بعضه ابلغ من بعض فيكون بعضه في اعلى مراتب البلاغة وبعضه دونه
 لكن كله في مرتبة الاعجاز وظاهر الشرح خلافه وان كله في اعلى مراتب البلاغة
 ويحاج بان اعلى بمعنى عالى وهو يصدق على الاعلى ومادون الاعلى لان عالى
 مقول بالتشكيك على سائر مراتب العلو وان اعلى باق على حاله ولكن المراد انه في اعلى
 مراتب البلاغة بالنسبة لغيره من سائر كلام البلاء وهذا لا ينافي ان يكون بعضه اعلى
 من بعض في البلاغة (قوله لاشتماله على الدقائق والاسرار) هذا علة لكون القرآن
 في اعلى مراتب البلاغة وعطف الاسرار على الدقائق عطف مرادف والمراد بهما خواص
 التراكيب التي تقتضيها الاحوال ثم ان ما ذكره الشارح من ان اعجاز القرآن لاشتماله
 على الدقائق والاسرار التي ليست في طوق البشر وقدرتهم هو التحقيق عندهم وقيل
 ان اعجازه من جهة صرف ومنع قدرة البشر عن الاتيان بمثله وقيل لاشتماله على
 الاخبار عن المفيات وقيل لسلامته عن الاختلاف والتناقض وقيل لخالفته لكلام
 العرب من الرسائل والخطب والاشعار في الاسلوب سيما في المطالع والمقاطع (قوله
 وهذا) اى معرفة اعجاز القرآن وسيلة (قوله وهو) اى تصديق النبي وسيلة الى الفوز
 بجميع السعادات اى الدنيوية والاخرية (قوله لكون معلومه) اى ما يعلم من هذا
 العلم وهو كون القرآن مجزاً وقوله وغايته اى وهى الفوز بالسعادات وفي الكلام
 حذف اى وجلالة العلم بجلالة معلومه وغايته وبهذا تم التعليل وبما ذكرناه من ان المراد
 بمعلوم العلم ما يعلم منه اندفع ما يقال ان معلوم العلم عبارة عن قواعد الكلية ككل
 حكم منكر يجب توحيده وكل فاعل مرفوع وحيث فيلزم تعليل الشيء بنفسه
 لان العلم نفس القواعد الكلية التي هي معلومات الفن وحاصل الجواب ان مراده

وهذا وسيلة الى تصديق
 النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم وهو وسيلة الى الفوز
 بجميع السعادات فيكون
 من اجل العلوم لكون
 معلومه وغايته من اجل
 المعلومات والغايات
 ونشيه وجوه الاعجاز
 بالاشياء المحجبة تحت
 الاستار استعارة بالكنية
 واثبات الاستار لها
 استعارة تخيلية وذكر
 الوجوه ابهام او تشيه
 الاعجاز بالصور الحسنة
 استعارة بالكنية واثبات
 الوجوه استعارة تخيلية
 وذكر الاستار ترشيع
 ونظم القرآن تأليف كلماته
 مرتبة المعاني متناسقة
 الدلالات

بمعلوم هذا العلم ما يعلم منه ولا شك ان اعجاز القرآن يعلم منه بواسطة انه يعرف منه اسرار القرآن ونكاته التي ليس في طوق احد من البشر الاتيان بها وليس المراء بالعلومات المعلومات الاصطلاحية اعني قواعد الفن ويدل لذلك قول الشارح معلوم بالافراد ولم يقل معلوماته بالجمع كما هو العادة (قوله وتشبيه وجوه الاعجاز) اي انواع البلاغة وطرقها التي حصل بها الاعجاز وهي خواص الزاكيين وقوله بالاشياء المحببة اي بجامع الخفاء في كل الاذن القليل من يصلح للإطلاع على جلالها بكشف استارها (قوله استعارة بالكناية) خبر عن تشبيه وجعل التشبيه المضمر في النفس استعارة بالكناية بناء على مذهب المصنف وقوله واثبات الاستار تخيل اي على مذهب المصنف والجمهور (قوله وذكر الوجوه) اي والتعبير عن هذه الطرق بالوجوه ايها اي تورية وهي ان يطلق لفظ له معيان قريب وبعيد ويراد منه المعنى البعيدا القليل في الاستعمال اعتمادا على قرينة خفية وذلك كما هنا فان اطلاق الوجوه على الجارحة اقرب واكثر استعمالا بخلاف اطلاقه على الطرق والانواع فانه بعيدو القرينة على ارادة هذا المعنى البعيد هنا استحالة ان يكون الاعجاز له وجوه بمعنى الجارحة (قوله وتشبيه الاعجاز بالصور الحسنة) اي بجامع ميل النفوس وتشوقها الى كل (قوله وذكر الاستار ترشيح) اي لانه من ملائمت الشبه به وانما لم يجعل اثبات الاستار تخيلية على هذا التقرير كالأول لان الصورة المستحسنة من حيث هي ليست الاستار من لوازمها الخاصة بخلاف الاشياء المنجبة تحت الستار في التقرير الاول ولا يقال ان الترشيح يجب ان يقارن لفظ الشبه به وليس في الكنية والتخييل ذكر المشبه به وحيث فلا ترشيح لانا نقول هذا غير لازم فقد صرح العلامة السيد بان الترشيح يكون للكناية كما يكون للتشبيه وللمجاز المرسل وتعريفه بما يقترن بلفظ المشبه به من لوازمه تعريف لترشيح المصراحة فقط (قوله تأليف كلماته) اي جمعها على البصفة التي ذكرها وحيث كان المراد من نظمها ما ذكر فيكون التعبير عنه بالنظم الذي هو ادخال اللآل في السلك استعارة مصراحة او بالكناية بان شبه القرآن بعقد الدرر على طريق الكنية واثبات النظم تخيل او شبه تأليف كلمات القرآن بادخال اللآل في السلك ثم استعير لفظ النظم له (قوله مرتبة المعاني) اي حال كون الكلمات مرتبة المعاني بحيث يكون كل معنى في مرتبة التي تليق به فاذا كان احد المعنيين ملازما او مسببا عن المعنى الآخر اتى اولا بالمعنى المزوم او السبب ثم بالمعنى اللازم او السبب وكذا اذا اريد الحصر قدم المعمول على عامله لاجل افادة ذلك فالمرتبة التي تليق بالمعمول حيث التقديم وبالعامل التأخير واذا اريد عدم الحصر عكس الامر (قوله متناسقة الدلالات) المراد بالدلالات الدلالات الاصطلاحية وهي المطابقة والتضمية والالتزامية والمراد بتناسقها تشابهها وتماثلها

في المطابقة لمقتضى الحال اى حال كون تلك الكلمات دلالتها متماثلة في المطابقة
لمقتضى الحال فاذا كان الحال تقتضى دلالة المطابقة اتيها وهكذا ولا يردان هذا المعنى
هو الذى فسر به ترتيب المعاني فيما مر فيلزم عليه التكرار لان الاول في المعاني والثاني
في الدلالات وبينهما فرق (قوله على حسب ما يقتضيه العقل) اى على قدره (قوله
لاتواليها في النطق) اى فلا يقال لذلك نظم القرآن والحاصل ان نظم القرآن
لا يطلق على جمع كلماته كيفما اتفق اى من غير رعاية المناسبة في المعنى الذى وجوده
في القرآن محال (قوله وضم بعضها الى بعض) مرادف لما قبله (قوله كيفما
اتفق) اى على اى وجه واى حال اتفق سواء كان بين المعاني ترتيب ام لا كان بين
الدلالات تناسق ام لا (قوله وكان القسم الثالث) الواو عاطفة لما بعدها على
قوله كان علم البلاغة لالحال لمرين اولهما ان الاصل في الواو العطف الثاني
ان الحال تقتضى ان الحامل له على التأليف كون علم البلاغة من اجل العلوم المقيد
ذلك بكون القسم الثالث غير مصون عن الحشو مع ان الحامل له امر ان كون علم
البلاغة من اجل العلوم الثاني كون القسم الثالث غير مصون عن الحشو (قوله
من مفتاح العلوم) من بيانية مشوبة بتبعض لا بيانية محضة اذ ليس القسم الثالث
هو المفتاح بل بعضه ثم ان الجار والمجرور اما حال من القسم الثالث بناء على مذهب
يس من جواز مجيئها من المبدأ او صفة له فان قلت ان جعله صفة له مشكل لان الجار
والمجرور اذا وقع صفة فاما ان يكون متعلقه نكرة هي الوصف في الحقيقة فيلزم نعت
المعرفة بالنكرة واما ان يكون ذلك المتعلق معرفة اى الكائن فيلزم حذف الموصول
وبعض الصلة لان ال الداخلة على اسم الفاعل موصول وذلك لا يجوز قلت فنختار
الاول لكن نقول ان تعريف القسم الثالث لنظى بناء على ان ال الداخلة عليه
جنسية والمعرف بالجنسية معرفة لفظا نكرة معنى فيجوز في الجار والمجرور بعده
ان يكون صفة نظرا للمعنى وان يكون حالا نظرا للفظ ولك ان تختار الثاني وهو جعل
الجار والمجرور متعلقا بمعرفة ولا يرد ماسبق لان الوصف المحذوف صفة مشبهة لانه
لم يرد به التجدد والحدوث بل الدوام وال الداخلة على الصفة المشبهة معرفة
على الصحيح (قوله السكاكى) نسبة لسكاكة قرية بالعراق او باليمن او بالهم تقريرات
والذى ذكره السيوطى انه نسبة لجده كان سكاكا للذهب او الفضة (قوله اعظم)
خبر كان وقوله ما صنف فيه لا يصح ان تكون ماموصولا حرفيا لان القسم الثالث
اعظم المصنفات لا اعظم التصنيف فهي امانكرة موصوفة او اسم موصول واقعة
على الكتب بدليل تبين المصنف لها بجمع لاعلى كتاب لعدم التطابق بين البيان
والبين (قوله بيان لما صنف) اى اعظم الكتب المشهورة التى صنفت فيه وفيه ان
هذا يستلزم ان يكون القسم الثالث كتابا لان افضل التفضل بعض ما يضاف اليه

على حسب ما يقتضيه
العقل لاتواليها في النطق
وضم بعضها الى بعض
كيفما اتفق (وكان القسم
الثالث من مفتاح العلوم
الذى صنفه الفاضل
العلامة ابو يعقوب يوسف
السكاكى اعظم ما صنف
فيه) اى في علم البلاغة
وتواليها (من الكتب
المشهورة) بيان لما صنف
(نقعا) تمييز من اعظم
(لكونه) اى القسم الثالث
(احسنها) اى احسن
الكتب المشهورة
(ترتيبا) هو

مع انه كتاب واجيب بأجوبة الاول ان جملة كتابا باعتبار المعنى القوي اذا لكتب لغة الضم والجمع الثاني انه افرد بالتدوين فان بعضهم كالعلامة السيد نقل القسم الثالث بحروفه وطلعه عن القسمين وشرحه فقد خرج بالافراد المذكور عن كونه جزء كتاب الى كونه كتابا بالمعنى العرفي ايضا الثالث ان القسم الثالث لما كان هو العمد من الفتح صار كأنه الكتاب كله (قوله تمييز من اعظم) اي لا اعظم اي تمييز لنسبة اعظم الى ما صنف محمول عن الفاعل اي اعظم تفهوما صنف فيه ولا يقال ان فيه رفع افضل للظاهر لانا نقول هذا مجرد تقدير لاستعمال فان قلت لاي شيء جملة تمييزا من اعظم دون المشهورة مع انه اظهر لدلالته على ان تقع القسم الثالث مما اشتهر بين الاقوام وتفرز لدى الخاص والعام قلت لانه لا يكون نصافي المقصود حيثذ وهو ان الاعظمية باعتبار النفع لجواز ان يكون باعتبار آخر وانما اعتبر المصنف الوصف بالمشهورة لانه اذا كان اعظم المشهورة تفهوما فغيرها اولى (قوله احسنها ترتيبا) اي فترتيب الكتب المشهورة حسن وترتيب القسم الثالث احسن لوضع مسأله في المراتب العليا وذلك لان كل مسألة بل كل كلمة يجوز ان يكون لها مراتب تناسب ان توضع فيها وبعض تلك المراتب احسن من بعض ولهذا جاز ان يكون تأليف احسن من آخر في ترتيب كلماته وفصوله ومسأله فاندفع ما يقال ان الترتيب شيء واحد وهو جعل كل شيء في مرتبه واذا كانت الكتب المشهورة مشتملة عليه كما يقتضيه افضل التفضيل اعني احسن لم يتصور ان يكون القسم الثالث احسن ترتيبا ثم ان اشتغال القسم الثالث على الحشو والتطويل كما يصرح به لا يخل بحسن الترتيب لجواز ان تقع المسألة موقعها اللائق بها جدا وتكون مع ذلك مشتملة على زيادة لاسيما اذا كان ذلك الحسن بالقياس الى كتب اخر (قوله وضع كل شيء في مرتبه) هذا التعريف مشكل لان الضمير في مرتبه ان عاد على كل شيء ان يكون كل شيء في مرتبه كل شيء فيكون الشيء موضوعا في مرتبه ومرتبه ماسوا وهو لا يصح وان كان عائدا على شيء لزم ان تكون جميع الافراد موضوعة في مرتبه شيء واحد وهو لا يصح ايضا واجيب باننا نختار ان الضمير راجع لكل واصافة المرتبة للعموم لانه مفرد مضاف والمراد المراتب الثلاثة بها فالعنى وضع الاشياء في مراتبها الثلاثة بها وهو من مقابلة الجمع بالجمع فيقتضى القسمة على الآحاد فكانه قيل وضع هذا الفرد في مرتبه الثلاثة وهكذا وهو ظاهر واجاب العلامة عبد الحكيم بما حاصله ان الضمير راجع لشيء والعموم المستفاد من كل يعتبر بعد ارجاع ضمير مرتبه الى شيء فالعنى وضع شيء في مرتبه اي شيء كان (قوله ايها تحريرا) هذا يفيد ان غيره من الكتب موصوف بنام التحرير وان القسم الثالث موصوف بزيادة التمام ويرد عليه ان تمام التحرير يتا في وقوع الحشو والتطويل والتعقيد فيه وان التمام لا يقبل الزيادة لانه نهاية الشيء وحيثذ فلا يصح التفضيل

وضع كل شيء في مرتبه (و) لكونه (ايها) تحريرا (واكثرها) الكلام (اي اكثر الكتب) (للاصول) هو متعلق بمحذوف يفسره قوله (جمعا) لان معمول المصدر لا يتقدم عليه والحسب جواز ذلك في الظروف لانها مما يكفيه راحة من الفعل (ولكن كان) اي القسم الثالث (غير مصون) اي غير محفوظ (من الحشو) وهو الزائد المستغنى عنه

(قوله راحة الفعل)
الذى فى نسخ الشارح
راحة من الفعل

على ان اسم التفضيل انما يصاغ بما يقبل الفضل والزيادة والجواب عن الامرين ان
المراد بالتمام الثابت لتلك الكتب القرب اليه مجازا والقريب الى التمام يقبل
الزيادة فلا ينافى وقوع الامور الثلاثة ولا صوغ اسم التفضيل (قوله هو تهذيب
الكلام) اى تخليصه من الزوائد وكونه اتم بالنسبة اليها لا ينافى اشتماله على الحشو
والتطويل فى نفسه كما سيذكر وما ذكره من ان التحرير هو تهذيب الكلام فهو معنى
اصطلاحي واما فى اللغة فهو تخليص العبد من الرقية (قوله متعلق بمحذوف يفسره
قوله جمعا) اى والاصل واكثرها جمعا للاصول جمعا واعترض هذا بانه يلزم عليه
عمل المصدر محذوفا مع انه لا يعمل محذوفا كما لا يعمل فى متقدم وايضا ما لا يعمل لا يفسر
حاملا ويحاج بانه من باب حذف العامل لامن باب عمل المحذوف وقولهم ما لا يعمل
لا يفسر حاملا قاصر على باب الاشتغال وما نحن فيه ليس منه (قوله لان معمول الخ)
علة لمحذوف اى وليس متعلقا بجمعا المذكور لان معمول الخ (قوله لا يتقدم عليه)
اى لانه يؤول بالوصول الحرفى وصلته ومعمول الصلة لا يتقدم على الوصول لانه
كتقديم جزء الشئ عليه فكذلك ما اول بهما لا يتقدم معموله عليه وهذا مذهب
الجمهور (قوله والحق جواز ذلك) اى جواز تقديم معمول المصدر عليه فى الظروف
كاهنا وهذا مذهب الرضى قال لان المأول بالشئ لا يعطى حكمه من كل وجه
ولان تقدير عامل للظرف فيه تكلف ويميل للجواز قوله تعالى فلما بلغ معه السعى
وقوله تعالى ولا تأخذكم بهما رأفة واعترض العصام بانه ليس هنا ظرف وانما هو
مفعول به زيدت فيه اللام لتقوية العمل قال شيخ يس وهو من العجب العجيب لانه اشهر
كنار على علم ان الظرف والجار والمجرور اخوان يطلق كل منهما على الآخر وانهما
اذا اجتمعا افترقا واذا افترقا اجتمعا كالنقير والمسكين عند الفقهاء (قوله يكفيه راحة
الفعل) اى ماله ادنى ملازمة بالفعل كالمصدر فانه يدل على الحدث وهو احد جزئى
مدلول الفعل هذا هو المراد براحة الفعل فاندفع اعتراض ابن جاعة بان قولهم راحة
الفعل غير صحيح لان الراحة عرض والفعل عرض فيلزم قيام العرض بالعرض
وانما كان الظرف يكفيه راحة الفعل لان للظرف شأن ليس لغيره لتنزله من الشئ
منزلة نفسه لوقوع الشئ فيه وعدم انفكاكه عنه (قوله ولكن كان الخ) هذا
استدراك على وصف القسم الثالث بالاولى السابقة وذلك انه لما وصفه بالاولى
السابقة توهم انه مصون عن الحشو والتطويل والتعقيد فرفع هذا التوهم بقوله
ولكن كان الخ (قوله وهو الزوائد المستغنى عنه) اى اللفظ الزائد فى الكلام
المستغنى عنه فى اداء المراد سواء كان لفائدة ام لا كان متعبا ام لا كما فى قوله
كنا ومينا (قوله والتطويل) هو مصدر بمعنى اسم المفعول لان المراد به الكلام الزائد
على اصل المراد المستغنى عنه بلا فائدة وقول الشارح وهو الزيادة المراد بها الزائد

او في الكلام حذف مضاف اي ذو الزيادة ثم ان في كلام الشارح احتياكا حيث حذف من كل قيدا اثبت في الآخر فحذف من الحشو قوله على اصل المراد لذكره في التطويل وحذف من التطويل المستغنى عنه لذكره في الحشو (قوله واستعرف الفرق بينهما) اي الفرق المعتد به والا فالنفسير الذي ذكره يؤخذ منه فرق ايضا لانه يقتضي ان يكون بينهما المهوم والخصوص المطلق واذك لانه قيد التطويل بكونه لغیر فائدة واطلق في الحشو فيجتمعان في زائد لالفائدة وينفرد الحشو في زائد لفائدة وحاصل الفرق الآتي ان الحشو هو اللفظ الزائد التعيين زيادته كقوله

* واعلم علم اليوم والامس قبله * ولكنني عن علم ما في غد عني *

فلفظ قبله زائد قطعاه وحشو والتطويل هو الزائد على اصل المراد مع عدم تعيينه كما في قوله * وقد دت الاديم لراشيه * والفي قولها كذبا ومينا *

فالكذب واليمين معنى واحد فاحدهما زائد لابينه وهذا الفرق الآتي يقتضي ان يكون بينهما التباين وما ذكره الشارح هنا فرق بينهما بحسب اللغة وما يأتي فرق بحسب ما وقع عليه اصطلاح اهل هذا الفن (قوله وهو كون الكلام مطلقا الخ) اشار بذلك الى ان التعقيد هنا مصدر المبني للمفعول اي عقد الكلام لاجل ان يكون وصفا للكتاب واما التعقيد بمعنى جعل الكلام مقدا الذي هو مصدر المبني للفاعل فهو وصف للفاعل ولا تحسن ارادته هنا واورد على الشارح ان التطويل وكذلك الحشوليسا وصفين للكتاب اذا جعل مصدرى المبني للفاعل يل اذا جعل مصدرى المبني للمفعول فكان ينبغي التأويل فيهما ايضا لكونا وصفين للكتاب الا ان يقال انه ترك التأويل فيهما اتكالا على المقايسة او ترك ذلك استثناء تفسيرهما السابق لانه قد فسر كلاهما باللفظ الزائد وهذا يفيد جعلهما على الحشو والطول به وان المصدر بمعنى اسم المفعول لانه باق على مصدرية حتى يحتاج الى ان يؤول لهما بما اول به التعقيد ثم ان كون الكلام مطلقا اما بسبب خلل في اللفظ وهو التعقيد اللفظي او خلل في الانتقال وهو التعقيد المعنوي او بسبب ضعف التأليف لان مخالفة النحو في الكلام توجب صعوبة فهم المراد بالنسبة لمن تتبع قواعد الاعراب فالتعقيد هنا في كلام الصنف شامل لضعف التأليف بخلافه فيما يأتي فانه خاص بالامرئين الاولين بدليل عطف ضعف التأليف عليه كما افاده الحفيد (قوله خبر بعد خبر) اي بناء على جواز تعدد خبر الناسخ وانما سكت عن جعله حالا من ضمير غير مصون لان الخبرة اظهر واقرب لانه بوجه ان مغايرته للمصون مشروطة بملاحظة قبوله للاختصار مع انه ليس كذلك فانه في نفسه مغاير للمصون وان لم يلاحظ ذلك فيكون ادعى للقدم على اختصاره وما قيل في قابلا من الاعراب يقال في مقتر او اختار في جانب الاختصار التعبير بقابلا وفي جانب الايضاح والتجريد التعبير بمقترا اشارة الى ان الاهتمام بالاختصار دون الاهتمام بالايضاح والتجريد

(والتطويل) وهو الزيادة على اصل المراد بلا فائدة واستعرف الفرق بينهما في بحث الاطناب (والتعقيد) وهو كون الكلام مطلقا لا يظهر معناه بسهولة (قابلا) خبر بعد خبر اي كان قابلا (للاختصار) لما فيه من التطويل (مقترا) اي محتاجا (الى الايضاح) لما فيه من التعقيد (و) الى (التجريد) عما فيه من الحشو (الفت) جواب لما (مختصرا) يتضمن ما فيه اي في القسم الثالث (من القواعد) جمع قاعدة

فالتعريف عنهما اهم من التحرز عنه (قوله عما فيه) لم يقل لما فيه على طريقة ما قبله
اذ لا يعلم حينئذ ان المجرد عنه ماذا بخلاف ما قبله فلا يلزم فيه مثل ذلك ولم يرتب النشر
على نمط الف لاجل الجمع (قوله الفت مختصرا) لم يقل اختصرته مع انه اختصر
اشارة الى انه ليس مطمح نظره اختصار القسم الثالث لامر دعا اليه بل تأليف مختصر
يتضمن ما فيه مما يحتاج اليه ويخلو عما يستغنى عنه وايضا تعبيره باختصرته يقتضى ان
ما في هذا المختصر في القسم الثالث وليس للصنف الا مجرد الاختصار مع ان له غير
الاختصار التجريد والايضاح وبعض اجتهادات له مخالفة لمذهب السكاكي (قوله
يتضمن ما فيه الخ) اشارة الى انه مختصر جامع ثم ان المراد يتضمن ما في القسم الثالث من
القواعد تضمنه معظم ما فيه منها فلا يرد عدم تضمنه المباحث المذكورة في علم الجدل
والاستدلال وعلى العروض والقوافي ودفع المطاعن عن القرآن لان هذه المباحث
لواحق لعلى المعاني والبيان (قوله وهي حكم) كان الاولى وهو حكم لان الضمير اذا وقع
بين مرجع وخبر مختلفين بالتذكير والتأنيث فالاولى مراعاة الخبر لانه محط الفائدة وقوله
حكم يطلق الحكم على المحكوم به وعلى النسبة الحكمية وعلى الايقاع والانتزاع اعني
ادراك ان النسبة واقعة اوليست بواقعة المسمى ذلك عند المناطقة بالتصديق والمراد هنا
القضية الدالة على النسبة الحكمية من اطلاق اسم المدلول وارادة الدال فساوى قول
غيره قضية كلية ان قلت هذا مجاز وهو لا يدخل التعاريف قلت هذا مجاز مشهور او ان
هذا ضابط لاتعريف على ان بعضهم ذكر ان الحكم يطلق على القضية نفسها اطلاقا
حقيقيا عرفيا كاطلاقه على مامر وقولهم كلية اى محكوم فيها على كل فرد من افراد
موضوعها او المراد موضوعها كلى وقوله ينطبق الخ هذا القيد على التاني ليس لبيان
الواقع بل للاحتراز عن القضية الطبيعية نحو الانسان نوع والحيوان جنس فان المحكوم
عليه بالنوعية او الجنسية الماهية الكلية يقطع النظر عن الانطباق على الجزئيات بخلافه
على الاول فانه ليس ان الواقع والاحتراز عن الطبيعية بقوله كلية والمراد بالانطباق
الاشتغال واعتراض بان الجزئيات انما تضاف للكلى المفرد لا للقضية الكلية والذي
يضاف اليها انما هو الفروع وهي القضايا التي تحت القضية الكلية بان يحكم بمحمولها
على جزئيات موضوعها واجيب بانه استعار الجزئيات للفروع بجامع الاندراج في الجملة
او ان في العبارة حذف مضاف اى على جميع جزئيات موضوعه او ان في العبارة استخداما
فاطلق الحكم او لا بمعنى القضية واعاد عليه الضمير بمعنى المحكوم عليه ولا شك ان
المحكوم عليه وهو الموضوع امر كلى تحت جزئيات وعلى هذا فلا حذف اصلا كذا
قالوا قال العلامة عبد الحكيم وهذه تكلفات لاتليق بمقام التعريفات وان ذهب اليه الجهم
الفير فالاولى ان يقال قوله حكم كلى اى على كلى فان كلية الحكم يكون المحكوم
عليه كليا والضمير في ينطبق وجزئياته راجع الى الكلى ومعنى انطباقه صدق عليه
وهو احتراز عن القضية الطبيعية (قوله ليتعرف الخ) اللام للغاية والعاقبة اى ان

وهي حكم كلى ينطبق
على جميع جزئياته ليتعرف
احكامها منه كقولنا كل
منكر يجب توكيده (وبمثل
على ما يحتاج اليه من الامثلة)
وهي الجزئيات المذكورة
لايضاح القواعد
(والشواهد) وهي
الجزئيات المذكورة
لايات القواعد فهي
اخص من الامثلة

غاية ذلك الانطباق وثمرته تلك المعرفة وليست للتعليل لان الانطباع لا يعمل بالمعرفة بل الامر بالعكس اى ان الانطباق يكون علة للمعرفة وذلك لان الانطباع امر ذاتي للقضية فلا يعمل بشئ والمعرفة لاحكام الجزئيات من القضية امر عارض لها وكيفية معرفة احكام جزئيات الموضوع منها ان تأتى بقضية سهلة الحصول لكون موضوعها جزئيا من جزئيات موضوع القاعدة ومحمولها نفس موضوع القاعدة وتجعل هذه القضية السهلة الحصول صغرى وتجعل القاعدة كبرى لهذه الصغرى فينتظم قياس من الشكل الاول منتج للطلوب كأن يقال ثبوت القيام يزيد حكم منكر وكل حكم منكر يجب توكيده ثبوت القيام يزيد يجب توكيده ولما كانت معرفة احكام الجزئيات من القاعدة فيها كلفة للاحتياج الى شئ آخر اليها عبر بقوله ليتعرف ولم يعبر يعرف بقى شئ آخر وهو ان القاعدة تعرف منها احكام الجزئيات والشاهد جزئى من جزئيات القاعدة فيكون متوقفا عليها والشاهد مثبت لها فنكون متوقفة عليه فيلزم الدور واجاب بعضهم بمنع توقف الشاهد على القاعدة وانما هو متوقف على الموثوق به فيقال التوكيد في جواب المنكر في قوله تعالى انا ارسلنا نوحا سمع من الموثوق به وكل ماسمع من الموثوق به فهو مستحسن في البلاغة والتوكيد في جواب المنكر في هذه الآية مستحسن في البلاغة ورد هذا الجواب بانه مبطل للعموم في قولهم في تعريف القاعدة على جميع جزئياته فالاولى في الجواب ان يقال ان توقف القواعد على الشواهد بالنسبة للمجتهدين المستنبطين للقواعد وتوقف الشاهد على القاعدة بالنسبة لغيرهم لانهم هم الذين يريدون تعرف احكام الجزئيات وحينئذ فالعموم باق على حاله (قوله على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد) اى لاعلى ما يستغنى عنه منها والا كان حشوا وتطويلا وفي هذا اشارة الى ان القسم الثالث فيه امثلة وشواهد مستغنى عنها (قوله فهمي اخص) اى باعتبار الصلاحية اى ان كل ما صلح ان يكون شاهدا صلح ان يكون مثالا من غير عكس وسر ذلك ان الشاهد لابد ان يكون من كلام من يعتد بعريته بخلاف المثال فينبغي العموم والخصوص المطلق لا باعتبار الاثبات والايضاح لان هذا خارج عن حقيقة الامثلة والشواهد لان الجزئى لا يلزم ان يكون مذكورا بعد القاعدة فضلا عن كونه مثالا او شاهدا فكونه مذكورا للايضاح او للاثبات عارض مفارق لا يمكن اعتباره في حقيقتيهما وحينئذ فلا يبنى عليه اخذ النسبة بينهما ولئن سلمنا دخول ذلك في مفهوميهما لانه الجزئى من حيث انه جزئى لا يكون الاثبات ولا الايضاح داخلا في مفهومه ومن حيث انه مثال او شاهد يكون الاثبات والايضاح داخلا فيه فلا يتبع العموم والخصوص المطلق بل يكون بينهما اما التباين الكلى لانه قد اعتبر في كل غير ما اعتبر في الآخر او التباين الجزئى وهو العموم والخصوص الوجهى بان يقال المثال ما قصد به الايضاح اريد معه الاثبات ام لا والشاهد

ماقصده اثبات اريد معه الابضاح ام لا ان قلت بهم في الاول دون الثاني بان يقال
 الشاهد جزئي يذكر للاثبات ليس الاقلنا قال العلامة بس التعميم في الاول دون الثاني
 تحكم لانه لا دليل عليه (قوله ولم آل) عطف على الفت ويجوز ان يكون حالا من فاعله
 واصل آل ألو بهزتين الاولى للمتكلم والثانية فاء الكلمة قلبت الهززة الثانية
 الفاوفا بقاعدة انه اذا اجتمع همزتان في اول كلمة والثانية منهما ساكنة فانها
 تقلب مدة من جنس الحركة التي قبلها وحذفت الواو للجازم لانه معتل وماضيه
 الا بالو واصل الا لو كنصر اذا تحركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت الفا (قوله من الاول)
 بفتح الهززة وسكون اللام كالنصر او بضم الهززة واللام كالمعو على ما في القاموس
 (قوله وهو التقصير) اي التواني فالتقصير من قصر عن الشيء تواني عنه لامن قصر
 عن الشيء بمعنى انتهى او عجز عنه ثم ان تفسير الشارح الا لو بالتقصير بيان لمعناه في اصل
 اللغة واما كونه بمعنى المنع فجاز واما حل الشارح كلام المصنف على المعنى المجازي
 حيث قال واستعمل الا لو الخ لان آل بمعنى اقصر فضلا لازم فلهذا الواقع بعده
 اما نصب على التمييز اي من جهة الاجتهاد او على الحال اي حال كوني مجتهدا
 او على زرع الخافض اي في اجتهادي والاول باطل اذ لا اهمام في نسبة التقصير الى
 الفاعل ولا يصح جعله محولا عن الفاعل لان الاصل في المحول ان يكون الاسناد اليه
 حقيقيا وهنا مجازي واما الثاني والثالث فبعدان لان مجي المصدر حلا سامعا وكذلك
 النصب على زرع الخافض وحينئذ فجعل آل في كلام المصنف بمعنى اقصر بعيد فلذا
 عدل عنه الشارح الى المعنى المجازي (قوله وقد استعمل الخ) اي على طريق
 التضمين فقد ضمن آل معنى المنع المتعدي لاثنتين او استعمل الا لو بمعنى التقصير للمنع بعد
 تشبيهه واشتق من الاول آل بمعنى اضع على طريق الاستعارة التبعية فقوله وقد استعمل
 الخ اضراب عما تقدم الذي هو المعنى الحقيقي اشارة الى ان المراد من الا لو هنا معناه
 المجازي وهو المنع لما قلناه ولاشتماره فيه والجاز المشهور مقدم على الحقيقة الغير
 المشهورة عند بعض الاصوليين (قوله وحذف الخ) عطف على محذوف اي واستعمله
 المصنف هنا كذلك وحذف الخ والمراد بالحذف هنا لازمه وهو الترك فلا يقال
 ان الحذف يقتضي ذكر الشيء اولا فيقتضي ان المصنف قد ذكر المفعول الاول ثم حذفه
 بعد ذلك واما كذلك واما حذف المصنف المفعول الاول وهو الكاف لكونه
 غير مقصود بخصوصه فحذف للعموم لان المعنى لم يمنع احدا فان قلت لم لا يجوز
 ان يكون آل في كلام المصنف متعديا لمفعول واحد لتضمينه معنى اترك او يجوز بالاول عنه
 والمعنى ولم اترك اجتهادي في تحقيقه ولا يكون في الكلام حذف على ما هو الاصل قلت المانع
 من ذلك امران الاول اشتها استعمال الا لو بمعنى المنع وعدم اشتها استعماله بمعنى الترك
 الثاني انه لو كان الا لو هنا بمعنى الترك لكان المعنى لم اترك اجتهادي في تحقيقه بل اجتهدت

(ولم آل) من الاول
 وهو التقصير (جهدا)
 اي اجتهادا وقد استعمل
 الا لو في قولهم لا آلوك
 جهدا متعديا الى مفعولين
 وحذف المفعول الاول
 هنا

فيه وهذا لا يفيد انه بذل كل الاجتهاد في ذلك وهذا خلاف المقصود اذ المقصود
 انه بذل كل الجهد في تحقيقه وهذا انما يفيد جمل آل بمعنى ائتمن تأمل (قوله لم ائتمنك)
 الخطاب لغير معين اى لم ائتمن احدا اجتهدى في تحقيقه بل بذلت وسعى وطاقتى في ذلك
 (قوله في تحقيقه) متعلق بلم آل باعتبار ان معناه بذلت وسعى لا يجهدا لعدم جزالة
 المعنى كذا قال بعضهم فتأمله (قوله في تحقيقه) اى المختصر وفيه ان التحقيق هو اثبات
 المسئلة بالدليل والمختصر الفاظ لا تثبت بدليل اذ الذى يثبت به انما هو المعانى واجيب
 بان في الكلام حذف مضاف اى في تحقيق مدلوله فالتحقيق من اوصاف المعانى
 كما ان التهذيب من اوصاف اللفظ لانه تخلص اللفظ من الحشو (قوله اى اخذا) اى تناول
 في الاصل مدالبدلا خذ الشيء اريد به هنا لازمه وهو الاخذ فهو من اطلاق اسم المزموم
 واردة اللازم والمراد بالاخذ هنا اختيار النفس للمسائل اى ان اختيار الشخص
 للمسائل المرتبة من هذا المختصر اقرب من اختياره لها من القسم الثالث بمعنى انه يميل
 الى اخذها منه اكثر لكونه جعل مسائله وفصوله في رتب هي منها اسهل اخذا
 من مسائل القسم الثالث لكونها يستعان ببعضها على فهم بعض وبني ادراك
 بعضها على ادراك بعض او المراد بالتناول الاخذ للمعاني من الالفاظ المرتبة اى
 ان اخذ الشخص للمعاني من الالفاظ المرتبة من هذا المختصر اقرب من اخذها
 من الالفاظ المرتبة من القسم الثالث (قوله اضافة المصدر) اى اضيف اضافة
 المصدر او وهذه الاضافة اضافة المصدر فهو اما منصوب على المفعولة المطلقة
 او مرفوع خبر لمحذوف وقدم اضافته الى الفاعل على اضافته للمفعول لما تقرر
 في كتب النحو من ان الاول اكثر واولى (قوله لما تضمنه) اى معمول لما تضمنه الخ
 اى فهو علة لذلك التضمن بانفتح اى وليس علة للنفي لان المفعول له هو ماضل لاجله
 الفعل وعدم المبالغة ليس بفعل ولا للنفي وهو المبالغة لانه يجعل المعنى ان المبالغة في الاختصار
 لفظه لاجل التقريب منقبة فيقتضى ان المبالغة في الاختصار لفظه لغير التقريب
 كسهولة الحفظ حاصلة وليس هذا المعنى بمراد لان المراد نفي المبالغة في الاختصار مطلقا
 وانما كان المعنى ما ذكر على جعله متعلقا بالبالغ لان النفي اذا دخل على كلام فيه
 قيد شانه ان يكون النفي فيه موجها الى القيد مع بقاء اصل الفعل ثم ان ظاهره ان العمل
 لما تضمنه المعنى وهو الترك وليس كذلك وانما العمل للفعل الدال عليه وهو تركت
 فالكلام على حذف مضاف اى معمول لدال ما تضمنه معنى لم البالغ ثم ان هذا الكلام
 يحتمل ان يكون اشارة الى ان العمل انما هو لذلك الفعل وانه اذا جعل العمل لمعنى حرف النفي
 وجب تأويل النفي بفعل مثبت يصلح لتعليل وهو الظاهر ويحتمل ان يكون اشارة الى
 ان العمل لحرف النفي باعتبار ما يستفاد منه وما ذكره بيان لعمل حرف النفي وان القيد له
 وتوضيح لحاصل المعنى وانما ادرج الشارح المعنى للاشارة الى ان ترك المبالغة ليس عين

والمعنى لم ائتمنك جهدا
 (في تحقيقه) اى المختصر
 (وتهذيبه) اى تحقيقه
 (ورتبه) اى المختصر
 (ترتيبا اقرب تناول)
 اى اخذا (من ترتيبه)
 اى من ترتيب السكاكى
 او القسم الثالث اضافة
 المصدر الى الفاعل
 او المفعول (ولم بالغ
 في اختصار لفظه تقريبا)
 مفعول له لما تضمنه معنى
 لم بالغ اى تركت المبالغة
 في الاختصار تقريبا
 (لتعاطيه) اى تناوله
 (وطلبا لتسهيل فهمه
 على طالبه) والضمائر
 للمختصر وفي وصف
 مؤلفه بانه مختصر منقح
 سهل المأخذ تعريض

معنى لم ابالغ لوجوب تغاير التضمن والتضمن ولولم يذكر المعنى لصح ايضا لان اللفظ
 يتضمن معناه فيتضمن ما يتضمنه معناه لان متضمن التضمن للشيء متضمن لذلك الشيء
 لكن بصير الكلام خالفا عن افادة ان ترك البالغة ليس عين معنى لم ابالغ وانما كان
 معنى لم ابالغ متضمنا ومستلزما للترك لان معنى قوله لم ابالغ نفى البالغة ويلزم تركها (قوله
 وطلبا الخ) ان قلت هذا عين ما قبله فلا حاجة له قلت اما ولا فقد يمنع ذلك اذ لا يلزم
 من قرب تناوله فهمه اذ قد يقرب ما هو في غاية الصعوبة ولا يصل الى حد السهولة
 فان في مجرد تقليل الصعوبة تقريبا لا يقال فكان ينبغي ان يستغنى بهذا عما قبله
 لاننا نقول اغناء المتأخر المتقدم لا يضر لان الاول قد وقع في مركزه على ان المقام
 مقام خطابة وايضا فقد يكون قصد من الاول تسهيله في نفسه وانه مستحسن
 مع قطع النظر عن تحقق الطلاب له ومن الثاني الاشارة الى ان له طابا وانه راعى
 حالهم (قوله بانه مختصر) اخذه من قوله الفت مختصرا ومن قوله ولم ابالغ في اختصاره
 وقوله منقح اخذه من قوله في تحقيقه وتهذيبه وقوله سهل المأخذ اخذه من قوله وطلبا
 الخ (قوله تعريض) هو كناية مسوقة لموصوف غير مذكور ويسمى تلويحا كقول
 المحتاج للمحتاج اليه جئتك لاسم عليك فكأنه امال الكلام الى عرض يدل على المقصود
 وانما يسمى تلويحا لان التكلم بلوح به لما يريد وقوله تعريض يعني ثانيا والافه
 قد عرض بالقسم الثالث اولا بقوله قابلا للاختصار مفتقرا للايضاح والتجريد كما انه
 صرح بذلك اولا في قوله ولكن كان غير مصون الخ قال في المطول ولعمري لقد افترط
 المصنف في وصف القسم الثالث بان فيه حشوا وتطويلا وتعقيدا تصرحا اولا
 وتلويحا ثانيا وتعريضا ثالثا (قوله بانه لا تطويل فيه) اي لانه مختصر وقوله ولا حشو
 اي لانه لانه مذهب وقوله ولا تعقيد اي لانه سهل المأخذ فهو نشر على ترتيب اللف
 (قوله المذكور من القواعد وغيرها) اي الامثلة والشواهد واثار الشارح بذلك
 الى ان اسم الاشارة ليس راجعا للمختصر والاقتضى ان هذه الفوائد زائدة على
 المختصر ومضمومة اليه وليس كذلك واول الفوائد والشواهد والامثلة بالمذكور لاجل
 صحة الاشارة اليها بذلك مع افراده وتذكيره (قوله عثرت) من العثور وهو الاطلاع
 على الشيء من غير قصد وفي تعبير المصنف ببعض اشارة الى عزة تلك الفوائد لانها
 لم تكن ثابتة في كل كتب المتقدمين (قوله وزوائد الخ) قال في المطول ولقد اعجب
 المصنف في جعل ملقطات كتب الائمة فوائده وفي جعل مخترعات خواطره زوائد
 ووجه الاحجاب ان كلامه موجه محتمل للمدح ولهم فيحتمل ان مخترعات خواطره
 زوائد الشأن فيها ان تطرح ولا تقبل قسميتها زوائد نواضع منه ويحتمل ان يكون
 المراد ان مخترعات خواطره زوائد في الفضل على الفوائد التي التقطها من كتب الائمة
 وبين فوائده وزوائد الجناس اللاحق لاختلافهما بحرفين متباعدي الخرج لتباعد

مخرج الفاء من مخرج الزاي وبين اليها وعليها جناس مضارع لاختلافهما بمخرجين متقاربين المخرج لان مخرج الهزة قريب من مخرج العين ثم ان تلك الزوائد مثل اعتراضاته على السكاكي ومثل مذهبه في الاستعارة بالكتابة فانه لم يسبق به واعتراض بان هذه الزوائد ان كانت غير موجودة في كلام احد لا بطريق التصريح ولا بطريق التلويح كانت باطلة اذ لا مستند اليها على انها اذا كانت خارجة عن كلامهم فلامعنى لادخالها فيه مع كونها اجنبية مما قالوه فكيف تدخل في فهم وتضاف الى ما قالوه ويمرر عليها حكمه واجيب بان المراد انها لا توجد في كلام احد بالنظر للقواعد وهذا لا ينافي في انها تؤخذ بالتأمل في القواعد والمأخوذ من القواعد لا يضاف الاستنبطه وحينئذ يصح ادراجها في الفن واجاب العلامة ببيان المراد بقوله في كلام احداى من اهل هذا الفن المتصدين لتدوينه وتقريره وهذا لا ينافي انها تؤخذ من كلام نحو مفسر وادراجها في كلامهم من حيث مناسبتها له وكونها على طريفته ومشايتها له في الفائدة (قوله بان يكون الخ) هذا تصوير للشي وهو الاشارة (قوله وسميته الخ) لانه تلخيص لا عظم اجزائه هذا وقد اشتهر ان اسماء الكتب من قبيل الاعلام الشخصية واسماء العلوم من قبيل الاعلام الجنسية واعتراض بان هذا تحكم فالاولى ان يقال ان قلنا ان الشيء يتعدد بتعدد محله كان كل من قبيل علم الجنس وان قلنا ان الشيء لا يتعدد بتعدد محله كان كل من قبيل علم الشخص وما يؤيد ذلك ان الكتاب جزء من العلم فاجرى على الكل يجرى على الجزء (قوله ليطابق اسمه) اى ليكون معنى اسمه العلمى وهو الالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة مطابقة ومناسبا لعناه الاصلى وهو التنقيح والتهذيب ووجه المناسبة ان هذه الالفاظ المخصوصة مشتقة على التنقيح والتهذيب فسميت هذه الالفاظ بالتحصيل لاشتغالها عليه فالحامل للمصنف على هذه التسمية تلك المناسبة نظير ما قيل في الصلاة من انها لغة الدعاء ثم جعلت في الشرع اسما لا قوال والافعال المخصوصة لتلك المناسبة لان الصلاة بالمعنى الشرعى مشتقة على الدعاء وليس المراد بقوله ليطابق اسمه معناه ان ذات الاسم مطابقة لعناه اذ لا مناسبة بين حروف التلخيص وبين الالفاظ المخصوصة او التنقيح (قوله قدم السند اليه) اى ولم يكن بالضمير المستتر المؤخر (قوله قصدنا الخ) وذلك لانه لا يناسب جعل الواو للعطف عند عدم تقدمه لان من محسنات الوصل تناسب المعطوفين في الماضوية والمضارعية ولا يصح جعلها للحال بدون التقديم لان المضارع مثبت انما يربط اذا كان حالا بالضمير لا بالواو فتعين ان يكون التقديم لاجل ان تكون الجملة اسمية مرتبطة بواو الحال والقصد من جعل هذه الجملة حالية تفيد جميع الافعال من التاليف وما عطف عليه فان قلت يصح جعلها للعطف وبحل مراعاة المناسبة في العطف اذا لم توجد نكتة وقد عدل هنا الى المضارعية لقصد الاستمرار الجددى لان الماضوية تفيد الانقطاع فان هذه النكتة

بانه لا تطويل فيه ولا حشو ولا تعقيد كما في القسم الثالث (واضفت الى ذلك) المذكور من القواعد غيرها (فوائد عثرت) اى اطلعت (في بعض كتب القوم عليها) اى على تلك الفوائد (وزائد لم اظفر) اى لم افز (في كلام احد بالتصريح بها) اى بتلك الزوائد (ولا الاشارة اليها) بان يكون كلامهم على وجه يمكن تحصيلها منه بالتبعية وان لم يقصدوها (وسميتها تلخيص الفتح) ليطابق اسمه معناه (وانا اسئل الله تعالى) قدم السند اليه قصدنا الى جعل الواو للحال

حاصلة مع التقديم وجعل الواو للحال فالاولى ما ذكره فرارا من عدم تلك المناسبة فان قلت لاحاجة في جعل الجملة حالية لزيادة واو اذ الجملة الاسمية يصح ان تكون حالا بالضمير وحده قلت يلزم على حذفها توهم الاستيناف فزادها دفعا لذلك التوهم فظهر من هذا ان التقديم انما هو من اجل ما ذكر من التكنة اذ لا يعرف للتقديم هنا تكنة غير ذلك وذلك لان تقديم المسند اليه على المسند الفعلي الذي لم يل حرف النفي قد يأتي لتخصيص وقد يأتي لتقوى الحكم لتكرر الاستناد كما يأتي ولا يعرف لشيء منهما حسن هنا اذ لا حسن في قصر السؤال عليه بل الحسن في الشركة في السؤال ليكون اقرب للاجابة لاجتماع القلوب وابتعد عن الضمير في الدعاء ولا حسن في تأكيد اسناد السؤال اليه اذ لا انكار ولا تردد فيه من السامع قال بعضهم يمكن ان يكون التقديم هنا لافادة الحصر او التقوى ويوجه الاول بان المصنف من تواضعه رأى ان كتابه لا يلتفت اليه غيره فضلا عن كونه يسأل النفع به واذا كان كذلك فلا يسأل النفع به الا هو فكأنه قال وانا اسأل النفع به دون غيري فالتقصر حقيقا وانه اضافي باعتبار الحاسدين له من اهل عصره اى وانا اسأل الله لا غيرى من الحاسدين ورد الوجه الاول بان جعله قصرا حقيقيا ينافي ما سلفه من مدح مختصره ورجعيه على القسم الثالث فان ذلك المدح ينافي انه يرى ان غيره لا يعتد به ورد الوجه الثاني بان القصر المذكور انما يكون لرد على معتقد الشركة وليس هنا من يعتقد ان اهل عصره الحساد يشاركونه في السؤال حتى رد عليه وكونه يدعى ان هنا معتقدا لشركة امر بعيد ويوجه الثاني بان تقوى الحكم وتأكيد تكرر الاستناد ليس بلازم ان يكون لرد على منكر بل قد يكون لجرد الاعتناء بالحكم ولظهور الرغبة فيه والاستبعاد بالحكم فالتقديم هنا للاعتناء بالسؤال والاهتمام به اول ظهور الرغبة فيه فتوجه الى الله ينضرع في الاجابة مجتهدا باقصى وسعه مشيرا الى انه لا يعتمد على ما بالغه في وصف مؤلفه بل يسأل الله النفع به اول استبعاد السؤال ولذا علمه بقوله انه ولي النفع به فتأمل ذلك (قوله حال من ان ينفع به) اى حال من المصدر المأول الواقع مفعولا اى اسئل الله النفع به حال كونه كأننا من فضله فهو من تقديم الحال على صاحبها وليس من فضله من معمولات ان ينفع به حتى يلزم تقديم معمول الصلة على الموصول او تقديم معمول المصدر عليه وبكلاهما ممنوع (قوله وهو المفتاح او القسم الثالث) جعل القسم الثالث اصلا له ظاهرا واما جعل جملة المفتاح اصلا فبغير نظر لان القسمين الاولين منه لا تعلق بالمختصر بهما حتى يجعل اصلا له ويحاج بان ما كان جزؤه اصلا لغيره فالتكامل اصل لذلك الغير بهذا الاعتبار (قوله انه ولي) بفتح الهمزة على حذف لام الجر علة لقوله اسئل وبكسرهما على الاستيناف الباقى جوابا عما يقال لاي شيء سألته دون غيره وقوله ولي ذلك ولي فضيل بمعنى فاعل اى متولى ذلك النفع ومعطية له ان يتصرف

(من فضله) حال من (ان)
 ينفع به (اي بهذا المختصر
 (كأن ينفع باصله) وهو المفتاح
 او القسم الثالث منه (انه)
 اى الله تعالى (ولى ذلك)
 النفع (هو حسبي) اى
 محسبي

فيه كيف يشاء (قوله اي محسبي) يشير الى ان حسب بمعنى محسب فهو اسم فاعل لاسم فعل كما هو الصحيح وحاصل ما في المقام ان حسب في الاصل اسم مصدر بمعنى الكفاية ولذا يخبر به عن الواحد وعن التعدد فيقال زيد وعمر وحسبك ثم استعمل اسم فاعل بمعنى محسب وكاف وله حيثنذ استعمالان فتارة تستعمل استعمال الصفات فتكون نعمنا لنكرة كررت برجل حسبك من رجل وتارة تستعمل استعمال الاسماء الجامدة غير تابعة لوصف نحو حسبهم جهنم فان حسبك الله بحسبك درهم وهذا يرد على من زعم انها اسم فعل فان العوامل اللفظية لا تدخل على اسماء الافعال باتفاق واما قول صاحب الصحاح حسبك درهم اي كفاك فهو بيان للغي بالآل لان مآل الغنيين واحد لا بيان لانه اسم فعل (قوله وكافي) عطفه على ما قبله عطف تفسير ثم يحتمل ان المراد كافي في جميع المهمات حتى في اجابة هذا السؤال ويحتمل الكفاية في ذلك وعليه فتكون الجملة مستظمة (قوله عطف الخ) انما جعل الواو عاطفة لان الاصل فيها العطف ولعدم صحة جعلها للحال لان الجملة الحالية لا تكون انشائية ولا يصح جعلها اعتراضية لان الاعتراض لا يكون

في آخر الكلام ولعدم تضمنه نكتة جزئية (قوله اما على جملة وهو محسبي واما على محسبي) انما انحصر العطف في هذين لان المتقدم ثلاث جمل لا يصح العطف على الاولى منها لعدم الجامع ولكونها حالا والانشائية لا تكون حالا ولا على الثانية لانها معللة وهذه لاتصلح للتعليل فعين الثالثة فاما ان يكون العطف عليها بتمامها او على جزئها (قوله والمخصوص) اي بالمدح محذوف والاصل ونم الوكيل الله وعلى هذا فيجعل المخصوص اما مبتدا والجملة قبله خبرا وخبره محذوف او يجعل خبر المحذوف (قوله واما على محسبي) اي وان لم عليه عطف الجملة على المفرد لانه يجوز اذا تضمن المفرد معنى الفعل كما هنا لان محسبي في معنى يحسبي (قوله والمخصوص هو الضمير) اي الواقع مبتدا لان ونم الوكيل عطف على الخبر (قوله على ما صرح الخ) انما صرح بهذا المزو لان تقدم المخصوص خلاف الشائع اذ الشائع ان المخصوص يذكر بعد والجملة قبله خبرا وخبره محذوف او يجعل خبر المحذوف وهنا قد وقع مبتدا مقدما فلما كان هذا الوجه خلاف الشائع قال الشارح على سبيل التبري منه على ما صرح به صاحب الفتاح (قوله وعلى كل تقدير) اي من التقديرين اعني عطف جملة ونم الوكيل على جملة وهو محسبي او عطفها على محسبي وحده (قوله قد عطف الانشاء على الاخبار)

هذا ظاهر على التقدير الاول لاعلى الثاني لان محسبي بالمعنى الذي ذكره الشارح وهو محسبي مفرد وينبغي اخبارا الا ان يقال انه في تأويل يحسبي ويكفييني ثم ان قول الشارح وعلى كل تقدير قد عطف الانشاء على الاخبار يحتمل ان المراد وهو جائز كما صرح به الشارح في غير هذا المحل واما للصغار فالقصد بذكر هذا الكلام لتحقيق المقام ويحتمل ان المراد هو غير جائز كما ذهب اليه البيانون وجهور النحاة وحيثنذ فالقصد

وكافي (ونم الوكيل)
عطف اما على جملة وهو
محسبي والمخصوص
محذوف واما على محسبي
اي وهو نم الوكيل
فالمخصوص هو الضمير
المتقدم على ما صرح به
صاحب الفتاح وغيره في
نحو زيد نم الرجل وعلى
كل تقدير قد عطف الانشاء
على الاخبار والله اعلم

الاعتراض على التثنية وهل هذا الاحتمال فيجاب باختيار التقدير الاول اعني عطف الجملة على الجملة لكن يمنع كونه من عطف الانشاء على الاخبار بل من عطف الانشاء على الانشاء لان الجملة الاولى لانشاء المدح بالكفاية والثانية لانشاء المدح العام او ان قوله ونعم الوكيل ليس عطفًا بل معمول لخبر مبتدأ محذوفين والاصل وهو مقول في حقه نعم الوكيل فالمعطوف جملة خبرية اسمية متعلقة خبرها جملة انشائية فعلية فيكون من عطف الاخبار على الاخبار او تختار التقدير الثاني وهو عطف الجملة على الخبر لكن لان لم ان فيه عطف الانشاء على الاخبار لان الجملة عطف على حسي بدون اعتبار تأويله بحسبي فهو من عطف الانشاء على المفرد لا على الاخبار سئل انهما عطف على حسي وانه مأول بامر لكن عطف الانشاء على الاخبار لا يمنع هنا لان عطف الانشاء على الاخبار جائز اذا كان المعطوف عليه محل من الاعراب كما هنا فان قوله حسي خبر عن الضمير ورد الجواب الاول بان جمل الجملة الاسمية للانشاء اقل من القليل فلا ينبغي حل الكلام عليه ورد الجواب الثاني بان فيه تقدير امور ثلاثة لادليل عليها وهي مقول في حقه والمبتدأ الذي وقع الاخبار عنه بمقول فالانصاف انه لا يفهم من قولنا وهو نعم الوكيل معنى القول ولا الاخبار بل مجرد انشاء المدح ورد الجواب الثالث بان شرط عطف الفعل على الاسم ان يكون الاسم في معنى الفعل كما في قوله تعالى فالتق الاصباح وجعل الليل سكنا اي فلق الاصباح فلا يجوز مررت برجل طويل ويضرب اذ ليس الاسم في معنى الفعل وحسبي بدون اعتبار بحسبي اسم ليس في معنى الفعل ورد الجواب الرابع بان القول بجواز فيجاءه محل من الاعراب بدون تأويل اي الاولى بالانشاء او الثانية بالخبر عند الجمهور ممنوع لادله من شاهد ولا يقال الشاهد للجواز قوله تعالى وقالوا حسبن الله ونعم الوكيل فان هذه الواو من الحكاية لا من المحكي اي من كلام الله لا من كلام الصحابة الذي حكى الله كلامهم اي وقالوا حسبن الله وقالوا نعم الوكيل لاننا نقول هذا قابل للبحث بجواز ان يقدر في المعطوف فعل بقرينة ذكره في المعطوف عليه اي قالوا حسبن الله وقالوا نعم الوكيل او مبتدأ اي قالوا حسبن الله وهونعم الوكيل فع وجود هذين الاحتمالين الظاهرين الذين يكون عليهما العطف في الآية من عطف الخبر على الخبر كيف تكون الآية شاهدا للجواز اللهم الا ان يقال ان التقدير خلاف الظاهر (قوله مقدمة) الاظهر انه خبر لمحذوف اي هذه مقدمة ويحتمل انها مبتدأ والخبر محذوف اي مقدمة اذكرها وفي كون ايها اولى خلاف ويصح قراءته بالنصب على انها مفعول لفعل محذوف اذكر لك مقدمة او على نزع الخافض لكنه سماعي ويصح الجر بحرف محذوف الا انه شاذ ويحتمل ان تكون مبتدأ وما بعدها خبرا او خبر وما بعدها مبتدأ لتأويله بالمشروع فيه ويحتمل ان تكون موقوفة لعدم تركيبها مع عامل كاسماء العدد ثم هي اما اسم للالفاظ او المعاني او القنوش او الثلاثة او الاثنين

قوله فان هذه الواو الخ
في هذا التعليق شيء فانه
لا يصح جعله تعليلا
للتثنية قبله في قوله ولا يقال
الخ هو ظاهر وان جعل
تعليلا للتثنية اعني عنه
قوله فيما بعد لانا نقول
الخ مع ما فيه حيث قد من
سقامة التركيب قدبر آه
مصححة

منها احتمالات والأقرب أنها اسم للالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة
 (قوله رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون) اعترض بان هذا لا يتم وذلك لأن الخطبة
 من الجملة المختصر فكان على الشارح ان يزيدها واجيب بان المراد رتب ماهو المقصود
 من المختصر في الجملة اى سواء كان مقصودا بالذات كالفنون الثلاثة وما يتعلق بها من
 الامثلة والشواهد واعراضات المصنف على السكاكى او مقصودا بالتبع كالمقدمة فانها
 مقصودة تبعا للعلم الذى الف فيه المختصر للانتفاع بها فيه وحيث قد فخرجت الخطبة
 لانها ليست واحدا منهما (قوله على مقدمة) اعترض بان الترتيب وضع كل شئ في مرتبه
 وهو لا يتعدى بعلى واجيب بانه ضمن الترتيب معنى الاشتمال تضييها نحويا اى جعل
 المختصر مشتملا على مقدمة فالظرف على هذا لفظ متعلق بترتيب اوانه ضمن الترتيب معنى
 الاشتمال تضييها بانيا وهو جعل اسم فاعل الفعل المتروك حالا من معمول الفعل المذكور
 فعلى هذا يكون الظرف مستقرا متعلقا بمحذوف حال اى رتب المصنف اجزاء المختصر
 اى جعلها مرتبة بحيث يطلق عليها اسم الواحد حال كونه مشتملا على مقدمة ثم ان
 ترتيب المختصر واشتماله على هذه الامور الاربعة من ترتيب واشتمال الكل على اجزائه
 لان المختصر الفاظ وكذلك المقدمة والفنون الثلاثة لان كلا منها اسم للقضايا الكلية
 التى هي القواعد والضوابط ومعلوم انها الفاظ لامر ان القاعدة قضية كلية (قوله
 لان المذكور فيه) من ظرفية الاجزاء فى الكل لان المذكور فيه قضايا وقواعد وهى
 الفاظ (قوله اما ان يكون الخ) خبران محذوف مضاف اما مع اسم اى لان حال
 المذكور او مع الخبر اى لان المذكور فيه اما ذوان يكون او يقال فرق بين المصدر
 الصريح والمأول كما ذكره فى نحو هذا (قوله من قيل المقاصد) اى بالذات والا
 فالمقدمة مقصودة فى الفن لكن تبعا وانغم لفظ قبيل لادراج الامثلة والشواهد
 فى الفنون الثلاثة ولو قال اما ان يكون من المقاصد لخروج ما ذكر لان المقاصد عبارة
 عن القواعد فقط والحاصل ان الامثلة والشواهد والاعراضات ليست من المقاصد
 وانما هى مكملتها وحيث قد فهمى من قبيلها ومن ناحيتها فاقم لفظ قبيل لادخالها
 فى المقاصد ولعل فى الكلام حذفا والاصل اما ان يكون من المقاصد او من قبيلها تأمل
 ثم ان قوله لان المذكور فيه اما ان يكون الخ هذا دليل على جلى ما ادعاه من المختصر
 لان التردد بين التنى والاثبات عقلى وهذا الدليل العقلى مؤيد بالاستقراء (قوله
 فى هذا الفن) اى المعهود وهو فن البلاغة وتوابعها (قوله الثانى المقدمة) قدم
 الثانى لقصر الكلام عليه ولان مفهومه عدى وهو مقدم على الوجود ثم ان جل الثانى
 على خصوص المقدمة جاء من الاستقراء فاندفع ما يقال لم لا يجوز ان يكون شيئا آخر
 وحاصل الدفع اننا تبعا مقصود الكتاب فلم نجد غير المقدمة والفنون الثلاثة وما قبل
 هنا يقال فى الثالث (قوله فى تأدية المعنى المراد) اى البلاغ والمراد بالمعنى المراد البلاغ ما زاد
 على اصل المعنى من الاحوال التى يقصدها البليغ كالانكار وخلو الذهن فلو كان

(مقدمة) رتب المختصر
 على مقدمة وثلاثة فنون
 لان المذكور فيه اما
 ان يكون من قيل المقاصد
 فى الفن أو الثانى المقدمة
 والا ولان كان
 الغرض منه الاحتراز
 عن الخطأ فى تأدية المعنى
 المراد فهو الفن الاول
 والا فان كان الغرض منه
 الاحتراز عن التعقيد
 الضوى

المخاطب ينكر قيام زيد واورد التكلم له الكلام غير مؤكد بان قال زيد قائم
قد اخطأ في نفس تأدية المعنى المراد لتركه الواجب وهو التأكد الدال على حال المخاطب
وهو الانكار الذي هو معنى مراد البلاغ وهذا الخطأ يحترز عنه بالفن الاول وقوله
عن التعقيد المعنوي اي بان تكون العبارة التي عبر بها بصير الانتقال منها الى المعنى
المراد فاذا اقتضى الحال المجاز واورد التكلم لكن مع التعقيد المعنوي بان اتي بعبارة
صعبة خفية اللوازم كما لو قلت رأيت ابخر في الحمام مرديا به رجلا شجاعا بجامع مشابهته
للاسد في ذلك فقد اصبحت في اصل تأدية المعنى المراد لكونه مطابقا لمقتضى الحال
ولكن اخطأت في كيفية التأدية لكونك اتيت بالعبارة الخفية اللوازم وهذا الخطأ يحترز
عنه بالفن الثاني فلو عبرت عن المقصود رأيت اسدا في الحمام بجامع الجراءة لم يكن
هناك خطأ في كيفية التأدية لسهولة الانتقال (قوله والافهوه الفن الثالث) اي
والابان كان الغرض ليس الاحتراز اصلا بل انما هو مجرد تحسين اللفظ وتزيينه فهو الثالث
(قوله وجمل الخاتمة الخ) هذا جواب عما يقال حصر ترتيب المختصر في الفنون
الثلاثة والمقدمة غير حاصر اذ من جملة اجزاء الكتاب الخاتمة فكان على الشارح
ذكرها (قوله وهم) بفتح الهاء اي غلط والمراد به الخطأ لان الغلط انما يستعمل
في خطأ اللسان وخطأ الذهن كما هنا لا يقال فيه غلط بل خطأ (قوله كما سنين) اي
في اول الخاتمة نفلا عن المصنف في الايضاح ان الخاتمة من الفن الثالث قال الشارح
هناك وما يدل على ذلك ان المصنف حصر في آخر المقدمة اجزاء الكتاب في الفنون
الثلاثة ولم يلفت لذكر الخاتمة (قوله الى انحصار المقصود) اي بالذات (قوله بطريق
التعريف المهدي) اي الذكري ان قلت ان ال التي لتعريف العهد الذكري ضابطها
ان يتقدم ذكر لدخولها وما هنا ليس كذلك اذ لم يسبق على العنوان في التراجم تفسير
بعضون فن اول وفن ثان وفن ثالث وانما الذي ذكره في آخر المقدمة ما يحترز به
عن الخطأ في تأدية المعنى المراد فهو علم المعاني وما يحترز به عن التعقيد المعنوي
فهو علم البيان وما يعرف به وجوه تحسين الكلام فهو علم البديع ولا شك ان هذا
العنوان غير عنوان الفن الاول والفن الثاني والفن الثالث وحيث فلا يصح جعلها
للعهد الذكري واجيب بان ال التي للعهد الذكري يكتفي بتقديم ذكر مدخولها تقدير ا كما هنا
وتوضيح ذلك ان المصنف لما اخبر في آخر المقدمة ان علم البلاغة منحصر في علم المعاني
والبيان والبديع وذكر ان واحدا يحترز به عن الخطأ في تأدية المعنى المراد وواحدا
يحترز به عن التعقيد المعنوي وواحدا يعرف به وجوه محسنات الكلام علم انها
فنون اي ضروب مختلفة ومعلوم مما تقدم من قوله لا مكان علم البلاغة وتواهبها
الى قوله الفت مختصرا ان مقصود الكتاب منحصر في علم البلاغة وتواهبها فحصل
لنا مقدمتان مقصود الكتاب منحصر في علم البلاغة وعلم البلاغة منحصر

فهو الفن الثاني والافهوه
الفن الثالث وجمل الخاتمة
خارجة عن الفن الثالث
وهم كما سنين ان شاماله
نعمالي ولا انجر كلامه
في آخر هذه المقدمة الى
انحصار المقصود
في الفنون الثلاثة ناسب
ذكرها بطريق التعريف
المهدي بخلاف المقدمة

في فنون ثلاثة ينتج مقصود الكتاب منحصر في فنون ثلاثة ومعلوم أن الفنون الثلاثة المذكورة في الكتاب يكون واحد منها أول وواحد ثانياً وواحد ثالثاً فلم ينقص مقصود الكتاب فنون ثلاثة موصوفة بالأولية والثانوية والثالثة وإنما علم المعاني والبيان والبديع إلا أن النسبة بينها مجهولة إذ لا يعلم أن الفن الأول هو علم المعاني أو البيان أو البديع فيقال لأفاده النسبة الفن الأول أي من الفنون التي علم انحصار مقصود الكتاب فيها علم المعاني والفن الثاني علم البيان والفن الثالث علم البديع فهذه التراكيب الثلاثة من قبيل قولنا المنطلق زيد من جهة أن كلا من طرفي الجملة معلوم والمجهول الانتساب فنذكر ذلك أفاد ذلك العلامة عبد الحكيم والفناري وأجاب الحفيد وغيره بما حاصله أن ال التي للعهد الذكرى هي التي تقدم مصحوبها صريحاً أو كناية كإتيانها من قبيل الثاني لأن الفن الأول والثاني والثالث قد ذكرت سابقاً بعنوان ما يحترز به عن الخطأ في تأدية المعنى المراد وما يحترز به عن الخطأ في التعقيد المعنوي وما يعرف به وجوه التحسين فإن هذه الأمور مشهورة الانصاف بالعنوان المذكور أي الفن الأول والفن الثاني والفن الثالث إذ مدلول الفن الأول القواعد المخصوصة وكذا مدلول الفن الثاني والثالث فيكون من التقديم الكنائى على حد قوله تعالى وليس الذكر كالأنثى فإنه إشارة إلى ما سبق ذكره كناية في قوله رب أنى ندرت لك ما في بطنى محرراً فإن لفظ ما وإن كان يعم الذكور والإناث لكن التحرير وهو أن يعنى الولد لخدمة بيت المقدس إنما كان للذكور دون الإناث وكذلك الفن الأول إشارة إلى ما سبق ذكره كناية في قوله وما يحترز به عن الخطأ الخ فإن ما وإن كانت تم الفن الأول وغيره لكن الاحتراز عن الخطأ المذكور إنما هو بالفن الأول وكذا يقال في الفن الثاني والثالث (قوله فانه لا مقتضى الخ) أي فكرها لأن الأصل في الأسماء التكثير ولا مقتضى للعدول عنه إلى التعريف (قوله للتعظيم) أي كما قال الإوزاني نظراً لكون ما فيهن المعاني عظيماً وقوله أو التقليل أي كما قال غيره نظراً لقلة الفاظها وهذا الخلاف لأطائل تحته على أنه يصح اعتبارهما معاً بالاعتبارين المذكورين بقى شيء آخر وهو أن المقابلة في كلامه لا تحسن لأن الذي يقابل التعظيم إنما هو التحقير لا التقليل كما أن الذي يقابل التقليل التكثير لا التعظيم فكان الأول أن يقول للتعظيم أو التحقير أو التكثير أو التقليل واجب بأن في العبارة احتساباً كخذف من الأول التكثير بدليل ما أثبت في الثاني ومن الثاني التحقير بدليل ما أثبت في الأول أو يقال أنه أراد بالتقليل التحقير تسمياً (قوله فما لا ينبغي) أي لأنه لا يتعلق به غرض لأن نسبة مقدمة كل فن وكل كتاب إليه لا تغاوت بحيث يكون مقامها بالنسبة إليه تارة عظيماً وتارة حقيراً فلا يشوق إلا لوجودها لآل كونها عظيمة أو حقيرة وكتب بعضهم قوله فما لا ينبغي أن يقع بين المحصلين أي لهما العلوم لعلومهم عن الاشتغال بمحقراتها وكلامه صالح لتعريض قدر

فانه لا مقتضى لإيرادها
بلفظ المعرفة في هذا المقام
والخلاف في أن توثيقها
للتعظيم أو التقليل فما
لا ينبغي أن يقع بين
المحصلين والمقدمة
مأخوذة من مقدمة الجيش
لجماعة المقدمة منها
من قدم

(قوله والمقدمة الخ) اعلم ان قدم تارة يستعمل لازما وتارة متعديا واسم الفاعل من الاول مقدمة بمعنى ذات مقدمة اى ثبت لها التقدم ثم نقل ذلك اللفظ من الوصفية وجعل اسما للجماعة المتقدمة من الجيش وحيث فالتاء فيها دلالة على النقل من الوصفية للاسمية ووجه ذلك ان التاء تدل على التانيث والمؤنث فرع المذكر وكذلك الاسمية منها فرع الوصفية فأتى بالتاء لتدل على ذلك فان قلت ان التاء موجودة حال الوصفية قلت يقدر زوالها والابتنان بغيرها ثم انها نقلت منها على سبيل الحقيقة العرفية ان هجر المعنى الاصلى او على سبيل الاستعارة المصرحة ان لم يهجر وجعلت اسما لكل مقدم ويتعين بالاضافة فيقال مقدمة علم ومقدمة كتاب ومقدمة الدليل ومقدمة القياس فهذا وضع ثالث اذا علمت هذا أقول الشارح والمقدمة اى ولفظ المقدمة من حيث هى لا يقيد كونها مقدمة هذا المختصر ولذلك اظهر مع ان المقام للضمير وقوله مأخوذة اى منقولة من مقدمة الجيش اى من لفظ مقدمة الذى مدلوله الجماعة المتقدمة من الجيش او مستعارة منها وقوله للجماعة اى الموضوع للجماعة المتقدمة منها اى من الجيش والناسب منه ولكنه انت باعتبار ان الجيش طائفة وقوله من قدم اللازم اما خبر لمبتدأ محذوف اى وهى اى مقدمة الجيش مأخوذة اى منقولة من قدم اللازم اى من اسم فاعل قدم اللازم لما علمت ان مقدمة الجيش منقولة من مقدمة الوصف المأخوذة من قدم اللازم او انها حال اى حال كون مقدمة الجيش مأخوذة من قدم اللازم اى منقولة من اسم فاعل قدم اللازم فى كلام الشارح اشارة لمراتب النقل على هذين الاحتمالين او انه خبر ثان للمقدمة اى والمقدمة مأخوذة اى منقولة من مقدمة الجيش ومشتقة من قدم اللازم اى من مصدره وهذا باعتبار الاصل الاصيل وهو الوصف لان الاشتقاق انما هو معتبر فيه كذا قرر شيمنا العلامة العدوى وذكر العلامة عبد الحكيم ان قوله والمقدمة مأخوذة من مقدمة الجيش لم يرد به انها منقولة او مستعارة من مقدمة الجيش لانه لا معنى لنقل اللفظ الفرد عن المضاف واستعارته منه اذ لابد من اتحاد اللفظ فيها اى فى المنقول عنه واليه ولانه لم يبين معنى لفظ المقدمة حتى يقال انها بذلك المعنى منقولة او مستعارة بل مراده ان لفظ المقدمة مأخوذ من مقدمة الجيش بقطع النظر عن الاضافة وحيث نخصها بالمقدمة وانما لم يقل من اول الامر والمقدمة مأخوذ من قدم بمعنى تقدم لان التحقيق ان استعمال المشتق منه لا يكتفى فى اخذ المشتق ما لم يرد الاستعمال به والاطلاق للمقدمة على الجماعة المتقدمة من الجيش باعتبار معناها الوضعى ويدل عليه ارادها فى الاساس فى الحقيقة حيث قال قدمته تقدم بمعنى تقدم ومنه مقدمة الجيش انتهى كلامه (قوله بمعنى تقدم) اى فهى قدم اللازم لان تقدم لازم واما قولهم زيد تقدمه عمر فهو من الحذف والابصال اى تقدم عليه وهذا اى اخذها من قدم بمعنى تقدم بناء على قراءتها بالكسر واما على قراءتها بالفتح فيعين انها من قدم المتعدى لان اسم المفعول انما يؤخذ من المتعدى

بمعنى تقدم يقال مقدمة العلم لما يتوقف عليه الشروع فى مسأله ومقدمة الكتاب لطائفة من كلامه قدمت امام القصود لارتباط له بها وانفاج بها فيه

فان قلت على قراءتها بالكسر لم لم تجعل مأخوذة من قدم التعدى قلنا لان الباحث المذكورة متقدمة لامقدمة شيئا آخر ولانه لو كان كذلك لاضيفت الى مفعولها بان يقال مقدمة الطالب الذى عرفها على من لم يعرفها من الشارحين لان الصفة التعدية للمفعول الظاهر اضافتها اليه لالماله بها نوع تعلق فلما لم تضف اليه واضيفت للكتاب مع انه غير المفعول علم انها من اللازم وانما كان الكتاب غير المفعول لان المقدم في الحقيقة الطالب الذى عرفها لا الكتاب نفسه (قوله يقال مقدمة العلم) اى يقال هذا اللفظ او يقال هذه الكلمة اذن المعلوم ان الكلمة اذا اريد لفظها فانها تحكى بالقول نحو يقال له ابراهيم ويصح ان يجعل القول بمعنى الاطلاق اى ان المقدمة اذا اضيفت للعلم تطلق على ما يتوقف عليه الشروع في مسأله فالام في قوله لما بمعنى على والظرف لنحو متعلق يقال على التقديرين وما في قوله لما نكرة موصوفة واقعة على معان اى معان يتوقف الخ وهى المبادئ العشرة وظاهره كانت مقدمة او لاني كانت في الاثنان قلت اصل الشروع في مسائل العلم انما يتوقف على تصور العلم بوجه وذلك يحصل بالاسم فيقتضى ان مقدمة العلم اسم للرسم خاصة وهذا ينافي ما ذكره العلامة السيد في شرح الفتح من ان مقدمة العلم اسم لما يتوقف عليه تصور العلم بوجه وذلك كالرسم او تصور الذات والحقيقة وذلك كالحل او الشروع فيه على بصيرة وذلك كالوضع والغاية والغاية وغيرهما من بقية المبادئ العشرة المشهورة قلت المراد بالشروع الشروع من حيث هو فيشمل اصل الشروع والشروع على بصيرة فتشتمل المقدمة بجميع المبادئ وحاصل ما في المقام ان العلم لغة الادراك ثم نقل في العرف الى معلومات تصورية او تصديقية هي مسائل كثيرة مضبوطة بجهة واحدة ولا شك ان الشروع في تحصيل تلك المعلومات موقوف على تصورها بوجه وهو التصور الاجالى لامتناع توجه النفس نحو المجهول المطلق فينتج الشروع فيها بدونها والشروع فيها على بصيرة يتوقف على تصورها بتلك الجهة ويتوقف ايضا على معان اخر خارجة عن تلك المعلومات كعرفة الغاية والموضوع والفاعلية وغير ذلك من بقية المبادئ العشرة فسموا هذه مقدمة العلم لتوقف اصل الشروع والشروع على وجه البصيرة عليها (قوله ومقدمة الكتاب) عطف على مقدمة العلم وقوله لطائفة اى الجماعة عطف على قوله لما يتوقف من عطف الفرديات اى ان لفظ مقدمة اذا اضيفت للكتاب تطلق الخ وقوله من كلامه اى من كلام الكتاب واطافة كلام للضمير من اضافة العام للخاص فهى لبيان والمعنى لطائفة منه وانما لم يقل هكذا لان ذكر العلم او لا ثم يانه بالخاص بعد ذلك اوقع في النفس (قوله قدمت امام المقصود) اى جعلت امامه فلا بد من التبريد في قدمت من بعض معناه او لا كان فيدرك اركة لتكرر قوله امام المقصود منه (قوله لا ارتباط بها) اى لا ارتباط للمقصود بها اى تلك الطائفة اى بما فيها او يقال ان طريق الافادة والاستفادة

لما كانت هي الالفاظ لم يتحجج لتقدير كما افاده القنارى وانما اعتبر الارتباط في جانب المقصود دون المقدمة نظرا الى انه موقوف عليها والموقوف هو المرتبط وقوله لارتباط له بها اى سواء توقف الشروع في مسائل الفن على معناها بان كان مدلولها مقدمة علم ام لا (قوله وانتفاع الخ) عطف سبب على مسبب وعلم بما ذكر ان مقدمة العلم معان ومقدمة الكتاب الفاظ ولا يقال ان هذه التفرقة تحكم لامرجهن لها لانا نقول ان مقدمة العلم لما كانت منضبطة غير مختلفة التفت في جانبها للمعاني ولما كانت معاني مقدمة الكتب مختلفة التفت في جانبها للالفاظ التي هي غير منضبطة واعترض السيد على الشارح بان المتبادر من قوله يقال مقدمة الكتاب لكذا ان اطلاق مقدمة الكتاب في مقابلة مقدمة العلم اصطلاح بين القوم لامن الشارح وليس كذلك اذ الموجود في كلام القوم مقدمة العلم وقد يطلقون مقدمة الكتاب على الالفاظ الدالة على مقدمة العلم مجازا مرسل لعلاقة الدالية والدلولة ولا يطلقونها على الالفاظ مطلقا اعم من ان يكون مدلولها مقدمة علم ام لا على ما زعمه الشارح واجيب بان علة النسبة بمقدمة هو التقدم وحينئذ فلا وجه لجعل اطلاقها على الالفاظ مجازا عن اطلاقها على المعاني مع وجود العلة فتقوله ولا يطلقونها على الالفاظ مطلقا ممنوع لما علمت من وجود العلة والحاصل ان السبب في اطلاق لفظ مقدمة على الالفاظ المقدمة على المقصود لارتباطها بها هو التقدم والاولية لا الارتباط الواقع بين اللفظ والمعنى كالدالية وحينئذ فلا وجه لاختصاصها في كلامهم بمقدمة العلم ولا يختص اطلاقها على اللفظ الدال على مقدمة العلم فتقوله ولم يطلقوا المقدمة على الالفاظ مطلقا ممنوع واعلم ان النسبة بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب التباين لان الاولى اسم للمعاني والثانية اسم للالفاظ واما بين مقدمة العلم ومدلول مقدمة الكتاب فالعموم والخصوص الوجهى كما ان دال مقدمة العلم ونفس مقدمة الكتاب كذلك اى بينهما العموم والخصوص الوجهى يحتملان فيما يتوقف عليه الشروع اذا ذكر امام المقصود وتنفرد مقدمة الكتاب فيما لا يتوقف عليه الشروع في المسائل اذ ذكر امام المقصود وتنفرد مقدمة العلم فيما يتوقف عليه الشروع اذا ذكر في الاثناء خلافا لمن قال ان النسبة العموم والخصوص المطلق بين الامرين بناء على اعتبار التقدم في مفهوم مقدمة العلم وقد علمت من تعريف الشارح لها عدم اعتبارها فيها واما النسبة بين دال مقدمة العلم ومدلول مقدمة الكتاب فالتباين كالاولى (قوله وهى) اى المقدمة ههنا اى في ذلك الكتاب (قوله لبيان) اى مذكورة لبيان (قوله وانحصار) عطف على معنى الفصاحة وقوله علم البلاغة اى العلم المتعلق بها (قوله وما يلائم ذلك) عطف على معنى الفصاحة اى وبيان ما يلائم ذلك اى معنى الفصاحة والبلاغة والمراد بذلك الملائم النسبة بين الفصاحة والبلاغة ومرجع البلاغة (قوله ارتباط المقاصد بذلك) اى بما ذكر مما احتوت عليه المقدمة او بالبيان المذكور وأشار بهذا

وهى ههنا لبيان معنى الفصاحة والبلاغة وانحصار علم البلاغة في علم البيان والمعاني وما يلائم ذلك ولا يخفى وجه ارتباط المقاصد بذلك والفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب مما خفى على كثير من الناس (الفصاحة) وهى فى الاصل تنبى عن الظهور

الى ان المقدمة المذكورة هنا مقدمة كتاب لا مقدمة علم لان مقدمة العلم ما يتوقف عليه
 الشروع في مسأله كالحذ والموضوع والغاية الخ والمصنف لم يذكرها كلها فيها
 وان كان قد ذكر فيها غايات العلوم الثلاثة حيث قال في آخرها وما يختز به الخ ويصح
 جعلها مقدمة علم ايضا بهذا الاعتبار (قوله والفرق الخ) قد علمت محصله وهو ان
 مقدمة الكتاب اسم لمجموع الطائفة من الكلام اللفظي التي يقدمها المصنف امام
 القصور لارتباط له بها عالم يقدمه وان حصل به الارتباط والانتفاع لا يصدق عليه
 التعريف ومقدمة العلم معان مخصوصة يتوقف عليها الشروع فيه (قوله في الاصل)
 اي في اللغة الخ لما كان الواقع في كتب اللغة ذكر معان متعددة للفصاحة وكلها تدل
 على الظهور ولم يتحقق الشارح من تلك المعاني الحقيقي من المجازي لما وقع في ذلك
 من الاختلاف والاشتباه اتي في بيانها اي الفصاحة بما يجمع معانيها الحقيقية والمجازية
 وهو الانباء عن الظهور والابانة بهذا نكتة قول الشارح تبي عن الظهور والابانة
 دون ان يقول هي الظهور والابانة وتوضيح ذلك ان الفصاحة تطلق في اللغة على
 معان كثيرة فتطلق على زرع الرغوة وذهاب اليبا من اليبا يقال سقام لنا فصيحاً
 اي اخذت رغوته وزعت منه او ذهب لباه وخلص منه قال في الاساس ان هذين
 المعنيين حقيقيان ثم قال ومن المجاز شربنا حتى افصح الصبح اي بداضوه وحتى بدا
 الصباح الفصح اي الذي لا ظلمة فيه وهذا يوم مفصح وفصح لا غم فيه ولا حروبا
 فصيح النصارى اي صيدهم وهذا مفصحهم اي مكان بروجهم وافصحوا صيدوا وافصح
 العجمي تكلم بالعربية وفصح انطلق لسانه وخلصت لفته عن الكثرة وافصح الصبي
 في منطقهم فهم ما يقول في اول ما يتكلم وافصح ان كنت صادقا اي بيناه قد جعل
 ما سوى ذهاب الرغوة واليبا معاني مجازية ولا شك ان تلك المعاني كلها تؤول للظهور
 بالاستتزام لانها هو فلذلك عبرتني اي تدل ولم يقل معناها الظهور لانه لم يوجد لها
 معنى هو الظهور كما يفيد كلام الصباح بقوله تبي يشير الى ان معناها ليس
 هو الظهور بل شيء يبي عنه ويدل عليه ومن هذا علم ان مراد الشارح بالاصل اللغة
 سواء كان المعنى حقيقيا او مجازيا لا الحقيقي فقط وعلى هذا فالمراد بكون اللغة اصلا
 باعتبار المعنى الاصطلاحي لا باعتبار انه حقيقة وعلم ان المراد بالابانة الدلالة الالتزامية
 لا المطابقة لان لفظ الفصاحة لم يوضع للظهور حتى تكون دلالة عليه مطابقة
 ولا تضمنية لان لفظ فصاحة لم يوجد في كتب اللغة انه موضوع للظهور وغيره حتى
 تكون دلالة عليه تضمنية ثم ان الفصاحة نقلت عرفا الى وصف في الكلمة والكلام
 والتكلم ويخلو ذلك الوصف من ملابسة وضوح وظهور وانما لم يقتصر
 الشارح على المعنى الاصطلاحي الآتي في المتن للإشارة الى ان بين المعنى اللغوي
 والاصطلاحي مناسبة والناسبة تحصل ولو بحسب المآل (قوله والابانة) عطف

مرادف ان جعلت الابانة مصدرا بان بمعنى بان اى ظهر وحينئذ فالابانة بمعنى البيان وعطف لازم ان جعلت مصدر ابان بمعنى اظهر وحينئذ فتكون الابانة بمعنى الاظهار (قوله مثل كلمة فصيحة) اى مخبرا بذلك عن جزء معين من جزئيات المفرد كقائم يقال هذه كلمة فصيحة وبصح ان يراد بالكلمة لفظ كلمة اذ هو يوصف بالفصاحة وكذا يقال في قوله كلام فصيح وربما يقال ان قوله بعد والتكلم يقال كاتب فصيح وشاعر فصيح دون ان يقول مثل متكلم فصيح مع انه قياس سابقه يعين الاول و اشار بالتاليين في قوله مثل كلام الخ الى انه لا فرق في الوصف بالفصاحة بين المنظوم وغيره والقصيدة مأخوذة من اقتصدت الكلام بمعنى اقتطعت قيل لاتسمى الابيات قصيدة حتى تكون عشرة فافوقها وقيل حتى تجاوز سبعة ومادون ذلك يسمى قطعة (قوله قيل المراد الخ) حاصل ايضاح ما في المقام ان المصنف اعترض عليه بانه قد يقي شي ليس بكلمة ولا كلام مثل المركبات الناقصة فانها ليست بمفردة لان المفرد ما قابل المركب ولا كلاما لانه المركب التام والمركب المذكور ناقص فسكوته عنها يقتضى ان لا تكون فصيحة ولا بليغة مع انها توصف بالفصاحة قطعاً فيقال مركب فصيح وحينئذ ففي كلام المصنف قصور واجاب الخلفائي والزوزنى بانها داخله في الكلام في كلام المصنف اذا اراد بالكلام فيه المركب مطلقا على طريق المجاز المرسل من باب اطلاق الخاص و ارادة العام فتشمل المركب التام والناقص وحينئذ فلا قصور في كلامه ورد شارحنا هذا الجواب بانه لا يتم الا لو كان العرب المطلقوا على المركب المذكور كلاما فصيحاً مع انهم لم يقولوا فيه ذلك ووصفهم له بالفصاحة في قولهم مركب فصيح يجوز ان يكون من حيث مفرداته لامن حيث ذاته سلمنا انه يوصف بالفصاحة من حيث ذاته وان الاعتراض بالقصور وارد على المصنف فالاولى ادخال المركب المذكور في المفرد لافي الكلام بان يراد بالمفرد ما قابل الكلام وذلك لانه لم يعمد اطلاق الكلام على ما قابل المفرد بل المهور اطلاقه على المركب التام كما هو المعنى العرفي عند النحاة او على اللفظ مطلقا الشامل للمفرد وهو المعنى الغوى واما اطلاقه على ما قابل المفرد اعني المركب مطلقا الشامل لتتام والناقص فهذا مجاز مرسل كما علت علاقه بخلاف اطلاق المفرد على ما ليس بكلام فانه حقيقة حرفية (قوله ما ليس بكلمة) الانسب ما ليس بمفرد اى وهو المركب مطلقا (قوله وغيره) اى وهو المركب الناقص (قوله فانه قد يكون) الفاء لتعميل والضمير للحال والشان وهذا حلة للعلل مع علته وقوله وقد يكون بيت الخاى كافي قوله

• اذا ما الغايات برزن يوما • وزحجن الحواجب والميوتا •

فان هذا البيت غير مفيد لعدم ذكر جواب الشرط مع انه فصيح باجاء ضرورة

والابانة (يوصف بها المفرد)
مثل كلمة فصيحة (والكلام)
مثل كلام فصيح وقصيدة
فصيحة قيل المراد بالكلام
ما ليس بكلمة ليم المركب
الاسنادى وغيره فانه
قد يكون بيت من القصيدة
غير مشتمل على اسناد يصح
السكوت عليه مع انه
يصف بالفصاحة

فصاحة كلماته (قوله وفيه نظر) أي في ادخال المركب الناقص في الكلام نظر (قوله) لأنه إنما يصح ذلك (أي دخول المركب الناقص في الكلام) (قوله لو اطلقوا) أي العرب (قوله ولم يقل ذلك عنهم) أي والمثول عنهم إنما هو وصفه بالفصاحة دون وصفه بأنه كلام حيث ظنوا مركب فصيح ووصفه بالفصاحة لا يستلزم تسميته كلاما حتى يدخل في معناه لأن الوصف بالفصاحة اعم من التسمية بالكلام والاعم لا يستلزم الاخص فيجوز ان يكون وصفه بالفصاحة ليكون كلامه فصيحاً لا يكون كلاماً مركباً فبطل هذا التأويل وهو ادخال المركب الناقص في الكلام (قوله واتصافه الخ) لما بطل جواب الخلفائي وبقي الاعتراض بالقصور وارداً على المصنف اشار الشارح لدفعه بأنه غير وارد بالكلية بقوله واتصافه بالفصاحة أي في قولهم مركب فصيح الخ (قوله باعتبار فصاحة المفردات) أي باعتبار ان مفرداته متصفة بالفصاحة لا باعتبار انه مركب واذا كان كذلك فهو داخل في المفرد من غير تأويل في المفرد سلمنا ان اتصافه بالفصاحة لذاته أي باعتبار انه مركب فيحتاج للتأويل لكن الحق في التأويل خلاف ما قلت يا خلفائي (قوله باعتبار الخ) أي فيكون وصفه بالفصاحة من باب وصف الشيء بوصف اجزائه فوصفه بها عرضي لا ذاتي (قوله على ان الحق الخ) على الاستدراك بمعنى لكن فلا تعلق بشئ فكأنه قال لكن الحق انه داخل الخ فبعد ان اجاب بان وصف المركب الناقص بالفصاحة على طريق العرضية ظهر له بعد ذلك انه يوصف بها بالنظر لذاته وانه لا بد من التأويل في كلام المصنف ليتم له والا كان قاصراً لكن لا يؤول بما اول به الخلفائي بحيث يدخل هذا المركب في الكلام بل يدخله في المفرد بقرينة مقابلته بالكلام وفي هذا الجواب بحث اذ لو كان داخلاً فيه لم يتم قوله اولا يقال كلمة فصيحة الا ان تحمل الكلمة على مايم المركب الناقص (قوله لانه) أي المفرد يقال أي يحمل على مايقابل المركب وذلك القول في باب الكلام (قوله وعلى مايقابل الثني) أي ويقال على مايقابل الثني والمجموع أي والمحقق بهما وهو الاسماء الستة الشاملة للمضاف وذلك القول في باب الاعراب أي ويقال على مايقابل المضاف والشبيه به الشامل للثني والمجموع وذلك في باب النادى واسم لا ويقال على ما ليس جلة ولا شبيهها وذلك في باب الابتدأ والخبر (قوله وعلى مايقابل الكلام) أي الشامل للمركب الناقص وهو المراد هنا وأعلم ان احلاق المفرد على هذه الامور كلها احلاقات حقيقية واذا كان كذلك فدخل المركب الناقص فيه لا يلزم عليه تجاوز بخلاف دخول المركب الناقص في الكلام بحيث يراد بالكلام المركب مطلقاً فانه يلزم عليه التجوز (قوله ومقابلته الخ) جواب عما يقال ان المشترك لا يفهم منه معنى معين بدون قرينة فالقرينة هنا على ان المراد بالمفرد هنا ما يقابل الكلام فاجاب بقوله ومقابلته الخ لا يقال قديسك فيقال مقابلة

وفيه نظر لانه انما يصح ذلك لو اطلقوا على مثل هذا المركب انه كلام فصيح ولم يقل ذلك عنهم واتصافه بالفصاحة يجوز ان يكون باعتبار فصاحة المفردات على ان الحق انه داخل في المفرد لانه يقال على ما يقابل المركب وعلى ما يقابل الثني والمجموع وعلى ما يقابل الكلام ومقابلته بالكلام ههنا قرينة دالة على انه اراد به المعنى الاخير اعني ما ليس بكلام

الكلام بالفرد تدل على ان المراد بالكلام ما ليس بفرد لانا نقول اطلاق الكلام على ما ليس بفرد مجاز يخالف لاصطلاح النحاة والافويين بخلاف اطلاق الفرد على ما ليس بكلام فانه اصطلاح والتبادر من الالفاظ جلها على معانيها بحسب الاصطلاح هذا واعلم انه يلزم على ماقله الشارح من ان المراد بالفرد هنا ما قابل الكلام امور ثلاثة * الاول ان يكون المركب الناقص الخالي عما يخل بفصاحة الفرد من تنافر الحروف والقرابة ومخالفة القياس فصحيحا مع اشتغاله على ما يخل بفصاحة الكلام من تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد نحو ان كان قرب قبر حرب قبر * وان ضرب غلامها هنداء وان تسكب عيناى الدموع لتجمدا لانه صدق عليه انه خالص من القرابة وتنافر الحروف ومخالفة القياس والتزام فصاحة ما ذكر لا يلقى بحال عاقل واذا لم يكن فصيحاً لزم ان يكون تعريف فصاحة الفرد غير مانع فيجب ان يزداد فيه الخلو من هذه الامور ليكون مانعا * الامر الثانى انه يلزمه صيرورة ماهو فصيح غير فصيح بضم كلمة فصحة اليه وبانه انه على تقدير تسليم فصاحة ما ذكر من المركبات الثلاثة يلزمه خروجها عن الفصاحة بضم كلمة فصحة الى كل واحد منها كقولك فى المثال الاول رحم وفي المثال الثانى اساء وفي المثال الثالث بلغت المنى لانه قبل الضم من قبل الفرد ولم يشترط فى فصاحته الخلو مما ذكر وبعد الضم من قبل الكلام وهو قد اشترط فى فصاحته الخلو مما ذكر والحال انه لم يخلص ولا شك ان صيرورة ماهو فصيح غير فصيح بضم كلمة فصحة اليه بعد جدا * الامر الثالث انه يلزمه ان يخرج عن الفصاحة باعتبار مجرد الاسناد فيه من غير ضم الكلمة ولانقصها نحو زيد الذى ضرب غلامه عمرا فى داره فان جعل الذى وصفنا زيد كان مركبا ناقصا فيكون فصيحاً لدخوله فى الفرد وان جعل الذى خبرا عن زيد كان كلاما فيكون غير فصيح لعدم خلوصه من ضعف التأليف وهذا اشنع مما قبله * واعترض ما اختاره الخليل ايضا من التأويل فى الكلام وادخال المركب الناقص فيه بانه يقتضى اتصاف المركب الناقص بالبلاغة حقيقة لقول المصنف بعد والبلاغة بوصف بها الاخيران فقط وهو باطل اذ لم يدونوا عوارضه التى يطابق بها مقتضى الحال كندوينهم عوارض المركب التام وله ان يجيب عن هذا بان فى الكلام شبه استخدام حيث ذكر اول الكلام بمعنى المركب وذكره ثانيا بمعنى المركب التام وفيه بعد وبان المفرد يتناول الاعلام المشتملة على تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد نحو امدحه وزيان نورة الشجر وتسكب عيناى الدموع لتجمدا اذا جعلت اعلاما لان الفرد ما لا يدل جزؤه على جزء معناه وهذه كذلك ولا يردان ضعف التأليف لا يأتى فى العلم لانه يكون بمخالفة الاعراب والعلم بمجرد الاعراب له لان الاعراب ثابت له باعتبار المقول عنه فيلزم ان تكون هذه

الاعلام فصيحة نخلوها عما نخل بفصاحة المفرد مع اشتغالها على ما نخل بفصاحة الكلام والتزامه لا يلبق بحال نفاقل وحيث قد تعريف فصاحة المفرد غير مانع قالوا يجب ان يزداد فيه الخلو عن هذه الامور ليكون مانعا وهذا الالتزام كما يرد على الخلقالى يرد ايضا على الشارح بالنظر للجواب الثانى اعنى قوله على ان الحق الخلقان المفرد عنده اعم منه عند الخلقالى وقد يجاب عن الخلقالى بالنظر لهذا اليراد فقط بما حاصله ان هذه الاعلام من قبيل المركب عند النحاة اذ المفرد عندهم مالفظ به بلفظ واحد في العرف او ما اعرب باعراب واحد والعلم المذكور مشتمل على لفتين فاكثر ومعرب باعرابين فاكثر بحسب الاصل لان نظرهم في اللفظ من حيث الاعراب والبناء وان كانت تلك الاعلام من قبيل المفرد عند الناطقة لان نظرهم في المعاني اصالة وهذا التعريف لفصاحة المفرد عند النحاة لا عند الناطقة وانت خبير بان هذا الجواب انما ينفع الخلقالى دون الشارح وبما علمت من بطلان ما قاله الشارح والخلقالى لبطلان اللوازم لهما ظهر لك ان المفرد والكلام في كلام المصنف محمولان على معانيهما الحقيقيين التبادر منهما وهو ان المراد بالمفرد ما ليس بمركب وبالكلام المركب التام والمركب الناقص خارج عنهما لعدم اتصافه بالفصاحة والبلاغة بالنظر لذاته واتصافه بالفصاحة في قولهم مركب فصيح انما هو باعتبار اتصاف مفرداته بها كما افاده العلامة عبدالحكيم (قوله والتكلم ايضا) انما زادها ايضا دون ما تقدم لان الكلام والمفرد من واد واحد فهما كالشيء الواحد وايضا لا يؤتى بها الا بين شيئين (قوله يقال كاتب فصيح الخ) المناسب لما مر ان يقول مثل كاتب فصيح والمراد بالكاتب النثر اى المتكلم بكلام مشور وليس المراد به المتصف بالكتابة بدليل مقابله بشاعر والحاصل ان الشخص متى كانت فيه الملكة اتصف بالفصاحة تكلم بنظم او مجمع او غيرهما كالنثر بل ولو لم يتكلم اصلا الا ان الملكة لا يعرف قيامها به الا بالكلام (قوله تنبي عن الوصول الخ) قال في القاموس بلغ الرجل بلاغة اذا كان بلغ بعبارة كنه مراد مع ايجاز بلاخلال او اطالة بلا املال وحيث فهمى في اللغة تنبي عن الوصول والانتها لكونها وصولا مخصوصا وهى الوصول بالعبارة الى المراد من غير اخلال ولا اطالة ممللة واما في الاصطلاح فهى مطابقة الكلام لمقتضى الحال والناسبة بين المعنيين ظاهرة لان الكلام اذا طابق مقتضى الحال وصل للطلب عند البلغاء ولم يقل وهى في الاصل اكتفاء بما ذكره سابقا وقيل لم يقل في الاصل لان معناه لغة واصطلاحا واحد وفيه انه مع كونه خلاف الواقع يلزم ان يكون قوله تنبي عن الوصول والانتها مستدركا لان القصد منه ابداء الناسبة بين المعنى الغوى والاصطلاحى وعند اتحاد المعنى لا حاجة اليه (قوله والانتها) عطف تفسير (قوله فقط) الفاء واقعة في جواب شرط مقدرو فقط اسم فعل بمعنى انه اى واذا وصفت بها

(و) يوصف بها (التكلم)
ايضا يقال كاتب فصيح
وشاعر فصيح (والبلاغة)
وهى تنبي عن الوصول

الاخيرين فقط اى قائمه عن وصف المفرد بها (قوله اذ لم يسمع كلمة بليغة) فيه انه ادخل المركب الناقص في المفرد وحيث فلا ينتهض الدليل على الدعوى لان منقى الدليل اخص من منقى المدعى اى ان الذى نقيت عنه البلاغة في الدليل وهو الكلمة اخص من الذى نقيت عنه في المدعى وهو المفرد الشامل للكلمة والمركب الناقص ويلزم من هذا ان يكون الدليل اخص من المدعى وحيث فلا ينتج لان نفي الاخص لا يستلزم نفي الاعم فلا يلزم من عدم سماع اتصاف الكلمة بها عدم سماع اتصاف المركب المذكور بها فالدليل المساوى للدعوى ان يقال اذ لم يسمع كلمة بليغة ولا مركب بليغ الا ان يراد بالكلمة ما ليس بكلام فتشمل المركب الناقص لكن في اطلاق الكلمة على هذا المعنى من البعد ما ليس في اطلاق المفرد عليه بلا خفاء وان ادخل المركب الناقص في الكلام كما هو رأى الخلفاء فلا اشكال في التعليل اصلا (قوله والتعليل) اى لعدم وصف المفرد بالبلاغة (قوله وهى) اى المطابقة المذكورة (قوله لا يتحقق في المفرد) اى لان المطابقة المذكورة انما تحصل بمراعاة الاعتبارات الزائدة على اصل المعنى المراد وهذا لا يتحقق الا في ذى الاسناد القيد (قوله لان ذلك) اى اعتبار المطابقة المذكورة (قوله في بلاغة الكلام والتكلم) اى فيجوز ان تكون هناك بلاغة اخرى يصح وجودها في الكلمة غير المطابقة وان لم نطلع عليها كما وجد ذلك في الفصاحة فان قال ذلك المعلق انه لا معنى للبلاغة في كلام العرب الا هذا المعنى وهو محال في الكلمة عاد الى انتفاء السماع وهو الذى علمناه (قوله وانما قسم الخ) هذا توجيه لمبادرة المصنف بالتقسيم اولا وتعريف كل على حدة بعد ذلك مع ان الاصل ان يذكر التعريف اولا ثم التقسيم ثانيا فقول الشارح وانما قسم كلاما من الفصاحة والبلاغة اولا اى ولم يأت من اول الامر بتعريف واحد شامل لاقسام الفصاحة وكذلك البلاغة ثم يقسمهما بعد ذلك كما هو الشأن وقوله قسم اى ضمنا لا صراحة حيث قال الفصاحة بوصف بها المفرد والكلام والتكلم والبلاغة بوصف بها الاخيران فقط فان هذا يستلزم انقسام الفصاحة الى فصاحة مفرد وفصاحة كلام وفصاحة متكلم وانقسام البلاغة الى بلاغة كلام وبلاغة متكلم (قوله لتعذر جمع المعاني المختلفة) كفصاحة المفرد وفصاحة التكلم وفصاحة الكلام وكبلاغة التكلم وبلاغة الكلام وقوله الغير المشتركة الخ تفسير للمختلفة وادخل ال على غير لتأوله بالمغايرة فلا يقال انه ادخل ال على المضاف الذى لم يشابه بفعل وهو لا يجوز (قوله في امريهما) متعلق بالمشاركة اى في حقيقة نوعية تصدق عليها وتصلح لتعريفها فلا يتأتى ان يؤتى للفصاحة بتعريف بم اقسامها الثلاثة ويخرج غيرها وكذا البلاغة لا يتأتى ان يؤتى لها بتعريف بم قسميها ويخرج غيرهما وهذا بخلاف الكلمة فانها لما اشتركت اقسامها في امر يعمها صالح لتعريف الكلمة بحيث تتميز عن الكلم والكلام

والانتها (بوصف بها
الاخيران فقط) اى الكلام
والتكلم دون المفرد اذ لم
يسمع كلمة بليغة والتعليل بان
البلاغة انما هى باعتبار
المطابقة لمقتضى الحال
وهى لا تتحقق في المفرد
وهم لان ذلك انما هو في
بلاغة الكلام والتكلم
وانما قسم كلاما من الفصاحة
وبلاغة اولا لتعذر جمع
المعاني المختلفة الغير المشتركة
في امريهما

عرفت أولا بانها قول مفرد ثم قسمت بعد ذلك الى اسم وفعل وحرف وكذلك
الانسان لما اشتركت اقسامه من زنج وروم وغيرها في امر بمهما صالح لتعريف
الانسان بحيث يميز عن الفرس والحمار وغيرها من الانواع عرف اولاً بأنه حيوان
ناطق ثم قسم بعد ذلك لتلك الاصناف والخاصة إنه لما تعذر هنا اشتراك اقسام
الفصاحة في امر بمهما صالح لتعريف الفصاحة بحيث يميزها عما عداها وكذلك
البلاغة قسم كلا منها ثم عرف تلك الاقسام واما الاشتراك في الامر العام مطلقاً
فما فصل ادلائك في وجود المفهومات العامة الكلية كشيء موجود ومستحسن واقسام
الفصاحة وكذلك في البلاغة مشتركة في هذه المفهومات ولكن لا يصلح شيء منها
لتعريف كل من الفصاحة والبلاغة لعدم حصول التميز المذكور وبهذا الدفع ما يقال
على الشارح منطوقاً لان لم يعدم اشتراكها في امر بمهما ادلائك في وجود المفهومات
العامة الكلية التي تشترك فيها ونعمها كشيء موجود ومستحسن وما يقال عليه من حيث
الفهوم ان كلامه يفيدان مطلق الاشتراك في الامر العام يكفي في جميع الامور المتغيرة
في تعريف وليس كذلك (قوله في تعريف واحد) اي بين حقيقة كل تفصيلاً والا
فلان تعذر كأن تعرف الانسان والفرس بالجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة او بالحيوان
فانه مميز لها في الجملة ولكن لا بين حقيقة كل واحد تفصيلاً (قوله وهذا اي الصنيع
من التقسيم اولاً ثم التعريف ثانياً كما قسم اي كتنظيم ابن الحاجب الخ فان تقسيمه قبل
التعريف لعدم الاشتراك المذكور واورد على ذلك ان القسمين اشتراكاً في امر بمهما
صالح لتعريف المستثنى وهو المذكور بعد الا واخوانها وفيه نقض بان هذا لا يصلح
تعريفاً للمستثنى لانه يدخل فيه ما بعد الا لواقعة صفة نحو لو كان فيها آلهة الا الله
لقسداً مع انه ليس مستثنى (قوله فالفصاحة) اي اذا اردت بيان كل من اقسام
الفصاحة والبلاغة فاقول لك الفصاحة الخ فالقاء فاء الفصيحة ويقال لها فاء الفضيحة
بالصاد والضاد والاضافة في ذلك من اضافة الموصوف لصفة اي القاء الفصيحة
او الفضيحة سميت بذلك لانها افصح عن شرط مقدار اولكرونها فصاحتها وظهرته
وقيل فاء الفصيحة هي ما افصح عن مقدار مطلقاً اي سواء كان شرطاً او غيره كما
في قوله تعالى فقلنا اضرب مصالك الحجر فانفجرت اي فاضرب فانفجرت (قوله في المفرد)
بصح ان يكون صفة للفصاحة كان المتعلق نكرة او معرفة ولا يلزم على تقديره نكرة
وصف المعرفة بالنكرة وهو لا يجوز لان ال في الفصاحة جنسية ومدخولها في حكم
النكرة ولا يلزم على تقديره معرفة حذف الموصول وبعض الصلة وهو لا يجوز لان
الكائن المقدر يراد منه الثبوت والدوام فهو صفة مشبهة وال الداخلة عليها معرفة
لاموصولة على التحقيق ولا يصح ان يكون ذلك الطرف حالاً منها على مذهب
سيويه القائل يجوز مجيء الحال من المبدأ لان الحال مقيدة للعامل مطلقاً لفظياً

قوله او الفضيحة صوابه
او الفاضحة لان ضله ثلاثي
من باب نفع ولم يسمع
افصح كما يؤخذ من المصباح
والقاموس اللهم الا ان
يكون لمشاكلة قوله
المفصحة تأمل (مصححه)

او مضويا ولا معنى لتقيدها لان التقيد انما هو لشيء يختلف حاله كالجمي في قولنا جازيد
راكبا والابتداء واحد لا يختلف احواله وايضا المقصود تفسير الفصاحة بوصف كونها
في المفرد لا بقيد تحققها في المفرد اذ ليس المعنى على التقييد وان كان المآل واحدا لكن
فرق بين التقديرين كالايجنى وذلك لان التقيد يقتضى ان الفصاحة مشتركة اشتراكا
معنويا لانه يفيدان الفصاحة امر كلى تختلف احواله تارة يكون في المفرد وتارة
يكون في غيره والذي حققه الشارح انها من قبيل المشترك اللفظي وجعل المجرور
صفة لا يخالف ذلك تأمل ويصح ان يكون الظرف لغوا متعلقا بالنسبة التي اشتملت
عليها الجملة والمعنى انتساب الخلوص المذكور للفصاحة في المفرد او الفصاحة التي هي
الخلوص منسوبة للمفرد وقضية هذا ان الظرف معمول للنسبة المذكورة وهو معنى
قابل للتقييد وهذا يراد على حصر النحاة العامل المعنوي في الابتداء والتجرد (قوله قدم
الفصاحة) اى قدم تعريف اقسامها على تعريف اقسام البلاغة مع ان الف والشر
المشوش اولى (قوله لتوقف معرفة البلاغة) اى ادراكها وتصورها من حيث المفهوم
سواء كانت بلاغة متكلم او كلام وقوله على معرفة الفصاحة اى على تصورها في الجملة
وانما قلنا في الجملة لان بلاغة الكلام لا توقف على فصاحة المتكلم بل على فصاحة
الكلام والمفرد وكذلك بلاغة المتكلم لا توقف على فصاحته من حيث المفهوم بل على
فصاحة الكلام والمفرد اذ لم تؤخذ الملكية التي يقتدر بها على تأليف فصيح لافى بلاغة
الكلام ولا فى بلاغة المتكلم ثم توقف عليها بلاغة المتكلم بحسب التحقق اذ لا يقتدر
على تأليف كلام يبلغ الامن يشدر على تأليف كلام فصيح (قوله لتوقفهما عليها) اما
توقف فصاحة الكلام على فصاحة المفرد فلا واسطة لكونها مأخوذة في تعريفه واما
توقف فصاحة المتكلم على فصاحة المفرد فبواسطة اخذ فصاحة الكلام لتوقف
عليها في فصاحة المتكلم والتوقف على التوقف على الشيء متوقف على ذلك الشيء
كذا قال بس وقد يقال المصنف لم يأخذ فصاحة الكلام في تعريف فصاحة المتكلم بل
اللفظ الشامل للمفرد كاتيه عليه الشارح فيكون توقف فصاحة المتكلم على فصاحة
المفرد بلا واسطة ايضا (قوله خلوصه من تنافر الحروف) قيل وجه حصر مخلات
فصاحة المفرد في الثلاثة ان المفرد له مادة وهى حروفه وصورة وهى
صيغته ودلالة على معناه وحيث فعيه اما في مادته وهو التنافر او في صورته
وهى مخالفة القياس الصرفى او في دلالاته على معناه وهو الغرابة ويمكن اجراء ذلك
ايضا في الكلام فعيه في مادته تنافر الكلمات وفي صورته اى التأليف العارض على
الكلمات ضعف التأليف وفي دلالاته على معناه انتعيق (قوله خلوصه من تنافر الحروف)
المراد من الخلوص لازمه وهو عدم الانتصاف وليس المراد انه كان متصفا بها
اولا ثم خلى ثم ان كلام المصنف من باب السلب الكلى وهو المسمى بعموم السلب

في تعريف واحد وهذا كما
قسم ابن الحاجب المستثنى
الى متصل ومنقطع ثم
عرف كلا منهما على حدة
(فالفصاحة في المفرد)
قدم الفصاحة على البلاغة
لتوقف معرفة البلاغة على
معرفة الفصاحة لكونها
مأخوذة في تعريفها ثم قدم
فصاحة المفرد على فصاحة
الكلام وانتكلم لتوقفهما
عليها (خلوصه) اى
خلوص المفرد (من تنافر
الحروف والغرابة ومخالفة
القياس) الغوى اى المستنيط
من استقرار اللفظ وتفسير
الفصاحة بالخلوص لا بخلو
عن تسامح

لامن قبيل رفع الايجاب الكلى وهو المسمى بسلب العموم فالمعنى حينئذ عدم اتصافه
 بكل واحد من الثلاثة فحيثما وجد واحد من الثلاثة في الكلمة كانت غير فصيحة ولا حلال
 كون المراد من كلام المصنف السلب الكلى كان الاول له الاتيان بمن في الغرابة ومخالفة
 القياس لاجل ان يكون كلامه ظاهرا في ذلك المعنى المراد اذ كلامه بدون ذلك يؤهم
 ان المراد الخلو من المجموع وعليه فلا يضر في فصاحة الكلمة وجود واحد او اثنين
 من الثلاثة وهو باطل (قوله القياس) اي الظابط المقرر من استقراء استعمالات
 العرب كقولنا كلما تحركت الياء او الواو وانفتح ما قبلها قلبت الفا (قوله اي المستنبط
 الخ) اشار بذلك الى انه ليس المراد حقيقة القياس في اللغة الذي هو الحاق شيء بشئ بجامع
 بينهما كالحاق النيب بالخمر في التحريم بجامع الاسكار بل المراد القياس الذي منشؤه
 استقراء الالفة اي تنبع الكلمات اللغوية وهو القياس الصرفي كقولنا كلما تحركت
 الياء او الواو وانفتح ما قبلها قلبت الفا وانما لم يقل الشارح الصرفي بدل اللغوي
 مع انه المراد للاشارة الى ان منشأ هذا القياس الصرفي استقراء الالفة (قوله لا يخلو
 عن تسامح) اي لامرئين الاول ان الفصاحة هي كون الكلمة جارية على التوائين
 المستنبطة من استقراء كلام العرب مناسبة الحروف كثيرة الاستعمال على البنية العرب
 الموثوق بمربيتهم ويلزم من الكون المذكور الخلو من عما ذكر فليس الخلو من نفس
 الكون المذكور ولا صادقا عليه وحينئذ فلا يصح حله على الفصاحة بحيث يقال
 الفصاحة الخلو لان ادنى درجات التعريف ان يكون صادقا على العرف وان صح
 ان يقال الفصح الخالص لان صدق المشتق على المشتق لا يستلزم صدق المأخذ
 على المأخذ كما لنطق والكاتب والنطق والكتابة الامر الثاني ان الفصاحة وجودية
 لان معناها الكون المذكور والخلو عدمي لان معناه عدم الامور المذكورة والعدمي
 غير الوجودي فلا يصح حله عليه وانما قال لا يخلو عن تسامح ولم يقل باطل لانه
 الجواب عن كل من الامرين اما الجواب عن الاول فصاحته ان الادباء يجوزون
 الاخبار عن الشيء بما يهانه اذا كان بينهما تلازم فصدا للمبالغة وادعاء انه هو لا يقال
 ان التعريف بالمباين ممنوع ودعوى الادعاء وقصد المبالغة لا تنفع لانا نقول هذا عند
 علماء المنطق واما الادباء فيكتفون بمجرد كون العرف يستلزم تصوره تصور العرف
 ويعتبرون قصد المبالغة والادعاء واما الجواب الثاني فيؤول الخلو بالكون
 خالصا وهو امر وجودي او يقال قولهم لا يخبر بالعدمي عن الوجودي اذا اريد
 بالوجودي الامر الموجود او وجود امر بالعدمي الامر المصنوع او عدم ذلك
 الامر كما لعلم والجهل والموت والحياة فلم انه لا يصح حل احدهما على الآخر
 لكن الفصاحة والخلو ليسا كذلك بل كل منهما ثابت والخلو ليس عدم
 الفصاحة بل عدم ضدها الذي هو التنافر والغرابة ومخالفة القياس واما ان اريد

بالوجودى ما لا يدخل العدم فى مفهومه وبالعدمى ما يدخل العدم فى مفهومه فلا شك فى صحة حل العدمى على الوجودى بهذا المعنى بدليل حل القضايا المعدولة المحمول على الامر الوجودى نحو زيد هو لا كاتب والبياض هو لا سواد فالمحمول عدمى اى دخل العدم فى مفهومه اى زيد شئ ثبت له عدم الكتابة والبياض شئ ثبت له عدم السواد ومن المعلوم ان قوله الفصاحة خلوصه الخ من باب القضية المعدولة لانه فى قوة قولنا الفصاحة عدم الامور المذكورة اى الفصاحة شئ ثبت له عدم الامور المذكورة (قوله يوجب ثقلها على اللسان) النقل بكسر الراء وقح القاف بوزن صغر مصدر ثقل الشئ بالضم خلاف الخفة واما بكسر الراء وسكون القاف بوزن عم فهو الشئ الثقيل والاول انبى من جهة اللفظ للتشاكل بين المتعاطفين لان العسر مصدر ايضا والثانى انبى من جهة المعنى بحسب انقسام لانه يشير الى ان التناثر لا يخل بالفصاحة الا اذا كان شديدا بحيث يصير على اللسان كالتثقل والتثقل واما اصل التناثر فلا يخل بالفصاحة ولا شك ان مراد التناثر المعنوى اولى وعلى هذا فالعنى يوجب شيئا عظيما كالتثقل اى الحمل (قوله وعسر النطق بها) يحتمل انه عطف تفسير ويحتمل انه عطف مسبب على سبب نظر الى ان النقل فى الكلمة سبب لعسر النطق بها فلا حظ النقل وصفا فيها او بعبارة النطق بها (قوله نحو مستنثرات) اى نحو وصف هذه الكلمة (قوله غداره الخ) هذا البيت من معلقة امرئ القيس المشهورة التى مطلعها * قفانك من ذكرى حبيب ومنزل * بسقط اللوى بين الدخول لحومل * وقبل هذا البيت * تصد وتبدى عن اسيل وتقى * بانطرة من وحش وجرة * مطلق * وجيد بكيد الريم ليس بفاحش * اذا هى نصه ولا يعطش * * وفرع يزين المتن اسود فاحم * اثبت كقنو النحلة المتعشك * غداره الخ (قوله اى ذوابه) جمع ذؤابة بالهمزة ابدلت الهمزة الاولى واوا فى الجمع لاستغفالهم الف الجمع بين همزتين وفى الاساس الذؤابة الشعر المنسدل من الرأس الى الظهر اى الذى شانه الانسدال فلا ينافى انه قد يكون فوق وسط الرأس كما هنا وانماسمى ذلك الشعر غديرة لانه غودر وترك حتى طال (قوله فى البيت السابق) وهو قوله وفرع يزين المتن اسود فاحم الخ وفرع بالجر عطف على اسيل او على جيد فى الايات السابقة والفرع هو الشعر مطلقا اى كلا او بعضا كما فى المذهب فيصدق على الغدار وعلى المتن وعلى المرسل فيقال الغدار فرع اى شعر المتن فرع الخ وعلى هذا فاضافة الغدار لضميره من اضافة الجزئى للكل وفى الصحاح ان الفرع هو الشعر النام اى الشعر بتمامه وعلى هذا فاضافة الغدار لضميره من اضافة الجزء لكل والتم الغدار والفاحم الذى كالفحم فى السواد والاثبت الكثير والقنو بالكسر سباطة النحل والتمعكل بكسر الكاف وقمها كثير العناكيل اى الشماريح اى العيدان التى عليها البسر فى البيت مبالغة من حيث

(فالتناثر) وصف فى الكلمة
يوجب ثقلها على اللسان
وعسر النطق بها (نحو)
مستنثرات فى قول امرئ
القيس (غداره) اى
ذوابه جمع غديرة والضمير
عائد الى الفرع فى البيت
السابق (مستنثرات)
اى مرتفعات او مرفوعات
يقال استنثره اى ارفعه
واستنثر اى ارتفع

تشبيه الشعر بالقنو المذكور في الكثرة ولا تفسر المتشكك بذى المتشكك لثلاث تقوت
البالغة وما ذكره الشارح من ان الضمير راجع للفرع وكذا ما قلناه في الاضافة فهو بناء
على ان الغدائر بمعنى الذوائب المفسرة بما مر عن الاساس وهو الذي يناسبه ما يأتي
للشارح في معنى البيت واما على ان المراد بالغدائر الشعر مطلقا على ما في المذهب فيجب
ان يكون الضمير راجعا للحية وذكره باعتبار الشخص او الممدوح ولا يصح ان يكون
عائدا على الفرع لثلاث يلزم اضافة الشيء الى نفسه لان كلا من الغدائر والفرع مطلق
الشعر اللهم الا ان يقال ان الاضافة بيانية والحق انها تجري في الضمير خلافا لما ناصر
اللقاني او يقال ان الفرع اسم للشعر مطلقا سواء كان للرجال او النساء والغدائر الشعر
مطلقا بقيد كونه للنساء وعلى هذا يصح كون الضمير راجعا للفرع ويكون من اضافة
الجزئي للكل (قوله يقال استنصره الخ) اشار الشارح بهذا الى ان هذا الوصف
ما أخوذ اما من فعل متعد او من فعل لازم و يبنى على ذلك كونه اسم فاعل او اسم
مفعول فان كان مأخوذا من المتعدي صح كونه اسم مفعول فقرأ بفتح الزاي المجهمة
وان كان مأخوذا من الفعل اللازم فهو اسم فاعل فقرأ بكسر الزاي (قوله الى العلا) اي
الى جهة السماء والعلاجع العليا بضم العين تأنيث الاعلى اي مرتفعات الجهات العليا
(قوله اي تغيب) اشارة الى ان تغزل من الضلال بمعنى الغياب وتغزل فعل مضارع
والعقاص فاعله وانما جمع العقاص دون الثني والمرسل اشارة الى ان العقاص مع
كثرتها تغيب في ثني واحد وفي مرسل واحد لكثرة شعرهما (قوله وهي الخصلة
المجموعة) اي التي تجمعها المرأة وتلويها وتربطها بخيوط وتجملها في وسط رأسها
كلامانة ليصير مجعدا وهي المسماة بالعديرة والعقصة والذؤابة ثم ان مادة نساء العرب
بعد ان تنقص جانباً من الشعر على الكيفية التي قلناها ترسل فوقه الثني والمرسل
خلف الظهر فيصير الثني والمرسل مرمين على ظهرها وتحتها العقاص المجموع
كلامانة غائبا ومخبا لا يظهر فظهرت من هذا ان الغدائر والعقاص بمعنى واحد
وحينئذ فقوله تغزل العقاص اظهار في محل الاضمار وان الاصل تغزل هي اي الغدائر
وانما اظهر في محل الاضمار للاشارة الى ان تلك الغدائر تسمى عقاصا ومن هذا تعلم
ان جملة تغزل العقاص خبر ثان عن عدائره والرابط للمبتدأ بالجملة الواقعة خبرا لمادة
المبتدأ بمعناه وانت خير بان جعل العقصة والعديرة شيئا واحدا بناء على ما مر من
ان العديرة هي الذؤابة المفسرة بما مر عن الاساس واما على ما ذكر عن المذهب من
ان الغدائر الشعر مطلقا فلا تكون العقصة هي العديرة فتأمل افاده شيخنا العلامة
العدوي (قوله والثني المفتول) لاخذه من الثني واما المرسل فعنه المرسل عن العقص
والثني اي الخالي عنهما وليس المراد بالمرسل المسبل لان الثني مسبل ايضا على العقصة
مثله وقد يقال كونه مسبلا لينا في كون الثني مسبلا ايضا وانما وصف هذا القم

(الى العلا) تغزل العقاص
في ثني ومرسل تغزل اي
تغيب لعقاص جمع عقصة
وهي الخصلة المجموعة
من الشعر والثني المفتول
يعني ان ذوائبه مشدودة
على الرأس بخيوط وان
شعره يتقم الى عقاص
وثني ومرسل والاول
يغيب في الاخيرين
والعرض بيان كثرة الشعر
والضابط هنا ان كل
ما بعده الذوق الصحيح تغبلا
متعصر النطق به فهو
متنافر سواء كان من قرب
لخارج او بعدها

بهذا الوصف لانه لم تصف بغيره بخلاف المتنى فقد تعلق به المتنى والارسال تأمل (قوله
يعنى ان ذوائبه) اى الفرع والمراد بها العقائص قوله يعنى ان ذوائبه الخ اشارة الى
تفسير الغدائر بالذوائب وان الضمير فى غدائره للفرع كما سلفه وقوله وان شعره عطف
على ذوائبه فالضمير للفرع ايضا والقول بانه للرأس فيه تشبث للضمائر ويؤول الرجوع
للفرع اذ المقصود تقسيم مطلق الشعر فلا وهم فى رجوعه للفرع كما لا يخفى وفى كلامه
اشعار بان العقاص هى الغدائر بعد ان شدت لا غيرها (قوله مشدودة على الرأس)
اى فى وسطها بخيوط ومجموعة ككار مائة واخذ الشد بخيوط من قوله فى البيت
مستشزرات خصوصا اذا قرئ على صيغة اسم المفعول ومن العقاص لان العقيصه
شعر ذو عقاص وهو الخيط الذى يربطه اطراف الذوائب كما فى الجمل (قوله الى
عقاص) اى وهى الغدائر وحيث ان الشعر منقسم الى اقسام ثلاثة لاربعة خلافا
لما يوهى ظاهر البيت من ان القسمه رابعة غدائر وعقائص ومتنى ومرسل لكن
قد علمت ان الغدائر والعقاص والذوائب بمعنى واحد كما افاده شجنا العلامة العندوى
وفى حواشى المطول كلام آخر غير هذا (قوله والفرض الخ) اى فليس المراد بهذا
الكلام مجرد الاخبار فهو اما تعريض ان استعمل فى حقيقته وهو الاخبار ملوحا به
لهذا الفرض اعنى بيان كثرة الشعر او كناية ان اريد اللزوم (قوله والضابط ههنا)
اى لتناثر الحروف وحاصله ان الضابط المعول عليه فى ضبط تناثر الحروف الذوق
وهو قوة يدرك بها لطائف الكلام ووجوه تحسينه فكل ماعده الذوق ثقيل متعسر
النطق به كان ثقيل ومالا فلا خلافا لمن قال الضابط المعول عليه فى ضبط التناثر بعد
الخارج ولمن قال قربها لان كلامهما لا يطردها لاناجد عدم التناثر مع قرب الخارج
كالجيش والشجى ومع بعده كعلم بخلاف ملغ اى اسرع قرب الخارج وبعدها كل منهما
غير مطرد فلا يكون واحد منهما ضابطا معولا عليه ولا يقال ان عدم الثقل فى علم وان
كانت الخارج فيه متباعدة بخلاف ملغ ان الخارج من الخلق الى الشفة اسرع من الادخال
من الشفة الى الخلق لاناقول هذا لا يتم لاناجده من حسن حلم وطمح وغلب وبلغ (قوله
ان كل ما بعده الذوق الصحيح) اى من الحروف وقوله متعسر النطق به لازم لما قبله وقوله
سواء كان اى ثقله (قوله او غير ذلك) اى كوقوع حرف بين حرفين مضاد لكل
واحد منهما بصفة كوقوع الشين بين التاء والزاى كايأتى بيانه (قوله فى المثل السائر)
هو اسم كتاب فى اللغة (قوله وزعم بعضهم) هو الخلفاء كما قاله الفارابى (قوله ان منشأ
الثقل فى مستشزرات الخ) اى واما على الاول فنشأ الثقل فيها اجتماع هذه الحروف
الخصوصية والحال كم ثقلها الذوق (قوله التى هى من المهموسة الخ) اعلم ان الحروف
بالنسبة للجهر والهمس تنقسم الى قسمين مهموسة ومجهورة وبالنسبة الى الشدة والرخاوة
تنقسم الى ثلاثة اقسام شديدة ورخوة ومتوسطة بينهما الحروف المهموسة عشرة يجمعها

قولك (فحده شخص سكت) سميت بذلك لان الهمس لغة الخفاء والنفس يخفى مع هذه الحروف لجريانه معها لضعف الاعتماد عليها في مخارجها والحروف المجهورة ماعده هذه الحروف سميت بمجهورة لان الجهر لغة الاظهار والنفس يتبع ان يجرى معها لقوة الاعتماد عليها في مخارجها والشديدة حروف ثمانية يجمعها قولك (اجد قط يكت) سميت بذلك لمنعها النفس ان يجرى معها لقوتها في مخارجها والرخوة ثلاثة عشر حرفا وهي ماعدا هذه الحروف وماعدا حروف (لن عمر) وهي المتوسطة بين الرخاوة والشدة وانما سميت الاولى رخوة لان الرخاوة لغة اللين والنفس يجرى معها حتى لانت عند النطق وانما سميت الثانية متوسطة لان النفس لا ينجس معها انجاس الشديدة ولم يجر معها جريانه مع الرخوة اذا علمت هذا فاعلم ان الشين انصفت بالهمس والرخاوة والتا قبلها انصفت بالهمس والشدة فقد اشتركا في الهمس واختلفا في الشدة والرخاوة والضرر جاء من اختلافهما وكذلك شاركت الشين الزاي في الرخاوة واختلفا في الهمس والجهر والضرر جاء من اختلافهما فالخااصل ان الشين انصفت بصفتين ضاربت باحدهما ما قبلها وضاربت بالآخرى مابعدهما وبهذا ظهر انه لا حاجة لوصف الشارح التاء بالهمس فكان الاولى الاقتصار على الشدة لان الضرر بها كما اقتصر في الزاي على الوصف الذي به الضرر وهو الجهر وترك الرخاوة (قوله ولو قال مستشرف) الاولى مستشرقات لان البيت لا يترن الا به على تقدير ابدال مستشرفات به الا ان يقال ان ذلك القائل انما التفت لاصل المادة (قوله وفيه نظر) اى في هذا الزعم فنظر فهو رد للكلام من اصله لالتقوله ولو قال الخ وحاصله ان علة الثقل التي ذكرتها وهي مضاربة الحرف المتوسط بين حرفين لما قبله ولما بعده في الصفة موحودة في مستشرف ايضا فيجب ان يكون متافرا ايضا وانت لا تقول انه ثقيل لانك قلت ولو قال مستشرف زال ذلك الثقل (قوله لان الراء المهملة ايضا من المجهورة) اى فهي كالزاي وان كانت الزاي رخوة والراء المهملة متوسطة بين الرخوة والشديدة فالشين كما ضاربت الزاي المهمة بالجهرية تضارب الراء المهملة بذلك الوصف ايضا لان كلاهما مجهور والشين مصهورة واجاب بعضهم عن هذا النظر بان مراد هذا القائل ان الثقل ناشئ من اجتماع الشين مع التاء والزاي بمعنى ان منشأ الثقل هو اجتماع هذه الحروف المخصوصة والحاكم بذلك الثقل هو الذوق ويرشدك لهذا قوله ولو قال مستشرف زال ذلك الثقل لاتفاء هذه الحروف المخصوصة فهو قائل بما قاله ابن الاثير وفي هذا الجواب نظر اذ لو كان مراد هذا الزاعم ما ذكر لكان توصيفه للحروف ببيان انواعها لغوا صرفا لا فائدة فيه كما لا يخفى على الذوق السليم واتما الاستفادة من كلام هذا الزاعم هو ما ذكره الشارح المحقق نعم يمكن الجواب عن هذا القائل بان يقال ان الراء المهملة في مستشرف وان كانت من المجهورة الا ان مجاورة الفاء التي هي من حروف الذلاقة ازالته الثقل الخااصل من توسط الشين بين ما ذكر فتأمل

او غير ذلك على ما صرح به ابن الاثير في المثل السائر وزعم بعضهم ان منشأ الثقل في مستشرقات هو توسط الشين المهمة التي هي من الممهورة الرخوة بين التاء التي هي من الممهورة الشديدة والزاي المهمة التي هي من المجهورة ولو قال مستشرف زال ذلك الثقل وفيه نظر لان الراء المهملة ايضا من المجهورة وقيل ان قرب الخارج سبب للثقل المحل بالفصاحة وان قوله تعالى الم اعهد اليكم

(قوله وقيل ان قرب المخارج الخ) قاله العلامة الزوزنى (قوله ان قرب المخارج
سبب للنقل) اى ولا شك ان حروف مستشزرات متقاربة المخارج فلذا كانت ثقيلة
(قوله وان في قوله تعالى الخ) بالكسر عطفاً على ان قرب المخارج فهو من جملة مقول
القول (قوله ثقلاً) اى لما فيها من قرب المخارج وقوله قريباً من المتأهى اى من الثقل
التأهى اى واما المتأهى فهو الهمجع بكسر الهاء وسكون العين المصلة وكسر الخاء
المجعة وقصها في قول اعرابي سئل عن ناقة تركتها رعى الهمجع اى بنتا اسود واما
كان اعهد ثقله قريباً من المتأهى وثقل الهمجع متأهياً لان الاول جمع فيه بين ما يخرج
من اقصى الخلق وهو الهزمة والهاء وما يخرج من وسطه وهو العين والثاني جمع فيه
بين ما يخرج من اقصى الخلق وهو الهاء وما يخرج من وسطه وهو العين وما يخرج
من ادناه وهو الخاء ثم ان هذا الذى قاله الزوزنى لا يخالف ما قلناه سابقاً من ان التنافر
لا يخل بالفصاحة الا اذا كان شديداً بحيث تصير الكلمة على اللسان كالحمل واما اصل
التنافر فلا يخل وذلك لان كلام الزوزنى يقتضى انه لا بد ان يكون التنافر متأهياً
او قريباً منه كما في الم اعهد فيعلم منه انه لا بد ان يكون شديداً بحيث تصير الكلمة كالحمل
على اللسان واما اصل التنافر فلا يخل بالفصاحة وهذا هو عين ما قلناه (قوله لكن
الكلام الخ) هذا جواب منه عما يقال يلزم على هذا اعنى كون الم اعهد غير فصيح
ان سورة من القرآن وهى سورة يس غير فصيحة وهذا باطل وقوله الكلام الطويل اى
كالسورة والقرآن (قوله لا يخرج عن الفصاحة) اى بل هو متصف بها (قوله كما لا
يخرج الكلام الطويل المشغل على كلمة غير عربية عن ان يكون عربياً) وذلك
كالقرآن فانه عربى قال تعالى انا انزلناه قرآناً عربياً وقد اشغل على كلمات غير عربية
كالقسطاس فانها كلمة رومية اسم للميزان والسجل فانها كلمة فارسية اسم للصحيفة
والمشكاة فانها كلمة هندية اسم للطاقة التى لاتنفد كسنبلة القنديل ومع اشتغاله على تلك
الكلمات الغير العربية لم يخرج عن كونه عربياً كما نشهد له الآية (قوله وفيه نظر)
اى في ذلك القيل نظر من حيث ما اشغل عليه من الدعوى المشار اليها بقوله لكن الكلام
الطويل الخ والقياس المشار اليه بقوله كما لا يخرج الخ وحاصل ما ذكره من رد الدعوى
التي اجاب بها عن السؤال المقدّر ان ما ادعيته من ان الكلام الطويل المشغل على كلمة
غير فصيحة لا يخرج عن كونه فصيحاً لا يسلم بل هو خارج عن كونه فصيحاً لان
فصاحة الكلمات مأخوذة في تعريف فصاحة الكلام من غير تفرقة بين طويل وقصير
فيلزم من انتفاء الاولى انتفاء الثانية وحينئذ قد بطلت الدعوى القائلة لكن الكلام الطويل
الخ (قوله على ان هذا القائل) اى بان الكلام الطويل المشغل على كلمة غير فصيحة لا يخرج
عن الفصاحة وهو الزوزنى قد فسر الكلام اى في قول المصنف سابقاً بوصف بها
المفرد والكلام بما ليس بكلمة اى وحينئذ فالقول بوجود كلمة غير فصيحة في كلام

ثقل قريباً من المتأهى فيخل
بفصاحة الكلمة لكن
الكلام الطويل المشغل
على كلمة غير فصيحة لا يخرج
عن الفصاحة كما لا يخرج
الكلام الطويل المشغل
على كلمة غير عربية عن ان
يكون عربياً وفيه نظر لان
فصاحة الكلمات مأخوذة
في تعريف فصاحة الكلام
من غير تفرقة بين طويل
وقصير على ان هذا القائل
فسر الكلام بما ليس بكلمة
وانقياس على الكلام
العربى ظاهر الفساد

و لو سلم عدم خروج
السورة عن الفصاحة
فمجرد اشتمال القرآن على
كلام غير فصيح مما يقود
الى نسبة الجهل او العجز
الى الله تعالى الله عن ذلك
علوا كبيرا (والقرابة) كون
الكلمة وحشية غير ظاهرة
المعنى ولا مأنوسة الاستعمال

فصيح على تفسيره اكثر فسادا من ذلك القول على تفسير الشارح فالفساد لازم له
في شئين المركب التام والمركب الناقص اذا اشتمل كل منهما على كلمة غير فصحة لان
فصاحة الكلمات شرط في فصاحة الكلام اتفاقا وهو قد ادخل المركب الناقص
في الكلام بخلاف القول المذكور على تفسير الشارح الكلام بالمركب التام فان الفساد
انما يوجد في المركب التام المشتمل على كلمة غير فصحة واما المركب الناقص فلا يوجد فيه
هذا الفساد لانه لم يشترط في فصاحته فصاحة كلماته فاذا اشتمل على كلمة غير فصحة صح
ان يقال عليه انه فصيح فقد وجد على هذا التفسير كلام في الجملة فصيح بدون فصاحة
الكلمات بخلافه على الاول فانه لا يوجد ذلك اصلا (قوله والقياس على الكلام
الخ) حاصله ان هذا القائل قاس وقوع كلمة غير فصحة في كلام فصيح على وقوع
كلمة غير عربية في القرآن العربي لقوله تعالى انا انزلناه قرآنا عربيا ورد عليه بان
هذا القياس فاسد لان القرآن لم يشتمل على كلمات غير عربية والكلمات القرآنية
التي قيل فيها انها رومية او فارسية او هندية توافقت فيها اللغات كالصابون والنور
ولو سلم انها غير عربية فلا نسلم ان القرآن كله عربي والضمير في قوله انا انزلناه
عائد على القرآن بمعنى السورة واطلاق القرآن على البعض شائع كقول الفقهاء يحرم
على الجنب قراءة القرآن سنا ان الضمير راجع للقرآن تمامه فلا نسلم انه عربي باعتبار
غالب الاجزاء كما زعم هذا القائل بل عربيته باعتبار الاسلوب والتركيب من تقديم المضاف
على انضاف اليه وتقديم النوصوف على الصفة سنا ان عربيته باعتبار غالب الاجزاء كما قال
هذا القائل فلا نسلم صحة القياس لانه قياس مع الفارق لانه اشترط في فصاحة الكلام
فصاحة الكلمات ولم يشترط في عربية الكلام عربية الكلمات بل يكفي في نسبة المجموع
الى العرب كون اكثره على لغتهم (قوله ولو سلم الخ) هذا تسليم للدعوى اى سلما ما ادعيته
من ان السورة لا تخرج عن الفصاحة مع اشتمالها على كلمة غير فصحة لكن يترك شي
آخر وهو وقوع شيء غير فصيح في القرآن وهو باطل اذ اشتمال القرآن على شيء غير
فصيح مما يقود الى نسبة الجهل او العجز الى الله لكن نسبتها الى الله تعالى باطل فبطل
اشتماله على ما ذكر فبطل ما قاله ذلك القائل من قوله لكن اشتمال الخ (قوله فمجرد
اشتمال القرآن على كلام غير فصيح) اى وان لم يخرج ذلك الاشتمال عن الفصاحة
على هذا التقدير وقد يقال ان الخصم لا يقول ان القرآن مشتمل على كلام غير فصيح
وتدعي بان مراده بالكلام الكلمات او مجرد اللفظ على ما عليه اهل اللغة وقوله
بعد ذلك بل على كلمة هذاترق من العام الى الخاص لا يقال الخصم لم يقل ايضا باشتماله
على كلمات متعددة لانا نقول تجوز اشتمال الكلام الطويل على كلمة غير فصحة
يستلزم تجوز اشتمال القرآن على كلمات عديدة في مواضع مختلفة فكلام طويل في القرآن
واعلم ان القرآن انما يكون مجردا عن الكلام الغير الفصيح اذا لم يعتبرنا لضمير في اعهد

واما على اعتباره فيكون قد وقع فيه كلام غير فصيح على قول هذا القائل ويكون قول الشارح فجرد اشتمال القرآن على كلام غير فصيح الخ ظاهرا لا غبار عليه (قوله مما يقود) اي يحجر الى نسبة الجهل بان المذكور غير فصيح او بان الاولى ايراد الفصيح او الى نسبة العجز عن ايراد الفصيح بدل هذا اللفظ غير الفصيح وبيان ذلك ان اشتمال القرآن على غير الفصيح اما لعدم علمه تعالى بانه غير فصيح او لعدم علمه بان الفصيح اولى من غير الفصيح فيلزم الجهل واما لعدم قدرته على ابدال غير الفصيح بالفصيح فيلزم العجز فان قلت يمكن انه اورد غير الفصيح مع علمه بذلك وقدرته على الاتيان بالفصيح بدله وانما اورد غير الفصيح لكونه اوضح دلالة على المعنى المراد من الفصيح او الحكمة لانصل اليها عقولنا وحينئذ فلا محذور في اشتمال القرآن على غير فصيح قلت المقصود من القرآن انما هو الإعجاز بكمال بلاغته وفصاحته لاجل تصديق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ووجود كلمة غير فصيحة فيه موجب لعدم فصاحة ما اشتمل عليه من المقدار العجز بالاتفاق وعدم فصاحة ذلك القدر موجب لعدم بلاغته فلا يكون معجزا ومخالفة ذلك المقصود لامر عارض تعدسها وخروجها عن الحكمة وهو لا يليق بحال الحكميم وحينئذ فيكون الاتيان بغير الفصيح مع العلم به والقدرة على تبديله مستلزما للجهل بانه سفه اذا الحكميم انما يضيع الاشياء في محلها فظهر لك من هذا ان الاتيان بالسفه نتيجة للجهل بانه سفه فتكون نسبة السفه داخلة تحت نسبة الجهل فاندفع ما يقال ان الاحتمالات ثلاثة فكان الاولى للشارح ان يقول مما يقود الى نسبة الجهل او السفه او العجز الى الله تعالى هذا وانما يعبر يقود دون بسوق لانه ابلغ في التشنيع على ذلك القائل لان القود هو الاخذ من امام والسوق من خلف فاذا حصل المحذور من امام الذي هو اقوى في ادراك الشيء عادة كان ابلغ في التشنيع فئا مل (قوله غير ظاهرة المعنى) اي الموضوع له فلا يرد التشابه والمجمل فانها في القرآن فيلزم ان فيه التريب لانها غير ظاهري الدلالة على المراد لله واما بالنسبة لمعانيها الموضوعات لها فهي ظاهرة المعنى لسهولة انتقال الذهن منها اليها ثم ان قوله غير ظاهرة المعنى تفسير لكونها وحشية والمراد بعدم ظهور معناها ان لا ينتقل الذهن منها لمعانيها الموضوعات بسهولة (قوله ولا مأنوسة الاستعمال) اي ولا مألوفة الاستعمال في عرف الاعراب الخلف وذلك لان العبرة بعدم ظهور المعنى وعدم مأنوسة الاستعمال بالنسبة للعرب الرباء سكان البادية لا بالنسبة للولدين والاخرج كثير من قصائد العرب بل جلها عن الفصاحة فانها الآن لقلية الجهل باللغة على اكثر علماء هذه الازمان فضلا عن عداهم لا يعرفون مفرداتها فضلا عن مركباتها وقوله ولا مأنوسة الاستعمال عطف سبب على مسبب ولفظة غير في قوله غير ظاهرة المعنى مستعملة في النفي بمعنى لا بقرينة عطف ولا مأنوسة الاستعمال عليه لانها مستعملة

قوله لمعانيها الخ كان الانسب
بالباقى تنبيه الضمائر
لكنه انتهى باعتبار الكلمات
المشابهة والجملة تأمل
(صححه)

في معناها الاصلى وهو كونها اسما بمعنى مغاير وانما اعاد النفي المستفاد من غير كقوله تعالى غير المفضوب عليهم ولا الضالين تنبيها على ان النفي يتعلق بكل من المعطوفين لا بالجموع من حيث هو ثم اعلم ان الغريب قسمان احدهما ما توقف معرفة معناه على البحث والتفتيش في كتب اللغة المبسطة لعدم تداوله في لغة خالص العرب كنتكاً كاشم وافرقتوا فان مثل هذه لعدم تداولها في لغة العرب الخالص لا يذكرها من اللغويين في كتابه الا من قل ومنه ما لا يرجع في معرفة معناه الى كتب اللغة لكونه غير مستعمل عند العرب فيحتاج الى ان يخرج على وجه بعيد وذلك كسرج سبياتي بانه والمصنف انما مثل للثاني وقول الشارح غير ظاهرة المعنى الخ صادق بالقسمين ثم اعلم ان القسم الاول من الغريب يكون في الجوامد والمصادر والمشتقات باعتبار مباديها اى اصلها المشتقة منه كالتكاً كؤ والقسم الثاني يكون في المشتقات باعتبار هيئاتها ووجه انحصار الغريب في القسمين ان اللفظ يحوهره وهيئته بدل على المعنى لعدم ظهور دلالاته اما باعتبار جوهره فيحتاج الى التفتيش والتفتيش واما باعتبار هيئته فيحتاج الى التخرج (قوله نحو مسرج) اى نحو غرابية مسرج (قوله في قول العجاج) هو رؤية عبدالله البصرى ابو محمد بن العجاج التيمى السعدى هو وابوه راجزان مشهوران لكل واحد منهما ديوان رجز ليس فيه سوى الراجز مع عن ايه العجاج وابوه سمع اباه ريرة رضى الله تعالى عنه وهذا البيت من قصيدة طويلة مطلعها

* ما هاج اشجانا وشجوا قد شجنا * من طلل كائنهم النجما *

* امسى لها في الرامسات مدرجا * واتخذته النائحات مدرجا *

* منازل هيمن من تهيجا * من آل ليلي قد عفون هيجا *

* والسخط قطاع رجا * من رجا * ازمان ابدت واضحا مفلجا *

* اغر براقا وطرفا ابرجا * ومقلة وحاجبا مزججا *

وقال الخ * ازمان اسم امرأة وابدت اظهرت وواضحا اى سنا واضحا والفج تباعد ما بين الاسنان والاغرا لايض والعرب تمدح بياض السن واليهود يمدحون بسواده والبريق اللمعان واللفظ العين والابرج بين البرج بالتحريك وهو عظم العين وحسنا من باطن اى وطرفا عظيما حسنا والمقلة بياض العين مع سوادها وقد تستعمل في الحديقة وقوله ومقلة عطف على واضحا في البيت السابق (قوله مدقنا مطولا) اشارة الى تفسير مزججا وهذا التفسير موافق لما في الصحاح والذي في الاساس ان الزجج التدقيق مع الاستقواس وربما يؤيد ذلك قول حسان رضى الله تعالى عنه في مدح

الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم

* بعينين دغاوين من تحت حاجب * ازج كمشق النون من خط كاتب *

فان التشبيه بالنون المشوقة انما يحسن باعتبار الاستقواس وانت خير بان هذا التأييد

(نحو) مسرج في قول
العجاج ومقلة وحاجبا
مزججا اى مدقنا مطولا
(وقال الخ) اى شعرا اسود
كالقشم (ومرنا) اى انفا
مسرجا اى كالسيف السريحي
في الدقة والاستواء

انما يتم اذا جعل قوله كشق النون صفة كاشفة لامية لازج ولا صفة للمحاجب (قوله
اي شعرا اسود كالقحم) اي ففاجا للنسبة كلاين ونامر والنسبة فيه تشبيهة من نسبة
الشبه للشبه به وهو وجه بعيد فيكون فيه غرابة واعلم ان النسبة قسما تارة تكون
تشبيهية وتارة لا فاذا قيل زيد سلطاني اي منسوب للسلطان من حيث انه من جنده فهذه
غير تشبيهية وان اردت بقولك زيد سلطاني انه منسوب للسلطان بمعنى انه يشبهه كانت
النسبة تشبيهية وهو وجه بعيد (قوله اي آتفا) هو مجاز مرسل لان المرسل
اسم لمحل الرسن وهو انف البعير فاطلق عن قيده واريد به الانف (قوله اي
كالسيف السريجي او كالسراج) التفسير الاول لابن دريد والثاني لابن سيدة
وهذا بيان لحاصل المعنى وحاصل ما قبل في بيان وجه الغرابة في هذه الكلمة اعني
سرج انه اسم مفعول مشتق وكل مشتق لا بد له من اصل يرجع اليه باشتقاقه منه ففتش
في كتب اللغة فلم يوجد فيها تسريج وانما وجد من هذه المادة سريجي وسراج
وحل هذه الكلمة على الخطأ لا يصح لوقوعها من عربي عارف باللغة فاحتج الى
تخريج هذه الكلمة على وجه تسليم به من الخطأ وان كان بعيدا فاختلفوا في تخريجها
وحاصل ما اشار اليه المصنف ان فعل في كلام الشاعر للنسبة مثل كرمه نسبته
للكرم وفقته نسبته للفق الا ان فعل نأتى للنسبة الشيء لاصله ولما لم يوجد التسريج
الذي حق النسبة ان تكون اليه جعلنا سرج منسوباً للسراج او للسريجي نسبة
تشبيهية فالعنى حينئذ ومرسنا منسوباً للسراج من حيث انه شبيه به في الريق والمعان
او منسوباً للسريجي من حيث انه شبيه به في الدقة والاستواء فاسم المفعول في الاصل
معناه ذات وقع عليها الفعل وكونه بمعنى ذات شبيهة بذات اخرى كما هنا يخالف
لقاعدتهم هذا وجد التخريج ووجه البعد ان مجرد النسبة لا يدل على التشبيه فجعلها
للتشبيه بعيد كذا قرره شيخنا العدوي وقال بعضهم يمكن ان تخرج هذه الكلمة
على وجه موافق للقياس حاصلة ان فعل يحى بمعنى صبرورة فاعله كاصله نحو قوس
الرجل اي صار كالقوس وحينئذ فسرج معناه الصائر كالسراج او كالسيف السريجي
وفيه نظر لان سرج بهذا المعنى لازم لا بصاغ منه اسم المفعول فلا يظهر ذلك
الا اذا كان سرج بكسر الراء اسم فاعل مع ان الرواية قحمها اسم مفعول وقد يحاجب
بان سرجا ليس اسم مفعول بل مصدر ميمي بمعنى اسم الفاعل اي المخرج بكسر
الراء اي الصائر كالسراج او السريجي وفي هذا الجواب نظر لان مجي المصدر على
صفة اسم المفعول فرع صحة بناء اسم المفعول والفعل هنا لا بصاغ منه اسم المفعول
فلا بصاغ منه مصدر على صيغته وخرجه بعضهم على ان فعل صبرورة فاعله اصله
او بمعنى صبرورة فاعله ذا اصله فالاول نحو مجزت المرأة اي صارت مجوزا والثاني
نحو ورق الشجر اي صار ذا ورق فخرج على الاول بمعنى صائرا سراجا او سريجيا

على معنى التشبيه أى مثل أحدهما وعلى الثانى الصائر ذاسراج ويرد على هذا الجيب
 بان سرج بهذا المعنى لازم لاينأتى منه اسم المفعول فلايتيم هذا الجواب الا لوكانت
 الرواية مسرجا بكسر الراء مع انها بالفتح (قوله وسريج) أى الذى نسب اليه السيف
 السريجي وقوله اسم قين أى حداد تنسب اليه السيوف أى السريجية وهذا مقابل
 لماأتى فى كلام المرزوقى (قوله فان قلت الخ) حاصله اناجعل مسرجا اسم مفعول
 من سرج الله وجهه أى نوره فعنى مسرجا منورا وحيثذ فليس فيه نسبة تشبيهية
 فيكون مسرجا خاليا عن القرابة فيكون فصيحاً (قوله وحسنه) عطف تفسير (قوله
 قلت هو) أى سرج بمعنى حسن من هذا القبيل أى غريبك لكونه لم يوجد فى الكتب
 المشهورة فهو من الغريب الذى يحتاج للتفتيش عليه واذا كان سرج غريبا فليكن
 مسرجا غريبا والحاصل ان مسرجا اذا جعل اسم مفعول من سرج الله وجهه بمعنى
 حسنه وان لم يكن غريبا بالمعنى التقدم وهو مايجتاج لتخرج بعد الاانه غريب
 بالمعنى الثانى وهو مايجتاج الى تفتيش عليه فى كتب اللغة المبسطة لعدم وجوده
 فى الكتب المشهورة واعترض بان سرج الله وجهه بهذا المعنى ورد فى الديوان
 والتاج وغيرهما من كتب اللغة فيكون مشهورا فلايكون غريبا واجيب بان اشتهاره
 فى كتب اللغة من التأخرين بعدالحكم من قدماء اهل المعانى بقرابة مسرج وحيثذ
 فذلك الاشتهار لايجزى مسرجا عن القرابة بالنسبة للمقدمين لاحتياجهم الى التفتيش
 عليه فى الكتب المبسطة لعدم غورهم واطلاعهم عليه فى غير المبسطة والحاصل
 ان قد ماء اهل المعانى الجاعلين مسرجا غريبا لم يعثروا ولم يطلعوا على استعمال
 سرج بمعنى حسن وان كان متحقفا فى كلام العرب العرباء فالحكم بالقرابة انما هو
 لعدم وجدانه فى الاستعمال اذ لا طريق للحكم بعدم وجوده الاعدم وجدانه
 فيكون غريبا عندمن لم يجد ولم يكن غريبا عندالواجد (قوله او مأخوذ من السراج)
 أى او هو مأخوذ من السراج فهو عطف على قوله من هذا القبيل أى انه يحتمل
 ان يكون سرج مولدا ومستحدثا من السراج أى انه لفظ احده المولدون واخذوه
 من السراج واستعملوه بمعنى حسن ولم يكن ذلك اللفظ واقعا فى لغة العرب اصلا
 وحيثذ فلا يمكن جعل مسرجا فى كلام الجاهل الذى هو من شعراء العرب اسم مفعول
 مأخوذا منه لاستحالة اخذ السابق من اللاحق فظهر لك مماقلناه انهما جوابان
 وحاصل الاول ان سرج لفظ متأصل لكنه يحتاج للتفتيش عليه فى الكتب المبسطة
 وحيثذ فهو غريب وحاصل الثانى انه لفظ مستحدث مأخوذ من السراج وحيثذ
 فلاينصف بالقرابة الا انه لايصح اخذ مسرجا فى البيت منه فبطل السؤال (قوله
 او مأخوذ من السراج) أى لاعلى وجه النسبة التشبيهية حتى يكون معنى حسن الله
 وجهك نسبة للسراج بالشابهة لان سرج الله وجهه لايفصده هذا المعنى لان المصادر

وسريج اسم قين تنسب
 اليه السيوف (او كالسراج
 فى البرق) واللمعان فان
 قلت لم لم يعملوه اسم
 مفعول من سرج الله وجهه
 أى بهجه وحسنه قلت هو
 ايضا من هذا القبيل او
 مأخوذ من السراج

منه تعالى ليس النسبة بل إيجاد وجهه على تلك الصفة بل على معنى ان سرج الله وجهه جعله ذا سراج بالمشابهة آه وبهذا علم الفرق بين هذا الوجه والذي اشار له المصنف بقوله او كالسراج الخ فان المعنى فيه على النسبة بخلاف هذا (قوله على ما صرح به الخ) راجع لقوله مأخوذ من السراج والشاهد من نقل كلام المرزوقي في قوله ومنه ما قيل الخ اي ومن السراج ما قيل الخ فان هذا يدل على ان سرج بمعنى حسن مأخوذ من السراج لكن لادلالة على كونه هذا الاخذ على وجه التولد والاستحداث فلعل الشارح فهم من قول المرزوقي ما قيل او من غيره (قوله السريجي) اي السيف السريجي منسوب الى السراج وفي نسخة منسوب الى سريج وعليها يكون قوله ويجوز الخ بآنا لوجه آخر في النسبة والوجه الاول موافق لقول الشارح سابقا وسريج اي الذي ينسب اليه السيف السريجي اسم قين وفي نسخة السريجي منسوب الى السراج وعلى تلك النسخة يكون قوله ويجوز الخ بآنا لوجه النسبة لكن كان الاولى على هذه النسخة حذف قوله ويجوز ادلا حاجته فكان الاولى ان يقول منسوب للسراج ووصفه بذلك اي ونسبه لذلك اي السراج الخ ثم انه على هذه النسخة الاخيرة نسبة السريجي للسراج غير قياسية اذ حق النسبة للسراج ان يقال سراجي (قوله ويجوز ان يكون وصفه) اي السريجي بمعنى الذات وقوله بذلك اي بلفظ سريجي هذا على نسخة السريجي منسوب الى سريج (قوله لكثرة مائه) اي صفاته (قوله على خلاف قانون) اي على خلاف الضابط المستتب من تتبع المفردات الموضوعية ولما كان هذا الكلام يقتضي ان مخالفة الكلمة للقانون التصريفي يخل بقصاحتها ولو كانت موافقة لما ثبت عن الواضع مع انها اذا وافقت ما ثبت عن الواضع كانت فصيحة ولو خالفت القانون المذكور بين الشارح المراد من مخالفة القياس بقوله اعني على خلاف الخ فعلى هذا المراد بالقانون هنا ما ثبت عن الواضع سواء اقتضاه القانون التصريفي او لا لخصوص القانون التصريفي فالحاصل ان الموافقة للقياس ان تكون الكلمة على وفق ما ثبت عن الواضع سواء كانت موافقة للقانون التصريفي المستتب من تتبع لغة العرب كقيام بالاعلال ومبدالادغام او مخالفة له ولكن ثبتت عن الواضع كذلك كما فان الهاء لا تقلب همزة في القانون التصريفي ولكن ثبتت عن الواضع كذلك فصارت في تقرير حكمها عن الواضع بالاستعمال الكثير كالاستثناء من القانون المذكور والمخالفة للقياس مخالفة ما ثبت عن الواضع ولا يلزم منه مخالفة القانون التصريفي الا ترى ان ابني يابني بكسر الباء مخالف لما ثبت عن الواضع وموافق للقانون التصريفي كما يأتي بيانه (قوله نحو الاجل) اي نحو مخالفة الاجل واعتراض وصف الاجل بعدم الفصاحة بانه ليس كلمة اذهو غير موضوع والموضوع الاجل بالادغام

على ما صرح به الامام
المرزوقي حيث قال
السريجي منسوب الى
السراج ويجوز ان يكون
وصفه بذلك لكثرة مائه
وروثه حتى كان فيه
سراجا ومنه ما قيل سرج
الله امرك اي حسنه ونوره
(والمخالفة) ان تكون
الكلمة على خلاف قانون
مفردات الالفاظ الموضوعية
اعني على خلاف ما ثبت
عن الواضع (نحو) الاجل
بفك الادغام في قوله
(الحمد لله العلى الاجل)

واجب بان تصریحهم بان اصل الاجل الاجل يقتضى انه موضوع غاية الامر
انه انسخ استعماله فيكون وضعاً غير مستقر (قوله الحمد لله العلى الاجل)
قائله الفضل بن قدامة بن عبيد الله الجعفي الكندي بابي النجم وقبل هذا الشطر
انت ملك الناس ربا فاقبل * الحمد لله الخ وبعده

* الواهب الفضل الوهوب المجزل * اعطى فلم يخل ولم يخل *

وربما نادى مضاف ليا، التكلم المتقلبة الفا حذف منه حرف النداء والاصل ياربى على
حديا حسرتا وجلة الحمد لله مفعول اقبل من القول فهو بفتح الباء كذا في الاطول
وفي كلام غيره ان ربان من الضمير في ملك (قوله والقياس الاجل) اورده عليه
ان عدم الادغام لم لا يجوز ان يكون لضرورة الشعر وحيث فلا تكون مخالفة القياس
مخرجة له عن الفصاحة قلت ان غاية ما اقتضته الضرورة الشعرية الجواز والجواز
لا ينافي انتفاء الفصاحة لان انتفاء الفصاحة لازم لكون الكلمة غير كثيرة الدور
على السنة العرب العرباء لالعدم جواز ما ارتكبه الشاعر الا ترى ان الجرشي جاز قاطعا
الا انه محل بالنصاحة فكذلك الاجل جاز في الشعر كما ذكره سيويه الا ان العرب
الخلص يتحاشون من استعماله كما يتحاشون من استعمال تكا كما تم وافرغوا (قوله
فصوال) هذا تفریع على قوله اعنى على خلاف ما ثبت عن الواضع وذلك لان اصل آل اهل
واصل ماموه ابدلت الهاء فيهما همزة وابدل الهمزة من الهاء وان كان على خلاف القياس
الا انه ثبت عن الواضع (قوله وابي يابى) اى بفتح الباء في المضارع والقياس كسرهما
فيه لان فعل بفتح العين لا يأتى مضارعه على يفعل بالفتح الا اذا كانت عين ماضيه
اولامه حرف حلق كسأل ونفع فبجئ المضارع بالفتح على خلاف القياس الا ان الفتح
ثبت عن الواضع (قوله وعور يعور) اى فالقياس فيهما عار يعار بقلب الواو الفا
لتحركها وانتقاح ما قبلها كزال يزال فتصحح الواو خلاف القياس الا انه ثبت
عن الواضع فقول الشارح لانه ثبت عن الواضع كذلك راجع للجميع اى وان كان
مخالفا للقياس (قوله قبل الخ) قائله بعض معاصري المصنف مدعي وجوب زيادة قيد
على التعريف الذى استخرجه المصنف من اعتباراتهم واطلاقهم (قوله في السمع)
المراد به هنا القوة السامعة لا المعنى المصدرى (قوله بان تكون اللفظة بحيث) اى ملتبسة
بحالة هي حج السمع لها (قوله ويتبرأ من سماعها) عطف تفسير على ما قبله (قوله في قول
ابى الطيب) اى في مدح الامير على سيف الدولة بن جردان صاحب حلب لما ارسله كتابا
يطلبه من الكوفة بامان وسأله السير اليه فاجابه بهذه القصيدة التى منها البيت المذكور

وهى من التقارب وعروضها وضربها مخدوقان ومطلعا

* فهمت الكتاب ابرالكتب * فسمعا لمر امير العرب *

* وطوعاله وانها جابه * وان قصر الفعل عما وجب *

(وما عاقنى)

والقياس الاجل قمحو آل
ومام وابي يابى وعور يعور
فصح لانه ثبت عن الواضع
كذلك (قبل) فصاحة
الفرد خلوصه مما ذكر
(ومن الكراهة في السمع)
بان تكون اللفظة بحيث
يجبها السمع ويتبرأ من
سماعها (نحو) الجرشي
في قول ابى الطيب

- * وما عاقني غير خوف الوشاة * وان الوشاة طريق الكذب *
- * وتكثر قوم وتقليلهم * وتقريبهم بيننا والخب *
- * وقد كان ينصرهم سمعه * وينصرتي سمعه والخب *
- * وما قلت للبدر انت الجين * ولا قلت للشمس انت الذهب *
- * تعلق منه البعيد الاثنى * وبغضب منه البطي الغضب *
- * وما لاقني بلد بعدكم * ولا اعتضت من رب نعماء رب *
- * ومن ركب الثور بعد الجوا * دانكر اطلاقه والغيب *
- * وان قست كل ملوك البلاد * فدع ذكر بعض من في حلب *
- * ولو كنت سميتهم باسمه * لكان الحديد وكانوا الخشب *
- * افي الرأي يشبه ام في السفاء * ام في التجماعة ام في الادب *
- * مبارك الاسم اغر النسب * كريم الجرشي شريف النسب *
- * اذا حاز ما لا فقد حازه * فتي لابس بما لا به *

وابوالطيب المذكور اسمه احمد بن الحسين بن عبد الصمد الجعفي الكندي الكوفي المتني وانما قيل له المتني لانه ادعى النبوة في بادية سحابة وتبعه خلق كثير من بني كلب وغيرهم فخرج اليهم لؤلؤ امير حص نائب كافور الاخشيدي فاسره وتفرق اصحابه وحبيه طويلا ثم استنابه واطلقه (قوله مبارك الاسم) اي ان اسم هذا المندوح وهو علي مبارك لموافقته لاسم امير المؤمنين سيدنا علي ابن ابي طالب ولاشعاره بالعلو ولا بعد ان يجعل البركة لموافقته اسم الله تعالى وقوله اغر القاب اي مشهوره لاشتهاره بسيف الدولة فان قلت الاسم ايضا اغر قلت لوسلم فالقاب اكثر شهرة لان الملوك يشار اليها بالقابها دون اسمائها تعظيمالها واجلالا وقوله شريف النسب لانه من بني العباس (قوله والاغر من الخيل الابيض الجبهة) اعلم ان الاغر يطلق لغة على معنيين على الابيض مطلقا من غير تقييد بالجبهة ولا بكونه من الخيل وعلى ابيض الجبهة من الخيل وهذا هو المشهور اذا علمت هذا فقول الشارح الاغر من الخيل الخ يقتضي ان الاغر لا يختص بالخيل لان الجار والمجرور حال من الاغر او صفته فيكون الشارح جار ياعلى خلاف المشهور لما علمت ان المشهور ان الاغر حقيقة لا يكون الا من الخيل وقد يحاج بان قوله من الخيل حال من ضمير الابيض لا من الاغر ومن تعيضية وجعلها بيانية لا بصح لامرين الاول ان البيانية يكون ما بعدها مساويا لما قبلها كما في قوله تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوتان وما بعدها هنا اعم مما قبلها اعى ابيض الجبهة اذا الخيل منها ما هو ابيض الجبهة ومنها ما ليس كذلك الثاني ان البيان لا يتقدم الا للضرورة شعر اورعاية مجمع كما تقدم في قول المتن وعلم من البيان ما لم نعلم (قوله استعير) يعني نقل على طريق الاستعارة او على طريق المجاز المرسل لعلاقة الاطلاق لانه نقل من واضح مقيد بكونه ابيض الجبهة

مبارك الاسم امر القاب
(كريم الجرشي) اي النفس
(شريف النسب) والاغر
من الخيل الابيض الجبهة
ثم استعير لكل واضح
معروف (وفيه نظر) لان
الكراهة في السمع انما هي
من جهة الغرابة المفسرة
بالوحشية مثل تكاسم
وافر نفعا

الى مطلق واضح واللقب فرد من افراد ذلك المطلق (قوله وفيه نظر) اي في اشتراط
الخلوص من الكراهة في السمع في الفصاحة نظر وحاصل ما في المقام ان شارحنا بين
وجه النظر في كلام المصنف بشئ وغيره بينه بشئ وحاصل ما قاله شارحنا ان الكراهة
في السمع لا سبب لها الا الغرابة وقد اشترطنا الخلوص من الغرابة فاشتراط ذلك بغنى
عن اشتراط الخلوص من الكراهة لانه اذا اتنى السبب المساوي اتنى السبب وحاصل
ما وجه به غيره ان تنفران الكراهة في السمع وعدمها ليست الامن قبح الصوت وعدم
قبحه لان ذات اللفظ وحينئذ فلو احترز عنها خرج كثير من الكلمات المتفق على
فصاحتها بسبب نطق قبح الصوت بها ورد شارحنا هذا التوجيه بما حاصله انا لانسلم
ان الكراهة في السمع وعدمها انما يرجعان لقبج الصوت وحسنه لانس اللفظ اذ لو كان
كذلك لزم ان يكون الجرشي غير مكروه في السمع الا اذا سمع من قبح الصوت وليس
كذلك للقطع بكراهته دون مرادفه وان نطق به حين الصوت وحينئذ فخصر
الكراهة في السمع على قبح النغم باطل فتعين ما قاله الشارح من ان الكراهة انما هي
من جهة الغرابة (قوله لان الكراهة في السمع انما هي من جهة الغرابة) اي لان الغرابة
سبب فيها فالخلوص من الغرابة يستلزم الخلوص من الكراهة فان قلت ان الخلوص
من الغرابة كما يستلزم الخلوص من الكراهة في السمع يستلزم الخلوص من التنافر
ومخالفة القياس فلا حاجة الى ذكرهما ايضا قلت الاستزام ممنوع لان مستنزرا
واجل ليسا بفرين لعدم احتياجهما الى التقير والتفريق على وجه بعيد مع تنافرها
على ان هذا الاعتراض غير متوجه لان الاصل ذكر جميع اسباب الاخلال
صريحا ولو كان بعضها مستلزما لبعض وترك التصريح ببعضها يحتاج الى توجيه
(قوله المقرة بالوحشية) اي يكون الكلمة وحشية (قوله مثل تكا كاتم) هو وما
بعده من كلام عيسى بن عمر النحوي حين سقط من جاره فاجتمع الناس عليه فقال
لهم • ما لكم تكا كاتم على تكا كاتم كم على ذي جنة افر نقعوا • كما قال الجوهرى
وقال الزمخشري في الفائق انه من كلام ابي علقمة حين مر ببعض طرق البصرة
وهاجت به مرة فاقبل الناس عليه يعصرون ابهامه ويؤذنون في اذنه فاقلت
نفسهم وقال ذلك فقال بعضهم دعوه فان شيطانهم يتكلم بالهندية ومعنى تكا كاتم
اجتمعتم ومعنى افر نقعوا تنحوا (قوله ونحو ذلك) اي مثل قولهم اطعمم الليل بمعنى
اعظم ولا حاجة له لاغناء مثل عنه (قوله وقيل) اي في بيان وجه النظر وقائل ذلك
غير الخليلي فقصد الشارح الرد على من قال ان الكراهة بسبب قبح النغم فقط
وان لم يطلع غير الشارح عليه لان من حفظ جمة على من لم يحفظ فلا يقال على
الشارح اثبات ذلك القول وانما كان المقصود الرد على غير الخليلي لان الخليلي لم يحصر
سبب الكراهة في قبح النغم مثل هذا القائل بل قال في بيان النظر المذكور في المتن

لأن الكراهة امراراجعة للنم اوالى نفس اللفظ لغرابته اوالى نفس اللفظ لاشتتاله على تركيب ينفر الطبع منه فعلى الاولين من رجوع الكراهة الى النم اوالى الغرابية ذكر الخلو من الكراهة مستغنى عنه اما على الاول فلان الكلام فى اوصاف اللفظ والكراهة فى السمع من اوصاف الصوت على ان ذكره لا يصح لانه يخرج الفصحى اذا التى بصوت قبيح ويدخل غير الفصحى اذا التى بصوت حسن واما على الثانى فلان الغرابية تعنى عنها كما سبق واما على الاخير من انها ترجع لنفس اللفظ لاشتتاله على تركيب ينفر الطبع منه فلا بد من ذكر الكراهة فى تعريف الفصاحة لاخلالها بالفصاحة جزما فلو كان مراد الشارح الرد على ذلك القول لم يتم ما قاله من النظر لانه ان اراد بالنظر ان الكراهة تكون بالنم وغيره فالخلفاى معترف به ايضا فكيف يعترض عليه بشئ هو يعترف به وان اراد انه لا يدخل للنم فى الكراهة اصلا فهو مشكل لان النم اذ كان خبيثا كان اللفظ مكروها فى السمع لاحالة نم ما ذكره الخلفاى فى وجه النظر باطل اذ لصاحب القيل ان يلزم ذكر الكراهة فى تعريف الفصاحة لاجراجه المكروه فى بعض الصور وهو ما كراهته للاشتتال على تركيب محل منفر للطبع ولا ينفع الخلفاى اعترافه بوجود الكراهة فى الجملة بالغرابية كما هو ظاهر (قوله يرجعان الى طيب النم) النم بفتحين جمع نعمة وهى الصوت يقال فلان حسن النعمة اذا كان حسن الصوت فى القراءة كذا فى الصحاح هذا ما فى الفسارى وكتب بعضهم ان النم بفتحين مصدر نم الرجل من باب فرح وبكسر ثم فتح جمع نعمة وهو حسن الصوت فى نحو القراءة وهذا انسب بالمقام لان النعمة التى هى المرة من النم وصف للكلمة واما النم بالفتح فهو وصف للشخص للكلمة آه كلامه فان كان ما قاله منقولا قبل والاتين المصير لما نقله الفسارى عن الصحاح (قوله وفيه نظر) اى فى هذا التعليل المحكى بقيل نظر (قوله وفى الكلام) اشار الشارح بتقدير الفصاحة الى ان العطف فى كلام المصنف من باب عطف الجملى لا المفردات والالزم عليه العطف على معمولى عاملين مختلفين لان فى الكلام عطف على المفرد والعامل فيه الكاتبة المحذوفة او النسبة على ما مر وقوله خلوصه عطف على خلوصه الاول والعامل فيه المتبدأ وهو الفصاحة وفيه خلاف اصحه الجواز ان كان احدا عاملين جارا متقدما نحو فى الدار زيد والحجرة عمرو وما هنا ليس من ذلك القبيل (قوله وتنافر الكلمات الخ) كان الاولى ان يأتى بمن هنا وفى قوله والتعقيد للاشارة الى انه لا بد فى فصاحة الكلام من الخلو من كل واحد وانه من السلب الكلى وعدم الاتيان بها يوهم انه من سلب العموم اعنى رفع الايجاب الكلى فيقتضى ان الدار فى فصاحة الكلام على الخلو من المجموع وهو يصدق بالخلو من واحد او من اثنين مع انه فى هذه الحالة لا يكون فصيحاً واعلم ان الخلو من ضعف التأليف يحصل بكون الكلام جاريا على القانون النحوى المشهورين النحاة

ونحو ذلك وقبل لان
الكراهة فى السمع وعدمها
يرجعان الى طيب النم
وعدم الطيب لالى نفس
اللفظ وفيه نظر لقطع
باستكراه الجرشى دون
النفس مع قطع النظر عن
النم (و) الفصاحة
(فى الكلام خلوصه من
ضعف التأليف وتنافر
الكلمات والتعقيد

ويحصل الخلو من التعقيد بظهور الدلالة على المعنى المراد لانقضاء الخلل الواقع في اللفظ او في الانتقال ويحصل الخلو من تنافر الكلمات بعدم ثقل اجتماعها على اللسان فاذا لم تنقل الكلمات ولكن كانت معانيها غير مناسبة كسطل وقفل وسيف اذا عطف كان ذلك محلا بالبلاغة لا بالفصاحة كما سيعلم ذلك ان شاء الله من بحث الفصل والوصل (قوله مع فصاحتها) اعلم ان مع تأتي عند اضافتها لثلاث معان لمكان الاجتماع نحو جلست مع زيد وزماته نحو جلست مع زيد ومعنى عند نحو جلست مع الدار ونصح الثلاثة هنا وباد بالوضع التركيب (قوله حال من الضمير الخ) اي فيكون مينا لهيئة صاحبه وقيدا لنفس الخلو بمعنى عدم الكون فهو هنا تقييد للنفي لائق للتقييد وحينئذ فالعنى والفصاحة في الكلام انتفاء ضعف تأليفه وتنافر كلماته وتعقيد حاله كون فصاحة كلماته تقارن ذلك الانتفاء فالنفي معتبر اولاً ثم قيد بالظرف فان قلت اذا كان الظرف حالاً من الضمير في خلوصه كان العامل فيه الخلو لان العامل في الحال وصاحبها واحد فيكون ظرفاً لغواً مع انهم صرحوا بان الظرف اللغو لا يقع حالاً ولا خبراً ولا صفة واجيب بان اطلاق الحال على نفس الظرف مساحبة من قبيل اطلاق اسم الكل على الجزء لان الحال في الحقيقة متعلقة معه والعامل في متعلقه هو العامل في صاحب الحال فصدق انه ظرف مستقر وان العامل في الحال وصاحبها واحد فان قلت انه يلزم على جعل الظرف حالاً من الضمير ان يكون زيد اجلل فصيحاً فانه يصدق على هذا التركيب في هذه الحالة اي حالة الفك انه خالص من هذه الامور في حالة فصاحة الكلمات اي حالة الادغام فهو كلام واحد له حالتان الفك والادغام وصدق عليه في حالة الفك انه خالص من الامور الثلاثة في حالة الادغام والقول بفصاحة زيد اجلل يخالف للاجتماع واجيب بان هذا لا يرد الا لو كان زيد اجلل وزيد اجل كلاماً واحداً لان ذلك بل هما كلامان لاجل حال يخالف حال الآخر فلا يصدق على احدهما انه كذا في حال يكون للكلام الآخر لانها ليست حاله بل حال لذلك الآخر مثلاً لا يصدق على زيد اجلل انه خالص من تلك الامور في حال فصاحة الكلمات لان تلك الحالة ليست حاله بل زيد اجلل ويصح جعل الظرف صفة لمصدر مخدوف اي خلوصاً كائناً مع فصاحتها وان يكون ظرفاً للخلوص ومع معنى بعد كما في قوله تعالى ان مع العسر يسراً ولا يصح ان يكون ظرفاً لغواً للخلوص ومع للمصاحبة لانه يقتضي تعلق معنى الخلو بفصاحة الكلمات ومعيتها امام المعامل او مع الجبرور بمن فيصير المعنى الاول خلوص الكلام مع فصاحة الكلمات مما ذكر ويصير المعنى على الثاني خلوص الكلام مما ذكر ومن فصاحة الكلمات وكلا المعنيين باطل اما الاول فلان فصاحة الكلمات لا تأتي خلوصها مما ذكر واما الثاني فلان فصاحة الكلمات امر لا بد منه في فصاحة الكلام فلا يشترط الخلو منها

مع فصاحتها) هو حال من الضمير في خلوصه واحترزه عن مثل زيد اجلل وشعره مستنزر وانفه مسرج وقيل هو حال من الكلمات ولو ذكره بجنبها سلم من الفصل بين الحال وذبها بالاجنبى وفيه نظر لانه حينئذ يكون قيدا لتناسف لالخلوص

ثم اعلم ان مدخول مع مفعول معه في المعنى وفي اشتراط صحة اسناد الفعل للمفعول معه كما في جاء الامير والجيش فانه يصح ان يقال جاء الجيش وعدم اشتراط ذلك قولان الاول للاخفش والثاني للجمهور النحويين قولا اذا جعل ظرفا لغوا يقتضى تعلق الخلوص بفصاحة الكلمات ومعيتها مع الفاعل مبنى على مذهب الجمهور وقولنا يقتضى معيتها مع المجرور بمن مبنى على قول الاخفش تأمل (وقوله واحترز به عن مثل زيد اجلل وشعره مستنزر وانفه مسرج) اى فان كل واحد من هذه الثلاثة وان كان كلاما خاليا عن ضعف التأليف ومن تنافر الكلمات ومن التعقيد الا ان كلياته غير فصيحة لان الكلام الاول فيه كلمة غير فصيحة وهى اجلل لمخالفتها للقياس الصرفي والكلام الثانى فيه كلمة غير فصيحة وهى مستنزر لان حروفها متنافرة والكلام الثالث فيه كلمة غير فصيحة وهى مسرج لكونها غريبة (قوله ولودكره) اى الحال وقوله يجنبها اى الكلمات وهذه من جملة القيل (قوله وذبيها) اى صاحبها وازافة ذى للضمير شاذة لانها انما تضاف لاسم جنس ظاهر واما قولهم لا يعرف الفضل الاذووه فشاذ وقوله بالاجنبى اى وهو التعقيد لانه ليس معمولا لعامل الحال وهو التنافر بل معمولا للخلوص (قوله لانه حينئذ) اى لان الطرف حينئذ جعل حالا من الكلمات يكون قيدا للتنافر الداخلى تحت النفي وهو الخلوص فيكون النفي داخلا على المقيد بالمقيد المذكور والقاعدة ان النفي اذا دخل على مقيد بقيد توجه للمقيد فقط فيكون المعبر فى فصاحة الكلام انتفاء فصاحة الكلمات مع وجود التنافر وهذا عكس المقصود اذا لمقصود انتفاء التنافر مع وجود فصاحة الكلمات وحينئذ يلزم ذلك القائل ان يدخل فى الفصيح ما ليس بفصيح فيكون التعريف غير مانع بل يلزمه عدم صدق التعريف على شئ من افراد العرف ققول الشارح ويلزم الخ الاولى التفريع بالقاء ثم اعلم ان هذه القاعدة المذكورة كلية عند الشارح والذى يفهم من الكشف انها اغلبيه وانه لا يجب فى النفي اذا دخل على مقيد بقيد ان يتوجه للمقيد فقط بل تارة يتوجه للمقيد فقط وهو الغالب وتارة يتوجه للمقيد فقط وتارة يتوجه للمقيد وما فلى هذا المفهوم من الكشف اذا جعلنا الطرف حالا من الكلمات لا يصح ان يكون النفي متوجها للمقيد والا لزم فساد التعريف على ما قاله الشارح ولا يصح ايضا ان يكون منصبا على المقيد والمقيد مع الانتضاء ان المعبر فى فصاحة الكلام انتفاء كل من التنافر وفصاحة الكلمات وحينئذ فيكون الكلام المشتمل على الكلمات الغير الفصيحة الغير المتنافرة فصيحاً ويلزم هذا ما لزم الاحتمال الذى قبله من فساد التعريف منعا وجما ويصح ان يكون النفي منصبا على المقيد فقط لاقتضاءه ان المعبر فى فصاحة الكلام انتفاء التنافر ووجود فصاحة الكلمات وهذا هو المطلوب الا ان المعنى وان كان صحيحا على هذا الاحتمال لكنه يعترض على التعريف

ويُزَمُّ ان يكون الكلام
المشتمل على تافه الكلمات
الغير الفصيحة فصيحاً
لانه يصدق عليه انه
خالص عن تافه الكلمات
حال كونها فصيحة
فافهم (فالضعف) ان يكون
تأليف الكلام على خلاف
القانون النحوي المشهور
بين الجمهور كالا ضمار
قبل الذكر لفظاً ومعنى
وحكما

من حيث انه أتى فيه بعبارة محتملة لوجوه ثلاثة يلزم الفساد على اثنين منها والحاصل
ان انتفاء التافه المقيد بفصاحة الكلمات أما بانتفاء التافه مع وجود قيده بان تكون
الكلمات فصيحة غير متنافرة او بانتفاء قيده مع وجوده بان تكون متنافرة غير فصيحة
او بانتفاء كليهما بان لا تكون متنافرة ولا فصيحة فاذا جعل الظرف حالا من الكلمات
لصدق الحد على الامور الثلاثة مع ان المحدود لا يصدق الاعلى اولها وذكر
ما هو محتمل لخلاف المقصود الموجب للإيهام والالباس لا يجوز في التعريف فهذا
القائل ان الظرف حال من الكلمات يقال له اما ان تلزم ان القاعدة المتقدمة كلية
او اقلية فان قال بكليتها لزمه فساد التعريف بانه غير مانع بل لا يصدق على شيء
من افراد المرف وان قال بانها اقلية فان قال ان النفي متوجه للقيده فقط اوله
ولتقيده مع لزمه الفساد المتقدم وان قال انه متوجه للقيده فقط لزمه فساد التعريف
من جهة ما فيه من الالباس والايهام لاحتمال العبارة للراد ولغيره وأشار الشارح
بقوله فافهم لما قلناه من انه يجوز ان يكون هذا القائل راعى ان القاعدة اقلية
وان النفي منصب على المقيد فقط وحينئذ فلا يتوجه عليه ما ذكر من النظر لصحة
المعنى لكن قد علمت انه وان لم يرد عليه النظر السابق يرد عليه اعتراض آخر
وهو الفساد من حيث الايهام والالباس (قوله الغير الفصيحة) اى كلا او بعضا
(قوله المشهورين اجمهون) فلا يدفع الضعف بتجوز التأليف على مقابل المشهور
وذلك كالا ضمار قبل الذكر في نحو ضرب غلامه زيد افهم ضعف التأليف كما قال المصنف
وان كان بعضهم كالا خفش وابن جنى جوزة لان قولهم مقابل للمشهور فان قلت
ضعف التأليف كما يكون بمخالفة القانون المشهور بين الجمهور يكون بمخالفة القانون
المجمع عليه كتقديم المسند المحصور فيه بانما في قولك انما قائم زيد فان تأخيرها واجب
بالاجماع وكنصب الناعل او جره وحينئذ فلا وجه للتقييد بالمشهور واجب
بان الكلام المخالف للقانون المجمع عليه غير معتبر اذ هو فاسد لاضعيف والكلام
في تركيبه صحة واعتبار عند بعض اولى النظر او يقال الكلام المخالف للقانون المجمع
عليه ضعفه معلوم بالطريق الاولى او يقال ان المشهور بين الجمهور يتناول المجمع
عليه لانه اشهر واجلى من المختلف فيه فشهرته عند كل الناس ومن جعلتهم الجمهور
فقوله المشهور بين الجمهور اى سواء كان متفقاً عليه اولا (قوله كالا ضمار قبل الذكر)
اى قبل ذكر مرجعه وقوله لفظاً ومعنى وحكما هذه اقسام للقبليّة اى كتقديم الضمير
على مرجعه لفظاً ومعنى وحكما وهذا مثال لمخالفة القانون المشهور ومفهوم كلامه انه
لو تقدم المرجع على الضمير لفظاً او معنى او حكماً فلا يكون الكلام ضعيف التأليف فالتقديم
اللفظى ان يتقدم المرجع على الضمير لفظاً ورتبة او لفظاً فقط فالاول نحو ضرب زيد غلامه
والثاني نحو ضرب زيد غلامه والتقديم المعنوي ان لا يتقدم المرجع على الضمير لفظاً لكن هناك

ما يدل على تقدمه معنى كالفعل المتقدم الدال على المرجع تضما نحو اعدلوا هو اقرب
للتقوى وكساق الكلام المستزم له استلزاما قريبا كقوله تعالى ولا يوبه اى المورث
لان الكلام السابق لبيان الارث اوبعدها كقوله تعالى حتى توارث بالجاب فضمير
توارث للشمس المدلول عليها بذكر الضى اولا وكون المرجع فاعلا يقتضى لتقدمه
على المفعول او مبتداً يقتضى لتقدمه على الخبر او مفعولا اول في باب اعطى فانه فاعل
في الضى فالاول نحو خوف ربه عمرو الثانى نحو في داره زيد والثالث نحو اعطيت درهمه
زيدا والتقديم الحكمى هو ان تأخر المرجع عن الضمير لفظا وليس هناك ما يقتضى ذكره
قبله الاحكام الواضع بان المرجع يجب تقدمه لكن خولف حكم الواضع لافراض تأتى
ان شاء الله في وضع الضمير موضع المظهر فالمرجع المتأخر افرض متقدم حكما كما ان
المحذوف لعله كالثابت والمنع انما هو تأخيره لافراض ومثال التقدم الحكمى نعم
رجلا زيد وربه رجلا وضمير الشأن نحو قل هو الله احد فالمرجع وهو الشأن مذكور
قبل حكما من حيث ان الاصل تقدم المرجع لكن خولف هذا لنكتة الاجال والتفصيل
وكذا توجه نعم رجلا زيد وربه رجلا فظهر لك من هذا ان الفرق بين الاضمار قبل
الذكر الموجب للضعف والاضمار قبل الذكر الذى جمل من قبيل تقدم المرجع حكما
وجود النكتة وعدمها وقد وجدت هذه النكتة في المواضع الستة التى يعود فيها
الضمير على متأخر لفظا ورتبة المجموعة في قول بعضهم

- * و مرجع الضمير قد تأخرا * لفظا ورتبة وهذا خصر *
- * في باب نعم وتنازع العمل * وضمير الشأن ورب والبدل *
- * و مبتداً مفسر بالخبر * وباب فاعل بخلف فآخبر *

قال الفنى ويؤخذ مما ذكرناه من الفرق ان تلك النكتة اذا لم تقصد في المواضع الستة
التقدمة كانت غير فصيحة وانها ان قصدت في مثال المصنف ونحوه كان فصيحاً ولا
مانع منه انتهى لكن الشأن قصدها في المواضع المذكورة دون مثال المصنف (قوله
نحو ضرب غلامه زيدا) هذا مثال للضعف بالنظر للثن وللاضمار قبل الذكر لفظا
ومعنى وحكما فالضمير هنا قد تقدم على مرجعه لفظا وهو ظاهر ومتقدم عليه ايضا
معنى لانه لم تقدم في الكلام ما يدل عليه ومتقدم عليه ايضا حكما لان المرجع لم تأخر
لفرض حتى يكون متقدما حكما فهو متأخر بالنظر للحكم واذا كان المرجع هنا متأخرا
حكما كان الضمير العائد عليه متقدما حكما فان قلت ان الفاعل والمفعول به متساويان
في اقتضاء الفعل لهما لدخول النسبة اليهما في مفهومه فكما جاز الاضمار قبل الذكر
في صورة تقدم المفعول المتصل به ضمير الفاعل المتأخر نحو خوف ربه عمرو يجوز في صورة
تقدم الفاعل المتصل به ضمير المفعول المتأخر نحو ضرب غلامه زيدا والجواب انهما
وان تساويا في اقتضاء الفعل ايها الا ان اقتضاءه للفاعل مقدم في الملاحظة العقلية

(نحو ضرب غلامه زيدا)
والناسف (ان تكون
الكلمات ثقيلة على اللسان
وان كان كل منها فصيحاً
كقوله وليس قرب قبر
حرب هو اسم رجل (قبر)

على اقتضاء المفعول لان نسبة الوقوع تلاحظ بعد نسبة الصدور فكان الفاعل مقدما في الرتبة فلا يلزم الاضمار قبل الذكر مطلقا بخلاف صورة المفعول واما ما قيل من ان اقتضاء الفعل التمدي للفاعل اشد من اقتضائه للمفعول فلم يظهر وجه افاده العلامة عبد الحكيم (قوله وليس قرب الخ) بمحتمل ان تكون الواو للحال ويحتمل ان تكون عاطفة ثم ان القرب بمعنى المقارب والاضافة لفظية وكون اضافة المصدر معنوية فيما اذا كان باقيا على معناه الحقيقي او تقول قرب ظرف خبر ليس اى ليس قبرا كاشا قرب قبر حرب وحيث فلا يلزم ما اتفق على عدم وقوعه في كلام العرب من كون المسند اعنى خبر ليس معرفة لاضافته الى المضاف للعلم وهو حرب والمسند اليه اعنى اسمها نكرة ثم ان ظاهر البيت الاخبار والمراد منه التأسف والتعزن على كون قبره كذلك ووضع المظهر موضع المضمحل في قوله وليس قرب قبر حرب مع ان الاظهر ان يقول وليس قرب قبره زيادة التمكن حيث اعنى بذكره (قوله قفر) قيل نعمت مقطوع وفيه ان محل صحة قطع النعت اذا تعين المعوت بدون ذلك النعت وهناليس كذلك واجاب الشيخ بس بان هذا ضرورة ويمكن ان يقال ان قفر خبر قبر وقوله يمكن اى مع مكانه ومحله فانه ايضا قفر لا القبر فقط (قوله ذكر) اى المصنف في كتابه عجائب المخلوقات (قوله صاح واحد الخ) سبب صاحبه عليه انه داس بعله على واحد منهم في صورة حية فقتله وذكر ابو عبيدة وابو عمر والشياني ان حرب بن امية لما انصرف من حرب عكاظ هو واخوته مروا بغنضة واشجار ملتفة فقال له مرداس السلى وكان صاحبه امارى يا حرب هذا الموضع قال بلى نعم المزدرع فقال له فهل لك ان تكون شريكين فيه ونحرق هذه الغنضة ثم نزرعها بعد ذلك فقال نعم فأضرمنا النار في تلك الغنضة فلما استطارت وعلالها سمع من الغنضة أبين وضجيج كثير ثم ظهر منها حيات بيض تطير حتى قطعتها

وخرجت منها فلما احترقت الغنضة سمعوا هاتفا يقول

ويل لحرب فارسا مطاعنا محالسا ويل لعمر وفارسا اذا لبس القوانسا

فلم يلبث حرب ومرداس ان ماتا (قوله وقوله كريم الخ) اى قول ابى تمام حبيب بن اوس الطائي من قصيدة يعتذر فيها للمد وحداى الفيت موسى بن ابراهيم الرافعى لما بلغه انه هجم فعاتبه في ذلك فقال ابو تمام القصيدة معتذرا ومثبرا مما نسب اليه وقبل البيت المذكور

- * اتانى مع الركبان ظن ظننته • نكست له رأسى حيا من المجد *
- * وهتك ذا القول الخناحمة العلا • واسلكت حرا الشعر فى سلك العبد *
- * نسيت اذا كم من يد لك شاكنت • يد القرب اعدت مستهما على البعد *
- * واثك احكمت الذى بين فكرتى • وبين القوا فى من ذمام ومن عهد *

- واصلت شمرى فاعتلى رونق الضمى • ولولاك لم يظهر زمانا من الفمد •
- اعيدك بالرحن ان تطرد الصكرى • بعثك عن عين امرى صادق الود •
- الألبس هجو القول من لو هجوه • اذا هجاني عنه معروفه عندى •

ومعنى البيت هو كريم اذا مدحته واقضى الناس على مدحه ويمدحونه معى لاسداء احسانه اليهم كاسدائه الى واذا لمته لا يوافقنى احد على لومه لعدم وجودا لمقتضى لغوم فيه (قوله والواو فى والورى واوالحال) اختار جعل الواو للحال على جعلها عاطفة مع ان العطف هو الاصل فى الواو لانه التسابق للفهم ولوقوعه فى مقابلة وحدى فانه حال وللخلاص مما يلزم على العطف من توقف مدح الورى على مدحه وفيه قصور فى مقام المدح ومن اتحاد الشرط والجزاء وبيان لزوم هذين الامرين للعطف ان المعطوف عليه اما جلة امده والمعطوف جلة والورى معى فيكون من عطف الجمل او المعطوف عليه الضمير المستتر فى امده والمعطوف الورى لوجود شرط العطف وهو هنا الفصل بالفعل على حديد خلونها ومن صلح ومعى حال من الورى فيكون من عطف المفردات ولا يردان المضارع البدوء بالهمزة لا يرفع الظاهر لانه تابع ويقتدر فى التابع ما لا يقتدر فى غيره فان كان من عطف الجمل كان قوله والورى معى جلة مستقلة لان المعطوف على الجزاء جزاء وجلة امده جزاء الشرط وجزاء الشرط يتوقف على الشرط وهو هنا بمعنى الشرط فيلزم الامر ان السابق وان كان من عطف المفرد كان الورى غير مستقل بل متعلق بالجملة الاولى فلم يتحد الجزاء والشرط اذا الشرط مدحه فقط والجزاء مدحه مع مدح غيره من الورى ولكن يلزم توقف مدح غيره من الورى على مدحه لان مدح الورى من جلة الجزاء المعلق على الشرط والماحصل انه يلزم على الاحتمال الاول اعنى جعله من عطف الجمل توقف مدح الورى على مدحه واتحاد الشرط والجزاء ويلزم على الاحتمال الثانى اعنى جعله من عطف المفردات توقف مدح الورى على مدحه ولا يلزم عليه اتحاد الشرط والجزاء بخلاف جعل الواو للحال فانه لا يلزمه شئ انا التقدير متى امده امده فى حال مشاركة الورى فى المدح فالجزاء مدحه فى هذه الحالة وهذا لا ينافى مدحهم له قبل ذلك كذا قيل وقد يقال لانسلم انه يلزم على جعله من عطف الجمل اتحاد الشرط والجزاء بل اللازم انما هو التوقف فقط اللازم على جعل العطف من قبيل عطف المفردات وذلك لانه يمكن ان يراد بالجزاء المدح الكامل على حد شمرى شمرى او يعتبر العطف قبل الجزئية ويجعل المجموع جزاء فالجزاء مجموع مدح الورى ومدح الشاعر والشرط مدح الشاعر فقط فان قلت يرد على هذا الاخير وهو اعتبار العطف قبل الجزئية ان مشاركة مدحه لمدح الورى مأخوذة من العطف فلا حاجة لقوله معى ويحاج بان المراد بمشاركة مدحه لمدح

وصدر اليب وقبر حرب
 بمكان قفراى خال عن الماء
 والكلاء ذكر فى عجائب
 المحلوقات ان من الجن نوعا
 يقال له الهاقف صاح
 واحد منهم على حرب بن
 امية فأت فقال ذلك الجنى
 هذا البيت (وقوله كريم
 متى امده امده
 والورى معى واذا مالمته
 لمتة وحدى) والواو فى
 والورى واوالحال وهو
 مبتدأ خبره قوله معى

الورى المشاركة فى الزمان بحيث لا يتراخى مدحهم عن مدحه ويكون قوله معى
تأكيدا للاستفاد من معنى المشاركة والحاصل ان اللازم على العطف امور متعددة
كلها خلاف الظاهر الاول انه خلاف النفاق لفهم والثانى توقف مدح الورى
على مدحه وذلك قصور فى مقام المدح سواء جعله من عطف الجمل او المفردات
والثالث اعتبار تقدم العطف على اعتبار الجزئية لئلا يبعد الشرط والجزاء اذا جعل
من عطف الجمل والرابع حل معى على الاجتماع زمانا لان المشاركة فى المدح مستفادة
من العطف كما قلنا (قوله وفى الثانى) اى ومنشأ التثقل فى المثال الثانى حروف اى
اجتماع حروف من الكلمات والمراد كلمتين فاطلع الجمع على ما فوق الواحد وبمجموع
الحروف التى فى الكلمتين التى حصل التثقل باجتماعها اربعة الحاءين والهاءين وجعل
الحاءين حروفا ظاهرا دون الهاءين لانهما ضمير ان فهما اسمان الا ان يقال جعلهما
حروفاً تجوز الكونهما على صورة الحرف (قوله وهو) اى ما ذكر من مجموع الحروف التى
حصل التثقل باجتماعها حاصل ومتحقق مع تكرير امدحه فى معنى مع او والتثقل
فى الثانى المحل بفصاحته حاصل بتكرير امدحه فى معنى الباء ولو قال الشارح وفى الثانى
تكرير حروف منها كان اخصروا ووضح (قوله دون مجرد الجمع) اى دون ثقل مجرد الجمع
بين الحاء والهاء والحاصل ان مجرد الجمع بين الحاء والهاء وان كان فيه ثقل الا انه لا يؤدى
للاخلال بالفصاحة كيف وقد وقع فى القرآن نحو فسبحه والقول باشتغال القرآن على كلام
غير فصيح مما لا يتجرأ عليه مؤمن بل اذا تكررت الكلمة التى اجتمع فيها زاد التثقل فيخرج
الكلام بذلك عن الفصاحة فتقول المصنف فى الايضاح موجهها لما فى البيت من تنافر
الكلمات فان فى امدحه ثقلا لما بين الحاء والهاء من القرب مراده ان فيه شياً من التثقل
والتنافر فاذا انضم اليه امدحه الثانى يضاعف ذلك التثقل وحصل التنافر المحل
بالفصاحة وليس مراده ان مجرد الجمع بين الحاء والهاء موجب لتنافر المحل بالفصاحة
لوروده فى القرآن (قوله لو فوعه) اى مجرد الجمع (قوله فلا يصح القول الخ) اى لانه يلزم
عليه اشتغال القرآن على غير فصيح (قوله بان مثل هذا التثقل) اى بان هذا التثقل
الحاصل بمجرد الجمع بين الحاء والهاء وامامته نحو اعهد ولا ترغ قلوبنا فهذا وان كان
فيه ثقل لكن لا يخل بالفصاحة (وقوله ذكر صاحب) ساق الشارح هذه الحكاية
تأييدا لكون هذا التكرير ثقبلا مخرجا عن الفصاحة والصاحب اسماعيل صاحب
ابن العميد فى مدة وزارته وتولى بعده الوزارة لغمر الدولة ابن بويه ولقب بالصاحب
لان صاحب غلب على كل من صاحب السلطان (قوله بمحضرة الاستاذ ابن العميد)
هو شيخ اسماعيل بن عباد الذى هو شيخ الشيخ عبد القاهر الجرجاني مدون هذا الفن
(قوله من الهجنة) بضم الهاء وسكون الجيم اى العيب (قوله غير هذا اريد) اى لان هذه
الهجنة يمكن الجواب عن الشاعر بالنسبة اليها بان يقال اشار الشاعر بتلك المقابلة

وانما مثل بمثالين لان الاول
متما في التثقل والثانى دونه
ولان منشأ التثقل فى الاول
تقس اجتماع الكلمات وفى
الثانى حروف منها وهو
فى تكرير امدحه دون مجرد
الجمع بين الحاء والهاء
لوقوعه فى التثقل مثل
فسبحه فلا يصح القول بان
مثل هذا التثقل محل بالفصاحة
ذكر صاحب اسماعيل
بن عباد انه انشده هذه
القصيدة بمحضرة الاستاذ
ابن العميد فلما بلغ هذا البيت
قال له الاستاذ هل تعرف
فبدشينا من الهجنة قال نعم
مقابلة المدح بالوم واما
يقابل بالذم والهجنة
فقال الاستاذ غير هذا اريد

الى ان ذمه الذي هو المقابل الحقيقي لا ينبغي ان يخطر بالبال لعلو مقامه ولو على سبيل التعليق فلو دعا داع قائما يفرض لومه دون ذمه ويؤيد ذلك انه اورد في جانب اليوم اذا التي للاهمال والمهمله في قوة الجزئية فتصدق بحصول اليوم مرة واحدة واورد في جانب المدح متى التي هي سور الكلية الدالة على صدور المدح منه في جميع الازمان وكان الاول للشاعر ان يأتي بان والمضارع الدالين على عدم تحقق الحصول لان ان الشك دون اذا والماضي الدالين على تحقق الوقوع وفيه شائبه تقصير في مقام المدح وما قيل في الجواب انه انما عبر باذا والفعل الماضي لتكنه تشعر بالادب في حق الممدوح وهي كون وجود اليوم مع عدم المساعد محققا لان اذا تستعمل في التحقيق دون ان قائمها تستعمل في الشك فقيه نظر لانه لا يثبت الا لو كان قوله وحدي قيذا في الشرط لان اذا اتماثل على تحقق مدخولها مع انه قيد في الجواب (قوله هذا التكرير) مبتدا وقوله خارج الخ خبر والمراد بكونه نافرا كل التنافر انه نافر تنافرا قويا كاملا وفيه ان هذا يناق ماسبق للشارح من ان امثال الاول شناه في الثقل وهذا الثاني دونه وقد يجاب بان التنافر الكامل مقول بالتشبيك فلا يناق ان هناك ماهو اكل من هذا (قوله اي كون الكلام معقدا) اشار به الى ان التعقيد مصدر المبني للفعل لامصدر المبني للفاعل وهذا جواب عما يقال التعقيد فعل التكلم فهو من صفاته يقال عقد زيد كلامه فهو معقد وكلامه معقد وحيث لا يصح حل قوله ان لا يكون الخ عليه لان عدم ظهور الدلالة على المعنى المراد من صفات الكلام قسر التعقيد بذلك ليصير صفة للكلام محلا بفصاحته معتبرا خلوصه عنه كما ان كونه غير ظاهر الدلالة صفة له واما الاعتراض بان ما ذكره المصنف تفسير للتعقيد لا للتعقيد فغير متدفع لانه على تقدير كونه مصدر المبني للفعل يكون معناه المعقدية وهي عبارة عن مجعولية الكلام غير ظاهر الدلالة لا كونه غير ظاهر الدلالة فاما ان يقال ان المراد بالمصدر المبني للفعل الحاصل بالمصدر اعنى الهيئة المترتبة عليه او يقال هذا مبني على التسامح بناء على ظهور ان المراد جعله غير ظاهر الدلالة والاولى والاحسن ان يقال قول المصنف ان لا يكون الخ هذا تفسير للتعقيد الاصطلاحي لا اللغوي فلا يحتاج الى جملة مصدر المبني للفعل ولا الى تكلف في صحة الجمل (قوله ان لا يكون الخ) ان قلت يلزم على هذا التفسير ان يكون الفخر والمسمى غير فصيحين مع انهما من المحسنات وهي لا تعتبر الا بعد البلاغة التي لا توجد الا بعد الفصاحة وهذا الاعتراض خطيب الدين ولما بلغ المصنف ذلك اجاب عنه بان الفخر والمسمى غير فصيحين مطلقا وعدهما من المحسنات بمنوع بدليل ان صاحب المفتاح لم يذكرهما من المحسنات وفي هذا الجواب نظر لان صاحب المفتاح لم يذكر جميع المحسنات فيلزم ان كل ما لم يذكره ليس فصحا ولا قاتله والاحسن في الجواب ان يقال ان الدلالة في الفخر والمسمى ان كانت واضحة عند القطن بعد العلم

فقال لا ادري غير ذلك
فقال الاستاد هذا التكرير
في امده امده مع الجمع
بين الحاء والهاء وهمامن
حروف الحق خارج من
حد الاعتدال نافر كل
التنافر فتنى عليه صاحب
(والتعقيد اي كون الكلام
معقدا) ان لا يكون الكلام

بالاصطلاح فهما فصيحان والا فلا ويجرى هذا التفصيل في كونهما من المحسنات
واللغز والمعنى عند اهل البديع بمعنى وهو قول يدل ظاهره على خلاف المراد الا ان
الغز يكون على طريق السؤال كقول الحريري في الميل

• وما ناكح اختين سرا وجهرة • وليس عليه في النكاح سيل

وكقول بعضهم في كون • يابها العطار عبرتنا • عن اسم شيء قل في نومك •

• تنظره بالعين في بقطة • كجاري بالقلب في نومك

واعترض على المصنف بان التعقيد امر وجودي وان لا يكون عدمي وحل العدمي على
الوجودي لا يصح واجيب بانه قد تقرر ان النفي في باب كان يتوجه الى الخبر فني ما كان
زيد منطلقا كان زيدا غير منطلق فالتقدير هنا كون الكلام على وجه لا تظهر دلالة فهي
قضية معدولة المحمول وانظر ما حكمته العدول الى هذا التعبير دون ان يقول ان يكون
الكلام خفي الدلالة ادلا وسطا بين الظهور والخفاء هذا وانما عرف المصنف التعقيد

دون نضاره لان له سببين الخلل في النظم والخلل في الانتقال ولو اقتصر على مجرد

التحليل لم يعلم المراد (قوله المراد) اي للتكلم وبهذا القيد يمتاز التعقيد عن الغرابة لانها

كون اللفظ غير ظاهر الدلالة على المعنى الموضوع له (قوله لخلل الخ) هذا من جملة

التعريف لاخراج التشابه والجعل والمشكل فان عدم ظهور دلالتها على المعنى المراد

ليس لخلل النظم ولا لخلل الانتقال بل لارادة التكلم اخفاء المراد منها لحكم ومصالح

على ما تقرر في محله (قوله اما في النظم) اي التركيب سواء كان نظما او نثرا وهذا هو

التعقيد اللفظي واما التعقيد لخلل في الانتقال فهو التعقيد المعنوي وكلمة اما لئلا يخلو

فيحوز الجمع كذا في عبد الحكيم والظاهر انها لئلا يخلو والجمع معا وما يدل له ما ذكره هو

في وجه انحصار التعقيد في الخلل وهو ان اللفظ ان اراد معناه المطابق وكان غير ظاهر

الدلالة عليه فلا يكون التعقيد الا بخلل في النظم لان فهم المعنى المطابق بعدم العلم بوضع

المفردات وهبة التركيب يكون ظاهرا وان اراد غيره فاما ان لا يكون بين المعنى المطابق

وذلك المعنى المراد لزوم بحيث لا يفهم ذلك المعنى المراد من اللفظ اصلا فيكون قاسدا

لامعقد الاله عبارة عن عدم ظهور الدلالة لاعن عدم الدلالة واما ان يكون بين المعنى المطابق

والمعنى المراد لزوم ظاهر بان كانت القرينة على عدم ارادة المعنى المطابق ظاهرة فلا تعقيد

اصلا وان كانت خفية او يكون اللزوم خفيا في نفسه محتاجا لو اسطة حصل التعقيد

للخلل في الانتقال (قوله تقديم او تاخير) يحتمل ان المراد تقديم اللفظ عن محله الاصل

وقوله او تاخير اي تاخير لغير ذلك اللفظ في محل الاول فلي هنا بينهما تلازم اذ يلزم

من تقديم الشيء عن محله الاصل تاخير غيره في ذلك المحل وبالعكس واما تقديم الشيء

على محله وتأخيره عن ذلك المحل فلا يجتمعان فضلا عن تلازمهما والا كان الشيء

الواحد مقدما مؤخرا في تركيب واحد وهو لا يعقل وانما لم يقتصر على احدهما

(ظاهر الدلالة على المراد

لخلل) واقع (اما في النظم)

بسبب تقديم او تاخير

او حذف او غير ذلك مما

يوجب صعوبة فهم المراد

(كقول الفرزدق في خال

هشام بن عبد الملك بن

مروان وهو ابراهيم بن

هشام بن اسماعيل الجعفي

استلزام كل منهما الآخر اشعارا بكفاية ملاحظة احدهما في الخلل وان لم يلاحظ
 الآخر ويحتمل ان المراد بسبب تقديم اللفظ عن محله الاصلى الذى يتضمنه ترتيب
 المعانى او تأخيرها عن ذلك المحل وهما لا يجتمعان قطعا فلى هذا ليس احدهما مغنيا
 عن الآخر فالجمع بينهما ظاهر (قوله او حذف) اى بلا قرينة واضحة فان وجدت
 القرينة على المحذوف لم يحصل التعقيد لأن المحذوف مع القرينة كالتسايت نحو دنف
 في جواب كيف زيد (قوله او غير ذلك) اى كالفصل بين الشيتين المتلازمين باجتنى
 كالفصل به بين البدأ والخبر وبين الصفة والموصوف وبين البدل والمبدل منه وقد
 اجتمعت هذه الفصول الثلاثة مع التقديم والتأخير في بيت الفرزدق الاكى ثم اعلم ان
 الخلل في التركيب لابد فيه ان يكون ترتيب الالفاظ على غير ترتيب المعانى كما ذكره
 في المطول حيث قال خلل اما في النظم بان لا يكون ترتيب الالفاظ على وفق ترتيب
 المعانى بسبب تقديم او تأخير او حذف او اضممار او غير ذلك مما يوجب صعوبة فهم المراد
 اذا علمت ذلك تعلم ان التعقيد اللفظى لا يحصل بالعطف على المحل بلا قرينة ولا بالجزر
 على الجوار او التوهم وذلك لان ترتيب الالفاظ فيها على وفق ترتيب المعنى فالاول
 نحو مررت بفلامك وزيد بعطف زيد على محل الكاف والثاني نحو هذا جبر ضب
 خرب والثالث نحو ليس زيد قائما ولا قاعدا (قوله مما يوجب صعوبة فهم المراد) اى
 المعنى المراد للتكلم (قوله الفرزدق) هو في الاصل جمع فرزدقة وهى القطعة من العجين
 لقب به همام بن غالب بن صعصعة التميمى صاحب جرير لتقطيع وجهه بالجدري
 قطعا كقطع العجين وكان ابوه غالب من اجلة قومه ومن سراتهم وكنيته ابو الاخطل
 لوله كان له اسمه الاخطل وهو شاعر ايضا وهو غير الاخطل التغلبى النصرانى الشاعر
 المشهور وجده صعصعة صحابى وام الفرزدق لى بنت حاس اخت الاقرع بن حابس
 روى الفرزدق عن علي بن ابي طالب وعن ابي هريرة وعن الحسين وعن ابن عمر وعن ابي
 سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه وعن الجميع (قوله ابن مروان) بسكون الراء و ابراهيم
 المددوح كان عاملا على المدينة من طرف ابن اخيه هشام بن عبد الملك (قوله ابن اسماعيل
 المخزومى) نسبة لنبي مخزوم قبيلة من قبائل العرب و يلقب اسماعيل المذكور بالغيرة
 وحيث فلا تافى بين قول الشارح هشام بن اسماعيل وقول الفتاح هشام بن الغيرة
 كذا ذكر بعض الخواشي والذي ذكره ابن حزم في الجمهرة ان هشام بن اسماعيل
 بن هشام بن الوليد بن الغيرة القريشى المخزومى كان عاملا على المدينة من طرف عبد
 الملك بن مروان وان جده هشام المذكور وهو هشام بن الوليد اسلم يوم قبح مكة وهو
 اخو خالد بن الوليد وكان له هشام العامل المذكور بنت تزوجها عبد الملك فولدت له
 هشام بن عبد الملك المشهور وهو الذى مدحه الفرزدق ومدح معه خالة ابراهيم
 بن هشام بفسيدة منها قوله وامثله في الناس البيت (قوله الابن اخنه) اى فمالة

المملك للمدوح انما جاءت من قبله بحكم الخلال تتبع الخلال (قوله وتقديم المستثنى
الخ) اى ويلزمه تأخير المستثنى منه عن المستثنى لكن الشارح لاحظ التقديم وجعل
التأخير حاصلًا غير مقصود ولو عكس الامر لصح (قوله والبدل منه وهو مثله) انما
اورد ذلك البدل توطئة لافادة نفي المقاربة الذى هو اعم بعد نفي المماثلة (قوله مثله
اسم ما وفى الناس خبر) اى خبرها وهذا الاعراب مبنى على القول بجواز نطق الشاعر
بنير لفته والا فالرزدق غيبى وهم يهملون ما وجعل بعضهم وهو الشيرازى فى شرح
الفناح مثله مبتدأ وحى خبره وما غير عاملة على اللفظة التعمية او ان مثله خبر وحى مبتدأ
وبطل عمل ما تقدم الخبر وكلا الوجهين فيه قلق واضطراب فى المعنى يظهر ذلك
بالتأمل فى قولنا ليس بمماثلة فى الناس حيا يقاربه او ليس حى يقاربه بمماثلة فى الناس
ووجه الاضطراب ان المقصود نفي ان بمماثلة ويقاربه احد والتوجه الاول يفيد
نفي المقاربة عن المماثلة والتوجه الثانى يفيد نفي المماثلة عن المقارب وهذا المفاد
يقضى وجود المماثل والمقارب مع عدمه وهذا تدافع وتناقض كذا فى عبد
الحكيم هذا ويمكن ان يخرج البيت على وجه لا تعقيد فيه بان يجعل الاملكا مستثنى
من الضمير المستتر فى الجار والمجرور الواقع خبر ما وقوله ابوامه مبتدأ خبره حى وابوه
خبر بعد خبر والجملة صفة للملكا وكذلك جملة يقاربه اى الاملكا موصوفا بالصفة
الذكورة وموصوفا بأنه يقاربه اى يشبهه فى الفضائل وعلى هذا فالمراد بالحياة
فى قوله حى الشبوية لان نسبة الشبوية للهرم كنسبة الحياة الى الموت ومناسبة ذكر
الشاب هنا افادة ان هذا الملك حصلت له السيادة والخال ان جده شاب وحيث
تكون السيادة فتمت له فى صغره لانها حصلت له فى آخر عمره كما هو الغالب وغاية
ما يلزم على هذا الوجه ان فيه نصب ملكا مع ان المختار رضعه لتأخر المستثنى عن المستثنى
منه بعد النفي (قوله لتقدمه على المستثنى منه) اى ولو كان مؤخرا عنه لكان
المختار فيه الرفع على البدلية من المستثنى منه ولهذا اتى به المصنف مرفوعا فى تفسير
المعنى المراد (قوله بفنى عن ذكر التعقيد اللفظى) اى لان التعقيد اللفظى لا يكون
ناشئا الا عن ضعف التأليف فالخلوص عن الضعف يوجب الخلوص منه (قوله وفيه
نظر) اى فى هذا القيل نظر وحاصله منع ان التعقيد اللفظى لا يكون الا عن ضعف
التأليف بل يجوز ان يكون عن غيره مع انتفاء ضعف التأليف ثم اعلم ان مراد الشارح
بالاشارة الى رد قول آخر غير ما ذكره الخلقى وهو اغناء ضعف التأليف عن التعقيد
وان لم يكن ذلك القول مشهورا بين ارباب الفن لان الشارح مطلع ومن حفظ جملة
على من لم يحفظ وليس مراد الشارح الرد على الخلقى وذلك لانه قال ان ذكر احد
الامر من من الضعف والتعقيد اتفق على بفضى عن الآخر اما اغناء الضعف فلما سبق
واما اغناء التعقيد فلانه لازم للضعف لان التأليف اذا لم يوافق القانون اوجب

(وما مثله فى الناس الا
ملك ابوامه حى ابوه يقاربه
اى ليس مثله) فى الناس
(حى يقاربه) اى احديشه
فى الفضائل (الاملك) اى
رجل اعطى الملك والمال
يعنى هشاما (ابوامه) اى
ام ذلك الملك (ابوه) اى
ابو ابراهيم المدوح اى
لا بمماثلة احدا لابن اخيه
وهو هشام فبه فصل بين
المبتدأ والخبر اى ابوامه
ابوه بالاجنبى الذى هو حى
وبين الموصوف والصفة
اعنى حى يقاربه بالاجنبى
الذى هو ابوه وتقديم
المستثنى اعنى ملكا على
المستثنى منه اعنى حى
وفصل كثير بين البدل
وهو حى والبدل منه وهو
مثله فقوله مثله اسم ما
وفى الناس خبره والا ملكا
منصوب لتقدمه على
المستثنى منه قبل ذكر ضعف
التأليف بفنى عن ذكر
التعقيد اللفظى وفيه نظر

صعوبة في الفهم لا محالة والخلوص عن اللازم بوجوب الخلوص عن المزموم فلو كان مراد الشارح بما ذكره دفع اعتراض الخالي المذكور والرد عليه لم يحسن منه الاقتصار على بعض السؤال ولا يحسن ما ذكره في الجواب لان ما ذكره فيه لا يدفع السؤال بتمامه وانما يدفع اغساء ذكر الضعف عن ذكر التعقيد ولا يدفع العكس ودفعه ان يقال لانسلم ان كل ضعف يوجب تعقيدا فان مثل جاءني احد بالتونين مشتمل على الضعف دون التعقيد (قوله لجواز ان يحصل التعقيد باجتماع عدة امور موجبة لصعوبة فهم المراد وان كان كل منها جاريا على قانون النحو) وذلك كتقديم المفعول والمستثنى وتأخير المبتدأ وذلك نحو الاعراض الناس ضارب زيد فهذا ليس فيه ضعف تأليف وانما فيه تعقيد وينفرد الضعف في جاء احد بالتونين فانه لا تعقيد فيه وتأليفه ضعيف ويجتمع الضعف والتعقيد في بيت الفرزدق المذكور واذا علمت ان بينهما باعتبار التحقيق عموما وخصوصا وجهيا تعلم ان قول القائل ان ضعف التأليف يعني عن التعقيد لان التعقيد لازم للضعف لا يتم (قوله وبهذا الخ) اي بما ذكر من قوله لجواز ان يحصل الخ مع قوله وان كان منها الخ وقوله لان ذلك الخ علة لقوله لاحاجة الخ وقوله الا لا يخفى علة للعلية اي وانما ظهر فساد ما قيل بسبب هذا لانه لا يخفى ان تقديم المستثنى على المستثنى منه يوجب زيادة التعقيد اي وزيادة التعقيد تعقيد (قوله وهو مما قبل الخ) علة لمحدوف تقديره وجعلنا التعقيد مما يزيد صحيح لانه مما يقبل الخ والحاصل ان تقديم المستثنى على المستثنى منه وان كان جاريا شائعا لكنه يوجب التعقيد فان حصل التعقيد بغيره كان موجبا لزيادته لان التعقيد مما يقبل الشدة والضعف (قوله اي لا يكون ظاهرا للدلالة) الضمير في يكون للكلام وقوله نخلل واقع في انتقال الذهن اعترض بانه اما ان يراد النخلل الواقع للتكلم في انتقال ذهنه او السامع فان كان المراد الاول فلا يصح تعليل النخلل بايراد اللوازم البعيدة بل الامر بالعكس اي ان ايراد اللوازم البعيدة يعطل بالنخلل في انتقال الذهن لان التكلم اذا اختل انتقال ذهنه اورد اللوازم البعيدة الفترة الى الوسائط الكثيرة وان كان المراد الثاني فلا يصح تعليل عدم ظهور الدلالة بالنخلل بل الامر بالعكس اي انما يعطل نخلل انتقال الذهن بعدم ظهور الدلالة لان النخلل الذي يحصل للسامع في انتقال ذهنه انما هو لعدم ظهور دلالة اللفظ على المعنى المراد للتكلم واجيب باننا نختار الشق الثاني وهو ان المراد بالذهن ذهن السامع ولا يرد ما ذكر لان المراد بالذهن النفس والمراد بانتقالها من المعنى الاصل الى المعنى المراد توجهها من الاول الى الثاني لعلاقة بينهما والمراد بالنخلل في ذلك الانتقال بطل الانتقال من المعنى الاصل الى المعنى المراد والمراد بعدم ظهور دلالة اللفظ بطل انتظام المراد منه عند الاطلاق بالنسبة للعالم بوضعه لاصل المعنى لاختفاء المراد السابق ولانك ان نخلل الانتقال الذي هو بطؤه سبب لعدم ظهور

لجواز ان يحصل التعقيد باجتماع عدة امور موجبة لصعوبة فهم المراد وان كان كل منها جاريا على قانون النحو وبهذا يظهر فساد ما قيل من انه لاحاجة في بيان التعقيد في البيت الى ذكر تقديم المستثنى على المستثنى منه بل لا وجه له لان ذلك جاريا اتفاق النحاة اذ لا يخفى انه يوجب زيادة التعقيد وهو مما يقبل الشدة والضعف (واما في الانتقال) عطف على قوله اما في النظم اي لا يكون ظاهر الدلالة على المراد لخلل واقع في انتقال الذهن من المعنى الاول المفهوم بحسب اللغة الى المعنى الثاني المقصود

وذلك بسبب إيراد
اللوازم البعيدة المفتقرة إلى
الوسائط الكثيرة مع خفاء
القرائن الدالة على
المقتضود

المزوم

الدلالة بالمعنى المذكور وبيان ذلك أن سرعة انتقال الذهن من المعنى الأصلي إلى المعنى
المراد سبب في سرعة انتظام المراد من اللفظ مساو له إذا سبب لها سواها ولا شك أنه
يلزم من انتفاء السبب المساوي انتفاء المسبب فبالضرورة تنفي سرعة انتظام المراد
بانتفاء سرعة الانتقال فيكون بطلان الانتظام الذي هو عدم ظهور الدلالة ببطء الانتقال
الذي هو الخلل ولا شك أن ذلك الخلل بسبب إيراد التكلم اللازم البعيد مع خفاء
القرينة الدالة على المراد فصيح لتعليل عدم ظهور الدلالة بالخلل وتعليل الخلل بإيراد
اللوازم البعيدة إذا علمت هذا فقول الشارح خلل واقع في انتقال الذهن أي لاجل بطلان
نفس السامع في انتقالها من المعنى الأول إلى المعنى الأصلي الحقيقي وقوله إلى المعنى الثاني
أي الذي له نوع ملازمة بالمعنى الأول وهو المعنى الكائن أو المجازي فالمعنى الأول
كالاخبار بكثرة الرماد في قولك في مقام المدح زيد كثير الرماد والمعنى الثاني الاخبار
بكرمه وحاصل ما في المقام أن شرط فصاحة الكلام الكائن أو المجازي أن يكون
المعنى الثاني وهو الكائن أو المجازي قريباً ففهمه من الأصلي فإن لم يكن كذلك بأن
كان المعنى الملازم بعيداً ففهمه من الأصلي عرفاً بحيث يفترق في فهمه إلى وسائط مع
خفاء القرينة لم يكن الكلام الكائن أو المجازي فصيحاً لحصول التعقيد وأعلم أن
أن المدار في صعوبة الفهم على خفاء القرائن كثرت الوسائط أولاً لا على كثرة الوسائط
فقط فإنها قد تكثر ولم يكن هناك صعوبة في فهم المعنى الثاني من الأول كما في قولهم
فلان كثير الرماد كناية عن كرمه فإن الوسائط فيه كثيرة مع أنه لا تعقيد فيه
وخفاء القرائن وعدم خفاءها بواسطة جريان الكلام على أسلوب البلاء واستعمالهم
وعدم جريانه على أسلوبهم واستعمالهم (قوله وذلك) أي الخلل والبطلان (قوله
بسبب إيراد اللوازم) أي المعاني اللوازم أي إيرادها بلفظ الملزومات وإنما قلنا ذلك
لأن مذهب المصنف في الكناية والمجاز أن الانتقال فيهما من الملزوم إلى اللازم والفرق
بشرط القرينة الصارفة عن إرادة المعنى الحقيقي في المجاز دون الكناية فليس مراد
الشارح إيراد المعاني اللوازم بلفظها والا كان غير آت على طريقة المصنف في
الكناية والمجاز ولو قال بسبب إيراد الملزومات البعيدة لكان أوضح هذا وقال
العلامة عبدالحكيم إنما لم يقل إيراد الملزومات ويكون المراد اللازم في الذهن كما ذهب
إليه المصنف ليشمل جميع صور الانتقال من الملزوم إلى اللازم ومن اللازم إلى الملزوم
لأن اللازم ما لم يكن ملزوماً في الذهن لا يمكن الانتقال منه وأعلم أن المراد باللوازم
ما اصططح عليه علماء البيان وهو كل شيء وجوده على سبيل التبعية لآخر وإن
كان أخص منه كما في شرح المفتاح للعلامة السيد (قوله البعيدة) أي من الملزومات
وقوله المفتقرة بيان لكونها بعيدة فهو وصف كاشف لها ثم إن ظاهر كلام الشارح
يقضي أن الخلل المذكور يتوقف على ثلاثة لوازم وثلاث وسائط فكثر وليس كذلك

بل يتحقق ذلك بلازم واحد وواسطة واحدة واجيب عنه باجوبة ثلاثة * الجواب الاول ان ال في اللوازم والوسائط للجنس وال النسبة اذا دخلت على جع ابطلت منه معنى الجمعية وفي ذلك الجواب نظر لان ذلك يناق وصف الوسائط بالكثرة * الجواب الثاني ان الجمع باعتبار المواد لان مواد الخلل متعددة وفي كل مادة لازم واحد وواسطة واحدة وفي هذا الجواب نظر من وجهين الاول انه يناق الوصف بالكثرة لانه يقتضى ان في كل مادة اكثر من واسطة واحدة الثاني انه يفيد انه لا توجد اللوازم المتعددة والوسائط كذلك في مادة واحدة وليس كذلك وقد يجاب عن الاول بان الوصف بالكثرة باعتبار بعض المواد وعن الثاني بان قولنا الجمع باعتبار المواد بالنظر للاقل ولا شك ان اقل ما يحصل به الخلل لازم واحد وواسطة واحدة * الجواب الثالث ان المراد بالجمع ما فوق الواحد وانما اعتبر ذلك مع ان الخلل يتحقق بلازم واحد وواسطة واحدة لانه الغالب اذ الغالب ان الخلل يتحقق بتعدد اللوازم والوسائط كذا ذكره العلامة الغنيمي وفي الفسارى يجوز ان يكون الجمع باقيا على معناه ويراد بمقابلة الجمع بالجمع انقسام الآحاد على الآحاد فان جوز ان لا يكون ذلك الانقسام على السواء بل يكون على الاختلاف والتفاوت مثلا اذا قيل باع القوم دوابهم يكون المراد منه ان كل واحد منهم باع ماله من الدواب سواء كانت واحدة او متعددة وهو الظاهر فكلام الشارح سالم عن المحذور بلا شبهة اذ لا يلزم توحد اللازم والواسطة في كل مادة وان لم يجوز كون ذلك الانقسام ليس على السواء فكذلك لا محذور ولا شبهة لانه حيث يكون اخذا بالاقل لانه اذا علم من البيان المذكور وجود الخلل بيراد لازم واحد مفتر الى واسطة واحدة مع خفاء القرينة فلان يوجد في ايراد اكثر من ذلك مع خفائها بالطريق الاولى (قوله الى الوسائط) اى بينها وبين المزمومات (قوله مع خفاء القرائن) اى بعدم الجريان على اسلوب البلغاء فلو كانت القرينة ظاهرة فلا خلل سواء تعددت الوسائط كما في قولك فلان كثير الزماد مریدا الاخبار بكرمه اولم تعدد كقوله فلان طويل النجاد مریدا الاخبار بطول قامته فلو كان اللازم قريبا لواسطة بينه وبين المزموم لكن القرينة خفية كان مضرا ويحصل به الخلل والتعقيد خلافا لما يفيد كلام الشارح حيث قيد اللوازم بالعجدة وانما لم يتعرض الشارح لذلك لندرة وقوعه لان اللازم القريب فلما يخفى زومه ولهذا ذهب الامام الرازي الى ان كل لازم قريب فهو بين وان كان لم يعلم له في ذلك ولكون المثال الذى ذكره المصنف اللازم فيه بعيد مفتر لوسائط عدة كما يأتى بيانه يظهر لك ان الاقسام اربعة يحصل الخلل في صورتين اعنى ما اذا كانت القرينة خفية سواء تعددت الوسائط كما يأتى في قوله * وتسكب عيناى الدموع لتجمدا * اولم تعدد ولا خلل في صورتين وهما ما اذا كانت القرينة غير خفية تعددت الوسائط كما في قولك فلان كثير

(كقول الآخر) وهو عباس بن الاحنف ولم يقل كقوله لئلا ينوهم عود الضمير الى الفرزدق (سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا وتسكب) بالرفع وهو الصحيح وبالنصب وهم (عيناى الدموع لتجمدا) جعل سكب الدموع كناية عما يلزم فراق الاحبة من الكتابة والحزن واصناف

الرماد اولم تعدد كافي قولك فلان طويل النجاد (قوله عباس بن الاخنف) هو
من بني حنيفة كان رقيق الخاشية لطيف الطباع من ندماء هارون الرشيد (قوله
سأطلب الخ) عبر بالسین الموضوعة للاستقبال للإشارة الى ان بعد الديار وان كان
لفرض صحيح وهو قرب الإجاب حقيق بان يسوف به ولا يطلب في الحال لكون البعد
في ذاته اردى من الردى والحاصل ان البعد وان كان وسيلة للقرب الذي هو المقصد
الاقصى للعاشق الا انه من حيث انه بعد في نفسه حقيق بان يسوف عليه ولكون البعد
رديثا اضافته الشاعر لداره لالذاته لان العاشق لا يطلب بعد ذاته و اضاف القرب
لذات المحبوبين فان قلت هذا الكلام يقتضي ان السین اصلية وقول الشارح
ومعنى البيت اتى اليوم اطلب الخ يقتضى زيادتها لمجرد التوكيد قلت ان ما قلناه
بالنظر لاصل وضعها وما ذكره الشارح بالنظر للمعنى المراد من البيت والحاصل
ان اثاره التعبير بالعبارة الدالة على التسويف في الجملة يشير لذلك المعنى وان كانت
للتأكيد افاده القرى (قوله عنكم) متعلق ببعدا بالدار والاتصال لكم والمعنى
بعد دارى عنكم وفيه اشارة الى انه لا يرضى بنسبة طلب البعد الى دار المحبوب فضلا
عن نفسه (قوله بالرفع) اى عطف على مجموع سأطلب وقرر بعضهم انه بالرفع عطف
على اطلب فالمعنى وستسكب الخ وفي هذا الثانى نظر فان البكاء شعار الحزين لانه ينهى
عن شدة الشوق فلا ينبغي التسويف به الا ان يقال ان التسويف به لا بهذا الاعتبار
بل باعتبار ما فيه من المشاق وتكدير عيش العاشق (قوله وهو الصحيح) اى لثبوته
عنده بالقل الصحيح ولان ما ذكره من معنى البيت هو الصحيح عدده وهو مبنى على الرفع
(قوله وهم) اى غلط وذلك لانه اما عطف على بعد من قبل عطف الفعل على اسم
خالص من التأويل بالفعل وهو لا يحسن لان سكب الدموع حينئذ يدخل تحت الطلب
ولا ينبغي ان البكاء والحزن شعار العاشق المهجور غير منفكين عنه في حال من الاحوال
و حينئذ فلامعنى لطلبهما لزوم طلب الحاصل الا ان يقال المطلوب استمرار السكب
لاصله واما عطف على قوله لتقربوا وهو لا يصح وذلك لان تعليل طلب بعد الديار
بالقرب يدل على ان المقصود من طلب البعد قرب الاحبة المقضى للفرح والسرور
فكيف يعمله بعد ذلك بالحزن الذى هو المراد من سكب الدموع اذ تعليله به يقتضى
ان المقصود من طلب بعد الديار حصول الحزن والكآبة له لا قرب الاحبة فالتعليل
الثانى يفيد نقيض ما افاده الاول والتناقض الذى هو باطل ما جاء الامن جعله
عطفاً على لتقربوا فبطل عطفه على بعد وعلى لتقربوا وحينئذ فتعين الرفع (قوله)
جعل سكب الدموع كناية الخ) اى فليس الرد للشاعر الاخبار بسكب عينه
لدموع بل القصد الاخبار بلازمه وهو الكآبة والحزن فكأنه قال واوطن نفسى على
مقاساة الاحزان والكآبة وقوله عما يلزم اى عن لازم يلزم فراق الاحبة اى كما يلزم

سكب العين للدموع فالحزن لازم لفراق الاحبة وسكب العين للدموع ولو قال عما يلزمه من الكآبة والحزن لكان احسن لان الكناية اطلاق المألوف واردة اللازم لا التعبير عن اللازم لشيء بشئ آخر (قوله من الكآبة) بفتح الهمزة سكونها يقال كسب الرجل يكأب كسما يعلم كآبة وكأبة مثل رآفة ورأفة وهى سوء الحال والانتكاس من اجل الحزن فعطفه عليها من عطف السبب على السبب (قوله واصاب) اى فى ذلك الجمل لسرعة فهم الحزن من سكب الدموع عرفا ولهذا يقال ابتكاه الدهر كناية عن كونه احزنه واضمحكه كناية عن كونه امسه قال الشاعر

* انزلنى الدهر على حكمه * من شاخ عال الى خفض *

* ابتكاني الدهر وبيا ربما * اضحككنى الدهر بما يرضى *

اى ابتكاني الدهر بما يسخطنى وقلا سرفى بما يرضى (قوله لكنه اخطأ فى جعل اخ) اى لعدم فهم ذلك اللازم بسرعة من جود العين وقوله اخطأ اى فى نظر البلغاء لانه مخالف لموارد استعمالهم وذلك لان الجارى على استعمالهم انما هو الانتقال من جود العين اعنى يبسا الى بخلها بالدموع وقت طلبه منها وهو وقت الحزن على مفارقة الاحباب فهو الذى يفهم من جودها بسرعة لادوام الفرح والسرور كما قصد الشاعر فى قوله

* الا ان عينا لم تجد يوم واسط * عليك ببحارى دمعها لجود *

اى بخلها بالدموع ولهذا لا يصح عندهم فى الدعاء للمخاطب ان يقال لازالت عينك جامدة لانه دعاء عليه بالحزن فالفنى الذى اراده الشاعر يفهم من العبارة بسرعة وحينئذ فيكون الكلام مقيدا ومن المعلوم ان الكلام المقيد بعد صاحبه محظنا فان قلت انه لاملزمة بين جود العين ودوام الفرح والسرور فكيف ينتقل الشاعر منه اليهما قلت استعمل جود العين الذى هو يبسا فى خلوها من الدموع وقت الحزن مجازا مرسلا والعلاقة المألوفة ثم استعمله فى خلوها مطلقا من الدموع مجازا مرسلا من باب استعمال المقيد فى المطلق ثم كنى به عن دوام الفرح والسرور لكونه لازما لذلك عادة وهذا وان كان يكفى فى صحة الكلام واستقامته لكن لا يخرججه عن التعقيد المعنوى لظهور ان ذهن السامع العارف بصناعة الكلام لا ينتقل اليه بسهولة لبعد ذلك اللازم مع خفاء القرينة بسبب عدم جريان هذا الاستعمال على موارد البلغاء ومن المعلوم ان ما يوجب صعوبة فهم المعنى المراد بمراحل من البلاغة بحيث بعد صاحبه عند البلغاء من الخطئين فالخاسل ان الخطأ فى استعمال الجمود فيما قصده الشاعر من دوام الفرح والسرور ليس لاشتراط النقل فى اتحاد المجاز بل لكون تعارف البلغاء على خلافه والاستعمال الجارى على خلاف استعمال البلغاء يمنع التفات الاذهان لما التفوا اليه فى استعمالهم اما اذا لم يعلم تعارف البلغاء فيعموز انتقال عن المألوف مع وجود العلاقة

قوله وقت طلبه كان
الاولى تأنيث الضمير
لعوده الى الدموع الا
ان يقال ذكره باعتبار
البكاء المفهوم من القيام
تأمل آه (صححه)

الاصححة الى اى لازم كان (قوله من الفرح والسرور) الفرح مصدر الفعل اللازم
والسرور مصدر متعدى يقال سررتنى رؤيتك وحينئذ فلا مشاكلة بينهما وقد يحسب
بان السرور اما مصدر المبني للفعل فيكون لازما ايضا او مصدر المبني للفعل وهو
قد يكون لازما يقال سر زيداى حصل له سرور فالشاكلة حاصلة على كل حال (قوله
فان الانتقال الخ) علة لجعل البيت مثالا للخلل فى الانتقال اى وانما كان فى البيت تعقيد
للخلل فى الانتقال لان الانتقال اى لان الصواب فى الانتقال من جود العين وهو يسها انما
هو الى بخلها بالدموع عند طلبه منها ومعلوم انه لا يطلب ذلك منها الا عند شدة الحزن
ويصح ان يكون علة لمحدوف اى وقد اخطأ الشاعر فى جعله جود العين كناية
عن الفرح والسرور لان الانتقال الخ ويمكن ان الشارح اشار الى ذلك بقوله لكنه
اخطأ الخ (قوله وهى) اى حالة ارادة البكاء حالة الحزن (قوله لالى ما قصده) اى
الشاعر من السرور الخ لظهور ان الذهن لا ينتقل الى هذا بسهولة لانه يحتاج فى الانتقال
لما قصده الى الوسائط الكثيرة مع خفاء القرينة وهذا بخلاف الابهام الذى عد
من المحسنات للكلام البليغ لانه انما بعد محسنا عند وضوح القرينة على المراد وهو
مفقود فى البيت لان المصراع الاول وان دل على ان المراد بالجود السرور لكن شهرة
استعماله فى الحزن تعارضها كما سبق تحقيقه والاعتراض بان سهولة الانتقال ليست
بشرط فى قبول الكنايات والالزم خروج كثير من الكنايات المتبعة عند القوم عن
حيز الاعتبار مردود لان صعوبة الانتقال فى تلك الكنايات المتبعة ان ادت الى التعقيد
فلانسلم اعتبارها عندهم (قوله انى اليوم اطيب نفسا الخ) هذا يشير الى ان السين
فى قوله سأطلب زائدة للتوكيد لانها للاستقبال لان اليوم دال صريحا على ان طلب
البعد انما هو فى الحال فهو على حد قوله سنكتب ما قالوا وهى وان كانت فى الاصل
للاستقبال والتوكيد الا انها جردت عن بعض معناها وتجريد الكلمة عن بعض معناها
شائع عندهم ولا يقال ان الظاهر من كلام الشارح جعل طلب البعد مجازا عن
طيب النفس به اللازم له وجعل سكب الدموع مجازا عن سيبه وهو الحزن لانا
نقول بل مراده تقرير معنى البيت وبيان سبب السكب ولا حاجة الى ارتكاب التجوز
والطيب يصح ان يكون بالتخفيف من طاب بدليل تكثير نفسا على التميز اذ لو كان بالتشديد
لفال نفسى بالنصب على المفعولية ويصح ان يكون بالتشديد من طيب بدليل عطف
واوئطنها عليه لكن الاول احسن لان الثانى يوهم ان المراد تطيب النفس ولو
غير نفس التكلم كما يؤخذ من التكرير ومراعاة جانب المعنى اولى (قوله واوئطنها)
اى اصبرها على مقاساة الخ هذا راجع الى قوله وتسكب عينى الدموع بيان
لحاصل معناه وقوله الى وصل يدوم راجع لقوله لتقربوا وقوله ومصرة الخ راجع
لقوله لجمدا بيان للمعنى المراد منه (قوله والاشواق) اخذ الاشواق بطريق

لكنه اخطأ فى جعل جود
العين كناية عما يوجه
دوام التلاقي من الفرج
والسرور (فان الانتقال
من جود العين الى بخلها
بالدموع) حال ارادة
البكاء وهى حالة الحزن
الحزن (لا الى ما قصده
من السرور) الحاصل
باللاقة ومعنى البيت انى
اليوم اطيب نفسا بالبعد
والفراق واوئطنها على
مقاساة الاحزان و
الاشواق واتخرج غصصها
او تحمل لاجلها حزنا يفيض
الدموع من عيني لا تسبب
بذلك الى وصل يدوم
ومصرة لا تزول فان الصبر
مفتاح الفرج ولكل بداية
نهاية ومع كل صبر يسر
والى هذا اشار الشيخ
عبد القاهر فى دلائل
الاجاز والقوم ههنا كلام
فاسد او رداه فى الشرح

اللازم لانه يلزم من الحزن على بعد الحبيب الاشتياق اليه (قوله وانجرع غصصها)
 اى الاشواق وفيه استعارة بالكناية وتخيل حيث شبه الاشواق بمشروب مرو العجرج
 تخيل (قوله لاجلها) علة التحمل اى واتحمل لاجل تلك الاشواق حزنا فالضمير
 للاشواق اوراجع للنفس على حذف مضاف اى لا التحمل حزنا لاجل راحة نفسى
 ولا يصح رجوعه للاحزان لما فيه من الرككة (قوله يفيض) اى ذلك الحزن الدموع وفيه
 انه قد جعل الحزن سببا فى سكب الدموع وهذا بنا فى ما تقدم له من ان سكب الدموع
 كناية عن الحزن فان مقتضى ذلك ان سكب الدموع ملزوم والحزن لازم واللازم
 مسبب لاسبب الا ان يقال انها متلازمان لزوما مساويا فكل منهما لازم للآخر فيصح
 فى كل ان يعتبر لازما او ملزوما وسيا او مسيا (قوله فان الصبر الخ) التفت الشارح
 لذلك لالكون الزمان والاخوان من عاداتهم معاملة الانسان بقبض مطلوبه (قوله
 ومع كل عمر) عطف على خبر ان ويسر اعطف على اسمها (قوله وللقوم ههنا
 كلام فاسد الخ) اى فى معنى البيت وحاصله ان بعضهم ذكر ان السين للاستقبال وان المعنى
 انى من سالف الزمان الى اليوم كنت اطلب القرب والسرور فلم يحصل الا الحزن
 والفراق فانا بعد هذا الآن اطلب البعد عنكم والفراق لاجل ان يحصل القرب
 والوصال واطلب حصول الاحزان والبكا لاجل ان يحصل لى الفرح والسرور
 لان عادة الزمان والاخوان المعاملة بقبض المقصود فالشاعر طلب خلاف مراده
 ليعالط الزمان والاخوان فيأتونه بالمراد ووجه الفساد امور • الاول ان الاحبة والزمان
 انما يأتون بخلاف المراد فى الواقع لا فى الظاهر والذى طلبه الشاعر مراد فى الظاهر
 لا فى الواقع وقد يقال ان من تصرفات الشراء انهم يظهرون طلب امر ويكون
 مرادهم خلافه قصدا الى حصول نقيض ما طلبوا الذى هو مرادهم بناء على ذلك
 الامر التخيلي وهو اتيان الزمان بخلاف المطلوب فلامعنى لذلك الاعتراض
 بالفساد قال ابو الحسن الباخري

• ولكم تمت الفراق مفالطا • واحتلت فى استثمار غرس ودادى •
 • وطمت منها بالوصال لانها • بنى الامور على خلاف مرادى •

وقد يجاب بان الاطلاع على مراد الشاعر يتوقف على انكشاف حاله فان كان
 الشاعر متعلقا بالارتحال بقربه حال او مقال فالمعنى على ما قاله البعض ويكون
 قصده الاعتذار لاجنه فى الشمر للسفر وان كان الشاعر من الحكماء المتكلمين
 بالحكم والحق فالاناسب حله على المعنى الذى ذكره فى دلائل الإعجاز وان كان
 من الظرفاء المستنرفين للوارد والغرائب فالمعنى على ما قاله البعض وحينئذ فالقول
 بان مراد الشاعر هو ما ذكره ذلك البعض على الاجال بدون اطلاع على حاله لا يخفى
 نفسه افاده القرى • الامر الثانى ان طلبه البعد والفراق اما فى حال الفراق او فى حال

قوله امور الاولى امران
 كما يعلم من بقية كلامه الا
 ان يقال الجمع لما فوق
 الواحد اوجع باعتبار
 شئ الامر الثانى مع الاول
 تأمل آه محبته

الوصال فالاول تحصيل الحاصل والثاني طلب قطع الوصال لتحصيل الوصال ولا يخفى انه شنيع جدا وقد يجاب باختیار الاول وهو انه طلب في حالة البعد دوام البعد لاجل حصول دوام القرب او يختار الثاني وهو انه اختار البعد حالة القرب لكونه قريبا محققا زواله فيطلب البعد لاجل ان يحصل قرب غيره دائم وفي ذلك نصف (قوله فصاحة الكلام الخ) اشار الشارح بذلك الى ان قول المصنف ومن كثرة الخ عطف على مقدر في كلام هذا القائل والمجموع مقول القول (قوله بما ذكر) اي من الامور الثلاثة السابقة في كلام المصنف (قوله التكرار) بالفتح لانه ليس من بناء ففعال بالكسر الانتقال وتبيان (قوله ومن كثرة التكرار) اي اللفظ الواحد اسما كان او فعلا او حرفا كان الاسم ظاهرا او ضميرا وانما شرط هذا القائل الكثرة لان التكرار بلا كثرة لا يخل بالفصاحة والاتقن التوكيد اللفظي (قوله وتتابع الاضافات) اي ومن تابع الاضافات فهو عطف على كثرة لاعنى التكرار وحينئذ فيكون صاحب هذا القيل مشروطا في فصاحة الكلام خلوصه من تابع الاضافات وان لم تكثر وبما رشح ذلك قول الشارح فيما ياتي وتتابع الاضافات مثل قوله ولم يقل وكثرة تابع الاضافات مثل قوله (قوله الاضافات) المراد بالجمع مافوق الواحد نحو يا علي بن حزة بن عمارة (قوله كقولاه) اي قول ابى الطيب احمد النبي من قصيدة يمدح بها سيف الدولة ابن حذان واولها

* عواذل ذات الخال في حواسد * وان ضجيع الخود منى لما جد *
 * يرد بدا عن ثوبها وهو قادر * ويعصى الهوى في طيفها وهورائد *
 * متى يشقى من لاعج الشوق في الهوى * محب لها في قربها متباعد *
 * الخ على السقم حتى الفقه * ومل طيب جاء في والعوائد *
 * اهم بنى والبيال كأنها * تطاردني عن كونه واطارد *
 * وحيد من الخلان في كل بلدة * ومن عظم ما القاء قل الماعده وتسعدني الخ
 (قوله وتسعدني) من الاسعاد وهو الاعانة والتخليص قيل ان المعنى هنا على المضى اي اسعدني لانه اراد لاخبار عما صدر منها في بعض الحروب لكنه عدل الى المضارع استحضارا للصورة الغريبة اي صورة الاسعاد ولكن الاقرب ان يراد الاستمرار التجددي شربة المقام (قوله في عمرة) اي من غمرة والغمرة ما يضرك من الماء والمراد هنا الشدة فهو من ذكر الملزوم وارادة اللازم (قوله اي فرس) اشار الشارح الى ان سبوحا صفة تمحذوف وانما لم يقل سبوحه مع ان الموصوف مؤنث ولذا انت الفعل له لان سبوح فصول بمعنى فاعل وهو ينسوي في الوصف به المذكر والمؤنث (قوله حسن الجري) فيه ان الفرس مؤنث سماها اذ ليس فيها علامة تأنيث ظاهرة ولكن سمع هود الضمير عليها مؤنثا والنعت هنا حقيق يجب ان يتبع معونه في اربعة من عشرة

(قيل) فصاحة الكلام
 خلوصه بما ذكر (ومن
 كثرة التكرار وتابع
 الاضافات كقولاه
 وتسعدني في غمرة بعد عمرة
 (سبوح) اي فرس حسن
 الجري لاتعب راكبيها
 كأنها تجري في الماء

من جعلتها التأنيت فكان الواجب ان يقول حسنة الجرى واجيب بانه ذكر الوصف
لتأويل الفرس بالركوب اولئاوليلها بالخليل وهو اسم جنس افرادى يقع على المذكر
والمؤنث وعلى القليل والكثير سميت بذلك لاختيالها في مشيها ولا يرد ان اسم الجنس
يفرق بينه وبين واحد بالهاء لانقول هذا في اسم الجنس الجمعى وما ذكرناه من ان
الخليل اسم جنس افرادى هو الحق خلافا لمن قال انه اسم جمع واعترض بانه يقع على
ثلاثة فاكثروا المقصود هنا فرس واحد وحينئذ فلا يناسب تأويل الفرس بالخليل
ونوقش في قوله حسن الجرى بان المناسب لقوله وتسعدنى اخ ان يقول شديدة الجرى
لان شدته هو الذى يترتب عليه الانقياد من العدو واجيب بان المراد حسن الجرى لقوة
جريها وسهولته لانه يسهل فقط (قوله كأنها تجري الخ) فيه اشارة الى ان
استعمال سبوح في الفرس مجاز لان السبوح في الاصل كثير السبح اى العوم في الماء
واستعمله الشاعر في كثير الجرى على سبيل الاستعارة انصرحة التبعية حيث شبه
الجرى الكثير بالسبح اى العوم في الماء واستعمل اسم المشبه للمشبّه واشتق من السبح
سبوح بمعنى جارية جريشديدا (قوله صفة سبوح) اى مع فاعله لان لها هو الصفة
وحده (قوله حال من شواهد) اى لانه كان في الاصل نعتا لها ونعت النكرة اذا قدم
عليها اعرب حالا (قوله متعلق بشواهد) اى الذى هو متعلق بالدلائل كما اشار له
الشارح بالناية فانها تشير الى ان المراد بالشواهد العلامات الدالة وان في الكلام
حذف مضاف وهو النجاسة ويجعل الشواهد بمعنى العلامات الدالة يتدفع ما يقال
ان الشهادة المعداة بعلى لم ترد الا للضرورة والقصد هنا النعمة وهو الشهادة بنجاسة
الفرس او يقال ان الشهادة على حالها وعلى معنى اللام او ان هذه الشهادة لما كان
يترتب عليها الدخول في الحروب والوقوع في الهلكات عبر بعلى اذ ليس على الفرس
اضر من الشاهد الذى يشهد لها بالنجاسة (قوله فاعل الظرف) اى لاعتماده على
الموصوف وهو سبوح وانما لم يجعل الظرف خبرا مقدما وشواهد مبتدا مؤخرا مع
جواز ذلك لاحتياجه لئلا يكتفى لتقدم الخبر وليس هنا نكتة لتقدمه (قوله من نفسها)
من هذه ابتدائية (قوله قبل الخ) قاله الشيخ الزوزنى وحاصله ان التكرار ذكر الشئ
مرتين فهو عبارة عن مجموع الذكرين ولا يتحقق تعدده الا بالترتيب ولا يكثر التكرار
الا بالتسديس وحينئذ فلا يصح التمثيل بهذا البيت لكثرة التكرار اذ لم يحصل فيه تعدد
للتكرار فضلا عن الكثرة اذ الضمائر فيه ثلاثة فقط (قوله بذكره ثالثا) اى بل
الكثرة لا تحصل الا بسنة لان اصل التكرار يحصل باثنين وتعدده باربعة والكثرة باثنين
آخر (قوله وفيه نظر) حاصله انما لان سلم ان التكرار اسم لمجموع الذكرين بل هو الذكر
التالى المسبوق بآخر والمراد بالكثرة ما زاد على الواحد وحينئذ فالكثرة تحصل بالذكر
ثلاثا كما في البيت او يقال ان الاضافة في كثرة التكرار من قبيل اضافت السبب

قوله هو الذى المناسب
هى اتنى الخ كما لا يخفى
(مصححه)

(لها) صفة سبوح
(منها) حال من شواهد
(عليها) متعلق بشواهد
(شواهد) فاعل الظرف
اعنى لها يعنى ان لها من
نفسها علامات دالة على
نجاستها قيل التكرار ذكر
الشيء مرة بعد اخرى
ولا يخفى انه يحصل كثرته
بذكره ثالثا وفيه نظر لان
المراد بالكثرة ههنا
ما يقابل الوحدة ولا يخفى
حصولها بذكره ثالثا (و)
تتابع الاضافات مثل

الى السبب اى كثرة الذكر الحاصلة من التكرار ولاشك في حصول كثرة الذكر بتثنيه
 كذا في القنارى (قوله ما يقابل الوحدة) اى والمراد بالتكرار الذكر الثاني المسبوق
 بآخر فالتكرار اسم للذكر الاخير والكثرة تحصل بما زاد عليه وحينئذ فيحصل التكرار
 وكثرته بتثنيته الذكر فقوله ما يقابل الوحدة اى التي اوجبت التكرار وهو الذكر الثاني
 ولاشك ان الثالث مقابل لثاني قال الامر الى ان الكثرة هي تعدد التكرار المقابل
 لوحدة التكرار لان الكثرة هي المقابلة لتعدد فصيح التثني باليت (قوله مثل
 قوله) اى قول عبد الصمد ابن منصور بن الحسن بن بابك (قوله حمامة جرعى) حمامة
 منادى منصوب لاضافته لما بعده والمعنى يا حمامة الارض المستوية ذات الرمل
 التي لا تثبت شيئا التي هي معظم الارض التي فيها الحجارة اسجعى (قوله ارض ذات
 حجارة الخ) كذا في الاساس والذي في الصحاح ان الجندل بسكون النون الحجارة
 واما الارض ذات الحجارة فيقال لها جندل بفتح الجيم والنون وكسر الدال فعلى هذا
 يكون تفسير الشارح ليس تفسيراً لغوي بل تفسيراً مرادافى في الكلام تجوز من اطلاق اسم
 الحال وارادة المحل او يقال انه ثبت عند الشارح قرأته بكسر الدال وتكون النون
 حينئذ مسكنة للضرورة والداعى لما ذكر من احد الامرين اضافة الجرما الى الحومة
 والحومة للجندل لان الاضافة الاولى بيانية والثانية على معنى فى اى يا حمامة
 الارض المستوية ذات الرمل التي لا تثبت شيئا التي هي معظم الارض التي فيها الحجارة
 لا معظم الحجارة كالايتنى (قوله والسجع هدير الحمام ونحوه) اعلم ان السجع تصويت
 الحمام والناقة على ما في الاساس فهو حقيقة فيهما يقال سجعت الحمامة اذا طربت في صوتها
 وسجعت الناقة اذا مدت خنثها على جهة واحدة واما الهدير فهو حقيقة في صوت الحمام
 مجاز في صوت الناقة والحمام ما كان ذا طوق من القواخيت والقمارى ونحوهما اذا علمت
 هذا فقول الشارح ونحوه ان كان مرغوما عطفا على الهدير اى السجع هدير الحمام
 ونحوه هديره وهو خنين الناقة فالامر ظاهر وان كان مجرورا عطفا على الحمام اى السجع
 هدير الحمام وهدير نحوه من الناقة فية نظرا لعل ان اطلاق الهدير على صوت الناقة
 مجاز الا ان يقال ان الهدير من باب عموم المجاز وهو استعمال الخاص في العام فيراد بالهدير
 الذى هو تصويت الحمام خاصة مطلق التصويت الشامل لتصويت الحمام والناقة او من
 استعمال الكلمة في حقيقتها ومجازها او يقال يراد بالحمام نوع مخصوص منه وهو
 ما يطرب بصوته او ما يألّف البيوت ويقيدها ويراد بنحوه غير ذلك النوع من الحمام
 (قوله اى بحيث تراك) اى فى مكان تراك فيه سعاد وتسمعك منه فحيث ظرف مكان
 والباء بمعنى فى (قوله كذا فى الصحاح) اى فكلام الصحاح يفيد ان الجرور بمن بعد مرأى
 وسمع هو فاعل الرؤية والسماع (قوله فساد ما قبل) اى ما قاله الشارح الزوزنى
 (قوله يشهده العقل والنقل) اما النقل فذكره عن الصحاح فانه يضيد ان فاعل الرؤية

(قوله حمامة جرعى حومة
 الجندل اسجعى) فانت
 يمر أى من سعاد وسمع
 ضيد اضافة حمامة الى جرعى
 وجرعى الى حومة وحومة
 الى الجندل والجرعى
 ثابت الاجر قصرها
 للضرورة وهى ارض
 ذات رمل لا تثبت شيئا
 والحومة معظم الشيء
 والجندل ارض ذات
 حجارة والسجع هدير
 الحمام ونحوه

المرور بمن وكلام الزورنى يقتضى ان المرور بمن هو المفعول واما العقل فلان الحمامة اذا كانت تسمع صوت الحبوب فلا يحسن في نظر العقل طلب تصويتها لانه يفوت سماعها بل اللائق طلب الاصغاء فكان الواجب على الشاعر ان يقول اسمعى او اسكنى او انصتى قبلت الشهان فان قلت شهادة العقل لا تقبل الا لو كان الفرض بجمعها سماع تصويتها ويمكن ان يكون الفرض بجمعها اظهار نشاطها وطربها برؤية الحبوب وسماع كلامها كما يحصل للبلابل عند رؤية الازهار وسماع الاوتار فهى شهادة مجروحة وقد وجد في البيت ما يدل على ان الفرض من التصويت ماذكر وهو ضم الرؤية الى السماع وجعلهما من اسباب الامر بالتصويت ايضا ولا شك ان الرؤية لسداد لا تصلح سببا لجمع الحمامة وانما تصلح سببا لظهور النشاط فالعقل شاهد عليه لانه والمعنى اسمعى ايها الحمامة فان الدواعى للنشاط والطرب موجودة وهى مشاهدة تلك الحبوب التى تفوق الازهار فى النضارة وسماع صوتها الذى يعلو على صوت الاوتار واجيب بان معنى شهادة العقل بفساده انه يحكم بفساد توجيه مخالف للنقل وعنه مندوحة على ان ضم الرؤية الى السماع يصلح لان يكون سببا فى الامر بجمع الحمامة لاجل سماع صوتها لان السماع مع الرؤية الدوام من السماع بدون الرؤية فقول المعترض وقد وجد في البيت الخ ممنوع تأمل (قوله وفيه نظر الخ) حاصله ان ذلك القائل يدعى ان كثرة التكرار وتتابع الاضافات محل بالفصاحة مطلقا فلا بد من الخلوص منها وحاصل الرد عليه ان الانسليم ذلك الاطلاق بل الحق التفصيل وهو ان حصل اللفظ ثقل بسبب ماذكر من الامرين كانا محلين بالفصاحة لكن الاحتراز عنهما حصل بالاحتراز عن التناثر لما تقدم ان تناثر الكلمات عبارة عن كونها ثقيلة على اللسان عند اجتماعها وان كانت فصيحة وان لم يحصل لفظ ثقل بسببهما فلا يخلان بالفصاحة وذلك لان اخلاهما انما هو من جهة ما يحصل بهما من الثقل فاذا اتقى ذلك اتقى الاخلال لانه يلزم من نفي السبب المساوى نفي السبب وحيث كانا لا يخلان فلا يصح الاحتراز عنهما (قوله كيف الخ) هذا استفهام تعجبى اى كيف يصح القول بانهما يخلان بالفصاحة مطلقا وقد وقع اى كل منهما فى التنزيل (قوله مثل دأب) خبر لمخدوف اى وذلك مثل الخ او بدل من الضمير المستتر فى وقع العائد على كل من كثرة التكرار وتتابع الاضافات بدل بعض من كل او فاعل لوقع اى وقع هذا اللفظ وحيثذ فالفقمة للحكاية وهذا وما بعده مثال لتتابع الاضافات واما قوله ونفس وما سواها فهو مثال لكثرة التكرار وكان الاولى ان يمثل بالسورة بتمامها كما مثل ابن مقرب لما فيه من زيادة الرد الا ان يقال انه اقتصر على هذه الآية لما فيها من التسليم بان هذا القائل الهم الفجور اى خلاف الصواب وقد اشتمل على كثرة التكرار وتتابع الاضافات قوله عليه الصلاة والسلام فى وصف يوسف الصديق

وقوله فانت بمرأى اى
بحيث تراك سعاد وتسمع
صوتك يقال فلان بمرأى
منى وسمعى اى بحيث اراه
واسمعى قوله كذا فى الصحاح
فظهر فساد ما قبل ان معناه
انت بموضع ترين منه سعاد
وتسمع كلامها وفساد
ذلك بما يشهد به العقل
والنقل (وفيه نظر) لان
كلا من كثرة التكرار
وتتابع الاضافات ان ثقل
اللفظ بسببه على اللسان
فقد حصل الاحتراز عنه
بالتناثر والا فلا يخل
بالفصاحة كيف وقد وقع
فى التنزيل مثل دأب قوم
نوح وذكر رجة ربك
عبده ونفس وما سواها
فالهما فجورها وتقواها

الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فهذا الحديث اشتمل على التكرار وعلى تابع الاضافات لان الاضافات تشتمل المتداخلة بان يكون الاول مضافا للثاني والثاني مضافا للثالث كمثل المصنف وغير المتداخلة كافي الحديث وكثرة التكرار تحصل بذكر الشيء ثالثا سواء كان المذكور ضميرا كمثل المصنف او غير ضمير كافي الحديث (فوله وهي كيفية الخ) اعلم ان المتكلمين حصروا الموجودات الحادثة في الجوهر والعرض وقسم الحكماء العرض الى اقسام تسعة وهي الكم والكيف والاضافة والمثلي والايين والوضع والمثل والفعل والانفعال وسموا هذه التسعة مع الجوهر المقولات العشرة اي المجموعات العشرة فقولنا جمع مقول بمعنى محمول فكل شيء محل على شيء لابد ان يكون واحدا من هذه العشرة لانهم جعلوا هذه المقولات الاجناس العالية للموجودات الممكنة ثم قسموها الى قسمين نسبية وغير نسبية فقير النسبية الجوهر والكم والكيف وما عدا هذه الثلاثة فهو نسبية يتوقف تعلقها اي تصورها على تعقل الغير وتصوره فالجوهر ما قام بنفسه او تقول ما شغل قدرا من الفراغ والكم عرض يقبل القسمة لذاته وهو اما متصل كالقادر من الخط والسطح والجسم التعليمية العارضة للطبيعة وكالزمان واما منفصل كالكم القائم بالمعدود والزمان والكيف عرفه الشارح بقوله عرض الخ والاضافة هي النسبة العارضة لشيء بالقياس الى نسبة اخرى كالابوة والبنوة ومالكية زيد لكذا ومملوكية كذا زيد ولما كان المتوقف عليه في الاضافة نسبة دون بقية الاعراض النسبية خصت باسم الاضافة وان كانت كلها اضافات والمثلي هو حصول الشيء في الزمان اي كونه حاصل فيه والايين حصوله في المكان اي كونه حاصل فيه ككون الصوم حاصل في شهر رمضان وكون زيد في الدار والوضع هيئة تعرض لشيء باعتبار نسبة اجزائه بعضها لبعض كالانكسار والاضطجاع او باعتبار نسبتها الى امر آخر كالقيام والانكسار فانه يتوقف على كون رجله الى اعلى ورأسه الى اسفل في الانكسار وبالعكس في القيام والمثل هيئة تعرض للجسم باعتبار ما يحيط به ويتنقل بانتقاله كالتمصص والتمم اي كون الانسان لابس القميص او العمامة والفعل كون الشيء مؤثرا في غيره مادام مؤثرا ككون المسخن يسخن غيره مادام يسخن وكون القاطع يقطع غيره مادام قاطعا وكون الضارب يضرب مادام ضاربا والانفعال هو تأثير الشيء عن غيره مادام يتأثر مثل كون الماء متسخنا مادام متسخنا وكون زيد مضروبا مادام الضرب نازلا عليه وكون الثوب مقطوعا مادام يتقطع فالاضافات والنسب عندهم امور وجودية واما مذهب المتكلمين فيقولون انها امور اعتبارية لوجودها فلذلك يقولون الموجودات الحادثة اما جواهر او اعراض والعرض هو الكيف فقط واما الكم والامور الاضافية فليست عندهم من العرض لان الارض

(و) الفصاحة (في التكلم)
ملكية وهي كيفية

موجود في الخارج وهذه ليست كذلك وقد جمع بعضهم أسماء المقولات بقوله

• عد المقولات في عشر ساً نظماً • في بيت شعر علا في رتبة نقلاً •

• الجوهر الكم كيف والمضاف متى • ابن ووضع له ان يفعل فعلاً •

وقد اشار بعضهم الى امثلتها فقال

• زيد الطويل الازراق ابن مالك • في بيته بالاس كان مشكى •

• بيده غصن اواء قاتسوى • فهذه عشر مقولات سوا •

ثم اعلم ان الصفة الحاصلة للنفس في اول حصولها تسمى حالاً لان المتصف بها يقدر على ازالتها في الزمن الحال او انها من التحول والانتقال لقدرته على التحول والانتقال عنها فان ثبتت في محلها وتقررت بحيث لا يمكن للتصف بها ازالتها سميت ملكة اما لملك صاحبها لها يصرفها في المدارك كيف شاء اولانها هي تملك من قامت به لكونها تمكنت منه وتسمى ايضا كيفية لانها تقع في جواب كيف وذلك كالكتابة فانها في ابتدائها تسمى حالاً فاذا تقررت ورسخت صارت ملكة (قوله وهي كيفية) اي صفة وجودية واثار الشارح بذلك حيث لم يتصل صفة الى ان الملكة من مقولة الكيف وانها من احد اقسام الكيف الاربعة وهي الكيفيات المحسوسة وهي ما يتعلق بها الادراك وهي اماراسخة كحلاوة العسل وحرارة النار وصفرة الذهب او غير راسخة كحكمة الخجل وكيفيات الكليات كازوجية والفردية والاستقامة والانتحاء والكيفيات النفسانية اي المختصة بذوات الانفس وهي الحيوانات دون الجماد والنبات كالحياة والادراكات والجهالات والعلوم والذات والآلام والكيفيات الاستعدادية اي المتقضية استعداداً ونهياً لقبول اثرها اما بسهولة كاللين واما بصعوبة كالصلابة هذا وكان الانسب للشارح في هذا المقام الالتفات للغي العرفي للملكة والكيفية لانه اقرب للافهام فالكيفية عرفاً صفة وجودية والملكة عرفاً صفة وجودية راسخة في النفس لان ما ذكره من التعريف لا يتعلق له بعلم البلاغة وانما هو من دقائق الحكماء ولعل الشارح ارتكب ذلك تشبيهاً للذهن (قوله راسخة) اي فان لم ترسخ كالفرح واللذة والالام لم كانت حالاً واعترض بان الرسوخ معناه اللوام والبقاء والكيف عرض وهو لا يبق زمانين واجيب بان القول بانه لا يبق زمانين قول ضعيف والحق بقاؤه او يقال المراد رسوخها برسوخ امثالها اي توالياً فرداً بعد فرد (قوله في النفس) اي لافي الجسم كالبياض والافلا تسمى ملكة والحاصل ان الكيفية اذا استقرت وثبتت في النفس قبل لها ملكة وان اختصت بالجسم عبر عنها بالكيفية وبالمرض (قوله والكيفية عرض الخ) اتى بالاسم الظاهر مع ان الحمل للضمير اشارة الى ان التعريف لمطلق كيفية سواء كانت راسخة اولاً ولواني بالضمير لتوهم عوده

راسخة في النفس والكيفية
عرض

على الكيفية الموصوفة بالرسوخ التي هي الملكة (قوله عرض) هو عند المتكلمين
 ما لا يقوم بنفسه بل يكون تابعا لغيره في التعبير اى الحصول في الحيز والمكان ومعنى
 تبعيته لغيره في التعبير هو ان يكون وجوده في نفسه هو وجوده في الموضوع بحيث
 تكون الاشارة لاحدهما اشارة الى الآخر وعند الفلاسفة ما لا يقوم بذاته بل بغيره
 بان يكون مختصا بالغير اختصاصا بالتاعت بالنعوت ومعنى اختصاص التاعت الخ ان
 يكون بحيث بصير الاول نعتا والثاني منعوتا واعلم ان هذا التعريف الذي ذكره
 الشارح مشتمل على جنس وعلى اربعة فصول فقوله عرض شامل لانواع العرض
 التسعة المذكورة سابقا عند الحكماء والفصل الاول وهو قوله لا يتوقف تعقله على
 الغير مخرج للاعراض النسيية التي يتوقف تعقلها على تعقل الغير وهي سبعة كما مر
 الاضافة والمتى والابن والوضع والملك والفعل والاتصال واخراجها بهذا القيد
 انما يظهر على مذهب الحكماء من انها وجودية وانها من جزئيات العرض وانما على
 ما قاله المتكلمون من انها امور اعتبارية لا وجود لها في الخارج وانها ليست من جزئيات
 العرض بل مباينة له فلا يظهر اخراجها بهذا القيد لانها لم تدخل في الجنس الذي هو
 العرض حتى تخرج بالفصل لكن هذا التعريف للحكماء القائلين ان النسب اعراض
 واورده الشارح تشجيذا للاذهان والفصل الثاني وهو قوله ولا يقتضي القسمة مخرج
 للعرض الذي يقبل القسمة لذاته وهو الكم كالعدد وهو الكم القائم بالعدد وكم القدر
 من الخطوط والسطح والجسم فان الاول يقتضي القسمة طولا والثاني يقتضي القسمة طولاً وعرضا
 والثالث يقتضي القسمة طولا وعرضا وعمقا والحاصل ان الخط مقدار ينقسم في جهة
 الطول والسطح مقدار ينقسم طولا وعرضا والجسم مقدار ينقسم طولا وعرضا وعمقا
 ويسمى الجسم العلوي والثلاثة اعراض من قبيل الكم واما الجسم الطبيعي فهو الجوهر
 المعروض للامتدادات الثلاثة الطول والعرض والعمق التي جعلتها الجسم العلوي
 فالطبيعي جوهر العلوي عرض جاز له وكون الخط والجسم والسطح امراضا هو
 مذهب الحكماء واما عند اهل السنة فهي من الجواهر فالنقطة عندهم جوهر فرد والخط
 جوهر ينقسم طولا والسطح جوهر ينقسم طولا وعرضا والجسم جوهر ينقسم طولا
 وعرضا وعمقا والفصل الثالث وهو قوله واللاقسمة اى عدم القسمة مخرج للنقطة
 والوحدة والنقطة هي نهاية الخط اى انتهاؤه والوحدة كون الشيء لا ينقسم وكل منهما
 عرض يقتضي عدم القسمة لكن اخراج النقطة والوحدة بهذا القيد مبني على انهما
 امران وجوديان وانهما ليسا من المقولات العشرة كما هو مذهب الحكماء فانهم
 يقولون ان النقطة والوحدة امران وجوديان وليسا جنسين لشيء وحصرهم الموجودات
 في العشرة مرادهم الموجودات من الاجناس واما عند المتكلمين فالنقطة امر اعتباري

لا وجود له والوحدة امر عديم وخيئذ فلا يظهر اخراجهما بهذا القيد لعدم دخولهما تحت الجنس والفصل الرابع وهو قوله اقتضاء اوليا قيد لعدم الاقتضاء مطلقا وهو بمعنى قول غيره من المتقدمين لذاته اى لا يقتضى قسمه ولا عدهما لذاته واما بالنظر لتعلقه فقد يقتضى القسمه وقد يقتضى عدهما ولذا كان هذا القيد مدخلا للعلم المتعلق بالعلوم فانه عرض لا يتوقف تعقله على الغير ولا يقتضى القسمه ولا عدم القسمه اقتضاء اوليا اى بالنظر لذاته واما بالنظر للعلوم فتارة يقتضى القسمه وتارة يقتضى عدهما فالعلم المتعلق بشئ واحد بسيط يقتضى عدم القسمه لكن لالذاته بل باعتبار المتعلق والعلم المتعلق بشئين يستلزم القسمه لكن لالذاته بل باعتبار المتعلق والحاصل ان العلم لا يصدق عليه التعريف بدون ذلك القيد لانه ان تعلق بعلوم واحد فانه لعروض الوحدة له يقتضى عدم القسمه وان تعلق بتعدد اقتضى القسمه لعروض التعددله وقد قال في التعريف ان الكيف لا يقتضى القسمه ولا عدهما فلما زيد ذلك القيد في التعريف دخل فيه العلم لانه في حد ذاته لا يستلزم القسمه ولا عدهما واتما الانقسام وعدمه بالنظر للعلوم فان كان المعلوم متعددا او مركبا كان العلم مقتضيا للقسمه اقتضاء ثانويا اى عرضيا وان كان المعلوم واحدا بسيطا كان العلم مقتضيا لعدم القسمه اقتضاء عرضيا فالقيد الرابع للدخال لالاخراج وادخال العلم بالعلوم بهذا القيد بناء على ان العلم من قبيل الكيفيات وانه عبارة عن الصورة الحاصلة في النفس واما ان قلنا انه انفعال اى انتفاش الصورة في النفس او انه فعل اى نقش صورة الشئ في النفس وارتسامها فيها فلا وجه لادخاله في التعريف (قوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير) اعترض بانه غير جامع لعدم شموله للكيفية المركبة كظم الزمان فانه مركب من الحلاوة والحموضة ولا شك ان المركب يتوقف تعقله على تعقل اجزائه وحاصل الجواب ان المراد بالغير ما كان منفكا عن الشئ واجزاء الشئ غير منفكة عنه واعترض ايضا بانه غير جامع لعدم شموله للكيفية النظرية فان تعقلها يتوقف على الغير وهو النظر اعني القول الشارح والجهة وذلك كعنى الانسان وحدوث العالم واجيب بان المراد بالتوقف التوقف الذى لا يمكن الانفكاك عنه كالا بوة والبنوة واما الكيفيات النظرية فتعقلها قد يحصل بدون نظر كالهام او كشف واعترض بان العرض هو ما قام بغيره فهو متوقف في تعقله على الغير وقد اخذ في تعريف الكيف فيكون الكيف متوقفا على الغير اذا لم يتوقف على التوقف على شئ متوقف على ذلك الشئ وحيث فلا يصح قولهم لا يتوقف تصور الخواص على بان التوقف على تصور الغير مفهوم العرض والمأخوذ في تعريف الكيف هو ما صدق العرض لان قولنا الكيف عرض اى فرد من افراد العرض ولا يلزم من توقف المفهوم توقف ما صدق عليه واما يلزم ذلك لو كان ذاتيا للما صدق ومن الجائز ان يكون ذلك المفهوم عارضا للما صدق وخارجا عن ذاته فلا يلزم من توقفه توقفه (قوله ولا يقتضى القسمه) المراد بالاقتضاء هنا الاستلزام اى لا يستلزم القسمه ولا يستلزم عدهما

لا يتوقف تعقله على تعقل
الغير ولا يقتضى القسمه
واللا قسمه في محله اقتضاء
اوليا فخرج بالقيد الاول
الاعراض النسبية مثل
الاضافة والفعل والانفعال
ونحو ذلك وبقولنا ولا
يقتضى القسمه الكميات
وبقولنا واللا قسمه النقطة
والوحدة

بل تارة يكون متقسما كحجرة الجبل وتارة يكون غير منقسم كالعلم بالبسيط وليس المراد بالاقضاء القبول والالزام خلو الشيء عن النقيضين مع انهما لا يجتمعان ولا يرتفعان (قوله في محله) حال من الضمير في يقتضى ويكون هذا البيان الواقع لان العرض لا يقبل القسمة ولا اعدامها الا وهو في محله اذ لا وجود له الا في محله والمراد بمحلها الذات التي قام بها العرض وما قيل انه متعلق بالقسمة من قوله يقتضى القسمة واللاقسمة على سبيل التنازع او من باب الحذف من احدهما لدلالة الآخر اى انه لا يقتضى القسمة ولا اعدامها لمحله اى لتعلقه فردود لانه يلزم عليه ان يكون قوله اقضاء او لا اى ذاتيا لافادة فيه لدخول العلم في التعريف بما قبله وتكون النقطة والوحدة غير خارجين من التعريف (قوله لا يدخل فيه مثل العلم بالعلوم) اى التعلق بجنس المعلومات فتشمل العلوم الواحد والاكثر فالعلم المتعلق بمعلوم واحد يقتضى عدم القسمة باعتبار متعلقه والمتعلق باكثر يقتضى القسمة بالا اعتبار المذكور (قوله مقتضى للقسمة) اى ان كان المعلوم مركبا او متعدد اى قوله واللاقسمة اى اذا كان المعلوم واحدا بسيطا وكان الاولى للشارح ان يقول مقتضى اى العلم لانه المحدث عنه اى فهو لا يستلزم بالنظر لذاته قسمة ولا اعدامها واما بالنظر لذاته للعلوم فتارة يستلزم القسمة في ذلك العلوم وتارة لا يستلزمها (قوله فقولها ملكة) اى دون ان يقول صفة وهذا تقريع على قوله اولا في تعريف الملكة وهى كيفية راسخة في النفس (قوله ما لم يكن ذلك) اى ما ذكر من الملكة بمعنى الصفة (قوله اشعار) اى مشعر او ذو اشعار اى بخلاف التعبير بصفة فانه لا يشعر بذلك ان قلت ان في التعريف لفظا آخر صريحا يخرج التكلم عن كونه فصيحاً وهو كون اللام في المقصود للاستغراق قلت لان سلم انه صريح في ذلك لان اللام في حد ذاتها تحتل الجنس بل هو الاصل وانما جلت هنا على الاستغراق لقرينة المقام وقد تحنى هذه القرينة فيكون لفظ الملكة اقوى اشعارا (قوله عن المقصود) اى عن جنس مقصوده لانه اذا تحقق للتعبير عن الكل بدون الرسوخ (قوله يقتدر بها) عبر يقتدر دون يقدر اشارة الى انه لا بد من القدرة التامة لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى ويحتمل انه اشارة الى انه يكفي وجود ملكة القدرة ولو كانت القدرة بتكلف فتأمل وقوله يقتدر بها يعنى اقتدارا قريبا فخرج العلم والحياة فانه يقتدر بهما على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح لكن الاقتدار ليس بالباشرة بل بواسطة سليقة عربية او تعلم او ممارسة (قوله على التعبير عن المقصود) اخرج الملكة التي يقتدر بها على استحضار المعاني كالعلم بفن وال في المقصود للاستغراق اى كل ما وقع عليه قصد التكلم وارايدته فان قلت اى حاجة للجمل اللام على الاستغراق مع ان لفظ الملكة يعنى عنه لاستزام تلك الملكة الاقتدار على التعبير عن جميع مقاصده بلفظ فصيح قلت الاستزام ممنوع لجواز ان يحصل لشخص ملكة بالنظر

وقولنا اوليا لا يدخل فيه مثل العلم بالعلوم مقتضى للقسمة واللاقسمة فقولها ملكة اشعار بانه لو عبر عن المقصود بلفظ فصيح لا يسمى فصيحاً في الاصطلاح ما لم يكن ذلك راسخاً فيه وقوله (يقتدر بها على التعبير عن المقصود) دون ان يقول يعبر اشعار بانه يسمى فصيحاً اذا وجد فيه تلك الملكة سواء وجد التعبير اولم يوجد وقوله (بلفظ فصيح) ليم المفرد والمركب اما المركب فظاهر واما المفرد فكما تقول عند التعداد دار غلام جارية ثوب بساط الى غير ذلك (والبلاغة في الكلام مطابقته لمقتضى الحال)

الى نوع من المعاني كالدخ او الذم او غيرهما ولو سلم في الجملة على الاستغراق اشعار
صرح بان الاقدار على التعبير عن بعض المقاصد بلفظ فصيح غير كاف في كون التكلم
فصيحا (قوله اشعار الخ) بان ذلك ان يقال لو قال يعبردون يقتدر لزم ان لا يسمى
من له ملكة التعبير عن مقاصده فصيحاً حال السكوت لفقد التعبير في تلك الحالة اذ لا
دلالة لقوله يعبر بها الا على انه يوجد من صاحبها التعبير ومعنى التعريف حين ذكر
يقتدر ملكة توجد من صاحبها القدرة على التعبير وهو صادق على الملكة التي يعبر بها
صاحبها عن مقاصده في حال سكوته فلو قال يعبرنون يقتدر لكان ظاهراً مشعراً بانه
لا بد في ان يسمى الشخص فصيحاً من التعبير بالفعل عن كل مقصود قصده فهذا التوجيه
ظاهر ووجه بعضهم الاشعار بان المضارع حقيقة في الحال فتقيد الملكة به ربما يشعر
بان الفصاحة الملكة في حال التعبير دون السكوت بخلاف الاقدار (قوله سواء
وجد التعبير) اي عن المقصود اي جيبه او لم يوجد ذلك التعبير عن جميع المقصود بان
لم يوجد التعبير عنه بالكلية او وجد التعبير عن بعضه (قوله ليم المفرد الخ) اي وقوله
بلفظ دون كلام ليم الخ وهذا جواب عما قال لم لم يقل بكلام فصيح وحاصل
الجواب انه انما لم يقل بكلام بل قال بلفظ لئلا يتوهم انه يجب في فصاحة التكلم
القدرة على التعبير عن كل مقصوده بكلام فصيح وهذا محال لان من المقاصد ما لا يمكن
التعبير عنه الا بالمفرد كما اذا اردت ان تلقى على الخاسب اجناساً مختلفة ليرفع حسابها
اي ليدكر عددها فتقول دار الخ فعبّر بلفظ ليم المفرد والركب (قوله فظاهر) اي
لكثرة افراده بخلاف المفرد فانه ليس له الا صورة واحدة فلذا مثل لها بقوله فكما
تقول الخ (قوله مطابقتها لمقتضى الحال) اي في الجملة اي مطابقتها لاي مقتضى من
المقتضيات التي يقتضيها الحال لا المطابقة التامة وهي مطابقتها لساير المقتضيات اذ لا
يشترط ذلك فاذا اقتضى الحال شيئين كالتأكيد والتعريف مثلاً فروعى احدهما
دون الآخر كان الكلام بليغاً من هذا الوجه وان لم يكن بليغاً مطلقاً وحينئذ فتحقق
البلاغة بمراعاة احدهما فقط لكن مراعاتهما ازيد بلاغة لانها ازيد مطابقة لمقتضى
الحال كذا في الفسارى وفي عبد الحكيم اي مطابقتها لجميع ما يقتضيه الحال بقدر
الطاقة كما صرح به في التلويح وفيه انه يخرج عن التعريف بلاغة كلام البسارى
تعالى لان قدرته لا تنقف عند حد فهي صالحة لازيد مما وجد في كلامه من المقتضيات
الا ان يراد بقدر طاقة التكلم او الخطاب اه كلامه ان قلت ان هذا التعريف
غير مانع لصدقه على الكلام الشامل على التأكيّد الذي يقتضيه الحال مثلاً
ولا قصد لقائله مع انه ليس بليغ لتصريحهم بوجوب القصد الى الخصوصية
في الكلام البليغ قلت الاضافة في قوله مطابقة الكلام للكمال اي المطابقة الكاملة
وهي المقصودة فتقوله لمقتضى الحال اي لمناسب الحال لا موجه الذي يتمتع تخلفه عنه

واما اطلق عليه مقتضى لان المستحسن كالمقتضى في نظر البلغاء والمراد بمناسبات
الحال المخصوصيات التي يبحث عنها في علم المعاني كما يدل عليه كلام الشارح دون
كيفية دلالة اللفظ التي يتكفل بها علم البيان اذ قد تتحقق البلاغة في الكلام بدون
رعاية كيفية الدلالة بان يكون الكلام المطابق لمقتضى الحال مؤديا للمعنى بدلالات
وضعية اى مطابقة غير مختلفة بالوضوح والخفاء نعم اذا ادى المعنى بدلالات عقلية
مختلفة في الوضوح والخفاء لا بد في بلاغة الكلام من رعاية كيفية الدلالة ايضا كما ستعرفه
فاقيل ليس مقتضى الحال مخصوصا بما يبحث عنه في علم المعاني بل اعم من المخصوصيات
التي يطلع عليها في علم المعاني وكيفية دلالة اللفظ التي يتكفل بها علم البيان فانه لا بد
في البلاغة من رعايتها ليس بشئ كيف ومنهم لا يطلقون مقتضى الحال على كيفية
دلالة اللفظ كذا في عبد الحكيم (قوله مع فصاحته) حال من الضمير الجورور في مطابقتها
الذي هو فاعل المصدر واما اشترط المصنف هذا الشرط الاخير مع انه لم يذكره غيره
كصاحب المفاتيح لان البلاغة عنده لا تتحقق الا بتحقق الامرين وظاهره ان الفصاحة
لا بد منها مطلقا سواء كانت معنوية وهى الخلوص عن التعقيد المعنوي او لفظية وهى
خلوص اللفظ من التنافر والغرابية وضعف التأليف ومخالفة القياس وهو كذلك
على التحقيق (قوله والحال هو الامر الخ) هذا شروع في بيان معنى المضاف اليه
ثم بعد ذلك بين معنى المضاف وهو مقتضى واعلم ان التركيب الاضافي يحتاج فيه الى
معرفة الاضافة لانها بمنزلة الجزء الصوري والى معرفة المضاف والمضاف اليه لانهما
بمنزلة الجزء المادى لكن جرت عادتهم بانهم لا يتعرضون لتعريف الاضافة للعلم بان
معنى اضافة المشتق وما في معناه اختصاص المضاف بالمضاف اليه مثلا مقتضى الحال
معناه ما يختص بالحال باعتبار كونه مقتضى لها ويقدمون تعريف المضاف اليه لان
معرفة المضاف من حيث انه كذلك تنوقف على معرفة المضاف اليه فان قلت معرفة
المضاف اليه من حيث انه كذلك تنوقف على معرفة المضاف فلم لم تعتبر هذه الحيلة
قلت لان الاضافة لتقييد المضاف لا المضاف اليه (قوله هو الامر الداعى للمتكلم
الخ) اى سواء كان ذلك الامر داعيا له في نفس الامر او غير داع له في نفس الامر
فالاول كالموكل بالمخاطب مكر القيام زيد حقيقة فان الانكار امر داع في نفس الامر الى
اعتبار المتكلم في الكلام الذي يؤدي به اصل المراد خصوصية والثاني كالموكل بالمخاطب
ضير النكر بمنزلة النكر فان ذلك الانكار التنزيلى امر داع الى اعتبار المتكلم بالخصوصية
في الكلام الذي يؤدي به اصل المعنى المراد الا انه داع بالنسبة للمتكلم الذي حصل منه التنزيل
لانه داع بالنسبة لما في نفس الامر اذ لا انكار في نفس الامر فظهر لك ان الحال هو الامر
الداعى للمتكلم مطلقا وهذا بخلاف ظاهر الحال فانه الامر الداعى في نفس الامر لا اعتبار
المتكلم بالخصوصية فهو اخص من الحال (قوله الى ان يعتبر) اى يلاحظ ويقتصدوا اشار الشارح

مع فصاحته) اى فصاحة
الكلام والحال هو الامر
الداعى للمتكلم الى ان يعتبر

بهذا الى انه لا بد في بلاغة الكلام من كون النكات والخصوصيات مقصودة لمتكلم ولا يكفي في البلاغة حصولها من غير قصد فان وجدت من غير قصد لم تكن مقتضى حال ولا يقال للكلام حينئذ انه مطابق لمقتضى الحال (قوله مع الكلام) ان قلت ان الخصوصية في الكلام ومثمل عليها فالاولى ان يقول في الكلام لان مع مقتضى ان الخصوصية خارجة عن الكلام ومصاحبة فقط قلت انما عبر بمع لانه قيد الكلام بالفيد لاصل المعنى ولا شك ان الخصوصية خارجة عن الكلام بهذا المعنى منضمة معه وانما قيد الكلام بهذا القيد الموجب الى اثار مع على في اشارة الى ان مقتضى الحال يجب ان يكون زائدا على اصل المعنى المراد ان قلت ان الحال قد يقتضى اراد الكلام مقتصرافه على اصل المعنى كما اذا كان المحاطب بلدا او خالي الذهن فان الزيادة على اصل المعنى قلت الاقتصار على اصل المعنى والتجريد هنا خصوصية زائدة على اصل المعنى لان اصل المعنى يؤدي مع التجريد والاقتصار ويؤدي مع عدمه فالتجريد حينئذ خصوصية زائدة تفهم السامع بلادة المحاطب او عدم انكاره والحاصل ان الخصوصية لا يجب ان تكون من قبيل اللفظ كعدم التأكيذ وكالاتلاق ولهذا اورد الشارح كلمة مع دون في الموهمة الجزئية (قوله خصوصية) مفعول يعتبران قرئ بالبناء للفاعل ونايب فاعله ان قرئ بالبناء للمفعول ومائسا كبد العموم والخصوصية بضم الخاء لان المراد بها النكتة والمزية المختصة بالمقام والخصوص بالضم مصدر خص كالعموم مصدر عم فالخقت به ياء النسب والصدر اذا الحق به ياء النسب صار وصفا واما الخصوص بالفتح فهو صفة كضروب والصفة اذا لحقتها ياء النسب صارت مصدرا كالضاربة والمضروبة فآل الامر الى ان الخصوصية بالضم صفة وبالفتح مصدر والناسب هنا الصفة (قوله وهو مقتضى الحال) ليس هذا جزءا من تعريف الحال حتى يلزم الدور من حيث اخذ المرفف جزءا في التعريف بل هو تفسير للمضاف بعد تفسير المضاف اليه ثم ان الضمير راجع للخصوصية وتذكيره باعتبار الخبر لان الضمير اذا وقع بين مذكر ومؤنث جاز تذكيره وتأنثه والاولى مراعاة الخبر ويؤيده قوله بعد والتأكد مقتضى الحال اذ لو كان عائدا على الاعتبار لقال واعتبار التأكيذ مقتضى الحال او راجع للاعتبار المأخوذ من يعتبر وعلى هذا لجعل الاعتبار مقتضى الحال مبالغة على حد زيد عدل وذلك لان مقتضى الحال هو الخصوصية المعبرة لانفس اعتبارها لكن لما كان اعتبارها امرا لا بد منه في البلاغة بولغ فيه حتى انه جعل مقتضى الحال (قوله مثلا) مفعول مطلق ان اريد به التمثيل وعامله محذوف اي امثل لك مثلا اي تمثيلا ومفعول به ان اريد التماسل اي امثل لك مثلا اي مثالا (قوله كون المحاطب الخ) الاولى انكار المحاطب للحكم (قوله يقتضى تأكيذا للحكم) انما اظهر في محل الاضمار ولم يقل يقتضى تأكيذه خوفا من هوذا الضمير

مع الكلام الذي يؤدي به اصل المراد خصوصية ما وهو مقتضى الحال مثلا كون المحاطب منكرا للحكم حال يقتضى تأكيذ الحكم والتأكد مقتضى الحال وقولك له ان زيدا في الدار مؤكدا بان كلام مطابق لمقتضى الحال وتحقق ذلك

على الحال وقوله والتأكيد مقتضى الحال لم يقل وهو مقتضى الحال مع ان الحال للضمير. تقدم التأكيد خوفا من عود الضمير على الحكم (قوله والتأكيد) المناسب التفرع بالفاء اى فالتأكيد الذى يقتضيه الانكار مقتضى الحال لانه فرد من افراد الخصوصية المذكورة فى قوله خصوصية ما (قوله وقولك له) اى للمخاطب المنكر (قوله مؤكدا بان) حال من قولك (قوله مطابق لمقتضى الحال) بمعنى انه مشتمل عليه اذ لا شك ان قولك ان زيدا فى الدار يشتمل على التأكيد وليس المراد بكونه مطابقا لمقتضى الحال انه من جزئياته اذ لا يصدق عليه اى لا يحتمل عليه ضرورة ان مقتضى الحال هو التأكيد وهو لا يحتمل على قولك ان زيدا فى الدار فلا يقال ان زيدا فى الدار تأكيد فقد علمت ان المراد بالمطابقة على ما ذكره هنا الاشتغال بالمصطلح الناطقة الذى هو الصديق بخلافها على التحقيق الآتى فان معناها الصديق كما يصرح به (قوله وتحقيق ذلك) اى المطابقة ومقتضى الحال اى بيانه على الوجه الحق وفى هذا اشارة الى ان ما ذكره اولا كلام ظاهرى وحاصل الفرق بين هذا وما تقدم ان مقتضى الحال على ما تقدم الخصوصية وان معنى مطابقة الكلام لذلك المتضمني اشتغاله على تلك الخصوصية ومعنى مطابقة الكلام لذلك مقتضى كون الكلام الجزئى الصادر من التكلم الذى ياتيه للمخاطب المشتمل على الخصوصية من افراد ذلك الكلام الكلى الذى يقتضيه الحال فان ذلك مقتضى صادق عليه فعنى المطابقة والمقتضى على هذا التحقيق مغاير لمعناها على ما قبله واما معنى الحال فلم يختلف فيه بل هو على كليهما الامر الداعى للتكلم الى ان يعتبر الخ (قوله انه) اى المثال المذكور اعنى قولك ان زيدا فى الدار (قوله الذى يقتضيه الحال) اى لان الحال المذكور اعنى الانكار يقتضى كلاما مؤكدا بطلاق تأكيد لا تأكيد مخصوص كما نرى من جزئيات ذلك ان زيدا فى الدار ولزيد فى الدار (قوله وهذا) اى المثال المذكور اعنى الكلام الجزئى وهو قولك ان زيدا فى الدار (قوله مطابق له) اى للكلام المؤكد باى مؤكد كان وهو الذى يقتضيه الحال اعنى الانكار (قوله بمعنى انه) اى الكلام الكلى المؤكد الذى هو مقتضى الحال وقوله صادق عليه اى على هذا الجزئى اى يحتمل عليه اى يصح حله عليه لكونه جزئيا من جزئياته والحاصل ان مطابقة هذا الجزئى لذلك الكلى بمعنى كونه جزئيا من جزئياته هى البلاغة فعلى هذا قول المصنف مطابقة الكلام الخ اى كون الكلام جزئيا من جزئيات مقتضى الحال بحيث يصح حل مقتضى الحال عليه (قوله على عكس الخ) متعلق بمحذوف اى وقولنا هذا اى الجزئى مطابق له جار على عكس ما يقال اى على عكس ما يفعله اهل العقول ان الكلى مطابق للجزئيات وذلك لانه هنا اسند المطابقة الى الجزئى وجعل السابق بالفتح

انه جزئى من جزئيات ذلك الكلام الذى يقتضيه الحال فان الانكار مثلا يقتضى كلاما مؤكدا وهذا مطابق له بمعنى انه صادق عليه على عكس ما يقال ان الكلى مطابق للجزئيات وان اردت تحقيق هذا الكلام فارجع الى ما ذكرنا فى الشرح فى تعريف علم المعانى (وهو) اى مقتضى الحال (مختلف فان مقامات الكلام متفاوتة)

هو الكلّي وأما اهل العقول حيث قالوا الكلّي مطابق للجزئي فقد اسندوا المطابقة
 للكلّي وجعلوا المطابق بالفتح هو الجزئي ثم ان هذا العكس انما هو بالنظر لفظ وأما
 بالنظر للمعنى فلا عكس لاستواء التعبيرين في ان المراد بالمطابقة صدق الكلّي على الجزئي
 وحله عليه بان نقول ان زيدا في الدار كلام مؤكد وزيدا انسان وكأنّ الحامل للشارح
 على تلك الخالفة اللفظية ظاهر قول المصنف مطابقته لمقتضى الحال لجعل الكلام الجزئي
 مطابقا اسم فاعل ومقتضى الحال مطابقا اسم مفعول (قوله في الشرح في تعريف الخ)
 لا يقال ان فيه تعلق حرف في جر متحدى اللفظ والمعنى بعامل واحد لان احدهما متعلق
 بارجع والآخر متعلق بما ذكرنا او ان احدهما متعلق بذكرنا مطلقا والآخر متعلق به
 وهو مقيد وحيث لم يتعلقا بعامل واحد لان الشيء الواحد يختلف بالاطلاق والتقييد
 او يقال ان قوله في تعريف الخ بدل من قوله في الشرح بل بعض من كل وحيث
 فهو متعلق بذكرنا آخر غير المذكور لان البدل على انه تكرار العامل وبعد هذا كله
 فالذي حققه الشارح في كبره ان مقتضى الحال هو الخصوصية وان المراد بالمطابقة
 الاشتغال لمصطلح الناطقة الذي هو الصدق فالذي حققه هنا خلاف ما حققه هناك
 (قوله وهو مختلف) هذا تمهيد لضبط مقتضيات الاحوال وتحقيقها على وجه
 الاجال الموجب للشوق الى الوقوف عليها تفصيلا كما يأتي بعد وحاصل ما ذكره
 ان مقتضيات الاحوال بالفتح مختلفة لان مقتضياتها بالكسر التي هي الاحوال
 المعبر عنها بالمقامات مختلفة فالحال والقام متحدان ذاتا وانما يختلفان اعتبارا كما
 سيذكره الشارح وانما عبر في اللغة بالمقامات اشارة الى انها متحدان ذاتا وبهذا
 ظهر اتناج العلة للعلول (قوله فان مقامات الكلام) اي الامور المقتضية لاعتبار
 خصوصية ما في الكلام (قوله متفاوتة) اي مختلفة واذا اختلفت المقامات لزمت
 اختلاف مقتضيات الاحوال لان اختلاف الاسباب في الاقتضاء يوجب اختلاف
 السببات فان قلت ان تعليل المصنف المذكور يقتضي انه يلزم من اختلاف المقامات
 اختلاف مقتضى مع انه قد يختلف المقام ويحد مقتضى وذلك كالتعظيم والتحقير
 فان كلا منهما مقام يفاير الآخر بالذات ومقتضاهما واحد وهو الحذف فان
 حذف السند اليه يكون لايها صونه عن لسانك تعظيما او ايها صون لسانك
 عنه تحقيرا كما يأتي قلت ليس المراد باختلاف المقامات اختلافها لهما من حيث
 ذاتها وتعددتها وانما المراد باختلاف المقامات باختلاف الاقتضاء بان يقتضى
 احدهما خلاف ما يقتضيه الآخر ولا شك ان اختلاف الاقتضاء يوجب اختلاف
 المقتضى والتعظيم والتحقير لم يختلفا بحسب الاقتضاء بل بحسب ذاتهما وحيث فلا
 يتوجه التقضى (قوله لان الاعتبار) المراد به الشيء المعبر وهو الخصوصية وهو علة
 لعلية اي وانما اوجب اختلاف المقامات اختلاف مقتضيات الاحوال لان الاعتبار الخ

قوله لهما هكذا بخط
 المؤلف ولعل الصواب
 اسقاطه لان المعنى على
 حذفه تأمل (مصححه)

اي لان الامر الاعتباري لان الخصوصية العترة اللائقة بهذا المقام في نفس الامر تغاير
 الخ فالتأكيـد العتبر اللائق بمقام الانكار يغاير عذم التأكيـد العتبر اللائق بمقام خلو
 الذهن فالتأكيـد وعذمه وهما مقتضى الحال متغايران والمقام وهو الانكار وخلو
 الذهن متغايران ايضا وليس علة للعلة التي هي اختلاف المقامات لتلازم الدور (قوله
 وهذا) اي مغايرة هذا الاعتبار اللائق بهذا المقام لذلك الاعتبار اللائق بمقام آخر
 (قوله عين تفاوت الخ) لو قال عين اختلاف الخ لكان انبـب بعبارة المصنف (قوله لان
 التغاير الخ) علة لقوله وهذا عين تفاوت مقتضيات الاحوال وفي هذه العلة اشارة الى
 دفع ما يرد على ظاهر المصنف من ان الدليل لم يطابق المدعى ولم تحصل المطابقة الا
 لو قال لان الاحوال متفاوتة وحاصل الجواب انها متعديان بالذات لان كلامهما عبارة
 عن الامر الداعي الى ايراد الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة ويختلفان بالاعتبار والتوهم
 فباتحادهما ذاتا حصل التطابق بين الدليل والمدعى (قوله انما هو بحسب الاعتبار)
 اي التوهم اي بحسب اعتبار العتبر وتوهمه واما بحسب الذات فهما واحدا فاذا كانت
 مقتضيات المقامات مختلفة كانت مقتضيات الاحوال كذلك لان مقتضيات الاحوال
 عين مقتضيات المقامات لكون المقامات والاحوال واحدا بالذات (قوله وهو) اي
 الاعتبار وقوله انه اي الحال والشان يتوهم الخ وحاصله ان الامر الداعي لا يراد الكلام
 ملتبـسا بخصوصية ما اذا توهم فيه كونه زمانا لذلك الكلام يسمى حالا واذا توهم فيه
 كونه محلا يسمى مقاما وانما عبر الشارح بالتوهم لان المقام والحال اعني الامر الداعي
 لورود الكلام ملتبـسا بخصوصية ما كالانكار الذي هو سبب لورود الكلام مؤكدا
 ليس في الحقيقة زمانا ولا مكانا وانما ذلك امر توهمي تخيلي زوجه توهم كون ذلك الامر
 الداعي للخصوصية زمانا او مكانا انه لا بد لذلك الامر من زمان ومكان يقع فيهما وهو
 مطابق للزمان الذي يقع فيه وللمكان الذي يقع فيه اي انه بقدر هما لا يزيد عليهما
 ولا ينقص عنهما فباعـتبار مطابقتها للزمان يتوهم انه زمان فيسمى حالا وباعتبار مطابقتها
 للمكان يتوهم انه مكان فيسمى مقاما وانما اختير لفظ المقام دون غيره من اسماء الامكنة
 كالجلس والمضجع ولفظ الحال دون غيره من اسماء الزمان كالمتقبل والماضى لان البلغاء
 كانوا يتكلمون بالكلام البليغ من خطب واشعار وهم قائمون فاطلق المقام على الامر
 الداعي لانهم يلاحظونه في محل قيامهم ولان هذا الكلام انما يؤدي في حال الانكار
 مثلا لاقبله ولا بعده وانهم خصوا الحال من بين الازمنة الثلاثة لانها اوسطها وخير
 الامور الوسط فاسب ان يعبر عن ذلك الامر الذي توقف عليه البلاغة به كذا قرر
 بعض الافاضل في وجه اختيار هذين اللفظين وهو فيـد ان المراد بالحال الزمان وان المقام
 اسم مكان وقال غير ما الحال في الاصل ما عليه الانسان من الصفات والمقام بمعنى الرتبة
 وليس الحال احدا لازمة الثلاثة وليس المراد بالمقام اسم مكان وانما سمي الامر الداعي

لان الاعتبار اللائق بهذا
 المقام يغاير الاعتبار
 اللائق بذلك وهذا عين
 تفاوت مقتضيات
 الاحوال لان التغاير بين
 الحال والمقام انما هو
 بحسب الاعتبار وهو
 انه يتوهم في الحال كونه
 زمانا لورود الكلام فيه
 وفي المقام كونه محلا
 وفي هذا الكلام

كالانتكار بالحال لانه بما يتغير ويبدل كالحال الذي عليه الانسان من غضب اورضى
اولانه صفة وحال من احوال الانسان وسمى بالمقام لان مراتب الكلام تنفاوت
بالاحوال كما ان مراتب الرجال ودرجاتهم تنفاوت بالمقامات (قوله وفي هذا الكلام)
اعنى قول المصنف الاقنى فقام الخ فاسم الاشارة راجع لما يأتى كإيدله كلام الشارح
في المطول حيث قال ثم شرع في تفصيل تفاوت المقامات مع اشارة اجمالية لضبط
مقتضيات الاحوال آه او يقال ان الاشارة لما سبق باعتبار انه وسيله وتمهيد لما يأتى
تأمل (قوله اشارة اجمالية الى ضبط مقتضيات الاحوال) المراد بضبطها حصرها
وعدها وذلك لان المصنف حصر مقتضيات الاحوال في اقسام ثلثة ما يتعلق باجراء
الجملة وما يتعلق بالملتزمين فصاعدا وما لا يختص بشئ من ذلك بل يتعلق بهما معا
مرتباً لهذه الاقسام على هذا الترتيب فاشار الى القسم الاول بقوله فقام كل اه والى
الثاني بقوله ومقام الفصل يابن مقام الوصل والى الثالث بقوله ومقام الايجاز الى
قوله ولكل كلمة مع صاحبها مقام وانما كان كلام المصنف مشيراً لضبط مقتضيات
وليس صريحاً في ذلك لان مدلوله المطابق ضبط المقامات المضافة الى مقتضيات
الاحوال التي هي التذكير والاطلاق ومأمعه وضبط المضافات الى امور يتتبع ضبط
تلك الامور المضاف اليها وانما كانت تلك الاشارة اجمالية لانه لم يبين بحال تلك مقتضيات
مثلا التذكير من مقتضيات ولم يبين المصنف هل محله السند اليه او السند وكذلك
الاطلاق لم يبين محله هل هو الحكم او السند اليه او السند او متعلقه وكذا يقال في الباقي
فاهنا كلام اجمالى يفصله ما يأتى في علم المعانى (قوله وتحقيق مقتضى الحال) عطف
على اشارة اى وفيه تحقيق اى تبين وتعيين له حيث قال فيما يأتى فمقتضى الحال هو
الاعتبار المناسب للحال وقول الشارح لمقتضى الحال اظهار في محل الاضمار خوفاً
من توهم رجوع الضمير للاحوال لو قال لها (قوله فقام كل من التذكير الخ) صرح
بالتذكير وما بعده لانه الاصل والفاء في قوله فقام لتفصيل او لتعليل (قوله يابن مقام
خلافه) اى فلا يكون مقام يناسبه التذكير ومقابله ولا مقام يناسبه الاطلاق ومقابله
وهكذا (قوله اى خلاف كل منها) فيه اشارة الى ان ضمير خلافه عائد الى كل لكن
اعترض بان هذا التفسير يقتضى ان مقام كل واحد من التذكير ومأمعه يابن مقام
خلاف كل واحد من المذكورات فيكون مابيناً لمقام خلاف نفسه وخلاف غيره بمأمعه
وهذا باطل لانه انما يابن مقام خلاف نفسه فقط ولا يابن مقام خلاف غيره لان
من جملة خلاف غيره نفسه فيلزم مبانة الشئ لنفسه وهو باطل فكان الاولى في التفسير
ان يقول اى خلاف نفسه ويكون الضمير عائداً على الواحد مما ذكره في ضمن كل
اذا التنوين عوض عن المضاف اليه او يقول اى ما خالفه واجيب بان المراد بخلاف كل
منها الخلاف الموصوف بوصف التقابل والتضاد وحينئذ فيصح الكلام لان كلاماً من التذكير

اشارة اجمالية الى
ضبط مقتضيات الاحوال
وتحقيق مقتضى الحال
(فقام كل من التذكير
والاطلاق والتقديم
والذكر يابن مقام
خلافه) اى خلاف كل
منها يعنى ان المقام
الذى يناسبه تذكير
السند اليه او السند
يابن المقام الذى يناسبه
التعريف

ومامعه مقامه يبين خلاف مقام كل واحد بمقابل نفسه واما خلاف كل بمقابل نفسه فلا يبينه واجيب بجواب آخر وحاصله ان الضمير في قول الشارح اى خلاف كل منهاراجع للاربعة المذكورة وهو من مقابلة الجمع بالجمع وفيه توزيع فكانه قال اى مقامات هذه المذكورات تبين مقامات خلافاتها ومقابلة الجمع بالجمع تقتضى الصحة على الآحاد على حد ركب القوم دوابهم اى كل واحد ركب ذاته فيقول الامر الى قولنا مقام التنكير يبين مقام خلافه من امعريف وهكذا والى هذا اشار الشارح بالعبارة كذا اجاب بعضهم ورد عبد الحكيم بان التوزيع لا يصح في الكل الافرادى وانما يصح ذلك في الكل الجموعى الا ان يقدر مضافه اليه لفظ كل جعا معرفا اى مقام كل الامور المذكورة يبين مقام خلاف كلها فيصح التوزيع ويكون التعين موكولا الى السامع والاحسن الجواب عن ذلك الاشكال بان يقال ان كلمة كل دخلت على شيئين بعد ثبوت التخالف بينهما فالاصل مقام التنكير والاطلاق والذكر والحذف كل واحد يبين خلافه (قوله الذى يناسبه تنكير الخ) هذا تفسير لوجه اضافة المقام الى التنكير وانه باى معنى هو اذا اضافة لا بد فيها من مناسبة بين المتضايقين ولم يفسر المقام ولا التنكير مثلا لعدم احتياجهما له وقوله تنكير المسند اليه او المسند نحو رجل في الدار قائم وزيد قائم ونحو جاء رجل وجاء زيد (قوله الذى يناسبه التعريف) اى تعريف المسند اليه او المسند نحو زيد قائم وزيد القائم (قوله ومقام اطلاق الحكم) اى النسبة الحاصلة بين المسندين والمراد باطلاقه خلوه من المقيدات نحو زيد قائم اى يبين مقام تقييده بمؤكد نحو ان زيدا قائم او بداة قصر نحو ما زيد الا قائم او انما زيد قائم (قوله او المتعلق) اى والمقام الذى يناسبه اطلاق المتعلق اى تعلق المسند بمعموله كتعلق الفعل بالمفعول نحو ضربت زيدا اى يبين مقام تقييده بمؤكد او اداة قصر نحو لا ضربت زيدا والله ضرب زيد عمرا تريد بالقسم تأكيد تعلق الضرب بعمر ولا تأكيد وقوع الضرب من زيد والا كان تأكيد الحكم ونحو ما ضرب زيد الاعمر بقصر الضرب الصادر من زيد على عمرو وتظهر لك ان المتعلق غير الحكم لان المراد بالحكم الاسناد اعنى تعلق المحكوم به بالمحكوم عليه والمراد بالمتعلق تعلق المحكوم به بمعموله غير المحكوم عليه كتعلق الفعل بمفعوله ولاجل كونه غيره صح عطفه عليه باو (قوله او المسند اليه او المسند) اى والمقام الذى يناسبه اطلاق المسند اليه او اطلاق المسند اى خلوه عن التقييد بتابع مثلا نحو زيد قائم يبين مقام خلافه وهو مقام تقييد المسند اليه بتابع نحو زيد الطويل قائم مقام تقييد المسند بتابع نحو زيد رجل طويل (قوله او متعلقه) اى والمقام الذى يناسبه اطلاق متعلق المسند اى اطلاق معموله وخلوه عن التقييد بتابع يبين مقام تقييد المتعلق بتابع فالاول نحو زيد ضارب رجلا والثانى نحو زيد ضارب رجلا طويلا (قوله

تقييده بمؤكد اوداة قصر) راجع لكل من اطلاق الحكم والتعلق وقوله اوتابع
 راجع لاطلاق المسند اليه والمسند ومتعلقه (قوله اوشروط) هذا راجع للمسد
 فقط اى ان مقام اطلاق المسند وخلوه عن التقييد بالشرط نحو زيد قائم يبين مقام
 تقييده به نحو زيد قائم ان قام عمرو ولا يردانه يعقل في جانب المسند اليه ايضا التقييد
 بالشرط نحو القائم ان يقيم زيد عمرو لان ذلك يرجع لتقييد المسند لان المسند اليه ال
 الموصولة والتقييد الصلة وهى مسندة لضمير ال (قوله اومفعول) راجع للثلاثة
 الاخيرة وهى المسند اليه والمسند ومتعلقه اى ان المقام الذى يناسبه اطلاق المسند
 اليه اى خلوه عن التقييد بمفعول نحو جاء الضارب يبين مقام تقييده بمفعول نحو جاء
 الضارب زيد او المقام الذى يناسبه اطلاق المسند نحو زيد ضارب يبين مقام تقييده
 بمفعول نحو زيد ضارب عمرو او المقام الذى يناسبه اطلاق متعلق المسند نحو رأيت ضاربا
 يبين مقام تقييده بمفعول نحو رأيت ضاربا عمرا (قوله اوما يشبه ذلك) اى كالحال
 والتمييز وهذا راجع للمسند اليه ولتعلق المسند اى ان مقام اطلاق المسند اليه يبين
 مقام تقييده بحال اوتمييز نحو جاء زيد راكبا وطاب محمد نفسا ومقام اطلاق متعلق
 المسند يبين مقام تقييده بحال اوتمييز نحو ركبت الفرس مسرجا واشتريت
 عشرين غلاما فظهر لك من هذا ان الضمير في قول الشارح يبين مقام تقييده راجع
 لاحد المذكورات الصادق على كل منها لكونه مبهما لكن على سبيل التوزيع كما قلت
 بحيث يكون الاحد بالنسبة الى الاول من المقيدات غيره بالنسبة الى الثانى منها وهكذا
 ولا يصح عود الضمير الى مجموع ما ذكر بنا ويله بالمذكور لان المجموع لا يقيد بواحد
 من المذكورات ولا الى احد المذكورات معينا لان المقيدات لا يثنى التقييد بها جميعا
 فى واحد من المذكورات فتمين الاول (قوله ومقام تقديم المسند اليه او المسند او متعلقاته)
 نحو زيد قائم وقام زيد وزيدا ضربت وضاحكا جئت (قوله وكذا مقام ذكره) اى
 ذكر احد الثلاثة وهى المسند اليه والمسند ومتعلقه (قوله يبين مقام حذفه) اى
 حذف ذلك الاحد نحو مريض جوابا ان قال كيف حاله ونحو زيد جوابا لمن قال
 من فى الدار وانما فصل بكذا ولم يقل ومقام ذكره الخ لثلاثتهم عطف مقام ذكره
 على مقام تأخيرها ان قلت هذا التوهم يدفعه قوله يبين مقام حذفه قلت المراد دفع
 التوهم من اول الامر (قوله شامل لما ذكرنا) اى صالح وقابل لذلك وهو المراد
 لا ما يفهمه ظاهر اللفظ والمراد بما ذكره كونه مبيانية مقام التنكير لمقام التعريف
 وكون مبيانية مقام الاطلاق لمقام التقييد وهكذا (قوله وانما فصل قوله الخ) اى
 ولم يذكر الفصل مع ما تقدم ويستغنى عن ذكر الوصل تبيينها الخ اى ولان هذا
 فى الاحوال المختصة باكثر من جملة بخلاف ما مر فانه خاص باجزاء الجملة الواحدة (قوله
 ومقام الفصل) اى والمقام الذى يناسبه الفصل الذى هو ترك عطف بعض الجمل

ومقام اطلاق الحكم
 او التعلق او المسند اليه
 او المسند او متعلقه يبين
 مقام تقييده بمؤكد اوداة
 قصر اوتابع اوشروط
 او مفعول او ما يشبه ذلك
 ومقام تقديم المسند اليه
 او متعلقاته يبين مقام
 تأخيرها وكذا مقام ذكره
 يبين مقام حذفه فتقوله
 خلافا شامل لما ذكرنا

على بعض (قوله يبين مقام الوصل) أى المقام الذى يناسبه الوصل الذى هو عطف
بعض الجمل على بعض (قوله على عظم شأن هذا الباب) أى بحيث الفصل والوصل
لما قيل أنه معظم البلاغة (قوله وإنما لم يقل الخ) أى ليوافق السوابق اعنى قوله مقام
كل الخ والحاصل ان الأصل فى الشيء ان يذكر صريحا فتترك ذلك الأصل فى السوابق
خوفا من التطويل وخالف هنا السوابق لما ذكره من الاختصارية والظهور لكن
ما ذكره من الاختصارية فيه لظلاله ان نظر الى عدد الكلمات كان كل منهما
كثيرين لان خلافه مضاف ومضاف اليه والوصل كلمتان الى المعرفة ومدخولها
وان نظر لعدد الحروف فكل منهما خمسة احرف وحاصل الجواب انما نلتفت لعدد
الحروف ولانسلم ان الوصل حروفه خمسة بل اربعة لان همزة وصلية تسقط فى الدرج
او نلتفت لعدد الكلمات ولانسلم ان الوصل كلمتان بل كلمة واحدة لان حرف التعريف
منه كالجزء (قوله لان خلاف الخ) علة للاظهرية وبيان ذلك ان خلاف الفصل
لما كان فى الواقع محصورا فى الوصل كان ذكر الخلاف بلفظ الوصل معياله بحيث
لا احتمال معه بخلاف لفظ الخلاف فانه يوهم ان خلاف الفصل اعم من الوصل (قوله
وللتنبية على عظم الشأن) أى عظم شأن بحث الإيجاز وماءه فصل الخ أى انه
اتالم يذكر الإيجاز مع ما قبله بل فصله لاجل التنبية على عظم شأنه أى ولكونه
ليس خاصا باحوال اجزاء الجملة ولا بالجمل بخلاف ما قبله (قوله ومقام الإيجاز) أى
والمقام الذى يناسبه الإيجاز أى اقلال اللفظ (قوله أى الاطناب) هو الزيادة على
اصل المراد لقائده (قوله والمساواة) هى التعبير عن المعنى المراد بلفظ غير زائد
عليه ولاناقص عنه (قوله وكذا خطاب الذكى الخ) أى مثل الإيجاز وخلافه
فى كونها متباينى المقام خطاب الذكى مع خطاب الغبى فى كونها متباينى المقام فاسم
الإشارة راجع للامور المذكورة التى لها تلك المقامات المتقدمة ووجه الشبه التباين
فى المقامات ويحتمل ان المعنى ومثل مقام الإيجاز ومقام خلافه فى التباين مقام خطاب
الذكى مع مقام خطاب الغبى فحاصله تشبيه المقامين بالمقامين فى التباين وعلى هذا فلفظ
مقام مقدر فى كلام المصنف وقد اشار الشارح الى ذلك الاحتمال بقوله فان مقام الاول
الخ وعلى كلا الاحتمالين فاضافة خطاب الذكى والغبى من اضافة المصدر لمفعوله
والمراد بالخطاب ما خوطب به سواء اريد به الخصوصيات او الكلام المشتمل عليها
والمقام الداعى لذلك هو الزكا والغباوة وانما فصل هذا عما قبله بكذا ولم يقل
ومقام خطاب الذكى يبين مقام خطاب الغبى مع ان هذا كالأذى قبله لا يختص باجزاء
الجملة ولا بالجلتين فصاعدا اختصارا لان كذا ولفظ مع اخصر من مقام مرتين ولفظ
يبين وعلم من هذا ان مقام خطاب الذكى ومقام خطاب الغبى مثل ما قبلهما فى انهما
من متعلقات علم المعانى لان المقامات انما يبحث عن مقتضياتها فيه وقول بعضهم

وانما فصل قوله (ومقام
الفصل يبين مقام الوصل)
تنبيهها على عظم شأن هذا
الباب وانما لم يقل مقام
خلافه لانه اخصر واظهر
لان خلاف الفصل انما هو
الوصل وللتنبية على عظم
الشأن فصل قوله (ومقام
الإيجاز يبين مقام خلافه)
أى الاطناب والمساواة
(وكذا خطاب الذكى مع
خطاب الغبى) فان مقام
الاول يبين مقام الثانى فان
الذكى يناسبه من
الاعتبارات القطيعة

انما فصل بكذا لان الاول من متعلقات علم المعاني والثاني من متعلقات علم البيان لان الفنى انما يخاطب بالحقائق والذكى بالمجازات فقيه نظر لان الذى هو من متعلقات علم البيان كيفية دلالة اللفظ على المعنى المراد من كونه مجازا او كناية بقطع النظر عن اقتضاء الحال والمقام لذلك والكلام هنا فيها من حيث اقتضاء الحال لهما ومما يدل على بطلان ذلك القيل قول المصنف بعد ولكل كلمة الخ فان هذا من متعلقات علم المعاني والاصل جريان الكلام على وتيرة واحدة ثم انه كانت الاولى للمصنف ان يذكر مع الفنى الفطن بان يقول وكذا خطاب الفطن مع خطاب الفنى وذلك لان القوة الممدة لاكتساب الآراء السماة بالذهن اما سريعة او لافرعتها ذكاءا وصاحبها ذكى وعدم سرعتها بلادة وصاحبها بليد ثم ان السريعة تارة يكون لها جودة وحسن في تهيتها لحصول ما يرد عليها من الغير وتارة لا يكون لها ذلك فان كان الاول فهمى فطانة وصاحبها فطن ايضا وان كان الثانى فغباءة وصاحبها غنى ففطن ان الغبوة نجاع الذكاء وحيث فلا تحسن المقابلة واجيب عن المصنف بانه اطلق العام وهو الذكى واراد الخاص وهو الفطن بقرينة المقابلة بالفنى واعلم ان هذا الايراد مبنى على اصطلاح اللغويين فى الذكاء والفطنة من تغايرهما لاعلى المعنى العرفى من اتحادهما (قوله والمعاني الدقيقة) عطف مرادف لان المراد بالاعتبارات العنبريات (قوله ولكل كلمة) اى كالفعل وقوله مع صاحبها اى مع الكلمة المصاحبة لها اى التى ذكرت وجعت معها فى كلام واحد وذلك كأن الشرطية قال الشارح فى شرح المفتاح ولفظ مع متعلق بالظرف الواقع خبرا مقدما عليه اعنى لكل كلمة او بمضاف محذوف اى ولوضع كل كلمة مع صاحبها انتهى قال عبدالحكيم واتمام يجعله صفة لكلمة او حالا منها لان المقام ليس للكلمة الكائنة مع صاحبها او حال كينونتها مع ما بال كائن للكلمة وصاحبها فتدبره فانه دقيق (قوله ليس تلك الكلمة) اى ليس ذلك المقام ثابنا تلك الكلمة المصاحبة بالفتح وهى الفعل وقوله مع ماى مع كلمة مثل اذا تشارك تلك الكلمة الكلمة المصاحبة بالكسر وهى ان فى اصل المعنى وهذا الحضر الذى اشار له الشارح بقوله ليس الخ مستفاد من تقديم المصنف للغير فكأنه قيل المقام مقصور على الكلمة مع صاحبها لا يتجاوزها الى الكلمة مع غير صاحبها وحاصل كلامه ان الفعل الذى قصد اقتضائه باداة الشرط له مع ان مقام ليس ذلك المقام ثابنا له مع اذا فله مع ان مقام وهو الشك وله مع اذا مقام وهو الجزم والحقق ويوضح لك هذا قوله تعالى فاذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وان نصيبهم سيئة يطيروا بموسى ومن معه والمراد بالحسنة الخصب والرخاء والمراد بالسيئة الجذب والبلاد ولما كان مجئ الحسنة مجزوما بمحصوله لان المراد مطلق حسنة بدليل التعريف بالجنسية جئى فى جانبه باذا ولما كان وقوع السيئة مشكوكا فيه لكونه نادرا بالنسبة للحسنة المطلقة والتأدر

والمعاني الدقيقة الخفية
ما لا يناسب الفنى (ولكل
كلمة مع صاحبها) اى
مع كلمة اخرى مصاحبة
لها (مقام) ليس تلك
الكلمة مع ما يشارك تلك
المصاحبة فى اصل المعنى
مثلا الفعل الذى قصد
اقتضائه بالشرط فله مع ان
مقام ليس له مع اذا وكذا لكل
من ادوات الشرط مع
الماضى مقام ليس له مع
المضارع

عما يشك فيه لكونه غير مقطوع به في الغالب جيئ في جانبه بان والحاصل ان ان و اذا
اشتركا في اصل المعنى وهو الشرط والتعليق وللفعل مع الاولى مقام ليس ثانياً مع الثانية
فان قلت كما ان للفعل مع ان مقاما ليس له مع اذا كذلك اداة الشرط له مع الفعل
الماضي مثلا مقام ليس لها مع الفعل المضارع فكان على المصنف ان يقول ولصاحبها
ايضا معها مقام ليس ثانياً للكلمة مع ما يشارك الكلمة الاولى في اصل المعنى المراد
واجيب بان المصنف ترك ذلك لعله بالمقابلة او يقال ان كلام المصنف صادق بذلك
لان الكلمة لم تعين بكونها الاولى او الثانية فكل منهما صادق عليه انه كلمة مع
صاحبها (قوله في اصل المعنى) اي لاني جعته فيكون بين الكلمتين تغاير في المعنى
في الجملة كأن و اذا فانهما اشتركا في اصل المعنى وهو الشرط واختلفا في ان الاولى
لشك والثانية للتحقيق وكذا الماضي والمضارع فانهما اشتركا في الدلالة على الحدث
والزمان واختلفا في ان الاولى للزمان الماضي والثاني للحال والاستقبال وانما قيد المشاركة
في اصل المعنى ليخرج المتزادين كما لو اشتركا في جميع المعنى كما ومهما فان كلا منهما لما
لا يعقل مقام الفعل مع ما هو عين مقامه مع مهما (قوله افتراه بالشرط) اي باداة
الشرط فهو على حذف مضاف فاندفع ما يقال ان الفعل في نحو ان ضربت نفس
الشرط فيلزم افتزان الشيء بنفسه او يقال لاحذف واريد من المشترك احد معانيه
لان الشرط يقال بالاشتراك على فعل الشرط وادائه وعلى التعليق ولك ان تقدر فعل
الشرط اي فالفعل الذي قصد افتراه بفعل الشرط ويراد بذلك الفعل الذي قصد
افتراه الجزاء ولا اشكال افاده عبد الحكيم (قوله فله مع ان) خبر الفعل الواقع مبتدأ
وانما قرن الخبر بالفاء مع ان المبتدأ ليس عاما لوصفه بالعام وهو الموصول (قوله وكذا
لكل الخ) ما تقدم بيان لقام الفعل مع الاداة وهذا بيان لمقام الاداة مع الفعل وقوله
مع الماضي مقام هو اظهر غلبة وقوعه واما مقام الشرط مع المضارع فهو اظهر
الاستمرار التجددي (قوله وعلى هذا القياس) مبتدأ وخبر او القياس مفعول محذوف
اي واجر القياس على هذا بحيث تقول للفعل مع هل الاستهامية مقام ليس له مع
غيرها من ادوات الاستفهام وللمسند اليه مع المسند الفعلي كزيد قام ابوه مقام ليس له
مع المسند الاسمي كزيد ابوه قائم لان مقامه حينئذ افادة الثبوت ومقامه مع الاول
افادة التجدد وكذلك المسند اليه له مقام مع المسند اذا كان جملة فعلية او اسمية او شرطية
او ظرفية ليس له مع المسند اذا كان مفردا وله ايضا مع المسند السببي نحو زيد قام ابوه
مقام غير المقام الذي له مع المسند الفعلي نحو زيد قام فان قلت كيف هذا القياس مع انه
قد قيد بالمشاركة في اصل المعنى ولا مشاركة بين المسند الفعلي والاسمي مثلا قلت انما
قيد بالمشاركة لقرابة صورتها واحتياجها للبيان وانفهام حال مساوها منها وذلك
لانه يفهم من ذلك القيد بالطريق الاول انه ليس للكلمة هذا المقام مع ما لم تشارك

وعلى هذا القياس
(وارتفاع شأن الكلام
في الحسن والقبول بمطابقته
للاعتبار المناسب
وانحطاطه) اي انحطاط
شأنه (بعدمها) اي بعدم
مطابقته للاعتبار المناسب
والمراد بالاعتبار المناسب
الامر الذي اعتبره المتكلم
مناسبا بحسب السليقة او
بحسب تتبع خواص
تراكيب البلغاء يقال
اعتبرت الشيء اذا نظرت
اليه وراعت حاله و اراد
بالكلام الكلام الفصيح

تلك المصاحبة في اصل المعنى افاده العلامة السمر قندي والقرمي في حاشيتهما على المطول
 بقي شيء آخر وهو ان قول المصنف ولكل كلمة مع صاحبها مقام صادق بما ذكره
 الشارح من الصور تين وبما ذكرناه بالقياس عليهما اذا المراد بالمصاحبة الكلمة الحقيقية
 او ما في حكمها كالجملة وحيث قد فريد عليه ان قوله ولكل كلمة مع صاحبها الخ قد علم
 من قوله سابقا فقام كل من التكثير الخ وذلك لافادته ان للكلمة المصاحبة للتكثير مقاما
 يبين مقامها اذا كانت مصاحبة لتعريف وكذا الباقي وحيث قد فادنا القاعدة في التكرار
 وحاصل الجواب ان ما تقدم بيان لما يفيد المزاي والخواص لا بمجرد الوضع وهذا بيان لما
 يفيد ها بالوضع فلا تكرر (قوله وار تعاق شان الكلام) اي حاله وهو عطف على قوله
 وهو مختلف من عطف الجملة والغرض منهما بيان تعدد مراتب البلاغة وكون
 بعضها اعلى من بعض ثم تعيين اعلاها واسفلها وقوله في الحسن اي بالنظر لحسنه
 الذاتي وقوله والقبول اي بالنظر للسامع من البلغاء وهو عطف لازم على ملزوم واحترز
 بقوله في الحسن عن ارتفاعه في غير ذلك الباب كالترغيب والترهيب فان ارتفاعه فيه
 بكثرة التأثير وقلته (قوله بمطابقته للاعتبار المناسب) اي باشماله على الامر المعبر
 المناسب لحال المخاطب فكما كان الاشتمال اتم وكان المشتمل عليه البقي بحال المخاطب
 كان الكلام في مراتب الحسن في نفسه والقبول عند البلغاء ارفع واعلى وكلما كان انقص
 كان اشد انحطاطا وادنى درجة وافل حنا وقبولا فالقبول عند البلغاء بقدر المطابقة
 للاعتبار المناسب والانحطاط بقدر عدم المطابقة فالطرف الاسفل من البلاغة ارتفاعه
 على الكلام الذي تحته وهو المتحقق بصوات الحيوانات وحصول اصل الحسن له بقدر
 مطابقته للاعتبار المناسب وانحطاطه والحقاقه بالصوات بعدم ذلك القدر (قوله
 والمراد بالاعتبار الخ) اشار بذلك الى ان المصنف اطلق المصدر و اراد اسم المفعول
 واختار هذه العبارة للتنبيه على ان الاعتبار للزومه لذلك الامر المناسب صار الامر
 المناسب كانه نفس الاعتبار والمراد بالامر المعبر بالخصوصيات كالتأكيده مثلا وعليه
 فعنى المطابقة للاعتبار وقوله اعتبره التكلم مناسب الى حال المخاطب (قوله بحسب السليقة)
 اي الطبيعة وهذا اذا كان التكلم من العرب العرباء وهو متعلق باعتباره (قوله او بحسب
 تنوع خواص تراكيب البلغاء) اي اذا كان التكلم من غيرهم سواء كان التبع بواسطة
 او بغير واسطة فالاول كالاخذ من القواعد المدونة فان تلك القواعد مأخوذة من التبع
 والاخذ منها اخذ بواسطة والثاني كتبها حال كونها غير مدونة (قوله يقال اعتبرت
 الخ) هذا دليل من اللغة لقوله والمراد بالاعتبار الخ وقوله اعتبرت الشيء اي كالتأكيده
 وقوله اذا نظرت اليه اي بان آتيت به في الكلام (قوله وراعت حاله) اي الامر
 الداعي اليه وهو الانتكار مثلا وعطف هذا على ما قبله من عطف السبب على السبب
 لان مرعاة الحال كالا تكرر سبب للاتباع بالتأكيده مثلا (قوله واراد الخ) هذا

جواب عما اورد على كل من المقدمتين في قول المصنف وارتفاع الخ وحاصل ما اورد على الاولى ان ارتفاع شأن الكلام في الحسن والقبول انما هو بكمال المطابقة وزيادتها لا باصل المطابقة كما هو ظاهره لان الحاصل باصل المطابقة انما هو الحسن لا الارتفاع فيه وحاصل ما اورد على الثانية ان الانحطاط في الحسن يكون بعدم كمال المطابقة لا بعد مهان اصلها كما هو ظاهره لان الانحطاط في الحسن يقتضى ثبوت اصل الحسن وهو انما يكون بالمطابقة واذا انتفت المطابقة انتفى الحسن بالكلية فلا يتم قوله والانحطاط في الحسن بعدم المطابقة وحاصل ما اجاب به الشارح ان المراد بالكلام في قوله وارتفاع شأن الكلام الخ الكلام الفصيح فاصل الحسن ثبت له بالفصاحة فارتفاع ذلك الحسن يكون بالمطابقة وانحطاطه بعد مهان لكن هذا الجواب لا يوافق كلام المصنف الآتى من ان الكلام الغير المطابق للاعتبار المناسب ملتحق باصوات الحيوانات الا ان يقال التحاق بها من حيث عدم مراعاة الخواص وهذا لا يتأتى في بقاء حسنه من حيث الفصاحة ويمكن ان يراد بالكلام في كلام المصنف الكلام البليغ وتجعل الاضافة في المطابقة للجنس ولا شك ان ارتفاع الكلام البليغ في الحسن يجنس المطابقة الموجود في النوع الكامل كان اصل الحسن الموجود في الفرد الناقص بذلك الجنس الموجود في النوع الغير الكامل وكذلك اضافة عدم للجنس والمعنى والانحطاط بجنس عدم المطابقة الصادق بالمراد وهو عدم كمال المطابقة ويمكن الجواب ايضا بان الاضافة للكمال اى ارتفاع الكلام البليغ بالمطابقة الكاملة وانحطاطه بعدم تلك المطابقة الكاملة (قوله وبالحسن الحسن الذاتى) جواب عما يقال ان قوله وارتفاع شأن الكلام في الحسن بمطابقته الخ لا يتم لان ارتفاع شأنه في الحسن انما هو باشماله على المحسنات البدئية لا بالمطابقة المذكورة وحاصل الجواب ان المراد بالحسن الحسن الذاتى الحاصل بالبلاغة ولا شك ان ارتفاعه انما هو بالمطابقة المذكورة لا الحسن العرضى الذى يحصل بالمحسنات البدئية واعلم ان المحسنات البدئية انما يكون تحسينها مرضيا اذا اعتبرت من حيث انها محسنة وهى من هذه الجهة يبحث عنها في علم البديع واما اذا اعتبرت من حيث انها مطابقة لمقتضى الحال لكون الحال اقتضاها كانت موجبة للحسن الذاتى من هذه الجهة يبحث عنها في علم المعاني ولهذا ذكر المصنف فيه الالتفات الذى هو من المحسنات البدئية (قوله الداخلى في البلاغة) اى فى بابها فيشمل الحسن الناشئ من الفصاحة والناشئ من البلاغة فلا يتأتى قوله الداخلى في البلاغة ثبوت اصل الحسن للذات بالفصاحة كما يفيد جواب الشارح عن الاعتراض على مقدمتى المصنف كما مر (قوله هو الاعتبار المناسب) هو ضمير فصل مفيد للمحصن اى هو الاعتبار المناسب لا غير وقوله الاعتبار المناسب للحال والمقام اى كالتأكيد والتكرير والا طلاق والذكر

وبالحسن الحسن الذاتى
الداخلى في البلاغة دون
العرضى الخارج لحصوله
بالمحسنات البدئية (فقتضى
الحال هو الاعتبار المناسب
للحال والمقام يعنى اذا علم ان
ليس ارتفاع شأن الكلام
الفصيح في الحسن الذاتى
الا بمطابقته للاعتبار
المناسب

والحذف الخ أو الكلام الكلى المكيف بما ذكر في الذهن بناء على ما مر للشارح من التقريرين والاول هو صريح كلام المفتاح (قوله يعنى الخ) في هذه العناية اشارة لشئين * الاول منهما ان الغاء للتفريع على ما سبق في قوله وارتفاع الخ وعلى مقدمة معلومة فيما بينهم وليست معلومة من كلام المصنف فحذفها العلم بها وانما لم يجعلها للتعليل بحيث يكون ما بعدها عللة لما قبلها لامرين الاول ان يجيئها للتفريع اكثر من يجيئها للتعليل الامر الثاني ان المناسب حينئذ قلب العبارة بان يقول فالاعتبار المناسب هو مقتضى الحال فيجعل الاعتبار المناسب هو المحكوم عليه ومقتضى الحال هو المحكوم به لان الاعتبار المناسب هو المحدث عنه ولاجل ان تكون هذه العلة ردالمالورد على المقدمة الاولى اعنى قوله وارتفاع شان الكلام الخ من انه مخالف لما ذكره القوم من ان الارتفاع بالمطابقة لمقتضى الحال * الشئ الثاني ان قوله لمقتضى الحال نتيجة لقياس من الشكل الثالث مركب من مقدمتين صفرهما معلومة من كلام القوم تركبها المصنف للعلم بها وكبراهما مذكورة في كلامه وتقريره ان يقال ارتفاع شان الكلام بمطابقته لمقتضى الحال وارتفاع شان الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب يتبع المطابقة لمقتضى الحال هي المطابقة للاعتبار المناسب كذا قيل لكن هذا لا يتبع عين المدعى وان كان يستلزمه وهو ان مقتضى الحال هو عين الاعتبار المناسب والذي ينبغي ان يجعل كلام الشارح اشارة الى قياس من الشكل الاول اشير الى صفره بالمقدمة المعلومة لانها عينها والى كبراه بما قاله المصنف لانه عينها ونظمه مقتضى الحال شئ يرتفع بمطابقته الكلام وكل شئ يرتفع بمطابقته الكلام اعتبار مناسب للحال يتبع مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب وقاعدة هذا التفريع التنبيه على ان مقتضى الحال معناه مناسب الحال لا موجه الذى يمنع ان يتخلف عنه كما يقتضيه لفظ مقتضى وانما اطلق عليه لفظ المقتضى للتنبيه على ان المناسب للقيام في نظر البلغاء كالمقتضى الذى يمنع اتفاقا (قوله على ما تفيد) اني بناء على ما تفيد هو هذا جواب عما يقال المحصر المذكور غير معلوم من كلام المصنف بل المعلوم منه ان الارتفاع يحصل بالمطابقة واما حصوله بغيرها وعدم حصوله فهو مسكوت عنه وحاصل الجواب اننا نسلم انه غير معلوم من كلامه بل هو معلوم منه من اضافة المصدر وهو ارتفاع لما بعده وذلك لانه مفرد مضاف لمعرفه فقيم والعموم في هذا المقام يستلزم المحصر لان المعنى كل ارتفاع فهو بالمطابقة واذا كان كل ارتفاع حاصلًا بالمطابقة فلا يمكن ارتفاع بدونها اذ لو حصل ارتفاع بغيرها لاصدق ان كل ارتفاع حاصل بها ثم اعلم ان قاعدة العموم للمصر هنا لا تظهر الا اذا كانت الباء في قوله وارتفاع شان الكلام بمطابقته لسيية القرية بان يكون مدخولها سيبا تاما ليس معه سيب آخر لان السيب القريب لا يتعدد واما لو كانت لطلق السيبية بان يكون هناك سيب آخر فان كان المحصر حقيقيا بمعنى ان الارتفاع يحصل بهذا السب لا بغيره اصلا فاستلزام العموم

على ما تفيد اضافة المصدر ومعلوم انه انما يرتفع بالبلاغة التي هي عبارة عن مطابقة الكلام الفصح لمقتضى الحال فقد علم ان المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحد والا لاصدق انه لا يرتفع الا بالمطابقة للاعتبار المناسب

للمحصر باطل لان الفرض ان الباء لمطلق السببية يقتضى لوجود سبب آخر وان كان
الحصر اضافيا بمعنى ان الارتفاع يحصل بهذا السبب الذى هو المطابقة لا يعدمه
اى عند انتفاءه فلا ينافى في انها تحصل بسبب آخر صح استلزام العموم للحصر ولكن
لا يستلزم الاتحاد ولا المساواة بين مقتضى الحال والاعتبار المناسب بل يصح الحصران
مع التباين بين السببين من غير تناقض (قوله ومعلوم) اى من كلامهم من خارج
وهذه صغرى القياس التى حذفها المصنف للعلم بها وقوله فقد علم جواب اذا اى
فقد علم من هاتين المقدمتين المعلومة من كلامهم وهى ارتفاع شان الكلام بمطابقته
لمقتضى الحال والتى ذكرها المصنف وهى ارتفاع شان الكلام بمطابقته للاعتبار
النسب فالفرع عليهما وهذا الفرع هو عين نتيجة القياس كما تقدم ثم ان قول الشارح
فقد علم ان المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحد يحتمل ان المراد اتحادهما
فى الماصدق وفى المفهوم ففهوم كل منهما بالخصوصيات او الكلام الكلى المكيف
فى الذهن بالخصوصيات وحيث فيكونان مترادفين كالانسان والبشر ويحتمل ان المراد
اتحادهما فى الماصدق فقط وحيث فيكونان متساويين كالانسان والكاتب وعلى
كل من الاحتمالين يصدق الحصران نظير قواك لاناطقى الا الانسان ولاناطقى الا
البشر فالحصران صحيحان لوجود الترادف بين الانسان والبشر وكذلك اذا قلت
لاناطقى الا الانسان ولاناطقى الا الكاتب فالحصران صحيحان لوجود التساوى بين
الانسان والكاتب فالخاصل ان صدق المقدمتين يحصل باحد الامرين اتحاد الاعتبار
التناسب ومقتضى الحال او تساويهما فحمل الاتحاد على تعيين واحد ليس بلام
(قوله والا لا صدق الخ) فى قوة قوله والا لما صدق الحصران اى والابان لم يكن
بينهما اتحاد بل كان بينهما تباين كلى كالانسان والفرس او تباين جزئى وهو
العموم والخصوص الوجهى كالانسان والايبى او عموم وخصوص مطلق كالانسان
والحيوان لاصدق الحصران اى قولنا لا ارتفاع الا بالمطابقة لمقتضى الحال وقولنا لا ارتفاع
الا بالمطابقة للاعتبار المناسب بل لا بد من كذب احدهما على تقدير العموم والخصوص
المطلق لانه يكون الحصر فى الاخص فاسدا والحصر فى الاعم صادقا بيان ذلك
ان كل حصر محتوج على حزين ايجابى وملي والاول ينحل الى قضية موجبة والثانى
الى قضية سالبة والجزء الايجابى فى كل حصر مقرر عند القوم لانه الاعتبار لا فى الحكم
والمشور له ابتداء والمعرض للابطال هو الجزء السلبى اذا كان بين المحصرين عموم
وخصوص مطلق كان الجزء الايجابى للمحصر فى الاعم منافيا للجزء السلبى للمحصر
فى الاخص والجزئى الايجابى للمحصر فى الاخص لا ينافى الجزء السلبى للمحصر فى الاعم
حتى يتطرق للمحصر فى الاعم البطان فلذلك كان الباطل الحصر فى الاخص على
تقدير ان يكون بين المحصرين العموم والخصوص المطلق بوضع ذلك قولك لا يباع

قوله فلا ينافى انها
تحصل الخ هكذا فى نسخ
الاصل ولعل الصواب
انه يحصل بالتذكير اى
الارتفاع لانه المحدث
عنه تأمل آه محكمه

الاحيوان فهذه قضية كلية عامة ولا يباع الا الانسان فهو في قوة كل فرد فرد من افراد الانسان يباع ولا يباع غيره ولا شك ان هذه السالبة اعني لا يباع غيره تكذبها القضية الكلية العامة القائلة كل فرد من افراد الحيوان يباع لافادتها بيع غير الانسان من الحيوان كالفرس والموجة المذكورة معلومة الصديق فخالقها يكون كاذبا وما استلزم الكاذب من حصر الاخص فهو كاذب ويكذب الحصران معا اذا كان بينهما تبين كلى لان القضية الموجبة المأخوذة من احدهما تناقض السالبة المأخوذة من الآخر مثلا اذا قلت لا يباع الا الحمار هذا في قوة كل فرد فرد من افراد الحمار يباع ولا يباع الفرس ولا غيره واذا قلت لا يباع الا الفرس فهو في قوة كل فرد من افراد الفرس يباع ولا يباع الحمار ولا غيره فالوجبة من كل تنا في السالبة من الاخرى وما تافى الصادق كاذب فاقضيه واستلزمه من الحصر كاذب وكذا يكذب الحصران معا اذا كان بينهما تبين جزئى فان الاخص يتافى الاعم وكل منهما اخص من جهة فاذا قلت لا يباع الا الحيوان كان في قوة كل فرد من افراد الحيوان يباع ولا يباع فرد من غيره ولو كان ابيض واذا قلت لا يباع الا الابيض كان في قوة كل فرد من افراد الابيض يباع ولو غير حيوان ولا يباع غيره ولو حيوانا فسالبة الاول تنا في موجبة الثانى وكذلك العكس وما تافى الصادق كاذب فكذلك ما استلزمه من الحصر افاد ذلك شيئا العلامة العلوى عليه محائب الرحمة والرضوان (قوله لما صدق الحصران) اى لكن التالى باطل لان الفرض صدقهما فبطل المقدم وهو عدم ثبوت اتحادهما ثبت نقيضه وهو ثبوت اتحادهما وهو المطلوب وفي كلام الشارح نسمح حيث ادخل اللام في جواب ان وهى انما تدخل على جواب لوفكاؤه اعطى ان حكم لولانها اختما في التعليق وقد وقع له ذلك كثيرا ولغيره من الصنفين (قوله فليتأمل) امر بالتأمل لامكان ان يقال ان قوله والامام صدق الحصر ان فيه نظربل قد يصدق الحصران مع عدم اتحادهما كالمكان بينهما هموم وخصوصى مطلق لان الحصر في العام لا يستلزم ثبوت الحكم لجميع الافراد بل غاية ما يفيد ان هذا الحكم لا يخرج عن هذا العام وعدم خروج الحكم عن العام لا يقتضى عموم الحكم لجميع الافراد مثلا اذا قيل لا يباع الا الحيوان يمكن ان يراد بالحيوان الجنس المتحقق في الانسان ولا يراد كل فرد من افراد الحيوان وحينئذ فلا يكون هذا منافيا لقولنا لا يباع الا الانسان وكذلك لو كان بينهما تبين جزئى قد يصدق الحصران لانه لا يلزم عموم الحكم لجميع الافراد في الحصر فيجوز ان يتحقق الحصران في فرد هو محل الاجتماع بان يراد من الحيوان في قولنا لا يباع الا الحيوان انسان ابيض ويراد بالابيض في قولنا لا يباع الا الابيض انسان ابيض وليس بلازم ان يراد بالحيوان وبالابيض جميع افرادهما وقد يجاب بان المحووظ في الحصرين وهما لا ارتفاع لشأن الكلام الا بالمطابقة لمقتضى الحال

قوله لما صدق الحصران
وكذلك قوله في القولة التي
بعدها ان قوله والامام صدق
الحصران وفيه ان عبارة
الشارح لما صدق انه لم ولم
يفل الحصران وان كانت
عبارة في قوة ذلك آه
(صححه)

ولا يرتفع الا بالمطابقة
لمقتضى الحال فليتأمل

ولا ارتفاع له الا بمطابقته للاعتبار المناسب ثبوت الحكم لكل فرد وان المعنى كل فرد من افراد الارتفاع لا يكون الا بالمطابقة المذكورة لان المحفوظ عدم خروج الحكم عن العام وحيث ان لم يتحد الحصر ان لبطل احدهما او كلاهما وانما كان المحفوظ فيهما ثبوت الحكم لكل فرد من افراد العام لما علمت سابقا من ان اسم الجنس المفرد اذا اضيف لمعرفة ولم تقم قرينة على تخصيصه ببعض ما يصدق عليه كان لاستفراق افراد الجنس ولا شك ان كلا من الحصرين يحتمل على مصدرين الارتفاع والمطابقة مضافين فيكون المعنى ان كلا من الارتفاعين لا يحصل الا بكل من المطابقة للاعتبار والمقتضى (قوله فالبلاغة راجعة الخ) هذا تفريع على تعريف البلاغة السابق اى اذا علمت ما تقدم لك من التعريف ظهر لك ان البلاغة صفة راجعة للفظ لانها على ما دلت من التعريف مطابقة الكلام لمقتضى الحال وظاهر ان المطابقة صفة الطابق فتكون المطابقة راجعة للكلام من رجوع الصفة للوصوف لكن رجوعها له ليس مع قطع النظر عن معناه بل رجوعها له باعتبار افادته المعنى الحاصل بسبب التركيب وهو المعنى الثانى الذى يعتبره البلغاء ويقصدونه وهى الخصوصيات التى يقتضيها الحال الزائدة على اصل المراد لانه لو كانت البلاغة صفة راجعة له مع قطع النظر عن المعنى المقصود افادته الذى هو المعنى الثانى وهو مقتضى الحال لتصور معنى البلاغة بدون اعتبار مقتضى الحال وهو محال وعرض المسنف بهذا التفريع دفع ما يثبوتهم من التناقض فى كلام الشيخ عبد القاهر فى دلائل الاعجاز لانه ثارة يصف اللفظ بالبلاغة وثارة يصف المعنى بها وثارة ينفى عن اللفظ وثارة ينفى عن المعنى وحاصل دفع التناقض ان وصف المعنى بها مراده المعنى الثانى باعتبار ان المقصود من اللفظ افادته ووصفه للفظ بها باعتبار افادته ذلك المعنى المقصود ونفياً عن اللفظ مراده اللفظ المجرد عن المعنى والخصوصيات ونفياً عن المعنى مراده المعنى الاول للفظ الذى هو مجرد ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه وحيث فلا تناقض فى كلام الشيخ (قوله يعنى انه يقال الخ) جل الشارح كونها صفة للفظ على معنى كونها محمولة على حمله ولم يحمله على معنى كونها قائمة بها لانها مطابقة للكلام لمقتضى الحال والمطابقة قائمة بالمطابق لان الحمل على ذلك المعنى لا يناسب قول المصنف باعتبار الخ لانه لا حاجة مع قولنا ان المطابقة لمقتضى الحال معنى قائم بالكلام الى كون قيامه به باعتبار ما ذكر قائل (قوله لامن حيثانه لفظ) اى ولا من حيث افادته المعنى الاول الذى هو مجرد النسبة بين الطرفين على اى وجه كان فان هذا المعنى مطروح فى الطريق يتناوله الاعرابى والاعمى والبدوى والقروى فلا ينظر اليه البليغ وحيث فلا يوصف اللفظ من اجل الدلالة عليه بالبلاغة بل انما يوصف بها باعتبار افادته المعنى الثانى وهو الخصوصية التى تناسب المقام وتعلق بها الغرض لاقتضاء المقام لها كالتاكيد بالنسبة للابكار

(فالبلاغة) صفة (راجعة الى اللفظ) يعنى انه يقال كلام يبلغ لكن لامن حيثانه لفظ وصوت بل (باعتبار افادته المعنى) اى الغرض المصوغ له الكلام (بالتركيب) متعلق بافادته وذلك لان البلاغة كما مر عبارة عن مطابقة الكلام الفصح لمقتضى الحال وظاهر ان اعتبار المطابقة وعدمها

وكلا يمتاز بالنسبة للضمير والا طناب بالنسبة للمحبوبة وكاملان الحكم بالنسبة
 ظلو الذهن وغير ذلك من الاعتبارات الزائدة على اصل المراد (قوله وصوت)
 عطف تام على خاص فاللفظ اخص لانه صوت معتمد على مخرج (قوله باعتبار)
 متعلق براحة والياء للسببية وقوله افادته المعنى اى المعنى الثانى (قوله اى الفرض)
 المصوغ له الكلام) اى الفرض الذى صيغ الكلام اى ذكر لاجل افادته وهو
 الخصوصيات التى يقتضيهما الحال وهذا تفسير للمعنى الثانى وانما سمي ذلك
 الفرض معنى ثانيا لان البلاء ينظرون اليه ويعنونه ويقصدونه ثانيا بعد المعنى المراد
 (قوله بالتركيب) بيان للواقع للاحتراز عن شئ لاستحالة افادة معنى يحسن
 السكوت عليه بدون التركيب (قوله متعلق بافادته) اى باعتبار افادته بالتركيب
 المعنى الثانى (قوله وذلك) اى وبيان ذلك اى كون البلاغة صفة راجعة للفظ
 باعتبار افادته المعنى بالتركيب فقوله لان البلاغة علة راجعة للفظ وقوله وظاهر
 الخ علة لقوله باعتبار المعنى (قوله عبارة عن مطابقة الكلام) اى فقد اضيفت
 المطابقة التى هى البلاغة الى الكلام الذى هو اللفظ فثبت انها راجعة للفظ
 (قوله وظاهر ان اعتبار المطابقة الخ) اما المطابقة فظاهر واما عدمها فلانه
 لا يلبس شئ عن شئ الا اذا كان الشئ المسلوب يصح ان ينصف به السلوب عنه اذا
 يقال فى الحائط انها لا تبصر فظهر ان الكلام لا ينصف بكونه غير مطابق الا باعتبار
 المعانى (قوله وعدمها) اى وان عدمها فهو عطف على اعتبار والضمير راجع لاعتبار
 المطابقة وحيث فكان الظاهر ان يقول وعدمه بذكير الضمير الا ان يقال انه اكتسب
 التأنيث من المضاف اليه مع صحة حذفه ويصح ان يكون عطف على المطابقة فالتأنيث
 حيثئذ ظاهر (قوله باعتبار المعانى) اى التأنيث وعطف الاغراض على ما قبله
 عطف مرادف والمراد بالاغراض التى يصاغ الكلام لها مقتضيات الاحوال وهى
 الخصوصيات الزائدة على اصل المراد وقوله باعتبار المعانى اى وجودا وعدمها
 ليطابق قوله اعتبار المطابقة وعدمها (قوله المفردة) اى عن اعتبار افادة المعانى
 وليس المراد الغير المركبة لان المطابقة ليست من حيث ذات اللفظ مطلقا مفردا كان
 او مركبا وقوله المفردة اى عن اعتبار المعنى الثانى الزائد على اصل المراد وهذا
 لا ينافى دلالتها على المعانى الاولى وحاصل كلامه ان الكلام من حيث انه الفاظ
 مفردة اى مجردة عن افادة المعنى الثانوى الحاصل عند التركيب لا ينصف بكونه مطابقا
 لمقتضى الحال ولا بعدم المطابقة واما من حيث اعتبار افادته لذكر المعنى فينصف
 بكونه مطابقا او غير مطابق فقول الشارح وظاهر ان اعتبار المطابقة وعدمها
 اى وظاهر ان اعتبار المطابقة وان اعتبار عدم المطابقة انما يكون الخ اى فان
 اعتبرناه والتفتاله من حيث افادته للمعنى اى الخصوصيات صح وصفه بكونه مطابقا

او غير مطابق وقوله لا باعتبار الخ اي واما اذا نظرنا اليه من حيث كونه الفاعلا ولم نلتفت له من حيث افادته للخصوصيات فلا يوصف بالمطابقة ولا بعدمها ان قلت يلزم حينئذ ارتفاع النقيضين اعني ارتفاع المطابقة وعدمها وهو محال قلت المراد انه لا يوصف بالمطابقة ولا بعدمها عما من شأنه ذلك وليس المراد بعدم المطابقة مطلقا ثم اعلم ان ما ذكرناه من ان المعنى الاول هو ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه وان المعنى الثاني الذي يكون الكلام باعتباره بليغا وبصاغ لاجله هو مقتضى الحال اعني الخصوصيات والمزايا هو ما افاده ابن قاسم وابن يعقوب والشيخ بس وكذلك هو في تجريد شيخنا الحفني وقرره استاذنا العدوي والذي ذكره عبد الحكيم وبعض حواشي المطول ان المعنى الاول هو ما يفهم من اللفظ بحسب التركيب وهو اصل المعنى مع الخصوصيات من تعريف وتشكيك وتقديم وتأخير وحذف واضمار والمعنى الثاني الاغراض التي يقصدها المتكلم ويصوغ الكلام لاجل افادتها وهي احوال المخاطب التي يورد المتكلم الخصوصيات لاجلها من اشارة لمعهود وتعظيم وتمجيد وضجر ومحبة وانكار وشك وغير ذلك هذا بالنسبة لعلم المعاني واما بالنسبة لعلم البيان فالعاني الاول هي المدلولات المطابقة مع رعاية مقتضى الحال والمعاني التواني هي المعاني المجازية او الكتابية وذكروا ان دلالة اللفظ على المعنى الاول قد تكون وضعية وقد تكون عقلية ودلالته على المعنى الثاني عقلية قطعا وذلك لان اللفظ دال على مقتضيات والخصوصيات وهي آثار للاغراض والآثار تدل على المؤثر دلالة عقلية ولو بالعرف والعادة فالدال على المعنى الثاني هو اللفظ لكن بتوسط دلالة المعنى الاول وهذا هو المأخوذ من كلام الشيخ في دلائل الاعجاز كما بسطه في المطول ويمكن ان يقرر كلام شارحنا بذلك فيقال قوله بل باعتبار افادته المعنى اي التانوي وقوله اي الغرض المصوغ له الكلام اي وهي احوال المخاطب من اشارة لمعهود وتعظيم وانكار وشك وقوله بعد انما يكون باعتبار المعاني والاغراض مراده بالمعاني الخصوصيات ومراده بالاغراض الاحوال وقوله انما يكون الخ اي لانه ينسب عن الاحوال للخصوصيات المتوقف عليها المطابقة وقوله بعد ذلك المفردة والمجردة اي عن افادة المعنى الثاني وهي الاغراض السابقة الحاصلة عند التركيب (قوله نصب) اي هو منصوب او ذو نصب او يقرأ فضلا مبنيا للمفعول (قوله على الظرفية) اي لاجل الظرفية اي لاجل كونه ظرفا والمراد زمانيا (قوله لانه) اي هنا من صفة الاحيان اي الازمان وكان اسم الزمن ينصب على الظرفية فكذا صفته ثم لا يخفى عليك انه ليس المراد ان موصوفه الاحيان مقدرا اي احيانا كثيرا لان التأنيث حينئذ واجب بل المراد انه كان في الاصل صفة للاحيان ثم اقيم مقامها بعد حذفها وصار بمعناها ونصب نصبها بمعنى كثيرا اي احيانا كثيرة وكان الظاهر

انما يكون باعتبار المعاني
والاغراض التي يصاغ لها
الكلام لا باعتبار الالفاظ
المفردة والكلم المجردة
(وكثيرا ما) نصب على
الظرفية لانه من صفة
الاحيان

ان يقول لانه من صفة الحين وعلى هذا فيكون الحين الموصوف مقدرا وتذكير الوصف
حيث ظاهر والمعنى وزمنا كثيرا اى ويسمى ذلك الوصف فصاحة في زمن كثير فهو
مثل قوله تعالى قليلا ماتشكرون اى تشكرون في زمن قليل ثم ان قوله لانه من صفة الح
ان اراد الاستدلال على مجرد صحة النصب على الظرفية فسلم وان اراد الاستدلال
على وجوبه فمنوع لانه يمكن ان يكون كثيرا نصب على المفعولية المطلقة اى وتسمية
كثيرا ان قلت ان التسمية وضع الاسم على المسمى وهوشى واحد لا تعدد فيه ولا تكثر
وحينئذ فلا يصح وصفها بالكثرة اجيب بانه على هذا الوجه يراد بالتسمية الاطلاق
والاستعمال وهو متعدد فصيح الوصف بالكثرة ان قلت على هذا كان مقتضى الظاهر
ان يقول كثيرة فالجواب ان صفة المصدر لا يجب تأنيثها لتأنيثه لانه مؤول بان والفعل
اوما والفعل والفعل لا يؤنث اوان التسمية لما كانت بمعنى الاطلاق ذكر الصفة نظرا
لذلك ولعل الشارح اتماركة التنبيه على ذلك الوجه لما ورد عليه مما علمت او ان
الانصباب على الوصفية في مثله معروف لا يحتاج الى تعرض فلهذا اشار الى وجه آخر
من الاعراب (قوله لتأكيد معنى الكثرة) اى فهمى زائدة للتأكيد (قوله والعامل فيه)
اى في الظرف (قوله ذلك الوصف المذكور) اى وهو المطابقة لقتضى الحال (قوله
هذا المعنى) اى المطابقة لقتضى الحال ولا يرد على هذا ان بعض الآيات اعلى طبقات
من بعض لان اعلى طبقات البلاغة ايضا متفاوت (قوله ولها طرفان) هذا اشارة الى
ان البلاغة متفاوت باعتبار مراعاة تمام الخصائص المناسبة في كل مقام وعدم مراعاة
تمامها وان لها بهذا الاعتبار مراتب ثلاثة فقوله ولها طرفان اى مرتبتان احدهما
في غاية الكمال والاخرى في غاية النقصان ويلزم من ذلك ان يكون هناك مرتبة
متوسطة بينهما والحاصل ان البلاغة امر كللى لها ثلاث مراتب عليا ولها فردان
وسفلى وهى فرد واحد ووسطى ولها افراد وتعبير المصنف بالطرفين لتشبيها
بشيء ممتدله طرفان استعارة بالكناية وقوله طرفان تخيل فلم انه ليس المراد حقيقة
الطرفين والازم ان لا يكون الانسان بليعا الا بالانسان بالطرفين مع ان ذلك لا يمكن لما يلزم
عليه من التناقض (قوله وهو حد الانجاز) اى مرتبته واصله للبيان ولا بد في الكلام
من تقدير مضاف اى وهو ذو الانجاز لان الاعلى فرد من البلاغة التى هى المطابقة
لا الانجاز (قوله وهو) اى الانجاز عند علماء البلاغة ارتفاع الكلام في بلاغة الخ
واما قلنا عند علماء البلاغة لان الانجاز عند غيرهم ارتفاع الكلام بالبلاغة او غيرها
الى ان يخرج عن طوق البشر (قوله ان يرتقى الكلام) اى يرتفع شأنه وقوله في بلاغته
اى بسبب بلاغته الى ان يخرج عن طوق البشر اى طاقتهم وقدرتهم لا باخباره
عن المنيات ولا بأسلوبه القريب ولا بصرف العقول عن معارضته وبصح ان تكون
في اقبه على حالها ويكون شبه ما راعى في البلاغة من الخصوصيات بمدارج يرتقى فيها

وما لتأكيد معنى الكثرة
والعامل فيه قوله (يسمى
ذلك) الوصف المذكور
(فصاحة ايضا) كما يسمى
بلاغة حيث يقال ان اعجاز
القرآن من جهة كونه في
اعلى طبقات الفصاحة
يراد بها هذا المعنى (ولها)
اى لبلاغة الكلام (طرفان)
اعلى (وهو حد الانجاز)
وهو ان يرتقى الكلام في
في بلاغته الى ان يخرج عن
طوق البشر ويجهزهم عن
معارضته

الكلام فاذا بلغ الحد الاعلى في تلك المداير كان اعجازا على طريق المكنية والارتقاء
تخييل والمعنى وهو ان يرتقى الكلام في الخصوصيات التي تراعى في بلاغته الى ان يخرج
عن طائفة البشر وقد رتبهم وذكر البشر لانهم المشتهرون بالبلاغة والتصدون
للعارضة والا فالعجز ما يكون خارجا عن طوق جميع المخلوقات من الجن والانس
والملائكة (قوله ويجزهم عن معارضته) اي يصيرهم عاجزين عن معارضته فلهمة
في الاعجاز لتقصيره وهو عطف لازم على ملزوم فان قيل ما ذكرتموه من ان الكلام
يرتقى بلاغته الى ان يخرج عن طوق البشر ويجزهم ممنوع اذ ليست البلاغة سوى
المطابقة لمقتضى الحال مع النصيحة والعلم الذي له مزيد اختصاص بالبلاغة
اعني المعاني والبيان متكفل بالبيان بهذين الامرين على وجه التمام لان علم المعاني
كافل للمطابقة وعلم البيان كافل للخصوص من التعقيد المعنوي وعينه فم اتقن
هذين العليين واحاط بهما لم لا يجوز ان يراعى هذين الامرين حق الرعاية
فيأتي بكلام هو في الطرف الاعلى من البلاغة ولوقدر اقصر سورة من
القرآن فكيف يمكن ارتقاء الكلام الى ان يخرج عن طوق البشر بسبب بلاغته
واجب بان تكفل علم البلاغة بهذين الامرين ممنوع اذ لا يعرف بهذا العلم
الا ان هذا الحال يقتضي ذلك الاعتبار مثلا والاطلاع على كية الاحوال اي
معرفة عددها وكيفية في الشدة والضعف ورعاية الاعتبارات بحسب المقامات التي
يتوقف عليها الاتيان بكلام هو في الطرف الاعلى فامر آخر لا يتعلق بعلم البلاغة
ولا يستفاد منه سلنا ان علم البلاغة متكفل بالاطلاع المذكور فلانسلم ان من اتقن علم
البلاغة يحيط به لان الاحاطة بهذا العلم لغير علام الغيوب ممنوعة سلنا الاحاطة به
فلانسلم ان من اتقن علم البلاغة واحاط به يجوز ان يراعى هذين الامرين حق الرعاية
اذ كثير من مهرة هذا الفن تراه لا يقدر على تأليف كلام بليغ فضلا عما هو في الطرف
الاعلى كالقرآن (قوله عطف على قوله هو) اي من عطف المفردات (قوله مع ما يقرب
منه) جعل الواو بمعنى مع وهو حل معنى لاجل اعراب والاتاني كونها عاطفة وفي اراد
كلمة مع موقع الواو اشارة الى اعتبار العطف مقدما على الاخبار لبصير المحكوم عليه
بحد الاعجاز كليهما لاسيما واحد منهما لان المقصود تعيين مرتبة الاعجاز في نفسه لا بيان
ما يصدق عليه (قوله كلاهما حد الاعجاز) اتى بقوله كلاهما جوابا عما يقال ان حد
مفرد فلا يصح الاخبار به عن الاعلى وما يقرب منه وحاصل الجواب ان قوله حد الاعجاز
خبر عن محذوف تقديره كلاهما والجملة خبر عن الاعلى وما يقرب منه (قوله وهذا)
اي الاعراب هو الموافق لما في الفتح من ان البلاغة تنزاه الى ان تبلغ الى حد الاعجاز
وهو الطرف الاعلى وما يقرب منه اي من الطرف الاعلى فانه وما يقرب منه كلاهما
حد الاعجاز لاهو وحدهم كذا في شرحه وموافق ايضا لما في نهاية الاعجاز للرازي

(وما يقرب منه) عطف
على قوله هو والضمير في
منه عائد الى اعلى يعني ان
الاعلى مع ما يقرب كلاهما
حد الاعجاز وهذا هو
الموافق لما في الفتح وزعم
بعضهم انه عطف على حد
الاعجاز والضمير في منه عائد
اليه

من ان الطرف الاعلى وما يقرب منه هو المعجز ولا يخفى ان بعض الآيات اعلى طرفة
من البعض وان كان الجميع مشتركاً في امتناع معارضته ولا شك ان هذا نصريح بما ذكره
الشارح من الارباب الذى المهم بين النوم واليقظة كفاي المطول واعترض على هذا
الارباب من جهة اللفظ ومن جهة المعنى اما الاعتراض من جهة اللفظ فبانه يلزم عليه
توسط الممول بين اجزاء عامله اذا الصحيح ان المبدأ عامل في خبره والمبدأ هنا هو
مجموع هو وما يقرب منه والخبر هو حد الاعجاز وقد تقدم هو وتأخر ما يقرب منه وهو جزء
ايضاً وتوسط الممول وهو حد الاعجاز ويلزم على هذا عند تحمل الخبر للضمير عود ضمير
واحد على متقدم وتأخر في ان واحد وذلك محل نظر فالاقرب ان يجعل قوله وما
يقرب منه مبتدأ والخبر محذوف اى كذلك اى هو الاعجاز والجملة عطف على الجملة
قبلها وحذف الخبر بعد قيام القرينة عليه شائع ذائع واجاب عن هذا الدنو شري
بانه لامانع من تقديم الممول على بعض عامله اذ هو اهلون من تقديمه على عامله باسره
وسهل ذلك كون العامل كلمتين او كلمات متفصلة واما عود ضمير واحد على متقدم
ومتأخر فهو اسهل من عوده على متأخر لاسيما وهذا الجزء المتأخر في نية التقديم
واما الاعتراض من جهة المعنى فحاصله انه على هذا الارباب يفوت المقصود من تعريف
الاعلى فان سوق الكلام يدل على ان مراده بقوله وهو حد الاعجاز بيان للطرف الاعلى
كما ان قوله في الطرف الاسفل وهو ما اذا غير الخ بيان للطرف الاسفل وعلى كلام الشارح
يفوت هذا المقصود لانه انما يفيد ان حد الاعجاز هو الطرف الاعلى وما يقرب منه
واجيب بان المراد بالطرف الاعلى الجزئى الاعلى حقيقة وهذا لا يحتاج لبيان لانه
انتهاء الحقيقة والمقصود تعيين حد الاعجاز ومرتبته في نفسه بخلاف الطرف الاسفل
فانه يحتاج لبيان والحاصل ان المراد على ارباب الشارح بالاعلى الاعلى الحقيقي وبحد الاعجاز
مرتبته والاضافة بآية واما على زعم بعضهم الا ترى فالمراد بالاعلى النوع الذى
يحصل به الاعجاز وان كان نظير الشارح فيه مبني على ان المراد به في كلام هذا
البعض الاعلى الحقيقي اى الفرد الذى لا فرد فوقه وبحد الاعجاز نهايته والاضافة
لامية (قوله وزعم بعضهم) هذا عكس الاول لان الاول يفيد ان حد الاعجاز نوع له
فردان الاعلى وما يقرب منه وهذا يفيد ان الطرف الاعلى نوع تحته مردان حد الاعجاز
وما يقرب منه وهذا الزعم لبعض شراح الابيضاح حيث قال ان قوله وما يقرب منه
عطف على الاعجاز والمراد بحد الاعجاز البلاغة في اقصر سورة وما يقرب منه البلاغة
في مقدراً آية او آيتين فكأنه قال ولها طرفان اعلى وهو البلاغة القرآنية او المراد بحد
الاعجاز كلام يعجز البشر عن الاتيان بمثله كالقرآن والقريب من حد الاعجاز ان لا يعجز
الكلام البشر ولكن يعجزهم مقدار اقصر سورة عن الاتيان بمثله (قوله لا يكون
من الطرف الاعلى) اى الذى تنهى اليه البلاغة وذلك لان ما يقرب من حد الاعجاز

من المراتب العلية فقط ولا وجه لجعل تلك المراتب العلية من الطرف الاعلى الذى تنتهى اليه البلاغة لانه فرد جزئى على انه حيث كان الطرف الاعلى امرا واحدا شخصيا لانقسامه في جهة كما هو الاصل في الطرف وذلك كالنقطة التى هى طرف الخط فانها لانقسام لها في جهة لو كان ما يقرب من حد الاعجاز من ذلك الاعلى لزم عليه انقسام ما لا يقبل القسمة والاخبار عن الواحد بتعدد وكلاهما باطل فان قلت بغير الطرف الاعلى واحدا نوعيا من انواع البلاغة متعدد الافراد ومن جملة افراد ذلك النوع حد الاعجاز وما يقرب منه وحينئذ فيصح ان يكون القريب من حد الاعجاز من الطرف الاعلى قلنا هذا لا يصح لامور * الامر الاول انه لا بد من وجه تحقق به نوعيته الشاملة لافراديه وبه صار جميع الافراد على والنوعية بالاعجاز تخرج ما يقرب من حد الاعجاز فلا يصح الاخبار حينئذ والنوعية بغيره لم تدين * الامر الثانى ان التعبير عن النوع انما يصح بجميع الافراد لا بعضها وهذا ان الفردان اعنى حد الاعجاز وما يقرب منه بعض افراد النوع اذا الطرف الاعلى هو مرتبة الاعجاز وحده نهايته والقريب من نهايته انما يتناول ما هو اقرب من غيره لتلك النهاية فلا يتناول مبدأ الاعجاز اى اول مرتبته ووسط تلك المرتبة مع شمول ذلك النوع الذى هو الاعلى له لان المراد منه طبيعة الاعجاز وهى تتناول جميع مراتبه فيكون قد غبر عن النوع بعض افراده مثلا اذا فرضنا ان الاعجاز مرتبة تحتها افراد سبعة فالبدء هو الاول والنهاية هو الآخر والوسط الخمسة الباقية والقريب من النهاية الذى هو بعض افراد الوسط لا يتناول جميعها وانما يتناول بعضها كالحامس والسادس (فقله اعلى) هذا اشارة للنوع الذى هو طبيعة الاعجاز وقوله حد الاعجاز اشارة للفرد الاعلى وقوله وما يقرب منه اشارة للفرد الخامس والسادس فقط فيكون قد غبر عن النوع بعض افراده لا بجميعها وهذا لا يصح ورد هذا العلامة يعقوبى بقوله ان تقول ان نوع الاعلى يشمل نوعين حد الاعجاز وما يقرب منه وحينئذ فيكون تعبرا عن النوع بجميع افراده فالأخبار صحيح كما يقال الانسان زنجى وغيره ومآله ذلك العلامة مبنى على ان المراد بالحد في كلام المصنف المرتبة وان الاضافة بآية اى مرتبة هى الاعجاز كما مر فعلى هذا ما يقرب منه ليس معبرا فيجعل الاعجاز بسائر مراتبه مع ما يقرب منه نفس ذلك النوع واما ما قلناه من لزوم التعبير عن الجنس بعض افراده فبنى على ان الاضافة حقيقية والمراد بحد الاعجاز نهايته اى المرتبة العليا من مراتبه لا المرتبة التسعة الشاملة لعدة مراتب * الامر الثالث ان التعبير بالافراد عن النوع لا يصح هنا ولو قلنا ان هذا تعبرا عن الجنس بجميع افراده لان الظرفية من الاحكام الخاصة بالطبيعة التى هى الماهية لان الظرفية انما تثبت لطبيعة الاعجاز من حيث هى لان الوحدة لازمة للطرف وهى انما تثبت لطبيعته من حيث هى اذ عند ملاحظة الافراد ثبت التعدد لا الظرفية نظير ذلك النوعية

يعنى ان الطرف الاعلى هو حد الاعجاز وما يقرب من حد الاعجاز وفيه نظر لان القريب من حد الاعجاز لا يكون من الطرف الاعلى وقد اوضحنا ذلك في الشرح

الخاصة بماهة الانسان فكما انه لا يصح ان يقال النوع زيد وعمرو وغيرهما من الافراد لا يصح ان يقال هنا الطرف الاعلى حد الانجاز وما يقرب منه وهذا بخلاف الجمعية الثابتة للانسان فانها ليست من احكام الطبيعة بل من احكام افراده فيصح حل الافراد عليها فيقال الجسم زيد وعمرو وغيرهما وذلك لان الاحكام الثابتة للطبيعة قيمان الاول ما ثبت لها في ضمن الافراد ويسمى ذلك احكام الافراد كالجمعية الثابتة للانسان فهذا القسم يصدق على الطبيعة والافراد جميعا والثاني ما ثبت لها في نفسها لافي ضمن الافراد كالتوعية للانسان ويسمى احكام الطبيعة وهذا القسم انما يصدق على الطبيعة والطرفية من القسم الثاني لاستلزامها الوحدة ومنافاتها الكثرة اللازمة للافراد فلا يصح ثبوت الطرفية لافراد الطرف فيحصل من هذا كله ان جعل الطرف واحدا بالتوسع المقرب عليه صحة هذا الزعم لم يتم فبطل ذلك الزعم (قوله واسفل) اى وطرف اسفل اى ومرتبة سفلى في غاية نقصان (قوله وهو ما) اى وهو مرتبة اذا غبر الكلام اى انحط وتزل عنها بان لم تراعى تلك المرتبة في الكلام فضمن غير معنى تزل او انحط فلذا عداه بمن (قوله الى مادونه) اى الى مرتبة اتزل من تلك المرتبة السفلى وهى الخلو من الخصوصيات (قوله التحق) اى ذلك الكلام الغير من تلك المرتبة السفلى باصوات الخ واورد على هذا التعريف انه غير مانع لانه شامل للطرف الاعلى والوسط فان كل واحد منهما يصدق عليه انه مرتبة اذا غبر الكلام عنها الى مادونها التحق باصوات الحيوانات لان ما كان دون الاسفل واتزل منه يصدق عليه انه دون بالنسبة للاعلى والاطوسط واجيب بان هذا اليراد يدحض ما في ما من معنى العموم لان المعنى هو ما اذا غبر الى اى مرتبة دون التحق الخ فخرج الاعلى والاطوسط فانهما ليسا كذلك اذ من جملة مادون الاعلى والاطوسط والاسفل ومن جملة مادون الاوسط والاسفل وتغيره الى واحد منها لا يلحقه باصوات الحيوانات ثم ان هذا الاعتراض انما يرد بناء على ان المراد بالدون ما كان اتزل ولو بواسطة واما لو اردنا به ما كان تحته ملاصقا له فلا يرد تأمل وعرف الحيوانات اشارة الى ان المراد بها غير الانسان (قوله وان كان صحيح الاحراب) لو قال وان كان فصيحاً لكان احسن ليعلم منه ما ذكره بالطريق الاولى لانه اذا التحق باصوات الحيوانات مع الفصاحة فاجزى ان يلحق بها عند عدم الفصاحة مع صحة الاحراب بخلاف ما ذكره فانه ربما يوهم انه اذا كان فصيحاً لا يلحق باصوات الحيوانات لان الفصاحة ارفى ان قلت انه انما ذكر ذلك ليلايم قوله فيما سبق له في قول المصنف وارتفاع شان الكلام الخ حيث قال واراد بالكلام الكلام الفصيح فانه يقتضى ان فيه حسناً فلا يلحق باصوات الحيوانات قلب المراد هنا بالحقاق الكلام بتلك الاصوات من جهة عدم مراعاة اللطائف والخصوصيات وهذا صادق مع ثبوت الحسن

(واسفل وهو ما اذا غبر)
الكلام (عنه الى مادونه)
اى الى مرتبة هى ادى
منه واتزل (التحق) الكلام
وان كان صحيح الاحراب
(عند البلغاء باصوات
الحيوانات) التى تصدر
عن محالها بحسب ما يتفق
من غير اعتبار اللطائف
والخواص الزائدة على
اصل المراد (وبينهما) اى
بين الطرفين (مراتب
كثيرة) متفاوتة بعضها
اعلى من بعض بحسب
تفاوت المقامات ورعاية
الاعتبارات

بالفصاحة فتأمل (قوله التي تصدر عن محالها) اى اصحابها وهى الحيوانات (قوله بحسب ما يتفق) ماصدرية وقوله بحسب متعلق بتصدر اى التي تصدر من اصحابها بحسب اتفاق الاصوات وحصولها بلاعلة مقتضية لها او موصولة اى بحسب ما يتفق معها من الامور التي لا تقتضيها وقوله من غير اعتبار اللطائف بيان لصدور بحسب الاتفاق فهو على حذف اى التفسيرية وعطف الخواص على ما قبله مرادف وليس من ذلك اى من الكلام المحقق باصوات الحيوانات ترك مراعاة اللطائف في محاسبة البليدو الذي لا يفهمها بل ذلك الترك مما يجب على البليغ مراعاته لان ترك اللطائف حينئذ من اللطائف (قوله متفاوتة) اى في البلاغة (قوله بعضها اعلى من بعض) يبارز للفاوت وقوله بحسب متعلق بمتفاوتة ثم ان تفاوت المقامات يتناول التفاوت بحسب الكم اى العدد كما اذا كان لشخص احوال عشرة ولا آخر احوال نعة ولا آخر احوال ثمانية وهكذا وكل حال يقتضى خصوصية فالان لاول بعشر خصوصيات طرف اعلى والانيان للاخير بخصوصية طرف اسفل وما بينهما مراتب متوسطة متفاوتة بحسب تفاوت الاحوال في الكم وكذا يتناول التفاوت بحسب الكيف والمقدار كما اذا كان لشخص انكار شديد القوة ولا آخر انكار قوى غير شديد القوة ولا آخر انكار ضعيف فالمقامات متفاوتة بحسب الكيف فقط فالانيان لاول ثلاث مؤكدات طرف اعلى وللآخر بمؤكدة طرف اسفل وللثاني بمؤكدين مرتبة وسطى فقد صدق ان مراتب البلاغة متفاوتة بحسب تفاوت المقامات في الكيف (قوله ورعاية الاعتبار) اى قصد الخصوصيات الغريبة فرعاية خصوصيتين اعلى من رعاية خصوصية ورعاية ثلاثة اعلى من رعاية اثنتين لمقام واحد وفيه اشكال لانه اذا اعتبرت خصوصية واحدة مثلا فان كان رعاية الاكثر يقتضيه الحال فالبلاغة لا توجد بدونه وان كان لا يقتضيه الحال فالبلاغة لا تتوقف عليه ولا تحصل باعتباره فراعاته لا تقتضى زيادة البلاغة لانها مطابقة للكلام لجميع مقتضى الحال وهذا ليس مقتضى حال فكيف تتفاوت البلاغة بحسب رعاية الاعتبار واجاب السيد عيسى الصفوى بان هذا الايراد مبنى على ان البلاغة مطابقة للكلام لجميع ما يقتضيه الحال وهو ممنوع بل هى مطابقة للكلام لمقتضى الحال في الجملة فاذا اقتضى الحال شيئين فروى احدى دون الآخر كان الكلام بليغا من هذا الوجه وان لم يكن بليغا مطلقا وحيث فاذا اقتضى الحال شيئين تحققت البلاغة بمراعاة احدهما فقط لكن بمراعاتهما ازيد بلاغة واعلى قاله يس لكن قد تقدم لنا عن عبد الحكيم ان الحق ان البلاغة مطابقة للكلام لجميع ما يقتضيه الحال لكن بقدر الطاقة وحيث فاذا كان المقام يقتضى عشر خصوصيات واتى بواحدة لكونه لم يطلع الاعليها اى لم يعلم ان المناسب للحال الا تلك الخصوصية كان هذا مرتبة او اطلع

على خصوصيتين كان ذلك مرتبة ثابتة وهكذا وكل مرتبة اعلى من الاخرى رعاية
الاعتبارات او كان حال المخاطب يقتضى ثلاث خصوصيات مثلا وهذا خاطبه
بخصوصية واحدة لكونه لم يطلع الاعليها وآخر خاطبه بخصوصيتين لكونه اطلع
عليهما وآخر خاطبه ثلاث خصوصيات لكونه اطلع عليها والحاصل ان التفاوت
بحسب رعاية الاعتبارات اما باعتبار تفاوت الكلامين في الاشتغال على مقتضيات في القلة
والكثرة واما باعتبار تفاوت اقتدار التكلم في الرعاية فتأمل ذلك وقوله ورعاية
الاعتبارات ليس هذا لازما لما قبله لانه لا يلزم من تفاوت المقامات رعاية الاعتبارات
فان المقام قد يقتضى ثلاث مؤكدات ويؤتى له بمؤكد فم هو عطف مسبب على سبب واتي
بذلك اشارة الى ان تفاوت درجات البلاغة ليس بتفاوت المقامات بل بتفاوت رعاية
الاعتبارات (قوله والبداخ) عطف على تفاوت كالوكان كلام مطابق لمقتضى الحال
واتنى عنه التقل بالكلية وهناك كلام آخر مطابق لكن فيه شيء يسير من التقل لا يخرج
عن الفصاحة فالاول اعلى بلاغة من الثاني (قوله ويتبعها) اى فى التحسين وقوله
وجوه اخرى وهى المحسنات البدعية وقوله تورث الكلام حسنا اى حسنا عرضيا
زائدا على الحسن الذاتى الحاصل بالفصاحة والمطابقة (قوله سوى المطابقة
والفصاحة) هو غير متعرف بالاضافة ولذا وقع صفة الوجوه وفى هذا التفسير اشارة الى
ان آخرية تلك الوجوه ومغايرتها بالنظر للمطابقة والفصاحة فان قلت قول المصنف
اخر المفسر بما ذكره الشارح مستغنى عنه ولا فائدة فيه لان المطابقة مع الفصاحة
هى البلاغة ويلزم من كون هذه الوجوه تابعة للبلاغة ان تكون سواها لان التابع
غير التبوع على انه يوهى ان المطابقة والفصاحة يتبعان البلاغة مع انهاهما اجيب
بان المطابقة مع الفصاحة ليستا عين البلاغة بل هما اعم منها من حيث التحقق لانها
يوجدان بدون البلاغة فيما اذا لم تراعى الخصوصية فالبلاغة عبارة عن المطابقة
والفصاحة واعتبار الخصوصية وحيث فلا يلزم من كون تلك الوجوه تابعة للبلاغة
كونها غير هذين الامرين لانها تابعان لها ايضا باعتبار انها من جعلتها فاحتاج الى
افادة انها غيرهما فيكون فى قوله اخر فائدة وهى ان تلك الوجوه ليست لازمة للبلاغة
لكونها سوى الامرين اللذين تحصل بهما البلاغة بل اعتبار تلك الوجوه فى الكلام
انما يكون بعد البلاغة (قوله خارج عن حد البلاغة) هذا تفسير لقوله عرضي
والمراد بمجدها اصلها وحيث فلاضافة بآية (قوله والفصاحة) اى وبعد الفصاحة
فهو عطف على رعاية تحسن الكلام بهذه الاوجه لا يضر حتى يحصل متبوعه الذى
هو البلاغة ولا تحصل البلاغة الا اذا حصلت الفصاحة وروى عن المطابقة لمقتضى الحال
(قوله وجعلها) اى تلك الوجوه وقوله لانها اى تلك الوجوه (قوله متصفا بصفة)
اى فهى مناسبة لبلاغة الكلام لانها لا تجعل التكلم متصفا بصفة وانما تجعل الكلام

وبالعدم اسباب الاخلال
بالفصاحة (ويتبعها)
اى بلاغة الكلام (وجوه
اخر) سوى المطابقة
والفصاحة (تورث الكلام
حسنا) وفى قوله يتبعها
اشارة الى ان تحسين هذه
الوجوه للكلام عرضي
خارج عن حد البلاغة والى
ان هذه الوجوه انما تعد
محسنة بعد رعاية المطابقة
والفصاحة وجعلها
تابعة لبلاغة الكلام دون
التكلم لانها ليست مما
يجعل التكلم متصفا بصفة

متصفا بصفة بخلاف بلاغة المتكلم فانها تجعل التكلم متصفا بصفة فيقال له بليغ فلما كانت تلك الوجود مناسبة لبلاغة الكلام جعلت تابعة لها فان قلت كما يجعل التكلم موصوفاً بالبلاغة بحيث يقال له متكلم بليغ باعتبار ما قام به من الملكة التي يقتدر بها على تأليف كلام بليغ يجعل موصوفاً بالتجسس والترصيع بحيث يقال فيه مرصع او مجنس باعتبار ما قام به من ملكة الاقتدار على ذلك لانهم صرحوا بان من قام به وصف يجب ان يشتق له منه اسم وحينئذ فلا يتم قول الشارح لانها ليست مما يجعل التكلم موصوفاً بصفة اجيب بان المراد انها ليست مما يجعل التكلم متصفا بصفة معهودة في العرف اذ لا يقال عرفاً لمن يتكلم بما فيه تجسس مجنس ولا لمن يتكلم بما فيه تطبيق او ترصيع مطبق او مرصع كما يقال عرفاً بليغ وفصيح للمتكلم بالكلام البليغ او الفصيح وهذا لا يناق انه يوصف بكونه مجنسا او مرصعا فحصل ان المانع من جعلها تابعة لبلاغة التكلم كونها لا تجعل التكلم متصفا بصفة معهودة في العرف كبلاغة الكلام وهناك مانع آخر وهو ان هذه الوجود محسنة للكلام لا للمتكلم فلذا جعلت تابعة لبلاغة الكلام دون التكلم (قوله على تأليف كلام بليغ) اعترض بان كلام نكرة في سياق الاثبات فلا يتم عموماً شمولها بل عموماً بدلاً فيصدق التعريف بما اذا قدر على تأليف كلام بليغ في نوع واحد من المعاني كالمذبح دون آخر كالذم والشكر والشكاية والتضرع والتهنئة او على اثنين مثلاً دون البقية مع انه لا يقال له بليغ وحينئذ فالتعريف غير مانع واجاب العلامة عبد الحكيم بان النكرة هنا وان كانت في سياق الاثبات الا انها موصوفة وهي قيد العموم نحو اكرم رجلاً ما لا اى اى رجل عالم وحينئذ فالمنى هنا يقتدر بها على تأليف اى كلام بليغ يقصده فيخرج عن التعريف ملكة الاقتدار على تأليف كلام خاص وما ذكره من ان النكرة الموصوفة قيد العموم صرح به الخفية في اصولهم او يجاب بان اضافة المصدر قيد العموم او ان المتبادر من الملكة هو الكامل منها وهو ما ذكرناه والتعريف يحمل على المتبادر فان قلت ان العموم مضر لانه يلزم على اعتباره في التعريف ان لا توجد البلاغة في احد من البشر بل ولا في غيرهم وذلك لان من جملة الكلام البليغ القرآن فلا يكون الشخص بليغاً الا اذا كان فيه ملكة يقتدر بها على التعبير بمثله اذا قصد ذلك مع ان الاثبات يمثل القرآن ليس في قدرة احد قلت المراد بالعموم هنا العموم العرفي لا الحقيقي وحينئذ فلا يرد ذلك (قوله فلم بما تقدم) اى من تعريف البلاغة والفصاحة (قوله بناء على استعمال المشترك الخ) اى بناء على جواز استعمال المشترك في معنييه فان البليغ موضوع للكلام والتكلم بوضعين مختلفين فلفظ بليغ من قبيل المشترك اللفظي الذي تعدد فيه الوضع فقوله استعمال المشترك اى اللفظي (قوله او على تأويل كل الخ) الاضافة بانية اى او على تأويل هو كل الخ اى او على تأويل البليغ بما يطلق عليه لفظ البليغ فالبليغ على هذا امر كل من تحت فردان فهو

(و) البلاغة (في التكلم ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ فلم) مما تقدم (ان كل بليغ) كلاماً كان او متكاملاً بناء على استعمال المشترك في معنييه او على تأويل كل ما يطلق عليه لفظ البليغ (فصيح) لان الفصاحة مأخوذة في تعريف البلاغة مطلقاً (ولا عكس) بالمعنى القوي اى ليس كل فصيح بليغاً

من قبيل الكلى التواطئ وهو المشترك المعنوى وهذان الاحتملان يجران في قوله ليس كل فصيح (قوله مطلقاً) أى كانت بلاغة كلام او متكلم لكن اخذها في بلاغة الكلام بطريق الصراحة واما اخذها في بلاغة المتكلم فبواسطة ذلك لانه اخذ في بلاغة المتكلم قوله على تأليف كلام بليغ وقد اخذ الفصاحة في تعريف الكلام البليغ (قوله ولا عكس بالمعنى اللغوى) أى وهو عكس الموجبة الكلية موجبة كلية أى لا عكس بالمعنى اللغوى صحيح وليس المراد ولا عكس ممكن لانه يمكن ان يقال كل فصيح بليغ وان كان غير صحيح او المراد ولا عكس بالمعنى اللغوى ثابت في الواقع واحترز بقوله بالمعنى اللغوى من العكس بالمعنى الاصطلاحي وهو عكس الموجبة الكلية موجبة جزئية فانه صحيح بان يقال بعض الفصح بليغ (قوله أى ليس كل فصيح بليغاً) يحتمل ان يكون علة لقوله ولا عكس بالمعنى اللغوى أى لانه ليس كل فصيح بليغاً ويحتمل ان يكون تفسيراً قصيراً للنفي وهو لا بليس وفسر النفي وهو العكس اللغوى بما بعد ليس وقوله أى ليس كل فصيح بليغاً أى بالفعل بل تارة بليغاً وتارة لا يكون ولذا صح التعليل بقوله لجواز الخ وليس المراد انه ليس كل فصيح بليغاً بالامكان او الضرورة والافسد التعليل (قوله لجواز الخ) هذا بيان لانفراد فصاحة الكلام عن البلاغة وذلك كما اذا قبل المنكر قيام زيد زيد قائم من غير توكيد وقوله وكذا يجوز الخ بيان لانفراد فصاحة المتكلم عن البلاغة وذلك بان يكون لانسان ملكة يقتدر بها على كلام فصيح مثل زيد قائم الملقى للمنكر من غير ان يقتدر بها على مراعاة الخواص المناسبة للحال (قوله وعلم ايضاً) أى من تعريف الفصاحة والبلاغة ان مرجع البلاغة الخ وحاصل ما في المقام ان الفصاحة والبلاغة توفقان على امور الاحتراز عن تنافر الحروف وعن الغرابة وعن مخالفة القياس وعن تنافر الكلمات وعن ضعف التأليف وعن التعقيد اللفظي وعن التعقيد المعنوي وتزيد البلاغة بتوقفها على الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد فتى قد الاحتراز عن واحد من الامور السبعة الاولى انتفت الفصاحة فتنتفى البلاغة لتوقفها عليها ومتى فقد الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد كما لو كان الكلام غير مطابق لمقتضى الحال كان الكلام غير بليغ واو كان فصيحاً والاحتراز عن الغرابة يكون بعم الغفوة والاحتراز عن مخالفة القياس يكون بعم الصرف والاحتراز عن ضعف التأليف وعن التعقيد اللفظي يكون بعم النحو والاحتراز عن تنافر الحروف وعن تنافر الكلمات يكون بالذوق السليم والاحتراز عن التعقيد المعنوي يكون بعم البيان والاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد يكون بعم المعاني واما الوجوه التي تورث الكلام حسناً اذا فترف بعم اليدبع اذا علمت ذلك فعمل ان مرجع البلاغة أى الامور التي يتوقف عليها حصول البلاغة شيئاً للاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد والاحتراز عن الاسباب المحلة بالفصاحة وهذا الثاني يندرج تحته الاحتراز عن الامور السبعة المذكورة وقصد المصنف بهذا

لجواز ان يكون كلام
فصيح غير مطابق
لمقتضى الحال وكذا
يجوز ان يكون لاحد
ملكة يقتدر بها على
التعبير عن المقصود بلفظ
فصيح من غير مطابقة
لمقتضى الحال (و) علم
ايضاً (ان البلاغة)
في الكلام (مرجعها)
اى ما يجب ان يحصل

الكلام التمهيد لبيان وجه الحاجة الى هذين العلمين لانه اذا علم ما يحتاج اليه في حصول
 البلاغة وعلم ان بعضه يدرك بعلوم اخر وبعضه بالحس وبعضه بهذين العلمين علم ان
 الحاجة ماسة اليهما (قوله ان البلاغة في الكلام) كذا قيد في الايضاح وتبعه الشارح
 فان قلت كما ان بلاغة الكلام ترجع الى هذين الامرين وتوقف عليهما كذلك
 بلاغة المتكلم فالاحسن ترك التقييد ليم البلاغة في الكلام وفي المتكلم قلت انما قيد
 بالكلام للاشارة الى ان رجوع بلاغة المتكلم للامرين انما هو بالتبع لرجوع بلاغة
 الكلام لهما فتوقف بلاغة المتكلم عليهما باعتبار توقف بلاغة الكلام عليهما لان
 بلاغة المتكلم متوقفة على بلاغة الكلام لاخذها في مفهومها فاذا كانت بلاغة الكلام
 متوقفة عليهما كانت بلاغة المتكلم كذلك لان المتوقف على المتوقف على شيء
 متوقف على ذلك الشيء فلو اطلق الشارح في البلاغة وترك القيد بحيث يكون كلام
 المصنف متناولا للبلاغتين او صرح بهما لم يعلم ذلك لجواز ان يكون توقف بلاغة
 المتكلم عليها لاجل توقف بلاغة الكلام عليهما بل لاجل امر آخر (قوله اى
 ما يجب ان يحصل) اى شئ يعنى احترازا وتمييزا يجب ان يحصل او الشئ الذى يجب
 ان يحصل وهو بتشديد الصاد وحينئذ فالمراد بالمرجع الامر الذى يتوقف حصولها
 على حصوله وهذا التفسير يدل على ان المرجع اسم مكان اى ومكان رجوعها الاحتراز
 والتمييز ويكون جعلهما مكانا للبلاغة مجازا باعتبار ان توقفها عليهما كتوقف الحاصل
 فى المكان عليه او انه مصدر ميمي بمعنى اسم المفعول اى والامر المرجوع اليه
 فى البلاغة الاحتراز والتمييز فقيه على هذا الاحتمال حذف وابصال فالاصل
 المرجوع اليه هى اى البلاغة اى التى رجعت اليه البلاغة فحذف الجار فأتصل الضمير
 بالمرور واستتر واتصل بالمصدر ضمير البلاغة مضافا اليه المصدر فندنا ضمير ان
 احدهما المستتر عند الحذف والابصال وهو الراجع لأك الموصولة الثابتة عند
 التقدير وثانيهما البارز وهو راجع للبلاغة فان قلت جعل المرجع اسم مكان او اسم
 مفعول ينافيه اتيان المصنف بلفظ الى فانه يقتضى ان المرجع مصدر ميمي بمعنى
 الرجوع اذ لو حل المرجع على ما مر لكان المعنى مكان رجوع البلاغة منه الى الاحتراز
 والتمييز او الامر الذى ترجع اليه البلاغة منه الى الاحتراز والتمييز وهذا فاسد لزوم
 انتهاء الشئ الى نفسه لان المرجع هو نفس الاحتراز والتمييز اجيب بانه لا مانع من جعله
 اسم مكان او اسم مفعول ومعنى انتهائه الى الاحتراز والتمييز تحقيقه فيهما من تحقق
 الصام فى الخاص افاده عبد الحكيم وذكر العلامة الحفيدان هذا التفسير الذى ذكره
 الشارح بيان لمجموع الكلام بحسب المآل لا ليجرد المرجع وذلك لان مال رجوع
 البلاغة الى الاحتراز والتمييز انه لابد من حصولهما فى تحقق البلاغة وهذا لاينا فى ان
 حرجع فى كلام المصنف مصدر ميمي بمعنى الرجوع بدليل تعبيره بالى (قوله حتى يمكن

حصولها) المراد هنا بالامكان الامكان الوقوعي وهو الحصول بالفعل لا الامكان الذاتي وهو الجواز العقلي فكأنه قال لاجل ان تحصل بالفعل وحينئذ فلا يرد ان الامكان للممكن لا يتوقف على شيء لان ذلك انما هو في الامكان الذاتي (قوله مرجع الجود الى الغنى) اى ما يجب ان يحصل حتى يحصل الجود هو الغنى بمعنى انه لا يحصل الجود الا اذا كان الغنى حاصلًا بالفعل واورد على هذا قول الشارح ليس العطاء مع الفضول سماحة حتى تجود وما لديك قليل

فقد سمى الاعطاء مع قلة المال جودا وقلة المال ليست غنى وحاصل الجواب ان مراد الشارح بالغنى وجود الشيء الذى يجرى منه مطلقا وان كان قليلا (قوله الى الاحتراز) اى التبعد عن الخطأ في تأدية المعنى المراد فاذا قلت لشكر قيام زيد زيد قائم فقد اخطأت في تأدية المعنى المراد عند البلاغ فلا يكون الكلام بليغا ولا تكون التأدية للمعنى المراد صحيحة عندهم الا اذا كان الكلام مطابقا لمقتضى الحال فاذا كان مطابقا كان مؤديا بالمعنى المراد عند البلاغ ولم يكن فيه خطأ والمعنى المراد هو الزائد على اصل المراد كالخصوصيات الزائدة على ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه ولو قال المصنف ما يحرز به من الخطأ في تطبيق اللفظ على مقتضى الحال لكان اوضح (قوله والاربعاء) فيه ان ان شرطية ولا نافية والنفي امال الاحتراز واما لكون الاحتراز مرجعا لبلاغة والمعنى على الاول وان يحرز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد فلا يكون الكلام بليغا لانه ربما ادى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق لمقتضى الحال وهذا لا يكون بليغا ويعترض على هذا بانه متى نفي الاحتراز عن الخطأ تعين ان يكون اداء المعنى المراد بلفظ غير مطابق لمقتضى الحال لانه يصح ان يؤدي المعنى المراد بلفظ غير مطابق ويصح اداؤه بلفظ مطابق كما يقتضيه قوله ربما وحينئذ فالاولى اسقاطها والمعنى على الثاني وان لا يكون مرجعا للاحتراز بل الى شيء آخر فلا يصح لانه ربما الخ واعترض على هذا بعدم صحة التفریع اعني قوله فلا يكون بليغا لان الاحتراز اذا لم يكن مرجعا لبلاغة لم تكن متوقفة عليه بل على غيره فاذا ادى المعنى بلفظ فصيح غير مطابق كان بليغا فالناسب في التفریع ان يقول فيكون بليغا بمعنى واللازم وهو كونه بليغا باطل فبطل المزوم وهو عدم كون الاحتراز مرجعا لحاصل ان كلام الشارح لازم له الفساد اما في صدره او في عجزه واجيب باختيار الاول اعني رجوع النفي للاحتراز وتجعل ربما التحقيق على ما قاله ابن الحاجب في قوله تعالى ربما يورد الذين كفروا لو كانوا مسلمين اى انهم يودون ذلك تحقيرا وهنا كذلك وليست لتقليل ولا لتكثير وحينئذ فالمعنى هنا وان لا يجعل الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد كان المعنى المراد مؤدي بلفظ غير مطابق تحقيرا فلا يكون بليغا او تختار الثاني وهو كون الاحتراز مرجعا لبلاغة وتجعل ربما النفي مجازا للمناسبة بين النفي والقلة ويكون ذلك النفي منصبا على التفریع اعني قوله فلا يكون

حتى يمكن حصولها كما يقال مرجع الجود الى الغنى (الى الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق لمقتضى الحال فلا يكون بليغا قوله وهو كون الاحتراز الخ الاولى والاصوب ان يقول وهو رجوع النفي لكون الاحتراز الخ كما يعلم من كلامه سابقا ولاحقا تأمل آه

بليغا ونفى النفي اثبات فكانه قال فيكون بليغا وتقدير الكلام على هذا وان لم يكن
 الاجتزاز مرجعا لم يؤد المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق فلا يكون بليغا ومحصلة
 وان لم يكن الاجتزاز مرجعا ادى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق وكان بليغا اى
 مع انه ليس بليغا وعبارة عبد الحكيم قوله والاربعاء ادى الخ اى وان لم يكن مرجع
 البلاغة للاحتراز المذكور لجاز حصول البلاغة بدون الاحتراز اى مع الخطأ فى التأدية
 وحيث فلا يكون مطابقا لمقتضى الحال فلا يكون بليغا هذا خلف تقدير (قوله والى
 تمييز الفصيح الخ) كان الاحسن فى المقابلة ان يقول والى الاحتراز عن اسباب الخلل
 فى الفصاحة لانه انسب بالمقابل لفظا ومعنى اما الاول فلان المقابل لفظ الاحتراز
 واما الثانى فلان التمييز يشمل التميز فى الذهن فقط بان يعلم الفصيح من غيره من غير تكلم
 بالفصيح وليس بمراد لانه لا يلزم من العلم والتمييز بين الفصيح وغيره الاثبات بالفصيح
 والبلاغة انما توقفت على الاثبات بالفصيح بالفعل بخلاف الاحتراز عن اسباب الخلل
 بالفصاحة فانه خاص بالثاني ويمكن الجواب عن عدم المناسبة المعنوية بان المراد التمييز
 بحسب الوجود الخارجى بان يؤتى بالكلام فصيحاً لا بحسب العلم او يقال قوله والى
 تمييز الفصيح اى يؤتى به وقوله من غيره اى فلا يؤتى به فاطلق المصنف التمييز واراد به
 ما يترتب عليه بحسب العادة قال الامر الى قولنا ان مرجعها الكلام الفصيح التمييز
 اى المعروف (قوله والاربعاء الخ) اورد عليه ما تقدم ايراد اوجوابا اى هو الوجود تمييز
 فلا يكون بليغا لانه ربما اورد الخ او وان لم يكن مرجعها للتمييز فلا يصح لانه ربما الخ ويرد
 على الاول هنا ما اورد على الاول سابقا وكذا يرد على الثانى هنا ما اورد على الثانى سابقا
 وعبارة بعضهم اى وان لم يحصل التمييز بان لم يميز الفصيح من غيره واتى الكلام
 اتفاقا امكن ان يؤتى به غير فصيح فتنتفى البلاغة بل الغائب ذلك وعبرها بالاراد
 لان الورد من صفات الالفاظ وفيما تقدم بآدى لان التأدية من صفات المعانى (قوله
 بلفظ غير فصيح) اى كالقول انك مسرج وشعرك مستنزر فهذا مطابق الا انه
 غير فصيح (قوله ويدخل الخ) انما احتاج لذلك الاعتذار لكونه قيد التمييز بالكلام
 حيث جعل الفصيح صفة له ولولم يقيد بذلك وجعل الفصيح صفة للفظ لم يحتج الى هذا
 الاعتذار وكان الاولى اسقاط ذلك القيد لعدم الاحتياج لذلك الاعتذار لكن العذر
 للشارح حيث تبع لمصنف فى الابضاح الذى هو كالشرح لهذا الذى فانه قيد فيه
 بذلك القيد اشارة الى ان البلاغة متوقفة على فصاحة الكلام اولا وبالذات وعلى
 فصاحة الكلمات ثانيا وبالعرض وايضا قد سبق ان فصاحة الفرد والكلام حقيقتان
 مختلفتان فلو قدر الموصوف ما ينساول الكلل والمفرد كاللفظ الفصيح لكان كالجمع
 بين معنى المشترك بلا ضرورة وهذا اعنى قول الشارح ويدخل الخ جواب عما يقال
 ان كلامه يقتضى ان البلاغة انما توقفت على تمييز الكلام الفصيح دون تمييز الكلمات

(والى تمييز) الكلام
 (الفصيح من غيره)
 والاربعاء اورد الكلام
 المطابق لمقتضى الحال
 بلفظ غير فصيح فلا يكون
 بليغا لوجوب وجود
 الفصاحة فى البلاغة
 ويدخل فى تمييز الكلمات
 الفصيحة من غيرها لتوقفه
 عليها (والثاني) اى تمييز
 الفصيح من غيره (منه) اى
 بعضه (ما بين) اى بوضع

مع انها تتوقف على تمييزها ايضا (قوله لتوقفه عليها) اى لان فصاحتها جزء من فصاحتها (قوله اى تمييز الفصحى من غيره) هو بحسب التفصيل خمس تميزات بعدد المخلات بالفصاحة وهى تمييز الغريب من غيره وتميز المخالف للقياس من غيره وتميز المتأخر من غيره وتميز ما فيه تعقيد من غيره وتميز ضعف التأليف من غيره (قوله منه) ظاهره انه خبر مقدم لقوله ما بين وفيه ان كون ما بين في العلوم المذكورة من ذلك التمييز امر معلوم بخلاف كون بعض التمييز بين في العلوم المذكورة عامر مجهول والاسباب هو لاخبار بالمجهول لا بالمعلوم فالأفقد من حيث المعنى ان تجعل من مبتدأ اكونها اسما بمعنى بعض وانما بنيت لكونها على صورة الحرف وما بين خبر والمعنى والثانى بمضه التمييز الذى بين متعلقه فى علم اللغة او الصرف الخ والى هذا يشير الشارح بوجه ما حيث قال اى بمضه وما قلناه من ان من اسم لانها بمعنى بعض احسن مما ذكره هنا بمض الحواشى من انه ليس لفظ من مبتدأ بل حالة محل المبتدأ وقائمة مقامه وهو بعض اذ هذا خلاف المعروف عندهم اذ المعروف ان لفظ من اذا كان بمعنى بعض كان اسما لاستقلال معناه بالمفهومية اذ هو غير التبعية الجزئى ومن صرح باسميتها القطب والطبى فى قوله تعالى فاخرج به من الثمرات رزقا لكم (قوله ما بين) اى تميزات بين متعلقها فى علم الخ فصيح الحمل فى قوله منه ما بين بتقدير ذلك المضاف ولك ان تعدده بعد من اى والثانى من متعلقه ما بين الخ ولك ان تعدد تمييز قبل ماى والثانى منه تمييز ما بين (قوله من اللغة) يطلق المتن على امور منها الاصل كما هنا والاضافة بيانية ويطلق على الظاهر كما فى قوله

وقفت على الديار فكل متنى * فلا والله ما نطق بحرف *

وعلى الشديد القوى (قوله كالغرابية) ظاهره انه مثال لما بين وهو تمييز فيجعل المعنى وتميز الفصحى من غيره بمضه وهو الغرابية بين فى علم من اللغة مع ان الغرابية ليست بعض التمييز والجواب ان فى كلام المصنف حذف الاصل كتمييز ذى الغرابية من غيره اى كتمييز غير السالم من الغرابية من غيره وكذا يقال فى قوله كخالفه القياس وما بعده اوى قال انه تمثيل للمعلق المقدر سابقا والكاف فى قوله كالغرابية استقصائية اذ ليس شئ من متعلقات تمييز الفصحى بين فى اللغة غيرها اوى قال انها لا تدخل الافراد الذهبية وكذا يقال فى ضعف التأليف ومخالفة القياس (قوله وانما قال فى علم من اللغة) اى ولم يسقط لفظ متن ويقول فى علم اللغة (قوله اى معرفة) هذا تفسير لقوله علم وهذا احد اطلاقاته الثانى المسائل والثالث الملكات ولوجل الشارح العلم هنا على المسائل وقال اى مسائل اوضاع الغرات لكان انبى بقول المصنف بين فى علم الخ وقوله اوضاع المفردات هذا بيان لمن اللغة وهو من اضافة الصفة للموصوف اى معرفة المفردات الموضوعية لمعانيها وانما سمي ذلك العلم الباحث عن معاني المفردات

(فى علم من اللغة) كالغرابية
وانما قال فى علم من اللغة
اى معرفة اوضاع
المفردات لان اللغة اعم من
ذلك يعنى به يعرف تمييز
السالم من الغرابية عن غيره
بمعنى ان من تتبع الكتب
التداولية واحاط بمعاني
المفردات المأثورة

علم ان ماعداها بما يقتضيه
تقرير او تخرج فهو غير سالم
من الغرابة وبهذا يتبين فساد
ما قيل انه ليس في علم متن
اللغة ان بعض الالفاظ
يحتاج في معرفته الى ان
يبحث عنه في الكتب
المبسوطة في اللغة (او) في
علم (التصريف) كتحالفة
القياس اذ به يعرف ان
الاجل مخالف للقياس
دون الاجل (او) في علم
(النحو) كضعف التأليف
والتعقيد الفعلي (او يدرك
بالحسن) كالشفا اذا به يعرف
ان مستشزرا متنا فردون
مرتفع وكذا تنافر الكلمات
(وهو) اي ما بين في العلوم
المذكورة او يدرك بالحسن
فالضهير عائد الى ما ومن زعم
انه عائد الى ما يدرك بالحسن
قد سهاهوا ظاهرا

الموضوعة بعلم المتن لان المتن ظهر الشيء ووسطه وقوته وهذا العلم تعلق بذات اللفظ
ومعناه والعلوم المتعلقة باللغة غير هذا العلم كالنحو مثلا تعلق بالالفاظ لامن حيث
المعنى الذي وضع له اللفظ وماتعلق بالمعنى اقوى لان الناس الى ادراك المعنى احوج
(قوله اعم من ذلك) اي اعم من متن اللغة لان علم اللغة قد يطلق على غير معرفة اوضاع
الفردات من معرفة احوال اللفظ العارضة له من صحة واعلال واعراب وبناء
وغير ذلك وذلك لانه يشمل اثني عشر علما نظمها بعضهم بقوله
* لغات المعاني نحو صرف اشتقاقهم * بيان قوافل عروض وقرصهم *
* وانشاء تاريخ وخط واسقطوا * بدعيما ووضعها فزت بالعلم بعدهم *
وعد النظم التاريخ من علم اللغة تبع فيه الزم تحسرى والحق انه ليس منه لان التاريخ
ليس خاصا بلغة العرب فالاولى ابداله بعلم التجويد وهذه الالفاظ عشر علما كالتسمية
بعلم اللغة تسمى بعلم العربية اي واذا كان علم اللغة اعم من متن اللغة فلو عبره لاقضى
ان ذا الغرابة يوضح وبين في الاثني عشر علما (قوله لان اللغة اعم) اي لان علم اللغة
اعم فهو على حذف مضاف فاندفع ما يقال ان لغة هي الالفاظ الموضوعات لمعانيها
وهي لا تشمل ما ذكر من العلوم فابن العموم والحاصل ان الذي يشمل هذه الاثني عشر
علما علم اللغة لا اللغة فلا بد من هذا التقدير (قوله يعني به) اي بعلم متن اللغة اي
ان مراد المصنف يكون الغرابة تبين في علم متن اللغة ان بذلك العلم يعرف اللفظ السالم
من الغرابة من غيره وهذا لا يخص علم اللغة بل يجري فيه والصرف والنحو ولعل
الشارح ترك التنبيه على ذلك فيهما لانه بالمقابلة واتى الشارح بهذه العناية جوابا
عمائقال ان ظاهر كلام المصنف يقتضى ان علم متن اللغة تبين فيه ان هذا اللفظ مثل
نكا كاتم غريب يحتاج في بيان معناه الى البحث في الكتب المبسوطة في اللغة ومثل
مسر ج غريب يحتاج الى تخرج على وجه بعيد وان هذا اللفظ مثل اجتمعت ليس
بغريب مع انه لم يذكر ذلك في علم اللغة اصلا وحاصل ما اجاب به الشارح ان مراد
المصنف يكون الغرابة تبين في متن اللغة ان بهذا العلم يعرف السالم من الغرابة من غير
السالم بمعنى ان من تتبع الى آخر ما قال وانت خير بان المناسب لهذا التقرير ان يقول
المصنف منه ما يستفاد من علم متن اللغة الخ كالايتحي (قوله يعرف بتميز الخ)
ان اريد التمييز ذهنا وهو معرفة السالم من غيره احتيج لتقدير مضاف اي يعرف
متعلق تمييز والا كان المعنى به يعرف معرفة السالم ولايتحي فها قد ان اريد التمييز خارجا
وهو التكلم بالسالم وترك التكلم بغير السالم فالامر ظاهر (قوله علم ان ماعداها الخ)
اي لان الاشياء تبين باضدادها (قوله الى تقرير) اي زيادة بحث وتفتيش لعدم
وجوده في الكتب المتداولة كالقاموس والانس والمصباح والختار (قوله او تخرج)
اي على وجه بعيد فالاول مثل نكا كاتم وافر نقعوا والساني مثل مسرج

(قوله وبهذا) اى بما ذكر من قوله بمعنى ان من تتبع الخ (قوله ما قيل) اى اعتراضا من بعض الشراح وهو الزورنى على المصنف ومنشأ ذلك الاعتراض النظر لظاهر كلام المصنف لان قوله منه ما بين في علم متن اللغة كالفراية يقتضى انه يذكر في كتب علم اللغة ان بعض الكلمات العربية مثل تكا كاتم يحتاج في معرفة معناها الى البحث في الكتب المبسوطة في اللغة لانها من مصادقات الفراية التى حكم المصنف عليها بانها تين في علم اللغة مع انه لم يقع ذلك في كتاب من كتب اللغة اصلا (قوله ان بعض الالفاظ) اى لا يقال في بعض معين من الالفاظ انه يحتاج الخ اى فكيف يقول ان تمييز السالم من غيره بين في علم متن اللغة (قوله الى ان يبحث عنه) اى او يخرج على وجه بعيد (قوله او في علم التصريف) ظاهره ان هذه صلات متعددة لموصول واحد مع اختلاف الموصول هنا اذ الذى بين في متن اللغة مغاير لما بين في التصريف والجواب ان اول التقسيم والمراد بما بين متعلقه نوع كلى والمعنى ان هذا النوع ينقسم الى اقسام قسم بين متعلقه في علم متن اللغة وقسم بين متعلقه في التصريف الخ واعتراض بان الخلل بالفصاحة هو مخالفة ماثبت عن الواضع وهذا لا يعلم من الصرف واجيب بانهم يذكرون الالفاظ الشواذ الثابتة في اللغة ويقولون انها شاذة فيعلم منه ان ما عدا هذه الالفاظ خلاف ماثبت عن الواضع (قوله اذ به يعرف الخ) اى لان من قواعدهم ان المتلين اذا اجتمعا في كلمة وكان الشاى منهما متحركا ولم يكن زائدا لفرض وجب الادغام (قوله كضعف التأليف) اى مثل الاضمار قبل ذكر لنظما ومعنى وحكما (قوله والتعقيد اللفظى) يرد عليه ان التعقيد اللفظى قد يكون سببه اجتماع امور كل منها شايع الاستعمال جار على القوانين كما سبق واذا لم يجب ان يكون لمخالفة القاتون النحوى فكيف بين في علم النحو واجيب بان سبب التعقيد اللفظى عن اجتماع تلك الامور انها لمخالفة الاصل فيها من تقديم وتأخير مثلا ومخالفة الاصل وان جازت توجب عبر الدلالة والتعقيد والنحويين فيه ماهو الاصل وما هو خلاف الاصل وبين فيه ان الاصل تقديم الفاعل على المفعول وان تقديم المفعول على الفاعل خلاف الاصل وان الاصل تقديم المستثنى منه على المستثنى وان عكس ذلك خلاف الاصل وحيث قد فالتحوى يعرف به التعقيد اللفظى الحاصل بكثرة مخالفة الاصل (قوله او يدرك بالحس) عطف على قوله بين اى ومنه تمييز يدرك متعلقه وهو التنافر بالحس كما يدل عليه قوله اذ به يعرف الخ والمراد بالحس بالحس الباطنى وهو القوة المدركة لطائف الكلام ووجوه تحسنته المعبر عنها فيما مر بالدوق لاجل ان يوافق ما مر من ان ادراك التنافر انما هو بالدوق الصحيح فا عده الدوق ثقيل متعمر النطق فهو متنافر سواء كان من قرب المخارج او بعدها او غير ذلك على ما صرح به ابن الاثير ولبس المراد

(ماعدا التعقيد المعنوي)
اذ لا يعرف بتلك العلوم
ولا بالحس تمييز السالم
من التعقيد المعنوي من
غيره فلم ان مرجع البلاغة
بعضه مبين في العلوم
المذكورة وبعضه مدرك
بالحس وبقى الاحتراز عن
الخطا في تأدية المعنى المراد
والاحتراز عن التعقيد
المعنوي فست الحاجة الى
علمين مفيدين لذلك
فوضعوا علم المعاني للاول
وعلم البيان للثاني واليه
اشار بقوله (وما يمتاز به
عن الاول) اي عن الخطا
في تأدية المعنى المراد (علم
المعاني وما يمتاز به عن
التعقيد المعنوي علم البيان)
وسموا هذين العلمين علم
البلاغة لكان مزيد
اختصاص لهما بالبلاغة

بالحس حس السمع والاختلاف مامر وان كان وصول ذلك للحس الباطني بواسطة
السمع (قوله كالتسافر) اي سواء كان تنافر حروف او كلمات (قوله ان
مستثزرا) هذا في تنافر الحروف (قوله وكذا تنافر الكلمات) كقوله وليس
قرب قير حرب قبر (قوله اي ما بين) اي التميز الذي بين متعلقه (قوله او يدرك
بالحس) عبرنا باو مشاكلة للصنف والا فالظاهر الواو لان الضمير راجع لما للمبينة
بالجمع اعني بين ويدرك (قوله قدسها الخ) اي لان قضيته ان كل ماعدا التعقيد
المعنوي يدرك بالحس وليس كذلك بل المدرك بالحس بعض ماعدا لاجبته ويحمل
ان وجه السهو انه يوهى ان التعقيد المعنوي يدرك بالعلوم المذكورة لانه قال ماعدا
التعقيد المعنوي يدرك بالحس اي واما هو فلا يدرك بالحس وهو محتمل لادراكه
بالعلوم السابقة اي وحينئذ فلا يكون محتاجا لعلم البيان لبيان التعقيد المعنوي مع اتنا
بصدد بيان الحاجة اليه لاجل بيانه (قوله اذ لا يعرف الخ) هذا تعليل لاستثناء التعقيد
المعنوي (قوله تمييز السالم) اي متعلق تمييز السالم (قوله فلم ان مرجع البلاغة) اي
بعض مرجعها وهو تمييز الفصح من غيره وقوله بعضه مبين اي بعضه مبين متعلقه
وهو الغرابة ومخالفة القياس وضعف التأليف والتعقيد اللفظي وقوله وبعضه مدرك
بالحس اي مدرك متعلقه وهو التنافر سواء كان في الحروف او في الكلمات (قوله وبقى)
اي من المرجع الاحتراز الخ اي فانهما غير مبينين في علم ولا مدركين بالحس فست الخ
(قوله وبقى الاحتراز عن الخطا) اي الذي هو المرجع الاول بتمامه وقوله والاحتراز
عن التعقيد المعنوي اي الذي هو بعض المرجع الثاني (قوله فست الحاجة) اي دعت
وحلت (قوله مفيدين لذلك) اي لمعرفة ذلك المذكور من الاحترازين (قوله واليه) اي
الى كونهم وضعوا علمين مفيدين لما ذكر من الاحترازين اشار بقوله والمراد بالاشارة
الذكر والافهوه صرح لاشيئه (قوله وما يمتاز به عن الاول) فيه ان الاول هو الاحتراز
عن الخطا وعلم المعاني لا يمتاز به عن الاحتراز المذكور بل عن الخطا والجواب ان
في كلام المصنف حذف مضاف اي عن متعلق الاول فقول الشارح اي عن الخطا تفسير
لذلك المقدر (قوله علم المعاني) ان اريد به القواعد فالامر ظاهر وان اريد به الملكة
او الادراك احتج الى تقدير مضاف اي فوضعوا متعلق علم المعاني وكذا يقال فيما بعده
(قوله لمكان) مصدر من الكينونة وهي التحقق والوجود والمزيد مصدر بمعنى الزيادة
والمراد بالاختصاص التعلق اي لوجود زيادة تعلق لهما بالبلاغة وانما فسرنا
الاختصاص بالتعلق لان الاختصاص شئ واحد لا يزيد ولا ينقص بخلاف التعلق واورد
على هذا التعليل ان مرجع البلاغة كما مر شيان الاحتراز عن الخطا في تأدية المعنى المراد
وتمييز الفصح من غيره والشئ الاول انما يكون بعلم المعاني ولا يشاركه فيه غيره من العلوم
فلا يظهر بالنسبة اليه التعبير بمزيد والشئ الثاني كما يتوقف على علم البيان يتوقف

على اللغة والصرف والنحو فلا زيادة له عن غيره واجيب عن الاول بان المراد بقوله مزيد اختصاص لهما اى لمجموعهما لالكل منهما وعن الثاني بان علم البيان المقصود منه بالذات التمييز المذكور بخلاف النحو مثلاً فانه ليس المقصود منه بالذات ذلك التمييز بل ذلك حاصل منه تبعاً والمقصود بالذات منه معرفة حال اللفظ اعراباً وبناءً وحاصل ما ذكره الشارح ان البلاغة مرجعها لامرين الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد والاحتراز عن الاسباب المحللة بالفصاحة والاول موقوف على علم المعاني والثاني موقوف على اللغة والصرف والنحو والبيان وحينئذ فالبلاغة متعلق بها علوم خصة وهذا بيان لكون التعلق مشتركاً الا ان تعلق مجموع علم المعاني والبيان بها ازيد من تعلق غيرهما وذلك لان بعلم المعاني يعرف ما به يطابق الكلام مقتضى الحال والبلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال واما فى البيان فانه وان كان مفاده وثمرته معرفة ما يزول به التعقيد المعنوى وهو مما يتوقف عليه البلاغة كوقوفها على مفاد النحو والصرف واللغة فانه يزول بالاول ضعف التأليف وبالثاني مخالفة القياس وبالثالث الغرابة لكن المقصود بالذات من البيان تمييز السالم من التعقيد المعنوى من المشتمل عليه الذى يتوقف عليه البلاغة بخلاف النحو والصرف فان المقصود بالذات من الاول البحث عن اللفظ من حيث الاعراب والبناء واما تمييز السالم من ضعف التأليف والتعقيد اللفظى من المشتمل عليهما فهذا ليس مقصوداً بالذات من النحو بل هو امر عارض له وكذلك المقصود بالذات من الصرف البحث عن اللفظ من حيث الصحة والاعلال واما تمييز الموافق للقياس من المخالف له فهو امر عارض له فلما كان المقصود بالذات من البيان يتوقف عليه البلاغة دون المقصود بالذات من غيره كان البيان اشد تعلقاً بهما من غيره (قوله وان كانت البلاغة تتوقف على غيرهما من العلوم) اى من حيث رجوعها الى تمييز الفصحى من غيره وانما كان لهما مزيد اختصاص بالبلاغة مع توقفها من هذه الحيثية على عدة علوم لان هذين العلمين لا يبحثان الا على ما يتعلق بالبلاغة (قوله لمعرفة البلاغة) اللام للتعليل مقدمة على المعلول لاصالة الاحتياج وقوله الى علم آخر صلة لاجتاجوا اى احتاجوا لعلم آخر لاجل معرفة الخ (قوله فوضعوا ذلك) اى لما ذكر من المعرفة (قوله وجوه التحسين) اى الطرق والامور التى يحصل بها تحسين الكلام (قوله مقصوده) اى مقصود مؤلفه او ان فيه استعارة بالكناية وتخيلاً (قوله والثلاثة علم البديع) من تمة الطريقة الثالثة والحاصل ان الطريقة الاولى تسمى الفن الاول بعلم المعاني والثانى بالبيان والثالث بالبديع والطريقة الثانية تسمى الثلاثة بعلم البيان والطريقة الثالثة تسمى الاول بالمعاني والاخيرين بالبيان وتسمى الثلاثة بالبديع وهذا هو ظاهر قول الصنف وكتب بعضهم قوله والثلاثة اى وبعضهم يسمى الثلاثة علم البديع (قوله ولا تخفى وجوه المناسبة) اما وجه مناسبة تسمية الاول

بعلم المعاني فلانه يعرف به المعاني التي يصاغ لها الكلام وهي المدلولات العقلية المسماة
بخواص التراكيب واما وجه تسمية الثاني بعلم البيان فلانه يعرف به بيان ايراد المعنى
الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالات وخفائها واما وجه تسمية الثالث بالبديع
اما لبداية ما اشتمل عليه من الوجوه اى حسناتها واما لانه لم يكن له مدخل في تأدية
المعنى المراد الموضوع له اساس الكلام صائر امرا مبتدئا اى زائدا واما وجه تسمية
الجميع بعلم البيان فلان البيان هو المنطق الفصيح العربى المسمى بالضمير ولاشك ان العلوم
الثلاثة لها تعلق بالكلام الفصيح المذكور تصحها وتحسينها واما على الطريقة الثالثة
فوجه تسمية الاول بالمعاني يعلم مما تقدم واما وجه تسمية الاخيرين بالبيان فلتعلقهما بالبيان
اى المنطق الفصيح او غلب اسم الثاني على الثالث واما وجه تسمية الجميع بالبديع
فللبداية مباحثها اى حسناتها لان البديع هو الشئ المستحسن لظرافته وغرابته وعدم
وجود مثاله من جنسه ومباحث هذه العلوم كذلك اولانه يعرف بها امور مبتدعة
بالنسبة الى تأدية اصل المراد الذى يعرفه الخاص والعام وتلك الامور كالخصوصيات
والجهاز والكناية والجناس والترصيع وغير ذلك

حاشية الفن الاول علم المعاني

(قوله الفن الاول علم المعاني) اورد عليه ان هذا اخبار بمعلوم فلا فائدة فيه وذلك
لانه قال اولاً وما يحترز به عن الاول اى الخطاء في تأدية المعنى المراد علم المعاني وما يحترز به
عن التعقيد المعنوى فهو علم البيان وما يعرف بالوجوه التحسين فهو علم البديع فقد
علم من هذا ان الفن الاول علم المعاني فقوله بعد ذلك الفن الاول علم المعاني اخبار
بمعلوم فلا فائدة فيه واجاب بعضهم بانه لما طال العهد بالنسبة للعلمين الاخيرين اوقع
العلم هناك واجرى ما هنا عليه لتكون الزايج الثلاثة على نسق واحد والاحسن
ما قاله بعضهم انه ليس المراد بالاول هنا الاول في قوله سابقا وما يحترز به عن الاول
الخير بل المراد بقوله الفن الاول اى الواقع في المرتبة الاولى من الكتاب وكذا يقال
في الثاني والثالث ولما كان مظنة ان يقع اشتباه في ان الفن الاول والثاني والثالث اى شئ هو
حل علم المعاني على الفن الاول وعلم البيان على الفن الثاني وعلم البديع على الفن الثالث
ازالة لذلك الاشتباه فظهر لك ان الحمل مفيد وان دفع ماسبق الى بعض الاوهام من عدم
صحة الحمل وانه ينبغي ان يعكس بحيث يحمل الفن الاول على علم المعاني لان علم المعاني قد
علم من قوله قريبا وما يحترز به عن الخطاء في تأدية المعنى المراد علم المعاني والعلوم يعمل
محكما عليه ولا يقال ان المتعارف هدم كون السند اعرف من السند اليه فاذا كثر من
جعل علم المعاني خيرا خلافا المتعارف لان الفن الاول من قبيل الحلى بالوعلم المعاني معرفة
بالعلمية والعلم اعرف منه لانا نقول السند اليه هنا مساو للسند في التعريف لان مدخول
ال المعهدية في حكم علم الشخص ولا يصح ان يجعل الفن الاول خيرا مقدما

وان كانت البلاغة تتوقف
على غيرهما من العلوم ثم
احتسبوا لمعرفة توابع
البلاغة الى علم آخر
فوضعوا ذلك علم البديع
والله اشارة له (وما يعرف
به وجوه التحسين علم
البديع) ولما كان هذا
المختصر في علم البلاغة
وتوابعها انحصر مقصوده
في ثلاثة فنون (وكثير) من
الناس (من يسمى الجميع
علم البيان وبعضهم يسمى
الاول علم المعاني) (يسمى
الاخيرين) يعنى البيان
والبديع (علم البيان والثلاثة
علم البديع) ولا يخفى وجوه
المناسبة (الفن الاول علم
المعاني)

وعلم المعاني مبتدأ مؤخر لان الخبر هنا واجب التأخير لاستواء الجزءين في التعريف من غير قرينة كما اشار اليه في الخلاصة بقوله

فانفع حين يستوى الجزآن • عرفا ونكرا عادى بيان *

ثم ان الفن عبارة عن الالفاظ اى القضايا الكلية لانه جزء من المختصر الذى هو اسم للالفاظ المخصوصة على ماسبق في قوله رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون والعلم يحتمل ان يرد به الملكة ويحتمل ان يراد به القواعد كما سيأتى ذلك قريبا للشارح فعلى ان المراد بالعلم القواعد والاصول التى هى قضايا كلية فالجمل صحيح لانه من اجل الالفاظ على الالفاظ وعلى ان المراد بالعلم الملكة فالجمل غير صحيح لان الخبر غير المبتدأ وقد يجاب بان الجمل من باب الاسناد المجازى لما بين الالفاظ اى القضايا الكلية التى هى الفن والملكة من العلاقة الشديدة لحصولها بمزاوتها ولا يرد ان الاسناد المجازى عند المصنف خاص باسناد الفعل او ما في معناه لغير ماهوله فخرج اسناد الخبر الجامد لغير ماهوله فلا يكون مجازا عقليا لان الصحيح خلافه كما يأتى وما ذكره العلامة الحفيد وتبعه الغنيمى من ان العلم عبارة عن المعاني والجمل غير صحيح واجابا بان الاسناد مجازى او يجاب كاذكره غيرهما بتقدير مضاف اما في الاول اى مدلول الفن الاول علم المعاني او في الاخير اى الفن الاول دال علم المعاني فهذا ينبوعه جلي الشارح العلم على الملكة او على الاصول والقواعد وقوله بمد ذلك ونخصر في ثمانية ابواب من انحصار الكل في اجزائه اذ من المعلوم ان الابواب الثمانية الفاظ فاذا كانت الاجزاء الفاظا وقضايا كان الكل وهو علم المعاني كذلك فتأمل ذلك (قوله قدمه على البيان) لم يقل على علم البيان مع انه انصب بكلام المتى حيث قال سابقا وما يحرز به عن التعميد للمعنى علم البيان اشارة الى ان العلم المعاني والبيان وازداف العلم في مثل ذلك لما بعده من اضافة العام الى الخاص فقد عدل عن مراعاة النكتة اللفظية وهى المجانسة اللفظية لمراعاة تلك النكتة المعنوية (قوله لكونه منه الخ) حاصله ان ثمرة علم المعاني وهى رعاية المطابقة لمقتضى الحال يتوقف عليها ثمرة علم البيان وهى ايراد المعنى الواحد بطرق متعددة مختلفة الدلالات في الوضوح والخفاء من حيث انه لا يبعد بذلك الا اذا حصلت الرعاية لمقتضى الحال كما يشعر به تعريف البيان بانه علم يعرف به ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح والخفاء بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال فلما كانت ثمرة البيان متوقفة على ثمرة المعاني وعلم البيان متوقف على ثمرة وهو الايراد المذكور صار علم البيان متوقفا على شيئين ثمرة وثمرة علم المعاني التى توقف عليها ثمرة لان التوقف على التوقف على شئ متوقف على ذلك الشئ • وحيث كان علم البيان متوقفا على شيئين وعلم المعاني متوقفا على واحد منهما صار علم المعاني بمنزلة الجزء من علم البيان والجزء مقدم على الكل طبعاً فقدم علم

قدمه على البيان لكونه
منه بمنزلة الفرد من
الركب

المعاني لذلك وضعا والحاصل ان ثمرة علم المعاني التي هي رعاية المطابقة شديدة الارتباط به لانها المقصودة منه حتى كأنها هو وهي تشبه الجزء من علم البيان لتوقف عليها من حيث اعتبار ثمرته والاعتداد بها ويتوقف على غيرها ايضا كإيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح والخفاء وما يتوقف عليه الشيء يشبه جزءه بجماع التوقف عليه في الجملة فذلك الرعاية وذلك الإيراد يشبهان اجزاء علم البيان لتوقف عليهما فكان علم المعاني بمنزلة الجزء لكون ثمرة المقصودة منه كالجوهر وانما قلنا انها تشبه الجزء لانها ليست جزءاً حقيقة للبيان لانه ليس عبارة عنها مع شيء آخر وانما قلنا من حيث اعتبار ثمرته والاعتداد بها لان تحققه وحصوله لا يتوقف على رعاية المطابقة لانه يمكن تحقق ملكة يقتدر بها على إيراد المعنى الواحد بالطرق المذكورة من غير رعاية للمطابقة ولا شك ان هذه الملكة تسمى علم البيان اذا علمت هذا فقول الشارح لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب كلمة من في الموضعين ابتدائية الا ان الابتداء باعتبار الاتصال لانها ابتدائية محضة لان مجرورها ليس مبتدأ ومنشأ لنفس ما قبلها بل متصل به والمعنى لكون المعاني حال كونه ناشئاً من البيان اي متصلا به بمنزلة المفرد حال كونه ناشئاً من المركب اي متصلا به ومخلصه ان اتصال المعاني بالبيان ونسبته اليه كاتصال المفرد بالمركب ونسبته اليه من جهة التوقف على كل وان كان توقف المركب على المفرد من جهة كونه جزء له بخلاف توقف البيان على المعاني وبصريح ان تكون كلمة من متعلقة بمحذوف اي لكون قرب المعاني من البيان بمنزلة قرب المفرد من المركب كما ذكر في قوله عليه الصلاة والسلام انت مني بمنزلة هارون من موسى (قوله لان رعاية الخ) علة لكون اتصال المعاني بالبيان بمنزلة اتصال المفرد بالمركب وقوله لان رعاية المطابقة تقتضي الحال اي التي هي ثمرة المعاني لان المعاني كما قال المصنف علم يعرف به احوال اللفظ العربي الخ وثمره ذلك العلم رعاية المطابقة لقتضى الحال (قوله وهو مرجع الخ) الضمير للرعاية وذكر الضمير باعتبار الخبر والمراد بالرجع هنا الفائدة والثمره لاما يتوقف حصول الشيء عليه كما مر في قول المصنف فعلم ان مرجع البلاغة الخ وذلك لما علمت ان تحقق علم المعاني وحصوله لا يتوقف على تحقق الرعاية المذكورة اذ يمكن ان يوجد في شخص ملكة يعرف بها احوال اللفظ العربي من حيث ان بها يطابق اللفظ مقتضى الحال ولا يحصل من ذلك الشخص رعاية المطابقة المذكورة ولا قصدها فقد وجد علم المعاني بدون تلك الرعاية (قوله معتبرة في علم البيان) اي من حيث انها شرط في الاعتداد بثمرته وهي إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح والخفاء وليس المراد اعتبارها في البيان على سبيل الجزئية له لان البيان ليس مركباً من اعتبار المطابقة وإيراد المعنى الواحد بطرق فظهر لك من هذا ان المراد بالاعتبار في كلام الشارح ما يشمل اعتبار الخارج واعتبار الفائدة فان رعاية المطابقة امر خارج عن البيان ليست

لان رعاية المطابقة تقتضي الحال وهو مرجع علم المعاني معتبرة في علم البيان مع زيادة شيء آخر وهو إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة (وهو علم) اي ملكة (يقتدر بها على ادراكات جزئية)

جزأ منه ولا قائمة له وانما هي شرط للاعتداد بفائدته فاعتبرت فيه من تلك الحبيبة
واما الشيء الآخر الذي هو اراد المعنى الواحد بطرق مختلفة فهو فائدة لعلم البيان
ومقصود منه فاعتباره فيه من تلك الحبيبة (قوله المعنى الواحد) اي كشيوت الجود
زيد فانك تعبر عنه تارة بقولك زيد سخي وتارة بقولك زيد جبان الكلب وتارة بقولك
زيد كثير الزماد وتارة بقولك زيد هزيل الفصل وتارة بقولك رأيت بحرا في الحمام
يعطى والحال ان المرئي في الحمام زيد (قوله في طرق) اي بطرق (قوله ملكة) اي
كيفية راسخة وانما قيدا بالرسوخ لان الكيفية النفسانية كما مر لانسي ملكة الابد
الرسوخ اذ في ابتداء حصولها تسمى حالا (قوله يقتدر بها على ادراكات) اي على
استحضار ادراكات واستحصالتها والحاصل ان الملكة لا يقال لها علم كما اختاره صاحب
المواقف وغيره من المحققين الا اذا كان يستحضر بها ما كان مخزونا عنده في الحافظة
ومعلومه من الجزئيات ويحصل بها ما ليس عنده منها مثلا واضع هذا الفن وضع
عدة اصول مستنبطة من تراكيب البلغاء يحصل من ادراكها وممارستها قوة للنفس
يتمكن الانسان بتلك القوة من استحضار جزئيات تلك الاصول التي عنده متى اراد
ويتمكن ايضا من استحصال ما كان مجهولا له من جزئياتها وذكر العلامة عبد الحكيم
ان المعبر في العلم بمعنى الملكة هو ملكة الاستحضار الحاصلة بعد تكرار الشاهدة واما
التمكن من استحصال ما بقي فليس بمعبر فيها والى هذا يشير كلام الشارح في الطول
(قوله على ادراكات جزئية) ان قلت الادراك لا يوصف بالكلية ولا بالجزئية والذي
يصف بها انما هو المدرك كالانسان وزيد وحيتنذ فالتناسب ان يقال يقتدر بها على
ادراك الجزئيات واجيب بان في الكلام حذف مضاف اي يقتدر بها على ادراك مدركات
جزئية كذا قيل وقد يقال انه لا حاجة لذلك لان ادراك الجزئي جزئي حقيقي لان
جزئية المدرك بالقبح تستلزم جزئية الادراك ثم ان المراد بالادراكات الجزئية الادراكات
التعلقة بالفروع المستخرجة بتلك الملكة من المسائل اي القواعد الكلية مثلا قولنا كل
كلام يلقى الى النكر يجب توكيده اصل كل يستحضر بالملكة وفرعه المستفاد منه
بالملكة هذا الكلام الملقى لهذا النكر يجب توكيده وكذلك كل كلام يلقى الى المحبوب
يجب فيه الاطناب وكل كلام يلقى الى المريض يجب فيه الابهاس وفرعهما الكلام
الملقى لهذا المحبوب يجب فيه الاطناب والكلام الملقى لهذا المريض يجب فيه الابهاس
وهكذا فالجزئيات المستخرجة من القواعد بالملكة هي القضايا التي موضوعاتها جزئية
وهي مغايرة لاحوال اللفظ العربي كالتأكيد الواقع في هذا الكلام والابهاس الواقع
في هذا الكلام والاطناب الواقع في هذا الكلام وهكذا يقول المصنف يعرف به احوال
اللفظ العربي يقتضي ان المعروف بالملكة بجزئيات الاحوال وكلام الشارح يقتضي
ان المعروف بها جزئيات القواعد وقد عملت التباير بينهما وقد يجاب بان هذه الملكة

تعرف بها جزئيات الاحوال بواسطة معرفة فروع القواعد بها لان معرفتها وسيلة الى التصديق باحوال اللفظ فيلزم من التصديق بان هذا الكلام الملقى الى هذا النكر يجب توكيده ليطابق مقتضى حاله التصديق بان هذا التأكيده مناسب لانكار هذا الشخص الذي هو حاله ومعرفة الجزئيات تناول تصورها والتصديق بحالها بالتصديق بان هذا التأكيده مناسب لانكار هذا المخاطب معرفة له فصيح القول بان الملكة يعرف بها احوال اللفظ بهذا الاعتبار (قوله ويجوز الخ) قد تحصل من كلامه ان العلم مشترك ولا يضر وقوعه هنا في التعريف لصحة ارادة كل من معانيه ونحل المنع اذا لم يصح ارادة ذلك ثم ان تصدير الشارح بالمعنى الاول وتصدير هذا يجوز يقتضى ان هذا مرجوح والراجح الاول مع ان الامر ليس كذلك اذ الراجح انما هو هذا الثاني لان الكثير في استعمالهم اطلاق العلم على الاصول واطلاقهم له على الملكة قبل وايضا المناسب لقوله الآتى ويختصر في ثمانية ابواب المعنى الثاني لان المختصر في ابواب انما هو الاصول لا الملكة ولا يقال هذا يوجب ارادة المعنى الثاني لانا نقول يمكن ان يراد المعنى الاول ويرتكب في قوله يختصر الخ الاستخدام او يجعل في الكلام حذف مضاف الى ويختصر متعلقه وهى المدركات في ثمانية ابواب كذا في الغنبي والحفيد والذى ذكره العلامة عبد الحكيم ان اطلاق العلم بمعنى الملكة اكثر في العرف من اطلاقه بمعنى الاصول كما صرح به في التلويح فحمل اللفظ عليه اولى ولذا قال الشارح ويجوز ولان حمل العلم على الاصول يحوج الى تقدير مضاف في قوله يعرف به اى يعلم لان العلم بمعنى الاصول لا يصير سببا في المعرفة الا بعد حصول الملكة فالحمل عليه بعيد بالنسبة الى الملكة ولم يذكر الشارح جواز حمل العلم على الادراك مع انه يطلق عليه ايضا لفساد المعنى لان الادراك لا يدرك به (قوله والقواعد) عطف تفسير (قوله العلوم) وصف القواعد بكونها معلومة اشارة الى ان وجه اطلاق العلم عليها تعلقه بها وانه من باب اطلاق اسم المتعلق بالكسر على المتعلق بالفتح على حد هذا خلق الله اى مخلوقه وذلك لان العلم في الاصل مصدر بمعنى الادراك وهو غير القواعد فهى معلومة واشار الشارح بما ذكره لوجه العلاقة (قوله ولاستعمالهم المعرفة في الجزئيات) اى والعلم في الكليات وهذا جواب عما يقال لماذا عبر بالمعرفة في قوله يعرف به الخ ولم يعبر بالعلم وهو علة مقدمة على العلول وهو قوله قال يعرف اى واميل يعلم لاستعمالهم الخ في الجزئيات اى واحوال اللفظ العربى كتنكيد هذا الكلام وتقديم المسند فيه وتأخير الجزئيات فيناسبها المعرفة لا العلم (قوله في الجزئيات) اى في ادراكها تصورها او تصديقا بحالها اى واستعمالهم العلم في ادراك الكليات تصورها او تصديقا بحالها (قوله يعرف به احوال اللفظ العربى) اعترض بان في التعريف دورا وذلك لان احوال اللفظ العربى اخذت في تعريف علم المعاني فصار متوقفا عليها وهى لاتعرف الا منه فهى متوقفة عليه ويحاج بان الجهة منفكة لان العلم متوقف عليها

ويجوز ان يرعبه نفس
الاصول والقواعد المعلومة
ولاستعمالهم المعرفة في
الجزئيات قال (يعرف به
احوال اللفظ العربى)

من حيث تصور ماهيته وهي متوقفة عليه من حيث حصوله في الخارج فلا تحصل معرفتها بدونه وذلك لان المراد بمعرفة الاحوال التصديق بان هذه الاحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال كالتصديق بان هذا التأكيد مثلا في قولك ان زيدا قائم به يطابق هذا الكلام مقتضى الحال ولا شك ان التصديق المذكور لا يحصل بدون علم المعاني لانه هو الذي يبحث عن احوال اللفظ التي بها يطابق مقتضى الحال وقوله احوال اللفظ اعم من ان تكون احوال مفرد كالسند والاستداليه او احوال جملة كالقصل والوصل والايجاز والالطاف والمساواة فانه قد تكون احوال الجملة واحترز باضافة الاحوال للفظ عن علم الحكمة فانه يعرفه احوال اللفظ بل احوال الموجودات وعن المنطق فانه يعرفه حال المعنى وعن الفقه فانه يعرفه احوال فعل المكلف وهكذا (قوله يستنبط منه) اي يستخرج منه والتعبير يستنبط منه مشكل على تفسير العلم بالملكة لاعلى تفسيره بالقواعد وذلك لان الملكة يستنبط بها الامتثال لان جملة لفظه من لسيية اي يستخرج بسببه وعلى تفسير العلم بالقواعد تجعل من التعدية (قوله كل فرد فرد) قيل الاولى حذف فرد الثاني لاستفادة الاستغراق من قوله كل فرد ورد بان هذا الاستعمال شائع في كلام العرب فيكررون الشيء مرتين اشارة لاستيعاب جميع افراد المجموع بمنزلة شيء واحد يقصد بهما افادة التعميم اوانه على حذف الفاء العاطفة اي كل فرد فرد اي كل فرد يعقبه آخر وهكذا الى غير النهاية كما يشهد بذلك الذوق السليم افاده السراى وفي كلام الحفيد ان فردا الثاني بمعنى منفرد صفة الاول اي كل فرد منفرد عن الآخراى معرفة كل فرد على سبيل التفصيل والانفراد لاعلى سبيل الاقتران وامامافى الننارى من ان الثاني توكيد لفظى للاول فقيه ان التوكيد اللفظى لابد ان يكون الثاني عين الاول والثاني هنا غير الاول لان المراد فرد آخر (قوله بمعنى ان اى فرد يوجد منها) اي حاولنا ايجادها منها امكننا الخ وليس المراد ان اى فرد وجد بالفعل اذ لا يلائمه التعبير بالامكان كذا قرر بعض الاشباخ وبصح ان يكون المراد بمعنى ان كل فرد رد علينا من هذه الاحوال يمكن معرفته بذلك العلم (قوله بمعنى ان اى فرد الخ) اى بهذا اشارة الى ان الاستغراق عرفى وان المراد امكان المعرفة لا المعرفة بالفعل كما هو ظاهر العبارة والحاصل ان المراد من كون علم المعاني يعرف به احوال اللفظ الربى ان اى فرد من الاحوال حاولنا ايجادها امكننا معرفته بذلك العلم وليس المراد ان الاحوال بتمامها توجد في تركيب واحد بالفعل وتعرف بذلك العلم لان احوال اللفظ لانهاية لها ويستحيل وجود ما لانهاية له ومعرفة ولانها غير موجودة بالفعل في تركيب ولكن يعرف جميعا بهذا العلم لاستحالة معرفة جميع ما لانهاية له وبهذا المراد ادفع ما يقال اعتراضا على المصنف قوله يعرف به احوال اللفظ العربى جمع مضاف وحكمه حكم الجمع المعروف في احتمالاته الاربعة فاما ان يراد به الجنس مجازا وهو ظاهر البطلان لانه يلزم ان يكون

اي هو علم يستنبط منه
ادراكات جبرية هي معرفة
كل فرد فرد من جزئيات
الاحوال المذكورة بمعنى
ان اى فرد يوجد منها امكننا
ان نعرفه بذلك العلم وقوله
(التي بها يطابق) اللفظ
(مقتضى الحال) احتراز
عن الاحوال التي ليست
بهذه الصفة مثل الاعلام
والادغام والرفع والنصب

من له ملكة يعرف بها حالا واحدا عالا بالمعاني واما ان يراد به الاستغراق فيلزم ان لا يكون احدا عالا بالمعاني لان احوال اللفظ لانهاية لها وما لا ينهيه يستحيل وجوده فيستحيل معرفته واما ان يريد البعض المطلق فيلزم ما لزم على تقدير ارادة الجنس واما ان يريد بعضا معينا في نفسه بنصف او ثلث او غير ذلك من الكسور غير معين في الذكر فيلزم التعريف بالجهول واما ان يريد البعض المعين في الذكر كالتعريف والتكثير والتأكيد والتجريد وكاحوال الاسناد او المسند اليه او غيرهما فلا دلالة لفظ عليه وحاصل الجواب اننا نختار الاستغراق لكن المراد به العرفي لا الحقيقي ونريد بالمعرفة المعرفة بحسب الامكان لا بالفعل كما مر (قوله بذلك العلم) اي تلك الملكة او بالاصول والقواعد (قوله يطابق اللفظ) فيه اشارة الى ان الصلة جرت على غير من هو له وكان الواجب الابرار الان يقال انه جرى على المذهب الكوفي وكان الاولى للشارح ان يقول اي اللفظ ليكون تفسير الضمير المستزاد لفظا ظاهرا ان المصنف حذف الفاعل مع انه لا يجوز حذفه الا في مواضع معلومة ليس هذان هما (قوله مثل الاعلال والادغام) ان قلت هذا يقتضي انهما يتوقف عليهما اصل المعنى مع انه ليس كذلك الا ترى ان اصل المعنى يستفاد عند الفاك ايضا كما في قوله الحمد لله العلي الاجل وحينئذ فالاولى اسقاطهما وقد يقال المراد بالمعنى في قوله بما لا بد منه في تأدية اصل المعنى المعنى المأخوذ من اللفظ الجاري على طريقة الوضع والقانون الاصل والمعنى المستفاد عند الفاك ليس مأخوذا من اللفظ الجاري على طريقة الوضع وكذا يقال في الاعلال (قوله وما شبه ذلك بما لا بد الخ) اي وذلك كالجمل والتصغير والنسبة فان هذه الاحوال اما تعرف من التصريف او من الصور واعترض بان هذا يناول احوال اسم الاشارة من كونه للقريب تارة ولغيره اخرى مع ان هذه اذا اقتضاها الحال كانت من علم المعاني ويحجب بان المراد بما لا بد منه في تأدية اصل المعنى من حيث انه يؤدي به اصل المعنى فعمل اللغة يبحث عنها اي عن احوال اسم الاشارة من حيث انه يؤدي بها اصل المعنى وعلم المعاني يبحث عنها من حيث انها مطابقة لمقتضى الحال فاذا اشار المتكلم بهذا الموضوعه للقريب استفيد ان المتكلم قصد القرب لاقتضاء الحال اياه واذا اشار بذلك التي للبعد استفيد ان المتكلم قصد البعد لاقتضاء الحال اياه فالبحث عن هذه الاحوال التي لاسم الاشارة من حيث افادتها ان المتكلم يقصدها لاقتضاء الحال اياها من علم المعاني وكان ينبغي للشارح ان يفيد بهذه الحثية لبندفع ما ذكر الان يقال هي مرادة له والمراد يدفع الابرار على ما فيه من الخلاف (قوله وكذا المحسنات البدئية) اي اذا لم يقتضها الحال والا فلا تخرج من التعريف بل تكون داخله فيه بالحثية المرادة لانها من افراد العرف (قوله والمراد الخ) هذا جواب عما يقال ان قول المصنف يعرف به حال اللفظ العربي يتبادر منه ان المراد بالمعرفة المعرفة التصويرية لانه استند المعرفة لفردات

وما شبه ذلك مما لا بد منه في تأدية اصل المعنى وكذا المحسنات البدئية من التجنيس والترصيع ونحوهما مما يكون بعد رعاية انطباقه والمراد انه علم يعرف به هذه الاحوال من حيث انها يطابق بها اللفظ مقتضى الحال لظهور ان ليس علم المعاني عبارة عن تصور معاني التعريف والتذكير والتقديم والتأخير والاثبات والحذف وغير ذلك وبهذا يخرج عن التعريف علم البيان اذ ليس يبحث فيه عن احوال اللفظ من هذه الحثية والمراد باحوال اللفظ الامور العارضة له من التقديم والتأخير والاثبات والحذف وغير ذلك ومقتضى الحال في التحقيق

وهي الاحوال فيقتضى ان علم المعاني ملكة او قواعد يتصور بها احوال اللفظ كالتعريف والتكبر والتأكيـد وعدمه والتقديم والتأخير وغير ذلك مع ان علم المعاني لا يتصور به شئ من تلك الاحوال وجاصل الجواب ان المراد بالمعرفة المعرفة التصديقية وحينئذ فمعنى كلام المصنف انه علم يصدق ويحكم بسببه بان هذه الاحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال هذا محصل كلام الشارح كما يرشد اليه ما بعد لكنه لو عبر بالتصديق لكان اصرح في مقصوده فقوله والمراد انه علم يعرف به هذه الاحوال من حيث الخ اى يحكم بسببه على هذه الاحوال اى على جزئياتها بان بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فهذا تصديق موضوعه الاحوال ومحموله الخبئية افاد ذلك شيخنا العدوى (قوله من حيث الخ) هذه الخبئية مأخوذة من قول المصنف التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وذات القاعدة من ان تعليق الحكم على مشتق يؤذن بعلمية ماسنه الاشتقاق فكأنه قال يعرف به احوال اللفظ من حيث ان بها يطابق اللفظ الخ لانه يعرف به احوال اللفظ من حيث ذاتها بان يتصور به فقط فهذه الخبئية للتقييد فان قلت ان الحكم هنا وهو المعرفة غير معلقة بالمشتق حتى يقال ما ذكر بل معلقة باحوال اللفظ قلت الموصول والصلة كالشئ الواحد وهما في تأويل مشتق والصفة والموصوف كالشئ الواحد (قوله ليس علم المعاني عبارة الخ) اى كما هو المتبادر من كلام المصنف لكن فيه ان اللازم على كون المراد بالمعرفة المعرفة التصورية الذى هو متبادر من المصنف ان يكون علم المعاني ملكة يتصور بها معاني التعريف وغيره من الاحوال لان يكون نفس تصور المعاني المذكورة واجيب بان فى الكلام حذف مضاف اى عبارة عن ذى تصور او عن ملكة تصور اخذواضافة معاني للتعريف البيان والتعريف كون اللفظ معرفة والتكبر كون اللفظ نكرة وكذا الباقي (قوله وبهذا) اى تاذكر من الخبئية (قوله من هذه الخبئية) اى بل البحث فيه عن احوال اللفظ من جهة كونه حقيقة او مجازا والحاصل ان علم البيان وان كان يعرف به احوال اللفظ من حيث كونه حقيقة او مجازا لكنه لا يعلم احواله من حيث ان بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وحينئذ فلا يكون من علم المعاني (قوله ومقتضى الحال الخ) حاصله ان الحال هو الانكار مثلا ومقتضاء هو الكلام الكلى المؤكد واللفظ هو الكلام المخصوص المحتوى على التأكيـد المخصوص وعلى هذا فالمطابقة ظاهرة لان اللفظ المخصوص بسبب ما احتوى عليه من التأكيـد المخصوص طابق الكلام الكلى بمعنى انه صار فردا من افراده وعلى هذا معنى كلام المصنف انه علم يعرف به احوال اللفظ من حيث ان بها يصير اللفظ مطابقا اى فردا من افراد مقتضى الحال (قوله التكيف) اى المتصف بصفة مخصوصة (قوله على ما اشير اليه فى المفتاح) حيث قال فيه فى تعريف علم المعاني هو تتبع خواص تراكيب الكلام فى الافادة وما ينصل بها

هو الكلام الكلى التكيف
بكيفية مخصوصة على
ما اشير اليه فى المفتاح
وصرح به فى شرحه
لا نفس الكيفيات
من التقديم والتأخير
والتعريف والتكبر على
ما هو ظاهر عبارة المفتاح
وغيره والا ماصح القول
بانها احوال بها يطابق
اللفظ مقتضى الحال
لانه عين مقتضى الحال
وقد حققنا ذلك فى التشرح

من الاستحسان وغيره يحترز بالوقوف عليها من الخطاء في تطبيق الكلام على ما يقتضى الحال ذكره فهذا يشير الى ان مقتضى الحال هو الكلام المتكيف بتلك الكيفيات ووجه الاشارة في ذلك ان الذى يذكر انما هو الكلام لا الحذف والتقديم والتأخير وغيرها من الكيفيات واورد عليه ان الذى يذكر انما هو الكلام الجزئى لا الكلى فهو كالكيفيات لا يذكر ومدعى الشارح ان مقتضى الحال هو الكلام الكلى واجيب بانه شاع وصف الكلى بوصف جزئياته كقولهم الماهيات موجودة فان الموجود انما هو لافراد الماهيات لكن لما كانت الماهية موجودة في ضمن افرادها وصفت بوصف افرادها وهو الوجود وكقولهم وجه الشبه قد يكون حسيا وحسى انما هو جزئيات وجه الشبه الموجودة في هذا الشبه وهذا المشبه به لكن لما كانت الماهية موجودة في ضمن الافراد وصفت بوصف افرادها وهى المحسوسة ولم يشع وصف الكيفيات بوصف محلاتها من افراد الكلام كالذكورية والمجموعة فانها من اوصاف الكلام فلم يقل الكيفيات مذكورة او مسموعة بهذا الاعتبار فلماذا جعل كلام الفتح اشارة لما ذكر وقد تقدم ان التحقيق ان مقتضى الحال نفس الكيفيات المخصوصة خلافا للشارح (قوله وصرح به في شرحه) فقد قال العلامة الشيرازى في شرح قول صاحب الفتح وارتفاع شان الكلام في الحسن والقبول وانحطاطه في ذلك بحسب مصادفة انقام لما يليق به وهو الذى نسميه مقتضى الحال ان المراد بما يليق به الكلام الذى يليق بذلك النقام والكلام الذى يليق به هو مقتضى الحال (قوله والتكثير) اى وغير ذلك وانما تركه انكالا على ظهور ارادته وعلى المقابلة على ما سبق (قوله على ما هو) راجع للنفي وقوله ظاهر عبارة الفتح اى في غير تعريفه لعم المعاني كقوله في بعض المواضع الحال المتضمنة للتأكيد للذكر للحذف للتعريف للتكثير الى غير ذلك فان هذا ظاهر في ان مقتضى الحال نفس تلك الكيفيات وانما كان ظاهره ذلك لاصريحه لاحتمال الكلام حذف المضاف اى القضية لذي التأكيد واذا علمت ان كلام السكاكى في مواضع متعددة غير تعريفه لعم المعاني ظاهر في ان مقتضى الحال الكيفيات فيقال ان قوله في تعريف علم المعاني على ما يقتضى الحال ذكره يحتمل ان المراد به ذكر الوجه القضى بالفتح على معنى ما يقتضى الحال ايراده في الكلام وان يراد به ذكر الكلام فيحصل على الاول لان المحتمل يحمل على الظاهر قال بعضهم ويدل لكون مقتضى الحال الكيفيات لا الكلام الكلى ان الباعث على اعتبار الخواص في الكلام قد يكون غير الباعث القضى لاقادة اصل المعنى كما اذا كان مخاطب بليدا فان بلاوته حال يقتضى كلاما مفيدا لاصل المعنى فاذا كان هنالك انكار فانه يقتضى تأكيدا فان لم يتجدد الا ذلك التأكيد فذلك المتجدد هو مقتضى الحال الثانى فلو اقتضى الحال الثانى كلاما ايضا للزم اتحاد الحالتين

لاتحاد مقتضين مع انهما متغايران فبطل كون مقتضى الحال الكلام الكلى كذا
 قيل وفيه نظر اذ يمكن ان يقال ان مقتضى الحال الاول الكلام الكلى المقنصر فيه
 على اصل المعنى ومقتضى الحال الثاني الكلام الكلى المكيف بالتأكيد (قوله
 والا لمصح) اى والازد بمقتضى الحال الكلام الكلى بل اردنا به الكيفيات
 كما هو ظاهر الفتاح لمصح القول بانها اى تلك الكيفيات احوال (قوله لانها
 عين مقتضى الحال) اى وحينئذ يلزم اتحاد المطابق بالفتح وهو مقتضى الحال
 والمطابق بسببه وهو احوال اللفظ واما المطابق بالكسر فهو اللفظ فقولنا مثلا ان
 زيدا قائم للمكر طابق بسبب ما فيه من التأكد مقتضى الحال وهو التأكد اى
 واتحادهما باطل وقد يقال ان المراد باحوال اللفظ الخصوصيات الجزئية كالتأكد
 الخصوصى بان مثلا فى ان زيدا قائم وبمقتضى الحال الخصوصيات الكلية كالتأكد
 الكلام مطلقا ولا مانع من ان يقال ان زيدا قائم قد طابق ووافق بالتأكد الخصوصى
 مطابق التأكد من حيث اشتغاله على فرد من افراده لعدم اتحاد المطابق بالفتح
 والمطابق به (قوله واحوال الاسناد الخ) هذا جواب عما يقال قول المصنف يعرف به
 احوال المفظ العربى غير شامل لاحوال الاسناد كالتأكد وعدمه والقصر والمجاز
 والحقيقة العقلية فان هذه ليست من احوال اللفظ بل من احوال الاسناد وهو غير لفظ
 فيقتضى ان هذه الاحوال لاتعرف بعلم المعانى وان البحث عن تلك الاحوال ليس
 من مسائل ذلك الفن مع انه منها وحاصل الجواب ان هذه المذكورات وان كانت
 احوالا واوصافا للاسناد الا ان الاسناد جزء للجملة فتكون المذكورات احوالا للجملة
 بالواسطة كالبياض القاسم باليد فانه وصف للذات بتمامها بواسطة كون اليد جزءا
 من الذات ومن هذا يعلم ان قول المصنف يعرف به احوال اللفظ اى مباشرة
 او بواسطة (قوله الراجعة الى نفس الجملة) اى لانه يصدق على احوال الجزء انها
 احوال نفس الكل (قوله وتخصيص اللفظ) اى بالبحث عن احواله فى هذا الفن
 باللفظ العربى والباء داخله على القصور عليه (قوله مجرد اصطلاح) اى اصطلاح
 من علماء الفن مجرد عن الموجب ولا يصح ان يكون تخصيص اللفظ بالعربى لاجرا
 غير العربى لان احوال اللفظ غير العربى ايضا بها يطابق اللفظ مقتضى الحال
 وبها يرتفع شأنه لكن فى كون التخصيص اصطلاحا نظر لان الاصطلاح اتفاق
 طائفة على امر معهود بينهم فى لفظ بحيث اذا اطلق انصرف اليه ولم يوجد
 اصطلاح على ان اللفظ اذا اطلق انصرف للعربى على انه لو وجد ذلك الاصطلاح
 لاستغنى عن التقييد كذا ببحث الحفيد واجيب بان معنى كونه اصطلاحا انهم توافقوا على
 التعرض للبحث عن احوال اللفظ العربى دون غيره (قوله لان الصناعة الخ) الاولى
 ولان الصناعة اى القواعد المسماة بهذا العلم فهو خبر ثان وقوله انما وضعت لذلك

واحوال الاسناد ايضا
 من احوال اللفظ باعتبار
 ان التأكد وتركه مثلا
 من الاعتبارات الراجعة
 الى نفس الجملة وتخصيص
 اللفظ بالعربى مجرد
 اصطلاح لان الصناعة
 انما وضعت لذلك
 (وينحصر)
 المقصود من علم المعانى
 (فى ثمانية ابواب)

اي انما استلجحت عن ذلك اي ان اللفظ العربي اي عن احواله لان مقصود مدون هذا
الفن انما هو معرفة اسرار القرآن وهو عربي وكون الصناعة وضعت لذلك لان في
جريانها في كل لغة (قوله المقصود) بدل من الضمير في ينحصر العائد على علم المعاني
لانه الفاعل حتى يلزم المصنف حذف الفاعل وزاد الشارح ذلك لاجراجه التعريف
وبيان الانحصار والتنبيه فانها من العلم وليست من المقصود منه فلو لم يزد المقصود
لفسد الحصر لكون هذه الامور الثلاثة ليست من الابواب الثمانية والحاصل ان
المراد بعلم المعاني هنا ما يشمل مسائله وتعريفه وبيان وجه الانحصار والتنبيه
الاكثي وبالمقصود منه مسائله التي اشتملت عليها هذه الابواب الثمانية (قوله من علم
المعاني) اعترض بانه لا يصح جعل من تبعية لانه يلزم على كون المقصود بعض
علم المعاني ان انحصار المقصود في الابواب الثمانية من حصر الكل في جزئياته لان حصر
الكل في اجزائه كما قال الشارح لان النحصر الذي هو المقصود بعض علم المعاني وكل
باب من الابواب الثمانية بعض منه فحمل المقصود المحصر على كل واحد من الامور
المحصور فيها صحيح وهذا ضابط حصر الكل في جزئياته ولا يصح جعلها للبيان لانه
يضع عليه ثمة تقدير المقصود لان المقصود اذا كان هو نفس علم المعاني والامور الثلاثة
داخلة على كل حال ذكر المقصود او لم يذكر فيلزم فساد الحصر مع انه انما يزد لاجراجه
الامور الثلاثة ليستقيم الحصر ولا يصح جعلها صلة للمقصود لان المقصود من الشيء غير
ذلك الشيء اذا المقصود من الشيء ثمرته المترتبة عليه كالجلوس على السرير وهو غيره
وحينئذ يلزم ان الابواب الثمانية ليست علم المعاني مع انها هو وقد يحجب باختيار الاول
ومنع لزوم كون الحصر من حصر الكل في جزئياته وبيان ذلك ان علم المعاني عبارة
عن مجموع امور اربعة التعريف ووجه الحصر والتنبيه وجلة المسائل المذكورة
في الابواب الثمانية والمقصود من هذه الامور الاربعة وجلة المسائل فيجعل العلم متناولا
للتلاثة الاول صح من التبعض ويجعل المقصود وجلة المسائل صح جعل الحصر
من قبل حصر الكل في الاجزاء فلا يصح ان يقال الاسناد الخبري المقصود من علم المعاني لان
هذا الباب بعض المسائل والمقصود جميعها فالخاصل ان المعترض فهم ان المراد
من المقصود الجنس التحققي في كل فرد ونحن نقول المراد بالمقصود الهيئة الاجتماعية
من المسائل وحينئذ فبعض تلك الهيئة الاجتماعية ليس هو المقصود وقد يختار الثاني
وهو جعل من بيان لکن على جعل صلة المقصود محذوفة والمعنى وينحصر المقصود
من الفن الاول الذي هو علم المعاني بقوله من علم المعاني بيان المقصود وبراد بالفن
الاول الالتقاط المفيدة لعلم المعاني الذي هو المسائل والامور الثلاثة المقدمة عليه
من التعريف ووجه الحصر والتنبيه والمقصود من جعلها انما هو العلم وهو المسائل
خاصة فالامور داخلة في الفن دون المقصود الذي هو علم المعاني فصح الحصر

لكن هذا يمنع من الاخبار في قوله اول الفن الاول علم المعاني الا ان يقال انه كما كان المقصود بالذات من الفن علم المعاني صار كانه هو اوفى الكلام حذف مضاف الى بعض الفن الاول علم المعاني وقد يختار الثالث وهو جعلها صلة للمقصود لكن يزيد بالمقصود ما يقصد بالذات ويلاحظ قصد امن العلم لا ما قصد لاجله وهو الثمرة وحاصله ان العلم شامل للمائل وللأمور الثلاثة السابقة لتعلقها بها لكن المقصود بالذات من العلم انما هو المسائل وهي المحصورة في الابواب الثمانية وانما عدت الامور الثلاثة الاول من جملة العلم ومندرجة فيه تفلها لشدة اتصالها به حيث دونت معه فهي مقصودة نجا بالذات والا فالعلم اما اسم للمائل وحدها او الملكة كامر (قوله انحصار الكل في الاجزاء) اي لان المقصود من العلم جملة المسائل التي في الابواب الثمانية لاكل واحد منها (قوله لا الكلى في الجزئيات) اي والان صدق المقصود من علم المعاني على كل باب وهو لا يصح لان كل باب بعض المقصود وهذا يشعر بان العلم المنحصر في الابواب الثمانية القواعد بمعنى القضايا الكلية لان الابواب المنحصر فيها الفاظ ضرورة انها تراجم والمنحصر في الفاظ حصر الكل في الاجزاء يجب ان يكون الفاظا اذا اريد بالعلم فيامر الملكة فيقدر هنا مضاف اي وينحصر متعلق علم المعاني ومتعلق العلم بمعنى الملكة هو القواعد بمعنى القضايا الكلية او يرتكب هنا الاستخدام بان يجعل الضمير في ينحصر راجعا للعلم بمعنى القواعد (قوله احوال الاسناد الخبري) هو بالرفع خبر لمحذوف اي اولها احوال ثانيا كذا ثالثا كذا ويدل له تعبيره في الابضاح الذي هو كالشرح لهذا المتن والجل كلها مذكورة على سبيل التعداد او بالنصب على انه مفعول لمحذوف تقديره اعني احوال الخ وبالجر على انه بدل بعض من ثمانية ابواب والرابط محذوف اي احوال الاسناد الخبري من جعلتها وعلى هذين الوجهين ففي كلام المصنف حذف العاطف وهو جائز اختيارا عند بعضهم وحسن حذفه دفع توهم صيرورة الثمانية احد عشر ويصح ان تكون مبنية للشبه الاهمالي على حد ما قبل في الاسماء قبل دخول العوامل عليها ذكرها على سبيل التعداد ليرفع الحساب حسابها كما هو طريقة معرفة مرتبة العدود بقى شي وهو ان الامور المذكورة في مقام التعداد مبنية على السكون فكيف يتكلم باحوال الاسناد الخبري وكذا الامر ان بعده هل يسكن الاول وتقطع همزة الثاني او يفتح الاول بتقل حركة همزة الثاني اليه او يكسر الاول قال العصام وفي ظني انه يتكلم بكسر اللام في الاحوال لاجل التخلص من التقاء الساكنين لام الاحوال ولايم التعريف بعدها نعم ان وقف على الاول اضطرارا سكن وبهذا يعلم انه ينبغي اسكان ما ليس بمضاف كالقصر او كان مضافا لما اوله متحرك كاحوال متعلقات الفعل وازافة الاول واعراب الثاني لا بنا في بناء الاول اذ لم يركب مع عامله كما صرح بذلك شراح الكافية وهذا الوجه

انحصار الكل في الاجزاء
لا الكلى في الجزئيات
(احوال الاسناد الخبري)
و(احوال المسند اليه)
(احوال المسند)

الاخير مشكل اذ لا يظهر عليه وجه لعطف الوصل على الفصل ولا عطف الاطناب
والمساواة على الایجاز وقد يقال لاشكال لان الذى قصد عده مجموع المعطوف
والمعطوف عليه لانه صار كلمة واحدة وجعل اسما لجملة من المسائل (قوله متعلقات
الفعل) اى او ما فى معناه وانما اقتصر عليه لانه الاصل (قوله القصر) انما لم يقل
احوال القصر وكذا ما بعده لانها فى نفسها احوال فلو عبر بالاحوال لم يزد اضافة
الشيء الى نفسه وهى بمنوعة عند البصريين كذا قبل وهو منقضى بالانشاء (قوله
الفصل والوصل) انما اتى بالواو هنا وفيما بعده اشارة الى انه باب واحد وانما
تركها فيما تقدم للايتوهم انها احد عشر وكذا يقال فيما اذا تركها من الكل (قوله
وانما انحصر الخ) انما قدر ذلك اشارة الى ان قول المصنف لان الكلام الخ علة
لخصوف معلوم مما سبق (قوله او انشاء) اى فيكون لاحواله المختصة به باب
(قوله لانه) اى الكلام وقوله لاحالة مصدر ميم بمعنى التحول وهو اسم لا وخبرها
مخذوف واجملة معترضة بين اسم ان وخبرها وهو يشتمل مفيدة لتأكيد الحكم
اى لان الكلام يشتمل على نسبة ولا تحول عن ذلك موجود اى لا بد من ذلك واشتمال
الكلام على نسبة من اشتمال الكل على الجزء لان النسبة جزء من الكلام لان اجزاء
ثلاثة المسند اليه والمسند والاسناد وهو النسبة (قوله على نسبة تامة) خرجت النسبة
الناقصة كالقيدية والتوصيفية كغلام زيد والحيوان الناطق فلا يشتمل عليها الكلام
ولا يدل عليها (قوله قائمة بنفس المتكلم) اعلم ان النسب ثلاثة كلامية وذهنية
وخارجية فالاولى تعلق احد الطرفين بالآخر المفهوم من الكلام وتصورها
وحضورها فى ذهن المتكلم هو النسبة الذهنية وتعلق احد الطرفين بالآخر فى الخارج
خارجية فاذا قلنا زيد قائم ثبوت القيام زيد يقال له نسبة كلامية باعتبار فهمه
من الكلام وذهنية باعتبار ارتسامه فى الذهن وحضوره فيه ونسبة خارجية باعتبار
حصوله فى نفس الامر فالاولى والثالثة قائمة باحد الطرفين والثانية قائمة بذهن المتكلم
اذا علمت هذا فقول الشارح قائمة الخ فيه نظر لاقتضائه قيام الكلامية بنفس المتكلم
اى ذهنه مع انه ليس كذلك كما علمت وقد يجاب بان المراد بقيام النسبة الكلامية بنفس المتكلم
ادراكها لانيها صفة لها متحققة فيها فهو قيام علم وادراك لا قيام بتحقيق كقيام
البياض بزيد مثلا وبهذا اندفع ايضا ما يترأى من التناقض بين قوله قائمة بنفس المتكلم
المقتضى لقيامها بنفسه وقوله وهى تعلق الخ المقتضى لقيامها باحد الطرفين كذا قرر
شيخنا العدوى وهو محصل ما فى الحفيد والذى نقله الفناى عن الشارح ان قيام النسبة
التي يشتمل عليها الكلام بالذهن من قيام العرض بمحله كقيام العلم والارادة بمحلهما
وهو النفس فالقيام بالذهن هو نفس النسبة الكلامية لاعلمها فهى صفة موجودة
فى ذهن المتكلم وجودا متأصلا كاش صفات النفس كالعلم والارادة وهذا محمول

و (احوال متعلقات
الفصل) و (القصر)
و (الانشاء) و (الفصل
والوصل) و (الایجاز
والاطناب والمساواة)
وانما انحصر فيها (لان
الكلام اما خبر او انشاء
لانه) لاحالة يشتمل على
نسبة تامة بين الطرفين قائمة
بنفس المتكلم

على ان المراد بالنسبة الكلامية في الخبر ايقاع التعلق اى ادراك ان ذلك التعلق مطابق للواقع وانتزاعه اى ادراك انه غير مطابق للواقع واما في الانشاء فالمراد بها الطلب ولا شك ان الايقاع والانتزاع والطلب امور موجودة في النفس قائمة بها على انها صفات لها لا على انها معقولة لها حاصل صورتها فيها للقطع بانه لا يحتاج في التصديق الى تصور الايقاع والانتزاع وبان الموجود في نفس من قال اضرب طلب ايجاد الضرب لا مجرد تصويره وهذا لا ينافي ما قرره شيخنا لان مراد شيخنا بالنسبة الكلامية القاسم بالذهن صورتها وظلها التعلق ومراد الشارح بالنسبة الكلامية القائمة بالنفس بذاتها لا ظلها والطلب والايقاع والانتزاع وهو المسمى بالتصديق عند الحكماء وعلى ما نقل عن الشارح فلا بد من تأويل كلامه هنا اعنى قوله وهى تعلق احد الشئين بالآخر بان يقال وهى ذو تعلق الخ ثم ان دلالة الكلام على النسبة القائمة بالنفس على ما نقل عن الشارح لا يقتضى قيامها بها في الواقع لان الدلالة المذكورة وضعية يجوز تخلفها فلا يردان كلام الشاك والمجنون ومن يقن خلاف ما يتكلم به كلها اخبار مع عدم قيام النسبة بانفسهم (قوله وهى) اى النسبة القائمة التى يشتمل عليها الكلام تعلق احد الشئين اى احد الطرفين وهما السند اليه والسند بالآخر والمراد بالتعلق هنا ما يشمل النسبة الحكمية اعنى ثبوت المحمول للموضوع وما يشمل النسبة الانشائية كما سيذكره الشارح وليس المراد بها خصوص النسبة الحكمية اذ ليس في الانشاء ثبوت المحمول للموضوع لان النسبة في اضرب يازيد عمرا تعلق الضرب بزيد على وجه طلبه منه وفي هل قام زيد تعلق القيام بزيد على وجه الاستفهام عن صدوره منه فان قلت قوله تعلق احد الطرفين بالآخر يقتضى انها وصف لاحد الطرفين وهذا لا يلائم قوله سابقا بين الطرفين قلت لامانع من ان يراد بتعلق احد الطرفين بالآخر التعلق والاتباط بين الطرفين بمعنى مدلولهما (قوله عليه) اى التعلق (قوله سواء كان) اى ذلك التعلق ايجابا نحو زيد قائم او سلبا نحو زيد ليس بقائم وهذا انما يكون في الخبر بخلاف الانشاء لانه لا ينصف بايجاب ولا سلب لان الايجاب والسلب من انواع الحكم والانشاء ليس بحكم بل هو ايجاد معنى بلفظ يقارنه في الوجود (قوله ايجابا او سلبا) اى متعلق ايجاب او متعلق سلب او ذا ايجاب او ذا سلب وانما احتجنا لذلك لان التعلق المذكور ليس ايجابا ولا سلبا لان الايجاب ادراك الثبوت اى ادراك انه مطابق للواقع والسلب ادراك الانتفاء اى ادراك انه غير مطابق للواقع ومثلهما الايقاع والانتزاع فالايقاع ادراك الوقوع والانتزاع ادراك اللا وقوع (قوله كما في الانشائيات) الكاف استقصائية اى قائم للايجاب ولا سلب فيها بحسب معناها الوضعى وان لم يزمه الايجاب والسلب فان اضرب مثلا امر معناه طلب الضرب من المخاطب ويلزمه ان الضرب مطلوب وهو ايجاب اى ذو ايجاب على ما مر والحاصل انك اذا قلت

وهى تعلق احد الشئين
بالآخر بحيث يصح
السكوت عليه سواء كان
ايجابا او سلبا او غيرهما كما
في الانشائيات وتفسرها
بايقاع المحكوم به على
المحكوم عليه او سلبه
عنه خطأ في هذا المقام
لانه لا يشمل النسبة في
الكلام الانشائي فلا يصح
التقسيم بالكلام (ان كان
لتسبته خارج) في احد
الازمنة الثلاثة

اضرب زيدا فقسبته طلب ضرب زيد من الخطاب وليس هذا متعلقا بالاجاب ولا للطلب بحسب ذاته وان كان يلزمه ان الضرب مطلوب وهذا ايجاب (قوله بايقاع المحكوم به) اى الحكم بوقوع المحكوم به على المحكوم عليه اى ادراك ان النسبة التى بينهما واضحة اى مطابقة للواقع وقوله اوسطه اى ادراك ان النسبة ليست بواقعة اى ليست مطابقة للواقع (قوله فى هذا المقام) اى مقام تقسيم الكلام الى خبر وانشاء (قوله لانه) اى هذا التفسير لا يشمل الخ اى لان نسبة الانشاء لا يأتى فيها ايقاع اى ادراك انها مطابقة للواقع اولى مطابقة للواقع لان هذا لا يأتى الا فى نسبه الخبر كاسيأتى بيانه (قوله فلا يصح) تفريع على النفي وقوله التقسيم اى تقسيم الكلام باعتبار نسبه الى الخبر والانشاء وانما لم يصح التقسيم حينئذ لانعدام النسبة بهذا التفسير من الانشاء فلم يوجد فيه ما للتقسيم باعتباره (قوله فالكلام) اى مطلقا كان خبرا او انشاء (قوله لنسبه) اى للنسبة المفهومة منه الحاصلة فى الذهن (قوله خارج) اى نسبة خارجية حاصلة بين الطرفين فى الخارج اى فى الواقع ونفس الامر مع قطع النظر عما يفهم من الكلام وذلك كما فى قولك زيد قائم فان ثبوت القيام زيد يقال له نسبة كلامية باعتبار فهمه من الكلام وذهنية باعتبار ارتسامه فى الذهن وخارجية باعتبار الحصول فى نفس الامر والخارجية لا بد منها سواء كان هناك كلامية تحكيها او لا لانه لا بد فى الواقع من ان يكون زيد قائما او غير قائم واتسمى المصنف النسبة الخارجية خارجا لوقوعها فى الخارج بمعنى نفس الامر والواقع (قوله فى احد) اى واقع ذلك الخارج بمعنى النسبة الخارجية فى احد الازمنة الثلاثة واقاد الشارح بهذا دفع ما يثوهم من ان الاخبار الموجبة الاستقبالية نحو سيقوم زيد كلها كاذبة اذ لا نسبة لها خارجية فى الحال تطابقها وان الاخبار السلبية الاستقبالية كلها صادقة لموافقة نسبتها المفهومة منها للخارجية وحاصل ما ذكره الشارح من الدفع ان الاعتبار ثبوت النسبة الخارجية فى احد الازمنة الثلاثة على حسب اعتبار النسبة الكلامية فان كانت ماضوية اعتبر ثبوت الخارجية فى الماضى وان كانت حالية اعتبر ثبوتها فى الحال وان كانت استقبالية اعتبر ثبوتها فى الاستقبال فالنسبة الخارجية تعتبر بحسب اعتبار النسبة الكلامية (قوله اى يدونين الطرفين فى الخارج) المراد بالخارج هنا الواقع ونفس الامر فهو غير الخارج فى كلام المصنف لان المراد به النسبة الخارجية كما علمت و اشار الشارح بهذا التفسير الى ان المصنف اطلق الخارج واراد به الواقع فيه وهو النسبة الخارجية وقوله اى يكون تفسير لقول المصنف ان كان لنسبه الخ وحينئذ فكان الاولى ان يقول اى ان يكن لانه تفسير للمعجزوم محلا او يقول اى ان كان (قوله اى تطابق تلك النسبة) اى المفهومة من الكلام وقوله ذلك الخارج وهو النسبة الخارجية واعلم انه يلزم من مطابقة النسبة الكلامية للخارجية مطابقة الخارجية للكلامية لان المطابقة لا تتحقق الا بين امرين فكل منهما مطابق

اى يكون بين الطرفين فى الخارج نسبة ثبوتية اوسطية (تطابقه) اى تطابق تلك النسبة ذلك الخارج بان يكونا ثبوتين اوسطيين (اولا تطابقه) بان تكون النسبة المفهومة من الكلام ثبوتية والتى بينهما فى الخارج والواقع صلبية او بالعكس (فخبر) اى فالكلام خبر (والا) اى وان لم يكن لنسبه خارج كذلك (فانشاء)

لآخر الان الاول ان يجعل الاصل مطابقا بالفتح فلذا اسند المطابقة للكلامية وجعل
الخارجية مطابقة بالفتح لكونها الاصل (قوله بان يكونا ثبوتين) نحو زيد قائم وكان
زيد قائما في الواقع وقوله اوسلين اي نحو ليس زيد قائما والحال انه غير قائم في الواقع
(قوله بان تكون النسبة الخ) اي نحو زيد قائم والحال انه غير قائم في الواقع (قوله
او بالعكس) اي كقولك ليس زيد قائما وكان زيد في الواقع قائما وقد علم من كلام
الشارح ان النسبة الكلامية في القضية الموجبة ثبوت شئ لشيء وفي السالبة انتفاء شئ
عن شئ وهذا مذهب المتقدمين من المساطفة والذي عليه المحققون من المتأخرين
ان النسبة بين الطرفين دائماً ثبوتية بمعنى انها دائماً تعلق احد الطرفين بالآخر ولا تكون
عدم التعلق قالوا وهذا لا يساق في انها تكون سلبية لانه ليس معنى كونهما سلبية
انها سلب شئ عن شئ كما يقول المتقدمون بل بمعنى انها تسلط عليها السلب كما
في النفي المحصل نحوليس زيد بقائم او دخل السلب في مفهومها كما في النفي المعدول
نحو زيد هو ليس بقائم والاولى ان يحمل قول الشارح اوسلية على هذا المعنى
ليوافق ما عليه المحققون من المتأخرين وليوافق قوله سابقا وهي تعلق احد الشئين
بالآخر فان ظاهره انها لا تكون عدم التعلق (قوله قال الكلام خبر) اي من حيث
احتماله للصدق والكذب لما تقرر ان المركب التسلم المحتمل للصدق والكذب يسمى خبرا
من حيث احتماله لهما ومن حيث اشتماله على الحكم قضية ومن حيث اداة الحكم اخبارا
ومن حيث كونه جزءا من الدليل يسمى مقدمة ومن حيث كونه يطلب بالدليل مطلوباً ومن
حيث كونه يحصل من الدليل نتيجة ومن حيث انه يقع في العلم ويسئل عنه مسألة فالادات واحدة
واختلاف العبارات بحسب الاعتبار وانما قدر الشارح قال الكلام لان جواب الشرط
لا يكون الاجلة (قوله اي وان لم يكن لنبته خارج كذلك) اي تطابق تلك النسبة او لا تطابقه
فهو اقشاه اعلم ان الكلام المنفي اذا كان فيه قيد او قيود كان النفي متوجها للقيد او القيود
في الغالب ومن غير الغالب قد يتوجه للقيد والمقيد معا اذا علمت هذا فاعلم ان في كلام
المصنف مقيدا وهو النسبة وقيدان وهما الخارج والمطابقة وعدمها فان جعلت النفي
منصبا على القيد والقيدتين اقتضى ذلك ان الانشاء لانسبة له ولا خارج بطابق او
لا يطابق وهذا لا يصح لان الانشاء له نسبة قطعاً الا انها غير حكمية كما تقدم لك
ذلك عن قرب وان جعلت النفي منصبا على القيد دون المقيد كما هو الغالب اقتضى
ان الانشاء له نسبة ولا خارج لها اصلاً بطابق او لا يطابق وهذا خلاف التحقيق
والتحقيق كما قال الشارح ان الانشاء له نسبة كلامية ونسبة خارجية تارة يتطابقان
ولا يتطابقان تارة اخرى فمحوه لزيد قائم وتم النسبة الكلامية للاول طلب الفهم
من المخاطب والثاني طلب القيام منه والنسبة الخارجية لهما الطلب النفسي لفهم في الاول
والقيام في الثاني فان كان الطلب النفسي ثابثاً للتكلم في الواقع كان الخارج مطابقاً

لنسبة الكلامية وان كان الطلب النفسى ليس تابعا للتكلم في الواقع كان الخارج غير مطابق وبحسب الانشائي نسبة الكلامية ايجاد البيع المفهوم من اللفظ والخارجية اليجاد القائم بنفس التكلم فان كان اليجاد تابعا للتكلم في الواقع كان مطابقا والا فلا وما يدل على ان الانشائه نسبة خارجية تطابقه اولان تطابقه ان النسبة بين كل امرين في الواقع اما بوجوب او سلبية على طريق الحصر العقلى والازم ارتضاع التقضين او اجتماعهما والتقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان والنسبة بين الامرين في الواقع نسبة خارجية وهى اما مطابقة للنسبة المفهومة من الكلام اولافضل من هذا ان النسبة الكلامية والخارجية والمطابقة وعدمها امور لا بد منها في الخبر والانشاء والفارق بينهما انما هو القصد وعدم القصد فالخبر لا بد فيه من قصد المطابقة او قصد عدمها والانشاء ليس فيه قصد للمطابقة ولا لعدمها وهذا يحصل ما اشار له الشارح بقوله وتحقيق ذلك الخ ويمكن تمثية كلام المصنف عليه بان يجعل في قوله في جانب الخبر ان كان لنسبته خارج تطابقه اى قصد مطابقتها له او قصد عدم مطابقتها له فغير وقوله والافانشاء اى والا يمكن لنسبته خارج تقصده مطابقتها او عدم مطابقتها فانشاء ويجعل التقي منصبا على القيد الا غير اعنى تقصد مطابقتها فكانه قيل وان كان لنسبته خارج تطابقه اولان تطابقه لكن لم يقصدا فانشاء وفيه بحث لانه لا خبر يقصده عدم مطابقة نسبته لان الخبر وضع للمطابقة واما عدمها وهو الكذب فلا دلالة لفظ عليه وانما هو احتمال عقلى كما يأتى بقى شئ آخر وهو ان المراد بقصد مطابقة النسبة الكلامية للخارجية ان يقصد التكلم بالكلام حكاية معنى حاصل في الخارج يدونه ومؤدى الحكاية هو مؤدى المطابقة فهو لازم قائم قصدناه حكاية ثبوت القيام زيد في الواقع بمعنى ان في الواقع شيئا هو قيام زيد حكيمه بقولك زيد قائم بخلاف اضرب ونحوه من صيغ الانشاء فانه لم يقصده حكاية شئ بل المقصود به احداث مدلوله وهو طلب الضرب ويجاد ذلك اللفظ بحيث لا يحصل ذلك المعنى بدون اللفظ فانه قصدت بصيغة الانشاء المطابقة اى حكاية ما في الواقع وهو النسبة الخارجية وهو الطلب القائم بنفس مثلا كان خبرا مجازا وصار معنى اضرب اما طلب للضرب والحاصل ان النسبة التى لها خارج هى التى تكون حكاية عن نسبة اى حالة بين الطرفين في نفس الامر ونسب الانشاء ليست حكاية بل محضرة ليرتب عليها وجود او عدم او معرفة او تحمير او نحو ذلك وحينئذ فالنسب الانشائية لا خارج لها ولهذا اخبر ارباب حواشى المطول كالفتاوى والقرمى وعبد الحكيم رجوع التقي كلام المصنف لقيد كى هو التبادر منه وان النسبة لا محالة موجودة في الانشاء دون الخارج ودون قيده واستدلوا على انه لو كان له خارج لزم ان يتصور فيه الصدق والكذب لانهم من لوازم الخارجية واللازم باطل فكذلك المزوم (قوله وتحقيق ذلك)

وتحقيق ذلك ان الكلام اما ان تكون نسبته بحيث تحصل من اللفظ ويكون اللفظ موجدا لها من غير قصد الى كونه دالا على نسبة حاصلة في الواقع بين الشئين

اي الفرق بين الانشاء والخبر وقوله ان الكلام يعني مطلقا وحاصله ان للانشاء ايضا نسبة خارجية تطابقه اولاً تطابقه والفرق بينه وبين الخبر قصد المطابقة واللا مطابقة في الخبر وعدم قصد ذلك في الانشاء وفي قوله وتحقيق الخ اشارة الى ان ما يقتضيه ظاهر المتن من ان الفرق بينهما ان الخبر له خارج والانشاء لا خارج له كلام ظاهري خلاف التحقيق وقد علمت ما في ذلك التحقيق وان الحق خلافه (قوله بحيث تحصل) الباء للنسبة اي ملتبسة بحالة وهي ان تحصل من اللفظ اي تفهم منه فالعطف مغاير او توجد فالعطف تفسيري ومعنى ايجاد اللفظ لها ان لا تحصل بدونه فاذا قلت اضرب زيدا فنسبته المفهومة منه طلب الضرب ولا شك ان ذلك لا تحصل الا بهذا اللفظ ولم يقصد بذلك اللفظ حكاية شيء حاصل في الواقع كالطلب القائم بالنفس ثم لا يخفى ان الفعل المنعدي للفعل فيه النسبتان نسبة الفعل للفاعل ونسبته للفعل قول الشارح اما ان تكون نسبته الخ يصح ان يراد بها كل منهما لان كلا منهما يحصل باللفظ بحيث يكون موجدا لها (قوله من غير قصد الى كونه دالا على نسبة حاصلة في الواقع) هذا لانساق ان الانشاء له خارجية لان نفي القصد الى كونه دالا على النسبة الواقعة لا يستلزم نفي حصول تلك النسبة ثم ان الاولى للشارح ان يقول من غير قصد الى كونها مطابقة للنسبة في الواقع وهو الانشاء وذلك لان ظاهره يقتضي ان الفرق بين الانشاء والخبر قصدا لدلالة على نسبة في الواقع بين شيئين وعدم قصد تلك الدلالة مع ان الفرق قصد المطابقة بين النسبتين وعدم قصد ذلك وان كان يمكن ان يقال انه يلزم من عدم قصد الدلالة على نسبة حاصلة في الواقع عدم قصد المطابقة (قوله بحيث يقصد) المناسب ان يقول او يكون نسبة تقصد مطابقتها للنسبة الخارجية او عدم مطابقتها لها (قوله لان النسبة المفهومة الخ) علة لما تضمنه قوله او تكون نسبته بحيث الخ من ان في الخبر نسبتين لانه متعلق بجميع التحقيق على انه علة لما تضمنه من ان في الكلام مطلقا نسبتين لانه وان كان صحيحا لما تقرر من ان في الانشاء ايضا خارجا الا انه لا يناسب قوله فاك اذا قلت الخ لانه لا تعرض فيه للانشاء وقد يقال ان قوله المفهومة من الكلام دون ان يقول من الخبر بما يؤيد الاحتمال الثاني وتمثيل الشارح بما اذا قلت زيد قائم لا يخصص نم قول الشارح بان يكون هذا ذاك وقوله بان لا يكون هذا ذاك يعين الاحتمال الاول لان كون هذا عين ذاك او غيره يختص بالخبر اذ النسبة في اضرب مثلا تعلق الضرب بالمخاطب على وجه طلبه منه وحاصل ما افاده هذا التعليل ان هناك نسبة مفهومة من الكلام حاصلة في الذهن بقطع النظر عن الخارج ونسبة في الخارج بقطع النظر عن الذهن (قوله الحاصلة في الذهن) اثاربه الى ان النسبة الكلامية والذهنية متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار فمن حيث دلالة الكلام عليها يقال لها

وهو الانشاء او تكون
نسبته بحيث يقصد ان
له نسبة خارجية تطابقه
اولاً تطابقه وهو الخبر لان
النسبة المفهومة من الكلام
الحاصلة في الذهن لا بد ان
تكون بين الشئتين ومع
قطع النظر عن الذهن لا بد
وان يكون بين هذين
الشئتين في الواقع

نسبة كلامية ومن حيث ادراكها في الذهن وتصورها فيه يقال لها ذهنية وقوله
الحاصلة في الذهن يشمل الكواذب عدا لان الذهن ينصور النسبة الكاذبة ولو كانت
مستحيلة (قوله لابد ان تكون بين الشئين) هما الموضوع والحمول اى لانها من
المعاني الجزئية فلا تعقل الا تعقل هذين الشئين وقوله لابد خبران (قوله ومع قطع
النظر عن الذهن لابد الخ) لابد عطف على لابد السابقة وفي الكلام تقديم وتأخير
والاصل ولا بد مع قطع النظر عن الذهن ان يكون الخ والواو في قوله وان يكون
زائدة في متعلق اسم لا والاصل لابد ان يكون اى لابد من ان يكون اى لاغنى عن
ان يكون فالواو هنا كهي في قول الشاعر

* فابال من اسعى لاجبر كسره * حفظا وينوى من سفاخته كسرى *

فان الواو في قوله وينوى زائدة دخولها في الكلام كخر وجها وخبر لايحذف اى
حاصل ومصعب التعليل قوله ولا بد ان يكون بين هذين الشئين الخ بقى شئ آخر وهو
ان في كلام الشارح امورا منها ان كون النسبة المفهومة من الكلام لابد ان تكون
بين شئين هذا امر معلوم لا يتوهم انكاره فلا فائدة في الاخبار به فالاولى ان يقول
لان النسبة المفهومة من الكلام حاصلة في الذهن قطعاً ومع قطع النظر عن الذهن
نجد نسبة بين جزئى الكلام حاصلة في الخارج فقد تحقق وجود النسبتين في الكلام
وتحقق الفرق بينهما وذلك لان الكلامية ظرفها الذهن والخارجية ظرفها
الخارج افادة شيخنا العدوى ومنها ان قوله ولا بد مع قطع النظر عن الذهن
ان يكون الخ ظاهره اختصاص النسبة الخارجية بالقضايا الخارجية التى حكم
فيها على افراد الموضوع المحققة الوجود في الخارج كقولنا الانسان حيوان فان
الجوائية ثابتة لافراد الانسان في الخارج مع قطع النظر عن الذهن دون الذهنية
التي حكم فيها على افراد الموضوع التي لا تحقق لها في الخارج بان كانت كلها
ذهنية او بعضها ذهني وبعضها خارجي فالاولى كقولنا شريك الباري بمنع والثانية
كقولنا ماسوسه الواجب تعالى ممكن لان افراد ماسوى الواجب يشمل المستحيل العادى
كبحر من زيق ولا وجود له الا في الذهن لان القضايا الذهنية لا يصح فيها قطع النظر
عن الذهن اذ لا وجود لها الا فيه ولا وجود لها في خارج الاعيان مع ان القضايا
مطلقا لها نسبة خارجية وقد يجاب بان المراد بقطع النظر عن الذهن قطع النظر
عن فهم الذهن النسبة الكلامية من الكلام وبالواقع نفس الامر لا خارج الاعيان
فدخلت تلك القضايا المذكورة او يقال ان قوله ومع قطع النظر الخ في معنى المبالغة وكأنه
قال ولا بد ان يكون بين هذين الشئين نسبة في الواقع حتى ولو قطع النظر عن الذهن
اى هذا اذا لم يقطع النظر عن الذهن بل نظر اليه كما في القضايا الذهنية بل ولو قطع
النظر عنه كما في القضايا الخارجية وليس قوله مع قطع النظر شرطا لوجود النسبة الخارجية

وحينئذ فاشتمل كلامه على التسمين المذكورين (قوله نسبة ثبوتية) أى وهى النسبة الخارجية وقوله بان يكون هذا أى الموضوع ذاك أى المحمول كافى زيد قائم فان المراد من القائم نفس زيد وقوله بان لا يكون هذا أى الموضوع ذاك أى المحمول كافى زيد ليس بقائم فانه يدل على ان زيدا غير القائم فى الواقع وقوله بان يكون هذا اذاك أى مثلا لأجل دخول القضايا الشرطية فان النسبة فيها اللزوم لان هذا ذاك اذ هذا انما يظهر فى الخلفية (قوله الا ترى الخ) هذا استدلال على النسبة الخارجية (قوله فان القيام حاصل زيد) يحتمل ان المراد حاصل له فى الواقع اذا كان الكلام صادقا وفى الكلام حذف شئ، يتم به البيان والتقدير حاصل زيد قطعاً وليس بحاصل له قطعاً وحصوله وعدم حصوله فى الواقع هو النسبة الخارجية التى تعتبر المطابقة بينها وبين النسبة المفهومة من الكلام وقوله قطعاً أى وان قطعت النظر عن ادراك الذهن فليس القطع بمعنى الجزم وهذا الاحتمال هو المناسب لسباق الكلام ويحتمل ان المراد فان القيام حاصل زيد أى يقتضى دلالة الكلام لابل نظر لواقع من كونه صادقا او كاذبا لان الكلام يدل على تحقق النسبة وحصولها فى الخارج واما احتمال الكذب فهو عقلى لامفهوم لا لفظ (قوله سواء قلنا الخ) هذا تعميم فى قوله فان القيام حاصل زيد قطعاً وهذا التعميم زيادة فائدة ولا دخل له فى الاستدلال المشار له بقوله الا ترى الخ (قوله من الامور الخارجية) أى بناء على مذهب الحكماء من ان الاعراض النسبية لها وجود أى تحقق فى الخارج أى خارج الاعيان يمكن رؤيتها وقوله او ليست منها أى من الامور الخارجية بل من الامور الاعتبارية كما يقسول اهل السنة فانهم يقولون ان الاعراض النسبية امور اعتبارية لا تحقق لها فى خارج الاعيان بل فى خارج الازهان لان لها تحقفاً فى نفسها لكنها لم تصل لمرتبة المشاهدة بالبصر بل ذكر بعضهم انه لا ثبوت لها فى نفسها بل فى الذهن فقط فان قلت حيث كانت الامور الاعتبارية لا وجود لها فى خارج الاعيان بل ولا فى خارج الازهان على هذا القول فما الفرق بين الصادق منها والكاذب قلت الفرق ان الاعتبار الكاذب لا مستند له بل هو امر يتزعمه الذهن كخيل الكرم وكرم الخيل والاعتبار الصادق يستند للامور الخارجية كابوة زيد لعمره فان قلت اذا كانت النسبة امراً اعتبارياً على ما يقوله اهل السنة فما معنى نسبتها للخارج وقولهم خارجية ووصفهم لها بالوجود فى قولهم انها موجودة فى الخارج وهل هذا الاتفاق قلت المراد بوجودها ثبوتها وتحققها والمراد بالخارج الذى نسبت له خارج الازهان وهو نفس الامر لا خارج الاعيان والى هذا اشار الشارح بقوله وهذا معنى الخ (قوله وهذا معنى الخ) اسو ما ذكرناه من ثبوت النسبة فى الواقع بين الشئين المذكورين مع قطع النظر عن الذهن معنى وجود الخ فاسم الاشارة راجع

نسبة ثبوتية بان يكون هذا
ذلك او سلبية بان لا يكون
هذا ذلك الا ترى انك اذا
قلت زيد قائم فان القيام
حاصل زيد قطعاً سواء
قلنا ان النسبة من الامور
الخارجية او ليست منها
وهذا معنى وجود النسبة
الخارجية

لوجود النسبة في الواقع بين الشئين المذكورين مع قطع النظر عن الحاصل في الذهن
 اى ان معنى وجود النسبة الخارجية تحققها في الواقع اى تحققها في ذاتها بين الشئين
 يقطع النظر عن اعتبار معتبر وفرض فارض وليس المراد بوجودها تحققها في خارج
 الاعيان بحيث يمكن رؤيتها كياض الجسم فعنى الخارج الذى نسبت اليه النسبة
 خارج الذهن وهو الواقع ونفس الامر وليس المراد به خارج الاعيان لان الخارج
 يطلق بمعنى الواقع ونفس الامر اى نفس الشئ وبمعنى الاعيان اى الاشياء المعينة
 المشاهدة ومعنى وجود الشئ فيها انه فرد من افرادها ومعدود منها اذا علمت هذا فقولهم
 النسبة موجودة في نفس الامر معناه انها متحققة في نفسها بقطع النظر عن اعتبار المعتبر
 وفرض الفارض فهو اظهار في محل الاضمار واذا قيل زيد موجود في خارج الاعيان
 فعناه انه من جملة الامور المعينة المشاهدة التى يمكن رؤيتها واعلم ان الوجود اى
 التحقق في خارج الازهان اعم من الموجود اى التحقق في خارج الاعيان لان الاول
 اما ان يصل لمرتبة المشاهدة فيكون موجودا في خارج الاعيان ايضا اولا فيكون
 موجودا في خارج الازهان فقط فزيد يصدق عليه انه موجود في خارج الازهان
 والاعيان والنسبة الخارجية يصدق عليها انها موجودة في خارج الازهان لاني خارج
 الاعيان لان لها تحققا في نفسها لكن لم تصل لمرتبة المشاهدة وان الاعتباريات قسمان
 قسم لا تحقق له في نفسه بل هو امر توهم محض يحصل بمجرد اعتبار المعتبر وفرض
 الفارض وهذا لا تحقق له لاني خارج الازهان ولاني خارج الاعيان ومنها ماله تحقق
 في نفسه بقطع النظر عن اعتبار المعتبر وفرض الفارض وهذا الثانى هو الموجود
 من الاعتباريات خارج الازهان قرر ذلك كله شيخنا العلامة العدوي عليه سمات
 الرحمة والرضوان (قوله لا بدله من مسند اليه ومسند واسناد) اى وحيتذ فلا بد لها
 من ابواب ثلاثة تين احوالها فاذا ضمت هذه الثلاثة لباب الانشاء المين لاحواله
 كانت الابواب اربعة وكان الاولى للمصنف ان يقول من اسناد ومسند اليه ومسند
 لبوافق مامر من قوله ويختصر في ثمانية ابواب احوال الاسناد الخ وما يأتى في ترتيب
 الابواب وليتصل المسند بما يتعلق به الا ان يقال انه لاحظ ان الاسناد رابطة بين
 شئين لا يعقل الا بعد تعقلهما فربته التأخير لكن فيه ما يأتى (قوله والمسند قد يكون
 الخ) وذلك نحو ضرب زيد عمرا فاحتيج لباب خامس بين احواله وقضية كلامه ان
 المسند اليه لا يكون له متعلق وليس كذلك اذا المسند اليه قد يكون له متعلقات حيث كان
 مشتقا نحو المطلق يوم الجمعة زيد والضارب زيدا قائم ومعلم زيد عمرا شاخصا
 حاضرا ويحاج بان المسند اليه في الاولين في الحقيقة انما هو ال والمتعلق المذكور للصلة
 لا للسند اليه واما في الثالث فالنصوب فيه ليس بفضلة وانما هو عمدة بدليل الاضمار
 في التنازع او يحاج بان المصنف انما اقتصر على المسند لان الغالب في المسند ان يكون

(والخبر لا بدله من مسند
 اليه ومسند واسناد
 والمسند قد يكون له
 متعلقات اذا كان فضلا في
 معناه) كالمصدر واسم
 الفاعل واسم المفعول واما
 اشبه ذلك ولا وجه
 لتخصيص هذا الكلام بالخبر

له متعلق دون المسند اليه وانما كان الغالب في المسند ان يكون له متعلقات دون المسند اليه لان المسند في الغالب يكون مشتقا والمسند اليه جامدا وما كان الغالب عليه ان يكون مشتقا يكون له متعلقات اكثر بقى شيء آخر وهو ان المسند اذا كان فعلا او بمعناه فلا بد له من متعلقات لانه وان لم يلزم ان يكون متعديا لكن لا بد من مفعول مطلق ومفعول فيه نعم قد يحذف وكلام المصنف اعم من الذكر والحذف بدليل انه يقول اما حذفه فلكذا وظاهر قول المصنف هنا والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا انه لا يلزمه المتعلقات اذا كان فعلا او بمعناه وليس كذلك كما علمت والجواب ان في كلام المصنف حذفا والتقدير قد يكون له متعلقات وقد لا يكون له ذلك اي كما اذا كان جامدا نحو زيد اخوك وانما يكون له ذلك اذا كان فعلا الخ (قوله او في معناه) اي او كان في معناه اي ملتبسا بمعناه التضمني من التباس الدال بالمدلول بان كان اسما دالا على الحدث (قوله كالمصدر الخ) التمثيل بالمصدر ومأمعه مما هو في معنى الفعل انما يستقيم على تقدير ان يراد بالفعل الفعل الاصطلاحي فيكون مافيه معنى الفعل اعم مما تضمن حروفه كالمصدر والوصف اولا وكحروف التثنية واسماء الاشارة ونحوها واما على تقدير ان يراد بالفعل الفعل الحقيقي اعم من ان يعبر عنه بالمصدر وغيره مما تضمن حروفه فيكون المراد بما في معناه مما لا يتضمن حروفه كالظرف واسم الفعل واسم الاشارة ونحوها (قوله ولا وجه لتخصيص الخ) اي لان الانشاء لا بد له ايضا مما ذكر فكان على المصنف ان يقول وكل من الخبر والانشاء لا بد له من مسند الخ وقد يجاب بانه انما يخص الخبر بالذكر لكونه اعظم شأنا واكثر فائدة واشتمالا على النكات والخصوصيات البديعية التي بها التفاضل ولكونه اصلا في الكلام لحصول الانشائية ما ينقل كافي بمتاوزه اذ اداة كافي لتضرب ولا تضرب او حذف كافي اضرب فان اصله تضرب وبالجملة فالخبر هو الجزء الاعظم فلذا افرد المصنف الابحاث عن احوال اجزائه من مسند اليه ومسند واسناد بالتدوين وجعل للبحث عن حال كل واحد منها بابا على حدة واحال معرفة احوال اجزاء ما عداه عليه فيما يأتي حيث يقول في آخر احوال المسند تبييه ما تقدم من الاعتبارات في احوال المسند اليه او المسند او الاسناد كما تجري في الخبر تجري في الانشاء (قوله الاسناد) اي بين المسند والمسند اليه اما بقصر نحو ما زيد الاقام او بدونه نحو زيد قائم وقوله والتعلق اي بين المسند والفضلات المشار اليها بقوله قد يكون له متعلقات اما بقصر نحو زيد ماضرب الاعمر او قد يكون بدون قصر نحو زيد ضرب عمرا (قوله اما بقصر الخ) اي وحينئذ فلا بد من باب سادس للبحث عن القصر وادواته (قوله اما معطوفة) اي تلك الجملة القرونة وهو المسمى بالوصل وقوله او غير معطوفة اي تلك الجملة القرونة وهو المسمى بالفصل فلا بد من باب سابع بين فيه ذلك لان هذا حال للكلام بالقياس لكلام آخر ثم ان المراد بقوله وكل

(وكل من الاسناد والتعلق)
اما بقصر او بغير قصر
وكل جملة قرنت باخرى
اما معطوفة عليها او غير
معطوفة والكلام البليغ
اما زائد على اصل المراد
لفائدة (احترزه عن
التلويل على انه لا حاجة
اليه بعد تقييد الكلام
بالبليغ (او غير زائد) هذا
كله ظاهر

جلة قرن باخرى اى مما يقبل العطف فى اداء اصل المعنى وحينئذ فلا يتناول الجمل
الحالية المتداخلة نحو جاء زيد يركب يسرع فاندفع ما يقال انها داخلة فى قوله او غير
معطوفة مع انها ليست من الفصل والوصل بل من متعلقات الفعل وانما ذكر المصنف
التذنيب فى باب الفصل والوصل لمزيد مناسبة له ولو قال بدل قوله او غير معطوفة
او متروكة العطف كان اولى لان الترك يشعر بقبول المتروك العطف (قوله اما زاد على
اصل المراد) اى وهو الاطناب وقوله او غير زائد صادق بان لا يكون ناقصا ايضا
وهو المساواة او كان ناقصا وهو الايجاز اى وحينئذ فلا بد من باب ثامن بين فيه ذلك
وهو باب الايجاز والاضباب والمساواة (قوله احتزبه) اى بقوله لفائدة عن التطويل
وهو الزيادة على اصل المراد لالفائدة وكذا احتزبه عن الحشو فانه ايضا زباده على
اصل المراد لالفائدة لكنها فى الثانى متعينة دون الاول على ما بنى (قوله على انه
لا حاجة اليه) على للاستدراك اى لكن لا حاجة اليه اى الى ذلك القيد وهو قوله
لفائدة وذلك لان الكلام البليغ هو المطابق لمقتضى الحال ومتى كان مطابقا لمقتضى
الحال فلا بد فيه من فائدة ومتى كان زائدا لالفائدة فلا يكون بليغا هذا كلامه وفيه ان
هذا لا يتم الا لو قلنا ان كل كلمة من الكلام البليغ لابد ان تكون يقتضيها الحال فاذا
كانت فيه كلمة لا يقتضيها الحال بان كانت زائدة كان الكلام غير بليغ كما اذا قلت لخالى
الذهن زيد قائم فى الدار فان قولك فى الدار غير محتاج اليه والحق انه يقال له
بليغ ولا يشترط ذلك الشرط وان القيد يحتاج اليه لاجرا ما ذكر سلفنا ان قيد
البليغ بغنى عن قوله لفائدة فيقال ان قصد المصنف تحقيق معنى الاطناب وايضا ح
وبان ان الزيادة لفائدة مأخوذة فيه ولو لم يقيد الزيادة بالفائدة لربما توهم ان الاطناب
هو الزيادة مطلقا لاطلاقها عن قيد الفائدة مع انه مقيد بها فى الواقع (قوله او غير
زائد) المنبأ منه ان المراد او غير زائد على اصل المراد لفائدة فيدخل فيه
التطويل والحشو لان غير الزائد لفائدة صادق بغير الزائد اصلا وبالزائد لالفائدة
فكان الاولى ان يقول او غير زائد على اصل المراد اصلا وبقيده بكونه لفائدة لان عدم
الزيادة فى الايجاز والمساواة لابد ان يكون لفائدة (قوله هذا كله الخ) اعلم ان التقديم
والتأخير والذكر والحذف مثلا من احوال كل من السند اليه والسند ومتعلقات السند
فلذا ذكرت فى كل من باب احوال السند اليه واحوال السند واحوال المتعلقات مثل
التقديم والتأخير والذكر والحذف فى انهما احوال الثلاثة القصير فهو تارة يتعلق
بالسند اليه وتارة بالسند وتارة بالمتعلقات فكان المناسب ان لا يخص باب بل يذكر فى باب
السند اليه والسند والمتعلقات مثل التقديم والتأخير والذكر والحذف والفصل والوصل
من احوال الجملة الخيرية فالمناسب ان يذكر فى احوال الاسناد كالتأكيد والحقيقة العقلية
والجواز العقلي ولا يخصهما باب وكل واحد من الايجاز والاطناب والمساواة تارة يتعلق

بالجملة وتارة يتعلق بالسند اليه وتارة يتعلق بالسند فالناسب ذكر هذه الثلاثة في باب الاسناد
وفي باب السند اليه والسند ولا يخصها باب اذا علمت هذا فيقال كان الاولى للمصنف
ان لا يلتفت لبيان الحصر لانه معلوم بالاستقراء بل الاولى له ان يلتفت تخصيص
كل من هذه الامور الثلاثة بباب على حدة والى هذا اشار الشارح بقوله وهذا اى
دليل الحصر اعنى قول المصنف لان الكلام اما خبر او انشاء الى آخر ما ذكره في دليل
الحصر (قوله لكن لا طائل تحته) اى لا ثمرة له (قوله لان جميع الخ) علة لمحذوف اى
والاولى الالتفات لما تحته طائل وهو بيان تخصيص بعض الاحوال كالقصر والفصل
والوصل والاطناب ومقابليه بابواب وذلك لان الخ (قوله ومقابليه) اى الايجاز والمساواة
(قوله انما هو) اى جميع ما ذكر (قوله من احوال الجملة) هذا بالنظر للفصل والوصل
والايجاز والاطناب والمساواة اذا تعلقت بجملة وقوله او السند اليه او السند هذا
بالنظر للقصر والاطناب ومقابليه اذا تعلقت بمفرد وكان عليه ان يزيد او المتعلق (قوله
مثل التأكيد) هو من احوال الجملة فهو مناسب للفصل والوصل والايجاز ومقابليه
اذا تعلقت بجملة وقوله والتقديم والتأخير هما من احوال الطرفين فهو مناسب للقصر
والايجاز ومقابليه اذا تعلقت بمفرد فظهر لك مما قلناه ان قول الشارح لان جميع الخ
علة لمحذوف وان كان في كلام الشارح توزيعا (قوله في هذا المقام) اى مقام حصر
المقصود من علم المعاني في الابواب الثمانية (قوله ببيان سبب افرادها) عن غيرها
من الاحوال وعدم ذكرها معها في باب احوال الاسناد الخبرى والسند اليه والسند
والتعلقات (قوله وجعلها ابوابا) تفسير لما قبله والحاصل ان الثمرة في بيان وجه افراد
هذه الثلاثة بابواب وعدم ذكرها مع غيرها من الاحوال في باب الاسناد الخبرى
بالنسبة للفصل والوصل وكذا بالنسبة للايجاز ومقابليه وفي باب السند اليه والسند
والتعلقات بالنسبة للقصر وكذا بالنسبة للايجاز ومقابليه واما مجرد تعداها وبيان
الحصر فيها فهذا لا طائل تحته لان هذا معلوم باستقراء كلامه (قوله وقد لخصنا
ذلك) اى بيان السبب في افرادها اى ذكرنا السبب بعبارة ملخصة وحاصل ما ذكره
الشارح في كبريائه انما افرادها بابواب لكثرة تشعبها وصعوبة امرها بكثرة مباحثها
بخلاف غيرها من الاحوال كالتعريف والتكبير والتقديم والتأخير وغيرها من
الاحوال فلذا لم يفرد بابواب فتأمل (قوله تنبيه) هو خبر لمحذوف اى هذا تنبيه
وهولغة الايقاظ واصطلاح اسم لكلام مفصل لاحق يفهم معناه اجالا من الكلام
السابق (قوله على تفسير) متعلق بتنبيه ان اريد منه المعنى اللغوى لانه مصدر وان
اريد به المعنى الاصلاحي فهو كثيره من التراجع جامد ليس فيه معنى الفعل فيجعل
على معنى في متعلقة بمحذوف اى كائن في تفسير او على حالها متعلقة بمشغل اى مشغل
على مفسرهما كذا قيل وقد يقال انه يعين الثانى لانه وان كان في الاصل مصدرا

لكن لا طائل تحته لان جميع
ما ذكر من القصر والفصل
و الوصل والايجاز
ومقابليه انما هو من احوال
الجملة او السند اليه او السند
مثل التأكيد والتقديم والتأ
خير وغير ذلك فالواجب
في هذا المقام بيان سبب
افرادها وجعلها ابوابا
برأسها وقد لخصنا ذلك
في الشرح (تنبيه) على
تفسير الصدق والكذب
الذى قد سبق اشارة ما اليه
في قوله تنظيره ولا تطابقه

الا انه اسلم عن المصدرية وجعل اسم الالفاظ المخصوصة (قوله الذى قد سبق اشارة
ماله) مازادة لتأكيد التقليل اى الذى قد سبقت الاشارة اليه اشارة خفية ووجه
تلك الاشارة انه قال اولاً لا تطابقه او لا تطابقه فافاد ان الكلام الخبرى اما ان توجد
فيه المطابقة او لا ولا شك ان المطابقة هى الصدق وعدمها هو الكذب فقد علم بما
تقدم ذات الصدق وذات الكذب وان لم تعلم تسمية هاتين الذاتين بهذين الاسمين
فقد سبق ذكرهما فى الجملة اى باعتبار ذاتيهما لا باعتبار اسميهما ولذا كانت تلك
الاشارة خفية و اشار الشارح بقوله الذى قد سبق الى وجه تسمية هذا البحث تنبيهها
لان التنبيه الفاظ يترجم بها عما اشير اليه فى الكلام السابق فان قلت الكلام السابق
فيه الاشارة الى مسند هذا الخبر الذى ذكره فى التنبيه اذ لم يعلم منه الا المطابقة
وعدمها واما المسند اليه وهو صدق الخبر وكذبه والنسبة بينهما فلم يعلم بما سبق والمتعارف
جعل التنبيه عنواناً لتفصيل شئ علم من الكلام بداهة او قريباً من البداهة ولا يكون
الخبر المذكور معلوماً مما سبق كذلك الا اذا علم سائر اجزائه ولم يعلم هنا الا المسند فقط
وحينئذ فلا يصح تسمية هذا البحث بالتنبيه قلت قد اجيب بان المتعارف استعمال التنبيه
فى مقامين الاول ما سبق وهو الالفاظ التى يعنون بها عن تفصيل شئ علم اجالا من الكلام
السابق بداهة او قريباً من البداهة الثانى ان يكون البحث اللاحق معلوماً من الكلام
السابق اجالا ولونفريا وما ذكرهنا من هذا القليل فان قلت ان الذى عرف مما تقدم
انما هو مذهب الجمهور واما مذهب الجاحظ والنظام ودليل كل واحد منهما وارد
عليه فلم يعلم مما تقدم لا اجالا ولا تفصيلاً وحينئذ فجميع ما ذكره فى هذا البحث لم يعلم
مما تقدم فلا وجه لتسميته تنبيهاً واجيب بانسمى التنبيه تفسير الصدق والكذب على
مذهب الجمهور الذى هو معلوم مأمور واما ما ذكره معه فهو مذكور استطراداً زيادة
على الترجمة وهى لانصر الى هذا الجواب بشير قول الشارح تنبيهه على تفسير الصدق
والكذب فانه يشير الى خروج الأدلة والاعتراضات عليها عنسمى التنبيه (قوله
اختلف القائلون الخ) حاصله ان العلماء اختلفوا فى الخبر هل ينحصر فى الصادق
والكاذب وبه قال الجمهور والنظام او لا ينحصر بل منه ما ليس بصادق ولا كاذب وبه قال
الجاحظ والقائلون بالانحصار اختلفوا فى تفسير الصدق والكذب فالجمهور
فسروهما بتفسير والنظام فسرها بتفسير (قوله فى الصدق) اى فى ذى الصدق وذى
الكذب وهو الصادق والكاذب وانما قدرنا ذلك لان الخبر ينقسم للصادق والكاذب
لا للصدق والكذب لانهما من اوصافه (قوله صدق الخبر مطابقتها للواقع) لم يذكر
المصنف دليلاً كما صنع فى القولين بعده ايها ما لكثرة ادلته واشتهارها بحيث لا يحتاج لذكرها
ولانه بلغ من الظهور الى حالة بحيث لا يحتاج الى الدليل (قوله اى مطابقة حكمه)
اشار الشارح بذلك الى ان فى كلام المصنف حذف مضاف والحامل له على ذلك ان الخبر

اختلف القائلون بالانحصار
الخبر فى الصدق والكذب
فى تفسيرهما قليل (صدق
الخبر مطابقتها) اى مطابقة
حكمه (للواقع) وهو
الخارج الذى يكون لنسبة
الكلام الخبرى (وكذبه)
اى كذب الخبر (عدمها)
اى عدم مطابقتها للواقع يعنى
ان الشئين اللذين اوقع
بينهما نسبة فى الخبر

عبارة عن اللفظ وهو لا يوصف بالمطابقة للخارج حقيقة والذي يوصف بها إنما هو النسبة الكلامية المفهومة منه وهي ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه أو انتفاؤه عنه وهي المعبر عنها بالوقوع أو الالاقوع في كلامهم وهي المرادة بالحكم في كلام الشارح وليس المراد به الاتساع والانتزاع (قوله للواقع) اللام زائدة للتقوية لأن مادة المطابقة تعدى بنفسها والمراد بالواقع النسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين في الخارج أي في الواقع ونفس الأمر يقطع النظر عن الكلام وليس المراد بالواقع هنا نفس الأمر وحاصل كلامه أن صدق الخبر بمطابقة نسبه الكلامية النسبة الخارجية سواء طبقت الاعتقاد أيضاً كما لو قال السني العالم حادث أولم تطابق الاعتقاد كما لو قال ذلك الفيلسفي (قوله وهو الخارج الذي يكون الخ) أضاف الخارج إلى نسبة الكلام الخبري لأنه متعمد معها بالذات أن كان هناك مطابقة ونقيضها أن لم يكن مطابقة وأشار الشارح بهذا إلى أن الواقع هنا ليس بمعنى نفس الأمر بل المراد به الخارج المذكور في قول المصنف سابقاً أن كان لنسبه خارج أي نسبة خارجية وإنما حل الواقع على الخارج بمعنى النسبة الخارجية لأعلى نفس الأمر لأن المطابقة ليست بين حكم الخبر ونفس الأمر بل بين حكم الخبر وما في نفس الأمر وهو حال الطرفين في الواقع مع قطع النظر عن النسبة المفهومة من الكلام وهو النسبة الخارجية (قوله أي عدم مطابقته) أي عدم مطابقة حكمه بمعنى النسبة المفهومة منه للواقع أي النسبة الخارجية وذلك كما في قول الفيلسفي العالم قديم فهو خبر كاذب وإن طابق حكمه اعتقاده وكذلك إذا قاله السني وإن خالف اعتقاده ثم انه على هذا التعريف لا يخرج خبر الشاك عن الصادق والكاذب لأن مدلوله أعني النسبة بمعنى الوقوع أو الالاقوع أن طابقت الواقع فهو صادق والا فكاذب فهو لا يخرج عنهما على هذا التفسير بخلافه على التفسير الثاني (قوله يعني الخ) هذا زيادة توضح للكلام السابق وقرر شيخنا العدوي أنه إنما أتى بالعناية لأن التبادر من المصنف أن المطابقة معتبرة بين ذات الخبر ونفس الأمر مع أنها إنما تعتبر أولاً وبالذات بين حكم الخبر وما في نفس الأمر لكن أنت خير بان هذه العناية لا يحتاج إليها بعد تقدير الشارح حكم وتفسيره الواقع بالخارج بمعنى النسبة الخارجية والمراد بالشئيين المحكوم عليه والمحكوم به كريد والقيام (قوله لا بد وأن يكون) الواو زائدة أي لا بد من أن يكون ومعنى لا بد لافراق وبداسم لا والجار المحذوف باطراد مع مجروره متعلق باسم لا وخبرها محذوف (قوله في الواقع) أي في نفس الأمر ولما كان هذا يخرج ما لا يثبت له في الواقع قال أي مع قطع النظر عما في الذهن فينبغي أن يكون هذا تفسيراً لقوله في الواقع تفسير مراد لا تنقيده له ولما كان هذا أي قوله مع قطع النظر عما في الذهن قد يخرج نسب القضايا الذهنية المحضة التي لا يثبت لها إلا في الذهن

لا بد وأن يكون بينهما
نسبة في الواقع أي مع
قطع النظر عما في الذهن
وعما يدل عليه الكلام
فطابقة تلك النسبة
المفهومة في الكلام للنسبة
التي في الخارج بأن تكونا
ثبوتيتين أو سلبيتين صدق
وعدمهما بأن تكون احدهما
ثبوتية والاخرى سلبية
كذب

لا في الخارج كقول اجتماع الضدين ثابت فان هذه لا تأتي مع قطع النظر فيها عن الذهن
لانه لا تحقق لها الا في الذهن لا في الخارج قال وعما يدل عليه الكلام اشارة الى
ان المراد بقطع النظر عما في الذهن قطع النظر عما يدل عليه الكلام لامطلقا وحيث
تدخل الذهنيات المحضة فكأن الشارح قال اي مع قطع النظر عما في الذهن
من حيث يدل عليه الكلام ولا شك انه اذا قطع النظر عما في الذهن من تلك
الحقيقة كان صادقا بما اذا كانت النسبة في الذهن او في الخارج كما في القضايا الخارجية
وقرر شيخنا العدوي ان قوله اي مع قطع النظر يجوز ان يكون في معنى المباعدة
اي ان النسبة الخارجية لا بد منها حتى ولو قطع النظر عما في الذهن اي هذا اذا لم
يقطع النظر عما في الذهن بل نظر اليه كما في القضايا الذهنية التي لا تبوت لها خارجا
بل ولو قطع النظر عما في الذهن كما في القضايا الخارجية نحو زيد قائم وعلى كل حال
ليس قوله اي مع قطع النظر الخ قيدا لوجود الخارجية وعلى هذا التقرير فقوله
بعد ذلك وعما يدل عليه الكلام عطف تفسير اي ان المراد بما في الذهن هو ما يدل
عليه الكلام (قوله عما في الذهن) اي النسبة الذهنية وقوله وعما يدل عليه الكلام
اي النسبة الكلامية وهما متحدان ذاتا مختلفان اعتبارا لانه ان اعتبر تقررهما
في الذهن قبل النطق بهما فهي ذهنية وان اعتبر فهمهما من الكلام بعد النطق به
فكلامية (قوله فطابقة الخ) فيه اشارة الى ان المراد بالحكم في قوله مطابقة حكمه
النسبة الكلامية وبالواقع في قول المتن للواقع النسبة الخارجية وقد علم من هذا ان
المنظور له في العمدى والكذب على هذا القول النسبة الكلامية والخارجية فقط بخلاف
قول النظام الآتي فانه ينظر للكلامية والذهنية وبخلاف الجاحظ فانه ينظر فيهما
للنسب الثلاث كما يأتي بيانه (قوله بان تكونا) اي مصورة بان تكونا ثبوتيتين كما في زيد قائم
وقد حصل القيام له في الواقع وقوله اوسليتين كما في قولك زيد ليس بقائم وكان
لم يحصل له قيام في الواقع ثم ان هذا الكلام اعني قوله بان تكونا الخ يشير الى تفسير
المطابقة وعدمها فالمطابقة هي الموافقة في الكيف وعدمها المخالفة في الكيف وانه
ليس المراد بها الموافقة من سائر الوجوه وهذا بناء على ان المراد بالنسبة المفهومة
من الكلام الايقاع والانتزاع والتي في الخارج الوقوع وعدم الوقوع كما هو مذهب
العلامة السيد واما اذا قلنا المراد بنسبة الكلام المفهومة منه الوقوع وعدمه كما
ان الخارجية كذلك كما هو مختار الشارح فالمطابقة هي الموافقة بينهما من حيث
ذاتهما من سائر الوجوه ويكفي في التباين بين المطابق والكسر والمطابق بالفتح
اختلافهما بالاعتبار فارباط احد الشئين بالآخر من حيث فهمه من الكلام ودلالة
الكلام عليه غير نفسه من حيث حصوله في الخارج بقطع النظر عن فهمه من الكلام
فلا يقال ان في مطابقة احدي النسبتين للآخرى مطابقة الشيء لنفسه (قوله بان تكون

احدهما ثبوتية الخ) اي كما اذا قيل زيد قائم ولم يحصل له قيام في الواقع اوفلت زيد ليس بقائم وقد حصل له القيام في الواقع فللكذب صورتان كما ان للصدق صورتين بقي شيء آخر وهو ان تعريف الصدق بما ذكر معترض بلزوم الدور وذلك لانه قد اخذ الخبر في تعريف الصدق فيكون صدق الخبر موقوفاً على تصور الخبر وقد عرفوا الخبر بانه ما احتمل الصدق والكذب لذاته فقد اخذاً في تعريف الخبر فيكون تصور الخبر موقوفاً على تصورهما وهذا دور واجيب بان الصدق والكذب المأخوذ في تعريف الخبر هما صفتا المنكلم وهما الاعلام بالشيء على ما هو عليه او على خلافه والصدق والكذب المأخوذ في تعريفهما الخبر صفتا الخبر على انه ليس بلازم بناء التعاريف بعضها على بعض فالذي يعرف الصدق بما ذكر لا يعرف الخبر بما احتمل الصدق والكذب بل بما لا يتوقف مدلوله على النطق به او بما حصل مدلوله في الخارج بدونه وكان حكاية عنه واورد على التعريف ايضاً المبالغات بكثت اليوم الف مرة فانه يصدق عليه حد الكذب دون حد الصدق وليس بكذب لحد الصدق غير جامع وحد الكذب غير مانع واجيب بان المبالغ ان قصد ظاهر الكلام فهو كذب وان قصد معنى مجازيا كالكثر في المثال فهو صدق لمطابقة النسبة الكلامية بحسب المعنى المراد للواقع فالمراد بمطابقة النسبة الكلامية بحسب المعنى المراد لا الوضعي (قوله وقيل) قاله النظام وهو من المعتزلة وقد اشار المصنف الى كمال سخافة هذا المذهب بحذف قاله وتحقيره بجهوليته مع العلم بانه النظام والى رجعتان مذهب الجاحظ عليه بذكر قاله ووجه كمال سخافته ما يلزم عليه من تصديق اليهودي اذا قال الاسلام باطل وتكذيبه اذا قال الاسلام حق واجاع المسلمين ينادي على ذلك بالبطلان والفساد وبتلان اللازم يقتضي بطلان المزوم وانما قدم المصنف هذا المذهب على مذهب الجاحظ لكمال اتصاله بالمذهب الاول حيث اتفقا على انحصار الخبر في الصادق والكاذب (قوله مطابقته) اي مطابقة حكمه وقوله لاعتقاد الخبر لعل المراد لما في اعتقاد الخبر او لاعتقاده باعتبار ما فيه او لاعتقاد الخبر وحاصله ان الصدق عنده مطابقة النسبة الكلامية للنسبة المعتقدة للخبر وهي التي في ذهنه (قوله ولو كان ذلك الاعتقاد خطأ) الواو للعطف على محذوف اي سواء كان ذلك الاعتقاد غير خطأ بل ولو كان خطأ او ان لولمبالغة اي هذا اذا كان الاعتقاد صواباً بل ولو كان خطأ فاقبل المبالغة اولى بالحكم وذلك لكون كل من النسبة الكلامية والاعتقاد صواباً كما في قولك السماء فوقنا حال كونك معتقداً ذلك وما بعد المبالغة كقولك السماء تحتنا معتقداً ذلك فان النسبة الكلامية وافقت الاعتقاد والاعتقاد خطأ (قوله غير مطابق) تفسير لقوله خطأ فكان المناسب التعبير بـ (التفسيرية) (قوله اي عدم مطابقته) اي عدم مطابقة نسبته المفهومة منه (قوله ولو كان خطأ) اي هذا

(وقيل) صدق الخبر
(مطابقته لاعتقاد الخبر
ولو كان) ذلك الاعتقاد
(خطأ) غير مطابق للواقع
(وكذب الخبر عدمها) اي
عدم مطابقته لاعتقاد الخبر
ولو كان خطأ فقول القائل
السماء تحتنا معتقداً ذلك
صدق وقوله السماء فوقنا
غير معتقد ذلك كذب
والمراد بالاعتقاد الحكم
الذهني الجازم او الراجح
في العلم والظن وهذا
يشكل بخبر الشاك لعدم
الاعتقاد فيه فيلزم
الواسطة ولا يتحقق
الانحصار

إذا كان الاعتقاد غير خطأ بل ولو كان خطأ واخذ الشارح ذلك من رجوع الضمير في قول المصنف عدمها للمطابقة القيدة بالمبالغة فهو غير زائد على المصنف (قوله معتقدا ذلك) أي ما ذكر من التهمة (قوله غير معتقد ذلك) أي ما ذكر من الفوقية والاولى ان يقول معتقد اخلاف ذلك لان مقاله صادق بصورتين ماذا اعتقد عدم ذلك وما اذا لم يوجد منه اعتقاد اصلا وهو الشاك فيكون خبر الشاك داخل في الكذب فلا يتأتى له الاشكال الا في له بعد ذلك وطوقا مثل ما قلنا لكان قاصرا على الصورة الاولى وتكون الصورة الثانية واسطة فيتأتى حينئذ الاشكال وقد يقال انما عبر بقوله غير معتقد ذلك لانه المطابق للتعريف بعدم مطابقة الاعتقاد الصادق بالصورتين كذا قال عبد الحكيم وقال الغنبي قوله غير معتقد ذلك محمول على اعتقاد خلافه لان موضوع المسألة ان المتكلم عنده اعتقادا بالنسبة الخبر او لخلافها واما اذا اتنى الاعتقاد كما في الشاك فلا خبر اصلا او هو كذب على ماسأى (قوله والمراد الخ) لما كان الاعتقاد يطلن عند الاصوليين بمعنى الادراك الجازم للدليل فيخرج البقين اعنى العلم وهو الادراك الجازم لدليل والظن وهو الادراك غير الجازم بين ان المراد به هنا ما يشمل الادراكين لا ما يقابلهما (قوله الحكم الذهني الخ) أي النسبة المعتقدة اعتقادا جازما او راجحا وقوله فيم العلم والظن نشر على ترتيب اللف (قوله وهذا) أي تفسير الصدق والكذب الذي حكاه المصنف عن النظام بقوله وقيل الخ (قوله لعدم الاعتقاد فيه) هذا بيان لوجه الاشكال وحاصله ان الشاك في قيام زيد وعدم قيامه اذا قلنا قام زيد لا يصدق على خبره هذا انه صادق لعدم صدق تعريف الصدق عليه ولا كاذب لعدم صدق تعريف الكذب عليه وذلك لانه لا اعتقاده حتى يطابقه حكم الخبر ولا يطابقه فبزم على هذا التفسير ثبوت الوسطة بين الصدق والكذب مع ان النظام المفسر بهذا التفسير لا يقول بالواسطة بينهما بل يقول بمحصن الخبر في الصادق والكاذب (قوله اللهم الا ان يقال الخ) قد جرت العادة باستعمال هذا اللفظ فيما في ثبوته ضعف وكأني بسمان في اثباته بالله تعالى ووجه الضعف هنا انه خلاف المتبادر وانه موهم لجريان الكذب في الانشاءات وهو مخالف للاجتماع كذا في الفسارى وقال عبد الحكيم وجه الضعف ان المتبادر من تعميم الاعتقاد بقولك ولو خطأ وجود الاعتقاد (قوله انه) أي خبر الشاك كاذب (قوله لانه اذا اتنى الاعتقاد) أي في خبر الشاك (قوله صدق عدم مطابقتها الاعتقاد) أي لان السالبة تصدق مع نفي الموضوع فعدم قيام زيد يصدق مع عدم زيد فقول المصنف والكذب عدم مطابقتها الاعتقاد في معنى قولك ليس الاعتقاد مطابقا لحكم الخبر وهو سالبة صادق بان يكون اعتقادا ولا يكون حكم الكلام مطابقا له وبان لا يكون اعتقادا اصلا فحينئذ تعريف الكذب شامل لخبر الشاك (قوله والكلام الخ) اشار بهذا الى ان هذا

الهم الا ان يقال انه كاذب لانه اذا اتنى الاعتقاد صدق عدم مطابقتها الاعتقاد والكلام في ان المشكوك خبرا وليس بخبر مذکور في الشرح فليطالع منه (بدليل) قوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك رسول الله والله يعلم انك رسول الله والله يشهد (ان المنافقين لكاذبون) فانه تعالى جعلهم كاذبين في قولهم انك رسول الله لعدم مطابقتها لاعتقادهم وان كان مطابقا لمواقع

الاشكال مبني على ان كلام الشاك يقال له خبر باعتبار ان له نسبة مفهومه كسائر الاخبار مطابقة لما في الواقع او غير مطابقة له ولا يشترط ان تكون نسبة كائنة في ذهن المتكلم ولانه دال على حكم وهو ادر الك وقوع النسبة اولا وقوعها وان لم يكن ذلك الحكم قائما بالتكلم في الواقع وغاية ما فيه تخلف المدلول عن الدليل وتخلفه جائز في الدلالة الوضعية كما في الخبر الكاذب بخلاف الدلالة العقلية فلا يجوز فيها تخلف المدلول عن الدليل كما في التغير الدال على حدوث العالم وهذا القول هو التحقيق لانه اذا كان كلام التعمد للكذب يقال له خبر بالاعتبار المذكور قال الشاك وقيل انه لا يقال له خبر باعتبار انه لانسبة له في الاعتقاد حينئذ فهو خارج من المقسم وهو الخبر فلا يرد الاشكال اصلا (قوله ثم) يوقف عليه بالهاء (قوله بدليل الخ) متعلق بمحذوف اي وتمسك في اثبات ما ذهب اليه من تفسير الصدق والكذب بدليل قوله تعالى اي بدليل هو قوله تعالى فالاضافة للبيان لان القول المذكور نفس الدليل واعتراض بان هذا تفسير وتعريف وقد تقرر في موضعه ان الحدود لا توجه عليها منع ولا تقسام عليها البراهين لان مرجع المنع لطلب الدليل واقامة الدليل بمنع اذا تعاريف من قبيل التصورات والمعرف مصور بمنزلة النقاش يتشكك في ذهنك صورة مفهوم وليس بين الحد والمحدود حكم يمنع او يستدل عليه وبالجملة فامتناع اقامة الدليل على الحدود بمماثلة فيه على ما هو مقرر فكيف يتمسك هنا على اثبات هذا التعريف بدليل واجيب بان محل امتناع اقامة الدليل على التعريف اذا لم يكن مآله للتصديق بان حاولوا به افادة تصور وذلك فيما اذا كان التعريف غير لفظي فان كان التعريف مآله الى التصديق بان كان المقصود منه افادة ان هذا المعنى مدلول لذلك اللفظ لغة او اصطلاحا وذلك فيما اذا كان التعريف لفظيا كما هنا فلا منع في اقامة الدليل عليه نظرا لما يؤول اليه من التصديق الحاصل من اجل التعريف على المعرف اذ كانه قيل الصدق موضوع لمطابقة الخبر للاعتقاد كذا ذكره ارباب الحواشي وقال عبد الحكيم ان الدليل الذي تمسك به النظام على الحكم الذي يتضمنه التعريف وهو انه صحيح (قوله والله يعلم انك لرسوله) الظاهر ان هذا ايس من كلامهم بل من كلام المولى قدم احترامنا اذ لو قيل قالوا انك لرسول الله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون لئولهم ان قولهم هذا كذب غير مطابق للواقع فوسط بينهم قوله والله يعلم انك لرسوله ليحيط ذلك الابهام (قوله والله يشهد ان المنافقين) اي يعلم ذلك وعبر عن العلم بالشهادة مشاكلة (قوله فانه تعالى الخ) هذا توجيه ليكون الآية دليلا وحاصله ان المولى وصف المنافقين بانهم كاذبون في قولهم انك لرسول الله مع ان نسبة ذلك الكلام وهو ثبوت الرسالة له مطابقة للواقع لكنها لم تطابق ما في اعتقادهم من كونه غير رسول فدل على ان كذب الخبر عدم مطابقته للاعتقاد واذا كان

الخبر قد جعل كذبا لعدم مطابقة للاعتقاد مع مطابقة للواقع فاحرى اذا لم يطابق الواقع والاعتقاد معا لانه بالكذب اجدر واذا تحقق ان الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد كان الصدق المقابل له لعدم الواسطة عندها الخصم هو تلك المطابقة فلا يرد ان يقال بعد تسليم ان الكذب ما ذكر لا يلزم منه ان الصدق مطابقة الاعتقاد ولا ان الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد لاحتمال ان الكذب هو عدم تلك لمطابقة مع موافقة الواقع لانه هو الموجود في الدليل (قوله ورد هذا الاستدلال) حاصله جوابان احدهما بالمنع وله سندان والثاني بالتسليم * وتقرير الاول لان لم ان الكذب في المشهود به لم لا يجوز ان يكون التكذيب راجعا للشهادة باعتبار ما تضمنته من الكلام الخبرى وهوان شهادتها هذه صادرة من صميم القلب او راجعا لتسمية خبرهم شهادة لان الشهادة انما تكون على وفق الاعتقاد وكلامهم هذا ليس على وفق اعتقادهم فلا يسمى شهادة ومن العلوم ان الدليل اذا طرقة الاحتمال سقط به الاستدلال * وتقرير الثاني سلمنا ان التكذيب راجع للمشهود به كما قلت لكن التكذيب راجع له باعتبار الواقع في زعمهم لا باعتبار الواقع في نفسه واذا كان راجع له باعتبار الواقع في زعمهم صدق ان الكذب عدم مطابقة حكم الخبر للواقع وهو المطلوب لان المراد بقولنا الكذب عدم مطابقة حكم الخبر للواقع اعم من ان يكون ذلك الواقع باعتبار الزعم او باعتباره في نفسه (قوله وفي ادعائهم المواطأة) عطف على في الشهادة من عطف اللازم على الملزوم وذلك لان الشهادة هي الاخبار بالشيء عند مواطأة القلب للسان اى موافقة له فالشهادة مستلزمة للمواطأة فاذا كذبوا في الشهادة كانوا كاذبين في دعوى المواطأة وانما ذكر الشارح ذلك اللازم لبيان ان ذلك اللازم هو مرجع التكذيب (قوله راجع الى الشهادة) اى المذكورة في قوله نشهد وانما لم نجعله راجعا للخبر الذى تضمنه قولهم انك لرسول الله فانه يتضمن بواسطة التأكيد انه من صميم القلب لانه معمول نشهد فهو في حكم المفرد فلم يحسن عده خبرا قاله سم (قوله باعتبار تضمنها الخ) لما ورد عليه ان الشهادة انشاء فلا توصف بالكذب لان الصدق والكذب من اوصاف الخبر اجاب بقوله باعتبار تضمنها الخ اى انه راجع اليها لا باعتبار نفسها بل باعتبار ما تضمنته وهو التوافق قلبنا او شهادتنا هذه صادرة من صميم القلب فكأنه قيل لهم دعواكم ان هذه الشهادة من صميم القلب كذب لانها لم تكن من صميم القلب او دعواكم ان السننكم وافقت قلوبكم كذب لانه لا موافقة (قوله من صميم القلب) صميم الشيء خالصه وازافة صميم للقلب من اضافة الصفة للموصوف اى هذه الشهادة صادرة من قلبنا الخالص وقوله وخلص الاعتقاد كذلك من اضافة الصفة للموصوف وهو تفسير مراد لما قبله (قوله يشهادة ان واللام الخ) اى وانما كانت شهادتهم هذه من صميم القلب بشهادة ان واللام والجملة الاسمية المفيدات

(ورد) هذا الاستدلال
(بان المعنى لكاذبون
في الشهادة) وفي ادعائهم
المواطأة فالتكذب راجع
الى الشهادة باعتبار تضمنها
خبرا كاذبا غير مطابق للواقع
وهوان هذه الشهادة من
صميم القلب وخلص
الاعتقاد بشهادة ان واللام
والجملة الاسمية (او) المحي
لكاذبون (في تسميتها)

قوله لان الشهادة انما تكون الخ لعل هذه نصته التي كتب عليها والا فتسخ الشارح التي يدي لان الشهادة ما يكون الخ والخطب سهل (مصححه)

اي في تسمية هذا الاخبار شهادة لان الشهادة ما يكون على وفق الاعتقاد فقوله تسميتها مصدر مضاف الى المفعول الثاني والاول محذوف (او) المعنى انهم لكاذبون (في الشهود به) اعني قولهم انك رسول الله لكن لافي الواقع بل (في زعمهم) الفاسد واعتقادهم الباطل لانهم يعتقدون انه غير مطابق للواقع فيكون كاذبا باعتقادهم وان كان صادقا في نفس الامر فكانه قبل انهم يزعمون انهم كاذبون في هذا الخبر الصادق

للتأكيد ومعلوم ان تأكيد الشيء يدل على اعتقاده ان قلت ان هذه التأكيدات انما هي في الشهود به وهو انه رسول الله لافي لفظ الشهادة الذي هو قوله تشهد حتى يقال تأكيد الشهادة يفيد انها من صميم القلب واجيب بان الشهادة والشهود به كالشيء الواحد فال تأكيد في احدهما يؤكد في الآخر اذ الشهادة لا تراد لذاتها بل انما تراد للشهود به فعنى التأكيد في الآية ان الشهود به امر متيقن وهذا يستلزم كون الشهادة عن اعتقاد وتحقيق او يقال ان هذه التأكيدات بالنظر للآزم الفائدة وهو علمهم بانه رسول الله لما سألوا ان الخبر يجوز توكيده بالنظر للآزم الفائدة اذا كان المخاطب عالما بالحكم ومنكرا على المخبر علمه به واذا كان المخبر مؤكدا بالنظر لما ذكر رجوع قولهم تشهد انك رسول الله الى قولنا علما بانك رسول الله ثابت تحقيقا فتكون الشهادة بذلك من صميم القلب فتأمل (قوله او في تسميتها الخ) حاصله اننا لنسلم ان التكذيب راجع للشهود به لم لا يجوز ان يكون راجعا لتسمية ذلك الخبر الخالي عن موافقة الاعتقاد شهادة وفيه ان التسمية وضع الاسم وهو لا يوصف بصدق ولا كذب لان تسمية شيء بشيء ليست من باب الاخبار وحينئذ فيكون مثل هذا غلطاً في اطلاق اللفظ لا كذباً واجيب بان تسميتهم ذلك الخبر شهادة يتضمن دعوى قائله خبرنا هذا يسمى شهادة فالتكذيب راجع الى التسمية باعتبار ما تضمنته تلك التسمية من دعواهم ان خبرهم هذا يسمى شهادة فكأنهم قالوا خبرنا هذا يسمى شهادة قبل انهم كذبتم ليس خبركم هذا يسمى شهادة لان الشهادة انما تكون على وفق الاعتقاد فظهر لك بمقررتنا الفرق بين الوجه الاول والثاني وذلك لان التكذيب في الوجه الاول راجع للشهادة باعتبار ما تضمنته من الكلام الخبري وهو ان شهادتنا هذه من صميم القلب فكأنه قيل لهم دعواكم ان هذه الشهادة من صميم القلب كذب فانها لم تكن من صميم القلب والتكذيب في الوجه الثاني راجع لتسمية خبرهم شهادة باعتبار ما تضمنته تلك التسمية من دعواهم ان اخبارهم هذا مما يطلق عليه شهادة فكأنه قيل لهم كذبتم في تلك الدعوى ليس خبركم هذا مما يطلق عليه شهادة لان شرط ما يطلق عليه الشهادة ان يكون موافقا للاعتقاد وهذا ليس كذلك (قوله اي في تسمية هذا الاخبار) اي الخالي عن موافقة الاعتقاد شهادة قال سم فان قلت كونه اخبارا ينافي كونه شهادة لان الشهادة انشاء على التحقيق عندهم قلت لا منافاة لان الاخبار ايضا انشاء فالنافي للشهادة انما هو الخبر لا الاخبار (قوله لان الشهادة انما تكون على وفق الاعتقاد) اعترض بان اشراط الموافقة للاعتقاد في مطلق الشهادة ممنوع بدليل قولهم شهادة الزور واجيب بان اطلاق الشهادة على الزور مجاز اذ حقيقة الشهادة ان تكون عن علم بالشهود به واعتراف به ولك ان تقول هذا الاعتراض غير وارد لان الكلام على سبيل المنع وحاصله لاننا لنسلم ان التكذيب راجع لقولهم انك رسول الله

لم لا يجوز ان يكون راجعا الى تسمية هذا الاخبار شهادة وتكون الشهادة معتبرا فيها موافقة الاعتقاد والمانع يكفيه الاحتمال والمنع لا يمنع (قوله والاول محذوف) اى مع الفاعل ايضا والاصل اوفى تسميتهم هذا الاخبار شهادة (قوله او المعنى انهم لكاذبون في الشهود به الخ) حاصله اناسلم ان التكذيب راجع للشهود به لكن لاناسلم ان كذب هذا الخبر لعدم مطابقة الاعتقاد كاذكرتم لم لا يجوز ان يكون كذبه لعدم مطابقتها للواقع بحسب اعتقادهم وان كان مطابقا للواقع في نفس الامر وتوضيح ذلك ان قولهم انك لرسول الله نسبته الكلامية ثبوت الرسالة عليه الصلوة والسلام وهم يزعمون ان الواقع انه ليس رسول فهذا الخبر لم يطابق الواقع بحسب زعمهم وان طابق الواقع في نفسه فالنظام يقول ان هذا الخبر وهو قولهم انك لرسول الله كذب لانه لم يطابق الاعتقاد فيقال له هذا الخبر وان لم يطابق الاعتقاد لم يطابق الواقع في زعمهم واعتقادهم فلاناسلم ان كذبه لعدم مطابقتها الاعتقاد كما ذكرت لم يجوز ان يكون لعدم مطابقتها للواقع في زعمهم واعتقادهم وحينئذ فمعنى والله يشهد ان المناققين لكاذبون اى يعلم ان خبرهم غير مطابق للواقع بحسب ما عندهم فليس الكذب الا باعتبار عدم المطابقة للواقع (قوله لكن لافى الواقع) اى لكن كذبهم ليس لمخالفته للواقع يعنى في نفس الامر (قوله بل في زعمهم) اى بل كذبه لمخالفته للواقع بحسب زعمهم اى اعتقادهم (قوله واعتقادهم الباطل) عطف تفسير (قوله لانهم يعتقدون انه) اى ذلك الخبر وهو انك لرسول الله غير مطابق للواقع لان الواقع بالنظر لاعتقادهم انه غير رسول لانهم اى المناققين من مشركى العرب والذى يعرف نبوته اهل الكتاب كما يدل عليه القرآن (قوله فيكون كاذبا باعتقادهم) اى فيكون ذلك الخبر كاذبا بالنظر لاعتقادهم انه في الواقع غير رسول لعدم المطابقة لذلك الواقع (قوله وان كان صادقا الخ) الواو المحال اى والحال ان ذلك الخبر صادق لمطابقته للواقع في نفس الامر في ذاته لان الواقع في نفس الامر في ذاته انه رسول (قوله فكانه قيل الخ) اى فكان الله تعالى قال انهم يزعمون اى يعتقدون انهم كاذبون في هذا الخبر لكونه لم يطابق الواقع في اعتقادهم مع انه خبر صادق لكونه مطابقا للواقع في نفس الامر (قوله وحينئذ) اى وحين اذ كان الشهود به كاذبا لعدم مطابقتها للواقع في زعمهم (قوله لا يكون الكذب) اى المذكور في هذه الآية (قوله الاعمى عدم المطابقة للواقع) اى بحسب زعمهم واعتقادهم (قوله لثلاثتهم ان هذا) اى قول المصنف في زعمهم اعتراف الخ وهذا علة للتأمل اى تأمل كلام المصنف واعرف حقيقة هذا الرد الثالث خوفا من ان توهم ان هذا الثالث تأييد لصاحب ذلك القول المردود عليه فيعرض على المصنف بان المقصد الرد عليه لا تأييد ومنشأ ذلك التوهم قول المصنف او المعنى لكاذبون في الشهود به في زعمهم فانه يوهى ان الكذب لعدم المطابقة لزعمهم واعتقادهم وحاصل الجواب ان المراد ان الكذب لعدم المطابقة للواقع لكن بحسب زعمهم

وحيث لا يكون الكذب
الاعمى عدم المطابقة
للواقع فلي تأمل لثلاثتهم
ان هذا اعتراف يكون
الصدق والكذب
راجعين الى الاعتقاد
(اللاحظ) انكر انحصار
الخبر في الصدق والكذب
واثبت الواسطة وزعم
ان صدق الخبر

واعتمادهم فذلك الخبر غير مطابق لاعتمادهم وغير مطابق للواقع بحسب اعتمادهم فكذب انما هو لمخالفته للواقع في اعتمادهم لمخالفته لاعتمادهم كما يقوله النظام وفرق بين مخالفة الاعتقاد ومخالفة الواقع بحسب الاعتقاد وحينئذ فكلام المصنف رد عليه لتأييده (قوله راجعين الى الاعتقاد) اى فيكون كلام المصنف هذا مؤيدا لكلام النظام مع انه بصدد الرد عليه (قوله الجاحظ) هذا لقبه واسمه عمرو بن بحر الاصفهاني وكنيته ابو عثمان وانما لقب بالجاحظ لان عينه كانتا جاحظتين اى بارزتين وهو احد شيوخ المعتزلة وتليذ النظام وله التصانيف في كل فن وكان قبيح الشكل جدا فلذا لما احضره التوكل ليعلم اولاده استبشع منظره فامر له بمشرة آلاف درهم وصرفه وقال بعضهم فيه

- * لو يمسح الخنزير مسحا نائيا * ما كان الادون مسح الجاحظ *
 - * رجل ينوب عن الجميع بوجهه * وهو القذا في عين كل ملاحظ *
- ومن جملة شعره

- * اترجو ان تكون وانت شيخ * كما قد كنت ايام الشباب *
- * لقد كذبتك نفسك اى ثوب * خلع كالجديد من الثياب *

وكان موته بوقوع مجلدات كتب العلم عليه وهو ضعيف بالبصرة سنة خمس وخمسين ومائتين وقد جاوز السبعين (قوله انكر الخ) اشار بهذا الى ان الجاحظ مبتدأ خبره محذوف واما جعله فاعلا لفعل محذوف فلا يصح لان هذا الموضع ليس من المواضع التي يحذف فيها الفعل وهى اربعة ان يقع الفعل في جواب نفي او استفهام كقوله زيد جوابا لمن قال من جاء و بعد اذا وان الشرطيتين نحو اذا السماء انشقت وان احد من الشركين استجارك وبعد فعل يستزمه * نحو ليك يزيد ضارع لخصومة * اى يكيه ضارع لكن الحذف في الثالث واجب وفيما عداه جائز واعلم انه كما يحذف الفعل في مواضع اربعة كذلك يحذف الفاعل في مواضع اربعة وقد نظم الجميع بعض الافاضل

- * عند النيابة مصدر وتجب * ومفرغ يقاس حذف الفاعل *
- * والفعل بعد اذا وان مستلزم * وجواب نفي او جواب السائل *

فان قلت من المقرر ان حذف المفرد اسهل من حذف الجملة فهلا جعل قوله الجاحظ فاعلا لمحذوف قلت هذا انما يظهر اذا كان الموضع مما يطرده فيه حذف رافع الفاعل كائن يكون من الاماكن الاربعة المذكورة واما في غيرها فلا يجوز حذف رافع الفاعل في سعة الكلام عند البصريين (قوله واثبت الواسطة) عطف مسبب على سبب او لازم على ملزوم (قوله وزعم ان صدق الخبر الخ) ظاهره ان قول المصنف مطابقته خبر لان المحذوفة مع اسمها وفيه انهم لم ينصوا على جواز ذلك اللهم الا ان يقال هذا حل معنى لاجل اعراب فلا ياتي في ما ياتي من انه خبر لمحذوف وهو المحدث عنه اول التنبيه (قوله

(مطابقته) للواقع
 (مع الاعتقاد) بأنه مطابق
 (و) كذب الخبر (عدمها)
 أى عدم مطابقته للواقع
 (معه) أى مع اعتقاد
 أنه غير مطابق (وغيرهما)
 أى غير هذين القسمين
 وهى أربعة أعنى المطابقة
 مع اعتقاد عدم المطابقة
 أو بدون الاعتقاد أصلا
 وعدم المطابقة مع اعتقاد
 المطابقة أو بدون الاعتقاد
 أصلا (ليس بصديق
 ولا كذب) فكل من
 الصديق والكذب بتفسيره
 اخص منه بالتفسيرين
 السابقين لأنه اعتبر في
 الصديق مطابقة الواقع
 والاعتقاد جميعا وفى
 الكذب عدم مطابقتهما
 جميعا بناء على أن اعتقاد
 المطابقة

مطابقته) خبر مبتدأ محذوف وهو المحدث عنه أول التنبيه أى صدق الخبر مطابقته وهو
 من إضافة المصدر لفاعله وفى الكلام حذف مضاف أى مطابقة حكمه أى نسبتة المفهومة
 منه ومفعوله محذوف أى مطابقة حكم الخبر الواقع أى النسبة الخارجية الحاصلة بين
 الطرفين فى نفس الامر وادخل الشارح اللام على المفعول لتقوية العامل (قوله
 مطابقته للواقع مع الاعتقاد بأنه مطابق) كما إذا قلت الله واحد مع اعتقادك أنه مطابق
 للواقع وقوله وكذبه عدم مطابقته للواقع أى عدم مطابقة نسبته المفهومة منه للنسبة
 الخارجية الحاصلة بين الطرفين فى نفس الامر مع اعتقاد عدم المطابقة كأن تقول
 السماء تحتنا مع اعتقادك أنه غير مطابق فالاعتقاد المتبر فى الصديق اعتقاد متعلق
 بالمطابقة والاعتقاد المتبر فى الكذب اعتقاد متعلق بعدم المطابقة (قوله مع الاعتقاد
 بأنه مطابق) الظرف مستقر وقع حالا من ضمير مطابقته أى صدق الخبر مطابقته للواقع
 حال كون الخبر مصاحبا لاعتقاد المطابقة وليس حال من المطابقة لئلا يلزم وقوع
 الحال من خبر المبتدأ والجمهور يعمونه وفى كلام الشارح إشارة الى أن متعلق
 الاعتقاد محذوف بقرينة المقام لأن اللام فيه للعهد والمراد منه اعتقاد أنه مطابق كذا
 فى عبد الحكيم وقال غيره قوله مع الاعتقاد حال من المطابقة وهو قيد وقوله بأنه
 مطابق قيد آخر فخرج بالأول المطابقة مع عدم الاعتقاد أصلا كخبر الشاك وبالثانى
 المطابقة مع اعتقاد عدمها وهاتان صورتان من صور الوسطة فالصديق صورة
 واحدة وهى مطابقة مع اعتقادها وقوله معه حال من العلم أى مع اعتقاد أنه غير
 مطابق فقولنا مع اعتقاد يخرج عدم المطابقة مع عدم الاعتقاد أصلا وقولنا أنه
 غير مطابق يخرج عدمها مع اعتقادها فان هاتين الصورتين من صور الوسطة
 أيضا فالكذب صورة واحدة وهى عدم المطابقة مع اعتقاد عدمها (قوله أى مع
 اعتقاد أنه غير مطابق) فيه إن المرجع إنما هو اعتقاد أنه مطابق كما مر لا اعتقاد
 أنه غير مطابق فقد اختلف الراجع والراجع ويمكن أن يجعل من باب الاستخدام
 بأن يجعل الضمير فى معراجعا للاعتقاد بدون قيد اضافته الى المطابقة بل بقيد اضافته
 الى عدم المطابقة واجاب عبد الحكيم بجواب آخر وحاصله ان الضمير فى معه راجع
 لمطلق الاعتقاد المذكور وكون متعلقه فى جانب الصديق مطابقة الواقع وفى جانب
 الكذب عدم مطابقته بمعونة المقام (قوله وهى) أى الغير وإنما انت الضمير
 مراعاة للخبر (قوله أعنى المطابقة مع اعتقاد الخ) هذا وما بعده محترز قوله مع الاعتقاد
 بأنه مطابق وقوله وعدم المطابقة مع اعتقاد الخ هذا وما بعده محترز قوله معه فى جانب
 الكذب (قوله بتفسيره) أى الجاحظ وقوله اخص منه أى من نفسه وقوله لأنه
 أى الجاحظ (قوله بالتفسيرين السابقين) أى تفسير الجمهور وتفسير النظام (قوله
 والاعتقاد) أى ومطابقة الاعتقاد (قوله بناء) أى واعتباره هذين الامرين بناء الخ

وهذا جواب عما يقال ان الجاحظ اما اعتبر في الصدق المطابقة للواقع واعتقاد المطابقة كما قال المصنف لا مطابقة الاعتقاد كما قال الشارح وكذلك الكذب انما اعتبر فيه على ما قال المصنف عدم المطابقة للواقع واعتقاد عدم المطابقة لعدم الاعتقاد كما قال الشارح فكان الاولى للشارح ان يدل مطابقة الاعتقاد في جانب الصدق باعتقاد المطابقة ويدل عدم مطابقة الاعتقاد في جانب الكذب باعتقاد عدم المطابقة ليكون كلامه موافقا لما قاله المصنف وحاصل الجواب الذي ذكره الشارح ان اعتقاد المطابقة الذي ذكره المصنف في جانب الصدق يستلزم مطابقة الاعتقاد الذي حكمنا عليه هنا بان الجاحظ يعتبره وذلك لان الخبر اذا مطابق للواقع واعتقد الخبر مطابقتها له فقد توافق الواقع والاعتقاد فمطابق احدهما مطابق للآخر وكذلك اعتقاد عدم المطابقة للواقع الذي ذكره المصنف في جانب الكذب يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد للواقع الذي حكمنا عليه هنا بان الجاحظ يعتبره وذلك لان الخبر اذا كان غير مطابق للواقع واعتقد الخبر عدم مطابقتها له فقد توافق الواقع والاعتقاد فالخبر اذا كان غير مطابق لاحدهما كان غير مطابق للآخر وحينئذ فلا مخالفة بين ما نسبته المصنف للجاحظ وما نسبناه اليه لتلازمهما فان قلت لاحاجة في اثبات الاختصية الى اثبات انه اعتبر في الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا وفي الكذب عدم مطابقتها جميعا باثبات ان اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد ضرورة توافق الواقع والاعتقاد حينئذ لانه يكفي في اثبات الاختصية انه اعتبر مع مطابقتها للواقع اعتقاد المطابقة ولا يلحق ان المطابقة للواقع مع اعتقاد المطابقة اخص من مجرد المطابقة للواقع اول للاعتقاد وان عدم المطابقة للواقع مع اعتقاد عدم المطابقة اخص من مجرد عدم المطابقة للواقع اول للاعتقاد فالاحمال للشارح على ما فعله قلت الاحمال للشارح على ما فعله انه هو المنقول عن الجاحظ لكن تفسير المصنف يستلزمه فلا يعترض عليه بالمخالفة لما نقل عنه (قوله مطابقة الاعتقاد) اى مطابقة الخبر للاعتقاد توضيحه انك اذا قلت العالم حادث كان الخبر مطابقا للواقع فاذا اعتقدت مطابقتها له كان الواقع والاعتقاد متوافقين وحينئذ فيكون ذلك الخبر المطابق للواقع مطابقا للاعتقاد ايضا واذا قلت العالم قديم فالخبر غير مطابق للواقع فاذا اعتقدت عدم مطابقتها للواقع كان الواقع والاعتقاد متوافقين وحينئذ فيكون ذلك الخبر الغير المطابق للواقع غير مطابق للاعتقاد ايضا (قوله ضرورة توافق الخ) مفعول لاجله علة لقوله يستلزم اى لضرورة توافق الخ اى لتوافق الواقع والاعتقاد حينئذ ضرورة وقوله حينئذ اى حين اعتقد مطابقتها اى الخبر للواقع والاحمال ان الخبر مطابق للواقع واعلم ان اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد موافقة او مخالفة لان العاقل لا يعتقد مطابقة الحكم للواقع الا بعد ان يعتقد ذلك

الحكم الذى يعتقد انه مطابق للواقع سواء طابق الواقع ام لا فالاول كأن يخبر شخص بان السماء فوقنا معتقداً ذلك فيبين الواقع والاعتقاد هنا موافقة واعتقاده مطابقة الخبر للواقع يستلزم مطابقة الخبر للاعتقاد وهذا ظاهر والثاني كأن يخبر شخص فلسفى بان العالم قديم وهو يعتقد ذلك فاعتقاده مطابقة ذلك الخبر للواقع يستلزم مطابقة الخبر لاعتقاده وان كان ليس بين الواقع واعتقاده توافق لان الواقع ان العالم حادث واعتقاده انه قديم وظاهر قول الشارح ضرورة توافق الخ يقتضى ان استلزام اعتقاد مطابقة الخبر للواقع لمطابقة الخبر للاعتقاد متوقف على موافقة الواقع والاعتقاد وقد علمت ان الامر ليس كذلك ومثل ما قبل في جانب الصدق يقال في جانب الكذب فيقال اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد موافقة او مخالفة لان العاقل اذا اعتقد ان الحكم غير مطابق للواقع اعتقد خلافه سواء كان الخبر مطابقاً للواقع او لا فالاول كأن يخبر شخص بان السماء تحتنا غير معتقداً ذلك فيبين الواقع والاعتقاد هنا موافقة واعتقاده عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الخبر للاعتقاد وهو ظاهر والثاني كأن يخبر الفلسفى بان العالم حادث غير معتقداً ذلك فيبين الواقع والاعتقاد هنا مخالفة واعتقاده عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الخبر للاعتقاد ايضا فظهر لك من هذا ان اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الخبر للاعتقاد وكذا اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم المطابقة للاعتقاد سواء كان بين الاعتقاد مطابقة او لا وحينئذ فلا وجه لقول الشارح ضرورة توافق الواقع والاعتقاد المقتضى توقف الاستلزام على التوافق واجيب بان التعليل الذى ذكره الشارح انما هو بالنظر لما نحن بصدده وهو صورة الصدق عند الجاحظ والخبر فيها مطابق للواقع اذ لابد في الصدق من المطابقة للواقع عنده ولا شك انه اذا اعتقد المطابقة في تلك الحالة كان الاعتقاد مطابقاً للواقع وهذا لا ينافي ان استلزام اعتقاد المطابقة لمطابقة الاعتقاد حاصل مطلقاً اى كان بين الواقع والاعتقاد موافقة او مخالفة بقطع النظر عما نحن بصدده (قوله

يستلزم مطابقة الاعتقاد
ضرورة توافق الواقع
والاعتقاد حينئذ وكذا
اعتقاد عدم المطابقة يستلزم
عدم مطابقة الاعتقاد وقد
اقتصر في التفسير بين
السابقين على احد هما
(بدليل افترى على الله كذباً)

وقد اقتصر الخ) عطف على قوله اعتبر الخ او ان الجملة حال من ضمير اعتبر (قوله على احدهما) فالجمهور اقتصروا في تفسيرهم على اعتبار المطابقة للواقع والنظام اقتصر في تفسيره على اعتبار المطابقة للاعتقاد وحينئذ فقد ظهرت الاختصاص لان الاختصاص ما كان ازيد قبداً (قوله بدليل افترى) الاضافة بيانية وهو متعلق بحال محذوفة اى الجاحظ انكر انحصار الخ مستدلاً بدليل هو قوله افترى واصله افترى مثل افترى بهزتين الاولى استهامة والثانية للوصل فحذفت الثانية استثناء عنها بهزمة الاستفهام ومعنى افترى اكذب فقوله كذب مفعول مطلق وعامله من معناه وهو افترى او من لفظه محذوفاً اى وكذب كذباً (قوله ام به جنة) ام متصلة بدليل سبق همزة

الاستفهام عليها ولا يقال ان شرط المتصلة ان تقع بين جلتين متساويتين في الفعلية او الاسمية وهما ليس كذلك لانا نقول ام به جنة في تأويل ام لم يفتر او ام اخبر حال كونه به جنة ويجوز ان يكون جنة مرفوعا بفعل محذوف اي حصل فابعد ام جلة فعلية بالفعل على هذا او مؤول بها على الاول على انه صرح ابن مالك ومن تبعه بجواز وقوع المتصلة بين غير المتساويتين في الاسمية او الفعلية (قوله لان الكفار الخ) علة لكون ما ذكر دليلا على المدعى وهو عدم انحصار الخبر في الصادق والكاذب وثبوت الواسطة بينهما والمرد هنا بالكفار كفار قريش وقوله بالخبر متعلق بالخبر فالمحصور في الافتراء والاعبار حالة الجنة انما هو اخباره بالخبر والنشر لانهم لما استبعدوا النشر الذي هو الاحياء بمدا الموت والخبر الذي هو سوق الخلق للحساب ثم لم يفرم حصروا اخبار النبي بجمافي الافتراء والاعبار حال الجنون لاجمع اخباره ولا اخباره بغير ذلك كالرسالة كما يدل ذلك الآية فقوله على ما تدل متعلق باخباره بالخبر والنشر فان قلت اثبات الواسطة بالدليل المذكور على تقدير عدم الحصر اظهر لكثرة افراد الاخبار واحتمال ان ماعدا هذين الفردين من الواسطة فكثرة الافراد انفع للمستدل القائل بالواسطة فالاولى للشارح ان يقول زعموا ان اخباره بالخبر الخ بدل قوله حصروا واجيب بان تغير الشارح بمحصروا الموافقة الآية المستدل بها لالتوقف الاستدلال على الحصر ووجه الحصر في الآية التعداد في مقام البيان فانه يفيد الحصر (قوله في الافتراء) متعلق بمحصروا كما ان قوله على سبيل كذلك متعلق به (قوله على سبيل منع الخلو) فيه ان المقصود اثبات الواسطة ومانعة الخلو تجوز الجمع فلو كان الخبر حال الجنة كذا لم تثبت الواسطة مع ان اثباتها هو المراد فكان الاولى ان يقول على سبيل منع الخلو والجمع الا ان يقال ان في الكلام اكفاء وحينئذ فقولهم افترى على الله كذا ام به جنة منفصلة حقيقة مانعة جمع وخلو كقولك العدد اما زوج او فرد او يقال انه اراد منع الخلو بالمعنى اعم المتناول للانفصال الحقيقي لا بالمعنى الاخص وتوضيح ذلك ان منع الخلو بالمعنى الاخص الحكم بالتنافي في الكذب فقط اي في حال كذب الطرفين وارتفاعهما فقط كقولنا زيد في البحر واما ان لا يفرق وهذا المعنى هو المشهور ومنع الخلو بالمعنى اعم هو الحكم بالتنافي في الكذب مطلقا سواء حكم بالتنافي في حال صدق الطرفين واجتماعهما ايضا او حكم بدمه او لم يحكم بشئ وهو بهذا المعنى يشمل الانفصال الحقيقي بخلافه بالمعنى الاخص فلا يشمله فاذا اريد منع الخلو بالمعنى اعم صح وجود الواسطة لان من صور منع الخلو عدم جواز الاجتماع فلا يجتمع الكذب والخبر حال الجنة وهم من اهل اللسان فتعين ان يكون الخبر حال الجنة غير الكذب لانه قسميه وغير الصدق لانهم يعتقدون عدم صدقه فتوجد الواسطة وحيث وجدت فلا يصح ان يكون الصدق عبارة عن مطابقة

ام به جنة ا) ان الكفار
حصروا اخبار النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم
بالخبر والنشر على ما يدل
عليه قوله تعالى اذا امر قم
كل ممزق انكم لفي خلق
جديد في الافتراء والاعبار
حال الجنة على سبيل منع
الخلو ولا شك (ان المراد
بالتاني) اي الاخبار حال
الجنة لا قوله ام به جنة
صلى سبق الى بعض
الاهام

الواقع أو الاعتقاد والكذب عدم مطابقة الواقع أو الاعتقاد والالاشت الوساطة
 فتعين أن يكون الصدق عبارة عن المطابقة لهما معا والكذب عدم المطابقة لهما معا وهو
 المطلوب فإن قلت لم عبر بقوله على سبيل منع الخلو ولم يقل على سبيل الانفصال
 الحقيقي مع أن القضية من قبيله في نفس الامر قلت إنما عبر بمنع الخلو لأنه لا غرض لهم
 في منع الاجتماع بين الأمرين وإنما مطلق نظرهم منع الخلو فتأمل (قوله ولا شك أن
 المراد) أي مراد الكفار (قوله أي الأخبار الخ) أي المذكور في قوله أم به جنة لأن المعنى
 أم أخبر حاله كونه به جنة (قوله لا قوله أم به جنة) أي الواقع في الآية وذلك لأنه
 استفهام لا يوصف بالصدق ولا بالكذب لأنه تصور ونفي الشيء فرع عن صحة ثبوته
 (قوله لأنه قسمه) أي مقابله وكان الأولى أن يعبر بذلك لأن التقسيم من باب التصورات
 وكلامنا هنا في التصديقات لأن قولهم افترى على الله كذباً أم به جنة قضية لا مفرد
 وكلام المصنف إشارة إلى القياس من الشكل الأول وتقريره الأخبار حال الجنة قسم
 الكذب وكل ما كان قسماً لشيء فهو غيره يتبع الأخبار حال الجنة غير الكذب (قوله
 إذ المعنى الخ) فيه إشارة إلى أن أم في الآية متصلة (قوله يجب أن يكون غيره) أي
 في التحقيق فيجب أن يكون خبره حال الجنون غير الكذب فتصح المقابلة على سبيل
 الانفصال الحقيقي (قوله وغير الصدق) عطف على قوله غير الكذب أي ولا شك أن
 مرادهم بالثاني وهو الأخبار حال الجنة غير الصدق لأنهم لم يعتقدوا صدقه صلى الله
 تعالى عليه وسلم لكونه عدوهم وحينئذ فلا يصح أن يريدوا بالثاني صدقه واعترض
 على المصنف بأن قوله لأنهم لم يعتقدوه لا يصح أن يكون دليلاً للدعي وهو أن المراد
 بالثاني غير الصدق وبيان ذلك أن عدم اعتقادهم الصدق صادق باعتقادهم عدم
 صدقه وتجويزهم لصدقه ويخلو ذهنهم عن ذلك وحينئذ فيصح أن يراد بالثاني
 الصدق بناء على تجويزهم صدقه وحينئذ فلا يصح الدليل فكان الأولى أن يقول
 لأنهم يعتقدون عدم صدقه وذلك لأن اعتقاد عدم الصدق لا يصدق على تجويزه
 بل إنما يصدق بنفيه وحينئذ فلا تصح إرادته لأن العاقل إنما يريد ما يعتقد أو يجوز
 فالدليل الصحيح اعتقادهم عدم صدقه واجب بأن المراد بعدم اعتقادهم صدقه
 أنهم يعدون عن تصديقه غاية البعد بحيث لا يجوزونه أصلاً ولا يخطر بالهم كما أشار له
 الشارح بقوله الذي هو بمراحل عن اعتقادهم ولا معنى لكونه بعيداً عن اعتقادهم
 غاية البعد لا اعتقادهم عدمه فقد رجع ذلك إلى قولنا لا اعتقادهم عدم صدقه ولا يمكن
 الجواب عن المصنف بما ذكر قال الشارح أظهر (قوله فلا يريدون الخ) من عطف
 العلول على العلة وقوله في هذا المقام أي مقام الإنكار عليه (قوله الذي هو بمراحل
 الخ) في معنى التعليل لقوله فلا يريدون الخ لأن الوصول وصلته في حكم المشتق المؤذن
 تطبيق الحكم به بالعلية وفي هذا التعليل إشارة إلى أن المراد بقوله لأنهم لم يعتقدوه

(غير الكذب لأنه قسمه)
 أي لأن الثاني قسم الكذب
 إذا المعنى أكذب أم أخبر
 حال الجنة وقسم الشيء
 يجب أن يكون غيره
 (وغير الصدق لأنهم
 لم يعتقدوه) أي لأن الكفار
 لم يعتقدوا صدقه فلا
 يريدون في هذا المقام
 الصدق الذي هو بمراحل
 عن اعتقادهم ولو قال لأنهم
 اعتقدوا عدم صدقه
 لكان أظهر فإرادهم
 بكونه أخبر حال الجنة
 غير الصدق وغير الكذب
 وهم عقلاء من أهل اللسان
 عارفون بالهفة فيجب
 أن يكون من الخبر ما ليس
 بصادق ولا كاذب حتى
 يكون هذا منه بزعمهم

نفي اعتقادهم الصدق على الوجه الاباح. فيفيد عدم تجويزهم لصدقه وعدم خطور صدقه بالهم (قوله لكان اظهر) اى في الدلالة على المدعى وهو ان المراد بالثاني غير الصدق وهذا يفيد ان هذا اظهر مما ذكره المصنف وما ذكره المصنف ظاهر ايضا اما الاول فبانه ان اعتقاد عدم الصدق مستلزم لذلك المدعى من غير واسطة لان اعتقاد عدم الصدق انما يصدق بنفي الصدق ولا يصدق بتجويزه. وحيث ان يوجب ان يراد بالثاني غير الصدق بخلاف ما ذكره المصنف وهو عدم اعتقاد الصدق فانه صادق باعتقاد عدمه وتجويزه. وحيث فلا يوجب ان يراد بالثاني غير الصدق لصحة ارادة الصدق بناء على تجويزه كما مر. واما الثاني فلما علمت ان مراد المصنف بقوله لعدم اعتقادهم صدقه ان الصدق بعيد عن اعتقادهم غاية البعد بحيث لا يجوزونه. وحيث فلا يصح ان يراد بالثاني من شتى التزيد الصدق فكلام المصنف وان افاد المدعى بهذه العونة الا ان الذي قلناه الشارح اظهر في افادة المدعى لان اخذ هذا المعنى الذي قلناه من عبارة المصنف فيه نوع خفاء. قال العلامة عبد الحكيم لك ان تقول ان قول المصنف لانهم لم يعتقدوه قضية معدولة اى انهم موصوفون بعدم اعتقاد صدقه لا اعتقادهم عدمه. وحيث فيؤول الى الاظهر الذي قلناه الشارح وان كان التبادر منه السالبة (قوله فرادهم الخ) هذا حاصل لكلام المصنف السابق (قوله وهم عقلاء الخ) جواب عما يقال انما لمت الواسطة من قول هؤلاء. وهم كفار فلا اعتبار بهم فاجاب بان القول في مثل هذا على اللسان واللفظ لا على الاخبار وهؤلاء من اهل اللسان واللفظ فيقول عليهم في مثله لانهم لا يخطئون فيه (قوله اللسان) اى اللفظ فقوله عارفون باللفظ تفسير لما قبله (قوله فيجب الخ) هذا تفرع على قوله فرادهم الخ (قوله حتى يكون الخ) حتى تعليلية وقوله هذا اى الاخبار حال الجنة وقوله منه اى بما ليس بصادق ولا كاذب وقوله بزعمهم اى وان كانت جميع اخباره صلى الله تعالى عليه وسلم صادقة في نفس الامر ولاجنة وقد يقال هذا الدليل وان نفي الحصر واثبت الواسطة الا انه انما ثبت قسما واحدا من اقسام الواسطة الاربعة. وحيث فلا يكون متجا تمام المدعى وقد يجاب بان مراد الجاحظ ابطال مذهب غيره واثبات مذهبه في الجملة (قوله وعلى هذا) اى ولاجل هذا الذي قررناه بعدم قول المصنف وغير الصدق الخ وهو قوله فلا يريدون في هذا ان مقام انصدق الخ وقوله بعدم ذلك فرادهم بكونه اخبر حال الجنة غير الصدق وغير الكذب فان هذا يقتضى ان قول المصنف لانهم لم يعتقدوه علة لكون المراد بالثاني غير الصدق وان قول المصنف وغير الصدق عطف على قوله غير الكذب فيحمل المعنى ولا شك ان مراد الكفار بالثاني غير الكذب ومرادهم به ايضا غير الصدق وانما كان مرادهم بالثاني غير الصدق لانهم لم يعتقدوه (قوله لا يتوجه ما قبل) اى ما قلناه الخلفاى اعتراضا على المصنف وحاصله انه فهم ان قول المصنف وغير الصدق خبر لبتأ

وعلى هذا لا يتوجه ما قبل
انه لا يلزم من عدم اعتقاد
الصدق عدم الصدق لانه
لم يحمله دليلا على عدم
الصدق بل على عدم ارادة
الصدق فليأمل (ورد)
هذا الاستدلال (بان المعنى)
اى معنى ايمه جنة (ام لم يضر
فببر عنه) اى عن عدم
الافتراء (بالجنة لان المجنون
لا افتراءه) لانه الكذب
عن عمد ولا عمد للمجنون
فالثاني ليس قسما للكذب
بل لما هو اخص منه اعنى
الافتراء فيكون حصر الخبر
الكاذب بزعمهم في نوعيه
اعنى الكذب عن عمد
والكذب لا عن عمد

محذوف والتقدير وهو اى الثانى غير الصدق فى الواقع وانما كان الثانى غير الصدق
لانهم لم يعتقدوا صدقه فجعل عدم اعتقاد الصدق علة لكون الثانى غير الصدق واعتراض
بانه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق الذى قاله المصنف عدم الصدق فى الواقع لجواز
ان يثبت الصدق مع عدم اعتقاد الصدق الا ترى ان الكفار لا يعتقدون صدق النبي
وهو صادق فى نفس الامر وحينئذ فلا يتم هذا التعليل وحاصل الرد عليه ان هذا
الاعتراض لا يتوجه على المصنف الا لو كان جعل قوله لانهم لم يعتقدوه علة لعدم
الصدق اى لكون الثانى غير الصدق والمصنف انما جعله علة لعدم ارادتهم بالثانى
الصدق والحاصل ان الاعتراض مبنى على ان المصنف جعل عدم الصدق ونحن نجعل المصنف
عدم ارادة الصدق ولا شك انه يلزم من عدم اعتقاد الصدق عدم ارادة الصدق قم
التعليل افاد ذلك شجنا العلامة العدوى (قوله لانه) اى المصنف لم يجعله اى لم يجعل
قوله لانهم لم يعتقدوه دليلا على عدم الصدق اى كما فهم المعترض (قوله فليتأمل)
امر بالتأمل للاشارة الى انه يمكن ان يقال ان عدم الاعتقاد اى الجزم لا يستلزم عدم
الارادة لان الشك المتردد ليس عنده اعتقاد وجزم وعنده ارادة للامر المشكوك
فيه للتردد بينه وبين غيره وحينئذ فلا يصح جعل عدم اعتقاد الصدق دليلا لعدم
الارادة والجواب ان المراد بقوله لانهم لم يعتقدوه نفي اعتقادهم صدقه من حيث ذاته
وامكانه والشك معتقد لامكان الشئ وان كان غير معتقده من حيث ذاته (قوله
ورد) حاصله على ما يشير اليه الشارح منع ان المراد بالثانى غير الكذب ومنع انه
قسم للكذب وبيانه انا نخشاه ان المراد بالثانى الكذب وقوله انه قسمه ان اراد انه
قسم مطلق الكذب كما هو المتبادر لم ينوع بل هو قسم الكذب العبد خاصة
وان اراد انه قسم الكذب عن عمد فسلم ولكن لا يلزم منه ان يكون المراد من الثانى
غير الكذب اذ لا يلزم من كون الشئ قسما للاخص ان يكون قسما للاعم (قوله فبر
عنه الخ) اى على طريق المجاز المرسل من اطلاق اسم اللزوم على اللازم لان من لوازم
الاخبار حال الجنة عدم الافتراء وحاصل هذا الرد اننا لانسلم ان الاخبار حال الجنة
واسطة بل المراد منه عدم الافتراء وهو من افراد الكذب فقصدهم حصر
خبر النبي الكاذب بزعمهم فى نوعيه الافتراء وعديه وليس قصدهم حصر خبره من
حيث هو فى الكذب وغيره (قوله فبر عنه الخ) اى فحاصل المعنى على هذا الجواب
اقصد الكذب على الله ام لم يقصده لكونه حصل منه ذلك حال الجنون المنافي
للقصد فرادهم لعنة الله عليهم ان اخباره ليست عن الله على كل حال بل اما انه اخلق
ذلك بالقصد او وقع منه ذلك بلا قصد (قوله فالثانى) اى وهو الاخبار حال الجنة
(قوله ليس قسما للكذب) اى لمطلق الكذب (قوله بل لما هو الخ) اى بل هو قسم
لما هو اخص من الكذب وهو الافتراء وذلك لان الافتراء هو الكذب عن عمد

وهو اخص من مطلق الكذب (قوله فيكون حصرا ملح) وحيث ان الثاني كذب ايضا فلا واسطة

احوال الاسناد الخبري

خبر مبتدأ محذوف اي الباب الاول احوال الاسناد الخبري وفيه ان احوال الاسناد عبارة عن الامور العارضة له من التاكيد وعدمه وكونه حقيقة عقلية او مجازا عقليا وهذه غير الباب الاول لانه الفاظ وحيث فالحمل غير صحيح لعدم المطابقة بين المبتدأ والخبر والجواب ان في الكلام حذف مضاف اي مباحث او عبارات احوال الاسناد واورد على المصنف ان الامور العارضة للاسناد المسماة باحواله من الحقيقة العقلية والمجاز العقلي والتاكيد وعدمه يمكن اجراؤها في الانشاء كما اذا قلت لشخص ابن لي قصرا فان كان ذلك الشخص اهلا لبناء نفسه فالاسناد حقيقة عقلية والا فمجاز عقلي كما سيأتي من ان المجاز العقلي لا يختص بالخبر واذا كان المخاطب قريب الامثال قيل له اضرب من غير تأكيد وان كان شديد البعد عن الامثال قيل له اضرب من التأكيد بالنون المشددة واذا كان غير شديد البعد قيل له اضرب بالنون الخفيفة وحيث فلا وجه لتقييد الاسناد بالخبري واجيب بان وجه التقييد ان الخبر اصل للنساء اما باشتقاق كالامر فانه مشتق من الماضي عند الكوفيين وكذلك المضارع او بقل كصيغ العقود ونم وبس او بزيادة كالاستفهام والتثنية والتجزي وكما في تضرب ولا تضرب ولان الزايا والخواص المعبرة عند البلغاء حصولها فيه اكثر من الانشاء وبالجملة فالخبر هو المقصود الاعظم في نظر البلغاء فلذا قيد به وهذا لا ينافي ان احوال العارضة للاسناد الذي فيه تعرض للاسناد الذي في الانشاء ثم ان الاستدلال من اوصاف الشخص لانه مصدر فاقول بالاسناد الذي هو ووصف للطرفين اعني انضمام احدهما للآخر (قوله وهو ضم كلة) اي انضمام كلة فاطلق المصدر واراد الاثر الناشئ عنه وهو الانضمام لانه الذي يتصف به اللفظ كذا في ملاحضه والمراد بالكلمة السند (قوله او ما يجري مجراها) اي كالجمله الخالصة محل مفرد نحو زيد قام ابوه والمركبات الاضافية والتقييدية (قوله الى اخرى) لم يقل او ما يجري مجراها فظاهره ان السند اليه دائما لا يكون الا كلمة مفردة وينقض هذا بمثل لاحول ولا قوة الا بالله كثر من كنوز الجنة وقوله تعالى اولم يكنهم انا انزلنا الا ان يقال حذفه من الثاني لدلالة الاول ومثل هذا شائع او يقال انما لم يزد ذلك لقلة وقوعه في السند اليه كذا قيل وقديقال لاحاجة لذلك كانه لان الكلمة في قوله ضم كلمة شاملة للسند والسند اليه فالسند فسمان كلمة وما جرى مجراها والسند اليه كذلك فالاقسام اربعة مثال السند والسند اليه اذا كانا كلمتين زيد قائم ومثال السند اليه الجارى مجرى الكلمة قولهم نسمع بالعبدى خير من ان يراه ومثال السند الجارى مجراها زيد قام ابوه ومثال ما اذا كان

(احوال الاسناد الخبري)
وهو ضم كلمة او ما يجري
مجراها الى اخرى بحيث يفيد
الحكم بان مفهوم احدهما

كل منهما جار بإجري الكلمة لا اله الا الله نجو قائلها من النار ولا يأتى وزود الاعتراض على الشارح الا لو قال ضم كلمة مسندة او ما جرى مجراها الى اخرى (قوله بحيث الخ) الباء للابسة متعلقة بمحذوف وفاعل يفيد ضمير يعود على الضم اى ضمها ملتبسا بحالة وهى ان يفيد ذلك الضم الحكم بان الخ اى يدل على ان التكلم حكم بان الخ وعلى هذا فالمراد بالحكم الحكم بالمعنى القوى وهو القضاء وهذا القيد مخرج لضم اسم الفاعل لفاعله ويصح ان يراد به الوقوع او الا وقوع وعلى هذا فقوله بان الخ متعلق بالحكم على انه تفسير له فالباء للتصوير والمعنى ضمها ملتبسا بحالة وهى ان يفيد ذلك الضم الحكم الصور بثبوت مفهوم احديهما لفهوم الاخرى وذلك فى القضية الموجبة وقوله او منق عنه اى او مستف عنه وذلك فى القضية السالبة فان المحكوم به فيها الاتفاء ولا يصح ان يراد بالحكم الايقاع والانزعاج لان ذلك الضم لا يدل على ان التكلم ادرك ان ثبوت مفهوم احديهما لفهوم الاخرى مطابق او غير مطابق ولو قال الشارح وهو ضم كلمة او ما جرى مجراها الى اخرى بحيث يفيد ثبوت مفهوم احديهما للاخرى كان اوضح (قوله مفهوم احديهما) اعنى المحكوم به والمراد المفهوم المطابق او التضمنى للقطع بان الثابت فى ضرب زيد او زيد ضارب انما هو الحدث الذى هو جزء المفهوم والثابت فى قولك الانسان حيوان ناقل المفهوم المطابق (قوله لفهوم الاخرى) اعنى المسند اليه واعتراض بان الاولى ان يقول لما صدق الاخرى لان الموضوع يراد منه ما صدق والحمول يراد منه المفهوم اعنى الوصف الكلى واجيب بان ما عبر به اولى لانه لو عبر بالما صدق لخرجت اقتضابا الطبيعية فان المراد من الموضوع فيها المفهوم الكلى اعنى الحقيقة فراد الشارح بالمفهوم ما فهم من اللفظ كان حقيقة او افرادا وليس افراد بالمفهوم ما قابل الذات وما صدق حتى يرد الاعتراض ثم ان ما ذكره الشارح من ان الاسناد عبارة عن الضم المذكور طريقة لبعضهم وقال السكاكى الاسناد هو الحكم اعنى النسبة ولذا عرفه بقوله الحكم ثبوت مفهوم لفهوم او انتفاء عنه وكل من الطريقتين صحيح وذلك لان الامور المعبرة فى الاسناد من التأكيد والتجريد عنه والحقيقة العقلية والجاز العقلى كما يوصف بها الحكم يوصف بها ضم احدى الكلمتين للاخرى على وجه يفيد الحكم بلا ترجيح الا انهما يختلفان من جهة انه اذا اطلق الاسناد على الحكم كان المسند والمسند اليه من صفات المعاني ويوصف بهما الالفاظ الدالة على تلك المعاني تبعا واذا اطلق الاسناد على الضم المذكور كان الامر بالعكس كذا ذكره القرئى ثم تعريف الاسناد بما قاله الشارح اولى بما عرف به السكاكى من جهة ان المسند والمسند اليه فى عرفهم من اوصاف الالفاظ لان الاحوال المبحوث عنها انما تعرض للالفاظ كالذكر والحذف وكونه معرفة

ثابت لفهوم الاخرى او منق عنه وانما قدم بحث الخبر لعظم شأنه وكثرة مباحثه ثم قدم احوال الاسناد على احوال المسند اليه والمستدم تأخر النسبة عن الطرفين لان البحث فى علم المعاني انما هو عن احوال اللفظ

ضميرا او اسم اشارة او علما او نكرة وكذلك كون المسند اسما او فعلا او جملة اسمية او فعلية او ظرفية وقولهم الفصل لتخصيص المسند اليه بالمسند من باب اجراء المدلول على الدال فالمراد بالمسند اليه والمسند هو اللفظ وقول السكاكي في التعريف الحكم بثبوت مفهوم لفهوم يقتضي ان المسند والمسند اليه من اوصاف المعاني ولا يقال ان الخواص والمزايا انما تعتبر اولا في المعاني فاللابق باصطلاح اهل المعاني ان يعتبر المسند اليه والمسند من اوصاف المعاني لانا نقول هذا لا يتم لاستلزامه ان لا يكون علم المعاني باحنا عن احوال اللفظ فتأمل (قوله وانما قدم بحث الخبر) اى المذكور في هذا الساب والابواب الاربعة بعده على بحث الانشاء مع ان تلك الابحاث لا تختص بالخبر (قوله لعظيم شأنه) اى شرعا لان الاعتقادات كلها اخبار ولغة فان اكثر المحاورات اخبار (قوله وكثرة مباحثه) عطف مسبب على سبب وانما كثرت مباحثه بسبب ان المزايا والخواص المعبرة عند البلغاء اكثر وقوعها فيه (قوله ثم قدم احوال الاسناد) اى ثم قدم من مباحث الخبر احوال الاسناد وثم للترتيب الاخبارى (قوله مع تأخر النسبة) اى التى هى مرادة بالاسناد على مامر من الطريقتين وفيه ان الحل للضمير فكان المناسب ان يقول مع تأخره اى الاسناد الا ان يقال اظهر في محل الاضمار اشارة الى ان مراد المصنف بالاسناد النسبة كذا قرر بعضهم لكن انت خير بان هذا الكلام انما يتم على طريقة السكاكى من ان المراد بالاسناد الحكم لاعلى طريقة الشارح من ان الاسناد ضم كلمة لاخرى اذ الضم غير النسبة فالاولى للشارح ان يقول مع تأخر الاسناد لان الكلام فيه لافى النسبة اللهم الا ان يقال انه اراد بالنسبة الاسناد من اطلاق اسم اللازم على الملزوم او بقدر مضاف في قوله سابقا ضم كلمة الخ اى اترضم الخ او لازم ضم والآخر هو النسبة وكذلك اللازم ويراد بالحكم في قوله بحيث يفيد الحكم الخ الحكم القوى وهو القضاء وحيث فيكون كلام الشارح موافقا للسكاكى في ان الاسناد هو النسبة الكلامية قرر ذلك شيخنا العدوى (قوله لان البحث في علم المعاني انما هو الخ) انما هو مجرد التوكيد او يقال ان الحصر اضافى اى ان البحث في علم المعاني انما هو عن الطرفين من حيث وصفهما بالمسند اليه والمسند لامن حيث ذاتهما وحيث فلا ينافى انه يبحث في علم المعاني عن متعلقات الفعل وعن القصر وعن الفصل والوصل (قوله الموصوف الخ) اى فالبحث عنه من حيث وصفه بالاسناد (قوله وهذا الوصف) اى كونه مسندا اليه او مسندا (قوله وهذا الوصف انما يتحقق) اى يتقفل في الذهن (قوله بعد بتحقيق الاسناد) اى لانه مالم يسند احد الطرفين للآخر لم يصر احدهما مسندا اليه والآخر مسندا والحاصل ان المعارض يلاحظ ذات الطرفين ويقول ان الاسناد متأخر عنهما في الوجود طبعا فالناسب تأخير الكلام على احواله وضعه وحاصل الرد عليه انه ليس المنظور له ذات الطرفين حتى يرد ما قلت بل المنظور له وصفهما بالاسناد ولا يعقل الوصف الابد وجود الاسناد فهو مقدم

الموصوف بكونه مسندا اليه او مسندا وهذا الوصف انما يتحقق بعد تحقق الاسناد والتقدم على النسبة انما هو ذات الطرفين ولا بحث لنا عنها (لاشك ان قصد الخبر) اى من يكون بصدد الاخبار والاعلام والا فالجملة الخبرية كثير اما نورد لاغراض اخر غير افادة الحكم او لازمه مثل التصر والتعز في قوله تعالى حكاية عن امرأة عمران رب انى وضعها انى وما اشبه ذلك

لمعاو حينئذ فينبغي ان يقدم الكلام على احواله وضماليوافق الوضع الطبع (قوله لاشك
 الخ) من هنالى قوله فينبغي الخ تمهيد لبيان احوال الاسناد (قوله ان قصد الخ) اى مقصود
 وفي الكلام حذف حرف الجر اى فى ان مقصود (قوله اى من يكون بصدد الاخبار)
 اى من يكون قاصدا للاخبار والاعلام لا الآتى بالجملة الخبرية مطلقا بدليل قوله والافالجملة
 الخ وهذا اشارة للجواب عن اعتراض خطيب التين على المصنف حين الف هذا الكتاب
 وراه الخطيب المذكور فقال معترضاً عليه قوله لاشك الخ فى حصر قصد الخبر فيما ذكر
 نظرا اذ يرد عليه قول ام مريم رب انى وضعتها انى فانه ليس قصد هذا اعلام الله
 بالفائدة ولا يلزمها اذ المولى عز وجل عالم بانها وضعت انى وعالم بانها تعلم انها وضعت انى
 وحاصل الجواب ان قول المصنف ان قصد الخبر يكسر الباء من الاخبار وهو له معنيان
 لغوي واصطلاحى فالاول الاعلام والثانى التلطف بالجملة الخبرية مراداً بها افادة
 معناها وان لم يحصل بها العلم ولذا يعتق كل العبيد فيما اذا قال كل من اخبرنى بقدم
 زيد فهو حراً خبروه على التعاقب والخبر هنا بالمعنى الغوى اى العلم بقول الشارح
 والاعلام عطف تفسير لا بالمعنى العرفى اى الآتى بالجملة الخبرية الا انه ليس المراد بالخبر
 العلم بالفعل والا لما صح التزديد الآتى بقوله فان كان مخاطب خال الذهن استغنى عن
 المؤكدات لانه حينئذ اعلم بالفعل كيف يكون خال الذهن فتعين ان يكون المراد
 بالخبر من كان بصدد الاخبار والاعلام (قوله والافالجملة الخ) اى والانتقل المراد بالخبر
 ما ذكر بل المراد به الآتى بالجملة الخبرية مراداً بها معناها فلا يصح حصر مقصوده
 فى الامرين الذين ذكرهما المصنف بقوله لان الجملة الخبرية الخ (قوله مثل التصحر) مما دخل
 تحت مثل اظهار الضعف كما فى قوله تعالى حكاية عن نبيه زكريا رب انى وهن العظم منى
 واظهار الفرح كما فى قولك قرأت الدرس وحضرنى الافاضل وتد كبر ما بين المراتب
 من التفاوت العظيم كما فى قوله تعالى لا يستوى القاعدون من المؤمنين الخ فان اللفظ مستعمل
 فى معناه لكن للاعلام بالحكم او لازمه لان النبى واصحابه عالمون بالحكم وهو عدم
 الاستواء ويعلمون بان المولى عالم يعلمهم ذلك بل لتذكر ما بين الرتبين من التفاوت العظيم
 لاجل ان يتباعد القاعد ويرفع نفسه عن انحطاط مرتبته (قوله فى قوله تعالى حكاية
 الخ) اى فان اللفظ مستعمل فى معناه لكن للاعلام بالحكم او لازمه لان مخاطب وهو المولى
 سبحانه وتعالى عالم بكل منهما بل لاظهار التصحر على خيبة رجائها والتميز الى ربها
 لانها كانت ترجو وتقدر انها تلد ذكراً فخبرت انها ولدت انثى و لاشك ان اظهار
 خلاف ما يرجوه الانسان يلزمه التصحر فظهر لك من هذا ان استفادة التصحر من الآية
 بطريق الاشارة والتلويح على ما هو مفاد عبد الحكيم واما قول بعضهم استتم
 الكلام فى اظهار التصحر والتميز والضعف مجاز مركب وتحقيقه ان الهيئة التركيبية
 فى مثله موضوعة للاخبار فاذا استتم ذلك المركب فى غير ما وضع له فان كانت العلاقة

الشبهة فاستمارة والانفجار مرسل والآية من قبيل الثاني لان الانسان اذا اخبر
عن نفسه بوقوع ضد ما يرجوه يلزمه اظهار العسر فهو من قبيل ذكر الملزوم
وارادة اللازم آه كلامه ففيه نظر اذ يلزم عليه ان الآية انشاء معنى وحينئذ لا يصلح
شاهدا للشارح اذ هو بصدد التثليل لما اذا كان خبر الخبر لم ينفذ المخاطب الحكم ولا
لازمه (قوله وما شبه ذلك) اى من افراد امثلة العسر كقوله

• هو اى مع الركب الجاني من مصعد • جنيب وجثمانى بمكة موثق •

وكافى قوله خطابا لامرأة اسمها امية تلومه على عدم انتقام والاخذ شار اخيه

• قولى هم قتلوا اميم اخى • فاذا رميت بصينى سمنى •

• فلئن صفوت لاعفون جللا • ولئن سطوت لاهن عظمى •

اى قولى يا امية هم الذين لجعوني يقتل اخى فلو حاولت الانتقام منهم عاد ذلك على
بالضرة لان عز الرجل بعشرته فان صفوت عنهم بالصنع والجاوز صفوت عن امر عظيم
وخطب جزيل واظهرت الاحسان الكامل لهم وان قهرتهم بالانتقام عاد الامر الى
توهين حالى فلذا تركت الانتقام فأمجة المخاطبة عالة بان القاتلين لاخيه قومه وتعلم بانه
عالم بذلك وحينئذ فالقصد اظهار التفعيع والتعزى على موت اخيه بقوله وما شبه
ذلك ليس مستدركا مع قوله او لا مثل العسر لان الاتيان بمثله لادخال الاتواع كالضعف
والفرح وقوله وما اشبه ذلك لادخال افراد امثلة العسر كما علمت (قوله افادة

المخاطب) لو قال افادة اما الحكم وحذف المخاطب لكان اخصر وشاملا لما اذا واجه
الكلام الى شخص واريد افادة غيره (قوله الحكم) اى سواء كان مدلولاً حقيقياً
لخبر او مجازياً او كنايةً (قوله مفعول الافادة) اى الثانى والاوّل قوله المخاطب
والفاعل مخذوف اى افادته المخاطب اما الحكم (قوله او كونه الخ) اورد على المصنف
ان افادة الحكم منزوم وافادة كون الخبر عالماً به لازم ولا يصدق الانفصال بينهما
لاخترقياً ولا مانع جمع وهو ظاهر ولا مانع خلوا لانهم صرحوا بان نقيض كل من الطرفين
فى مانعة الخلو يجب ان يستلزم عين الآخر ونقيض اللازم لا يستلزم عين الملزوم
بل نقيضه نعم لو كانت اداة الانفصال داخلة على نفس القصد كأن يقال الثابت
فى الخبر اما قصد افادة الحكم او قصد افادة لازمه لم يرد ذلك اذ لا تلازم بين القصدين
ولا يجوز اتفائهما ممن يكون بصدد الاخبار واجيب بان ما ذكر من وجوب
الاستلزام المذكور فى مانعة الخلو اذا كانت القضية منفصلة لزومية والقضية
فما نحن فيه اتساقية فلا يشترط فيها ما ذكر فالحاصل ان القضية هنا اتساقية
مانعة خلوا فيجوز الجمع (قوله اى كون الخبر عالماً به) المراد بالعلم هنا التصديق
بالنسبة جزماً او ظناً لا بمجرد التصور ان قلت الكون المذكور حكم من الاحكام
اللازمة للحكم الاصلى الذى هو الوقوع او الا وقوع المفهومة من القضية بطريق

(بخبره) متعلق بقصد (افادة
المخاطب) خبر ان (اما
الحكم) مفعول الافادة
(او كونه) اى كون الخبر
عالمه اى بالحكم والمراد
بالحكم هنا وقوع النسبة
اولاً ووقوعها

المجاز لان دلالة اللفظ على لازم معناه مجاز وهذه الاحكام اللازمة كثيرة ككون
التكلم حيا او موجودا فواجه تخصيص هذا الحكم اللازم بالذكر دون غيره من الاحكام
اللازمة قلت لما كان هذا الحكم اللازم مقصودا للمخبر لان المخبر يقصد ايقاعه في بعض
الاحيان وذلك فيما اذا كان المخاطب عالما باصل الحكم دون غيره من الاحكام اللازمة
خص بالذكر لانه لا يوجد هذا المعنى في غير ذلك اللازم وان قصد ذلك الغير كما اذا
قال شخص توهمه المخاطب ميتا السماء فوقنا ليفيد حياته فهو نادر ولا ينافي هذا ان
المقصود هو الحكم الذي هو الوقوع والا وقوع لانه المقصود الاصل (قوله
والمراد بالحكم هنا) اى في كلام المصنف اعلم انه قد تقرر ان الحكم يطلق على
النسبة الكلامية اى المفهومة من الكلام وهى ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه
او انتفاؤه عنه في الواقع وهو المتعارف بين ارباب العربية وهذا المعنى هو المعنى بوقوع
النسبة اولا وقوعها اى النسبة الواقعة المتحققة في الخارج او غير المتحققة فيه ويطلق
على المحكوم به ويطلق على اذعان النسبة اى ادراك انها واقعة او ليست بواقعة
وهو المعبر عنه فيما بين ارباب العقول بالايقاع والانتزاع ويطلق على خطاب الله
المتعلق بافعال المكلفين بالاقتضاء او التخيير على ما هو عرف الاصوليين وعلى ما ثبت
بالخطاب كالوجوب ونحوه على ما هو عرف الفقهاء ولا يخفى ان المقصود
بالاعلام وهو افادة وقوع النسبة اى تحققها اولا وقوعها في الخارج فاذا قال لك
شخص قام زيد كان قصده افادتك ان ثبوت القيام زيد حصل وتحقق في الخارج
وليس قصده افادتك انه ادرك ان ثبوت القيام مطابق للواقع وحيث كان المقصود
بالاعلام انما هو افادة وقوع النسبة فيكون هو المراد بالحكم هنا فنقول الشارح
وقوع النسبة اى النسبة الواقعة اى المتحققة في الواقع والخارج وهذا في القضية
الموجبة وقوله اولا وقوعها اى او النسبة الغير الواقعة اى الغير المتحققة في الواقع وهذا
في القضية السالبة قال الشارح في المطول ولا يصح ان يراد بالحكم هنا الايقاع
والانتزاع لظهور انه ليس قصد الخبر افادة انه اوقع النسبة اى ادرك انها مطابقة
لواقع اولا ولانه عالم بانه اوقعها وايضا الادراك من اوصاف الشخص فلو اريد لما
كان لانكار الحكم معنى اذ لا يصح ان يقول المخاطب لتكلم انت لم توقع النسبة
فان قلت جعل المقصود الاصل من الخبر افادة المخاطب وقوع النسبة اولا وقوعها
لا الايقاع والانتزاع هذا انما يظهر على القول بان مدلول الخبر النسبة لا اذعان بها
وهذا خلاف ما عليه الاكثر اذ الذى عليه الاكثر كالامام الرازى وابن السبكي
والعلامة السيد وغيرهم ان مدلول الخبر اذعان النسبة اعنى الايقاع والانتزاع قلت
اجاب العلامة عبدالحكم بان الايقاع والانتزاع وان كان مدلول الخبر على قول الاكثر
الا انه ليس مقصودا بالافادة بل وسيلة لما قصد افادته بالخبر وهو وقوع النسبة

اولا وقوعها وذلك لان المخاطب يستفيد الايقاع والانتزاع من الخبر ثم ينتقل منه الى متعلقه الذي هو المقصود بالاعلام وهو وقوع النسبة اولا وقوعها ويدل لذلك ما هو الحق عندهم من ان الالفاظ لادلالة لها في نفسها على ما في الخارج بل دلالتها على الصور الذهنية اولا وبالذات وبواسطتها على ما في الخارج لما بينهما من الارتباط فظهر لك ان كون الخبر مدلوله الايقاع والانتزاع لا ينافي ان المقصود بالاعلام افادة وقوع النسبة اولا وقوعها قائل ذلك (قوله وكونه مقصودا) اي الحكم بمعنى وقوع النسبة اولا وقوعها مقصودا للمخبر بخبره الخ وهذا توطئة لقوله وهذا مراد الخ (قوله لا يستلزم) اي ذلك الكون تحققه اي ثبوته في الواقع وضمير تحققه للحكم بمعنى النسبة وحاصله ان قصد الخبر بخبره افادة وقوع النسبة اي كون النسبة واقعة لا يستلزم تحققها في الواقع لان دلالة الالفاظ على معانيها وضعية يجوز تخلفها وليست عقلية تقتضي استلزام الدليل للدلول استلزاما عقليا كدلالة الاثر على المؤثر فاذا قلت زيد قائم دل على ثبوت القيام لزيد في الواقع ودلالته على ذلك لا يستلزم ان يكون ثبوت القيام متحققا في الواقع لجواز ان يكون الخبر كذبا (قوله وهذا) اي كونه لا يستلزم تحققه في الواقع (قوله مراد من قال ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى) اي الحكم او انتفاءه اي فليس مراد ذلك القائل بنفي دلالة الخبر على ثبوت الحكم كالقيام او انتفاءه كما هو ظاهر بل مراده انه لا يستلزم تحققه وثبوته في الواقع لجواز ان يكون كذبا والحاصل ان الخبر يدل على ثبوت المعنى اي الحكم او انتفاءه في الواقع قطعاً فكيف يقول هذا القائل ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى او انتفاءه في الواقع فاجاب الشارح بان مراده بنفي الدلالة على الثبوت او الانتفاء انه لا يستلزم تحققه في الواقع او انتفاءه فيه وهذا لا ينافي انه يقول بدلالة الخبر على ثبوت المعنى الذي هو الحكم او انتفاءه في الواقع (قوله ولا فلا يخفى الخ) اي والانقل هذا مراده بل مراده بهذا الكلام ان الخبر لا يدل على اصل ثبوت المعنى ولا على انتفاءه فلا يصح كلامه لانه لا يخفى الخ (قوله ان مدلول قولنا الخ) اي مدلوله الوضعي (قوله ومفهومه) عطف على مدلول مرادفله وقوله ان القيام ثابت لزيد الانسب ثبوت القيام لزيد في الواقع (قوله وعدم ثبوته له) اي في الواقع وقوله احتمال عقلي نشأ من كون دلالة الخبر وضعية يجوز فيها تخلف المدلول عن الدال (قوله وبسمى الاول قائدة الخبر) اشار بلفظ التسمية الى انه اصطلاح لاهل الفن ولا مشاحة في الاصطلاح فلا يرد عليه ان قائدة الشيء ما يترتب عليه والترتب على الخبر علم المخاطب بالحكم لانفس الحكم (قوله ان الحكم) اي لا افادة الحكم وقوله الذي يقصد بالخبر اي الذي قد يقصد التكلم افادته للمخاطب بالخبر فلا ينافي انه قد لا يقصد افادته كما في صورة قصد افادة اللازم (قوله لانه) اي الحال والثاني وهذا دليل على كون الثاني لازماً للقائدة (قوله كل ما افاده) اي كل خبر افاد

وكونه مقصودا للمخبر
بخبره لا يستلزم تحققه في
الواقع وهذا مراد من
قال الخبر لا يدل على ثبوت
المعنى او انتفاءه والا
فلا يخفى ان مدلول قولنا
زيد قائم ومفهومه ان
القيام ثابت لزيد وعدم
ثبوته له احتمال عقلي لا
مدلول ولا مفهوم لفظ
فليهم (ويسمى الاول)
اي الحكم الذي يقصد
بالخبر افادته (قائدة الخبر
والثاني) اي كون الخبر
عائلاً به (لازمها) اي لازم
قائدة الخبر

المخاطب الحكم افادته اى الخبر عالم به اى بذلك الحكم و اشار الشارح بهذا الى ان
الزوم ليس باعتبار ذات العلم وذات الحكم لانه لا تلازم بينهما اذ قد يتحقق الحكم ولا
يعتقد المتكلم بل باعتبار الافادة بمعنى ان افادة الاول لازمة لافادة الثاني لامن حيث
ذاتهما اذ لا تلازم بينهما واورد على هذه التكية انها منقوضة بخبر الله تعالى
قانه يفيد الحكم ولا يعبد انه عالم به لان كونه عالما معلوم لتاقل الخبر فلم يستفد من الخبر
وجوابه ان المعلوم لتاقل الخبر هو العلم الذى يسمى مثله عندنا تصديقا ولا يستفاد الا من الخبر
بل المقصود افادته بالخبر العلم الذى يسمى مثله عندنا تصديقا ولا يستفاد الا من الخبر
لانه تعالى لا يعلم جميع الاشياء على الوجه الذى نسميه تصديقا بدليل الكواذب قانه
يعلمها وليست على هذا الوجه قطعا فعلمه بالشئ على وجه نسميه تصديقا لانه يعلم
الامن خبره بقى شئ آخر وهو انه قد يمنع الزوم مطلقا لان المخاطب قد يغفل عن كون
المتكلم عالما او يخبر بالحكم وهو شاك او جاهل فلم تكن افادته عالم لافادة
نفس الحكم والجواب ان المراد الزوم فى الجملة اى ان ذلك الزوم بالنظر للبالغ
والجارى على العرف لانه عند سماع الخبر الشأن حصوله فهو فى حكم المعلوم بالضرورة
(قوله وليس كل ما افاد الخ) اى ليس كل خبر افاد ان المتكلم عالم بالحكم وفى هذا اشارة
الى ان الزوم ليس من الجانبين وحينئذ فهو لازم اعم كزوم الضوء للشمس فيلزم
من وجود المزموم وجوده ولا يلزم من وجوده وجود المزموم وهذا بخلاف اللازم
المساوى كقبول العزم وضمة الكتابة (قوله لجواز ان يكون الحكم معا وما قبل الاخبار) اى
فان خبر حينئذ انما افاد لازم الفائدة ولم يفد الفائدة ان قلت ان الفائدة تحضر فى ذهن
المخاطب حال افادة اللازم فافادة اللازم تستلزم افادة الفائدة ايضا اجيب بان
حضورها حال افادة اللازم المجهول ليس بعلم جديد بل هو تذكر فلا يعتبر (قوله كما
فى قولنا لمن حفظ التوراة) اى والحال انه يعلم ان ما حفظه هو توراة فلا بد من هذا
لحجة التمثيل بهذا المثال والافئمن ان يحفظها من لا يعلم انها التوراة ولعل الشارح
لم يفيد بقوله لمن علم ان ما حفظه هو التوراة اشعارا بان حفظها لا ينفك عادة عن العلم
بها من حيث انه توراة وان جاز فى المحقرات الانفكاك (قوله ونسبة الخ) حيث قيل
لازم قائه الخبر وقوله مثل هذا الحكم اى تسمية هذا الحكم وما ماله والمراد بهذا
الحكم الحكم بحفظ المخاطب التوراة والمراد بما ماله كل حكم يكون معلوما قبل
الاخبار و اشار بهذا للجواب عما يقال ان حفظ التوراة معلوم للمخاطب لم يستفد
من الخبر ولم يقصده فكيف يسمى فائدة وحاصل الجواب انه ليس المراد بالفائدة
ما يستفاد من الخبر بالفعل بل ما شانه ان يستفاد منه (قوله والمراد ببلونه) اى الخبر
المذكور فى قوله كل ما افاد الحكم افاد انه عالم به ولو قال والمراد بعلمه لكان انساب
بقوله حصول صورة الخ وهذا جواب عن المنع الوارد على اللازمة فى قوله كل ما افاد

لانه كل ما افاد الحكم افاد
انه عالم به وليس كل ما افاد
انه عالم بالحكم افاد نفس
الحكم لجواز ان يكون
الحكم معلوما قبل الاخبار
كما فى قولنا لمن حفظ التوراة
قد حفظت التوراة ونسبة
مثل هذا الحكم فائدة
الخبر بناء على انه من شانه
لنفس يقصد بالخبر ويستفاد
منه والمراد بكونه عالما
بالحكم حصول صورة
الحكم فى ذهنه

الحكم افاد انه عالم به وتقرير المنع لانسلم اللازمة اى لانسلم انه كل ما افاد الحكم افاد انه عالم به لجواز ان يكون الخبر اخبار بشئ عالمنا بخلافه او شاك فيه مرددا او ثنائيا له او متوهماله وحاصل الجواب ان هذا المنع لا يرد الا اذا قلنا المراد بالعلم الاعتقاد الجازم المطابق وليس كذلك بل المراد بالعلم حصول صورة هذا الحكم في ذهن المخبر وهذا ضرورى في كل عاقل تصدى للاخبار سواء كان معتقدا له اعتقاد اجاز ما او غير جازم او غير معتقد اصلا او معتقد بخلافه فكل مخبر بخبر تحصل صورة الحكم في ذهنه وان كانت تلك الصورة قد لا تطابق الواقع وهذه الصورة تسمى علما واخلاق العلم عليها اصطلاح الحكماء مشتهر بين الناس (قوله والمراد بكونه عالما) اى في قولنا كل ما افاد الحكم افاد انه عالم بالحكم (قوله حصول صورة الحكم) اى صورة الحكم الحاصلة في ذهنه وحيث قلنا كل خبر افاد الحكم افاد ان صورة ذلك الحكم حاصلة في ذهن المخبر فلم ان المراد بالعلم هنا العلم بالمعنى المصطلح عليه عند المناطقة وهو الصورة الحاصلة في الذهن سواء كانت موافقة للواقع او لا كانت معتقدة للتكلم اعتقادا جازما او غير جازم او غير معتقدة لا الاعتقاد الجازم المطابق للواقع كما هو المعنى المصطلح عليه عند الاصوليين والتكلميين وعلى الاول فالعلم من العلوم وغيره على الثانى وانما قال الشارح حصول صورة الحكم ولم يقل الصورة الحاصلة ليقيد ان العلم هو الصورة من حيث حصولها في الذهن (قوله سمحنا بها في الشرح) اى جدنا بها فيه والمراد ذكرناها فيه ولا يخفى ما في الكلام من الاستعارة التبعية (قوله وقد ينزل الخ) اى وقد ينزل التكلم المخاطب العالم بهما منزله الجاهل لعدم جرى المخاطب على مقتضى علمه واعتراض على المصنف بان هذا يخرج للكلام على خلاف مقتضى الظاهر والكلام هنا في اخراج الكلام على مقتضى الظاهر وحيث قلنا على عدم ذكر ذلك هنا وذكره فيما باتى في الكلام على التخرج على خلاف مقتضى الظاهر المشار له بقوله وكثيرا ما يخرج الكلام على خلافه واجيب بانه ذكره هنا جوابا عن سؤال وارد على الكلام السابق حاصله انه لو كان قصد الخبر منحصرا في الامرين لما صح القاء الخبر للعالم بهما فاجاب بما ذكر وجاصله انه انما صح القاء الخبر للعالم بهما لتزيله منزلة الجاهل قالوا قرر الاصل ودفع ما ردد عليه ثم تكلم بعد ذلك على الفرع اعنى التخرج على خلاف مقتضى الظاهر (قوله العالم بهما) اعلم ان التزيل المذكور يكون فيما اذا علم المخاطب القائمة ولازمها معا او احدهما وكلام المصنف ظاهر في الاول ويمكن تأويله بحيث يكون محتملا لتوجه الثلاثة علم القائمة وعلم اللازم وعلم القائمة واللازم بان يرجع الضمير في قوله بهما لجموع الامرين وهو يصدق بالبعض والجميع فالاول كقولنا لتارك الصلاة العالم بوجوبها الصلاة واجبة والثانى وهو المخاطب العالم باللازم قولك ضربت زيد المن يعلم انك تعرف انه ضرب زيدا لكنه يتنجى غيرك بضربه

وهنا اباحت شريفة
سمحنا بها في الشرح
(وقد ينزل) المخاطب
(العالم بهما) اى قائمة
الخبر ولازمها (منزلة
الجاهل) فليقل الباعث لغيره وان
كان عالما بالقائدين (لعدم
جره على موجب العلم)
فان من لا يجرى على موجب
علمه هو والجاهل سواء
كما يقال للعالم التارك
للصلاة الصلاة واجبة
وتزيل العالم بالشئ
منزلة الجاهل به لاعتبارات
خطابية كثيرة في الكلام
منه قوله تعالى ولقد علما
من اشتراء ماله في الآخرة
من خلاق ولبئس ما شروا به
انفسهم لو كانوا يعلمون

عندك كأنه يخفى منك والثالث كقولك لاني مؤمن ويعلم انك تعلم انه مؤمن الا انه
 اذك اذية لا ياشربها الا من يعتقد مؤذيه كفره ولا يعلم الله ورسوله الله ربنا ومحمد رسولنا
 (قوله وان كان عالما) الواو للحال وقوله بالفائتين فيه تغليب (قوله على موجب)
 بفتح الجيم اى على مقتضى (قوله هو والجاهل سواء) اى كالمستويين من حيث
 ان الثمرة والمقصود بالذات من العلم وهو العمل به فداننى عنهما معا وانما جاز تنزيل
 العالم منزلة الجاهل عند انتفاء جريه على موجب العلم تغييره وتقييما بحاله لانه اذا
 كان عالما بوجوب الصلاة وكان تاركها وقيل له الصلاة واجبة كان في القاء الخبر
 اليه اشارة الى انه هو والجاهل سواء لانه لا يتصور تركها الا من الجاهل وفي هذا
 من التوبيخ ما لا يخفى (قوله كما يقال للعالم) اى بفائدة الخبر (قوله الصلاة واجبة) اى
 فانه لما ترك الصلاة مع علمه بوجوبها نزل منزلة الجاهل الخالي الذهن فاقبله الخطاب
 من غير تأكيد (قوله وتنزيل العالم بالشيء) اى سواء كان حكما او لازمه او غيرهما فهو
 اعم مما قبله فهذا ترق عما ذكره المصنف لان ذاك في تنزيل العالم بفائدة الخبر او لازمها
 منزلة الجاهل بها وهذا في تنزيل العالم مطلقا وان كان علمه بغير فائدة الخبر ولازمها
 منزلة الجاهل كما في الآية على ما يأتي بيانه (وقوله لاعتبارات خطابية) اى لاجل امور
 اقناعية يعتبرها التكلم حال مخاطبته تفيد ظن غير المخاطب ان المخاطب غير عالم كعدم
 الجري على مقتضى العلم كذا قرر شيخنا العدوى (قوله ولقد علموا الخ) اللام في لقد
 موطنه للقسم اى انها واقعة في جواب قسم محذوف والضمير في علموا لليهود واللام
 في لمن اشتراه ابتدائية وضمير اشتراه عائذ علي كتاب السحر والشعوذة والمراد
 بالشراء الاستبدال والاختيار اى اختياره على كتاب الله وهو التوراة ومن مبتدأ
 وجلة اشتراه صلة وقوله ماله في الآخرة من خلاق جلة مركبة من مبتدأ وخبر
 في محل رفع خبر من ومن في قوله من خلاق لتأكيد النفي وجلة من اشتراه
 الخ في محل نصب سادة مسد مفعول علموا لتعليقه بلام الابتداء وجلة وليس الخ
 معطوفة اما جلة القسم والجواب فيقدر فيها قسم وتكون لام لبس موطنه واما
 معطوفة على جلة الجواب وحدها فلا يقدر فيها قسم وتكون اللام موطنه للقسم
 الاول كاللام الاولى ولو شرطية ومفعول يعلمون محذوف او انه منزل منزلة اللازم
 اى لو كانوا يعلمون مذمومة الشراء وردائه اولو كانوا من اهل العلم وجواب لو محذوف
 تقديره لامتنعوا وحاصل معنى الآية والله لقد علم اليهود ان من اشترى كتاب السحر
 اى اختاره على كتاب الله ماله في الآخرة نصيب من الثواب اصلا ولا شك ان عدم الخلاق
 في الآخرة حالة مذمومة فكأنه قيل ولقد علموا ردائه حال من اشتراه ومذموميتها
 ثم قيل والله لبس ما باعوا به انفسهم اى حظوظها لو كانوا يعلمون برداء ذلك الشراء
 لامتنعوا منه ومحل الشاهد من الآية قوله لو كانوا يعلمون فان العلم الواقع بعد لومنى

بمقتضاها لانها حرف امتناع لامتناع وقد اثبت ذلك العلم لهم في صدر الآية وهذا
تاف والجواب انهم لم يعملوا بمقتضى العلم نزل ذلك العلم منزلة عدمه فصاروا
بمنزلة الجاهلين قاتبات العلم لهم اولا هو الموافق للواقع ونفيه عنهم ثانيا مظهر
لتنزيلهم منزلة الجاهلين بذلك الشيء لعدم جريمهم على موجب علمهم ثم ان المقصود
من الآية التنظير لانها ليست من قبيل تنزيل العالم باحدى الفائدتين منزلة الجاهل
لعدم جريانه على مقتضى العلم فيلحق له الخبر لان اليهود غير مخاطبين بالآية ولم يقصد
اعلامهم بها حتى تكون خبرا ملقى لهم ومقصودا اعلامهم بمضمونه وهم يعلمونه
وتزولوا منزلة الجاهلين اذا مخاطب بالآية انما هو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
واصحابه وليسوا عالمين بفائدة هذا الخبر والحاصل ان المقصود بالآية التنظير لان فيها
تنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل به كما ان في البحث المذكور قبلها كذلك وان افترقا
من جهة ان العالم المنزل منزلة الجاهل في الآية ليس مخاطبا وليس عالما بفائدة الخبر
بخلاف البحث السابق فان قلت هذا التكليف في الآية يجعلها نظيرا انما يحتاج اليه
اذا كان العلم المتنى بلو متعلقا بما يتعلق به العلم المثبت وهو عدم الخلاق والثواب لانه يلزم
على ذلك التناقض في الآية وانما يدفع بذلك التكليف واما لو كان العلم المتنى متعلقا
بالذم المأخوذ من نفس والعلم المثبت متعلقا بعدم الخلاق وهما متغايران لوجود عدم
الخلاق في الامر الباح بخلاف الذم فلان تناقض لان شرطه اتحاد الموضوع والحمول
والموضوع هنا قد اختلف واذا احتملت الآية هذين الامرين سقط بها الاستشهاد
على النظر ايضا فلانصح ان تكون شاهدا لما ادعاه المصنف لما قلناه سابقا ولا شاهدا
على النظر للاحتمال السابق والدليل اذا طرقة الاحتمال سقط به الاستدلال قلت
هذا الاحتمال مناف لسياق الآية لان سوق الآية يدل على اتحاد الذم والانتفاء الخلاق
ما صدقا في الآية على ما ذكره المفسرون وذلك لان اختيار ما لا تنفع ولا ثواب فيه
في الآخرة كالنجس على النافع من كل الوجوه وهو كتاب الله ردى ومذموم
فلاية على هذا الاحتمال بناء على الاتحاد المذكور ترجع الى الاحتمال الاول
فالتناقض باق بحاله وعلى تقدير عدم الاتحاد بين الامرين يجب ان يكون العلم المتنى
متعلقا بما يتعلق به المثبت وهو عدم الخلاق فيرجع قوله لو كانوا يعلمون الى صدر الآية
لانه الانسب بلاغة القرآن من جهة ان فيه اشارة الى ان علمهم بعدم الثواب كاف
في الامتناع فكيف العلم بالذم وجل الآيات على الابلغ واجب (قوله بل تنزيل الخ)
هذا ترقى آخر وهو تنزيل وجود الشيء اعم من ان يكون علما او غيره منزلة عدمه
كافي الآية فان وجود الرمي المنزل منزلة عدمه ليس بعلم والحاصل ان الآية السابقة
نزل فيها مطلق العلم اى اعم من كونه متعلقا بفائدة الخبر او غيره منزلة عدمه
وما هنزل وجود الشيء مطلقا كان علما او غيره منزلة عدمه (قوله وما رميت اذ رميت)

بل تنزيل وجود الشيء
منزلة عدمه كثير منه قوله
تعالى وما رميت اذ رميت

اذ عرف ربيت الاول او النبي المأخوذ من ما ونفى الرمي عنه عليه الصلاة والسلام باعتبار انه بالنسبة لما ترتب عليه من الآثار الجسمية كاصابة جميع الكفار بالتراب في اعينهم كالعدم والحاصل انه لما ترتب على رميه آثار جسمية لم ترتب على فعل غيره من البشر عادة تزل ذلك الرمي منزلة العدم لقلته بالنسبة لما ترتب عليه وثابت الرمي له ثانيا نظرا للظاهر فلا تناقض في الآية وهذا الحمل احسن من قول بعضهم ان نفى الرمي من جهة الحقيقة السائير والاثبات من جهة الصورة الظاهرية والكسب وذلك لانه لا تنزيل في الآية حيثئذ (قوله فينبغي) اي يجب صناعة فلوم يقتصر على قدر الحاجة عد مخطئا (قوله اي اذا كان قصد المخبر الخ) هذا اشارة الى ان الفاء في قوله فينبغي لتفريع وقوله حذرا عن الفواشارة الى وجه التفريع وانظر لم ترك الشارح الفاء عند اعادة فينبغي وتوضيح المعنى ان قصد المخبر اذا كان اقادة المخاطب احد الامرين فينبغي له ان يقتصر من التركيب على قدر ما يحصل به افادته لا تنقص منه ولا يزيد حذرا من اللغو فانه اذا كان غير مفيد اصلا كان لغوا محضا وان كان ناقصا عن اقادة ما قصد به كان في حكم اللغو واذا كان زائدا عليها كان مشتقلا على اللغو وبهذا ظهر لك تفرع هذا الكلام اعني قوله فينبغي الخ على ما قبله ولم يحتاج لما اورده بعضهم بقوله ان جواب الشرط مسبب عنه وهذا المذكور المأخوذ من اول البحث اعني قوله فينبغي الخ لا يظهر كونه مسييا عن الشرط المحذوف الذي قدره الشارح بقوله اي اذا كان الخ بل ما ذكره المصنف قاعدة مستقلة بنفسها لا تنفرع على ما سبق والذي يظهر كونه مسييا عما سبق قوله بعد ذلك فان كان المخاطب الخ واجاب عن ذلك بان قوله فينبغي الخ كلام مجمل ينصله قوله فان كان الخ والحمل والمفصل شيء واحد وان اختلفا بالاعتبار وقد حكمنا بان ذلك المفصل يظهر كونه مسييا عن الشرط فيصح ان يكون مجمله كذلك فالحاصل انه لاشك في صحة تفرع قوله فينبغي الخ على ما تقدم من ان قصد المخبر الخ ولا يحتاج في توجيه التفريع الى ان يقال ان ما ذكر من الاقتصار حكم مجمل قد فصل بقوله فان كان المخاطب الخ بقي شيء آخر وهو ان اعتبار هذه الاحوال اعني خلو الذهن والتردد والانتكار ظاهر بالنسبة الى فائدة الخبر يعني الحكم واما بالنسبة الى لازمها فيمكن اعتبار الخلو والتجريد عن المؤكدات واما اعتبار التردد والانتكار فلا يصح لان التردد في علم المخاطب او انتكاره يقتضي تأكيد الحكم فاذا اكد وقيل اني عالم بقيام زيد مثلا اقلب اللازم فائدة لان المقصود حيثئذ اثبات العلم بالقيام لاثبات القيام والكلام في لازم الفائدة لافيه فلا يتصور اعتبار التردد والانتكار في اللازم مع بقاءه على حاله على انه لا يتصور ولولم يبق على حاله ان اريد بعلم المتكلم حصول صورة الحكم لان الفاء الخبر للمخاطب يستلزم افادته المخاطب انه عالم بالحكم كما تقدم بيانه اما ان اريد بالحكم التصديق مطلقا او بقيد الجزم وحده او به مع المطابقة

(فينبغي) اي اذا كان قصد
المخبر بخبره اقادة المخاطب
فينبغي (ان يقتصر من
التركيب على قدر الحاجة)
حذرا عن اللغو (فان كان)
المخاطب (خالى الذهن
من الحكم والتردد فيه)

لتصور فيه التردد والانكار بعد القاء الخبر لاحتمال ان يكون الخبر شاكا او اوامها
 فيصح التأكيد حيثئذ افاده السرايمى (قوله من التركيب) من معنى فى او المعنى فيقتصر
 على قدر الحاجة من المركبات (قوله على قدر الحاجة) اى على مقدار حاجة الخبر
 فى افادة الحكم ولازمه او حاجة المخاطب فى استفادتهما فلا يزيد ولا ينقص عن مقدارها
 (قوله حذرا عن اللغو) اى لاجل التباعد عنه وهو علة ليقصر لا لقوله فينبغى
 لاختلافهما فى الفاعل لان فاعل ينبغى ان يقتصر اى للاقتصار وفاعل الحذر هو المتكلم
 ان قلت اللغو هو الكلام الزائد الذى لا فائدة فيه فالتعليل حيثئذ قاصر على عدم
 الزيادة وليس شاملا لعدم نقصان مع ان المدعى الشمول لهما لان قوله على قدر
 الحاجة اى بحيث لا يزيد ولا ينقص فالتعليل فيه قصور اجيب بانه ترك تعليل عدم
 النقص لعلمه بطريق المقايسة وكأنه قال حذرا من اللغو ومن القصور او المراد
 باللغو ما يشمل اللغو حقيقة وهو الزائد على قدر الحاجة وحكما وهو الكلام الناقص
 عن قدر الحاجة لان الكلام اذا نقص عن قدر الحاجة كان غير مفيد فيكون فى حكم
 اللغو امد الاعتداده لكونه غير مفيد للمقصود وهذا الجواب قد اشرنا اليه سابقا
 (قوله فان كان المخاطب خالى الذهن من الحكم الخ) مقتضاه انه اذا كان خالى
 الذهن من لازم الحكم وقصد المتكلم افادته يؤكد له وليس كذلك بل هو مثل
 خالى الذهن من الحكم ولعله تركه للعلم به بالمقايسة وقد علمت الكلام فى ذلك والمراد
 بالحكم الاعتقاد ولو غير جازم كما يأتى بيانه (قوله اى لا يكون الخ) تفسير لقوله
 خالى الذهن وقوله عالما بوقوع النسبة اولا وقوعها تفسير للحكم فالمراد بالحكم هنا
 العلم بوقوع النسبة اولا وقوعها اى ادراك انها واقعة او ليست بواقعة وهو المسمى
 بالتصديق وبالايقاع والانزاع وبالاذعان (قوله ولا مترددا فى ان النسبة الخ) اشار به
 الى ان الضمير فى قوله والتردد فيه للحكم بمعنى وقوع النسبة اولا وقوعها فى الكلام
 استخدام لان التردد ليس فى الحكم بمعنى التصديق بل فى الحكم بمعنى الوقوع او اللوقوع
 فذكر الحكم اولا بمعنى التصديق واعاد عليه الضمير بمعنى الوقوع او اللوقوع وهو
 المعبر عنه بالنسبة الكلامية ويجوز ان يراد بالحكم فى الموضعين الوقوع اواللا وقوع
 ويقدر مضاف قبل الحكم اى من ادراك الحكم فيكون الخلو عن الحكم بمعنى الخلو
 عن ادراكه وهذا الاحتمال يرجع للاول ولكنهما يختلفان بالاستخدام وتقدير المضاف
 والاولى كما قال عبد الحكيم ان يراد بالحكم وقوع النسبة اولا وقوعها بذليل سابق
 الكلام ولا حقه اعنى قوله اولا لاشك ان قصد الخبر بنجوه افادة المخاطب اما الحكم
 الخ فان المراد به وقوع النسبة اولا وقوعها وكذا قوله والتردد فيه فان التردد والانكار
 انما هو فى الحكم بمعنى وقوع النسبة اولا وقوعها ومعنى خلو الذهن عنه لا يكون
 حاصله وحصوله فيه انما هو الاذعان به فيكون المعنى خاليا عن الاذعان به والخلو

اى لا يكون عالما بوقوع
 النسبة اولا وقوعها
 ولا مترددا فى ان النسبة
 هل هى واقعة ام لا
 وبهذا يبين فساد ما قبل
 ان الخلو عن الحكم
 يستلزم الخلو عن التردد
 فيه فلا حاجة الى ذكره

عن الاذعان به لا يستلزم الخلو عن التردد لان الاذعان والتردد متنافيان فلا يستلزم الخلو
عن احدهما الخلو عن الآخر ولما كان الخلو عن الاول لا يستلزم الخلو عن الثاني
عطفه المصنف عليه فقال والتردد فيه فليس قوله والتردد فيه مستغنى عنه كما قيل
الخ كلامه وقول الشارح اى لا يكون علما الخ لا يخالف هذا لان نفي العلم مأخوذ
من خلو الذهن عن الحكم وقوله بوقوع النسبة اولا وقوعها هذا بيان للحكم فتأمل
(قوله هل هي واقعة ام لا) قد تقرر في كتب النحو امتناع ان يؤتى لهل بمعادل لانها
مخصصة بطلب التصديق والاثبات لها بمعادل يقتضى خروجها عن ذلك لطلب
التصور كما سيأتى ذلك ان شاء الله في اوائل الانشاء فهذا التركيب من الشارح اما بناء
على ما ذهب اليه ابن مالك من ان هل تقع موقع الهمة فيؤتى لها بمعادل مثلها مستدلا
بقوله عليه الصلاة والسلام هل تزوجت بكرا ام ثيبا او يقال ان ام هنا متقطعة بمعنى
بل التى للاضراب لامتصاة فان السائل اذا قال هل زيد عندك ام لا كان المعنى هل
زيد عندك بل اليس عندك فهو انتقال من استفهام الى استفهام آخر غير الاول
فالسائل ظن اولا ان زيدا عند المخاطب فاستفهم عنه ثم ادركه ظن آخر انه ليس
عنده فاستفهم عنه وام النقطة يجوز استعمالها مع هل ومع غيرها من ادوات
الاستفهام (قوله وهذا) اى التقرير الذى ذكرناه من ان المراد بخلو الذهن عن الحكم
والتردد فيه ان لا يكون علما بوقوع النسبة الخ (قوله يتبين فادما قيل) اى اعتراضا
على المصنف وذلك القائل هو العلامة علاء الدين بن حسام الدين استاذ الشارح
وحاصل ما قاله انه يستغنى عن قوله والتردد فيه بما قبله لان خلو الذهن عن الحكم
يستلزم عدم التردد فيه وهذا الاعتراض بناء على ما فهمه من ان المراد بالحكم اولا
وثانيا بوقوع النسبة اولا وقوعها والمراد بخلو الذهن عن ذلك عدمه وانتفاؤه وبيان
ذلك ان خلو الذهن عن النسبة الواقعة او غير الواقعة يتناول باطلاقة عدم التصديق
بها وعدم تصوره لها ومن المعلوم انه اذا كان خالى الذهن عن التصور لها فلا يتأتى
التردد فيها لان التردد فى وقوعها وعدمه فرع عن تصورها وحصولها فى الذهن
وحاصل الرد عليه ان المراد بالحكم الاذعان والتصديق بوقوع النسبة والمراد بخلو
الذهن عن ذلك عدم الاذعان والتصديق به ولا شك ان خلو الذهن عما ذكر لا يستلزم
خلوه عن التردد فيه فقد يوجد التردد فى الشيء مع خلو الذهن عن التصديق به لتصوره
(قوله يستلزم الخلو عن التردد فيه) اى ضرورة ان التردد فى الحكم يوجب حصول
الحكم التصورى (قوله فلا حاجة الى ذكره) اى التردد (قوله بل التحقيق الخ) اى
وحينئذ فالخلو عن الحكم لا يستلزم الخلو عن التردد فيه لان الخلو عن احدهما لا يستلزم
لا يستلزم الخلو عن الآخر وهذا الاضراب للانتقال والترقى من افساد ما قبل بارتكاب
الاستخدام او تقدير المضاف او تحقيق معنى الخلو عن الحكم على اختلاف التقادير

بل التحقيق ان الحكم
والتردد فيه متنافيان
(استغنى) على لفظ المبني
للفعل (عن مؤكداً)
الحكم (لتمكن الحكم
فى الذهن حيث وجده
خاليا (وان كان) المخاطب
(متردداً فيه) اى فى الحكم
(طالباً له) بان حضر فى
ذهنه طرقات الحكم وتحرير
فى ان الحكم بينهما وقوع
النسبة اولا وقوعها
(حسن تقويه) اى
تقوية الحكم (بمؤكد)
ليزيل ذلك المؤكد تردده
ويمكن الحكم لكن
المذكور فى لآل الابهاز
انه انما يحسن التأكد
اذا كان للمخاطب ظن
على خلاف حكمك

السابقة الى افساده بوجه آخر وهو ثلث في الحكم والتردد فيه من غير احتياج الى استخدام او تقدير مضاف او ملا حظلة معنى الخلو من الحكم وفيه اى ذلك الاضراب اشارة الى ان ما اقتضاه ما قبل من عدم تنافيهما غير تحقيق (قوله متنافيان) اى لا يمتنعان حصولا فقط (قوله على لفظ مبنى للفعول) اى والفعل مسند الى ضمير المصدر بالتأويل المشهور اى حصل الاستغناء وانائب الفاعل الجار والمجرور اعنى قوله من مؤكدات الحكم ثم ان ما ذكره الشارح من ان الفعل مبنى للفعول مبنى على انه الرواية لكونه المناسب لقوله بعد حسن تقويته حيث لم يتعرض فيه للتكلم ولا للمخاطب والاقتناء للفاعل فيه وفي قوله ان يقتصر جائز ايضا وقوله استغنى اى وجوبا كاتقوله بعضهم عن الشارح (قوله عن مؤكدات الحكم) احترازا عن مؤكدات الطرفين كالتأكيد اللفظى والمعنوى فانها جائزة مع الخلو نحو زيد زيد قائم وزيد نفسه قائم وجاء القوم كلهم ان قلت ان الاحتياط امر مستحسن عند البلغاء معتبره فى مواضع كالتأكيد لاحتمال سهو او نسيان او عدم فهم فهلا جوزوا بل استحسنوا التأكيد لخالى الذهن من الحكم لدفع احتمال تردد او انكار عنده اجيب بان احتمال ذلك امر ضعيف لا يعارض مناسبة عقلية واعلم ان مؤكدات الحكم ان المكسورة الهزلة والقسم ونونا التوكيد ولام الابتداء واسمجة الجملة وتكريرها ولوحكما واما الشرطية وحروف التنبيه وحروف الزيادة على ما فصل فى النحو وضمير الفصل وتقديم الفاعل المعنوى لتقوية الحكم والسين اذا دخلت على فعل محبوب او مكروه لانهما تفيد الوعدا والوعيد بحصول الفعل فدخلها على ما عيىد الوعدا والوعيد مقتضى التوكيد وتثبيت معناه وقد التى لتحقيقه وكان ولكن وانما وليت ولعل وتكرير النفي ولم يعدوا ان المفتوحة لان ما بعدها فى حكم المفرد لكن عددا ابن هشام من مؤكدات النسبة فانظره مع ذلك (قوله حيث وجدته خاليا) اى لوجود الحكم الذهن خاليا فالحقيقة هنا لتعطيل (قوله وان كان مترددا فيه) اى فى الحكم بمعنى وقوع النسبة او لا وقوعها وقوله طالبا لاه اى للحكم بمعنى العلم بوقوع النسبة او لا وقوعها اى التصديق بذلك فبه استخدام كذا قال سم وانظر هل ذكر الضمير او لا بمعنى وذكره ثانيا بمعنى آخر يسمى استخداما كما قال سم او من قيل شبه الاستخدام والظاهر الثانى وتأمل ذلك (قوله طالبا لاه) اى بلسان الحال او المقال وهذا لازم للتردد فيه لانه محترزه عن شئ لان الموافق للطبع ان الانسان اذا تردد فى شئ صار متشوقا اليه وطالبا للاطلاع على شانه والا كان منسيا غير متردد وسكت المصنف عما اذا كان المخاطب عالما بالحكم او غائلا او متوهما والظاهر ان الاولين لا يلقى اليهما الخبر الا بعد التنزيل السابق وان الثالث كالمتردد فى استحسن التوكيد له وكذلك الظان اذا كان ظنه ضعيفا جدا

في عرضة الزوال ويمكن دخولهما في كلام المصنف بان يراد بالتردد ما كان تردده
 مستويا او برأى جملة احد الطرفين او مرجوحته ويراد بالراجحة الراجحة غير القوية
 جدا وعلم من هذا ان حالي الذهن اقرب للاشكال من الشاك وهو المتردد من التوهم
 ومن الظان ثنا ضعيفا (قوله بان حضر الخ) تصوير لقوله مترددا فيه (قوله طرعا
 الحكم) اي الوقوع او اللوقوع وطرعاه المحكوم به والمحكوم عليه (قوله اي تقوية
 الحكم) المتردفيه بمعنى وقوع النسبة او لوقوعها (قوله بمؤكد) اي واحد فلو زاد
 اولم يؤكد لم يستحسن اي حسن تقويته بادادة تأكيد وتسميتها مؤكدا حقيقة عرفة
 فلا يقال ان المؤكد هو المتكلم (قوله ويتكلم الحكم) اي من ذهنه وهذا عطف لازم
 على ملزوم (قوله لكن المذكور في دلائل الاعجاز الخ) اي فيكون المذكور فيها
 منافيا لما ذكره القوم لان ما في دلائل الاعجاز يقتضي ان التأكيد للتردد لا يجوز كغالي
 الذهن وكلام القوم يقتضي ان التأكيد جاز بل هو مستحسن وجع بعضهم بين كلام
 القوم وما في دلائل الاعجاز بان الظن في كلام الشيخ عبد القاهر شرط في التأكيد بان
 خاصة لانها كالعالم في التأكيد بخلاف غيرها فلا يشترط في التأكيد به ظن الخلاف
 وعليه يحمل كلام القوم وحيث ان قلنا في رد هذا الجمع بقوله تعالى انهم مفرقون
 فانه مؤكدا بان مع ان نوحا لم يكن ظاهرا لعدم غرقهم بل مترددا خلق انهما طريقتان متقابلتان
 (قوله منكرا الحكم) اي وقوع النسبة (قوله يعني يجب الخ) اشار بذلك الى ان قول
 المصنف بحسب متعلق بمحذوف اي وجب زيادة التوكيد بحسب الخ وليس متعلقا
 بوجوب لان الوجوب لا يتفاوت بتفاوت الانكار والتفاوت بتفاوته انما هو الزيادة لكن
 قد يقال ان تعلقه بالزيادة المحذوفة يقتضي ان اصل التأكيد غير واجب والواجب انما هو
 الزائد فلعل الاحسن نطقه بالتأكيد الان يقال وجوب اصل التأكيد مستفاد من اصل
 الانكار او يقال وجوب اصل التأكيد مستفاد من وجوب زيادته لانه يلزم من وجوب
 زيادته وجوب اصله بقى شيء آخر وهو الفرق بين التأكيد الواجب والمستحسن مع ان
 المستحسن عند البلغاء واجب الان يقال ان ترك المستحسن يلام عليه لوما اخف من التوهم
 على ترك الواجب قرره شيخنا العدوي (قوله قوة وضعفا) اي لاعددا قد يطلب
 للانكار الواحد تأكيد ان مثلا لقوته وللانكارين ثلاث مثلا لقوتيهما ولثلاث اربع
 لقوة الثلاث كما في الآية الآتية فان التأكيدات فيها اربع والانكارات ثلاث لقوتها
 (قوله كما قال الله تعالى الخ) هذا تمثيل للقسم الثالث ثم انه يحتمل ان ما موصول
 حرفي اي كقول الله تعالى وعلى هذا فلا بد من تقدير اي كالتأكيد في قوله تعالى
 ويحتمل انها اسم موصول والعائد محذوف اي كالتأكيد الذي قاله تعالى ثم انه
 ان اريد التمثيل كما هو المتبادر فهو ظاهر وان اريد الاستدلال على الوجوب ففيه انه
 دلالة في الآية على وجوب التأكيد ولا على وجوب كونه بقدر الانكار بل يحتمل ان

(وان كان) المخاطب
 (منكرا) الحكم (وجب
 توكيده) اي توكيد الحكم
 (بحسب الانكار) اي بقدره
 قوة وضعفا يعني يجب
 زيادة التأكيد بحسب
 ازدياد الانكار ازالة
 له (كما قال الله تعالى
 حكاية عن رسل عيسى
 عليه الصلاة والسلام
 اذ كذبوا في المرة الاولى
 انا اليكم مرسلون) مؤكدا
 بان واسمية الجملة (وفي)
 المرة (الثانية) ربنا
 يعلم (انا اليكم مرسلون)
 مؤكدا بالقسم وان واللام
 واسمية الجملة لبالغة
 المخاطبين في الانكار
 حيث قالوا ما انتم الا بشر
 مثلنا وما ازل الرحمن
 من شيء ان انتم الا تكذبون

كلا من التأكيد وكونه بقدر الانكار استحسانا (قوله عن رسل عيسى الخ) اى وهم
بولس بفتح الموحدة وسكون الواو وقح اللام وبمدها شين مجمة ويحيى وشمعون
وهو الثالت الذى عزهما بعد تكذيبهما هذا هو الاصح وما قيل انهم يحيى وشمعون
والثالت الذى عزهما هو بولس او حبيب النجار فغير موثوق به (قوله اذ كذبوا)
عطف لفعول محذوف اى حكاية عن الرسل قولهم اذ كذبوا او عطف لمضاف محذوف
اى حكاية عن قول الرسل اذ كذبوا او الخبر محذوف والجملة مستأنفة اى وهذا المحكى
صادر اذ كذبوا ولا يصح ان يكون ظرفا لقول او الحكاية لان القول والحكاية ليسا
وقت التكذيب بل متأخران عنه (قوله مؤكدا بان واسمية الجملة) اى كونها اسمية
لا صيرورتها اسمية لانه لا يشترط فى التأكيدها كونها معدولة عن الفعلية كما وهم كذا
فى عبد الحكيم (قوله مؤكدا بالقسم) اى وهو ربنا يعلم فقد ذكر فى الكشف ان ربنا
يعلم جار مجرى القسم فى التأكيدها كشهد الله فاندفع ما يقال انه لا قسم هنا او يقال مراده
بالقسم القسم الحكيم لان قولهم ربنا يعلم فى قوة قسم يعلم ربنا او ربنا العليم (قوله
حيث قالوا الخ) فيه ان هذه ثلاث انكارات فكيف يؤكد لها باربع تأكيدات مع انه
يجب ان يكون التأكيده بقدر الانكار والجواب ان المراد انه يجب ان يكون التأكيده
بقدر الانكار فى القوة والضعف لافى العدد كما قال الشارح وهذه الانكارات الثلاثة
الواقعة منهم مساوية فى القوة للتأكيدات الاربع او ان الحصر فى الموضعين بمنزلة انكار
رابع كما قاله سم او ان قوله وما ازل الرجن من شئ يشتمل انكارين احدهما صريح
وهو نفي نزول شئ من الرجن والاخر استلزامى وهو نفي الرسالة افاده السرايمى (قوله
ما انتم الا بشر مثلنا) ان قلت قول المنكرين ذلك انكار للرسالة من الله لانها هى التى
يرون منا فانها للبشرية مع ان الرسل من عند عيسى لامن عند الله وحينئذ فلا يكون
قولهم ما انتم الا بشر مثلنا انكارا لشيء اجيب بان المعنى ما مرسلكم الا بشر مثلنا
والرسل لا يكون بشرا ويحتمل انهم فهموا ان الرسل من عند الله او يقال انهم لمادعوه
الى رسالة رسول الله باذن الله نزولوا رسالة رسول الرسول كرسالة الرسول لان التصديق
بهذه تصديق تلك فخطبوا الاصل بواسطة الفرع بما يقتضى نفي اصل الرسالة فى زعمهم
(قوله وقوله) اى المصنف اذ كذبوا بصيغة الجمع ولم يقل اذ كذبا بصيغة التثنية مع ان
المكذب فى المرة الاولى اثنان فقط (قوله مبنى على ان تكذيب الاثنين تكذيب للثلاثة)
اى لان ما جاء به الثالث عين ما جاء به اثنان فالحكم على ما جاء به الاثنان بانه كذب حكم
على ما جاء به الثالث ايضا بانه كذب لانه عينه (قوله والا فالكذب الخ) اى والا نقل
ذلك فلا يصح لان المكذب اولا اثنان فكيف يعبر المصنف بضمير الجمع بقوله اذ كذبوا
ولك ان قول المراد بقوله اذ كذبوا اى مجموع الثلاثة من حيث هو مجموع ولا شك ان
الثلاثة المركبة من اثنين قد كذبا وواحد لم يكذب فيصدق على مجموعها انه قد كذب لان

وقوله اذ كذبوا مبنى على
ان تكذيب الاثنين تكذيب
لثلاثة والا فالكذب اولا
اثنان (ويسمى الضرب
الاول ابتدائيا والثانى
طلبيا والثالث انكاريا و)
يسمى (اخراج الكلام
عليها) اى على الوجوه
المذكورة وهى الخلو عن
التأكيده فى الاول والثانية
بمؤكد استحسانا فى الثانى
ووجوب التأكيده بحسب
الانكار فى الثالث (اخراجا
على مقتضى الظاهر)

الركب من مكذب وغير مكذب ثم ان هذا التأويل مبنى على ان قوله في المرة الاولى متعلق بكذبوا كما هو الظاهر وتعلق اذ كذبوا بمقدر كما مر وان المعنى كما قال الله تعالى حكاية عن قول الرسل اذ كذبوا في المرة الاولى واما لوجعل متعلقا يقال كما يدل عليه كلام الايضاح او بحكاية فلا يرد ذلك لان المعنى كما قال الله حكاية عن قول الرسل في المرة الاولى كذا وفي المرة الثانية كذا ولا شك ان هذا المعنى لادلالة له على ان الثلاثة كذبوا في المرة الاولى (قوله فالكذب اولا اثنان) اى وهما المرسلان اولاهما بولش ويحيى والثالث لعزبه اى المقوى به الاثنان شمعون (قوله ويسمى الضرب الاول) اى المخلو عن التأكيذ وانما كان هذا اولا لذكره في كلام المصنف او لاضمننا والثاني هو التأكيذ استحسانا والثالث هو التأكيذ وجوبا (قوله ابتدائيا) اى ضربا ابتدائيا لكونه غير مسبوق بطلب ولا انكار (قوله والثاني) وهو التأكيذ استحسانا عند التردد والطلب للحكم وانما كان هذا الضرب ثانيا لذكره ثانيا ضمنا في كلام المصنف (قوله طلبيا) اى ضربا طلبيا لانه مسبوق بالطلب او لكون المخاطب طالبا له (قوله والثالث) اى ويسمى الضرب الثالث اى المذكور في المتن ضمنا ثالثا وهو التأكيذ وجوبا عند الانكار (قوله انكاريا) اى ضربا انكاريا لانه مسبوق بالانكار او لكون المخاطب بالكلام المشتمل عليه منكرا فالتسمية بالنظر لحاله او لحال المخاطب (قوله واخراج الكلام عليها) اى تطبيق الكلام عليها بمعنى اتيانه به متكيفا بثلث الواجه ومشتغلا عليها ومتصفا بها (قوله على الوجوه المذكورة) الانسب ان يقول على الضروب المذكورة الا ان يقال عبرنا بالوجوه اشارة الى ان المراد بالضروب في كلام المصنف الوجوه (قوله في الاول) اى في الالف الاول لان الفاء الكلام خاليا عن التأكيذ يقال له الفاء اول بالنسبة لالفائه مؤكدا بحسب الترتيب الطبيعي وليس المراد في الضرب الاول للابزيم ظرفية الشيء في نفسه لان الضرب الاول نفس المخلو عن التأكيذ وكذا يقال في قوله في الثاني وفي قوله في الثالث الا ان تجعل في معنى الباء اى بالنسبة للضرب الاول وكذا يقال فيما بعده (قوله والتقوية بمؤكد الخ) الاولى ان يقول والتأكيذ استحسانا والتأكيذ وجوبا لنظهر المقابلة لان المقابل للمخلو عن التأكيذ نفس التأكيذ استحسانا او وجوبا للتقوية به (قوله اخراجا على مقتضى الظاهر) اى الفاء جاريا على مقتضى الظاهر او الفاء لاجل مقتضى ظاهر الحال واعلم ان الحال هو الامر الداعى الى ايراد الكلام مكيفا بكيفية ماسواء كان ذلك الامر الداعى ثابتا في الواقع او كان ثبوته بالنظر لما عند التكلم كنزيل المخاطب غير السائل منزلة السائل وظاهر الحال هو الامر الداعى الى ايراد الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة بشرط ان يكون ذلك الامر الداعى ثابتا في الواقع فلذا كان ظاهر الحال اخص من الحال مطلقا فالتطبيق على الثاني اخراج للكلام

على مقتضى ظاهر الحال وعلى مقتضى الحال وعلى الاول اخراج له على خلاف
ظاهر الحال وعلى مقتضى الحال ثم ان تلك الكيفية هي المقتضى للحال اولها ظاهره فكله
كيفية اقتضاها ظاهر الحال اقتضاها الحال وليس كل كيفية اقتضاها الحال اقتضاها
ظاهره فمفهوم المقتضى بالكسر يقتضى عموم المقتضى (قوله لان معناه) اى معنى مقتضى
الظاهر مقتضى ظاهر الحال اى مقتضى الحال الظاهر فالحال تحته فرد ان ظاهره وخفى
فالظاهر ما كان ثابتا فى نفس الامر والخفى ما كان ثابتا باعتبار ما عند المتكلم واذا كان
الحال تحته فرد ان كان ظاهر الحال اخس من مطلق الحال (قوله لان معناه الخ) اى
وليس المراد به مقتضى ظاهر الامر اى الامر الظاهر كان حالا او غيره والا كان بينه
وبين مقتضى الحال العموم والخصوص الوجهى لاجتماعهما فيما اذا كان الداعى هو
الامر الظاهر اى الثابت فى الواقع وانفراد مقتضى الامر الظاهر دون مقتضى الحال
فما اذا كان الكلام على وفق الظاهر اى الثابت فى الواقع دون الحال الذى عند
المتكلم كما لو زلت النكر كغير النكر واكدت الكلام نظرا للظاهر وانفراد مقتضى
الحال بدون مقتضى الامر الظاهر فيما اذا كان الكلام على وفق مقتضى الحال الغير
الظاهر بان كان الحان غير ثابت فى الواقع كفى تنزيل غير النكر منزلة النكر وتأكيده
الكلام له افاده عبد الحكيم (قوله من غير عكس) اى لغوى واما العكس النطق فثابت
وهو بعض مقتضى الحال مقتضى ظاهر الحال (قوله كفى صور اخراج الكلام على
خلاف مقتضى الظاهر) اى المذكورة فى قول المصنف وكثيرا ما الخ وذلك كما لو زل
غير اسائل منزلة السائل فالى اليه الكلام مؤكدا فالتا كيد مقتضى الحال الذى هو
السؤال تنزيلا لكنه خلاف مقتضى ظاهر الحال الذى هو عدم السؤال حقيقة (قوله
وكثيرا ما يخرج) نصب على الظرفية او المصدرية وما زائدة لتأكيد الكثرة اى ويخرج
الكلام تخريجا كثيرا او حينا كثيرا والمراد ان تخريج الكلام على خلاف مقتضى
الظاهر كثير فى نفسه لا بالاضافة الى مقابله حتى يكون الاخراج على مقتضى الظاهر
قليل او يقال انه كثير بالنسبة الى مقابله قليل بالنسبة اليه باعتبار ان انواع خلاف مقتضى
الظاهر اكثر من انواع مقتضى الظاهر اذا انواع الاول تسعة وانواع الثانى ثلاثة كما بانى
بيانه ويخرج فى كلام المصنف بتشديد الراء كما هو الرواية ومصدره التخريج لكن المناسب
لقوله سابقا ويسمى اخراج الكلام عليها الخ عدم تشديد الراء ومصدره اخراج هذا
وذكر بعضهم ان تخريج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر من باب الكناية لان الخبر
اذا اورد فى مقام لا يناسبه بحسب الظاهر دل على ان المتكلم زل هذا المقام الغير المناسب
منزلة المقام المناسب الذى يطابقه ظاهر الكلام واعتبر فيه الاعتبارات اللاحقة بذلك
المقام مثلا الخبر المجرد عن التأكيد يدل على خلو ذهنه بالدلالة الخطابية فالتا الى

وهو اخص مطلقا من
مقتضى الحال لان معناه
مقتضى ظاهر الحال فكل
مقتضى الظاهر مقتضى
الحال من غير عكس كفى
صور اخراج الكلام على
خلاف مقتضى الظاهر
فانه يكون على مقتضى
الحال ولا يكون على
مقتضى الظاهر (وكثيرا
ما يخرج) الكلام (على
خلافه) اى على خلاف
مقتضى الظاهر (فيجعل
غير السائل كالسائل

المنكر والمتردد دل على تنزيه منزلة خالي الذهن ضرورة بحسب تعريف البلغاء تعويلا على ما يزيل الانكار من الأدلة التي معه اذا تأمل فيها ويكون ذلك كناية لانه ذكر اللازم الذي هو مدلول الكلام المشتمل على الخصوصية وهو المقام الذي لا يناسبه بحسب الظاهر مع قرينة غير مانعة من ارادته واستعمل اللفظ فيه وقصد منه الى منزله الذي هو تنزيل المقام الغير المناسب منزلة المقام المناسب وهذا التنزيل هو المقصود الاصلى وقس على ذلك القاء الخبر المذكور بأكيد قوى الى غير المنكراته لما كان فيه دلالة خطابية على انكار المخاطب ولم يوجد الانكار في المخاطب دل ضرورة على تنزيه منزلة المنكر تعويلا على ما يلزمه لزوما عرفيا وهو ان يكون المخاطب ملابسا بشئ من الانكار ويكون ذلك كناية كما بينا وهكذا وقيل انه من قبيل الاستعارة بالكناية والتخييل والحق انه لا يقال فيه شئ من ذلك لان المجاز والكناية انما هو باعتبار المعاني التي يوضع لها اللفظ وهذا بخلاف ذلك اذ لم يستعمل اللفظ فيه لانها معان عرضية (قوله فيجعل غير السائل) اي كخالي الذهن وقوله كالسائل هو المتردد في الحكم الطالب له المتقدم في قول المصنف وان كان مترددا الخ وهو القسم الثاني وتقدم انه يؤكد استحضار ان المتبادر ان القاء في قوله فيجعل الخ للتفريع على قوله يخرج الكلام وانه واقع عقبه مع ان جعل المذكور ليس واقعا عقب التخرج بل مصاحب له بل اذا نظرت للتحقيق تجد المقام انما هو جعل غير السائل كالسائل اي تنزيه منزله ثم يخرج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر بعد ذلك بان يؤكد والجواب ان القاء هنا للعطف الجرد عن السببية او انها للتفريع ومعنى قوله وكثيرا ما يخرج ان يقصد التخرج ولا شك ان التنزيل بعقب قصد التخرج او ان قوله فيجعل الخ تفصيل لما اجله في قوله وكثيرا ما الخ واعلم ان حال المخاطب بالجملة الخبرية منحصر في العلم بالحكم والخلو منه والسؤال له والانكار له فالعالم لا يتصور معه اخراج الكلام على مقتضى الظاهر لان مقتضاه ان لا يخاطب بما يعلمه فخطابه به انما يكون بعد تنزيه منزلة غيره من الثلاثة ويكون الكلام حينئذ مخرجا على خلاف مقتضى الظاهر وكل من الخالي والسائل والمنكر يتصور معه الوجهان فاذا نظر في خطابه الى حال نفسه القائم به كان القاء الخبر اليه اخراجا على مقتضى الظاهر وان نزل في ذلك منزلة احد الآخرين اذ لا معنى لتنزيه في الخطاب منزلة العالم كان اخراجا على خلاف مقتضاه فانحصر اخراج الكلام في اثني عشر قسما ثلاثة منها في اخراج الكلام على مقتضى الظاهر ونسمة في اخراجه على خلافه ثلاثة منها في العالم وستة في غيره واذا ضربت هذه الاثني عشر في الاثبات والنفي صارت اربعة وعشرين اذا علمت هذا قول المصنف فيجعل غير السائل يتناول خالي الذهن والمنكر والعالم الا ان المقصود الاول لان تقديم الملوح لجنس الخبر انما يعتبر بالنسبة للخالي وقد يقال هذا

لأننا في التناول لأن قوله إذا قدم الخ هذا بالنسبة لخالي الذهن فلا يرد أن المصنف أهمل بقية الأقسام بقي شيء آخر وهو أن إخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر قد يلبس بإخراجه على مقتضى الظاهر فلا تظهر الفسادة وذلك يجعل السائل كالحالي لأن ترك التأكيد للسائل جائز ولا يخل بالبلاغة فلا يعلم به تنزيه منزلة الخالي وإيجاب بانه عند الالتباس يحتاج إلى قرينة تعين المقصود أو ترجمه فإن لم يوجد قرينة صح حل الكلام على كل من الأمرين وكذا بعض صور إخراج الكلام على مقتضى الظاهر قد يلبس ببعض كما في التأكيد مع السائل فإنه يلبس بالتأكد مع النكر إذا لوجب والاستحسان لا يفسد من اللفظ وكذا بعض صور إخراجه على خلافه يلبس ببعض كما في جعل الخالي بمنزلة السائل فإنه يلبس بعمله كأنكر فإن كان هناك قرينة عمل بها والأصح الحمل على كل إفادة بس نقلنا عن شرح الفوائد (قوله إذا قدم إليه) عطف لجعل فيقتضى أن جعل غير السائل بمنزلة السائل مقيد بالتقديم المذكور مع أنه قد ينزل منزلته لأغراض أخرى كإهتمام بشأن الخبر لكونه مستبعدا والتنبه على غفلة السامع وإيجاب بأن هذا التقيد بالنظر لما هو شائع في الاستعمال كذا في عبد الحكيم (قوله ما يلوح له بالخبر) أي يحسنه وذلك بأن يذكر له كلام بشير إلى جنس الخبر بحيث يكاد صاحب الغفلة والذكاء أن يزداد في الخبر ويطلبه من حيث أنه فرد من أفراد ذلك الجنس الذي دل عليه الكلام المتقدم كقوله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظلموا فإنه كلام قدم ملوح لجنس الخبر وهو أنهم مستحقون للعذاب والشان أن صاحب الغفلة إذا سمعه تردد في عين الخبر وهو هل هؤلاء القوم محكوم عليهم بالإغراق أو بغيره كالأحراق أو الهدم أو الخسف فإن كان ذلك الكلام المتقدم يفهم منه شخص الخبر أو جنسه وتردد فيه بالفعل خرج عن التنزيل (قوله بالخبر) أي بجنس الخبر أي ما يشير إلى جنس الخبر الذي سيذكر (قوله فيستشرف له) أي يكاد أن يستشرف له لأنه يصير مستشرفا وطالبه بالفعل والا لكان الكلام معه مؤكدا على مقتضى الظاهر ولا تنزيل وأورد على المصنف أن استشرف يعدي بنفسه كما يشير له قول الشارح يقال استشرف الشيء الخ والمصنف قد عدهم باللام ولا يصح جعل اللام لتقوية الفعل لأنه يجب تقديم اللام المقوية للفعل عليه كافي قوله تعالى أن كنتم لرؤيا تعبرون قلت اللام أما زائدة مثلها في قوله تعالى ردف لكم أي ردفكم أو أن الفعل منزل منزلة اللام والفعل المنزل منزلة اللام يعدي باللام أي يقع منه الاستشراف والطلب له أو ضمن يستشرف معنى فعل يعدي باللام وهو يتبع أو ينظر ويتلفت ثم إن الاعتراض مبنى على رجوع ضميره للخبر كما قال الشارح ولو جعل ضميره للملوح ومفعول يستشرف محذوف والتقدير فيستشرف الخبر لا جيل الملوح لم يرد شيء (قوله يعني ينظر إليه) عبر بمعنى إشارة إلى أن معنى الاستشراف

إذا قدم إليه (أي إلى غير
السائل (ما يلوح) أي
بشير (له) أي لغير السائل
(بالخبر فيستشرف) غير
السائل (له) أي للخبر

ليس هو النظر فقط بل هو مجموع امور ثلاثة رفع الرأس والنظر وبسط الكف فوق
الحاجب فجر دعن اثنين منها واريد به النظر ثم بعد ذلك استعمل النظر هنا في لازمه
العرفي وهو التأمل (قوله كاستنظر من الشمس) اي من شعاها اي كالتنق لشعاها
(قوله استنصراف الطالب المتزدد) اي استنصرافا كاستنصراف الطالب المتزدد واتي
المصنف بذلك اشارة الى ان غير السائل المنزل منزلة السائل ليس عنده تردد ولا طلب
بالفعل والا كان تخريج الكلام ليس على خلاف مقتضى الظاهر بل المراد انه من
حيث الكلام الذي اتى اليه بمظنة التردد والطلب (قوله اي لادعني) اشار
بذلك الى ان المراد بالتي عن الخطاب في شأنهم النبي عن الدعاء والشفاعة لهم من قبل
اطلاق العام وارادة الخاص فهو مجاز مرسل او من اطلاق المزموم وارادة اللازم
لانه يلزم من النبي عن العام النبي عن الخاص على طريق الكناية او الجواز المرسل
(قوله في شأن قومك) يشير الى ان في الآية حذف مضاف اي لالتحاطبي في شأن
الذين ظلموا وقوله في شأن قومك من ظرفية التعلق في التعلق او في معنى الباء وشأنهم
هو دفع العذاب عنهم فقوله واستد فاع الخ تفسير لما قبله والسين والتاء زائدتان
(قوله بشفاعتك) اي لادعني دعاء مصورا بشفاعتك فهو تصوير للنبي عنه (قوله
فهذا) اي قوله ولا تحاطبي الخ واعلم ان قوله ولا تحاطبي الخ يشير الى جنس الخبر
وانه عذاب واما قوله واصنع الفلك الخ فانه يشير الى خصوصية انه الفرق فتقول
الشارح يلوح بالخبر اي يشير الى جنسه وهو كونهم محكوما عليهم بالعذاب وقوله
وبشعر الخ عطف علة على معلول وليس في قوله ولا تحاطبي في الذين ظلموا اشعار
بخصوص الخبر نم بشعره مع ضمنية قوله قبل واصنع الفلك لكن المصنف والشارح
لم ينظرا لذلك اصلا وقوله فصار المقام اي بسبب الملو ح الى جنس الخبر مقام
ان يتردد اي صار مظنة للتردد والطلب وان لم يتردد المخاطب ولم يطلب بالفعل
وذلك لانه تكاد نفس الذي اذا قدم لهما ما يشير الى جنس الخبر ان يتردد في شخص
الخبر وتطلبه من حيث انها تعلم ان الجنس لا يوجد الا في فرد من افراده فيكون ناظرا اليه
بخصوصه كانه متردد فيه كخطر السائل وبما ذكرنا اندفع ما يقال ان سبق الملو ح
الى جنس الخبر فاستنصرافه له يقتضي تأكيد لا تأكيد كيد الخبر بخصوص كذا قرر
شيئا العدوى وقرر بعضهم كلام الشارح بوجه آخر وحاصله ان قوله فهذا كلام
اي قوله ولا تحاطبي في الذين ظلموا مع ضمنية قوله واصنع الفلك وقوله يلوح بالخبر
اي شخصه وجنسه وقوله قدحق عليهم العذاب الاول الفرق وقوله هل صاروا
محكوما عليهم بالاغراق اي كما بشعره الملو ح او المحكوم به عليهم غيره (قوله
في انهم الخ) اي في جواب انهم الخ (قوله محكوما عليهم) اي مقدرا عليهم
الفرق وقوله ام لا اي او المقدر عليهم غيره من انواع العذاب وليس المراد انهم

يعنى ينظر اليه يقال
استنصراف الشيء اذا رفع
رأسه ينظر اليه وبسط
كفه فوق الحاجب
كاستنظر من الشمس
(استنصراف الطالب المتزدد
نحو ولا تحاطبي في الذين
ظلموا) اي لادعني بانوح
في شأن قومك واستد فاع
العذاب عنهم بشفاعتك
فهذا كلام يلوح بالخبر
تلويحا ما وبشعر بانهم
قدحق عليهم العذاب
فصار المقام مقام ان يتردد
المخاطب في انهم هل صاروا
محكوما عليهم بالاغراق
ام لا قبل (انهم مفرقون)
مؤكدا اي محكوم عليهم
بالاغراق (و) يجعل (غير
النكر كالنكر اذا لاح) اي
ظهر (عليه) اي على
غير النكر (شيء من امارات
الانكار

مفروقون بالفعل لان اخر افهم متأخر ولم يكن حاصلًا وقت خطاب نوح ونبيه عن الدعاء والشفاعة لهم (قوله ويجعل غير المنكر) اى خالى الذهن والسائل والعالم وان كان المثال من تنزيل العالم منزلة المنكر فان قلت اى ثمرة لتنزيل السائل منزلة المنكر مع انه يؤكد له من غير تنزيل قلت فائدة التنزيل زيادة التأكيد فان السائل يؤتى فى الكلام الملقى اليه تأكيد واحد والمنكر يؤتى فى الكلام الملقى اليه باكثر وهذا احسن مما اجاب به بعضهم من ان فائدة التنزيل صيرورة التأكيد واجبا بعد ان كان مستحسنا لان هذا امر خفى لا اطلاع عليه (قوله كالنكر) اى فيلقى اليه الكلام مؤكدا على طريق الوجوب تأكيد قوى اوضح على حسب ما يقتضيه الحسالى الذى راعاه المتكلم (قوله اذا لاح الخ) اى او كان الحكم بعيدا والمخاطب سيئ الظن بالمتكلم او يعرف منه انه لا يقبله (قوله نحو جاء شقيق) اى نحو قول جل بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم ابن نضلة بفتح النون وبالضاد المجمة اسم امه وجل لقبه واسمه احد بن عمرو بن عبد القيس بن معن فهو غير جل بن عبد المطلب عم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خلافا لما ذكره عبد الحكيم فان ذلك اسمه المغيرة وامه هالة بنت وهيب وبعد البيت المذكور * هل احدث الدهر لنا نكبة * ام هل رقت ام شقيق سلاح *

والشاعر المذكور احد اولاد عم شقيق الذى جاء لمحاربتهم وقوله هل احدث الدهر لنا نكبة اى بحيث انا بفنا اسلمتنا حتى ان شقيقا يأتى للحرب عارضا ومعه وقوله ام هل رقت ام شقيق سلاح اى سلاحا بحيث صار ذلك السلاح لا يقطع شيئا لما قرأته ام شقيق عليه من الرقة (قوله جاء شقيق) اى للحرب (قوله اسم رجل) اى وليس المراد به شقيق الثمان الذى هو نوع من انواع الرياحين (قوله على العرض) اى على عرض الرمح بان جملة وهو راكب على فخذيه بحيث يكون عرض الرمح فى جهة الاعداء ولا شك ان الوضع على هذه الهيئة علامة على انكار وجود السلاح معهم واما وضع الرمح على طوله بحيث يكون سنامه جهة الاعداء فهو علامة على التصدى للمحاربة الناشئ ذلك من الاعتراض بوجود السلاح معهم (قوله فهو لا ينكر الخ) اى بل هو عالم بذلك لكونهم متلبين بالحرب فهو من تنزيل العالم منزلة المنكر لامن تنزيل الخال منزلة المنكر كما قال بعضهم ادليس من شان العاقل ان لا يعلم بوجود السلاح مع اعدائه حال القتال مع شيوخ ذلك فى العرب ولان المناسب لسياق الكلام للتوبيخ جعله من تنزيل العالم منزلة المنكر (قوله لكن بجيشه) اى للحرب (قوله من غير التفات) اى لبني عمه وقوله ونوى اى ومن غير نهي لمحاربتهم (قوله اماره انه يعتقد) اى علامة على اعتقاده انه لا ربح فيه لانه على عادة من ليس متنبها للحرب ان قلت يجوز ان يكون شقيق فعل ذلك لاعتقاده انه ليس فيه من يقاومه وان علم ان فيه رمحا وحينئذ فلا يكون ذلك الفعل الواقع منه علامة على الاعتقاد

(نحو جاء شقيق) اسم رجل (عارضا ومعه) اى واصله على العرض فهو لا ينكر ان فى بني عمه رمحا لكن بجيشه واضعا الرمح على العرض من غير التفات وتهيش اماره انه يعتقد ان لا ربح فيه بل كلهم عزل لا سلاح معهم فنزل منزلة المنكر وخوطب خطاب التفات بقوله (ان بني عمك فيهم رماح) مؤكدا بان وفى البيت على ما اشار اليه الإمام المرزوقى تفكهم واستهزاء

المذكور حتى ينزل منزلة النكر قلت حيث علم بان فيه سلاحا فلا ينبغي له ان يفعل ذلك الفعل الحاصل منه ولو علم انه ليس في اعدائه من يقاومه لان شأن العاقل ان لا يأمن اذا علم بوجود السلاح لاحتمال الضرر واذا كان كذلك كان فعله دالا على اعتقاده انه لا دمع فيه (قوله لا سلاح معهم) تفسير لقوله عزل وهو بالعين المهملة والراء المجهمة جمع اعزل وهو الذي لا سلاح له واما الاغزل بالعين المجهمة والراء المهملة فهو الذي بقلفته ومن ذلك قوله في الحديث يحشر الناس يوم القيامة غرلا (قوله وخطب بخطاب التفات) اي خطاب ملتفت من الفة الى الخطاب لان الاسم الظاهر من قبيل الغيبة وفيه التفات آخر على مذهب السكاكي من الخطاب الى الغيبة في قوله جاء شقيق ان كان شقيق حاضرا وقت القاء هذا الكلام اذ مقتضى الظاهر ان يقول جئت ان قلت الالتفات لابد فيه من الارتباط بين التعبيرين بنحو عطف ولا ارتباط هنا بين الجملتين وحيث خلا التفات اصلا اجيب بان جملة ان بنى عك معموله لمحذوف معطوف على الجملة الاولى والتقدير قلت له ان بنى عك الخ وقد يقال لاحاجة لتقدير القول لانه قد يحمل الشخص بذكر اوصافه حاضرا مخاطبا الا ترى الى قوله تعالى اياك نعبد واياك نستعين فيحصل الارتباط بذكر الاوصاف (قوله فهم رماح) بسكون الحاء لانه من المريع الموقوف الضرب وعروضه مطوية كالضرب ومكشوفة فالعروض مطوية مكشوفة والضرب مطوى موقوف والرمح جمع رخ فقي بمعنى عند ويحتمل انه جمع رماح وان في باقية على حالها لكن المناسب لقول الشارح اشارة انه يعتقد انه لا ربح فيه الاحتمال الاول (قوله مؤكدا) حال من خطاب ولم يقل واسية الجملة لاستعرفه من انها انما تكون مؤكدة عند قصد التأكيد بها ولم يتحقق هنالك (قوله وفي البيت) اي في عجزه وقوله نهكم اي من الشاعر بشقيق واستهزائه وذلك لان مثل هذه العبارة اعنى قوله ان بنى عك الخ انما يقال لمن يستهزئه لكونه لا قدرة له على الحرب بل عند سماعه به يخاف ولا يقدر على حل الرماح ولا غيرها من آلائه لجبنه وضعفه واعترض على الشارح بان التهكم بشقيق يقتضى انه لا يعترف بان فيه رماحا فبنا في التنزيل المذكور اذ لو اعترف بذلك لما صح التهكم به لافادته قيام الضعف ببني عمه واجيب بان التهكم بالخبر للواقع من الاعتراف بان فيه رماحا وبالنظر لتنزيل المذكور ايضا بناء على ان ذلك التهكم من باب الكناية حيث اخلق اللزوم واريده اللزوم وبيان ذلك انه وان علم ان فيه رماحا الا ان وضعه الرمح على عرضه اشارة على الانتكار لما فيه من الجبن يزعم الشاعر ويلزم من ذلك التهكم به (قوله كأنه يرميه) اي كأن الشاعر ينسبه وكان التحقيق اي لانه ومن في قوله من الضعف بمعنى الباء (قوله والجبن) عطف تفسير (قوله بحيث الخ) بدل احتمال مما قبله (قوله لما التفت) اي انصرف وقوله

كانه يرميه من الضعف والجبن بحيث لو علم ان فيه رماحا لما التفت لفت الكفاح ولم تقويده على حل الرماح على طريقة قوله قلت لمحرز لما التفتا تنكب لا يطررك الزحام يرميه بانه لم ياتر لشدة ولم يدفع الى مضائق المجامع كأنه يخاف عليه ان يدس بالقوائم كما يخاف على الصبيان والنساء لقلة غناؤه وضعف بناءه (و) يجعل (النكر كغير النكر اذا كان معه) اي مع النكر (ما ان تأمله) اي شئ من الدلائل والشواهد ان تأمل النكر ذلك الشئ (ارتدع) عن انكاره ومعنى كونه معه ان يكون معلوما له مشاهدا عنده

لفت بكسر اللام مضاه الجانب ونصبه بزعم الخافض والكفاح المقاتلة والحاربة
 اى لما تصرف الى جهة القتال اى لما ذهب اليه (قوله على طريقة) متعلق بمحذوف
 صفة لتهمك اى في البيت تهمك آت على طريقة قوله اى على طريقة التهمك في قوله
 اى قول اى ثمامة البراء ابن عازب الانصارى (قوله لحرز) هو اسم رجل من بنى ضبة
 وهو في الاصل الذى يجعل الناس في جانبته وحفظه (قوله لما اتقينا) اى في حال
 الحاربة (قوله تنكب) مفعوله محذوف تقديره تنكب القتال مثلا اى تجنبه ونح
 وانصرف عنه ولا تقف في هذا المثل (قوله لا يقطرك الزحام) يحزم يقطر في جواب
 الامر والتقطير الالقاء على الارض على البطن او على احد الجانبين والراد هنا
 الالقاء عليها على اى حالة والزحام مصدر بمعنى المزاوجة اى مزاجاة الجيش بخيلها
 عند القتال (قوله يرميه) اى ينسبه الشاعر الى عدم مباشرة الشدائد (قوله ولم
 يدفع الى مضائق الجامع جمع مجمع بمعنى محل الاجتماع اى حوله يدفع الى المواضع
 الضيقة التى يجتمع فيها الناس كواضع الحروب وهذا لازم لما قبله (قوله ان يدس)
 بتشديد السين من غير الف مأخوذ من الدس وهو الاخفاء تحت التراب وفي بعض
 النسخ ان يداس بالالف مأخوذ من الدوس وهو جعل الشيء تحت الاقدام وهذه
 النسخة انسب بقوله بالقوائم (قوله لقلعة غناه) بفتح الغين المعجمة اى نعمه (قوله بتائه)
 بفتح الموحدة اى بينه وذاته وفي بعض النسخ بتائه (قوله ويجعل النكر)
 اى ينزل وكذلك الطالب المتردد (قوله كغير النكر) هو وان صدق بخالى الذهن
 والعالم بالحكم والمتردد فيه الا ان المراد خصوص الاول فاذا نزل النكر او المتردد منزله
 الذى انجز لهما غير مؤكد ولا يدخل فيه المتردد الطالب اذ لا تمرة لجعل النكر مثله لان
 كلا منهما يلقى اليه الخبر مؤكدا وحله على معنى جعل النكر كالطالب فيستحسن
 التأكيده فقط بعد ان كان واجبا في غاية البعد اذ الوجوب وعدمه امر خفي
 لا اطلاع عليه الا ان يقال تظهر ثمرة النزول بالنسبة لقلعة التأكيده بعد ان كان كثيرا
 ولا يدخل ايضا العالم بالحكم اذ لا معنى لنزول النكر منزلة العالم في لقاء الخبر اليه
 لان تنزله منزلة العالم يقتضى عدم خطابه (قوله ان تأمله) اى تأمل فيه لان التأمل
 النظر في الشيء (قوله اى شئ من الدلائل) اى ولو واحدا منها (قوله والشواهد)
 تفسير لما قبله وكان نكتة التفسير الاشارة الى ان المراد بالدلائل ما يشتمل القرائن ونحوها
 وليس المراد بها خصوص الادلة الاصطلاحية فانها تخص بغير القرائن فاسأل
 (قوله ان تأمل النكر ذلك الشيء) اى ان تفكر النكر في ذلك الشيء وفي كلامه اشارة
 الى ان الصلة في كلام المصنف جرت على غير من هي له وانما لم يبرز المصنف الضمير
 جريا على المذهب الكوفي لظهور ان التأمل انما يكون من النكر لان الدلائل (قوله
 ارعع) اى رجع عن انكاره وانتقل الى مرتبة المتردد او خالى الذهن (قوله ان يكون

معلومه (اى متصوره) وهذا بالنظر الادلة العقلية وقوله مشاهداً عنده اى بالحس وهذا بالنظر للادلة الحسية ثم ان تفسير الشارح المعية بالمعلومية والمحسوسية وتفسيره مالموصولة بالدليل بصير المعنى عليه اذا كان عالماً بالدليل الذى اذا تأمله ارتدع فتوجه عليه اشكال وحاصله ان الانسان متى علم بالدليل علم المدلول وحيتئذ فلا يتوقف الارتداع على التأمل وحاصل الجواب انه ليس المراد بالدليل الدليل المنطقي وهو ما يلزم من العلم به العلم بشئ آخر حتى يرد ما ذكر بل المراد به الاصولى وهو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبرى والمراد بالتأمل فيه ان يستنبط مقدمات صحيحة من وجه صحيح من اوجه الدليل توصله الى الارتداع (قوله كما تقول) مامصدرية اى كقولك اى كالتنزيل الذى فى قولك فى الكلام حذف لان المقصود التمثيل للتنزيل المذكور فى المتن وقوله الاسلام حق مقول القول (قوله من غيرنا ليد) اعترض بان اسمية الجملة تفيد التأكيد واجيب بانها انما تفيد اذا اعتبر تحويلها عن الفعلية لان بناء مؤكديتها على افادة الثبات والدوام وهى انما تدل على ذلك فى مقام اعتبار فيه التحويل المذكور او انها انما تفيد اذا انضمت لغيرها من المؤكدات والاحسن فى الجواب ان يقال مرادهم بقولهم اسمية الجملة من المؤكدات انها مما يصلح ان يقصد بها التأكيد عند مناسبة المقام فليست للتأكيد مطلقاً بل اذا اعتبرت مؤكدة هذا ما ارتضاه الصفوى فى شرح الفوائد ورد الجواب الاول من الجوابين المذكورين بانه بمنزلة عن التحقيق لان كلاماً من مقدمى دليله ممنوع وبعد التسليم لامانع من ان يقصد من العدول الدوام دون التأكيد فلا يلزم افادة التأكيد فى مقام العدول مطلقاً كما هو ظاهر كلام الجيب اه وقد اسلفنا عن عبدالحكيم انه لا يشترط فى كون الجملة الاسمية مؤكدة عدولها عن الفعلية ورد الجواب الشاق ايضا بمخالفته لتعبرج الابضاح بان فى قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لتيؤمنون تأكيداً وتثليثاً للكلام الطلبي بان زيدا قائم وانه مؤكد تأكيداً واحداً ولنصرح الفاضل الابهرى وغيره بان فى قوله تعالى ثم انكم يوم القيامة تبعثون تأكيداً واحداً (قوله دلائل دالة على حقية الاسلام) اى كاجهاز القرآن وغيره الدال ذلك على صدق النبي فيما جاء به (قوله وقيل الخ) هذا وجه ثان فى معنى معه وقوله بعد وقيل معنى ما الخ وجه ثان فى معنى ما خلاص ان فى معنى وجهين وفى ما وجهين (قوله لان مجرد وجوده) اى فى نفس الامر وقوله لا يكتفى فى الارتداع الاول ان يقول لا يكتفى فى التنزيل لان الارتداع مرتب على التأمل لا على مجرد الوجود ويمكن تصحيح عبارة بان يقال مراده ان مجرد الوجود لا يكتفى فى الارتداع بل لابد فيه من التأمل والتأمل انما يكون فى معلوم فلا بد ان يكون ما يقع فيه التأمل معلوماً له وقد يرد هذا النظر بعد تصحيحه بما قلنا بان مراد المصنف فرض التأمل وتقديره لا التأمل بالفعل ولا شك ان مجرد الوجود فى نفس الامر كافى فى ذلك فقول المعترض

كما تقول لنكر الاسلام الاسلام حق من غيرنا كيد لان مع ذلك النكر دلائل دالة على حقية الاسلام وقبل معنى كونه معه ان يكون موجوداً فى نفس الامر وفيه نظر لان مجرد وجوده لا يكتفى فى الارتداع مالم يكن حاصله عنده وقبل معنى ما ان تأمله شئ من العقل وفيه نظر لان المناسب حيثئذ ان يقال ما ان تأمل به لانه لا يتأمل العقل بل يتأمل به (نحو لاريب فيه) ظاهر هذا الكلام انه مثال لجعل منكر الحكم كغيره وترك التأكيد لذلك

والتأمل انما يكون في معلوم مسلم في التأمل بالفعل لكن ليس الكلام فيه فلا يرد هذا الاعتراض على هذا القيل والحاصل انه على كلام الشارح لا بد في التنزيل من علم الدلائل بالفعل وعلى هذا القيل يكفي فيه وجودها في نفس الامر وان لم تكن معلومة (قوله لان المناسب حينئذ) اي حين اذفسر ما بنى من العقل لا با لادلة كما هو القول الاول وفي قوله لان المناسب اشارة الى صحة هذا القيل بالحمل على الحذف والايصال والاصل تأمل به فحذف الباء واوصل الضمير بالفعل او يقال مراده بالعقل الادلة العقلية وحينئذ فيرجع لما قلناه الشارح او لا تأمل (قوله ظاهر هذا الكلام انه مثال الخ) اي لا نظير ووجه كون ذلك ظاهرا من الكلام ان المصادر من ذكره ذلك بمد القاعدة اعني جعل النكر كغير النكر وتفسيره بنحو انه مثال لها (قوله وترك التأكيذ لذلك) اي لذلك الجمل وكان مقتضى الظاهر ان يقال انه لا ريب فيه واعتراض باننا لانسلم ان لا ريب فيه حال عن التأكيذ لان لا التي لنفي الجنس للتأكيذ وكذلك اسمية الجملة كما صرحوا بذلك واجيب بان لا النافية للتأكيذ المحكوم عليه لانها تقيد استغراق النفي وهو راجع للمحكوم عليه بمعنى انه لا يخرج شي من افراده وليس الكلام فيه اذ كلامنا في تأكيذ الحكم وهي لا تقيد ذلك وبان اسمية الجملة ليست للتأكيذ مطلقا بل اذا اعتبرت مؤكدا بان قصد التأكيذ بها ولم يتحقق ذلك هنا وان تأكيذها ليس على سبيل الاستقلال بل على سبيل التبعية فان كان هناك مؤكدا آخر جعلت اسمية الجملة من المؤكدات والافلا (قوله وبانه) اي بان كونه مثال للجمل النكر كغير النكر وحاصله ان جملة مثلا لذلك يحتاج لتأويل لا ريب فيه بمعنى ليس القرآن بمظنة للريب ولا ينبغي ان يرتاب فيه وهذا مطابق للواقع ويكره كثير من المخاطبين فكان مقتضى الظاهر ان يؤكد فيقال انه لا ريب فيه لكن نزل انكارهم منزلة عدمه لما معهم من الدلائل والامارات التي لو تأملوها ارتد عوا عن الانكار فلذلك اتى لهم الكلام مجردا عن التأكيذ وانما احتاج جملة مثلا لجعل المبكر كغير النكر لتأويل لا نالوا بقينا الآية على ظاهرها من نفي الريب اي لم يقع فيه ريب من احدا لم يكن مطابقا للواقع لكثرة المرتابين فيه فلا يكون من جعل النكر كغير النكر لان الحكم الذي يجعل فيه الانكار كلا انكار يجب ان يكون مطابقا للواقع عليه امارات ودلائل لو تأملها النكر ارتدع عن انكاره وهذا الحكم اعني نفي الريب على سبيل الاستغراق الذي هو معنى لا ريب فيه لو اجري على ظاهره ليس كذلك لثوب الريب في الواقع (قوله ليس القرآن بمظنة) اي ليس محلا يظن فيه الريب اي الشك في انه من عند الله فالتنفي كونه محلا للريب والشك (قوله ولا ينبغي الخ) عطف تفسير اي ولا ينبغي ان يكون محلا للارتباب فيه وانما كان المعنى ما ذكر وليس المراد ظاهر الآية من نفي الريب فيه من اصله لان الريب فيه قد وقع من الكفار وحينئذ فلا يصح نفيه عنه (قوله وهذا الحكم) اي كون القرآن ليس مظنة للريب (قوله بما يكره كثير الخ) اي فالانكار انما هو لكونه

وبانه ان معنى لا ريب فيه ليس القرآن بمظنة للريب ولا ينبغي ان يرتاب فيه وهذا الحكم بما يكره كثير من المخاطبين لكن نزل انكارهم منزلة عدمه لما معهم من الدلائل الدالة على انه ليس بما ينبغي ان يرتاب فيه والا حسن ان يقال انه نظير لتنزيل وجود الشيء منزلة عدمه

بناء على وجود مايزيله
فانه نزل ريب المرتابين
منزلة عدمه تعويلا على
وجود مايزيله حتى صح
نفي الريب على سبيل
الاستغراق كما نزل الانكار
منزلة عدمه لذلك حتى
صح ترك التأكيد (وهكذا)
اي مثل اعتبارات الاثبات
(اعتبارات النفي) من
التجريد عن المؤكدات
في الابتدائي وتقوينه
بمؤكد استحصانا في الطلب
ووجوب التأكيد بحسب
الانكار في الانكارى تقول
نخالى الذهن ما زيد قائما
اوليس زيد قائما والطلاب
ما زيد بقائم وللمنكر والله
ما زيد بقائم وعلى هذا
القياس (ثم للاسناد)
مطلقا سواء كان انشائيا
واخباريا (منه حقيقة
عقلية) لم يقل اما حقيقة
واما مجاز

ليس مما ينبغي ان يرتاب فيه لالتنى الريب عنه واعتراض بان المخاطب بالآية النبي
واصحابه ولا ينكر هذا الحكم احد منهم فقول الشارح مما يكره كثير من المخاطبين
لا يسلم واجيب بان المراد بالمخاطب هنا من يلاحظ حاله وتفهمه للكلام اعنى مطلق
السامع بدليل ان المقصود من الآية تغيير الكفار باعتبار انكارهم لهذا الحكم وليس
المراد بالمخاطب من يلقى اليه الكلام خاصة واذ كان المراد بالمخاطبين مطلق السامعين
كان شاملا لكفار والكثير من السامعين المنكر لهذا الحكم هم الكفار (قوله لكن
نزل انكارهم الخ) اي فذلك النفي الجزع غير مؤكد وكان المناسب لاصل البحث اعنى
تنزيل المنكر منزلة غيره ان يقول لكن نزل المنكر منزلة غير المنكر وان كان يلزم
من تنزيل انكارهم منزلة عدمه تنزيل المنكر كغيره (قوله لاسمهم الخ) وهو انه
كلام مجتزأى به من دل على نبوته بالمجرات الباهرة فان قلت تفسير مامعهم بما ذكر
يفتضى ان مامعهم عبارة عن الدليل المصطلح عليه عند المناطقة وهو يخالف مامر
من ان المراد به الاصولي قلت المراد ان اعجازه دليل وكون من اتى به صادقا مصدوقا
بالمجرات دليل آخر مستقل على كونه من عند الله وليس المجموع دليلا واحدا حتى
يرد ما ذكر (قوله والاحسن ان يقال الخ) اعلم ان حاصل الاول ان النفي ليس نفس
الريب بل كون القرآن محلا لريب ومظنة له خطابا لمنكرى ذلك وحاصل الثاني
ان النفي نفس الريب على سبيل الاستغراق من غير مخاطبة وكان هذا احسن لوجهين
الاول ان جعله مثالا لا يفيده من التأويل الذى قاله الشارح حتى يصح التمثيل بخلاف
جعله نظيرا فانه لا يحتاج للتأويل الذى صح الوجد الاول به ولا غيره وما لا يحتاج احسن
مما يحتاج ثانيهما انه على تقدير تأويله بما يصح جعله مثالا لتنزيل المنكر منزلة
غيره ينافيه او يكر عليه قوله بعد وهكذا اعتبارات النفي فانه يدل على انه لم يمتثل فيما تقدم
بالنفي وان ما تقدم متحصص للاثبات وقد يجاب عن هذا بان المراد وهكذا باقى اعتبارات
النفي فتأمل (قوله نظير) اي لامثال لجعل المنكر كغيره وقوله لتنزيل وجود الشئ
منزلة عدمه اعترض بان نظير الشئ يجب ان يكون خارجا عن سائر افراد مع ان
تنزيل ريب المرتابين بمنزلة العدم من افراد تنزيل وجود الشئ منزلة عدمه فالاول
ان يقول انه نظير لتنزيل الانكار منزلة عدمه واجيب بان هذا الايراد انما جاء
من توهم ان اللام صلة لنظير ونحن نقول ان اللام لام الاجل وصلة النظير مخدوفة
والتقدير نظير لتنزيل الانكار منزلة عدمه لاجل تنزيل وجود الشئ منزلة عدمه
في كل منهما فالمقصود من التعليل بيان وجه الشبه بين النظيرين وبصح جعل اللام بمعنى
في اي نظير البحث المتقدم في تنزيل الخ (قوله على وجود مايزيله) اي من الدليل
الذى لو تأمل فيه لزال ذلك الشئ الموجود (قوله على سبيل الاستغراق) اي المفهوم من
وقوع النكرة في سياق النفي وهو لان النكرة في سياق النفي تم عموما مشموليا (قوله كما نزل

الانكار) اى الشارحه بالبحث التقدم وقوله لذلك اى للتعويل على وجود ما يزيل انكارهم لو تأملوه (قوله وهكذا اعتبارات النفي) عطف على محذوف دل عليه السياق اى هذا الذى ذكر امثلة اعتبارات الاسناد فى الاثبات وهكذا الخ اى وهكذا امثلة اعتبارات الاسناد فى النفي واقرء اسم الاشارة مع انه عائد على الاعتبارات باعتبار ما ذكر (قوله اى مثل اعتبارات الخ) اى مثل امثلة الاعتبارات الواقعة فى الاسناد فى الاثبات اى فى الكلام المثبت من ترك التأكيد مع الخالى والتأكيد استحسانا مع المتزدد ووجوباً بقدر الانكار مع المنكر (قوله اعتبارات النفي) اى امثلة الاعتبارات الواقعة فى الاسناد فى الكلام النفي (قوله ما يزيد بقاءم) اى قالبه الزائدة فى خبر ليس من المؤكدات للحكم واعلم انه لا يحصل تأكيداً لنفي الا اذا سبق المؤكد ما يدل على اصل النفي من الحروف او الافعال الموضوعة للنفي بخلاف تأكيد الاثبات لان الجملة دالة عليه اما بالوضع او بالجرد وعلى هذا فيكفى فى اصل التأكيد دخول حرف واحد فتأمل (قوله وعلى هذا القياس) بالرفع مبتدأ وخبر وباجر بدل من اسم الاشارة والجار متعلق بمحذوف اى واجر على هذا القياس وبالنصب مفعول لمحذوف اى واجر على هذا القياس واثار بذلك الى انه قد ينزل غير المنكر منزلة المنكر فيؤكد معه النفي فيقال لمن ظهرت عليه امارات الانكار من خلط البلد من اعدائه بنى فلان لمجيئه على هيئة الآمن والله ما خلا البلد من بنى فلان وينزل المنكر كغيره اذا كان معه ما ان تأمله ارتدع فليق اياه الكلام خلوا من التأكيد كقولك لم تكن كون دين الجوسية ليس بحق ما دين الجوسية حقاً والحاصل ان الصور الاثني عشرة الجارية فى تخريج الكلام على مقتضى الظاهر وعلى خلافه فى الاثبات تجرى فى النفي (قوله ثم الاسناد) ثم للاشتفاف النحوى او انها للترتيب الذكري فهى لعطف الجمل (قوله مطلقاً سواء كان الخ) اى ولاجل هذا التعميم اتى المصنف بالاسم الظاهر دون الضمير وان كان المحل له ثلاثونهم عوده على الاسناد المقيد بالخبرى وارنكاب الاستخدام فى الكلام خلاف الاصل ولا يرد ان المعرفة اذا اعيدت بلفظ المعرفة كانت عين الاولى فالزم على الاثبات بالضمير لازم للثبات بالاسم الظاهر لانا نقول ليس هذا كلباً بل مقيد بما اذا خلا عن قرينة المغيرة كانه عليه فى التلويح ومما يدل على ان المراد الاسناد مطلقاً الامثلة الآتية نحوها ما ان ابن لي صرحا وليس المراد خصوص الخبرى كما قد ينوهم من كون البحث فى الخبرى (قوله انشأنا او اخباريا) هذا يقتضى اختصاص الحقيقة العقلية والمجاز العقلى بالاسناد التام لان الانشاء والاخبار وصفان له مع ان الحقيقة والمجاز لا يختصان بالاسناد التام بل يكونان فى الاسناد الناقص كفى اسناد المصدر للمفعول تقول اعجبني ضرب زيد وجرى النهر واعجبني انبات الله البقل واعجبني انبات الربيع البقل واجاب الحفيد بان المراد بالانشاء والاخبارى

ما في الجملة الانشائية والاعبارية سواء كان تاما او ناقصا فيقول ماد صكر (قوله لم يقل اما حقيقة الخ) كلامه بشعر بانه لو قال كذلك لافاد الحصر في التبيين فلذا قال منه ومنه لافادة عدم الحصر وفيه نظر اذ لو عبر بقوله اما حقيقة واما مجاز لاحتمل ان تكون القضية مانعة جمع فيجوز الخلو وحينئذ ثبتت الوساطة فاعدل عنه مساو لما عبر به واجيب بان هذا المقام مقام تقسيم والتبادر في مثله الاتصال المانع من الخلو سواء كان مع منع الجمع او بدونه لانه هو الذي يضبط الاقسام ويمنع الخلو عنها على انه يكفي في العدول توهم منع الخلو اذ لا يجب ان تكون اما انصافيه (قوله من بعض الاسناد عنه ليس بحقيقة ولا مجاز) اعني نسبة الخبر للبند لا سيما اذا كان الخبر جامدا كما في مثال الشارح ويدل له ما سيأتي في كلام المصنف من ان اسناد الفعل او ما في معناه الى الفاعل اوثابه حقيقة دون غيرها فاسناد قائم الى زيد في قولك زيد قائم ليس حقيقة ولا مجاز او اما اسناده الى ضميره فهو حقيقة وقوله عنده اي واما عند السكاكي فالاسناد منحصر في الحقيقة والمجاز ولذا قال الحقيقة هي اسناد الشيء الى ما هو له عند المكلم في الظاهر والمجاز اسناد الشيء الى غير ما هو له عند المتكلم في الظاهر تأمل والشيء اعم من ان يكون فعلا او معناه او خبرا جامدا او مشتقا (قوله صفتي ١ سناد) مراده الوصف النعوي لان الخبر وصف في المعنى للبند (قوله دون الكلام) اي كافي في افتتاح حيث قال ثم الكلام منه حقيقة عقلية ومنه مجاز عقلي (قوله لان انصف الكلام بهما انما هو باعتبار الاسناد) حاصله ان النصف بالحقيقة والمجاز في الواقع هو ما تسلط عليه التصرف العقلي وهو الاسناد وانصف الكلام بهما باعتبار ما اشتمل عليه من الاسناد فانصف الكلام بالحقيقة العقلية والمجاز العقلي بالتبع للامر العقلي وهو الاسناد وانصف الاسناد بهما بطريق الاصلالة فجعله معروضا لهما كما فعل المصنف اولى لتكون ذلك بالاصلالة من جعل الكلام معروضا لهما لان ذلك بطريق التبعية (قوله واوردهما في علم المعاني) اي ولم يوردهما في علم البيان (قوله من احوال اللفظ) اي بواسطة انهما من احوال الاسناد كما مر ان قلت لا يلزم من كونهما من احوال اللفظ ذكرهما في علم المعاني اذ ليس كل ما كان من احوال اللفظ يذكر في علم المعاني لانه لا يبحث عن جميع احوال اللفظ بل عن بعضها اعني الاحوال التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال واما الاحوال التي ليست كذلك كالادغام والابدال فلا يبحث عنها فيها اجيب بان اضافة احوال اللفظ للعهد اي من احوال اللفظ الممهودة في هذا الفن اعني الاحوال التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال كذا اجاب بعضهم ورد بانهما لو كانا من الاحوال الممهودة لذكر المصنف الحال التي تقتضي الحقيقة والمجاز كما ذكر في غيره من المباحث الآتية فالحق ان المصنف انما ذكر الحقيقة والمجاز هنا على طريق الاستطراد (قوله اسناد الفعل) اي لفظ الفعل

لان بعض الاسناد عنه ليس بحقيقة ولا مجاز كقولنا الحيوان جسم والانسان حيوان وجعل الحقيقة والمجاز صفتي الاسناد دون الكلام لان اتصاف الكلام بهما انما هو باعتبار الاسناد واوردهما في علم المعاني لانهما من احوال اللفظ فدخلان في علم المعاني (وهي) اي الحقيقة العقلية (اسناد الفعل او معناه) كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والغرف (الى ما) اي الى شيء (هو) اي الفعل او معناه (له) اي لذلك الشيء كالفاعل

الاصطلاحى والمراد من الاسناد النسبة الحاصلة من ضمه لما هو له كانت النسبة انشائية
او خبرية (قوله او معناه) اى واسناد دال معناه والمراد معناه المتضمنى وهو الحدث لا المطابق
لان ما ذكر من المصدر وماعه انما يدل على جزء معنى الفعل لا على تمام معناه والا كانت
افصلا ثم ان التعريف شامل لما فيه سلب لانه يقدر فيه ان الالباب كان قبل النفي فصدق
على قولنا ما زيد قائم ان فيه اسناد القيام فى التقدير لمن هو له وهو زيد (قوله كالمصدر
الخ) ان ادخلنا امثلة المبالغة فى اسم الفاعل والجار والمجرور فى الظرف وهو الاظهر
كانت الكاف لادخال اسم الفعل والمنسوب فى نحو اتيمى بولك على ما فى الاول والا كانت
لادخال الاربعة والظرف انما يكون فيه معنى الفعل اذا كان مستقرا لاستقرار معنى
العامل فيه لان كان لقوا (قوله اى الى شئ) اى الى لفظ (قوله هو له) اى لعنى ذلك
اللفظ اى ان مدلول الفعل ومدلول اللفظ الدال على معنى الفعل ثابت لمدلول ذلك
اللفظ (قوله اى الفعل او معناه) ظاهره حيث لم يقول افراد الضمير بما ذكر مع كون
الضمير عائدا على متعدد انه مع العطف باو لا يحتاج لذلك سواء كانت للابهام او للتوابع
كاهنا وذلك لان الواحد الشبثين او الاشياء والاحد مفرد لكن صرح فى الفنى بان
الابدى نص على ان حكمه او التى للتوابع حكم الواو فى وجوب المطابقة قال وهو الحق
وحثت فكان الاولى للشارح ان يقول هي اى ما ذكر من الفعل او معناه (قوله
كالفاعل الخ) تمثيل للشئ والكاف استقصائية لان الشئ المسند اليه الذى ثبت له
الفعل او معناه منحصرا فى الفاعل والمفعول به عند المصنف ولا يصح ان تكون مدخلة
للبتدأ كافي انما هى اقبال وادبار لما تقرران الاسناد اليه من الواسطة عند المصنف (قوله
فيما بنى له) اى فعل بنى له اى كالفاعل المصاحب للفعل الذى بنى اى صبغ واستدله فى
معنى مع وكذا يقال فيما بعد (قوله فان اضاربة) اى وانما كان الاسناد للفاعل فى المثال
الاول والمفعول فى المثال الثانى حقيقة لان الضاربة الخ وقوله زيد اى ثابتة زيد فهو
خبر ان اى بخلاف نهارة صائم فان الصوم ليس ثابتا للنهار وانما هو ثابت للشخص
فلذا كان الاسناد فيه مجازا لكونه لغير من هو له (قوله متعلق بقوله له) اى متعلق
بعماله المستر الذى هو اسقر فلا يرد ان الظرف لا يتعلق بمثله كذا قيل وقد يقال لامانع
من تعلقه به حيث كان مستقرا لاستقرار معنى العامل فيه عند حذف لفظه تأمل
(قوله فى الظاهر) اى فى ظاهر حال المتكلم كما اشار له الشارح (قوله وبهذا يدخل
فيه ما لا يطابق الاعتقاد) اى سواء مطابق الواقع ام لا بان كان غير مطابق لواحد منها
وتوضيح المقام ان قوله ما هو له ينادر منه الى ما هو له بحسب الواقع فبتساؤل
ما يطابق الواقع والاعتقاد معا وما يطابق الواقع فقط ولا يتناول ما يطابق الاعتقاد
دون الواقع وما لم يطابق شيئا منهما فاذا زيد قوله عند المتكلم دخل ما يطابق
الاعتقاد فقط وكان المطابق لهما باقيا على حاله داخلا فى الحد ويخرج به

فيما بنى له نحو ضرب زيد
عمر والمفعول فيما بنى له
نحو ضرب عمرو فان
الضاربة زيد والمضروبة
لعمرو (عند المتكلم) متعلق
بقوله له وبهذا دخل فيه
ما يطابق الاعتقاد دون
الواقع (فى الظاهر) هو
ايضا متعلق بقوله له وبهذا
يدخل فيه ما لا يطابق
الاعتقاد والمعنى اسناد
الفعل او معناه الى ما يكون
هو له عند المتكلم فيما يفهم
من ظاهر حاله وذلك بان
لا ينصب قرينة على انه
غير ما هو له فى اعتقاده
ومعنى كونه له ان معناه
قائمه ووصفه وحقه
ان يسند اليه سواء كان
مخلوقا لله او لغيره وسواء
كان صادرا عنه باختياره
كضرب اولا كرض
ومات فاقسام الحقيقة
العقلية على ما يشمله
التعريف اربعة الاول
ما يطابق الواقع والاعتقاد
جما

ما يطابق الواقع فقط بعد ان كان داخلا فاذا زيد في الظاهر دخل به في الحد ما يطابق
الواقع ولم يطابق الاعتقاد ودخل ايضا ما لم يطابق شيئا منهما وصار التعريف
متناولا للاقسام الاربعه ما يطابق الواقع والاعتقاد وما لم يطابق شيئا منهما
وما يطابق الواقع دون الاعتقاد وما يطابق الاعتقاد دون الواقع (قوله او معناه) اى
او ما يدل على معناه (قوله وذلك) اى الفهم من ظاهر حاله حاصل بسبب ان لا ينصب
قرينة اى بسبب ان لا يلاحظ قرينة على انه غير ما هو له فان لاحظها كان مجازا
فأراد بنصبها ملاحظة دلالتها على المراد ليتناول مثل قرائن الاحوال فاندفع ما يقال
الاولى ان يقول بان لا يلاحظ قرينة لان القرينة في المجاز العقلي ليست خاصة بالمقالية
بل تكون حالية وتصبره بالنصب يشعر بتخصيصها بالمقالية وتفسير النصب بالملاحظة
احسن من قول بعضهم بان لا يكون هناك قرينة لانه يفيد ان المجاز يتحقق بوجود
القرينة من غير ملاحظة لدلالتها على المراد وليس كذلك اذ هو في هذه الحالة يكون
الاسناد حقيقة فدار الحقيقة والمجاز على نصب التكلم للقرينة وملاحظته اياها
وعدم ذلك الا انه لما كانت الملاحظة امر اخفيا اذ الامر بوجودها فلذا يعبر عنه
بنصب القرينة وتارة بوجودها كما سيأتى في قوله لوجود القرينة (قوله ووصف له)
تفسير لما قبله فالمراد بقيامه به مطلق انصافه به وانتسابه اليه وليس المراد القيام
الحقيقي حتى يكون قاصرا على المعنى الموجود ولا يشمل الاعتبارى (قوله وحقه ان
يسند اليه) عطف مسبب على سبب والمراد باسناده اليه نسبته اليه وسواء صلح حله عليه
ام لا واقى به دفعا لما يتوهم من ان المراد من كونه قائما به ووصفاته انه لا بد ان يحمل عليه حل
مواظاة اى حل هو هو فلا يشمل ما اذا كان السند مصدرا لانه لا يحمل كذلك (قوله سواء
كان مخلوقا الخ) اى سواء كان معنى ذلك الفعل مخلوقا لله نحو جن زيد (قوله او لغيره) اى
لغير الله اى على طريق الكسب فأراد بالخلق ما يشمل الكسب وذلك نحو ضرب زيد
عمر او يقال قوله سواء كان مخلوقا لله يعنى على قول اهل السنة وقوله او لغيره يعنى
على قول المعتزلة فاندفع ما يقال ان هذه العبارة اصلها للمعتزلة وقعت من الشارح سهوا
(قوله وسواء كان) اى ذلك الفعل بمعنى مدلوله صادرا عنه اى عن غير الله
(قوله اولا) اى اولا يكون صادرا عنه باختياره (قوله كرض ومات) ظاهره ان المرض
والموت صادران عن غير الله بغير اختياره مع انهما ليسا صادرين عن غير الله اصلا لا لولى
ان يمثل بنحو تحرك المرتعش واجيب بان قوله او لامعناه او ليس صادرا عن غير الله باختياره
وهذا صادق بصورتين الاولى ان يكون صادرا عنه بغير اختياره كحركة المرتعش
والثانية ان يكون غير صادر عنه اصلا كالمرض والموت لأنها سالبة تصدق بنى
الموضوع والمثال الذى ذكره الشارح للصورة الثانية او ان المراد بالصدور عنه
الظهور منه لا الوقوع وحيث فتمت تحقيق الصدور بهذا المعنى في المرض والموت

(قوله انبت الله البقل) اى فان ابات البقل في الواقع لله وهو كذلك في اعتقاد المؤمن لكن محل كون الاسناد في المثال المذكور حقيقة اذا كان المخاطب يعتقد ايمان المتكلم وانه ينسب الآثار كلها لله وعلم المتكلم بذلك الاعتقاد سواء كان المخاطب مؤمنا او كافرا لان المفهوم من حال المتكلم في هذا الحاله كون الاسناد لما هو له واما لو كان المخاطب مؤمنا او كافرا وكان يعتقد ان المتكلم ممن يضيف الانبات للربيع وعلم المتكلم بذلك الاعتقاد كان الاسناد مجازيا لان اعتقاد المخاطب يجعل قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له وانظر لو كان المخاطب مترددا في اعتقاد المتكلم هل هو ممن يضيف الانبات لله او لغيره وعلم المتكلم بتردده هل يكون الاسناد حقيقة او مجازا والظاهر ان يقال انه حقيقة اذ ليس هناك قرينة صارفة عن كون الاسناد لغيره من هوله وظاهر حاله ان الاسناد لمن هوله فتأمل اه سم (قوله وقول الجاهل) المراد به الكافر الذي يعتقد نسبة التأثير الى الربيع كما يؤخذ من مقابلته بالمؤمن فالمراد الجاهل بالموثر القادر وهو الكافر (قوله انبت الربيع البقل) اى فان ابات البقل في الواقع لله تعالى وفي اعتقاد الجاهل للربيع لكن محل كون هذا الاسناد حقيقيا اذا كان المخاطب يعلم حاله وانه ينسب الآثار لغير الله والمتكلم عالم بذلك الاعتقاد سواء كان المخاطب مؤمنا او كافرا مثله اما لو كان المخاطب يعتقد خلاف حال المتكلم بان اعتقد انه مؤمن وانه ممن يضيف الانبات لله وعلم المتكلم بذلك الاعتقاد كان الاسناد مجازيا لان اعتقاد المخاطب يجعل قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له فان تردد المخاطب في اعتقاد المتكلم فيه ما تقدم وقوله انبت الربيع يحتمل ان يراد منه المطروان يراد منه زمن الربيع وهو المتبادر (قوله فقط) اى لا الاعتقاد لكن يكون مطابقا له في الظاهر كما يشهد له آخر كلامه آه عبد الحكيم (قوله لمن لا يعرف حاله) اى للمخاطب لا يعرف ذلك المخاطب حال ذلك المعتزل وهو اى المعتزل يخفيها منه اى ممن الخ اما لو عرف المخاطب حال المتكلم وكان المتكلم يعلم ان المخاطب عارف بحاله كان الاسناد حينئذ مجازا عقليا من الاسناد الى السبب وهو الله في زعمه لان تلك المعرفة قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له (قوله وهو يخفيها) اى تلك الحالة منه واما لو قال خلق الله الاضفال كلها لمن يظهر له حاله كان الاسناد مجازا لان الاظهار قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له بل السبب وهو الله تعالى في زعمه واورد عليه ان القيد الثاني يكفي في كون الكلام المذكور حقيقة لان المعتزل اذا اخفى حاله عن المخاطب وقال خلق الله الاضفال لم ينصب قرينة على عدم ارادته الظاهر فيكون حقيقة سواء عرف المخاطب حال المتكلم في نفس الامر ام لا وحينئذ فالاول الاقتصار على القيد الثاني اذ لا حاجة للاول الا ان يقال مراد الشارح بقوله لمن لا يعرف حاله اى في اعتقاده وليس المراد لمن لا يعرف حاله في نفس الامر قاله الفناى وقال العلامة سيد الحكيم ان بين عدم المعرفة

كقول المؤمن انبت الله
البقل (الثاني ما يطابق
الاعتقاد فقط نحو (قول
الجاهل انبت الربيع البقل)
والثالث ما يطابق الواقع
فقط كقول المعتزل لمن
لا يعرف حاله وهو يخفيها
منه خلق الله الاضفال
كلها وهذا المثال متروك
في المتن

والاخفاء عموما من وجه انعدم عرفان المخاطب بجماع اظهار التكلم واخفاء التكلم
بجماع عرفان المخاطب فاحد القيد لا يغني عن الآخر كما توهم بقى شئ آخر وهو ما
اذ قال المعتزلى ذلك لمن يعرف حاله ولمن لا يعرفها فيلزم ان يكون الكلام الواحد
حقيقة ومجازا في حالة واحدة ولا مانع منه بالظن لشخصين (قوله خلق الله الافعال
كلها) اى الاختيارية والاضطرارية فقد طابق هذا الاسناد الواقع لان خلق
الافعال كلها لله تعالى ولم يطابق اعتقاد المعتزلى لاعتقاده ان خالق الافعال الاختيارية
هو العبد (قوله متروك) اى غير مذكور فى المتن اى فى مقام التمثيل لقلة وجوده
ولايتوهم من عدم ذكره ان الحقيقة العقلية منحصرة فى الاقسام الثلاثة لتكون
المقام مقام البيان فان المصنف صرح فى الايضاح بان الحقيقة العقلية اربعة اضرب
واورد الامثلة الاربعة المذكورة هنا وانما قلنا اى فى مقام التمثيل لصدق التعريف
المذكور فى المتن بهذا المثال قال العلامة عبد الحكيم وعندى ان هذا المثال مندرج فى المثال
الثالث بان يكون المراد من قوله وانت تعلم انه لم يبحى انت تعتقد انه لم يبحى سواء كان
ذلك الاعتقاد مطابقا للواقع او لا فيكون مثالا للقسمين مالا يطابق شيئا مهمما ومالا يطابق
الواقع دون الاعتقاد وانشراح تبع الايضاح حيث صرح فيه بان الرابع الاقوال
الكاذبة التى يعلم حالها التكلم دون المخاطب وانت تعلم ان اللائق بالمتن الاختصار
والادراج (قوله وانت تعلم انه لم يبحى) اى فذلك الاسناد من الحقيقة ولم يطابق
واحد منهما لانه لما هو له فيما يظهر من حال التكلم ولاينا فى ذلك كونه كذبا لان الكذب
لاينا فى الحقيقة (قوله خاصة) اخذه من تقديم المسند اليه على المسند الفعلى لانه يفيد
الاختصاص نحو انا سمعت فى حاجتك (قوله اذلو علمه المخاطب) اى وكان التكلم
يعلم ان المخاطب يعلم بذلك والالم يميز ان يكون مجازا لعدم تانى جعل التكلم علم السامع
قرينة والضمير فى علمه راجع لعدم الجبى وقوله ايضا اى كما علمه التكلم (قوله لجواز
ان يكون الخ) اى فيكون مجازا عقليا ان كان الاسناد الى زيد فى هذا المثال ملاية
كان كان زيد هذا سيبا فى جبى الجائى حقيقة اى ويجوز ان التكلم لم يجعل علم السامع
قرينة على انه لم يرد ظاهره فيكون من الحقيقة العقلية الكاذبة كما فى صورة عدم
علم المخاطب بان زيدا لم يبحى لان وجود القرينة بدون ملاحظتها لا يكتفى فى الجواز
ويجوز ان يكون التكلم جملة قرينة وليس ثم ملاية فهو مما لا يعتد به ولا يعد
من الحقيقة لهذا الجمل ولا من الجواز لعدم العلاقة ثم ان ظاهر قول المصنف وانت
تعلم انه لم يبحى يقتضى انه اذا فقد علم المخاطب بعدم الجبى تعين ان يكون الاسناد
فى المثال حقيقة وليس كذلك بل هو محتمل كما لو كان عالما وذلك لان المخاطب
اذا لم يكن عالما بانه لم يبحى يجوز ان يكون عالما بان التكلم اعتقد انه لم يبحى وحينئذ
فان لاحظ التكلم اعتقاد المخاطب قرينة على انه لم يرد ظاهره كان مجازا وان لم يلاحظ

(و) الرابع مالا يطابق
الواقع ولا الاعتقاد نحو
(قولك جازيد وانت)
اى والحال انك خاصة
(تعلم انه لم يبحى) دون
المخاطب اذ لو علمه المخاطب
ايضا لما تعين كونه حقيقة
لجواز ان يكون التكلم
قد جعل علم السامع بانه
لم يبحى قرينة على انه لم يرد
ظاهره فلا يكون الاسناد
الى ما هو له عند التكلم
فى الظاهر (ومنه) اى و
من الاسناد (مجاز عقلى)
ويسمى مجازا حكما

ذلك كان حقيقة فظهر لك ان القرينة لا تنوقف على موافقة المخاطب للمتكلم
على اعتقاد عدم الجبى كما يفهم من كلام المصنف والشارح بل تحقق القرينة
بكون المتكلم عالما بعدم الجبى والمخاطب عالم باعتقاد المتكلم ذلك وظهر ذلك الاعتقاد
عند المتكلم ولو كان المخاطب عالما بالجبى الا ان يقال هذه الصورة نادرة فلا تدح
في تعين الحقيقة (قوله فلا يكون الاسناد الخ) اى وحيتذ فيكون مجازا ان كان
الاسناد للابنة (قوله مجاز) اصله مجوز من جاز المكان اذا تعداه لان الاسناد
تعدى مكانه الاصل نقلت حركة الواو الساكن قبلها فقلت الفا لحركتها
بحسب الاصل وافتتاح ما قبلها بحسب الآن (قوله عقلى) نسبة للعقل لان الجوز
والتصرف فيه فى امر معقول يدرك بالعقل وهو الاسناد بخلاف المجاز اللغوى
فان التصرف فيه فى امر نقل وهو ان هذا اللفظ لم يوضع لهذا المعنى ولا يقال
مقتضى هذا التوجيه انه كان يسمى مجازا معقوليا لانقلبا لان النسبة تأتى لادنى
ملازمة (قوله مجازا حكما) اى منسوب للحكم بمعنى الادراك لتعلقه به فهو من نسبة
التعلق بالفتح للعقل بالكسر او انه نسبة للحكم بمعنى النسبة والاسناد لتعلقه بها فان
قلت ان المجاز هو عين الاسناد والنسبة وحيتذ فلزم تعلق الشيء بنفسه ونسبة الشيء
لنفسه قلت المراد بالحكم النسب والتعلق بكسر اللام خصوص النسبة الاسنادية
والمراد بالحكم المنسوب اليه والتعلق به مطلق نسبة سواء كانت اسنادية او اضافية
او ايقاعية وحيتذ فهو من نسبة الخاص للعام او من تعلق الخاص للعام وبهذا
الجواز اندفع ما يقال ان المجاز العقلى كما يكون فى الحكم وهو النسبة التامة يكون
فى النسبة الاضافية كذكر الليل والايقاعية كنوم الليل اى اوقعت النوم عليه وحيتذ
ملازمه تلك التسمية القضيبة انه انما يكون متعلقا بالحكم اعنى النسبة التامة وحاصل
الدفع انه ليس المراد بالحكم الذى تعلق به المجاز خصوص النسبة التامة بل مطلق
نسبة وحيتذ فالمجاز اذا كان فى الاضافية او الايقاعية يصدق عليه انه متعلق
بالحكم بمعنى مطلق نسبة من تعلق الخاص للعام وعلى تقدير ان المراد بالحكم الذى
تعلق به المجاز النسبة التامة فالسمية المذكورة باعتبار ان كل مجاز عقلى يرجع للحكم
بمعنى النسبة التامة والاسناد اما ظاهر او مقدر او باعتبار ان المجاز وان كان فى الاضافية
والايقاعية لكن الحكم اشرف منهما فاعتبر الاشرف فى التسمية وهذا لا ينافى انه
قد يكون فى غير الحكم كالاضافية والايقاعية (قوله ومجازا فى الاثبات) ان قلت
التقييد بالاثبات يقتضى عدم جريانه فى النفي وليس كذلك الا ترى الى قوله تعالى
فاربحت تجارتهم اوجب بان التقييد بالاثبات لاشرفيته اولانه الاصل لان المجاز
فى النفي فرع المجاز فى الاثبات بمعنى ان النفي لا يكون مجازا الا اذا كان الاثبات كذلك
او ان النفي يرجع للاثبات بالملازمة فقوله تعالى فاربحت تجارتهم حمل من قبل المجاز

ومجازا فى الاثبات واسنادا
مجازيا (وهو اسناده)
اى اسناد الفعل او معناه
(الى ملازمه) اى للفعل
او معناه (غير ماهوله)
اى غير الملابس الذى
ذلك الفعل او معناه مبنى له
يعنى غير الذاعل فى المبنى
للفاعل

لكون اسناد الريح الى التجارة اسنادا الى غير ماهوله او ان ما ربحته تجارتهم بمعنى خسرت او ان المراد بالاثبات الانتساب والانصاف فيشمل الايجاب والفي اذ في كل منهما انتساب وانصاف (قوله واسنادا مجازيا) اي اسنادا منسوبا الى المجاز واعترض بان فيه نسبة الشيء الى نفسه لان المجاز هو الاسناد واجيب بانه من نسبة الخاص للعام لان المجاز يشتمل الغوى ايضا اي انه يسمى اسنادا منسوبا لمطلق مجاز من حيث انه فرد من افرادها او ان المراد بالمجاز المنسوب اليه المصدر اعني التجوز والمجازة وحينئذ فالمعنى يسمى اسنادا منسوبا للمجاز لان ذلك الاسناد جاوز به المنهك اصله وحقيقته واوصله الى غيره فان قلت ان هذا المجاز على ما يأتي لا يختص بالاسناد اعني النسبة التامة بل يجرى في الاضافة والايقاعية واقتصارهم على الاسناد بوجه الاختصاص اجيب بان اقتصارهم في التسمية على الاسناد لاشرفيته او ان المراد بالاسناد مطلق النسبة من اطلاق الخاص وارادة العام (قوله الى ملابس له) اي الى شيء بينه وبينه ملازمة وارتباط وتعلق ثم انه يصح فتح الباء وكسرها في قول المصنف ملابس لان الملابس مفاعلة من الطرفين فكل واحد من الفعل وما اسند اليه ملابس بالكسر وملابس بالفتح الا ان المناسب لقوله يلبس الفاعل ان يقرأ بفتح الباء هنا وكذا في قوله الآتي وله ملابس شتى (قوله غير ماهوله) بالجر على الصفة او بالنصب على الحال ولا يقال على الاول فيه وصف التكرة بالمعرفة لان غير لا تعرف بالاضافة (قوله مبنى له) اي مسند له حقيقة (قوله بمعنى غير الفاعل الخ) حاصل ذلك انه اذا اسند الفعل او ما دل على معناه للفاعل النحوى فان كان مدلول ذلك الفاعل النحوى الذي اسند اليه الفعل او معناه هو الفاعل الحقيقي كان الاسناد حقيقة والا كان مجازا كما اذا كان الفاعل النحوى مصدرا او ظرفا او سببا او مفعولا نحو عيشة راضية وكذلك اذا اسند الفعل او ما دل على معناه لنائب الفاعل فان كان ذلك النائب النحوى مدلوله هو المفعول الحقيقي كان ذلك الاسناد حقيقة والا كان مجازا كما لو كان نائب الفاعل مصدرا او ظرفا او فعلا نحو قولك اقم السيل فان السيل هو الفاعل الحقيقي للاضمار لانه هو الذي يملأ الارض فقوله غير الفاعل اي الحقيقي وقوله في المبني للفاعل اي النحوى وقوله وغير المفعول به اي في الواقع وقوله في المبني للمفعول به اي النحوى وذلك لما تقرر من ان ماهوله في المبني للمعلوم هو الفاعل لكون النسبة بطريق القيام مأخوذة في مفهومه وان ماهوله في المبني للمجهول هو المفعول به لكون النسبة بطريق الوقوع عليه مأخوذة في مفهومه ثم اعلم ان ظاهر قول المصنف فاسد وذلك لان الضمير الجورور في قوله وهو اسنده الى ملابس له وكذا قوله غير ماهوله راجع للفعل او معناه اي لاحد الامرين كما هو قضية او فالمعنى حينئذ اسناد احد الامرين الى ملابس لاحدهما وذلك الملابس غز الملابس الذي احد الامرين له وهذا صادق على الاسناد في ضرب زيد

بالبناء للفاعل اذ يصدق عليه انه اسند احد الامرين وهو الفعل الى ملابس
 لاحد الامرين وهو زيد غير الملايس الذي له احد الامرين وهو معنى الفعل في قولنا
 امضروب عمرو فيلزم ان يكون مجازا ولا قائل بذلك وأشار الشارح الى الجواب بقوله
 يعني الخ وحاصله ان كلام المصنف فيه اجمال وتفصيله ان يقال المراد اسناد
 احد الامرين الى ملايس لذلك الاحد غير الملايس الذي له ذلك الاحد فخرج ضرب
 زيد فان ضرب اسند للاسند له وهو زيد وذلك الملايس هو الذي له ذلك الفعل ولما كان
 في كلام المصنف خفاء وبهام قال الشارح يعني الخ (قوله سواء كان الخ) اشار
 بذلك الى ان الاقسام الاربعة التي مرت في الحقيقة تأتي هنا في الجواز لشمول التعريف
 لها اعني ما يطابق الواقع والاعتقاد معا وما يطابق الواقع فقط وما يطابق الاعتقاد
 فقط وما لم يطابق واحدا منهما والامثلة السابقة للحقيقة العقلية تصلح بينهما امثلة
 لاقسام الجواز العقلي باعتبار حال مخاطب خال ما يطابق الواقع والاعتقاد معا
 قول المؤمن انبت الله البقل لمخاطب يعتقد ان التكلم يضيف الانبات ثربيع وعلم التكلم
 بذلك الاعتقاد فيكون مجازا لان علمه باعتقاد المخاطب قرينة صارفة للاسناد
 عن ظاهره ومثال الثاني اعني ما يطابق الواقع فقط قول المعتزل خلق الله الافعال
 كلها لمن يعرف حاله وهو يعتقد ان المخاطب عالم بحاله فيكون ذلك قرينة صارفة
 للاسناد عن ظاهره ومثال الثالث اعني ما يطابق الاعتقاد فقط قول الجاهل انبت
 الربيع البقل لمن يعتقد ان ذلك القائل يضيف الانبات لله وعلم ذلك القائل باعتقاده
 ومثال الرابع اعني ما لم يطابق واحدا منهما قولت جاء زيد وانت تعلم انه لم يجرى
 واظهرت للمخاطب الكذب ونصبت قرينة على ارادة الكذب (قوله وبهذا)
 اي التعميم في قوله غير ماهوله المستفاد من قوله سواء الخ (قوله سقط ما قبل) اي
 اعتراضا على المصنف ووجه السقوط انه حينما عمنا في ذلك الغير بان اراد به مايم
 الغير في الواقع والغير عند التكلم في الظاهر صار قوله بتأول اي قرينة محتاجا اليه بالنسبة
 الى بعض الافراد وهو الغير في الواقع ودخل فيه مثل قول الجاهل المذكور بما كان
 المسند اليه فيه غيرا عند التكلم في الظاهر (قوله فلاحاجة الى قوله بتأول) اي لانه
 لا يسند لغير ماهوله في الظاهر الا اذا كان هناك قرينة تدل على ان ذلك المسند اليه
 غير قوله الى ماهوله يتضمن اعتبار القرينة (قوله وهو) اي عدم الاحتياج لظاهر
 لكن قد يقال يمكن اختيار الشق الاول ولا نسلم عدم الاحتياج اذ دلالة الالتزام مبهورة
 في التعاريف (قوله خرج عنه مثل قول الجاهل الخ) اي لانه لعين ماهوله وحيث
 خرج عنه ذلك فيكون التعريف غير جامع (قوله مجازا) حال من قول (قوله باعتبار
 الاسناد الى السبب) اي لان الله سبب في الانبات عند الجاهل والمنبت حقيقة عندهم
 هو الربيع (قوله بتأول) الباء للمصاحبة اي اسناده اسنادا مصاحبا لتأول وبصح

وغير المفعول به في المبني
 للمفعول به سواء كان ذلك
 الغير غيرا في الواقع او عند
 التكلم في الظاهر وبهذا
 سقط ما قبل انه ان اراد
 غير ماهوله عند التكلم في
 الظاهر فلا حاجة الى قوله
 بتأول وهو ظاهر وان اراد
 غير ماهوله في الواقع
 خرج عنه مثل قول الجاهل
 انبت الله البقل مجازا
 باعتبار الاسناد الى السبب
 (بتأول) متعلق باسناده
 ومعنى التأول تطلب
 ما يأول اليه من الحقيقة

ان تكون الباء للملابسة او السببية اى اسنادا ملابسا للتأول او اسنادا للملابس
بسبب التأول والتأول تفعل من آل الى كذا رجع اليه فضاء تطلب المال الذي هو حقيقة
الكلام التى تأول المجاز اليها او الموضع الناشئ من العقل والمراد بتطلبهما الالتفات
اليهما لينصب قرينة على ارادة خلاف الظاهر واعلم ان المجاز العقلي عند الشيخ
عبد القاهر نارة يكون له حقيقة اى فاعل يكون الاسناد له حقيقة نحو انبت الربيع
البلق فان حقيقته انبت الله البلق ونارة لا يكون له حقيقة اى فاعل حقيقى نحو
اقدمنى بلدك حقلى على فلان فالاقدام ليس له فاعل حقيقى يكون الاسناد له حقيقة
اذ هو امر اعتبارى بخلاف قدم اللازم فانه فاعلا حقيقيا لان القدم امر موجود
فلا بد له من موجود تقول قدمت بلدك لاجل حقلى على فلان فتقول الشارح من الحقيقة
اشارة للقسم الاول وهو بيان لما يأول وفاعل يأول ضمير يعود الى الاسناد
اى طلب الحقيقة وملاحظتها التى يأول اى يرجع المجاز اليها ومعنى رجوع
المجاز اليها انه ينفرع عنها بان ينتقل من الحقيقة اليه بواسطة العلاقة فهو من رجوع
الفرع لاصله مثلا المؤمن الذى يضيف الانبات لله تقف نفسه عن اسناد الانبات
لربيع وتلتفت الى حقيقة الكلام وتطلبها فاذا علمت حقيقة ذلك وان الاصل انبت الله
البلق بالربيع وان الربيع سبب عادى فانها تبسند الانبات اليه وتنصب القرينة على ارادة
خلاف الظاهر وكذلك اذا سمع المؤمن انبت الربيع البلق فانه تقف نفسه ولا ترضى
بذلك فاذا علمت الحقيقة بعد طلبها رضيت بذلك فتتطلب اى طلب التكلم والمخاطب
الحقيقة التى يرجع اليها المجاز وانما عبر بالطلب دون الطلب للاشعار بان الطلب لا يلزم
ان يكون واقعا بل مجرد الالتفات لدلالته على التكلف وقوله او لموضع اشارة لقسم
الثانى وهو عطف على ما وقوله من العقل من فيه لابتداء حال من الموضع والمعنى
او طلب الموضع الذى يرجع المجاز اليه حال كون ذلك الموضع ناشئا من جهة العقل
محضا وان لم يكن لذلك الموضع تحقق فى نفس الامر بان يكون ذلك الموضع قريبا
من لفظ الفعل الذى لا فاعل له حقيقى ويلاحظ العقل انه اصله كأن يلاحظ العقل
ان الاقدام راجع للقدم وانه اصله وان لم يكن ذلك ثابتا فى الواقع فصدوق الموضع
فى المثال المذكور قدمت وتوضح ذلك ان المجاز الذى لا حقيقة له كما فى اقدمنى بلدك حقلى
على فلان اذا سمعت النفس ذلك لا ترضى بالاسناد لكون الحق ليس فاعلا للاقدام لانه امر
متوهم لا فاعل له فتطلب النفس الحقيقة فيلاحظ العقل ان القدم اصل للاقدام وان الاصل
قدمت لحقلى على فلان وان لم يكن ذلك ثابتا فى الواقع فالاقدام له محل من جهة العقل
وهو القدم وهذا هو الصحيح ان يكون قوله من العقل لابتداء الطلب والمعنى حينئذ تطلب الموضع
الذى يرجع المجاز اليه حال كون ذلك الطلب مبتدأ من العقل فالطلب فعل ممتد ومسافة لها ابتداء
هو العقل (قوله او الموضع) اى او تطلب الموضع الذى الخ والمراد بالموضع المعنى المناسب

او الموضع الذى يؤول
اليه من العقل وحاصله ان
ينصب قرينة صارفة عن
ان يكون الاسناد الى ما هو له

لما اسناده مجازى الذى يأول الاسناد المجازى اليه من جهة العقل اى يرجع اليه
ويكون هو المقصود منه كالمقدم المناسب لا قدم في قولك اقدمنى بلدك حق لى على
زيد وهكذا كل اسناد مجازى لاحقيقة له لعدم تحقق الفاعل اى لعدم تحقق استعماله
وقصده على ما سأتى قريباً (قوله وحاصله الخ) عطف على قوله ومعنى الخ اى ان
معنى التأويل الحقيقى ماذكر وحاصل معناه نصب قرينة وفيه ان نصب القرينة
ليس حاصلًا لذلك المعنى الذى ذكره اذ طلب الحقيقة او الموضع وملاحظته ليس
هو نصب القرينة والجواب ان المراد حاصله باعتبار لازمه اى ان نصب القرينة لازم
لما ذكر فالمصنف اطلق اسم المزموم وهو التأويل اعنى طلب الحقيقة او الموضع واراد
اللازم وهو نصب القرينة على طريق الكناية ان قلت لان لم انصب القرينة لازم
لملاحظة الحقيقة او الموضع لجواز ان يلاحظ الحقيقة او الموضع ولا ينصب قرينة قلت
المراد ملاحظة الحقيقة او الموضع ملاحظة بعينها وهى انما تكون مع القرينة وبيان
ذلك ان التطلب من جهة العقل ومعلوم ان تطلب العقل لشيء انما يكون كاملاً اذا
كان بالدليل والامارة وذلك هو نصب القرينة على ان المراد غير الظاهر فان قلت حيث
حل التأويل على نصب القرينة لم يكن لقول المصنف الآتى ولا بد للمجاز من قرينة
قائدة لعله من هنا ويكون قوله فيما مر لغیر ما هو له مستغنى عنه اذ لا قرينة لما هو له
اجب بان قائدة قوله الآتى ولا بد الخ التوطئة الى تقسيم القرينة الى لفظية ومعنوية
ولم يكتف بقوله بتأويل عن قوله لغیر ما هو له لان دلالة على المعنى المذكور التزامية
وهى ممتحورة في التعاريف فان قلت ان من لوازم المجاز العلاقة كما ان القرينة من لوازمه
وحينئذ فكان الاولى للشارح ادراجها في التأويل بان يقول وحاصله ان يعتبر علاقة
وينصب قرينة صارفة الخ بل الاقتصار على العلاقة الاولى لان المصنف تعرض للقرينة فيما
بعد بقوله ولا بد له من قرينة قلت انما لم يدرج الشارح العلاقة في التأويل لتقدم
الاشارة اليها في قول المصنف للايسر وذكره القرينة فيما بعد انما هو لاجل التوطئة
تقسيمها الى لفظية وغير لفظية (قوله صارفة الخ) ليس المراد يكون القرينة صارفة
عن الحقيقة ان الاسناد لما هو له موجود والقرينة صرفت ذلك بل المراد ان ظاهر
الكلام مع قطع النظر عنها يفيد ان الاسناد في اللفظ ثابت لما هو له وبالنظر اليها يفيد
انه غير ما هو له (قوله وله اى للفعل) اى او معناه ففيه اكتفاء وانما اقتصر على
الفعل مع ان الامثلة الآتية بعضها للفعل نحو بنى الامير المدينة وبعضها لما في معناه
نحو عيشة راضية لانه الاصل وبعد ان يكون المصنف اراد بالفعل الغوى وهو الحدث
لخصالته لما مر من قوله اسناد الفعل او معناه لانه صريح في ان المراد بالفعل الفعل
الاصطلاحي والا لزم استدراك قوله او معناه فان قلت ان المصنف عد من جملة
الملايات المصدر والمفعول به ومن جملة معنى الفعل المصدر والصفة المشبهة واسم

(وله) اى للفعل وهذا
اشارة الى تفصيل وتحقيق
للتعريفين (ملايات
شئى) اى مختلفة جمع
ثبت كريض ومرضى
(بلاى الفاعل والمفعول به
والصدر والزمان والكان
والسبب) ولم يتعرض
للمفول معه والحال
ونحو هما لان الفعل
لا يستداليا (فاسناده الى
الفاعل والمفعول به
اذا كان مبنيا له)

التفضيل والظرف فيلزم ملابسة المصدر للمصدر وهو باطل لانه ملابسة الشيء نفسه ويلزم عليه ملابسة الصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف للمفعول به وهو باطل لانها لا تنصب قلت ذلك لزوم بمنوع لجواز ان يكون الكلام على التوزيع فقوله والمصدر اى في غير المصدر وقوله والمفعول به اى في غير الصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف فالخاصل انه لا يلزم من القول بملابسة الفعل ومعناه للامور المذكورة ملابسة كل منهما لكل واحد منها بل التفصيل فيه موكول الى السامع العالم بالقواعد على انه لا يلزم من ملابسة المصدر للمصدر ملابسة الشيء لنفسه لجواز ان يكونا متغايرين وان كانا مصدرين كما في اعجبني قتل الضرب فان القتل ملابس للضرب لـ سكونه سببا فيه اذ لابد من الملابسة بين العامل ومعموله (قوله وهذا) اى قول المصنف وله ملابسات (قوله اشارة) اى ذواشارة او مشير (قوله الى تفصيل) اى تعيين (قوله وتحقيق) المراد به الذكر على الوجه الحق فهو مغاير لما قبله والتحقيق من قوله بعد فاستداه للفاعل الخ (قوله للتعريفين) اى تعريف الحقيقة العقلية وتعريف المجاز العقلي لذكره في الاول الملابس الذى له وفي الثاني الملابس الذى ليس هو له (قوله اى مختلفة) هذا تفسير باللازم اذا لست معناه التفرق كما يشهد له قول الشاعر

❖ وقل جديد التوب لابد من بلى ❖ وقل لاجتماع الشمل لابد من شت ❖

اى لابد من تفرق والاختلاف لازم للتفرق (قوله جمع شئت) اى فطابقت الصفة الموصوف (قوله يلبس الفاعل) هذا مستأنف استئنافا بيانيا اى به تفصيل الملابس وقوله يلبس الفاعل اى الحقيقى لصدوره منه اوقامه به والمراد انه يلبسه مطلقا سواء كان بلا واسطة او بواسطة الحرف نحو كفى بالله (قوله والمفعول به) اى لو وقع عليه والمراد انه يلبسه مطلقا سواء كان بلا واسطة او بواسطة حرف نحو مررت بزيد وضربت فى الدار وفى يوم الجمعة ولأجل التأديب ولا يقال لهذه مفعول فيه ولا مفعول له لانها انما يطلقان على المنصوب بتقدير فى واللام على القول المشهور خلافا لابن الحاجب وبما ذكر من التعميم ظهر وجه ترك المصنف للمجار والمجرور (قوله والمصدر) لكونه جزء مفهومه فيلبسه بدلالته عليه تضمنا وكذا يقال فى الزمان او ان ملابسته للزمان لكونه لازما لوجوده (قوله والمكان) اى بسبب دلالاته عليه التزاما باعتبار انه لا بد له من محل يقع فيه (قوله والسبب) اى لخصوله به سواء كان السبب مفعولا له او لا كما فى بنى الامير المدينة (قوله ولم يتعرض للمفعول معه) نحو جاء الامير والجيش (قوله والحال) نحو جاء زيد راكبا (قوله ونحوهما) اى كالتمييز نحو طاب زيد نفسا والمستثنى نحو قام القوم الازيدا (قوله لا يستد اليها) اى بخلاف ما ذكره فان الفعل يستد اليه فان قلت هذه الامور يستد اليها ايضا فيصح

ان يقال في جاء الامير والجيش جاء الجيش وفي الحال جاء الراكب الخ قلت المراد ان هذه الامور لا يصح اسناد الفعل اليها مع بقائها على معانيها المقصودة منها كالمصاحبة في المفعول معه والتقيد في الحال والبيان في التمييز فان هذه المعاني لا تفهم فيما اذا رفع الاسم واسند اليه الفعل (قوله فاسناده الى الفاعل) اي الحقيقي لا الاصطلاحي فالمراد بالفاعل الفاعل الحقيقي وهو ماحق الاسناد ان يكون اليه وهو ما يقوم به الفعل حقيقة عند المتكلم في الظاهر وقوله اذا كان مبنيا له اي للفاعل النحوي وحينئذ في الكلام استخدام وكذا مثال في المفعول به وانما قلنا المراد بالفاعل الفاعل الحقيقي لاجل اخراج قول المؤمن انبت الله البقل من الحقيقة لانه وان اسند الفعل المبني للفاعل له لكن ذلك الفاعل الذي اسنله الفاعل النحوي لا الحقيقي وكذلك يخرج قول الجاهل المعلوم جهله انبت الله البقل عن حقيقة لان الفعل المبني للفاعل لم يسند للفاعل الحقيقي عنده في الظاهر فهو وما قبله داخل في المجاز لكونه اسنادا الى غير الفاعل الحقيقي لاجل الملازمة (قوله اي الفاعل او المفعول به) اي التضمير راجع لهما وافرد التضمير لان المصنف باو (قوله يعني ان اسناده الخ) لما كان ظاهر كلام المصنف فاسد لانه يفيد ان الفعل اذا كان مبنيا للفاعل واسند للفاعل او للمفعول به يكون حقيقة واذا كان مبنيا للمفعول واسند للفاعل او للمفعول به يكون كذلك حقيقة مع انه ليس كذلك لانه اذا كان مبنيا للفاعل واسند للمفعول به يكون مجازا كما في عبثه راضية وكذا اذا كان مبنيا للمفعول واسند للفاعل يكون مجازا كما في سبل مغم اشار الشارح بالعبارة الى ان في كلام المصنف توزيعا وان الاصل واسناده الى الفاعل اذا كان مبنيا واسناده الى المفعول به اذا كان مبنيا له حقيقة (قوله كما مر من الامثلة) اي للحقيقة لا للاسناد الى الفاعل او للمفعول حتى يرد عليه انه لم يذكر سابقا مثالا لاسناد المبني للمفعول الى المفعول (قوله والى غيرهما الخ) قد ذكر المصنف امثلة المجاز لاسناد الفعل المبني للفاعل ولم يذكر من امثلة المجاز لاسناد الفعل المبني للمفعول الا واحدا اعني سبل مغم فانه اسند فيه معنى الفعل المبني للمفعول الى الفاعل فتقول اسناده الى المصدر لا يكون الابحازا نحو ضرب ضرب شديد واسناده الى المكان والزمان ان كان بتوسط في ملفوظة او مقدرة فهو حقيقة نحو ضرب في الدار وفي يوم الجمعة وان كان على الانواع باجرائهما مجرى المفعول به في اعتبار وقوع الفعل عليهما كان مجازا نحو ضرب يوم الجمعة وضرب الدار والمفعول له لا يسند اليه الفعل المجهول مالم يجر باللام نحو ضرب لتأديب والا كان مثل جلس في الدار واسناده الى السبب الغير المفعول له مجاز ولاجل اخراج اسناد المجهول الى المكان والزمان بتوسط في قيد قوله والى غيرهما بقوله للملازمة لان الاسناد لهما ليس لاجل الملازمة بالمعنى المذكور هنا ولم تعرض الشارح لدخول ذلك في الحقيقة لظهوره على انه قد يقال ان في صورة

اي للفاعل او للمفعول به يعني ان اسناده الى الفاعل اذا كان مبنيا للفاعل والى المفعول به اذا كان مبنيا للمفعول به (حقيقة كما مر) من الامثلة او اسناده الى غيرهما اي غير الفاعل او المفعول به يعني غير الفاعل المبني للفاعل وغير المفعول به في المبني للمفعول (للملازمة)

الاسناد بتوسط في ملفوظة او مقدرة الاسناد الى مصدر الفعل حقيقة فان معنى قولنا ضرب في يوم الجمعة او في الدار او وقع الضرب فيه (قوله اي غير الفاعل) اي من المفعول والاربعة بعده وقوله وغير المفعول به اي من الفاعل والاربعة الاخيرة فصور المجاز عشرة مثل المصنف لسته منها (قوله يعني غير الفاعل في المبني للفاعل الخ) اعلم ان ظاهر كلام المصنف ان الفعل المبني للفاعل اذا اسند لغير الفاعل والمفعول به يكون مجازا واما اذا اسند اليهما يكون حقيقة وكذلك الفعل المبني للمفعول اذا اسند لغير الفاعل والمفعول به يكون مجازا واذا اسند اليهما يكون حقيقة وليس كذلك بل المبني للفاعل اذا اسند للمفعول به يكون مجازا نحو عيشة راضية كما ان المبني للمفعول اذا اسند للفاعل يكون كذلك نحو سبل مغم فلما كان ظاهر كلام المصنف فاسد اتى الشارح بالعبارة تبيننا المراد واسارة الى ان في كلام المصنف توزيحا (قوله للملابسة) اي للملاحظة كما اشار له الشارح بقوله لاجل الخ واعلم ان هذا المجاز لا بد له من علاقة كما ان الغوى كذلك وظاهر كلام المصنف ان العلاقة المقترنة هنا هي الملابس فقط وانه لا بد منها في كل مجاز عقلي من حيث انه جعلها علة دون غيرها بدليل الاقتصار عليها في مقام البيان قال الشيخ يس لكن يبقى ها شيء وهو انه هل يكفي في جميع افراد هذا المجاز كون العلاقة الملابس اولادان تين جهتها بان يقال العلاقة ملابس الفعل لذلك الفاعل المجازي من جهة وقوعه عليه اوفيه اوبه كما قالوا في المجاز الغوى انه لا يكفي ان يجعل الزوم او التعلق علاقة بل فرد منه لان ذلك قدر مشترك بين جميع افراده فلا بد ان يبين انه من اي وجه وسأتي في كلام بعض الفضلاء اشارة الى هذا الثاني (قوله يعني لاجل الخ) لما كان ظاهر المصنف هنا ان العلاقة الملابس بمعنى التعلق والارتباط بين الفعل والمسند اليه المجازي وكذا على ما هو التبادر من التعريف ومن قوله وله ملابس شئ وكان هذا غير مراد واما المراد ان العلاقة هي المشابهة بين المسند اليه الحقيقي والمسند اليه المجازي في الملابس اي في تعلق الفعل بكل منهما وان كانت جهة التعلق مختلفة اتى الشارح بالعبارة اشارة الى انه ليس المراد بالملابس في كلام المصنف التعلق بين الفعل والمسند اليه المجازي كما مر بل المراد بها هنا المشابهة والمحاكاة والمناظرة بين المسند اليه المجازي والحقيقي في التعلق فقوله الشارح يعني لاجل ان ذلك الغير اي المسند اليه المجازي كالتنهر في قولك جرى النهر يشابه ما هو له اي يشابه المسند اليه الحقيقي كالماء في قولك جرى الماء وقوله في ملابس الفعل اي وهو الجري فالجري يلبس الماء من جهة قيامه به ويلبس النهر من جهة كونه واقعا فيه ولا يقال حيث كانت علاقة هذا المجاز المشابهة كان من الاستعارة لانا نقول الاستعارة لفظا استعمال في غير ما وضع له علاقة المشابهة والاسناد ليس بلفظ وما وقع من تحميت استعارة فليس المراد منه الاستعارة الاصطلاحية بل ذلك على سبيل

يعني لاجل ان ذلك الغير يشابه ما هو له في ملابس الفعل (مجاز كقولهم عيشة راضية) فيما يبي للفاعل واسند الى المفعول به اذ العيشة مرضية (وسيل مغم) في عكسه اي فيما يبي للمفعول واسند الى الفاعل لان السبل هو الذي يغم

القل والاشترائك اللفظي والحاصل ان العلاقة في هذا المجاز المشابهة بين المسند اليه
المجازي والمسند اليه الحقيقي في تعلق الفعل بكل لاجل صحة اسناده لذلك المجازي
والعلاقة في الاستعارة المشابهة بين المعنى المجازي والمعنى الحقيقي لاجل صحة نقل اللفظ
من المعنى الحقيقي للمعنى المجازي قال الفارسي ان قلت لاي شيء حول الشارح العبارة
وفسر الملاسة بمشابهة ذلك الغير لما هو له ولم يفسرها بارتباط الفعل بالمسند اليه الذي
ليس هو له مع ان ذلك كاف في اسناد الفعل اليه قلت الباعث له على اختيار ذلك ان
ملاحظة المشابهة المذكورة ادخل واتم في صرف الاسناد الذي هو حق ما هو له الى
غيره وان كفي فيه بمجرد الملاسة المذكورة (قوله كقولهم) اي كالاسناد في قولهم
(قوله عبثه راضية) في حاشية شيخنا الحنفى اصله رضى المؤمن عيشته ثم اقيم عيشة
مقام المؤمن للمشابهة بينهما في تعلق الفعل وهو الرضى بكل فصار رضى عيشة وهو
فعل مبنى للفاعل فاشتق اسم الفاعل منه واسند الى ضمير المفعول به وهو عيشة بعد
تقديمه وجعله مبتدأ ثم حذف المضاف اليه اكتفاء بالبدا في مثل قوله عيشة زيد
راضية وقرر شيخنا العدوى ان اصل هذا التركيب عيشة رضىها صاحبها فارضى
كان بحسب الاصل مسندا للفاعل الحقيقي وهو صاحب ثم حذف الفاعل واسند
الرضى الى ضمير العيشة وقبل عيشة رضى لما بين صاحب والعيشة من المشابهة في
تعلق الرضى بكل وان اختلفت جهة التعلق لان تعلقه بالصاحب من حيث الحصول
منه وبالعيشة من حيث وقوعه عليها فصار ضمير العيشة فاعلا نحويا لاحقيقا ثم اشتق
من رضى راضية فقيه معنى الفعل واسند الى المفعول قال الفارسي مذهب الخليل انه
لا مجاز في هذا التركيب بل الراضية بمعنى ذات رضى حتى تكون بمعنى مرضية فهو
نظير لابن وتامر وهو مشكل بدخول التاء لان هذا البناء يستوي فيه المذكر والمؤنث
ويمكن الجواب بجواز جعلها للبالغة لا للتأنيث كعلامة (قوله فيما بنى للفاعل واسند
الى المفعول به) اشار بذلك الى ان الشاهد في اسناد راضية للضمير المستتر اعني ضمير
العيشة لان الشاهد في اسناد راضية الى العيشة لان الاسناد الى المبتدأ واسطة عند
المصنف بين الحقيقة والمجاز وكذا يقال فيما بعد من الامثلة وقوله فيما بنى للفاعل حال من
قولهم المذكور على حذف والتقدير كأننا فيما بنى سنده للفاعل على ان الظرفية من
ظرفية الخاص في العام وقوله اسند الى المفعول به اي الحقيقي والا فالسند اليه هنا فاعل
نحوي (قوله وسيل مقيم) اصله كما قال السيرامي انم السبل الوادى بمعنى ملاه ثم بنى
انم للمفعول واشتق منه اسم المفعول واسند لضمير الفاعل الحقيقي وهو السبل بعد
تقديمه وجعله مبتدأ قول الشارح واسند الى الفاعل اي الحقيقي والا فالسند اليه
هنا نائب فاعل (قوله من انصمت الاناء) راجع لقوله مقيم قال الخفيد الاول ان يقول

من افهم الماء الاتاه بدليل قول الشارح لان السيل هو الذي يفهم والسيل والماء بمعنى
واجيب بان الحامل له على ذلك ان ذلك التعبير هو الشاع في عباراتهم وقال عبد الحكيم
لم يقل من افهم الماء الاتاه لان الماء ليس يفهم للاتاه بل آله للافهام بخلاف السيل فانه مفهم
للوادى (قوله وشعر شاعر) اى قد اسند ما هو بمعنى الفعل اعنى شاعر الى ضمير المصدر
وحقه ان يسند للفاعل اعنى الشخص لانه الفاعل الحقيقى بحيث يقال شعر شاعر صاحبه
لكن لما كان الشعر شيئا بالفاعل من جهة تعلق الفعل بكل منهما صح الاسناد اليه مجازا
(قوله فى المصدر) اى فيما بنى للفاعل واسند للمصدر وكذا يقال فيما بنى (قوله جدجده)
اى جد اجتهاده واصله جد زيد جدا اى اجتهادا لان حق الجدة ان يسند للفاعل الحقيقى
وهو الشخص لا لجد نفسه لكن اسند اليه لمشاكلة له فى تعلق الفعل بكل منهما لان ذلك
الفعل صادر من الشخص والمصدر جزء معنى ذلك الفعل (قوله لان الشعر هنا) اى
الذى هو مصدوق الضمير فى شاعر بمعنى المفعول اى الكلام المؤلف اى وحيث انه فهو من
باب عيشة راضية اى من قيل المبنى للفاعل المسند للمفعول وليس من قيل ما بنى للفاعل
واسند للمصدر الذى كلاما فيه بخلاف جدجده فانه من ذلك القبيل ان قلت حيث كان
كذلك فالتمثيل بجدجده هو الصواب لا الاول فقط قلت ان الشعر يحتمل ان يكون باقيا
على مصدرته بمعنى تأليف الكلام فيكون من ذلك القبيل فالحاصل ان جدجده من قبيل
المبنى للفاعل المسند للمصدر قطعاً واما شعر شاعر فيحتمل ان يكون من ذلك القبيل
ويحتمل ان يكون من باب عيشة راضية ومالا احتمال فيه اولى بما فيه احتمال ومن هذا
تعلم ان قول الشارح لان الشعر هنا بمعنى المفعول اى بحسب التبادر للفهم وان جاز ان
يكون معنى التأليف (قوله فى الزمان) اى فيما بنى للفاعل واسند للزمان لمشاكلة للفاعل
الحقيقى فى ملازمة الفعل لكل منهما (قوله فى المكان) اى فيما بنى للفاعل واسند
للكان (قوله والماء جار فى النهر) اى فى الحفرة التى يكون الماء فيها (قوله
فى السبب) اى فيما بنى للفاعل واسند للسبب الامر ومحو ضرب التأديب فيما اسند
للسبب القان لان السبب نوعان واعلم ان القرينة فى جميع ما ذكر من الامثلة الاستعماله
العقبة الا فى الاسناد الى السبب الامر فانها الاستعماله المعادية والعلاقة فى الجميع
الملازمة بمعنى مشابهة الفاعل المجازى للفاعل الحقيقى فى تعلق الفعل بكل منهما وان
اختلفت جهة التعلق لان تعلقه بالفاعل الحقيقى تعلق صدور منه وتعلقه بالفاعل
المجازى من جهة وقوعه عليه اوفيه او من جهة كونه جزأه الى آخر ما مر ومن
هذا يؤخذ انه لا بد فى المجاز المعقول من تبين جهة الملازمة بين الفاعل الحقيقى
والمجازى كما ذكره بعضهم (قوله وينبغي ان يعلم الخ) القصد من هذا الكلام
الاعتراض على المصنف بان تعريفه للمجاز غير جامع وتقرير الاعتراض ان تقول

اى يلا من افهم الاتاه اى
ملازمته (وشعر شاعر) فى
المصدر والاول التمثيل
بتحجج جدجده لان الشعر
هنا بمعنى المفعول (ونهر
صائم) فى الزمان (ونهر
جار) فى المكان لان الشخص
صائم فى النهار والماء جار
فى النهر (وبنى الامير المدينة)
فى السبب وينبغي ان يعلم
ان المجاز المعقول يجرى فى
النسبة المعير الاسنادية ايضا
من الاضافة والايضا

ان المصنف جعل المجلس في تعريف المجاز الاسناد والقب الاضافية والايضاعية ليست
من الاسناد لانه عبارة عن النسبة التامة وحيث فلا يشملهما التعريف مع ان المجاز
العقلي يجرى فيهما ايضا وحيث فالتعريف غير جامع واثار بقوله اللهم الخ الجواب
عنه (قوله ان المجاز العقلي) اي وكذلك الحقيقة العقلية تجري في الاضافة كقولك
عجبتني جرى الماء في النهر وفي الايقاعية نحو نومت ابني في الليل فلا تختص الحقيقة
ولا الجمان بالنسبة الاسنادية كما هوهم كلام المصنف وحيث فكل من تعريف
الحقيقة والمجاز غير جامع وجواب الشارح الآتي بالظر لتعريف المجاز ويعلم منه الجواب
عن تعريف الحقيقة بطريق القياس (قوله ايضا) اي كما يجري في الاسنادية وقوله
من الاضافة بيان للغير والمراد بالاضافة النسبة الواقعة بين المضاف والمضاف اليه
والايضاعية هي نسبة الفعل للمفعول فان الفعل متعدي واقع على المفعول اي متعلق به
ثم ان ظاهر قول الشارح يقتضي ان الايقاعية غير تامة مع ان نسبة الفعل للمفعول انما
تعتبر بعد التمام فكان الاولى الاقتصار على الاضافة الان يقال انه التفت الى النسبة
الفعل للمفعول في حد ذاته بقطع النظر عن نسبه للفعل ولا شك انها غير تامة (قوله نحو
عجبتني الخ) مثال للاضافة وقوله ونحو نومت الخ مثال للايقاعية ولذا فصل بنحو (قوله
وجرى الانهار) جعل هذا وما بعده من المثاليين من المجاز في النسبة الاضافة اذا جعلت
الاضافة بمعنى اللام واما لو جعلت بمعنى في فلا يكون مجازا بل حقيقة والحاصل انه لا بد
من النظر لقصد التكم ونفس الامر فان كان ما قصده مناسباً بحسب نفس الامر لحقيقة والا
فمجاز وبجر - مناسبة نوع من الاضافة لا يقتضي ان تكون حقيقة ما لم يقصده (قوله شقاق
بينهما) الشقاق هو الزاع والخلاف واصل الكلام وان خفتم شقاق الزوجين في الحالة
الواقعة بينهما ومكر الناس في الليل والنهار فاضيف المصدر في الاول للمكان لان
البين اسم مكان وفي الثاني للزمان فهو من اضافة المصدر لقاعله المكاني في الاول
والزمان في الثاني (قوله نومت الليل) اي اوقعت التويم على الليل والاصل نومت
الشخص في الليل (قوله واجريت النهر) اي اوقعت الاجراء عليه والاصل اجريت
الماء في النهر (قوله ولا تطيعوا امر السرفين) اي قد اوقع الطاعة على الامر
وحقها الايقاع على ذي الامر لانه هو المفعول به حقيقة فالاصل ولا تطيعوا السرفين
في امرهم قد حذف في هذه الامثلة ماحق الفعل ان يوقع عليه ووقع على غيره تأمل
(قوله والتعريف المذكور انما هو للاسنادي) هذا مصيب الاعتراض اي وحيث
فالتعريف غير جامع (قوله اللهم الان يراد الخ) اي فيكون مجازا مرسلًا مزباب
اطلاق القيد على المطلق كاطلاق الرسن على الانث فان الاسناد هو النسبة التامة
واستعمل في مطلق النسبة سواء كانت النسبة تامة كالاسنادية او غير تامة كالاضافية

نحو عجبتني اثبات الربيع
البل وجرى الانهار قال
الله تعالى وان خفتم شقاق
بينهما ومكر الليل
والنهار ونحو نومت الليل
واجريت النهر قال الله تعالى
ولا تطيعوا امر السرفين
والتعريف المذكور انما
هو للاسنادي اللهم الان
يراد بالاسناد مطلق النسبة
وهنا مباحث شريفة
وشحنا بها الشرح
(وقولنا) في التعريف
(نأول يخرج نحو مامر
من قول الجاهل) انبت
الربيع البقل رايا ان
الانبات من الربيع فان هذا
الاسناد وان كان الى غير ما
هوله في الواقع لكن
لأنأول فيه لانه مراده
ومعقده وكذا شفي الطيب
الريض ونحو ذلك فقوله
نأول يخرج ذلك كما يخرج
الاقوال الكاذبة

والإيقاعية وعبر بقوله اللهم اشارة الى استبعاد هذا الجواب اذا المعنى ارجى من الله
 ان يكون هذا جوابا ووجه بعده ما يرد عليه ان اطلاق المقيد على المطلق مجازو هو لا يدخل
 التعاريف اللهم الا ان يدعى ان هذا المجاز مشهور فيما بينهم واجاب في الطول
 عن اصل الاعتراض بان المراد بالاسناد اعم من ان يكون صريحا بان يدل عليه الكلام
 بصريحه او مستلزما بان يكون الكلام مستلزما له فالحجرات المذكورة وان لم تكن
 اسنادات صريحة لكنها مستلزما لها فقوله شقاق بينهما مستلزم لقولنا البين
 مشاقق ومكر الليل والنهار يستلزم الليل والنهار ما كان وقوله ولا تطيعوا
 امر السرفين يستلزم الامر مطاع (قوله وشحننا الخ) من التوشيح وهو الباس
 الوشاح اريد لازمه وهو التزيين اى زينه بها (قوله وقولنا الخ) اعترض بان هذا
 بيان لقاعدة قيود الحد وحيث كان الواجب عدم فصله عن الحد وتقديمه على
 قوله وله ملايسات الخ ففي صنعه سوء ترتيب واجيب بان قوله وله ملايسات الخ
 تبين للحد وتحقق لعناء فيبغي ان لا يتخلل بينه وبين الحد كلام آخر فلو لم يؤثر
 ذكر قاعدة قيود الحد لحصل سوء الترتيب (قوله الجاهل) اى بالوثر القادر (قوله
 رأيا) اى معتقدا وهذا بيان لكونه جاهلا لا انه قدر زائد عليه (قوله لكن لا تأول
 فيه) اى لانه لم ينصب قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له وحيث انه فهو حقيقة
 لا مجاز (قوله لانه) اى الاسناد للربيع (قوله ومعتقده) عطف علة على معلول (قوله
 وكذا شق الخ) بيان لنحو ما مر اى وكذا قول الجاهل شق الخ (قوله ونحو ذلك)
 اى مما ياتى الاعتقاد دون الواقع كافي اسناد الفعل للاسباب العادية اذا كان يعتقد
 تأثيرها نحو احرق النار الخطب وخرق السمار الشوب وقطع السكين الحبل
 فالاسناد فى الجميع اذا صدر من الجاهل حقيقة عقلية لانفاء التأول فيها كما بينه
 الشارح (قوله يخرج ذلك) اى يخرج قول الجاهل اثبت الربيع البقل ونحو ذلك
 القول (قوله كما يخرج الاقوال الكاذبة) اى كقولك جاء زيد وانت تعلم انه لم يجرى
 فان اسناد الفعل فيه وان كان لغير ما هو له لكن لا تأول فيه اى انه لم ينصب قرينة
 صارفة عن ان يكون الاسناد الى ما هو له ثم ان ظاهر الشارح ان قول الجاهل المذكور ليس من
 الاقوال الكاذبة مع انه منها واجيب بان المراد بالاقوال الكاذبة التى يعتقد التكلم
 كذبها قاصدا ترويحها بقدر الامكان وقول الجاهل ليس منها بهذا الاعتبار لانه
 يعتقد صدقها (قوله وهذا) اى قول المصنف وقولنا الخ (قوله وللتنبه على هذا)
 اى التعرض وهو علة لقوله تعرض الخ مقدمة على المعلول (قوله واقتصر الخ)
 عطف على قوله تعرض فلتنمى واحدة (قوله اى ولان مثل الخ) اى ولاجل
 ان قول الجاهل ومماثلة خارج عن المجاز اى ودخل فى الحقيقة لم يحتمل الخ
 وقوله لا شترط التأول فيه اى فى المجاز ولا تأول فى قول الجاهل ولا فيما مثله (قوله

نحو قوله (اى الصلتان العبدى الحماسى كما فى المطول نسبة لعبد القيس ونسب الجاحظ
فى كتاب الحيوان هذه الايات للصلتان الضبي وقال هو غير الصلتان العبدى والصلتان
القهمى والصلتان فى الاصل الماضى فى امره وشانه ومنه سيف صلتان والصلتان العبدى اسمه
قثم بن حبيبة بن عبد القيس والبيت المذكور من المنقارب وهو مدور نصفه الياء من الكبير وبعده
بتخفيف الياء ساكنة ليوافق ضروب باقى الايات وهو مدور نصفه الياء من الكبير وبعده
* اذالبلة امرت يومها * اتى بعد ذلك يوم فتى *
* نروح ونغدو لحاجتنا * وحاجة من عاش لا تقضى *
* تموت مع المرء حاجاته * وتبقى له حاجة مابقى *

ومعنى البيت ان كرور الايام ومرور الياى يجعل الصغير كبيرا والطفل شابا والشبح
قائما (قوله على الجواز) اى بل يحمل على الحقيقة التى هى الاصل فى الكلام وان
كانت كاذبة (قوله اى على ان اسناد الخ) فيه اشارة الى ان الكلام محمول على
الحذف اى لم يحمل اسناد نحو قوله او ان قوله على الجواز اى على الاسناد الجوازى او
على المجوز من اجراء وصف الجزء على الكل (قوله مادام الخ) زيادة لفظه دام غير
ضرورية لان ما المصدرية الظرفية يصح وصلها بالمضارع المتى ويمكن ان يقال
انما زادها لان فهم ككونها مصدرية ظرفية مع دام اقرب منه مع غيرها قاله
سم لكن قد يقال ان حذف الافعال النافضة لا يجوز سوى كان سيما حذف الصلة
فالاولى ما ذكره عبد الحكيم من ان الشارح ليس مراده ان لفظه دام مقدرة بل مراده
بان حاصل المعنى يحمل ما مصدرية نابعة عن ظرف الزمان المضاف للمصدر المؤول
صلتها به اى لم يحمل على الجواز مدة انتفاء العلم والنظر حتى انه اذا تحقق احدهما
حل على الجواز (قوله ما لم يعلم او يظن الخ) اى انه ينتفى الحمل على الجواز مدة انتفاء
العلم والنظر باعتقاد قائله خلاف الظاهر بان علم ان قائله يعتقد الظاهر او ظن ذلك
او شك فيه ففي الاحوال الثلاثة يحمل على الحقيقة لانها الاصل وقول الشارح
لاحتمال الخ تعليل قاصر على صورة الشك ولعله ترك تعليل صورة العلم والظن
لظهورهما وخرج بقوله ما لم يعلم او يظن ما اذا علم انه لا يعتقد الظاهر او ظن ذلك
لانه فى هاتين الحالتين يحمل على الجواز ويكون حاله العلوم او المظنون قرينة صارفة
للاستناد عن ظاهره والحاصل ان صور الحقيقة ثلاث علم او ظن اعتقاد التكلم
لظاهر والثالثة الشك فى ذلك وصور الجواز اثنتان ما اذا علم عدم اعتقاده لظاهر
او ظن ذلك فنطوق القيد فى كلام المصنف صور الحقيقة الثلاث ومفهومه صورتا
الجواز (قوله او يظن) اذا قو بل العلم بالظن يراد بالظن ما عدا العلم فيشمل الجرم الغير
الراسخ بان قائله يعتقد ظاهره فاندفع ما يقال انه لا يكتفى فى عدم الحمل على الحقيقة انتفاء

وهذا تعريض بالسكاسى
حيث جعل التأول لاجراج
الاقوال الكاذبة فقط
ولاتبه على هذا تعرض
المصنف فى المتن لبيان فائدة
هذا القيد مع انه ليس
ذلك من دأبه فى هذا الكتاب
واقصر على بيان اخرجه
لنحو قول الجاهل مع انه
يخرج الاقوال الكاذبة
ايضا (ولهذا) اى ولان
مثل قول الجاهل خارج
عن الجواز لاشتراط التأول
فيه (ولم يحمل نحو قوله
اشاب الصغير وافنى الكبير
كر الغداة ومر العشى
على الجواز) اى على ان
اسناد اشاب وافنى الى
كر الغداة ومر العشى مجاز
(ما) دام (لم يعلم او)
لم (يظن ان قائله)

العلم والظن بان قائله لم يعتقد ظاهره بل لابد من انتفاء التصديق مطلقا ولو عن تعليل
اذ يكتفى في الحمل على الحقيقة الجزم الغير الراسخ مطابقا ام لا فلو قال المصنف ما لم يعتقد
او يظن مكان احسن هذا ولم يعد المصنف حرف النفي في بطن اشارة الى ان التركيب
من قبيل عطف النفي على المنفي لان من قبيل العطف على النفي اذ المعنى على عموم النفي للعلم
والظن وهذا المموم انما يتحقق بذلك لان اوالى لاحد الشئين واقعة في حيز النفي
فيستفاد المموم الذي هو المقصود لان انتفاء الاحداث لا يتحقق الا بانتفاء الامرين
جميعا ولو اعاد المصنف حرف النفي لربما توهم ان مجموع الجازم والمجزوم عطف
على مثله وان المعنى على احداث النفي وان انتفاء احدهما يكتفى في الحمل على الجازم مع انه
لا بد فيه من كلا الانتفاءين ومتى وجد احدهما بدون الآخر تميز الحمل على الحقيقة
واعاد الشارح حرف النفي تبينا لمراد المصنف وهو ان يظن معطوف على نفس
المجزوم لا مرفوع عطفًا على مجموع الجازم والمجزوم ولا منصوب بان مضرة على حد
حديث البهتان بالخيار ما لم يتفرقا او يقول احدهما للآخر اخترا لعل العلامة الفنارى
ويصح ان تكون اوفى قوله او يظن بمعنى الا كما في لا تظن الكافر او يسلم او بمعنى الى
كافي لا زمك او تفضيلى حتى والمعنى حيث ان الحمل على الجازم متف مادام انتفاء
العلم الا ان يتحقق الظن اوالى ان يتحقق الظن بان قائله لم يرد ظاهره فان الحمل على
الجازم يوجد حيث (قوله لم يعتقد ظاهره) الاولى لم يرد ظاهره لان عدم الاعتقاد
في نفس الامر لا يكتفى في الحمل على الجازم بل لابد من عدم الارادة بنصب القرينة
والحاصل انه لابد في الحمل على الجازم من العلم والظن بعدم ارادة الظاهر بنصب
القرينة (قوله اى ظاهر الاسناد) هو مع قوله اى قائل هذا القول يقتضى تثبيت الضمائر
فكان الاولى ان يرجع ضمير ظاهره للقول كما يرجع اليه ضمير قائله قال شخص العدوى
ويمكن ان يقال ان الحامل للشارح على ترجيع الضمير الثانى للاسناد كون الحقيقة
والجازم صفتين للاسناد للقول كما مر او التنصيص على عدم اعتقاد ظاهر الاسناد اذ لو
رجع الضمير الثانى ايضا للقول لم يكن فيه تعرض نصا للاسناد لجواز ارادة ظاهر
هذا القول دون اسناده فيفوت المقصود كما افاده سم (قوله لانتفاء التأول) اى
لانتفاء نصب القرينة الصارفة عن كون الاسناد لما هو له الشروط في تعريف الجازم
وهذا علة لعلية قوله ولهذا اى وانما كان علة لانتفاء التأول وقوله حيث ان
حين اذ عدم العلم والظن باعتقاد قائله خلاف الظاهر (قوله لاحتمال ان يكون الخ)
علة لانتفاء التأول فهو علة للعلة واعترض سم هذا التعليل بان انتفاء التأول لا
يترتب على هذا الاحتمال لان التأول نصب القرينة ومع نصبها يحتمل ان يكون ذلك
القائل معتقدا للظاهر لان نصب القرينة ليس دليلا قطعيا على ارادة خلاف الظاهر
حتى يفتنى الاحتمالى سلنا ان نصب القرينة الصارفة عن كون الاسناد لما هو له

اى قائل هذا القول (لم
يعتقد ظاهره) اى ظاهر
الاسناد لانتفاء التأول
حيث لاحتمال ان يكون
هو معتقدا للظاهر فيكون
من قبيل قول الجاهل ثبت
الربع البقل (كما استدل)
يعنى ما لم يعلم

دليل قطعي على ارادة خلاف الظاهر فنقول ان انتفاء التأول لا ينحصر في هذا الاحتمال بل يمكن مع احتمال عدم اعتقاد الظاهر لانه قد لا يعتقد الظاهر ولا ينصب قرينة واجيب عن الاول بان المراد احتمال ذلك احتمالا معتبرا ومع نصب القرينة لا اعتبار بالاحتمال او المراد احتمال ذلك من اللفظ لا في حد ذاته بل مع ملاحظة الامور الخارجية وما يحمله من احوال المتكلم ولا يكون ذلك الا عند انتفاء القرينة واجيب عن الثاني بان المعبر انما هو الاعتقاد بحسب ظاهر الحال لانفس الامر فلا اثر لذلك الاحتمال (قوله يعني ما لم يعلم ولم يستدل) فيه نظر لانه يقتضي انه متى فقد العلم كان مجازا ولو وجد الظن بان قائله يعتقد ظاهره مع انه لا بد في مجازيته من انتفائها كما مر فكان الاولى ان يزيد او يظن كما مر والجواب ان المراد بالعلم هنا مطلق الادراك فيتناول الظن اوفي الكلام اكتفاء بقي شيء آخر وهو ان الصلتان قد ذكر بعد عدة آيات كلاما يدل على انه لم يرد ظاهر الاسناد وانه موحد من جلته * الم ترهمن اوصى بنبيه * واوصيت عمرا ونعم الوصي * ومراده بوصاية لقمان قوله يا بني لا تشرك بالله الخ ومن جلته * فلتنا انسا المسلمون * على دين صديقنا والنبي *

فان هذا كله صريح في انه موحد بل دلالة على ذلك اظهر من دلالة قول ابي النجم انه افناه قيل الله الخ لان المجعنين يقولون كما في الخفيد على المطول ان الله خلق الكواكب وهي مؤثرة في العالم السفلي واذ كان في كلامه ما يدل على انه موحد وانه لم يرد ظاهر الاسناد فكيف يقول المصنف ما لم يعلم الخ الا ان يقال ليس في كلام المصنف ما يقتضي انه قاطع بعدم علمه بان الصلتان غير موحد وانما غرضه انه ما لم يعلم او يظن انه لم يرد ظاهره لا يحتمل على المجاز وهذا لا ينافي العلم بانه لم يرد ظاهره (قوله ولم يستدل) من عطف اللازم على الملزوم لانه يلزم من نفي العلم والظن نفي الاستدلال واتى الشارح بذلك اللازم للاشارة الى ان التشبيه باعتباره لاجل ان يلتزم التشبيه لاتفاق المشبه والمشبّه به حيث وظهر المتن تشبيه العلم والظن المنفي كل منهما بالاستدلال وهو غير مناسب لعدم الالتئام بينهما وعبر الشارح بالعناية لعدم ذكر ذلك اللازم في كلام المصنف والحاصل ان قوله كما استدل تشبيه بانتفاء العلم والظن باعتبار ما يلزمهما من نفي الاستدلال والناسبة بين المشبه والمشبّه به حاصلة نظر لذلك اللازم كذا ذكر العلامة بس ومحصل ما افاده العلامة عبد الحكيم ان الشارح اتى بتلك العناية اشارة الى ان في كلام المصنف حذف المشبه والاصل ما لم يعلم او يظن ان قائله لم يعتقد ظاهره ولم يستدل بشيء على ذلك استدلالا كاستدلال الخ فقوله كما استدل مفعول مطلق لفعل محذوف دل عليه لم يعلم وعلى هذا فيكون التشبيه اظهر لكون المشبه والمشبّه متحدين لفظا ومعنى لكن هذا الاحتمال فيه تكلف لا حاجة اليه

ولم يستدل بشيء على انه لم يرد ظاهره مثل الاستدلال (على ان اسناد مير) الى جذب الليالي (في قول ابي النجم مير عنه) اي عن الرأس (قراعا عن قفرع) هو الشعر المجتمع في نواحي الرأس (جذب الليالي)

على انه يوجب ان يتوقف الحمل على المجاز على الاستدلال مع انه كثير اما يحمل الاسناد على المجاز لظهور استحالة قيام السند بالسند اليه عقلا الا ان يقال انه لا يلزم من توقف الحمل على الاستدلال فيما ذكر توقفه عليه مطلقا او يقال المراد بالاستدلال المعنى الغوى لا الاصطلاحى المقابل للبدئية فلا يرد حينئذ ان عدم ارادة الظاهر قد يكون بدئية كاستحالة قيام السند بالسند اليه والجواب الاول للعلامة بس والثاني لعبد الحكيم هذا ويصح بقطع النظر عما قاله الشارح جعل قول المصنف كما استدلال الخ مشبهاته انتفاء العلم والظن بدون اعتبار لازمهما من عدم الاستدلال كما هو ظاهر المتن وذلك لان كلا من الانتفاء المذكور والاستدلال صحيح للتجوز وعلى هذا فالمعنى لم يحمل على المجاز مالم يحصل العلم الصحيح للتجوز كما حصل في قول ابى النجم الاستدلال الصحيح للتجوز وعلى هذا فقوله كما استدلال متعلق بانتفاء العلم ولك ان تجعله متعلقا بعدم الحمل والمعنى ولكون التأول يخرج الاسناد الى المجاز تحقق عدم حمل الاسناد فيما ذكر على المجاز لعدم ظهور التأول كالاستدلال في شعر ابى النجم اذ لو لا اشتراط التأول لم يستدل على مجازيته واذا علمت صحة التشبيه في كلام المصنف بدون اعتبار الاستدلال الذى ذكره الشارح تعلم ان اعتباراه كما قال الشارح ليس ضروريا بل لحسن التشبيه فقط لانه يصير المشبه والمشبّه الاستدلال (قوله مير عنه) اى فصل في الرأس قترنا عن قترع بسبب ذهاب ما بينهما فمن الاولى بمعنى فى ويحتمل ان المعنى ازال عن الرأس قترنا بعد قترع فمن الثانية بمعنى بعد كافي قوله تعالى لتزكبن طبقا عن طبق فلا يلزم تعلق حر فى جر متعدى اللفظ والمعنى بعامل واحد (قوله اى عن الرأس) اى المتقدم في قوله

فدا صبحت ام الخير تدعى * حلى ذنبا كالم اصنع * من ان رأيت رأسى كراس الاصلع * مير الخ وقوله ذنبا بمعنى ذنوبا دليل التأكيد بكل فهو من اقامة المفرد مقام الجمع والمراد المجلس المتحقق في متعدد وحينئذ فالتنوين فيه للتكثير والمعنى ان هذه المرأة أصبحت تدعى على ذنوبها لم ارتكب شيئا منها رؤيتها رأسى خالية من الشعر كراس الاصلع فان النساء يفضن الشيب ويطلبن الشاب وجملة مير عنه الخ مفسرة لرؤية رأسه كراس الاصلع مينة لوجه الشبه (وقوله قترنا) بضم القاف وسكون النون وبضم الزاى اوقعتها لفنان (قوله جذب الليالى) الجذب لغة المذ ومضى الاكثر يقال جذب الشهر اذا مضى اكثره والمراد هنا الثانى واراد بالليالى مطلق الزمان الشامل للايام فلا يقال انه لا وجه للتقييد بالليالى بل مطلق الزمان اى مضى اكثر العمر وانما عبر عن ايام العمر بالليالى تبيينا على شدتها لانها محل توادد الهموم فمضى لشدها سوداء كالليالى اولان من عادة العرب تاريخ الشهور بالليالى لان غرة الشهر من وقت رؤية الهلال (قوله اى مضيتها) اى مضى اكثرها (قوله واختلافها) اى تعاقبها لان بعضها يخلف بعضها وبأقرب عقبه (قوله على تقدير القول) اى لان الجملة الطولية ادا وقعت حالا لا بد فيها

اى مضيتها واختلافها (ابطى او اسرعى) حال من الليالى على تقدير القول اى مقولا فيها ويجوز ان يكون الامر بمعنى الخبر (مجاز) خبر ان اى استدلال على اسناد مير الى جذب الليالى مجاز (بقوله) متعلق باستدلال اى قول ابى النجم (عقبه) اى حقيق قوله مير عنه قترنا عن قترع (افناه) اى ابانجم او شعر رأسه (قبل الله) اى امره وارادته (الشمس اطلعت) فانه يدل على انه فعل الله وانه المبدى والمعيد والمنشئ والمفنى فيكون الاسناد الى جذب الليالى ارا

من تقدير القول لانها وصف في المعنى وحينئذ فالمعنى مقولا في حقها من الناس حين
 اليسر والرافية ابطى وحين العسر والضيق اسرعى او من الشاعر لانه لا يبالى بها
 بعد التمييز المذكور كيف كانت فاو على الاول للتنويع وعلى الثاني للتخيير (قوله ويجوز
 ان يكون الامر الخ) اى مع كونه حالا والمعنى حال كونها تبطن او تسرع وانما عبر
 بصيغة الامر للدلالة على ان الالبابى في سرعتها وبطنها أمور بامره تعالى مسخرات
 بكلمة كن وعلى هذا المعنى يتحقق دليل آخر على كونه موحدا قاله عبد الحكيم هذا
 ويجوز ان يكون الامر بمعنى الخبر والجملة مستأنفة استئنافا بيانيا على وجه الالتفات
 كأن الزمان قال له ما تقول فيما حدث لك فاجابه بانه راض بما يفعل اسرع او ابطأ اى
 لا يبالى بعد فناءه وهرمه باللبالى كيف كانت (قوله عقيب) هو بالياء لغة قليلة والاكثر
 عقبه بدون ياء (قوله افناء) اى جعله فانيا والضمير يعود على ابي النجم المبرر عنه بضمير
 المتكلم فى قوله اولا على ذنبا فيكون فيه التفات من التكلم الى الغيبة وعلى هذا فلا بد
 فى الكلام من تقدير مضاف اى افنى شباب ابي النجم او المراد بافناءه جعله مشرفا على
 الفناء اى العدم وحينئذ فلا يقال انه حال النطق بهذا الكلام لم يكن فانيا اى معدوما
 ويصح عود ضمير افناء على شعر الرأس المفهوم من معنى الكلام السابق و اشار الشارح
 لكل من الوجهين بقوله اى ابا النجم او شعر رأسه (قوله قيل الله) اى افناء الله بقبلة
 فقيه مجاز على (قوله اى امره وارادته) فسر القيل اولا بالامر لقوله اطلعى فانه مفعول
 بقيل ان كان القيل مصدرا او هو بدل منه او عطف بيان له ان كان القيل اسما
 بمعنى المقول فكذلك الامر يحتمل ان يكون مصدرا ان كان القيل مصدرا وان يكون اسما
 بمعنى الصيغة ان كان المراد بالقيل المقول ثم لما كان الامر الذى هو طلب الفعل
 او الصيغة ليس بمراد لعدم الامر بايجاد الشيء حقيقة عند المحققين القاثلين ان
 قوله تعالى انما امرنا فالتى اذا اردناه ان نقول له كن هنا تمثيل لحصول الشيء بسرعة
 وليس هناك امر اصلا عطف الارادة عليه عطف تفسير فعمل من هذا ان المراد بقيل
 الله ارادته وانما لم يقل اى ارادته من اول الامر لان التبادر من القيل الامر كما علمت واما
 عند القاثلين بخطاب كن حقيقة بعد الارادة فالامر بمعناه الحقيقى لان اطلعى بمعنى كوفى
 طالعة وعلى كل حال فالمراد بالامر الامر التكويني لا الامر بمعنى الحكم اذ لا معنى له
 هنا واعترض على الشارح بان الارادة من صفات الذات لا تؤثر وانما هى تخصص والذى
 يتوقف عليه الفعل القدرة فالاولى تفسير الامر بالقدرة او بالتكوين وقد يقال
 بصحة كلامه من جهة ان التخصص مقدمة للتأثير وبعد قوله اطلعى (حتى اذا وارك
 افق فارجمي) وحتى فيه تقريبية بمعنى الفاء والمفرع عليه محذوف اى اطلعى وتحركى
 فاذا وارك الخ (قوله فانه يدل) اى فان اسناد الافناء الى ارادته تعالى يدل على ان
 التمييز فضل الله ووجه الدلالة ان هذا الاسناد شأن الموحد وان كان هذا الاسناد ايضا

بجازا كما علمت فان قلت اى سر في صرف الاسناد الاول عن ظاهره وجعله مجازا وجعل الاسناد الثانى اعنى اسناد الافناء لثقل الله قرينة ولم يعكس بحيث يجعل اسنادا مير حقيقة واسناد افناء مجازا مع ان الشخص الواحد اذا صدر منه كلامان واحد هما يدل على خلاف ما يدل عليه الآخر ولم يعلم حال القائل صحيح جعل كل منهما قرينة قائمة على صرف الآخر اجيب بان صدق احد الكلامين ومطابقته للواقع مرجح وقرينة على صرف الآخر على ان جملة افناء قبل الله مبنية لقوله مير عنه وحينئذ فلا يجوز ان يكون اسناد افناء مجازا واسناد مير حقيقة (قوله وانه المبدى الخ) فيه ان الاسناد المذكور انما يدل على انه تعالى هو المبنى ولا دلالة على ان المبدأ والمبدى الا ان يقال الدلالة على ذلك من جهة انه لا قائل بالفرق او من جهة ان طلوع الشمس بالفعل يستلزم طلوع النهار وهو ابداء وانشائه او يقال وجد الدلالة ان من قال بامر الله وارادته وان طلوع الشمس وغروبها في كل يوم بامر الله يكون مسلما والسلم قائل بان الابداء والاعادة والانشاء والافناء من الله تعالى وهذا كله اذا جعل ضمير قوله فانه يدل على اسناد الافناء لثقل الله امان جعل الضمير راجعا لليت فتكون الدلالة على انه تعالى مبدى ومعيد من قوله * حتى اذا واراك افاق فارجعي * فانه يدل على الاعادة ومن كان يفعل الاعادة يفعل ضدها وهو البداية فالبدية مأخوذة من الاعادة لزوما كما ان الانشاء مأخوذ من الاعادة لزوما والدلالة على انه مفعول مأخوذة من قوله افناء الخ كذا اقرر بعض لكن يقال عليه المناسب للشارح حينئذ تقديم المبنى على ما قبله الهم الا ان يقال انه لاحظ ان الفناء بعد الانشاء (قوله بناء على انه زمان) فيه انه اذا كان المسند اليه جذب الليالى لا يكون زمانا لان الجذب بمعنى المضى وهو ليس زمانا والجواب انه من اضافة الصفة الى الموصوف والتقدير الليالى الجاذبة فالمسند اليه في الحقيقة الليالى

بناء على انه زمان او سبب
(واقسامه) اى اقسام
المجاز العقلى باعتبار حقيقة
الطرفين ومجازيتهما (اربعة
لان طرفيه) وهما المسند
اليه والمسند (اما حقيقتان)
لتوحيات

وهى زمان (قوله او سبب) اى عاوى اى بناء على ان الاضافة حقيقة (قوله اى اقسام
المجاز العقلى الخ) اعلم انه لا اختصاص للمجاز العقلى بهذه الاقسام الاربعة بل الحقيقة
العقلية كذلك تنقسم لهذه الاقسام الاربعة وامثلتها هى تلك الامثلة التى مثل بها
المصنف للمجاز بعينها لكن يختلف الحال بالنظر لمن صدرت منه من كونه مؤمنا
او جاهلا وانما ترك المصنف بيان اقسام الحقيقة لعلمها بالمقايسة ولقلة الاهتمام بها لها
وما ذكره المصنف من تقسيم المجاز العقلى لهذه الاقسام مبنى على مذهب الجمهور
من عدم رد المجاز العقلى للاستعارة المكنية واما على مذهب السكاكى من رده
لها فطر فاه حينئذ لا يكونان الا مجازين ان كان التخييل مجازا او مجازا وحقيقة ان كان
التخييل حقيقة فان قلت حيث كانت الامثلة الآتية بصرح ان تكون امثلة للحقيقة
ايضا نجعل الضمير في قول المصنف واقسامه راجعا لما ذكر من الحقيقة والمجاز للمجاز
فقط كما صنع الشارح قلت يمنع من ذلك امران الاول تصريحه في الايضاح الذى

هو كالشرح لهذا المتن بقوله واقسام المجاز اربعة الامر الثاني، قوله فمجاناً وهو في القرآن كثير فان الضمير راجع للمجاز فينبغي ان يكون الضمير في اقسامه راجعاً للمجاز ايضا ليكون الكلام على وتيرة واحدة (قوله باعتبار حقيقة الطرفين) اي كلا او بعضاً وقوله ومجازيهما اي كلا وليس المراد باعتبار حقيقتيهما معاً ومجازيهما معاً وبهذا اندفع ما يقال هذا التقسيم باعتبار المذكور لا يشمل ما احدث طرفه حقيقة والآخر مجاز بل ما طرفاه حقيقتان او مجازان وحيث فلا تكون الاقسام اربعة او يقال المراد انه يلاحظ في التقسيم المذكور اعتبار حقيقة مجموع الطرفين واعتبار مجازية مجموعهما سواء وجد تمام الجزئين من الاعتبار الاول بان كان الطرفان حقيقتين وهو القسم الاول او كان تمام الجزئين من الاعتبار الثاني بان كان الطرفان مجازين وهو القسم الثاني او كان بعض الجزئين من الاعتبار الاول وبعضهما من الاعتبار الثاني وهو القسم الثالث والرابع وقصد الشارح بهذا اعني قوله باعتبار الخ دفع ما يرد على المصنف من ان الكناية عنده ليست حقيقة ولا مجازاً واذا التفت اليها كانت الاقسام اكثر من ثمانية وحيث فلا يصح حصره الاقسام في اربعة وحاصل ما اشار له الشارح من الجواب ان حصره الاقسام في الاربعة انما هو بالنظر لهذا الاعتبار فلا ينافي زيادة الاقسام بزيادة الاعتبار المذكور وهذا الاعتراض لا يرد على السكاكي لان الكناية عنده من قبل الحقيقة (قوله لغويان) اي كلتان مستعملتان فيما وضعناه لغة في اصطلاح الخطاب وقيد بقوله لغويان مع ان كلا من المسند والمسند اليه قد يكون حقيقة غير لغوية بل شرعية او احدهما حقيقة لغوية والآخر شرعية نحو صلى زيد الظهر ونحو ادخلته الصلاة الجنة لان الحقيقة الشرعية مجاز لغوي فلو اعتبر مطلق الحقيقة لم تداخل الاقسام اذ يصدق على نحو ادخلته الصلاة الجنة قسم كون الطرفين حقيقتين اذ الصلاة بمعنى الاقوال والافعال حقيقة شرعية كما ان الادخال حقيقة لغوية ويصدق عليه ايضا قسم كونهما حقيقة ومجازاً فان الصلاة بذلك المعنى مجاز لغوي بقى شيء آخر وهو انه يجوز ان يكون الطرفان حقيقتين عقليتين نحو خلق الله فصل الربيع ومجازين عقليتين نحو اجري النهر اطاعة امر فلان ومختلفين نحو اجري النهر اطاعة فلان واجري الماء اطاعة امره في كل من الامثلة الثلاثة الاخيرة مجاز في النسبة الابقاعية او الاضافية او فيهما والتوجه السابق للتقييد بالغويين لا ينافي هنا فتقيد الشارح بالغويين لا يظهر بالنسبة لما ذكر الا ان يقال انما قيد بذلك لكون الامثلة التي ذكرها المصنف من هذا القبيل كذا اجاب الفناي قال سم وفي هذا الجواب نظر لان كون الامثلة التي ذكرها المصنف من هذا القبيل لا يقتضي التقييد به بل التعميم فتأمل (قوله نحو انبت الربيع البقل) اي فكل من الطرفين مستعمل فيما وضع له ولا مجاز الا في الاسناد اذا صدر

(نحو انبت الربيع البقل
او مجازان) لغويان (نحو
احيي الارض شباب
الزمان) فان المراد باحياء
الارض تهيج القوى
النامية فيها واحداث
نضارتها باتواع النبات
والاحياء في الحقيقة اعطاء
الحياة وهي صفة تقتضي
الحس والحركة الارادية
وكذا المراد بشباب الزمان
زمان ازدياد قواها الباقية

نحو اثبت الربيع البقل
او مجازان لغويان (نحو
احيي الارض شباب
الزمان) المراد باحياء
الارض تهيج القوى
النامية فيها واحداث
نضارتها بانواع النبات
والاحياء في الحقيقة اعطاء
الحياة وهي صفة تقتضي
الحس والحركة الارادية
وكذا المراد بشباب
الزمان زمان ازدياد
قواها النامية

قوله اي وقت ازدياد الخ
هذا يقتضي ان عبارة
الشارح وكذا المراد
بشباب الزمان ازدياد
الخ وهو الذي يقتضيه
ايضا سياق عبارة المحشى
في قوله اذا علمت هذا قول
الشارح الخ والذي
في نسخ الشارح التي بيدي
وكذا المراد بشباب الزمان
زمان ازدياد الخ وعليه
فلا يحتاج للمضاف الذي
قدره الشيخ بس ويعبر
(محمد)

من الموجد (قوله او مجازان لغويان) اي كلمتان مستعملتان في غير موضعهما الاصل
(قوله فان المراد) اي للتكلم (قوله تهيج القوى) مصدر مضاف للمفعول اي تهيج
الله القوى وقوله النامية الاولى ان يقول النامية لغیرها من النباتات لانها التي
في الارض وقوله فيها متعلق بتهيج اي ان يهيج الله فيها القوى النامية للنبات (قوله
واحداث) عطف على تهيج عطف لازم على ملزوم فالاحياء مجموع الامرين
لكن مصب القصد هو هذا الثاني فهو المستعار له لانه يهيج القوى وحينئذ فكان الاولى
الاقتصار عليه بان يقول والمراد باحياء الارض احداث النضارة والخضرة فيها
الناتجة عن تهيج القوى النامية فيها كذا قرره شيخنا العدوي (قوله والاحياء في الحقيقة)
اي في اللغة اعطاء الحياة اي ايجاد الحياة اي ايجاد الله الحياة فهو مصدر مضاف
لمفعوله اي واذا كان الاحياء في اللغة ايجاد الحياة وكان مراد المتكلم باحياء الارض احداث
النضارة والخضرة فيها فيكون في قوله احيي الارض استعارة تصريحية تبعية
وتقريرها ان تقول شبه احداث الخضرة وانواع الازهار بايجاد الحياة بجامع
ان كلا منهما احداث لما هو منشأ المنافع والحاسن واستعير اسم المشبه به للشبه واشتق
من الاحياء احيي بمعنى احدث الخضرة (قوله وهي) اي الحياة الحادثة (قوله
تقتضي الحس) اي الاحساس بمعنى الادراك بالحواس الخمس الظاهرة وقوله والحركة
الارادية عطف لازم على ملزوم قال العلامة الناصر اللقاني والحق عندهم ان الروح ليست
شرطا للحياة بل للفاعل المختار ان يوجد الحياة في اي جسم اراد سواء كان فيه روح اولا
وسواء كان في صورة الانسان اولا كما وقع في الجذع الذي حن لربي صلى الله تعالى عليه وسلم
قال بعض تلامذته ولك ان تقول يحوز ان الله تعالى اوجد الروح في الجذع ثم اتصف
بالحياة وتأمله (قوله وكذا المراد) حاصله ان الشباب الذي هو المسند اليه معناه
الاصلي كون الحيوان في زمن ازدياد قوته وانما سمي هذا المعنى شبابا لان الحرارة
الغريزية حينئذ تكون مشبوبة اي مشتعلة وقد استعير لكون الزمان في ابتداء
حرارته الملا بسفله وفي ابتداء ازدياد قوله بجامع الحسن في كل من الابتداءين
لما يترتب عليه من نشأة الاشباح والحاسن واستعير اسم المشبه به للشبه على طريق
الاستعارة التصريحية الاصلية كذا افاد ابن يعقوب اذا علمت هذا قول الشارح
وكذا المراد اي مراد التكلم بشباب الزمان وقوله ازدياد قواها النامية الاولى
قواها النامية للنبات لان الضمير راجع للزمان وهو مذكور الا ان يقال ان
الضمير نظرا لكون الزمان مدة وفي الشيخ بس تبعا للفتاوى ان ضمير قواها راجع
للارض واوردنا على ذلك ان شباب الزمان يقوم به وازدياد القوى انما يقوم بها
لا بالزمان وحينئذ فلا يصح تفسير شباب الزمان بازدياد قوى الارض واجاب الشيخ
بس بان في الكلام حذف مضاف اي وقت ازدياد قواها ورد هذا الجواب

بان الوقت لا يقوم بالزمان بل هو نفسه فكيف يفسره شباب الزمان الذي هو وصف قائمه واجاب الفارسي بجواب غير هذا بان يحمل الازدياد على التعدى لانه قد يحى متعديا ويجعل مضاعفا للمفعول والاصل ازدياد الزمان لقواها وعلى هذا فغنى قولك احبى الارض شباب الزمان احدث نصارتها ازياذ الزمان لقواها النخبة للنبات ولا يخفى ما فى هذا كله من التكلف فالاحسن ان يفسر شباب الزمان بازدياد قوة الارض بسبب لطافة الهواء واعتداله وانصباب القطر من السماء فى هذا الزمان وحينئذ فليس للزمان شىء من تلك الصفات ويكون اطافه شباب للزمان لادنى ملاسة لحصول الكائنات فيه وعلى هذا فغنى احبى الارض شباب الزمان هيج قوى الارض واحداث الخضرة والنضرة فيها ازدياد قواها النامية الحاصلة فى الزمان وهذا ملخص ما افاده عبدالحكيم والقرمى (قوله وهو) اى الشباب فى الحقيقة اى فى اللغة (قوله الفريزية) اى الغروزة فيه (قوله اى قوية مشتعلة) انما يفسر مشوبة بذلك لاختذه من قولهم شب النار اذا قواها واشعلها (قوله انبت البقل شباب الزمان) اى ازدياد قوة الارض النخبة الحاصلة فى الزمان (قوله ظاهر) اى لانه جعل المجاز العقلى فى اسناد الفعل او معناه الى غير ما هو له من فاعل او غيره مما ليس بمبتداً وحينئذ فلا يكون الاقنمين الكلمتين والكلمتان لا تخلوان من هذا الاحوال الاربعة فتموزيد نهاره صائم المجاز عند المصنف انما هو فى اسناد صائم الى ضمير النهار وقوله على مذهب اليه المصنف اى واما على رأى السكاكى فلا وجه للمحصر فى الاربعة لانه عرف المجاز العقلى بانه الكلام المقادير خلاف ما عند المتكلم من الحكم بتأول فيجوز ان يكون المسند عنده جملة اسندت لمبتداً نحو زيد صام نهاره او نهاره صائم والجملة لا توصف بالحقيقة ولا بالمجاز القويين لاخذ الكلمة فى تعريفها هذا مراد الشارح وفيه نظر لان الكلمة انما اخذت فى تعريف الحقيقة والمجاز الفردين لافى تعريفها مطلقا الا ترى انهم قسموا المجاز القوي الى الاستعارة وغيرها والاستعارة الى التمثيلية وغيرها ومثلوا التمثيلية بما هو مركب قطعاً واذا ثبت وصف الجملة بالمجاز ثبت وصفها بالحقيقة لان كل ما يوصف بالمجاز باعتبار الاستعمال فى غير الموضوع له يوصف بالحقيقة باعتبار الاستعمال فيما وضع له وحينئذ فالمحصر فى اربعة ظاهر على مذهب السكاكى ايضا لكن على تقدير عدم رده للاستعارة بالكناية واما عند رده المجاز المذكور لها فطرقا امام مجازان او مجاز وحقيقة فقط كما مر ثم يشكل المحصر فى الاقسام الاربعة حتى على مذهب المصنف بنحو قولك سرقى ليلي وقد ردت هذه اللفظة حين سمعها فان الذى سرك من تلفظ بها واللفظ اذا اراد به نفسه وان قيل بوضعه لنفسه لا يوصف بحقيقة ولا بمجاز كما صرح به الشارح فى حواشى الكشاف فهذا المثال من المجاز العقلى لان الاسناد فيه لغير من هو له عند المتكلم واحداثه فيه حقيقة وهو المسندو المسند اليه ليس حقيقى ولا مجاز او اجاب عبدالحكيم

وهو فى الحقيقة عبارة عن كون الحيوان فى زمان تكون حرارته الفريزية مشوبة اى قوية مشتعلة (او مختلفان) بان يكون احدهما الطرفين حقيقة والآخر مجازا (نحو انبت البقل شباب الزمان) فيما المسند حقيقة والمسند اليه مجاز (واحبى الارض الربيع) فى عكسه ووجه الانحصار فى الاربعة على ما ذهب اليه المصنف ظاهر لانه اشترط فى المسند ان يكون فضلا او فى معناه فيكون مفردا وكل مفرد مستعمل اما حقيقة او مجازا (وهو) اى المجاز العقلى (فى القرآن كثير) اى كثير فى نفسه لا بالاضافة الى مقابله حتى تكون الحقيقة العقلية قليلة وتقديم فى القرآن على كثير لمجرد الاهتمام بكقوله تعالى (واذ انزلت عليهم آياته) اى آيات الله قوله ان المرء ههنا فى الشخوص وحواله السار من سره لاسره كما افاده فى القاموس والمصباح (مصححه)

بان السور انما هو من سماع هذا اللفظ من حيث دلالة على معناه لان من حيث هو
ولان السور من تلفظه وحيث فالاسناد في هذا المثال حقيقة (قوله لانه اشترط
الخ) ان قلت حيث كان الحصر في الاربعة على ما ذهب اليه المصنف ظاهرا فلا يحتاج
لدليل قلت هذا من باب التنبيه والامور الضرورية قد ينه عليها زالة لما في بعض
الاذهان من الخفاء (قوله مستعمل) بالجر صفة لمفرد اما اذا وضع للمعنى ولم يستعمل
فيه فلا يتصف بحقيقة ولا مجاز لقولهم في تعريف كل منهما كلمة مستعملة الخ (قوله
وهو في القرآن كثير) رده على الظاهرية الزاعين عدم وقوع المجاز العقلي كالغوى
في القرآن لابهام المجاز الكذب والقرآن منزّه عنه ووجه الرد انه لا ابهام مع القرينة
(قوله لمجرد الاهتمام) اي الاهتمام بالمجرد عن التخصيص والافهوا كثيرا في غير القرآن
ايضا كالسنة وكلام العرب (قوله كقوله تعالى) ان قلت لم لم يقل المصنف كقوله
تعالى او نحو قوله تعالى واذا الخ لاجل ان يظهر انه تمثيل بل اورده بطريق التعداد
قلت انما ترك المصنف ذلك لابهام ان انعمى واذا تليت على منكرى المجاز في القرآن
آياته زادتهم ايمانا بوجوده فيه فيكون في الكلام ابهام للاقتباس فكانه
حل الآية على الاستدلال على مدعاء وان كان الفرض الحقيقي انما هو التمثيل كما
اشاره الشارح بتقديره لقوله كقوله تعالى فهو ليس اقتباسا حقيقة بل يوهى ذلك
وهو من المحسنات وان لم يعدوه منها لعدم انحصار المحسنات فيما ذكره ثم ان تقدير
الشارح هذا ايضا في عدم العطف في يذبح وما بعده لان المقول حيثند مجموع
المذكورات فان قلت كحيف يصح ثبوت زيادة الايمان بوقوع المجاز في القرآن
بالنسبة الى منكرى وقوعه فيه مع ان اثبات الزيادة لهم يقتضى حصول اصل الايمان به
قلت نزل انكارهم منزلة العدم لوجود ما يزيله من الادلة فكان اصل الايمان حاصل
بعض الآيات والزيادة حاصلة بعض آخر وان الزيادة قد يراد بها الامر الزائد في نفسه
وهو لا يقتضى وجود المزيد عليه (قوله اسند الزيادة الخ) ينبغي قراءة اسندها وما
يمده بالبناء للمفعول تأديا وقوله الى الآيات اي التي هي ضمير زادت (قوله لكونها)
اي الآيات سببا اي سببا عايدا للزيادة فالزيادة فعل الله والآيات يزداد بها عادة (قوله
يذبح ابناهم) اي يذبح فرعون ابنا بني اسرائيل (قوله امر) هذا بيان لكونه سببا
والحاصل ان المسند اليه هنا سبب امر وما قبله سبب غير امر وما يأتي سبب بواسطة
واعلم انه يجوز ان يكون يذبح مجازا لغويا عن امر بالذبح وحيثند فلا يكون مما نحن
فيه لا يقال ان احتمال ذلك غير مضر لان المثال يكفيه الاحتمال لانا نقول ليس
القصد هنا مجرد التمثيل بل الاستشهاد والاستدلال على كثرة رداعلى من زعم خلافه
وحيثند فيضّر الاحتمال كذا بحث السيد الصفوى (قوله يذبح عنهما) اي يذبح
ابليس عن آدم وحواء لابسهما (قوله لان سبه) اي النزاع وقوله الاكل اي من شجرة

(زادتهم ايمانا) اسند
الزيادة وهي فعل الله الى
الآيات لكونها سببا (يذبح
ابناهم) نسب التذبح
الذى هو فعل الجيش الى
فرعون لانه سبب امر
(يذبح عنهما لابسهما)
نسب نزاع اللباس عن آدم
وحواء هو فعل الله تعالى
الى ابليس لان سبه الاكل
من الشجرة وسبب الاكل
وسوته مقاسمه اياهما
انه لهما لمن الناصحين
(يوما) نصب على انه
مفعول به لتقوى اي كيف
تقوى يوم القيامة ان
يقسم على الكفر يوما
(يجعل الولدان شيئا)
نسب الفعل الى الزمان
وهو لله حقيقة وهذا
اية

وبقمتها الخ يمنع
قوله وجود اللام في لمن
الناصحين كما لا ينبغي محجة

الخطئة وقوله وسبب الاكل وسوته اى فهو سبب السبب وسبب السبب سبب فهو من
الاستناد لسبب بوسطة (قوله انه له المألن الناصحين) بكسر همزة ان جوابا للمقاسمة
وبقيها بناء على نزع الخافض اى على انه (قوله مفعول به) اى لأن الاتقاء منه نفسه
لا فيه حتى يكون مفعولا فيه واعلم ان اصل تنقون توتقون من الوقاية وهى فرط
الصيانة متعدي الى مفعولين والاول محذوف والثاني يوم اعلى حذف المضاف اى عذاب
يوم حذف للاستغناء عنه والمعنى فكيف تنقون انفسكم عذاب يوم اى كيف تصونون
انفسكم من عذاب يوم وقد يستعمل الاتقاء بمعنى الحذر وحيثه يكون متعديا لواحد
وبصح ارادة ذلك هنا ايضا والمعنى فكيف تحذرون من عذاب ذلك اليوم والحاصل
ان في جعل يوما مفعولا به لتقون وجهين كونه مفعولا به ثانيا او مفعولا به فقط
ويحتمل ان يكون يوما مفعولا به لكفرتم والمعنى حيثه فكيف تحصل لكم الوقاية
او الحذر ان كفرتم في الدنيا يوما يجعل الولدان شيئا على ان يكون الفعل الذى هو
تنقون منزلا منزلة اللازم وتضمن كفرتم انكفرتم وجحدتم وبصح ان يكون يوما
مفعولا لكفرتم ومفعول تنقون محذوف والمعنى فكيف تنقون عذاب الله الذى امرتم
باتقائه ان كفرتم في الدنيا وجحدتم يوما يجعل الولدان شيئا وهو المشتمل على ذلك العذاب
ويحتمل ان يكون يوما نصبا على الظرفية والمعنى فكيف لكم بالتقوى في يوم يجعل
الحان كفرتم في الدنيا وانما اختار الشارح الوجه الاول لقلة التقدير والتأويل بخلاف
بقية الاوجه واما كيف مفعول مطلق على الصحيح وعامله تنقون اى تنقون اى اتقاء
(قوله يوم القيامة) في ذكره نظرا لانه يؤدى الى التكرار للاستغناء عنه بقوله في الآخر
يوما فالاول حذفه او ذكره على وجه التفسير في آخر الآية بان يقول وهو يوم القيامة
واجيب بان هذا مبنى على ان يوم القيامة مفعول تنقون ويوما بدل منه وليس كذلك
قد ذكر العلامة عبدالحكيم ان يوم القيامة نصب على الظرفية ويوما يجعل الولدان
مفعول به على حذف المضاف اى عذاب يوم وليس بدلا من يوم القيامة كما هو اذلا
دخل في تفسير معنى المفعول به للابدال بخلاف الظرفية فانه بيان للاستقبال الذى
في تنقون انتهى وهذا هو الاوفق بقول الشارح نصب على انه مفعول به لتقون
(قوله ان يقيم على الكفر) فسر ان كفرتم بقوله ان يقيم على الكفر لكون المخاطب بهذا
الكلام الكفار وكفرهم مقطوع به وان لا تدخل على المقطوع به وانما تدخل على المشكوك
فيه ولثلا يحتاج كفرتم الى المفعول به (قوله يجعل الولدان) اى يصيرهم شيئا جمع اشيى
والاصل في شين شيئا الضم وكسرت لجائسة الياء (قوله نسب الفعل) اى وهو
الجل المذكور وقوله الى الزمان اى لوقوعه فيه (قوله وهذا) اى نصير الولدان
شيئا (قوله كناية) يحتمل ان المراد الكناية القوية اى عبارة ويحتمل ان المراد
الكناية الاصطلاحية وهذا هو التبادر من قوله بعد ذلك لان الشيب الخ لانه ظاهر

في كونه كناية على مذهب السكاكي القائل انها اللفظ المستعمل في مزوم معناه وذلك لان قوله تعالى يجعل الولدان شيبا موضوع للآزم الذي هو تسارع الشيب وقد استعمل اسم ذلك الآزم في المزوم وهو شدة اليوم وكثرة الهموم والاحزان فيه وفي قوله وهذا كناية اشارة الى ان الكناية لاتنافى المجاز العقلي (قوله عن شدة) اي اليوم وقوله لان الشيب اي الحقيقي وهو بياض الشعر وقوله مما يتسارع اي بما ينشأ بسرعة وقوله عن تفاقم الشدائد اي عن تراكمها وتكاثرها والحاصل ان تراكم الشدائد لمزوم يلزمه سرعة الشيب فاطلق اسم الآزم واريد المزوم (قوله او عن طوله) اي اوانه كناية عن طوله طولا يبلغ فيه الصبيان او ان الشيب والشيوخه ثم يحتمل ان المراد الكناية اللغوية ويحتمل الاصطلاحية ايضا على مذهب السكاكي وذلك لان قوله يجعل الولدان شيبا موضوع للآزم طول الزمان وهو الشيوخه والشيب فاستعمل في الزوم وهو طول الزمان الذي يبلغ فيه الصبيان او ان الشيب والشيوخه او على مذهب المصنف القائل انها استعمال اسم المزوم في الآزم لان الشيب والشيوخه يلزمهما طول الزمان عادة والحاصل ان الشيب وطول الزمان متلازمان يصح ان يعتبر كل منهما لازما والآخر ملزوما فان قلت جمعه كناية بين الطول يناقى التعجب من عدم الانتفاء فان منشأ التعجب كثرة الهموم في ذلك اليوم لا مجرد الطول لان اليوم الطويل قد يشتمل على نحو السرور فلا يقتضي التعجب فلا بد من اعتبار كثرة الهموم معه حتى يحسن التعجب على ان طوله ازيد من اوان الشيوخه لان اوان الشيوخه بعد الاربعين ويوم القيامة قال الله تعالى فيه وان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون فالطول المخصوص ليس لازما لاوان الشيوخه قلت ليس المراد انه كناية عن مطلق الطول بل الطول المعهود ولاشك انه من اكبر الهموم والعلاقة يكتفى فيها بالزوم الواقع بين اوان الشيوخه ومطلق الطول ذكره الفصيح (قوله يلفون فيه اوان الشيوخه) اي فيشيدون (قوله انقالها) جمع ثقل بفتح المثلثة والقاف وهو مناع اليت يقول الشارح اي ما فيها الخ تفسير مراد وقوله من الدقائق اي ما كان مدفونا ومخزونا فيها كالكنوز والوقى وقوله والخزائن عطف تفسير (قوله الى مكانه) اي الى الارض التي هي مكان متعلقه وهو المخرج اعني الشيء المدفون لا مكان نفس الاخراج لانه معنى من المعاني والحاصل ان الاسناد في هذه الآية للمفعول به بواسطة من لا يلظرف المكاني لان الارض ليست بمكان لفعل ادلا يقال هنا اخرج فيها بل اخرج منها لان الانتقال مخرجة منها لافيهما والمكان الملابس لفعل هو مكان الفعل وملابسته له لوقوعه فيه (قوله وغير مختص بالخبر) فيه دخول الباء بعد الاختصاص على المقصور عليه وهو عربي وان كان الاكثر في الاستعمال دخولها بعده على المقصور كما حققه الشارح وظن صاحب مرائس

من شدة وكثرة الهموم والاحزان فيه لان الشيب مما يتسارع عند تفاقم الشدائد والحن او عن طوله فان الاطفال يلفون فيه اوان الشيوخه (واخرجت الارض انقالها) اي ما فيها من الدقائق والخزائن نسب الاخراج الى مكانه وهو الله حقيقة (وغير مختص بالخبر) عطف على قوله كثير اي وهو غير مختص بالخبر وانما قال ذلك لان تسميته بالمجاز في الاثبات وايراده في احوال الاسناد الخبري يورهم اختصاصه بالخبر

الافراخ وجوب الاخيرة فاعترض على المصنف وقال الصواب ان يقول وهو غير مختص به
 الخبر (قوله عطف على قوله كثير) ان قلت هذا يقتضي ان قوله في القرآن مسلط عليه
 لانه قيد في المعطوف عليه فيجري في المعطوف فيكون المعنى حينئذ انه غير مختص بالخبر
 في القرآن فقط فيفيد انه مختص بالخبر في غير القرآن مع ان المراد انه غير مختص بالخبر
 مطلقا في القرآن وفي غيره اجيب بان ما كان قيدا في المعطوف عليه لا يجب ان يكون
 في المعطوف على التحقيق عندهم فتقوله عطف على قوله كثير اي بقطع النظر عن تفبيده
 بقوله في القرآن (قوله لا نسبته) اي عند القوم لافي كلام المصنف لان هذه التسمية
 لم يذكرها هنا (قوله يوهم الخ) افرد باعتبار كل واحد من الامرين والا فالظاهر
 يوهمان ومنشأ الابهام بالنسبة الى التسمية المذكورة هو ان الاثبات لا يتحقق في الانشاء
 اذ الاثبات يقابل الابتزاع وكل منهما حكم ولا حكم في الانشاء لانه من قبيل التصورات
 فان قلت قد علم من هذا التوجيه ان الاثبات لا يمكن في الانشاء فكان الموافق لذلك
 تخصيصه بالجزم بل قوله يوهم بان يقول يخصه بالخبر او يوجب اختصاصه بالخبر
 اذ التسمية بالاثبات لا يمكن شمولها للانشاء على ان ذكره في بحث احوال الاسناد
 الخبري صريح في الاختصاص لاموهم فالجواب انه انما عبر بيوهم لامكان ان يجعل
 التسمية بذلك واليراد في احوال الاسناد باعتبار تحققه في بعض المواضع وهو الخبر
 لاسيما وهو الجزء الاعظم وهذا لا ينافي انه لا يثبت في الانشاء او ان المراد بقوله
 يوهم اي يوقع في الوهم اي الذهن وان كان جزما كذا قرره شيخنا العدوي (قوله
 يوهم اختصاصه بالخبر) اي فاقى المصنف بقوله وغير مختص بالخبر دفعا لذلك التوهم
 (قوله بل يجري الخ) تصریح بما علم التزاما اتي به للايضاح وتوطئة لقوله نحو الخ
 (قوله ابن لي صرحا) اي قصرا اي مكانا عاليا وما ذكره الشارح في هذه الآية
 من الجواز العقلي غير متعين بل يجوز ان يكون ابن متجوزا به عن اؤمر بالبناء مجازا لغويا
 (قوله وكذلك قولك لبنت الخ) اشار بذلك الى انه لا فرق بين الطلب بالصيغة
 او باللام واصل هذا المثال لبنت الله بالربيع ماشاء (قوله وليصم نهارك) اصله
 ولنصم انت في نهارك (قوله وليصم) بفتح الاء وكسر الجيم وجدك بكسر الجيم وضم
 الدال واصله وتجد جدا اي وتجتهد اجتهدا فلما كان المصدر مشابها للفاعل
 اطلق وهو الشخص في تعلق الفعل بكل منهما لصدوره من الفاعل والمصدر جزء
 معناه صح اقامة المصدر مقام الفاعل في اسناد الفعل اليه (قوله او النهي) نحو
 لا يصم لك ولا يصم نهارك (قوله الى ما ليس الخ) اي الى مسند اليه. ليس الخ وقوله
 صدور الفعل اي في الامر وقوله او التوكيد اي النهي (قوله وكذا قولك الخ)
 فصلها عما قبلها لانهما نوعان من الانشاء غير الامر والنهي (قوله لبنت النهر جار
 اصله لبنت الماء جار في النهر لان الذي يتجره هو الماء لا النهر فاسند الجري المتجر

(بل يجري في الانشاء
 نحو يا هان ابن لي صرحا)
 فان البناء فعل التمام
 وهان سبب امر وكذلك
 قولك لبنت الربيع ماشاء
 وليصم نهارك وليصم
 جدك وما اشبه ذلك مما
 اسند فيه الامر والنهي
 الى ما ليس المطلوب
 صدور الفعل او التوكيد
 وكذا قولك لبنت النهر
 جار وقوله تعالى اصلاك
 تأسرك (ولا بد له) اي
 للمجاز العقلي (من قرية)
 صارفة عن ارادة ظاهره
 لان المتبادر الى الفهم عند
 انشاء القرينة هو الحقيقة
 (لقضية كما مر) في قول
 ابن النجم افناء قيل الله
 (او معنوية كاستحالة
 قيام المسند بالذكور)
 اي بالسند اليه المذكور
 مع المسند (حقلا) اي
 من جهة العقل

الى التهر محازا للابسة للاء بالتحلية والجاز في اسناد جار الى ضمير الهر (قوله
اصلاتك تأمر) الاصل اياؤمرك ربك في صلاتك اى في حال تلبسك بها ان تترك
امر اعظما هو عبادة ما كان بعده آؤونا فهو من الاسناد للمفعول به بواسطة الحرف
والجاز في اسناد تأمر الى ضمير الصلاة لافى نسبة الجملة للبتأ (قوله ولا يد له من
قرينة) انما تعرض لهذا مع استفادته من قيد التأول توطئة لتقسيمها الى لفظية
ومعنوية فهو بمنزلة البيان لقوله بتأول وكان ينبغي ان يذكره متصلا بما يتعلق به
ولا يفصل بينهما ببيان الاقسام وما بعده من لاحكام وقرينة فصلة بمعنى مفعول اى
مقرونة او بمعنى فاعلة اى مفارئة (قوله صارفة عن ارادة ظاهره) اى من دون
الاسناد لما هو له ولا يشترط ان تكون معينة لما هو الحقيقة ولذا اخذك في انه هل
يلزم ان يكون له حقيقة ام لا ولا معينة لما هو المجازى بخصوصه من كونه اسنادا
للسبب او للمفعول مثلا (قوله لان لتبدر الخ) علة لتأوله ولا بد الخ (قوله لقصه)
نسبة للفظ المطلق من نسبة الجزئ للكلى وكذا يقال في قوله معنوية (قوله كما مر)
اى كالقرينة التى مرت في قول ابي النجم ثم لا يخفى ان قوله افناء قبل الله انما يصرف
ما قبله عن ظاهره لدلالته على انه كان موحدا بمقابلة قوله او صدوره عن الواحد له
يفتضى ان يقيد الصدور عن الواحد بما اذا لم يعلم منه لفظ مقرون بالكلام (قوله
كاستحاله قيام السند ببلد لور) اى اتصافه به او صدوره عنه فدخل قيام المبنى
للمجهول بنائب الفاعل اذ معنى ضرب زيد اتصف زيد بالضرورية فسط قول
بعضهم كان الاول للصف ان يقول كاستحاله نسبة السند للسند اليه ان ذكر
ليتناول نسبة الفعل للمجهول للسند اليه الذى هو نائب الفاعل وقوله بالذكور
اى في عبارة المتكلم لفظا او تقديرا وليس المراد المذكور في عبارة المصنف سابقا وانما
قيد بالذكور لان قيام السند بالسند اليه لا استحاله فيه فالو لم يقيد بذلك بما ذهب
الوهم لاستحاله مطلقا آه فرمى (قوله اى من جهة الفعل الخ) قبل ان فيه اشعارا
بلز اتصاف عقلا وعادة على التميز وفيه نظر لانه لو كان كذلك فاما ان يكون
تميزه مفردا او نسبة لاسيل الى الاول لانه يفترض ان تكون ذات الفرد مبهمة متناولة
لذوات متعددة كعشرين من قولك ملكك عشرين دينارا والمفرد هنا هو الاستحاله
ذاته معينة لايها فيها لانها الخروج عن الاستقامة للاعوجاج واتصافها الى العقلية
والعادية انما يوجب الابهام في صفتها ولانه يقول يفترض ان يكون الاستحاله من افراد
العقل كقضية برا وهو باطل ولا سيل الى التالى لعدم الابهام في النسبة لان الابهام فيها
بسبب ان تكون في الظاهر متعلقة بشئ ويجوز تعلقها بشئ آخر متعلق بتعلقه به
في الظاهر كتعلق نسبة طاب في طاب زيد في الظاهر ويجوز تعلقها بالنفس
بان قول طابت نفس زيد والنفس متعلقة بزيد وهنا قد تعلقت نسبة الاستحاله

بالقيام في النفاذ والمنطق بالقيام الذي ذكرها هو العقل والعادة ولا يجوز تعلق
نسبة الاستحالة بهما لظهور انهما ليسا متحيزين بل المتحيز انما هو نفس القيام
وحينئذ فلا ايهام في النسبة واجيب بانه يجوز ان يكون عقلا وعادة تميز النسبة
الاستحالة للقيام محولا عن الفاعل الكائن لتعدى الاستحالة وهو الاحالة اى كاحالة
العقل القيام المذكور لان التمييز المحول عن الفاعل لا يلزم ان يكون فاعلا للفعل المذكور
بل تارة يكون فاعلا متعديا وتارة لازمه فالاول نحو امتلاء الاناء ماء فالاء ليس
فاعلا لامتلاء بل لتعديده وهو ملا يقال ملا الماء الاناء والثاني نحو قوله تعالى وجرنا
الارض عرونا بناء على انه محول عن الفاعل فالعبون ليست فاعلا لفجير بل لازمه
وهو فجير الذي هو لازم لفجير لان مطاوع التعدي لواحد لازم ثم ان جعله تمييز
نسبة بهذا الاعتبار مبنى على ان تمييز النسبة لابد ان يكون محولا واما على القول
بعدم الوجوب بل ذلك هو القالب فلا يحتاج لذلك التكافؤ على ان تكون اعراب عقلا
وعادة تميزا ليس بمتعين فيصح نصبه بترفع الخافض اى في العقل او على انه مفعول
مطلق اى استحالة عقل ثم حذف المضاف وافهم المضاف اليه مقامه فان نصب انصبابه
على انفعولية المطلقة او انه حال وعقلا وعادة معنى عقلية وعادة وقول الشارح
اى من جهة العقل لا يتعين ان يكون اشارة الى انه تمييز بل يصح ان يكون بيانا
لحاصل المعنى فتأمل ذلك (قوله معنى ان يكون) اى المسند وقوله قيامه به اى بالسند
اليه المذكور وهذا جواب عما يقال اذا كانت الاستحالة عقلا قرينة صارفة عن ارادة
الثامن فلم كان قول الدهري الذي علم حاله اثبت الربيع البقل حقيقة مع ان العقل
الصحيح يحيله وحاصل الجواب ان المراد بالاستحالة التي تكون قرينة الاستحالة
الضرورية وهي التي لو خلى العقل مع نفسه اى من غير اعتبار امر آخر معه من نظر
او غيره لحكم بها واستحالة اثبات الربيع البقل ليست كذلك بل يحتاج العقل في الحكم
بها لدلائل (قوله المحققين) اى كاهل السنة وقوله والباطلين اى كالدهرية (قوله
لان العقل) اى كل عقل يحمل ال استراقية او عقل الفريقين من المحققين والباطلين
اذا نظر في ذلك وتأمل ونفسه اى من غير اعتبار امر آخر من نظر او عادة او احساس
ثم ان هذا تعليل لقوله لا يدعى الخ اى لا يدعى احد جواز ذلك القيام لان العقل اذا خلى
ونفسه اى من غير اعتبار امر آخر من نظر او عادة او احساس او تجربة بعده محالا
وهذا التفسير على نسخة لان العقل الخ وفي بعض النسخ لا ان العقل بحرف النفي
عطف على قوله معنى ان يكون الخ اى ان الاستحالة العقلية التي تكون قرينة للمجاز
ما تقدم لا كون العقل اذا خلى مع نفسه اى خلى من منازعة الوهم وغلبة الشيطان
بعده محالا فلا يرد قول الدهري اثبت الربيع البقل فان عقل الموحد بعده محالا مع
انه حقيقة وللا يكون قول المصنف الآتي وصدوره عن الموحد داخلا في الاستحالة

يعنى ان يكون بحيث لا
يدعى احد من المحققين و
الباطلين انه يجوز قيامه
به لان العقل اذا خلى و
نفسه بعده محالا (كقوله
بحيث جاءت بي البك)
لظهور استحالة قيام
الحي بالحي

المقلية على ارادة جنس العقل فتأمل (قوله بعده) اى قيامه به (قوله محبتك
 جاء - بي اليك) اصله نفسى جاءت بي اليك لاجل المحبة فالجبة سبب داع الى المحبة
 لا فاعله فلما كانت المحبة مشابهة للنفس من حيث تعلق المحبت بكل منهما صح الاسناد
 للمحبة على جهة المجاز والقرينة الاستحالة لكن الاستحالة هنا ظاهرة بناء على مذهب
 البرد القائل ان باء التعدية تقتضى مصاحبة الفاعل للفعول فى حصول الفعل فعنى
 ذهبت يزيد صاحبت زيدا فى الذهاب وعلى هذا فعنى قولك محبتك جاءت بي اليك
 ان محبتك صاحبتى فى المحبة اليك ولا شك ان محبة محال اما على ما قاله يدويه
 من ان باء التعدية بمعنى همزة النقل وان معنى ذهبت يزيد اذهبته اى جعلته داعيا
 بمعنى كنت سببا فى ذهابه من غير مشاركة له فى الذهاب ادلا فعنى بالذهب الا الحامل
 على الشئ فلا شك فى صحة اسناد مثل ذلك الى المحبة لانها تثير المحبة وتحمل عليه
 فلا يكون اسناد المحبة اليها مجازا فلعل المثال مبنى على مذهب البرد اذ سم
 (قوله وانما قال قيامه به) هذا حكاية لكلام الصنف بالمعنى والا فالصنف عبر
 بالاسم الظاهر وقصد الشارح بذلك التنبيه على ان ما ذكره الصنف فى الايضاح
 من جعله جهة صدور عنه قبيحا لقيامه به حيث قل كاستحالة صدور المسد
 من المسد اليه اوقيامه به مما لا يجدى فائدة يعتد بها والاولى ما ارتكبه هنا آه فرمى
 (قوله الصدور عنه) اى عن اختيار (قوله مثل ضرب وهزم) مثالان للصدور عنه
 (قوله وغيره) اى غير الصدور كالانصاف (قوله مثل قرب وبعد) فقول قربت لدا
 وبعدت الدار مثلا فالتقرب والبعد قائمان بالدار لكن لا على سبيل الصدور بل على سبيل
 الانصاف (قوله عطف على استحالة) انه بهذا ازالة لما عسى ان يتوهم فى بادى الرأى
 عطفه على قيام المسد وفساده ظاهرا اذ بصير المعنى حيث كاستحالة صدور عن الواحد
 فى مثل الخ وليس هذا مما يحمله العقل والا لما ذهب اليه كثير من العقلاء كما قرره الشارح
 (قوله اى وكصدور الكلام) اشار بذلك الى ان الضمير راجع للكلام المعلوم من المقام
 والذي احوج الشارح لذلك موافقة عبارة الايضاح والاولى رجوع الضمير للمجاز
 لتكون الضمائر على نسق واحد ان قلت انه على هذا التقدير بصير المعنى من قرأت المجاز
 صدور المجاز عن الواحد فيلزم مفارقة انه مجاز قبل قرينة انه مجاز قلت المراد بالمجاز
 المضاف اليه فى قوله صدور المجاز عن الواحد ما يزول الى كونه مجازا اى ان من جملة قرأت
 المجاز صدور ما يزول الى كونه مجازا عن الواحد ولعل عدول الشارح عن ارجاع الضمير
 الى المجاز الفرار من هذا التكلف (قوله عن الواحد) اى عن اعتقاد ان الله واحد
 وفيه انه لا يلزم من كونه قائلا بالوحدانية ومعتقدا لها انه لا يقول بتأثير الاسباب
 العادية الا ترى للمنزلى ونحوه ممن يعتقد صدور بعض الافعال عن غيره تعالى وحيث
 فلا يكون ذلك قرينة الا ان يقال المراد صدوره عن الواحد الكامل (قوله فى مثل الخ)

(اعادة) اى من جهة
 الصاد (نحو هزم الامير
 الجند) لاستحالة قيام
 هزم الجند بالامير وحده
 مادة وان كان ممكنا عقلا
 وانما قال قيامه به ليم
 الصدور عنه مثل ضرب
 وهزم وغيره مثل قرب
 وبعد (وصدوره) عطف
 على استحالة اى وكصدور
 الكلام (عن الواحد فى
 مثل اشاب الصغير) و
 افنى الكبير اليك فانه
 يكون قرينة معنوية على
 ان اسناد اشاب وافنى
 الى كرا الغداة ومر العشى
 مجاز لا يقال هذا داخل
 فى الاستحالة لانا نقول لا
 نسلم ذلك كيف وقد
 ذهب اليه كثير من ذوى
 العقول واحتجنا فى ابطاله
 الى الدليل (ومعرفة
 حقيقته)

اى على فرض علم حال غايته وانه مؤمن والا فقد مر للمصنف انه لم يعلم حاله كذا
 قرر بعضهم والحق انه ليس فيما تقدم تصریح بان نقائل هذا البيت لم يعلم حاله كما ذكرناه
 فيما مر (قوله فانه) اى الصدور يكون قرينة الخ (قوله هذا) اى الصدور عن الواحد في مثل
 اشاب الصغير الخ في الاستحالة العقلية لان الواحد يحيل قيام الاشابة والافناء بالسند اليه
 المذكور اى وحینئذ فلا يصح ان يمثل به للصدور عن الواحد الذى هو مقابل للاستحالة
 (قوله لانسلم ذلك) اى دخوله في الاستحالة العقلية لان المراد بها هنا الاستحالة البدیعية
 بحيث يحكم بها كل عاقل من غير نظر واستدلال على ما علم من تفسيره لها سابقا وهذا
 وان كان مستحيلا لكن احالته ليست عند كل العقلاء بل لمن وجد عنده نظر صحيح
 (قوله كيف وقد ذهب الخ) اى فهو من المحال الغير الضروري الذى الكلام فيه
 (قوله واحتجنا في ابطاله) اى ابطال ما ذهب اليه ذلك البعض الى الدليل (قوله
 ومعرفة حقيقته الخ) من المعلوم ان الحقيقة في هذا الباب هي اسناد الفعل او معناه الى
 ما هو له فقاد المصنف ان ذلك الاسناد معرفته تارة تكون ظاهرة وتارة تكون
 خفية مع ان الحقيقة بهذا المعنى دائما ظاهرة لان الاسناد لما هو له لا خفاء فيه واجاب
 الشارح بقوله يعنى الخ وحاصل ما اجاب به ان مراد المصنف بالحقيقة الموصوفة
 يكون معرفتها ظاهرة او خفية الفاعل او المفعول الذى اذا اسند اليه الفعل كان الاسناد
 حقيقة ثم بعد هذا الجواب يرد عليه ان الظهور والخفاء انما يبينان الى ما يعرف
 كالفاعل او المفعول الذى يكون الاسناد اليه حقيقة لانفس المعرفة وحينئذ فكان
 الاولى للمصنف ان يقول وحقيقته اما ظاهرة او خفية ويخفى المعرفة الا ان يقال
 انه وصف المعرفة بالظهور والخفاء باعتبار متعلقها الذى هو السند اليه الحقيقى
 قاله بس وفي عبد الحكيم انه انما لم يقل وحقيقته للتنبص على ان المراد الظهور
 والخفاء بحسب العلم لا بحسب الوجود اى بحسب كثرة العلم بالحقيقة وقلته وحاصل
 مراد المصنف ان الجواز العقلى لا بدله من فاعل او مفعول به يكون اسناد الفعل له
 حقيقة ثم ان ذلك الفاعل او المفعول تارة يكون ظاهرا وتارة يكون خفيا (قوله يعنى
 ان الفعل الخ) اقتصر على الفعل لانه الاصل والافاء في معناه مثله (قوله يجب
 ان يكون له فاعل) نحو اثبت الربيع البقل وقوله او مفعول به نحو ضرب عمرو وقوله
 اذا اسند اليه افرز الضمير لان العطف باو (قوله اى فاربحوا في تجارتهم) اى
 فالتجارة لما كانت سببا للربح اسند اليها مجازا من باب الاسناد لسبب والراح حقيقة
 اربابها وانما كان الفاعل الحقيقى هنا ظاهرا بسبب عرف الاستعمال لان عرف اهل
 اللغة اذا قصدوا الاستعمال الحقيقى اضافوا الربح للتجار لا للتجارة (قوله واما خفية)
 اى لكثرة الاسناد الى الفاعل المجازى وترك الاسناد الى الفاعل الحقيقى (قوله
 لا بعد نظر) يحتمل وهو الاقرب ان المراد به مطلق التأمل لا النظر المصطلح عند

يعنى ان الفعل في الجواز
 العقلى يجب ان يكون له
 فاعل او مفعول به اذا
 اسند اليه يكون الاسناد
 حقيقة بخبر فاعله
 او مفعول الذى اذا
 اسند اليه يكون الاسناد
 حقيقة (اما ظاهرة كافي
 قوله تعالى فاربحت
 تجارتهم اى فاربحوا
 في تجارتهم واما خفية)
 لا تظهر الا بعد نظر
 وتأمل (كما في قولك
 سررتنى رؤيتك اى سررتنى
 الله عند رؤيتك وقوله
 يزيدك وجهه حسنا
 * اذا ما زدتك نظرا اى
 يزيدك الله حسنا

الذى هو ترتيب امور معلومه للتأدى الى مجهول لان الحقيقة قد تعرف من غير ان يكون هناك ترتيب وعلى هذا فنعطف التأمل على النظر للتفسير ويحتمل ان المراد بالنظر المعنى المصطلح عليه وعليه فيكون عطف التأمل من قبل عطف اللازم على المزموم (قوله سررتنى رؤيتك) اى فرحتنى رؤيتك فالرؤية لاتتصف حقيقة بجعل المتكلم موصوفا بالسرور وانما يتصف بذلك الجعل المولى سبحانه وتعالى فالاسناد اليه هو الحقيقة ولذا اشار المصنف لبيانها بقوله اى سررتنى الله عند رؤيتك ان قلت ان التجوز هنا يستلزم ان الرؤية التى اسند اليها ملازمة للفعل وهو السرور و اى ملازمة هنا قلت يمكن ان يقال اللازمة من جهة حصول السرور عندها فهو من الاسناد للطرف الزمانى وخفاء الحقيقة فى هذا المثال وما يبدء من جهة عرف الاستعمال فان الحقيقة لم تقصد بالاستعمال فى عرف اللغة فصار بمنزلة المجاز القوى الذى لم يستعمل له حقيقة كما قيل فى الرحمن واعلم ان هذا القول انما يكون مجازا اذا اريد منه السرور عند الرؤية كما قلنا اما ان اريد منه ان الرؤية موجبة للسرور كان حقيقة كذا فى عبد الحكيم (قوله يزيدك وجهه حسنا الخ) نسبة فى الايضاح لابي نواس ونسبه فى المطول لآل المعدل بضم الميم وقبح الميم وتشديد الذال الميمجة على صيغة اسم المفعول وذكر قبله متاوهو

يرينا صفحتى قمر * يفوق سناهما القمرا *

قال الفارارى اشار الشارح بنسبة البيت لآل المعدل رد ماقى الايضاح من نسبه لآل نواس وقيل ابو نواس كنية لآل المعدل فلا محالة و اراد بصفتى القمر خدى المحبوب والسنا بالقصر الضوء والشماع شبه الشاعر وجه الحبيب فى الاستنارة بالقمر فى بادى الرأى ثم ظهر له بعد امعان النظر ان تشبيهه به وقع غلطا فاعرض عنه وقال يفوق سناهما القمرا وفى شرح الشواهد لعبد الرحيم العباسى ان البيت لآل نواس من قصيدة من مجزوء الوافر يذم فيها العرب والاعراب فى تمسكهم للنساء دون الظان واولها

* دع الرسم الذى دثرا * يقاسى الريح والمطرا *

* وكثر جلاضاع العما * رفى اللذات والخطرا *

* اما والله لا اشرا * خلقت به ولا بطرا *

* لو ان مر قشاحيا * تعلق قلبه ذكرا *

* كان ثيا به اطلعا * بن من از راره قرا *

* و مر به بديوان * هراج مضمنا عطرا *

* بمسين خالط النفتيا * ر فى اجفاها حورا *

* يزيدك وجهه حسنا * اذا ما زدته نظرا *

* لا يقن ان حب المر * دبلق سمله وعرا *

ولا سيما وببعضهم . اذا حبت انهما *

ف قوله يزيدك وجهه حسنا من الزيادة التعدية لفعولين احدهما كاف الخطاب الوجه
لغير معن للبالغة وثانيهما حسنا وهذا بيان لكون سنهما يفوقنا القمر فان قلت
الفعول الثاني زاد شرطه ان تصح اضافة للفعول الاول كما في قوله تعالى زادهم
الله مرضافاته يصح ان يقال زاد الله مرضهم ولا يصح اضافة الحسن هنا الى الكاف
فلا يقال يزيد وجهه حسنا لان الحسن ليس وصفا للمخاطب بل للمعجوب الذي عاد
عليه الضمير في وجهه قلت الكلام على تقدير مضاف اي يزيدك وجهه علم حسن اي علما
بحسن في وجهه اذا ما زدت نظرا اي اذا دفقت النظر في وجهه واعتبه فيه وذلك لان
وجهه مشتمل على دقائق حسن متعددة فيظهر في كل مرة من النظر والتأمل دقيقة
لم تظهر في المرة التي سبقت وبقدير المضاف الذي قلناه يدفع ايضا ما يقال ان الحسن
موجود في الوجه على وجه معلوم فلا يزداد بتكرار النظر وحينئذ فظاهر اليت مشكل
ثم ان من العلوم ان الوجه لا ينصف يجعل المتكلم موصوفا بادراك الحسن الزائد فلذا
كان الاسناد اليه مجازا وانما يتصف بذلك الجعل المولى سبحانه وتعالى فالاسناد اليه
حقيقة ولذا اشار انصف لبيانها بقوله اي يزيدك الله حسنا اي علما بحسن في وجهه
من حيث ظهوره لامن حيث وجوده فانه في غاية الكمال في نفسه لكن لدقته يظهر
بمد التأمل والنظر (قوله في وجهه) اشار الى ان وجهه مفعول ثالث ليزيد بواسطة الحرف
وان الاسناد في الكلام المذكور الى المفعول بواسطة (قوله لما لودعه الخ) هذا دفع
لما عسى ان يترأى من المخالفة بين ما في البيت وما اشهر من المثل وهو كثرة المشاهدات نقل
الحرمة في العادات ووجهه ان بكل نظري حسنا آخر من محاسن جلاله ودقيقة اخرى
من دقائق كماله آه قري (قوله تظهر) هو البناء المثناة من فوق في بعض النسخ اي تلك
الدقائق المودوعة فيه وفي بعضها بالياء المثناة من تحت اي الحسن المزيدي (قوله وفي هذا
نعميرض) اي في قوله ومعرفة حقيقة الخ حيث اشترط في المجاز العقلي ان يكون له فاعل
حقيقي الا انه تارة يكون ظاهرا وتارة يكون خفيا (قوله ورد عليه) عطف تفسير (قوله
حيث زعم) المراد بالزعم القول اي حيث قال انه لا يجب في المجاز العقلي ان يكون
لفعل فاعل محقق في الخارج يكون الاسناد له حقيقة وتحرير النزاع ان المجاز العقلي هل يشترط
في تحققه ان يكون للفعل السند فيه فاعل محقق في الخارج اسند له ذلك الفعل قبل
المجاز اسنادا حقيقيا معتداه بان يقصد في العرف والاستعمال اسناد ذلك الفعل
لذلك الفاعل ولا يشترط ان يذهب المصنف والسكاك الى ان يشترط ذلك لاجل ان يقال الاسناد
من ذلك الفعل الحقيقي للفاعل المجازي ومذهب الشيخ عبدالقاهر لا يجب ذلك
الا اذا كان الفعل مودعا فان كان غير موجود بان كان امرا اعتباريا فلا يصح
ان يكون له فاعل حقيقي بل يزعم ويفرض له فاعل استدالي ونقل الاسناد منه للفاعل

في وجهه لما لودعه من
دقائق الحسن والجمال
تظهر بمد التأمل والامعان
وفي هذا تعريض بالشيخ
عبدالقاهر ورد عليه
حيث زعم انه لا يجب
في المجاز العقلي ان يكون
لفعل فاعل يكون الاسناد
اليه حقيقة فانه ليس
لسرني في سررتي رؤيتك
ولا ليزيدك في يزيدك وجهه
حسنا فاعل يكون
الاسناد اليه حقيقة وكذا
اقدمني بلدك حق لي على
فلان

المجازى فالفاعل ليس محققا في الخارج بل متوهم مفروض ولا يستند بالاسناد للتوهم
 المفروض (قوله يكون الاسناد اليه) اي على جهة التنبأ والاتصاف به لا على جهة
 الوجود له لا ينفه (قوله فانه ليس لسرتني ولا يزيدك فاعل) اي في الاستعمال
 يكون الاسناد اليه حقيقة لعدم وجود تلك الافعال المتعدية في الاستعمال والمراد
 بانتفاء وجودها في الاستعمال ان المتكلم لم يقصد الاخبار بها بل استعمالها في لازمها
 فانفائها بالنظر لقصد المتكلم وملاحظته لا بالنظر لواقع وقوله يكون اي حتى يكون
 والحاصل ان الشيخ عبدالقاهر ذكر ان هذين المثالين ونحوهما من المجاز
 في الاسناد الذي لا حقيقة له فين المصنف ان له حقيقة خفيت على الشيخ لان حق
 الاسناد في ذلك لله تعالى (قوله وكذا اقدمني الخ) اي فان اقدام ليس له
 فاعل حقيق واسناد اقدام فيه الحق مجاز عقلي وتوجيه المجاز العقلي في هذا
 التركيب على مذهب الشيخ ان يقال انه بولغ في كون الحق له مدخل في تحقق
 القدوم ففرض اقدام صادر من فاعل متوهم ثم نقل عنه واسند الى الحق مبالغة في
 ملاسته للقدوم كما ينقل اسناد الفعل من الفاعل الحقيقي الى الفاعل المجازي مبالغة
 في ملاسة الفاعل المجازي للفعل فالمجاز حينئذ في الاسناد لا في الفعل فالفاعل الحقيقي
 ليس موجودا محققا في الخارج بل متوهم مفروض ولا يستند بالاسناد للفعل الفاعل التوهم
 المفروض وكذا يقال في سرتني رؤيتك ويزيدك وجهه حسنا انه بولغ في كون الرؤية
 لها مدخل في السرور والوجه له مدخل في زيادة العلم بالحسن ففرض سرور
 وازدياد صادران من فاعل متوهم ثم نقل عنه واسند للفاعل المجازي وهو الوجه
 والرؤية للمبالغة في ملاسة الفاعل المجازي للفعل فقول الشيخ عبدالقاهر ليس
 لهذه الافعال فاعل اي محقق في الخارج يعتد باسنادها اليه هذا وما ذكر من ان
 الاسناد في اقدمني بلدك حق على فلان من قيل المجاز العقلي غير متعين بل يجوز
 ان يراد بالاقدام الحمل على القدوم على جهة المجاز المرسل فيكون المعنى حملني على
 القدوم حق الخ ويصح ان يكون في الكلام استعارة بالكتابة بان شبه الحق بقدوم
 تشبيها مضمرا في النفس وطوى ذكر المشبهة وهو المقدم ورملة بذكر لازمه وهو
 اقدام تخيلا وعلى هذين الاحتمالين لا يكون في الكلام مجاز عقلي هذا ملخص
 ما في القرني والسيرامي (قوله بل الموجود ههنا هو السرور والزيادة والقدوم) اي
 التي هي معاني الافعال اللازمة بمعنى والكلام هنا في فاعل الفعل التعدى لا في فاعل
 الفعل اللازم والفعل التعدى غير موجود هنا حتى يكون له فاعل حقيق بل
 الوجود هو اللازم فانتهى الفاعل الحقيقي اعني فاعل التعدى لعدم وجود الفعل
 التعدى والحاصل ان تلك الافعال المذكورة تستعمل متعدية فمابها وهو الاسرار
 والاقدام والزيادة امر اعتباري لا وجود له فلا فاعل لها حقيق وتستعمل لازمه معناها

بل الموجود ههنا هو
 السرور والزيادة والقدوم
 واعتز عليه الامام
 فخر الدين الرازي رحمه
 الله فان الفعل لا بد ان يكون
 له فاعل حقيقة لا متناع
 صدور الفعل لاعن فاعل

وهو الاسرار والاقدام وازيادة امر اعتبارى لا وجود له فلا فاعل لها حقيقى وتستعمل لازمة ومعناها وهو السرور والقُدوم والازدياد امر موجود فلها فاعل حقيقى واذا ذكرت تلك الافعال المتعدية كان قصد المتكلم بها معانى الافعال اللازمة فان قيل حيث كان معنى المتعدى غير موجود وان المقصود منه معنى اللازم لزم ان يكون سرتنى ونحوه من الافعال المذكورة مجازا لغويا للتجوز بها عن معنى الفعل اللازم ولا مجاز هنا فى الاسناد بل فى الاطراف فالجواب ان مجازية الاطراف لاتنافى مجازية الاسناد الا ترى ما مر من احبى الارض شباب الزمان قال سم فان قلت كيف يصح القول بانشاء المتعدى مع انه متحقق قطعاً فانعلم تحتى الاسرار وغيره من تلك الافعال المتعدية فى الوجود فالجواب ان المراد ان المتكلم بهذه الافعال المتعدية لم يقصد معناها والاخبار عنها وان كان متحققاً فى الواقع الاعلى سبيل التخييل والايهام وما كان على سبيل التخييل لايحتاج الى فاعل فالحكم بانشاء معنى التعدى بالنظر المقصود من الكلام لا بالنظر لواقع آه ومراده بتحقيقها فى الوجود الوجود الذهني وكذا تحقيقها فى الواقع لا الوجود فى خارج الاعيان لانها امور اعتبارية لاتحقق لها فيه (قوله لا بد ان يكون له فاعل) اى موجود وفيه ان هذا يسلمه الشيخ وليس مراده نفيه بل مراده بقوله لايجب فى المجاز العقلى ان يكون للفعل فاعل نفي الفاعل الذى قام به الفعل وهو الفاعل الحقيقى بالوجه المذكور الذى ينقل الاسناد عنه الى الفاعل المجازى ومحصله نفي لزوم الحقيقة للمجاز وليس مراده نفي الفاعل الموجد اذ لا يسع عقلا ان نفي الفاعل الموجد عن الفعل الموجود فالعلامة ابن يعقوب وهذا الرد الذى ذكره الرازى انما يتجه ان كان مراد الشيخ ان ثمة افعالا لا ينصف بها شئ على وجه الحقيقة ولا يمكن فرض موصوف بها اصلا وليس ذلك مراده بل مراده ان نحو سرتنى رؤيتك واقدمنى بلدك حق لى على فلان ويزيدك وجهه حسينا لا يقصد فى الاستعمال العرفى فيها فاعل الاقدام ولا فاعل السرور المتعدى ولا فاعل الزيادة المتعدية ولذلك لم يوجد فى ذلك الاستعمال اسنادها لما يستحق ان ينصف بها لانها لكونها امورا اعتبارية النفي عرفا استعمالها لموصوفها الذى تعتبر فيه ولو صح ان لها موصوفا لان الفرض من ذلك التركيب ما وجد خارجا من القُدوم والسرور اللازمين والزيادة اللازمة فصار هذا التركيب فى اسناده كالمجاز الذى لم تستعمل له حقيقة ولم يرد الشيخ ان هذه الافعال الاعتبارية لا موصوف لها فى نفس الامر يكون الاسناد اليه حقيقة بل المراد انه لم يستعمل لعدم تعلق الفرض به ولهذا كان ما ذهب اليه المصنف تكلفا ونظرا لما لا يقصد فى الاستعمال ولا يتعلق به الفرض فى التراكيب فأمل ذلك فانه صعب فهمه على كثير آه كلامه (قوله والافيمكن تقديره) الاولى ان يقول والا فلا بد من تقديره ليكون مناسباً للدعوى (قوله وان فاعل هذه الافعال هو الله تعالى) ان قلت

فهو ان كان ما اسند اليه
الفعل فلا مجاز والافيمكن
تقديره فزعم صاحب
المفتاح ان اعتراض الامام
حق وان فاعل هذه الافعال
هو الله تعالى والشيخ لم
يعرف حقيقتها خلفاها
تبعه المصنف وفي ظنى
ان هذا تكلف والحق ما
ذكره الشيخ

صاحب المفتاح من المعزلة والفاعل عندهم هو النفس الناطقة لان العبد يوجد عندهم
 الافعال بطريق المباشرة او التوليد كما في حركة الاصبع وحركة الخاتم فحركة الاصبع
 مخلوقة للعبد عندهم مباشرة وحركة الخاتم مخلوقة له بطريق التوليد عن حركة الاصبع
 فالمتعين ان يكون فاعل السرور والعلم بزيادة الحسن العبد بطريق التوليد عن النظر
 الحسي في الوجه بدليل ان السكاكي جعل النفس فاعلا في اقدمنى بلدك حتى على فلان
 قلت المراد ان فاعل هذه الافعال هو الله تعالى على رأى الامام ولا يلزم من اخبار السكاكي
 عنه بذلك اعتقاده له (قوله لم يعرف حقيقتها) اى الافعال اى حقيقة منعها وهو المسند
 اليه (قوله فبعده) اى تبع صاحب المفتاح (قوله وفي غنى ان هذا) اى الذى قاله
 المصنف تبعا للرازي والسكاكي تكلف وذلك لان تقدير الفاعل الموجد هو الله تعالى
 في مثل هذه الافعال السابقة تقدير لما لا يقصد في الاستعمال ولا يتعلق به الغرض في التراكيب
 كما يؤخذ من كلام ابن يعقوب السابق وعجابه سم انما كان تكلفا لان الفاعل من قام به
 الفعل ولا يقال انه تعالى قام به السرور وغيره مما ذكر (قوله والحق ملاذكره الشيخ)
 وذلك لانه ليس مراده نفي الفاعل رأسا بل مراده نفي وجوب فاعل اسند اليه بالفعل
 قبل اسناده الى المجازى ومحصله انه لا يشترط في الجواز ان يكون المسند قد اسند قبل الى
 الفاعل الحقيقي بل يجوز ان يكون من اول الامر الى آخره لم يسند ذلك المسند الا الى
 الفاعل المجازى آه سم وحاصل ما في المقام انه لا نزاع بين القوم في ان الفعل الموجود
 في الخارج لا بد له من فاعل يقوم به في نفس الامر لاستحالة وجود الفعل بذاته لانه من
 الاعراض ومعاني هذه الافعال المتعدية في هذه الصور من المصرة والاقدام والزيادة
 ليست موجودة في الخارج اصلا لكونها امورا اعتبارية فلا يصح ان يكون لها فاعل
 حقيقى بحيث ينتقل الاسناد عنه الى الفاعل المجازى بل الموجود فيه بحسب قصد التكلم
 هو معاني الافعال اللازمة من السرور والقنوم والازدياد وعبر عن القنوم مثلا
 بالاقدام لاجل المبالغة في ملازمة الفعل للفاعل فاذا وجد القنوم لاجل الحق والسرور
 لاجل الرؤية وزيادة العلم بالحسن لاجل رؤية الوجه واريد المبالغة في ملازمة هذه
 المعاني للداعي لها يفرض هناك فاعل لتلك الافعال المتعدية ثم ينقل اسنادها من ذلك الفاعل
 للتوهم الى الداعي المذكور لتحصيل المبالغة المذكورة فان نقل الاسناد من الفاعل التوهم
 كنهله من الفاعل الحقيقى في تحصيل المبالغة فصيح القول بان هذه الافعال المتعدية لا يفاعل
 لها في الخارج لعدم وجودها فيه والفاعل التوهم بمنزلة العدم وهذا مذهب الشيخ
 واما الامام الرازي فيرى ان معاني الافعال اللازمة ممكنة وقد انقد الاجماع على
 ان كل ممكن لا بد له من فاعل موجود وحيث ان فيجب ان يكون لهذه الافعال فاعل

موجود يكون اسناد الافعال التعدية اللازمة لها الى ذلك الفاعل حقيقة وهو الله
عندنا والعبد عند المعتزلة ويرد عليه بان المراد بالفاعل في هذا المقام فاعل الافعال
اللازمة لا فاعل الافعال التعدية ولو سلم فليس المراد بالفاعل الموجد وانما
المراد به من قام به الفعل كما مر والله سبحانه وتعالى ليس فاعلا لهذه الافعال
بالمعنى المذكور اذ لا يقال انه تعالى قام به السرور ولا زيادة العلم بالحسن على
ان الشيخ ليس مراده نفي الفاعل رأسا بل مراده نفي وجود فاعل اسند اليه السند قبل
اسناده الى المجازي ومحصله انه لا يشترط في المجاز ان يكون السند قد اسند قبل
الى الفاعل الحقيقي بل يجوز ان يكون من اول الامر الى آخره لم يسند ذلك السند
الا الى الفاعل المجازي (قوله وانكره السكاكي) اي قال ليس في كلام العرب مجاز
عقلي ووجه الانكار ان المجاز خلاف الاصل وقد ثبت في الطرف قطعا واثباته
في الاسناد وان كان لاسناد فيه لكن يمكن رده الى المجاز في الطرف الواقع قطعا
والاصل رد ما تردد فيه الى اليقين والحاصل له على ذلك الانكار تقليل الانتشار
وتقريب الضبط لاعتبارات البلغاء باحتمال امثلة المجاز العقلي للاستعارة بالكنية
ويرد عليه ان ذلك ليس باول من العكس (قوله اي المجاز العقلي) اي ما يسمونه
بذلك (قوله وقال) اي في المضاح الذي عندي الخ ولما لم يحكم المصنف صورة انكاره
ذكرها الشارح وحكاها بالمعنى والافعارته هكذا والذي عندي هو نظم هذا النوع
في سلك الاستعارة بالكنية يجعل الربيع استعارة بالكنية عن الفاعل الحقيقي بواسطة
المبالغة في التشبيه على ما عليه مبنى الاستعارة بالكنية وجعل نسبة الانبات اليه
قرينة للاستعارة (قوله الذي عندي الخ) الذي مبتدأ صلتها الظرف وقوله نظمه
اي دخوله خبره اي دخول امثله اذ لا معنى لكون المجاز العقلي الواقع في الاسناد
من افراد الاستعارة بالكنية الواقعة في الطرف وقوله في سلك الاستعارة اي في بابها
ولا يخفى ما في هذا التركيب من الاستعارة بالكنية حيث شبه افراد الاستعارة
المذكورة بدرر واثبات السلك تخيل والنظم ترشيح والباء في قوله بالكنية لسيبة
اولانية (قوله يجعل الربيع) اي مثلا والباء للتصوير اي ان نظمه في سلك الاستعارة
مصور يجعل الربيع اي يجعل هذا اللفظ استعارة بالكنية عن الفاعل الخ وتوضيح
المقام انه لا بد في الاستعارة المذكورة من مستعار منه ومستعار ومستعاره فاذا قلت
انثبت النية اظفارها بفلان فالمستعار منه معنى السبع وهو الحيوان المفرس حقيقة
والمستعار لفظ السبع والمستعاره معنى النية ومعنى قولهم بالكنية انك كنييت
عن المستعار بشئ من لوازم معناه ولم تصرح به اعني الاظفار وهذا على طريق الجمهور
فيجعلون مدلول لفظ استعارة بالكنية المستعار اعني اللفظ الدال على المشبه به
الضمير والسكاكي يجعل مدلوله اللفظ الدال على المشبه فيقال عنده في تقريرها

(وانكره) اي المجاز العقلي
(السكاكي) وقال الذي
عندي نظمه في سلك
الاستعارة بالكنية يجعل
الربيع استعارة بالكنية
عن الفاعل الحقيقي بواسطة
المبالغة في التشبيه وجعل
نسبة الانبات اليه قرينة
للاستعارة وهذا معنى قوله
(ذاهبا الى ان مامر)
من الامثلة (ونحوه استعارة
بالكنية) وهي عند
السكاكي ان تذكر المشبه
وتريد المشبه به بواسطة
قرينة

شبهت النية بالسبع وادعينا انها فرد من افراده ثم اوردنا اللفظ الدال على المشبه مرادا منه المشبه به بواسطة قرينة دالة على ذلك كلفظ الاغفار واما على طريق المصنف فدلولة نفس التشبيه المضمرة في النفس وسيأتي ذلك مبسوطا وان تشبيه التشبيه استعارة مجرد تشبيهية (قوله بواسطة الخ) متعلق بجعل الربيع اى أن جعل هذا اللفظ استعارة حاصل بتوسط المبالغة في التشبيه والمراد بالمبالغة فيه ادخال المشبه في جنس المشبه به وجعله فردا من افراده ادعاء كما يرشد لذلك قول الشارح الآتي والجواب ان معنى هذه الاعتراضات الى آخر ما يأتي له (قوله وجعل نسبة الانبات الخ) عطف على بواسطة وقوله اليه اى الى الربيع ثم لا يخفى ان هذا يخالف لما اشتهر من ان قرينة الاستعارة بالكتابة عند السكاكى انبات الصورة الوهمية المسماة بالاستعارة التخيلية فيجب ان يأول على ان المراد وجعل نسبة ماهو شبيه بالانبات اليه قرينة واجيب بان ما اشتهر عنه محمول على الاستعارة بالكتابة في غير الكائنة في الجواز العقلي واما الواقعة فيه فالقرينة قد تكون امرا محققا فما اشتهر عنه غير كلى ويدل على ذلك انه نفسه صرح في بحث الجواز العقلي بان القرينة قد تكون امرا محققا كما في انبت الربيع البقل تأمل (قوله وهى عند السكاكى) اى بحسب اعتقاد المصنف بدليل الجواب الآتي في آخر الكلام (قوله ان تذكر المشبه) اى ذكر المشبه واعتراض بانها عند السكاكى لفظ المشبه لا ذكره واجيب بان اضافة ذكر المأول به قوله ان تذكر من اضافة الصفة للموصوف اى المشبه المذكور الخ (قوله وتريد المشبه به) اى حقيقة في اعتقاد المصنف (قوله بواسطة) متعلق بتريد وقوله ان تسب اليه اى للمشبه الذى اريد به المشبه به (قوله من اللوازم) اى الروادف والتوابع (قوله المساوية للمشبه به) اى التى تصدق حيث صدق وتكذب حيث كذب كالانبات فانه يصدق بصدق الفاعل الحقيق وينفى بانتفائه واعتراض بان الانبات في المثال ليس لازما مساويا لهذا المعنى لان الله تعالى موجود قبل الانبات لكونه قديما والانبات حادث فيتحقق الفاعل المختار مع ان الانبات قد لا يتحقق فحين المساواة واجاب بعضهم بان المراد بالانبات الانبات بالقوة ولا شك انه لازم مساو لكن قد يقال يلزم على هذا ان يكون معنى انبت الربيع البقل على كلام السكاكى قدر على الانبات والظاهر ان هذا غير مراد من هذا التركيب والحاصل انه ان لريد الانبات بالفعل ورد عليه انه لازم غير مساو وان اريد الانبات بالقوة ورد ماعلمه والاحسن ان يقال المراد بالانبات الانبات بالفعل وليس المراد بالمساواة عدم الانفكاك بحيث انها اى اللوازم توجد اذا وجد المشبه به وتنفي اذا تنفي بل المراد بكونها مساوية له انها لا توجد الا منه لكونها خاصة به اما مطلقا او بالنسبة للمشبه ولا شك ان الانبات لا يوجد الا منه تعالى وهذا لا ينافي في تحققه تعالى قبل تحقق الانبات (قوله ان تشبه

النية بالسبع) اى فى اغتيال الفوس بقوله ثم نمردها بالذكر اى مريدا بها المشبهه
وهو السبع لقوله سابقا وتريد المشبهه (قوله فنقول بخالب الخ) اعترض بان الخالب
ليست لازما مساويا لوجودها فى بعض الطيور واجيب بان المراد بالسبع المشبهه
كل ما يتبع او المراد بالخالب الخالب النامة وهى التى يحصل بها اغتيال الفوس
وانلافها بقرينة المقام كذا ذكر بعضهم لكن الذى ذكره المولى عبدالحكيم ان المراد
باللوازم المساوية للمشبهه ما كانت مخصصة به اما مطلقا واما بالنسبة للمشبهه ولا شك
ان الخالب يختص بها السبع بالنسبة للنية وحينئذ فهى مساوية للمشبهه بهذا
الاعتبار فلا حاجة لذلك الايراد من اصله (قوله بناء على ان الخ) علة لقوله ذاهبا
(قوله يعنى) اى السكاكى بالفاعل الحقيقى (قوله القادر المختار) اى هذا المفهوم
لامن حيث خصوص ذاته تعالى فلا يرد ان ادعاء كون الربيع ذاته تعالى ركبك جدا
آه عبدالحكيم (قوله وعلى هذا القياس) متعلق بمحذوف اى ويجرى على هذا
القياس اى الطريق اعنى تقرير الاستعارة بالكناية فى هذا المثال غير هذا المثال
اى ان غير هذا المثال جار على قياسه وطريقته فى نحو شئ الطبيب المريض شه
الطبيب بالفاعل الحقيقى وادعينا انه فرد من افراده ثم افرد الطبيب بالذكر مراداه
الفاعل الحقيقى بقرينة نسبة الشفاء الذى هو من لوازم الفاعل الحقيقى له وكذا
فى هزم الامير الجندشه الامير بالجيش وادعينا انه فرد من افراده ثم افرد الامير بالذكر
مراداه الجيش بقرينة نسبة الهزم اليه الذى هو من لوازم الجيش (قوله وحاصله)
اى حاصل جريان غير هذا المثال على قياسه اى طريقته او المراد وحاصل ما مر من تقرير
الاستعارة بالكناية فى جميع الامثلة (قوله فى تعلق وجود الفعل به) اى بكل من الفاعلين
وان كان تعلقه باحدهما على جهة اليجاد وبالأخر على جهة التسبب مثلا اى
ويدعى ان الفاعل المجازى من افراد الفاعل الحقيقى (قوله ثم يفرد الفاعل المجازى
 بالذكر) اى مرادا منه الفاعل الحقيقى (قوله وينسب اليه شئ) اى لاجل الدلالة
على ان المراد من الفاعل المجازى الفاعل الحقيقى (قوله اى فيما ذهب اليه السكاكى)
من رد الجواز العقلى للاستعارة بالكناية (قوله لانه) اى لان رده لها يستلزم الخ
واعلم ان استلزام كون المراد بالعيشة صاحبها ليس مقابلا لعدم صحة الاضافة
واخويه كما بوجه ظاهر قول المصنف بل استلزام مثل ذلك موجود فى الجميع
اذ يستلزم ان يكون المراد بالتهار فلانا نفسه وان يكون المراد بضمير هاماى العملة
وبالربيع هو الله تعالى ومدار الفساد عليه وانما المقابل لعدم صحة الاضافة
واخويه عدم صحة ان تكون العيشة ظرفا لصاحبها فكان الاولى للمصنف
ان يقول يستلزم ان لا يصح جعل العيشة فى قوله تعالى فهو فى عيشة راضية
ظرفا لصاحبها (قوله لانه) يستلزم ان يكون المراد بعيشة فى قوله تعالى فهو

وهى ان تسبب اليه شيئا
من اللوازم المساوية
للمشبهه مثل ان تشبه
النية بالسبع ثم نمردها
بالذكر وتضيف اليها
شيئا من لوازم السبع
فنقول بخالب النية نشبت
بفلان بناء على ان المراد
بالربيع الفاعل الحقيقى
للانبات يعنى القادر
المختار (بقرينة نسبة
الانبات) الذى هو من
اللوازم المساوية للفاعل
الحقيقى (اليه) اى الى
الربيع (وعلى هذا القياس
غيره) اى غير هذا المثال
وحاصله ان يشبه الفاعل
المجازى بالفاعل الحقيقى
فى تعلق وجود الفعل به
ثم يفرد الفاعل المجازى
 بالذكر وينسب اليه شئ
من لوازم الفاعل الحقيقى
(وفيه) اى فيما ذهب
اليه السكاكى (نظر

في عيشة راضية صاحبها) اما ان يراد بضمير عيشة اى الضمير الراجع اليها المستر
في راضية اى واذا كان هذا الضمير بمعنى صاحب العيشة كان مرجعه وهو عيشة
المرجور بنى بمعنى صاحبها ايضا بناء على اتحاد معنى الضمير ومرجعه كما سبذكره
الشارح بقوله وهذا الخ فيلزم طرفية الشيء في نفسه واما ان يراد بعيشة المرجور
بني لان مذهب السكاكى عدم اختصاص المجاز العقلى باسناد الفعل او معناه الى مرفوعه
فيلزم ما ذكر ايضا ولا يرد على هذا الاحتمال ان مذهب ان يذكر الفاعل المجازى
ويراد الفاعل الحقيقى والمرجور بنى ليس فاعلا لانه فاعل في المعنى كالمبتدأ في نهاره
صائم آه يس وقول الشارح وهذا مبنى الخ انما يحتاج اليه على الاحتمال الاول
اذكون المقاد بالضمير ما اريد بمرجعه على الثانى امر لازم قطعاً لا يحتاج الى تنبيه
عليه فلزوم طرفية الشيء في نفسه لا يحتاج الى واسطة (قوله صاحبها) لانه هو
الفاعل الحقيقى والفاعل المجازى يجب ان يراد به الفعل الحقيقى اى وحيث كان المراد
بالعيشة صاحبها فيلزم طرفية الشيء في نفسه لان ضمير هو راجع الى من في قوله تعالى
فاما من ثقلت الآية فهو نفس صاحب العيشة (قوله وهو) اى ما ذكرناه يقتضى
الخ وذلك لان حاصل ما ذكره ان يشبه الفاعل المجازى بالفاعل الحقيقى ويدعى انه
فرد من افراده ثم يفرد الفاعل المجازى بالذكر مراد به الفاعل الحقيقى بقرينة نسبة
ما هو من لوازم الفاعل الحقيقى اليه ولا شك ان هذا يقتضى ان المراد بالعيشة صاحبها
لانها فاعل مجازى فيجب ان يراد بها الحقيقى وهو الصاحب وهذا لا يصح اذ
لا معنى لقولنا فهو في صاحب عيشة راض صاحبها لما فيه من طرفية الشيء في نفسه
واجاب بعض الحواشى بانه يمكن ان يصحح ذلك القول بان يراد بالصاحب الجنس
التحقق في افراد اى انه كائن ومستقر في اصحاب العيشة الراضين وفيه نظر لانه اذا اريد
الجنس خرج عن الفاعل الحقيقى اذ ليس المراد به الجنس على ان عيشة نكرة فلا يصح
اطلاقها على الجمع تأمل (قوله وهذا) اى الاستلزام المتقدم الناشئ عنه الفساد مبنى
الخ يعنى ان محل كون مذهب اليه السكاكى يستلزم ان يكون المراد بالعيشة
صاحبها المستلزم لفساد المعنى مبنى على ان المراد من الضمير والرجع واحد وان
الضمير في راضية للعيشة بمعنى الصاحب فتكون العيشة بمعنى الصاحب ولا معنى
لطرفية حينئذ واما اذا ارتكبت الاستخدام بان اريد بالعيشة اولا المعنى الحقيقى
وهو التعيش اى ما يتعش به الانسان واريد بها في الضمير الصاحب وان المعنى فهو
في عيشة راض صاحبها فلا يلزم ذلك ولا اعتراض على السكاكى فان قلت اذا اتنى
الاستلزام المذكور في اسناد راضية الى الضمير بالاستخدام المذكور لا يفتنى اسناد
راضية والضمير معا الى العيشة على سبيل الوصفية فان ذلك الاسناد مجاز عقلى عند
السكاكى ايضا لانه لا يشترط في المسند ان يكون مفردا فلا او معناه وقدر كل مجاز

(لانه يستلزم ان يكون
المراد بعيشة في قوله تعالى
فهو في عيشة راضية
صاحبها لما ساقى)
في الكتاب من تفسير
الاستعارة بالكناية على
مذهب السكاكى وقد
ذكرناه وهو يقتضى ان
يكون المراد بالفاعل
المجازى هو الفاعل
الحقيقى فيلزم ان يكون
المراد بعيشة صاحبها
واللازم باطل اذ لا معنى
لقولنا فهو في صاحب
عيشة وهذا مبنى على
ان المراد بعيشة وضمير
راضية واحد (و) يستلزم
(ان لا تصح الاضافة
في كل ماضيف الفاعل
المجازى الى الفاعل الحقيقى
نحو نهاره صائم لبطان
اضافة الشيء الى نفسه)
اللازمة من مذهب لان
المراد بالنهار حينئذ فلان
نفسه

عقل الى الاستعارة فيلزم ان يكون الرد بالعيشة صاحبها قطعا لان الصفة هنا غير
الموصوف فلا اعتراض بحاله واجاب بعضهم بانه اذا كان الضمير بمعنى صاحب كان
اسناد الوصف مع الضمير الى العيشة حقيقيا لانه وصف سببي واسناد الوصف السببي
لموصوفه حقيقي نحو مررت برجل قائم انه قال العلامة الغنيمي وفي هذا الجواب
نظر لان الوصف السببي هو الرفع للاسم الظاهر المضاف لضمير الموصوف والوصف
هنا رفع للضمير فالاولى ان يجاب بان الضمير لم يرد به صاحب الحقيقي وانما اراد به
الصاحب الادعائي على ما يأتي للشارح وهو العيشة التي ادعى انها عين صاحب
وحينئذ لا يلزم من اصله لا يرد (قوله واحد) اي وهو صاحب العيشة (قوله في كل ما)
اي في كل تركيب والرابط محذوف اي في كل ما اضيف فيه الفاعل الخ (قوله
فلان نفسه) اي الذي هو مفاد الضمير في نهاره وفي ذلك اضافته الشيء الى نفسه وحله
على انه من اضافة السمي الى الاسم مما لا يلتفت اليه بل لبلغة مثل هذا الكلام وكثرة
وقوعه في كلام الله وكلام العرب آفة عوي (قوله ولا شك في صحة هذه الاضافة)
اي اضافة الفاعل المجازي للفاعل الحقيقي وهذا في قوة قوله واللازم باطل
(قوله كقوله تعالى الخ) هذا استدلال على صحة هذه الاضافة ووقوعها
(قوله وهذا اول) اي لانه نص في الرد عليه فهو ادفع للجدال بخلاف مثال الفن
فانه قدينا قس فيه بان اضافة الشيء الى نفسه انما توجد اذا كان المراد بالنهار وضمير
صائم واحدا واما اذا ارتكبت الاستخدام وجعل الضمير في صائم راجعا للنهار لا بالاعني
الاول وهو الزمان بل بمعنى الشخص فلا يلزم اضافة الشيء الى نفسه لان الاستعارة
انما هي في الضمير المستتر في صائم لافي نهاره (قوله لها مان) خبر يكون فهو متعلق
بالاستقرار المحذوف لا بالامر قيل ان هذا الالتزام انما يتوجه على السكاكي اذا كان
المسند مستعملا في معناه الحقيقي وله ان يمنع ذلك مدعيا ان معنى ابن او امر بالبناء
واوقدلى ياها مان او امر بالايقاد فصح ان النداء له والخطاب معه وفيه ان هذا
خروج عما نحن بصده لانه حينئذ يكون من المجاز في الطرف فيخرج عن المجاز العقلي
كما يقول المصنف وغيره ومن الاستعارة بالكناية كما يقول السكاكي (قوله لان
المراد به) اي في ضمير ابن هو العملة وذلك لانه شبه الفاعل المجازي وهو هاما مان بالفاعل
الحقيقي الذي هو العملة ثم افرد المشبه بالذكر مرادا به المشبه حقيقة فصار الكلام
ياها مان ابن يا عملة فالنداء لشخص والخطاب مع غيره وهذا قائم اذا لا يجوز تعدد
الخطاب في كلام واحد من غير تنبيه اوجع او عطف (قوله لان النداء له الخ) اي
فيكون الامر له ايضا اذا لا يجوز تعدد المخاطب في كلام واحد من غير تنبيه اوجع
او عطف (قوله ان يتوقف نحو انت الخ) اي ان ما قاله السكاكي يستلزم ان يتوقف
استعمال نحو انت الربيع البقل على السمع اي على السماع من الشارع (قوله لان

ولا شك في صحة هذه الاضافة
ووقوعها كقوله تعالى
فاربحت تجارتهم وهذا
اولى في التنبيل (و)
يستلزم (ان لا يكون الامر
بالبناء) في قوله ياها مان ابن
لي صرحا (لها مان) لان
المراد به حينئذ هو العملة
انفسهم واللازم باطل لان
النداء له والخطاب معه (و)
يستلزم (ان يتوقف نحو انت
الربيع البقل) وشفى الطيب
المريض وسررتي رؤيتك
بما يكون الفاعل الحقيقي
هو الله تعالى (على السمع)
من الشارع لان اسماء الله
تعالى توقفية واللازم
باطل لان مثل هذا التركيب
صحيح شائع ذائع عند القائلين
بان اسماء الله تعالى توقفية
وغيرهم سمع من الشارع
اولم يسمع

اسماء الله الخ (المراد بها ما يطلق عليه تعالى (قوله توفيقية) اى تعليلية اى فلا
 فلا يطلق عليه تعالى اسم لاحقيقة ولا مجازا ما لم يرد اذن من الشارع كالرجح فانه
 مجاز اى ولم يرد اطلاق الريع والطيب والرؤية على الله تعالى (قوله صحيح) اى
 لغة وشرعا وعرفا (قوله عند القائلين الخ) هذا جواب عما يقال لعل الصحة
 والشيوع عند من لا يشترط التوقيف في اسماء الله تعالى (قوله شائع الخ) اى فشيوعه
 يدل على ان المراد بالريع غير الله ولو كان المراد به المولى لتوقف على السماع
 من الشارع عند القائل بالتوقف على الاذن (قوله كما ذكرنا) حيث بين بعد كل
 ملازمة بطلان لازمها (قوله فينتفى كونه) اى المجاز العقلى من باب الاستعارة
 بالكناية اى لانه ملزوم واذا انتفى ذلك الملزوم ثبت المطلوب وهو نقيضه (قوله
 ويراد المشبه به حقيقة) اى كما فهمه المصنف (قوله بل المشبه ادعاء) اى وهو نفس
 المشبه الذى ادعينا انه فرد من افراد المشبه به فهو يقول شبه الريع بالتساعل
 المختار وادعينا ان الريع فرد من افراد الفاعل المختار بحيث صار للتساعل المختار
 فردان احدهما متعارف وهو المولى سبحانه والاخر غير متعارف ثم ذكر اسم المشبه
 مراد به المشبه به ادعاء، وحينئذ فلا يلزم اطلاق الريع على الله وكذا نقول فى قوله
 فى عيشة راضية شبه الفاعل المجازى وهو العيشة بالفاعل الحقيقى وهو الصاحب
 وادعى انه فرد من افراده ثم ذكر لفظ المشبه مراد به المشبه به ادعاء، وهو العيشة بمعنى
 التعيش فلم يلزم ظرفية الشئ فى نفسه وكذا نقول فى نهارة صائم شبه النهار بالصائم
 وادعينا انه فرد من افراده ثم ذكر اسم المشبه وهو النهار مراد به المشبه به ادعاء،
 وحينئذ فلم يلزم اضافة الشئ الى نفسه هذا محصله وهذا الجواب مردود وذلك
 لان المشبه به ادعاء، هو نفس المشبه فيكون اسناد ما هو من لوازم المشبه به حقيقة كالانبات
 لذلك المشبه اسنادا للشئ لغير ما هو له وهو مجاز عقلى مثلا لالريع فى قولك انبت الريع
 البقل شبه بالفاعل المختار وادعى انه فرد من افراده ثم ذكر لفظ الريع مراداً منه الفاعل
 المختار ادعاء، شك ان الفاعل المختار ادعاء، هو الريع بمعنى الزمان والمطر وهو المشبه الذى
 ادعى له القادرية ولا شك ان حق الانبات ان لا يسند اليه لانه ليس قائما به واتمحقه ان يسند
 للفاعل المختار الحقيقى واسناد الشئ لغير ما هو له مجاز عقلى وكذا نقول فى باقى الامثلة
 فقد اضطر السكاكى الى القول بالمجاز العقلى والحاصل انه ان اراد بالسند اليه فى امثلة
 المجاز العقلى الفاعل الحقيقى لزمه ما ذكره المصنف وان اراد به الفاعل الادعاءى
 لزمه القول بالمجاز العقلى وهو اشكال صعب لا يحصى عنه ويرد على هذا الجواب
 بحث آخر وهو ان لفظ المشبه مستعمل فيما وضع له تحقيقا وحينئذ فلا يندرج فى الاستعارة
 التى هى مجاز وادعاء السبعة مثلا لثنية لا يحصى نفعا لان ذلك لا يخرجها عن كون
 اللفظ وضع لها حقيقة لكن قد اجاب العلامة السيد فى شرح المفاتيح عن هذا بان ما هو

واللوازم كلها متنفية)
 كما ذكرناه فينتفى كونه من باب
 الاستعارة بالكناية لان انتفاء
 اللازم يوجب انتفاء الملزوم
 والجواب ان مبنى هذه
 الاعتراضات على ان مذهبه
 فى الاستعارة بالكناية
 ان يذكر المشبه ويراد المشبه
 به حقيقة وليس كذلك بل
 المشبه به ادعاء، وبالمغة
 لظهور ان ليس المراد بالنية
 فى قولنا بحال النية نشيت
 بفلان هو السبع حقيقة

خارج عن الموضوع له اذا اعتبره صيره غير الموضوع له وحيداً فيكون لفظ
النية مستعملاً في غير ما وضع له حيث ارد بالنية الموت مع وصف السبعة لكن باداء
السبعة له اى وجعل لفظ النية مرادفاً لفظ السبع ادعاء ومثل ما قيل هنا يقال المراد
بالعينة صاحبها باداء الصاحبة لها وبالنهار الصائم باداء الصائمة له بالحققة
حتى يفسد المعنى وتبطل الاضافة ويكون الامر بالبناء لهامان كما ان النداء له لكن
باداء انه بان وجمله من جنس العملة لفرط المباشرة ولا يكون الربيع مطلقاً على الله
تعالى حتى يتوقف على السمع اذ المراد به حقيقة الربيع لكن باداء انه قادر مختار
من اجل المبالغة في التشبيه (قوله والمصنف لم يطلع عليه) هذا في غاية التعديل اطلع
عليه ولم يرتضه وأشار الى رده بقوله ذاهبا الى ان مامر الخ فانه يشير الى قوله تعالى
فان تذهبون (قوله ولانه ينتقض الخ) الحاصل ان السكاكى ادعى ان كل مجاز عقلى
استعارة بالكنية ودليله على ذلك كما اشار له الشارح بقوله والحاصل الخ ان كل مجاز
عقلى قد ذكر فيه المشبه واريده المشبه بواسطة القرينة وكل ما هذا شأنه فهو
استعارة بالكنية فامر من قول المصنف وفيه نظر لانه يستلزم الخ منع لصغرى الدليل
وسند المنع استلزام الباطل من طرفية الشيء لنفسه واطافة الشيء نفسه الى آخر
مامر وما ذكره المصنف هنا نفى للدليل بالتخلف وذلك لان دليله هذا يجرى
في المجاز العقلى الذى ذكر فيه الطرفان والاستعارة بالكنية لا يجمع فيها بينهما
لاستراطهم فاطمة عدم ذكر المشبه فيها (قوله مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقى)
اى وهو الضمير في نهارة وليله لان المراد به الشخص والضمير في صائم وقائم هو الفاعل
المجازى وهو المشبه (قوله لاشتماله على ذكر طرفى التشبيه) اى وهما المشبه وهو
الفاعل المجازى الذى هو مصدوق الضمير في صائم وقائم والمشبه به الذى هو الفاعل
الحقيقى وهو الضمير في نهارة وليله لان المراد به الشخص ان قلت هذا خلاف مامر
للمصنف من لزوم اضافة الشيء لنفسه في نهارة صائم فان ما تقدم يفيد ان المراد بالنهار
والضمير المضاف اليه شيء واحد وما هنا يفيد انها شيان وان الضمير في صائم راجع
لنهار بمعنى آخر اوجب بان هذا من باب التردد في الاعتراض فاللزام للسكاكى احدهما
فاسبق من لزوم اضافة الشيء الى نفسه مبنى على ان المراد بالنهار الفاعل الحقيقى
وان ضمير صائم راجع له بهذا المعنى وما هنا مبنى على ان المراد بالنهار حقيقته
وان ضمير صائم راجع له بمعنى آخر وهو الصائم فلا مقر له من لزوم واحد من امرين كل
منهما ممنوع (قوله والجواب الخ) هذا منع وسند وحاصله لان لم ان ذكر طرفى
التشبيه مانع من الحمل على الاستعارة مطلقاً بل انما يمنع من الحمل عليها اذا كان
ذكرهما ينهى عن التشبيه والا فلا يمنع كما هنا (قوله ينهى عن التشبيه) اى يدل عليه
بان يكون المعنى لا يصح الا بملاحظة التشبيه وذلك اذا وقع المشبه به خبراً عن المشبه

والسكاكى مصرح بذلك
في كتابه والمصنف لم يطلع
عليه (ولانه) اى ما ذهب
اليه السكاكى (ينتقض)
بنحو نهارة صائم (وليله)
قائم وما شبه ذلك مما يشتمل
على ذكر الفاعل الحقيقى
(لاشتماله على ذكر طرفى
التشبيه) وهو مانع من حمل
الكلام على الاستعارة كما
صرح به السكاكى والجواب
انه انما يكون مانعاً اذا كان
ذكرهما على وجه ينهى
عن التشبيه

حقيقة او حكما بان وقع صفته او خالاه نحو زيد اسد ورأيت زيدا اسدا ومررت
برجل اسد فحمل الاسد الحقيقي على زيد او الرجل ممنوع لباينهما فمعين الحمل على التشبيه
بتقدير ادائه وان المعنى انه كالاسد واما اذا كان الجمع بينهما لا يفتى عن التشبيه فلا يمنع
من الحمل على الاستعارة كقولك سيف زيدا في يد اسد واذا لقيني زيدا رأيت السيف في يد
اسد وكما في قولك نهاره صائم وليله قائم فان الاضافة فيه لامية لتعيين الشبه المستعار
لان المشبه بالشخص نهار مخصوص لا مطلق نهار وانما يكون ظرفا التشبيه مذكوري
على وجه يفتى عن التشبيه لو كانت الاضافة بانية فانه في معنى الحمل للبالغة
في التشبيه كافي لجين الماء وبهذا اندفع ما قبل اى فرق بين لجين الماء ونهاره صائم
حيث جعل الاول من باب التشبيه دون الثاني بل جوزتم كونه من باب الاستعارة
مع ان في كل منهما اضافة غاية الامر ان في نهاره صائم اضافة المشبه الى المشبه
وفي لجين الماء اضافة المشبه الى المشبه وهل هذه التفرقة الا محض تحكم واعلم ان
ما ذكره الشارح من الجواب مبنى على تسليم كون المثال المذكور فيه جمع بين الطرفين
ولك ان تمنع ذلك وذلك لان المراد بالنهار معناه الحقيقي والمشبه به الشخص الصائم
مطلقا لا بقيد كونه فلانا وهو غير مذكور اذ هو غير الضمير المضاف اليه النهار لانه
عائد على فلان بقطع النظر عن كونه صائما او غير صائم فأمل (قوله بدليل انه) اى
السكاكى (قوله قد زار زراره على القمر) اوله (لا تنصبوا من بلى غلاته) البلى بكسر
الباء والقصر مصدر بلى الثوب بلى اى صار خلقا واذا قصت به المصدر
مددت قال الجراح

بدليل انه جعل قوله قد زار
ازراراه على القمر من باب
الاستعارة مع ذكر الطرفين
وبعضهم لما لم يقف على
مراد السكاكى بالاستعارة
بالكناية اجاب عن هذه
الاعتراضات بما هو برى
عنه ورأينا تركه اولي

• والمرء يليه بلاء السربال • كره البسالى واختلاف الاحوال •

والفلاة شعار بلبس تحت التوب وتحت الدرع ايضا وزر بضم الزاى كما هو المجموع
من الاشباخ بمعنى شد من زررت القميص ازره زرا اذا شدت اززاره عليه والازرار
جمع زر بالفتح كاثواب اوجع زر بالضم كما قرأ جمع قرء وزر القميص معروف
(قوله مع ذكر الطرفين) وهما القمر وضمير اززاره الراجع للشخص المشبه بالقمر
ومع ذلك فالقمر مستعار لذات المحبوب استعارة مصرحة فان قلت الجمع بين الطرفين
انما يظهر على ما قلنا من ان ضمير اززاره للمحبوب ويمكن ان يكون راجعا للفلاة
وذكر الضمير باعتبار انها توب او قميص وحينئذ فلا يكون فيه جمع بين الطرفين قلت
بل فيه جمع ايضا وذلك لان ضمير غلاته راجع للمحبوب فذكر الطرفين حاصل باعتباره
(قوله وبعضهم الخ) اى وهو الشارح الخلل (قوله للمليف الخ) لانه زعم
ان مذهب السكاكى في الاستعارة بالكناية ان يذكر المشبه ويراد به المشبه به
حقيقة كما اعتقده المصنف على ما قاله الشارح وكان الظاهر ان يقدم الشارح هذا
الكلام قبل قول المصنف ولانه ينتقض الخ لكونها اجوبة عن الاوامات السابقة

(في قوله)

في قوله وفيه نظر لانه يستلزم الخ لكن اخره الشارح اشارة الى عدم الاهتمام بشأه
وانها اجوبة يعتد بها (قوله ورأينا تركه اولى) اى رأينا تركه وعدم ذكره في المختصر
اولى وان اردت الاطلاع عليه فعليك بالمطول

﴿ احوال المسند اليه ﴾

(قوله من حيث انه مسند اليه) هذه حثية تفيد واحترز بذلك عن الامور العارضة
له لان هذه الحثية ككونه حقيقة او مجازا فانها عارضان له لان هذه الحثية بل من
حيث الوضع وككونه كايا او جزيا فانها عارضان له من حيث كونه لفظا وككونه
جوهر او عرضا فانها عارضان له من حيث ذاته وككونه ثلاثيا او رباعيا مثلا
فان ذلك عارض له من حيث عدد حروفه فلاتذكر هذه العوارض في هذا البحث وانما
لم يجعل الحثية للتعليل لصيرورة المعنى الامور العارضة له من اجل كونه مسندا اليه
فيفيد ان الحذف والذكر والتعريف والتكثير وغير ذلك من الاحوال عارضة له
من اجل كونه مسندا اليه مع انه ليس كذلك بل الحذف انما عرض له لاجل الاحتراز
عن العبث وتحويل العدول الى اقوى الدليلين الى آخر ما قل المتن وكذا الذكر
انما عرض له لكونه الاصل الى آخر ما قل المصنف ايضا وايضا جعلها للتعليل
يرد عليه ان العلة ككونه مسندا اليه لا تقتضى امرين متنافيين كالذكر والحذف
ان قلت من جملة الامور العارضة له من حيث كونه مسندا اليه الرفع يقتضاه ان يذكر
هنا مع ان محله كتب النحو قلت اضافة احوال للسند اليه للعهد اى الاحوال
المعهودة للسند اليه وهى التى يطابق اللفظ مقتضى الحال وحينئذ يقول الشارح
اى الامور العارضة له اى التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فخرج الرفع في قام
زيد وزيد قائم قائم وان كان عارضا له من حيث انه مسند اليه لكن لا يطابق به
اللفظ مقتضى الحال وحينئذ فلا يذكر هنا كذا ذكر بعضهم قال عبد الحكيم ولا حاجة
لذلك لان المقصود ان الامور المذكورة في هذا الباب عارضة للسند اليه لذاته
لان كل ما هو عارض له لذاته فهو مذكور في هذا الباب (قوله وقدم المسند اليه)

اى من حيث احواله وقوله على المسند اى من حيث احواله ايضا (قوله لاسياني)
اى من انه الركن الاعظم في قوله تنبيها على ان المسند اليه هو الركن الاعظم (قوله
اما حذفه الخ) قاعدة المصنف ان الواقع بعد اما هو مقتضى الحال والواقع بعد لام
التعليل هو الحال فالاحتراز عن العبث وكذا ما بعده احوال تقتضى الحذف وهذا
كالصريح في ان مقتضى الحال هو الخصوصية فظهر لك ان احوال المسند اليه
مثلا مقتضيات للاحوال اى للامور الداعية ليراد الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة
ثم ان من العلوم ان الحذف فعل الفاعل لانه مصدر وحينئذ فهو من اوصاف
الشخص لان اوصاف المسند اليه العارضة له واجيب بان المصنف اطلق الحذف

(احوال المسند اليه)

اى الامور العارضة له
من حيث انه مسند اليه
وقدم المسند اليه على
المسند لاسياني (اما حذفه)
قدمه على سائر الاحوال
لكونه عبارة عن عدم
الاتيان به وعدم الحادث
سابق على وجوده وذكره
هنا بلفظ الحذف و في
المسند بلفظ الترك تنبيها
على ان المسند اليه هو
الركن الاعظم الشديد
الحاجة اليه حتى انه اذا
لم يذكر فكأنه أتى به ثم
حذف بخلاف المسند فانه
ليس بهذه الثابتة فكأنه
ترك من اصله

واراد به الحاصل بالمصدر وهو الانحذف وكذا يقال فيما بعده او يجعل هذه الامور
مصدر المبني للفعول بناء على مذهب من يجوز مجيء المصدر من المبني للفعول حينئذ
فكون هذه الامور احوالا للسند اليه ثم ان المراد حذفه لقريفة معينة من غير اقامة
شيء مقامه وحينئذ يكون لغرض معنى كما هو اللائق بالفتن لا بمجرد امر لفظي ولهذا
يظهر وجه اقتصار المصنف على حذف المبتدأ من السند اليه لان الفاعل اذا حذف
اما ان يقوم شيء مقامه كما في باب النيابة وباب الاستثناء المرفوع وباب المصدر ولا يحتاج
الحذف حينئذ لقريفة بل الحذف للامر الداعي اليه واما لغرض لفظي كالنقاء الساكنين
في نحو اضربن يا قوم واضربوا الرجل (قوله لكونه عبارة عن عدم الاتيان به) هذا
تفسيره بحسب الاصطلاح وان كان لفظه من حيث مفهومه القوي اعني الاسقاط
مشعرا بانه انعدم بعد الاتيان وانما لم يفسر الحذف بالعدم اللاحق التاخر عن الذكر
مع ان الحذف اسقاط فناسبه لعدم اللاحق اقوى لان الواقع هنا في نفس الامر
هو عدم السابق لانه لم يؤت بالسند اليه اصلا لانه اتى به ثم اسقط (قوله وعدم
الحادث سابق على وجوده) اي وحينئذ فالحذف مقدم على الذكر واعتراض بان هذه
العلة انما تنتج تقدمه على الذكر خاصة دون سائر الاحوال لان الحذف مقابل له
دون بقية الاحوال كالتعريف والتكبير اذ ليس مقابلا لها حتى يقال عدم الحادث
سابق على وجوده واجيب بان بقية الاحوال متفرعة على الذكر لانها
تفصيل له والمقدم على الاصل يستحق التقديم على الفرع واعتراض بان التعريف
والتكبير يمكن اعتباره كما في المحذوف واجيب بانه وان كان كذلك الا انه بالقياس
على المذكور (قوله وذكره هنا) اي وذكر عدم الاتيان به ويجوز ان يرجع الضمير
للمحذوف ويكون الكلام على حذف مضاف ناسحا اي معنى الحذف (قوله وفي السند)
اي وفي احوال السند (قوله الشديد الحاجة اليه) بيان لكونه اعظم واعتراض
بان كلا من السند والسند اليه يتوقف عليه الاخبار وحينئذ فلا معنى لاعتبار كون
احدهما ركنا اعظم دون الآخر واجيب بان السند اليه كما يتوقف عليه الاخبار
يتوقف عليه السند لانه صفة له لان المراد من السند اليه الذات ومن السند الصفة
والصفة تتوقف على الموصوف بخلاف السند فانه وان توقف عليه الاخبار لا يتوقف
عليه السند اليه (قوله حتى انه الخ) حتى للتفريع بمنزلة الفاء اي فاذا لم يذكر فكأنه
اتى الخ اي تخيل انه اتى به ثم حذف وان كان الواقع ليس كذلك واذا تخيل كذلك
علم انه ملحوظ في القصد (قوله فانه ليس بهذه النسبة) اي المنزلة اي ليس بركن
اعظم وقوله فكأنه ترك اي فاذا لم يذكر تخيل انه ترك من اصله اي من اول الامر
واعترض بان تركه عدم ذكره وهو محقق وحينئذ فلا يناسب ايراد لفظ كائن واجيب
بان المراد بتركه تركه مطلقا اي حقيقة وحكما بحيث لا يكون مقدرا ومرادا مع انه

مذكور حكما ثم ان هذا الكلام يقتضى ان الحذف عبارة عن العدم اللاحق والنكته
التي ذكرها لتقديم الحذف على غيره تقتضى ان الحذف عبارة عن العدم السابق
فيتنافيان ويدفع التناقض بان نكتة تقديم الحذف باعتبار الواقع لان الواقع ان السند
اليه لم يذكر في الكلام اصلا ونكتة التعبير بالحذف دون التوكيد باعتبار التحيل والتوهم
فظنرا الى شيوع استعمال الحذف في العدم اللاحق وهو عدم الشيء بعد ذكره (قوله
فلاحتراز عن العبث) اعلم ان الحذف يتوقف على امرين احدهما وجود ما يدل
على المحذوف من القرائن والثاني وجود المرجح للحذف على الذكر اما الاول فهو
مذكور في غير هذا الفن كالنحو واما الثاني فقد شرع المصنف في تفصيله بقوله فلاحتراز
الخ وحاصله ان من جملة مرجحات الحذف على الذكر قصد التحرز والتباعد عن العبث
وذلك ان ما قامت عليه القرينة وظهر عند المحاطب فذكره بعد عبثا اى خاليا عن الفائدة
فيحذفه البليغ لتلاينسب الى العبث اى الاتيان بشئ زائد عن الحاجة لاتيانه بما هو
ظاهر معلوم والمعبث لا يلتفت الى كلامه ولا يتلقى منه بالقبول فقول المصنف فلاحتراز
اى فلقصد التحرز والتباعد عن العبث اى لو ذكر (قوله بناء على الظاهر) حال
من العبث اى حال كون العبث مبينا على ما هو الظاهر من اغناء القرينة عنه وقوله
وان كان في الحقيقة اى والحال انه بالنظر للحقيقة ونفس الامر ركن من الكلام فينبغي
الالتفات له والتصريح به فلا يكون ذكره عبثا وان قامت القرينة لان الاكتفاء
بالقرينة ليس كالتذكر في التنصيص على ما هو المقصود الالهم آه عبد الحكيم وكتب
بعضهم مانصه واحتراز بقوله بناء على الظاهر عن الحقيقة ونفس الامر واورد
عليه ان هذا يقتضى ان العبث في ذكره انما يكون اذا قطع النظر عن الحقيقة واما
مع النظر الى الحقيقة من انه ركن للاسناد فلا عبث في ذكره وليس كذلك لانه لا تنافي
بين كونه ركن في الكلام وكونه عبثا الا ترى ان الكلام اذا علم بسائر اجزائه
يكون ذكره عبثا فبالاولى جزؤه فالتنافي للعبث انما هو عدم علمه بالقرينة
لحق العبارة بناء على القرينة لانه اذا قطع النظر عن القرينة اتى العبث واجيب بان
قوله بناء على الظاهر احتراز عن عدم علمه بالقرينة لاعن الحقيقة من كونه ركن للاسناد
ولاشك انه بالنظر الى كونه غير معلوم بالقرينة لا عبث في ذكره لانه اتيان بما لا يستغنى
عنه ويدل لذلك قول الشارح لدلالة القرينة عليه فانه يفيد ان المحترز عنه عدم علمه
بالقرينة وعبارة سم حاصل المراد من كلام المصنف ان للسند اليه اعتبارين احدهما
كونه ركن الثاني ~~مكونه~~ معلوما فبالاعتبار الاول مع قطع النظر عن الثاني
لا يكون ذكره عبثا وبالاختبار الثاني مع قطع النظر عن الاعتبار الاول يكون
ذكره عبثا لانه اتيان بما يستغنى عن الاتيان به وقد اعترض اصحاب الحواشي
بان كونه ركن لا ينافي في العبثية فلعله يدفع بذلك فتأمل انتهى (قوله او تحيل

(فلاحتراز عن العبث)
بناء على الظاهر) لدلالة
القرينة عليه وان كان في
الحقيقة هو ركن من
الكلام (او تحيل العدول
الى اقوى الدليلين من العقل
واللفظ) فان الاعتماد

(العدول الخ) عطف على الاحترار والتحليل بمعنى الابهام وهو مصدر مضاف
 لفعوله الثاني اى تخيل المتكلم للسامع العدول الى اقوى الدليلين اى ان من جملة
 الامور التى مراعاتها ترجح الحذف قصد التكلم ان يتخيل السامع اى ان يوقع في خياله
 وفي وهمه بذلك الحذف انه عدل الى اقوى الدليلين اللذين هما العقل واللفظ واقواهما
 هو العقل لان الادراك به يحصل من اللفظ ومن غيره فحذف المسند اليه يتبادر
 للذهن ان ادراكه بالعقل خاصة وعند ذكره يتبادر للذهن ان ادراكه باللفظ وذلك
 التحليل يوجب نشاط السامع وتوجه عقله نحو المسند اليه زيادة توجه (قوله
 من العقل واللفظ) بيان للدليلين لا لا قواهما وفي الحقيقة العقل ليس بدال فضلا
 عن كونه اقوى وانما الدال اللفظ والعقل آلة للادراك منه فوصفه بالدلالة على طريق
 التجوز من حيث ان النفس تدرك بسببه (قوله فان الاعتماد) اى فان اعتماد السامع
 في فهم المسند اليه وهذا علة لتخيل العدول (قوله عند الذكر) اى للسند اليه (قوله
 من حيث الظاهر) اى وفي الحقيقة الاعتماد على العقل واللفظ معا وهذا جواب عما
 يقال كيف يعتمد على اللفظ مع انه لا بد من دلالة العقل بان يعلم ان هذا اللفظ موضوع
 لكذا وحاصل الجواب ان الاعتماد على اللفظ انما هو بحسب الظاهر وان كان في الحقيقة
 ونفس الامر معتمدا على العقل واللفظ معان الالفاظ ليست الآلات وضعها الواضع
 ولا دلالة لها بحسب ذاتها (قوله وعند الحذف على دلالة العقل) اى من حيث
 الظاهر بدليل قوله وانما قال تخيل لان الدال حقيقة الخ وانما يذكر هذا القيد
 اعنى قوله من حيث الظاهر هنا اشارة الى كثرة مداخلية العقل فكانه مستقلا آه
 فنارى (قوله لافتقار اللفظ اليه) اى لافتقار اللفظ دائما اليه في الدلالة لان اللفظ
 لا يمكن ان يفهم منه شئ بدون واسطة العقل بخلاف العقل فانه يمكن ان يدرك بدون
 توسط لفظ كما في المعقولات الصرفة وكما في دلالة الاثر على المؤثر والحاصل ان اللفظ
 لا يمكن ان يفهم منه شئ بدون واسطة العقل بخلاف العقل فانه يمكن ان يدرك به
 بدون توسط لفظ وان كان بحسب العادة لا بد من تخيل الالفاظ حتى كأن الفكر
 يتأخر نفسه بالفاظ مخيلة (قوله وانما قال الخ) هذا جواب عما يقال لم زاء المصنف
 تخيل وهلا قال او للعدول الى اقوى الدليلين الخ وحاصل الجواب انه انما زاد لفظ
 تخيل لان العدول ليس محققا بل امر متخيل متوهم لان كونه محققا يتوقف على
 كون كل من العقل واللفظ مستقلا في الدلالة على المسند اليه عند حذفه وليس كذلك
 لان لفظ المقدر المدلول عليه بالقرائن مدخلا في الدلالة عليه عند الحذف بناء على
 ان المدلول عليه بالقرائن هو اللفظ المقدر دون ذات المسند اليه وحاصل ما في المقام
 ان الدليل لا يكون دليلا الا اذا كان مستقلا بالدلالة وقد علمت ان كلا من العقل
 واللفظ لا استقلال له بالدلالة على المسند اليه لا عند الذكر ولا عند الحذف والدليل

عند الذكر على دلالة اللفظ
 من حيث ان الظاهر وعند
 الحذف على دلالة العقل
 وهو اقوى لافتقار اللفظ
 اليه وانما قال تخيل لان
 الدال حقيقة عند الحذف
 هو اللفظ المدلول عليه
 بالقرائن (كقوله قال
 لي كيف انت قلت حليل)
 لم يقل انا حليل للاحتراز
 والتحليل المذكورين

مجموعهما في الحالتين فليس عندنا دليلان فضلا عن وجود أقوى ثم اذا حذف التكلم
 المسند اليه فقد خيل للسامع ان هناك دليلين وانه عدل عن الاضعف منهما الى الاقوى
 وهو العقل وجعله أقوى باعتبار ما علمته مامرا واعلم ان تقرير السؤال والجواب اللذين
 اشار لهما الشارح على الوجه الذي قلناه هو ما يؤخذ من كلام ابن يعقوب وعبد الحكيم
 وغيره من حواشي المطول فلا تلتفت لما ذكره بعضهم في تقريرهما واعترض على
 الشارح بما هو غير وارد عليه (قوله لان الدال حقيقة عند الحذف هو اللفظ) اي المقدر
 المدلول عليه بالفرائض لذات المسند اليه واعترض بانه اذا كان اللفظ عند الحذف هو
 الدال حقيقة كان هذا مناقضا لقوله السابق والاعتماد عند الحذف على دلالة العقل
 وهو أقوى وايضا لا يتأتى ادراك المسند اليه من التركيب بدون العقل كما لا يتأتى ادراكه
 بالعقل بدون اللفظ فلا وجه لحصر الدلالة عند الحذف في اللفظ المقدر وقد يجاب بان
 الحصر المستفاد من ضمير الفصل اضافي اى ليس الدال عند الحذف العقل وحده وهذا
 لا يتناقض ان الدلالة لهما معا وحيث لا يتناقض قوله سابقا والاعتماد عند الحذف على دلالة
 العقل لان المراد من حيث الظاهر كما قلنا فان قلت الحصر غير صحيح في نفسه لجواز ان
 يدل بالفرائض على ذات المسند اليه مع قطع النظر عن الالتفات قلت هذا وان كان امرا
 يمكننا في نفسه الا ان ما ذكر بناء على ما استمر في العادة من ان فهم المعاني قلما ينفك عن تخيل
 الالفاظ وقال العلامة عبد الحكيم ضمير الفصل هنا مجرد التأكيد لا لا قصر فانه باطل
 لما رضته لما مر من قوله من حيث الظاهر اى ولقوله والاعتماد عند الحذف على
 دلالة العقل (قوله كقوله قال لي الخ) تمامه (سهر دائم وحزن طويل) اى حالى
 سهر دائم قال العباسي في الشواهد ولم اعلم قائله (قوله والتخيل المذكورين) فيه
 اشارة الى ان اوفى قول المصنف او تخيل مائة خلو قبحوز أجمع وقوله للاحتراز الخ
 علة لقوله لم يقل الخ وهذا البيت يصلح مثالا لادعاء التمين وضيق المقام بسبب ضمير
 حاصل من شدة الزمان ومصابب الهوى بحيث جعلته لا يقدر على التكلم بازيد
 بما يفيد الغرض ويصلح مثالا للمساوقة على الوزن ايضا فيصح التمثيل بذلك البيت
 لكل (قوله هل يتبى ام لا) اى ام لا يتبى الا بالصراحة وذلك كما لو حضر عندك
 رجلان احدهما تقدمت له صحة دون الآخر فقول المضطرب الذى هو غيرهما
 قادر تريد صاحب غادر اى من تقدمت له صحة غادر فحذف المسند اليه اختيارا
 للسامع هل يتبى ان المسند اليه هو صاحب بقرينة ذكر الضمير اذ لا يناسب الا صاحب
 او لا يتبى بذلك (قوله هل يتبى ام لا) اعترض بان هل لطلب التصور وام لطلب
 التصديق وحيث فلا يصح ان تكون ام معادلة لهل فالصواب ان يتبى ام لا واجب
 بان في الكلام حذف همزة الاستفهام والاصل اهل يتبى لان ام المنصلة لازمة للهمزة

فام انما عادت الهمزة لاهل ولا يقال يلزم على كون الاصل اذ ذكر دخول الاستفهام على مثله وهو ممنوع لان هل هنا بمعنى قد على حد قوله تعالى هل اتى على الانسان حين من الدهر وحيث لم يلزم ما ذكر كذا قال ارباب الحواشي وعبرة عبد الحكيم ام هنا منقطعة وما قيل ان الصواب في التعبير ايته ام لا ليس بصواب على ان ام المتصلة قد تجيء معادلة لهل على قلة كما في الرضى انتهى كلامه وقول الشارح ام لا ليس فيه حذف المعطوف واسماء العاطف لان المحذوف جزء المعطوف لا كله لان لا المذكورة من جلته

والمحكوم عليه بالمتع عند محقق النجاة حذف المعطوف بتمامه مع بقاء العاطف (قوله او اختبار مقدار تنبيهه) اي مبلغ ذكائه هل يتنبه بالقرائن الخفية ام لا وذلك كما اذا حضر عندك شخصان احدهما اقدم صحة من الآخر فتقول مخاطبك والله حقيق بالا حسان تريد اقدمهما صحة وهو زيد مثلا حقيق بالا حسان فتحذف ذلك السند اليه اختبار المبلغ ذكائه هل يتنبه لهذا المحذوف بهذه القرينة التي معها خفاء وهي ان اهل الاحسان ذو انصاف القديمة دون حادثها ولا يتنبه له وقد حكى عن بعض الخلفاء من بنى العباس انه ركب سفينة مع واحد من ندمائه فسأل الخليفة ذلك الواحد اي طعام اشهى عندك فقال مع البيض المصلوق فاتفق عودهما هناك في القابل فقال له الخليفة مع اي شئ فاجاب النديم مع الملح فتعجب من استحضاره وكال تنبيهه ويفضته ثم اعلم ان القرائن عند الحذف قد تكون في غاية الوضوح بحيث لا يزيد ذكر اللفظ معها على تركه وقد تكون خفية فاذا كانت القرينة في ذلك الموضوع شأنها الخفاء حذف السند اليه حيث لا اختبار مقدار التنبيه بخلاف ما اذا كانت واضحة جدا فالحذف حيث لا يترك فلا يناسب حيث تلك التكنة ولذا قيد الشارح القرائن في هذا الموضوع بالخفية واشتدك بان المخاطب ان كان عالما بالقرينة فلامعنى المحذف للاختبار وان لم يكن عالما فلا يجوز الحذف والجواب ان القرينة يكفي فيها ظن المتكلم ان المخاطب عالم بالقرينة فان قلت حيث كان يكفي في القرينة ظن المتكلم علم المخاطب بها فامعنى قوله مقدار اجيب بانه انما اتى به

لكون المقصود يقين التنبيه والظن لا يستلزم اليقين كذا في تجريد نعمة شيخنا الحنفى (قوله او ايهام صوته الخ) نحو مقرر للشرائع موضع للدلائل فوجب اتباعه تريد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعبرنا بالايهام وفيما سبق بالتخييل لمحض التفتن لان الاول من الصور الخيالية والثاني من المعاني الوهمية وقد يقال اراد بقوله او ايهام الخ ان الصوت المذكور امر وهمي محض لا تحقق له اصلا بخلاف العدول الى اقوى الدليلين فان له شأبة نبوت في الجملة قاله الفارسي واعترض على المصنف بان حذفه فيه صوته حقيقة عن مخالطة اللسان وحيث فلا وجه لذكر الايهام واجيب بان المراد صوته عن تنجيده بواسطة

(او اختبار تنبيه السامع)
عند القرينة هل يتنبه ام لا (او اختبار مقدار تنبيهه) هل يتنبه بالقرائن الخفية ام لا (او ايهام صوته اي السند اليه) عن لسالك (تعظيمه) (او عكسه) اي ايهام صوته لسالك عنه تحقير له

المرور على اللسان ولا شك ان صوته عن التجسس امر موهوم لا يحقق او المراد بالايهام
ايقاع شيء في وهم السامع اى في ذهنه ولو كان على سبيل التحقق قاله الشارح في شرح
المفتاح وما ينبغي ان يعلم انه كما يجوز ان يعتبر من مقتضيات حذف المسند اليه ايهام صوته
عن لسانك او عكسه يجوز ان يعتبر ايهام صوته عن سماع مخاطب او عكسه (قوله او عكسه)
نحو موسوس ساع في الفساد فيجب مخافته تريد الشيطان (قوله اى تيسره) اى
للتكلم (قوله لدى الحاجة) متعلق بأتى (قوله نحو فاجر) اى نحو قولك عند
حضور جماعة فهم عدو فاجر فاسق وتريد زيدا الذى هو العدو مثلا فتحذفه
ليأتى لك الانكار عند لومه لك على سبه او تشكيه منك فتقول ماسميتك ما عينتك
(قوله عند قيام القرينة) ظرفي المحذوف اى يقال ذلك عند قيام القرينة (قوله ليأتى
الح) علة المحذف اى فتحذف ليأتى الح (قوله او تعينه) اى اما لان المسند لا يصلح
الاله او لكماله فيه بحيث لا يسبق الذهن الى غيره او لكونه متعينا بين التكلم والمخاطب
(قوله بغنى عن ذلك) اى عن تعينه لان العيب بذكره لا يكون الا بعد تعينه فالتعين
داخل في الاحتراز المذكور فتنعين المسند اليه كان حذفه احترازا عن العيب واذا
كان كذلك فلا يصح جعله قسما له (قوله فيما ذكره) اى للتعين (قوله خالق لما يشاء) الح
اى فقد مثلوا بهذا الحذف المسند اليه لتعينه لظهور انه لا خالق سواه ولا يقال ان
الحذف فيه للاحتراز المذكور لما فيه من سوء الادب وان كان صحيحا في نفسه وقد يقال
هذا البحث ساقط من اصله لان القصد الى التعين مغاير للقصد للاحتراز عن العيب
فجاز ان يقصد كل منهما مع الذهول عن الآخر وان قصد معا وحيث فلا يغنى
ذكر الاحتراز عن العيب عن ذلك اذ قد يكون نكتة حذف المقصودة للبلغ التعين
دون الاحتراز وان كان ذلك حاصل من غير قصد وكذا يقال في سائر النكت التي
يمكن اجتماعها او يقال ان الحذف للاحتراز عن العيب ملحوظ فيه العيب بسبب دلالة
القرينة على المراد والحذف للتعين ملحوظ فيه العيب من حيث عدم صلاحية المسند
لغير المسند اليه المحذوف فتأمل (قوله او ادعاء التعين) اظهر في محل الاضمار لثلاثتهم
عود الضمير على الانكار من قوله او أتى الانكار كذا قبل ويعده الاضمار في تعينه مع
انه اقرب الى الانكار فلعل الاولى ان يقال انما اظهر لتوهم رجوع الضمير للمسند اليه
كيفية الضمائر المتقدمة (قوله نحو وهاب الالوف الح) اى فيحذف المسند اليه لادعاء
تعينه وانه لا ينصف بذلك غيره من رعيته وانما كان تعينه بذلك ادعاء لانه يمكن
ان غيره من رعيته يعنى ذلك (قوله بسبب ضمير وبسامة) هما بمعنى واحد
فالعطف مرادف وتفسيرى وذلك كما في قوله قلت عليل فلم يقل انا لضيق المقام
عن الحالة الكلام بسبب الضمير الحاصل له من الضنا (قوله او فوات فرصة) عطف
على ضمير وفي الكلام حذف مضاف اى خوف فوات فرصة لان مقتضى المحذف

(او تأتي الانكار) اى
تيسره (لدى الحاجة)
نحو فاجر فاسق عند قيام
القرينة على ان المراد زيد
ليأتى لك ان تقول ما
اردت زيدا بل غيره
(او تعينه) والظاهر ان
ذكر الاحتراز عن العيب
بغنى عن ذلك لكن ذكره
لامر من احدهما للاحتراز
عن سوء الادب فيما
ذكره من المثال وهو
خالق لما يشاء فاعل لما يريد
اى الله تعالى والثاني التوطئة
والتمهيد لقوله (او ادعاء
التعين) نحو وهاب الالوف
اى السلطان (او نحو ذلك)
كضيق المقام عن الحالة
الكلام بسبب ضمير وسامة
او فوات فرصة او محافظة
على وزن او مجمع او قافية

خوف القوات لانفس القوات والفرصة بضم الفاء ما بينتم تناوله وقرئ بعضهم انها
 قطعة من الزمان يحصل فيها القصور وانظره (قوله او محافظة على وزن) اى
 كما في قوله قلت عليل فلم يقل انا عليل لضيق المقام عن اطالة الكلام بسبب المحافظة
 على الوزن لان ذكر المسند اليه يفسد ذلك الوزن (قوله او جمع) اى في الشر وهو
 كالروى في الشعر اى كما في قولهم من طابت سريرته جدت سيرته لم يقل جد الناس
 سيرته لضيق المقام عن اطالة الكلام بسبب المحافظة على الجمع اذ لو ذكر لكنت
 الاولى مرفوعة والثانية منصوبة قال الحفد محل حذف المسند اليه لضيق المقام
 عن اطالة بسبب المحافظة على الجمع والقافية اذا كان تقديم المسند الذى
 يحصل منه الجمع واجبا كأن كان من ادوات الاستفهام مثل قولك طلب الحبيب
 الفين قلت له ابن فالمسند اليه محذوف لاجل المحافظة على الجمع تقديره ابن هما
 والخبر واجب التقديم لانه اسم استفهام فلو كان المسند جائزا للتقديم حصلت المحافظة
 على الجمع بتأخير من غير حاجة لحذف المسند اليه كما اذا قيل طلب الحبيب الفين
 فقلت له على العين فانه لو قيل هما على العين لصح وحصل الجمع ورد ذلك بانه لا يتم
 الا لو شرط في النكات ان لا يحصل النتي الا من هذه الخصوصية وهو ممنوع كما
 حقق في محله آه ابن فاسم (قوله او قافية) اى في آخر البيت وذلك كما في قوله
 * وما المرء الا كالشهاب وضوءه * يحور رمادا بعد اذ هو ساطع *
 * وما المال والاهلون الا ودائع * ولا بد يوما ان ترد الودائع *
 فلو قيل ان يرد الناس الودائع لاختلت القافية لصيرورتها مرفوعة في الاول
 منصوبة في الثانى وكافى قوله

او ما اشبه ذلك كقول
 الصياد غزال اى هذا
 غزال وكالاخفاء عن
 غير السامع من الحاضرين
 مثل جاء وكاتباع الاستعمال
 الوارد على تركه مثل دمية
 من غير ارام او ترك نظائره
 مثل الرفع على المدح او الذم
 او الترحم

* فقال عدول منك اى * فاجبت وقيلت كذبت متى *

* فقال حبيك ذو خفر * وكبير السن قلت فنى *

فالمسند اليه محذوف لاجل المحافظة على القافية تقديره متى الاتيان وهو فنى ثمان
 الفرض من الحذف المحافظة على القافية وان كان فيه ايضا محافظة على الوزن
 الا انه غير مقصود وفرق بين الحاصل قصدا والحاصل من غير قصد فاندفع ما يقال
 ان مقابلة المحافظة على الوزن بالمحافظة على القافية تصيد تائيهما وعدم اجتماعهما
 وليس الامر كذلك (قوله او ما اشبه ذلك) عطف على ضمير (قوله كقول الصياد)
 مثال لقوات الفرصة وحيث لا اولى اتصاله به دفعا للإيهام وقوله كقول الصياد
 اى مخاطبا للجوارح عند ابصاره للغزال غزال اى هذا غزال فاصطادوه لحذف
 هذا لان رغبته في التسارع اليه توهمه ان في ذكره طولا كثيرا يغيبه بحسب زعمه
 وفي بعض النسخ كقول الصياد وهى ظاهرة (قوله وكالاخفاء عن غير السامع) قال
 ابن فاسم الظاهر انه عطف على قوله كضيق المقام وعلى هذا لم يكن الشارح مينا لما اشبه

ذلك الواقع في كلامه وبينه بمضمون بقوله كبرية التنبية كأن يقال خطف المال لمن وضع ماله قربا منه أي المختلس خطف المال وكتجمل المسرة المسند نحو دينار أي هذا دينار و ككخوف منه أو عليه فكل هذا من جملة اسباب ضيق الكلام عن الطول وفي ابن يعقوب أن الاخفاء المذكور بيان لذلك المشبه وعليه فهو عطف على قول الصادق ويكون من جملة اسباب ضيق المقام عن الطول (قوله مثل جاء) أي وتريد زيدا لقيام القرينة عليه عند المخاطب دون غيره فلو قيل جاء زيد لانتظره كل من كان جالسا لاجل الطلب منه مثلا ثم إن قوله كالاخفاء عن غير السامع الأولى أن يقول بدله عن غير المخاطب وذلك لأن الحاضرين أن كانوا سامعين كان الاخفاء عن غيرهم ممن لم يسمع فلا يصح من الحاضرين وأن كانوا غير سامعين فلا حاجة للاخفاء عنهم واجب بأن المراد بقوله عن غير السامع أي عن غير من كان مقصودا بجماع ذلك الخبر وحيث أنه مسأول لقولنا عن غير المخاطب (قوله مثل رمية من غير رام) أي هذه رمية مصيبة من غير رام مصيب بل من رام مخطئ فحذف المسند إليه ولم يقل هذا تابعا للاستعمال الوارد على تركه لأن هذا مثل بضرب لمن صدر منه فعل حسن وليس اهلا لصدوره منه والامثال لا تغير وأول من قال هذا المثل الحكم ابن عبد يغوث المضري حين نذر أن يذبح مائة أي بقرة وحش على العغب بغير مجمة فباء موحدة ثم غين مجمة إضافيا موحدة وهو جبل مبنى وكان من أرمي الناس فصار كل أرمي مائة لا يصيبها رمية ولم يمكنه ذلك أياما حتى كاد أن يقتل نفسه ثم إن ابنه مطمأ خرج معه إلى الصيد فرمى الحكم مائة فخطأهما فلما عرضت الثالثة رماها مطمأ فاصابها وكان إذا ذلك لا يحسن الرمي فقال الحكم رمية من غير رام (قوله أو ترك نظاره) عطف على تركه أي وكاتب الاستعمال الوارد على تركه في نظاره (قوله مثل الرفع) أي مثل ما فيه الرفع على المدح أي لاجله كقولك الحمد لله أهل الحمد أي هو أهل الحمد (قوله أو الذم) أي ومثل ما فيه الرفع على الذم أي لاجله نحو أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بالرفع أي هو الرجيم (قوله أو الترحم) أي ومثل ما فيه الرفع على الترحم أي لاجل إنشاء كقولك اللهم أرحم عبدك المسكين بالرفع أي هو المسكين فالرفع في هذه الأوجه أتباعا لتركه في نظاره أعني قول العرب اللهم أرحم عبدك الفقير ومررت بزيد الخبيث أو الكريم والحاصل أنه ورد عن العرب الحمد لله الكريم بالرفع مثلا فلو قلت الحمد لله أهل الحمد بالرفع فقد تركت المسند إليه أتباعا للاستعمال الوارد في نظاره وهو الحمد لله الكريم الذي ترك فيه المسند إليه لأفادة إنشاء المدح وكذا يقال في الذم والترحم وأعلم أن الفرق بين أتباع الاستعمال الوارد على تركه وأتباع الاستعمال الوارد على تركه في النظائر أنه في الأول يكون الكلام في الاستعمالين واحدا سواء كان الاستعمال قياسيا أولا وفي الثاني الكلام الثاني غير الأول ولا بد أن يكون الأول قياسيا

(قوله فلكونه الاصل) اي الكثير او ما ينبت عليه غيره وحينئذ فلا يبدل عنه الا لمقتضى الحذف (قوله ولا مقتضى الخ) الجملة حالية اتي بها لتقييد كون الاصل مقتضية لذلك وارجحه له اي ان محل ذلك اذا لم يكن هناك نكتة تقتضي الحذف واما اذا وجدت فلا تكون الاصل من مقتضيات ذلك بل تراعى نكتة الحذف وهذا بخلاف بقية النكات فان كلامها يصلح بمجرد نكتة حتى اذا وجد معه نكتة للحذف فلا بد من مرجح لاحدهما ولهذا قيد ما هنا بقوله ولا مقتضى للعدول عنه دون بقية النكات ثم ان مراد المصنف بقوله ولا مقتضى اي في قصد التشكك وحينئذ اندفع ما يقال ان الكلام فيما قامت القرينة المينة المحذوف كما يدل عليه سابق كلامه ولاحقه والاحتراز عن العبث وتحويل العدول متهقق في جميع صور الذكر ولازم لها فكيف يقول ولا مقتضى للعدول عنه مع ان مقتضى للعدول عنه موجود دائما وحاصل الجواب ان المدار على قصد التشكك فالمقتضى للعدول وان كان موجودا لكن قد لا يقصد التشكك جعله نكتة المحذوف (قوله للعدول) متعلق بمقتضى وخبر لا محذوف تقديره حاصل هذا هو الظاهر ان قلت مقتضى هذا الاعراب تنوين الاسم لانه شبيه بالمضاف على حد ما مراراً يزيد عندنا قلت تنوين الشبيه بالمضاف مذهب البصريين وذهب البغداديون الى جواز ترك تنوينه الخافه في ذلك بالمضاف كما الحق به في الاعراب وخرج عليه حديث الهم لامانع لما اعطيت ويصح ان تكون اللام زائدة في المضاف اليه كما يجوز سبويه في لا غلامى لك ولا اشكال حينئذ في ترك التنوين لانه مضاف او ان اللام غير زائدة والجور معمول المحذوف اي ولا مقتضى مقتضى للعدول عنه وحينئذ فترك التنوين لانه مفرد مبنى (قوله لضعف التعويل على القرينة) اي اما خلفائها في نفسها واما لاشتباه فيها واورد عليه ان هذا يقتضى ان اللفظ اقوى من القرينة العقلية فيمخالف ما سبق من ان القرينة العقلية اقوى حيث قال هناك او تحويل العدول الى اقوى الدليلين الخ فانه صريح في ان القرينة العقلية اقوى من اللفظ واجاب الشارح في شرح المفاتيح بان هذا بالنسبة الى قوم وذلك بالنسبة الى قوم آخرين فقد تكون دلالة اللفظ اقوى بالنسبة الى قوم واجاب السيد عيسى الصفوى بان جنس القرينة العقلية اقوى من جنس اللفظ وعليه ينبغي ما تقدم وهو لا ينافي ان يكون بعض افراد اللفظ اقوى من القرينة العقلية وعليه ينبغي ما هنا (قوله اول تنبيه على غباوة السامع) اي تنبيه الحاضرين على غباوة السامع اي المقصود بالجماع وحاصله انه يذكر المستند اليه مع العلم بان السامع قاهم له بالقرينة لاجل تنبيه الحاضرين على غباوة السامع اما لقصد افادة انها وصفه اول قصد اهائه فيقال في جواب ماذا قال عمرو قال كذا ولو كان لا يجوز على ذلك السامع خفلة عن سماع السؤال ولا عدم الفهم منه فانها على انه غبي لا ينبغي ان يكون

(واما ذكره) اي ذكر
المستند اليه (فلكونه)
اي الذكر (الاصل) ولا
مقتضى للعدول عنه (او)
للاحتياط لضعف التعويل
اي الاعتماد (على القرينة)
او لتنبيه على غباوة السامع
او زيادة الايضاح والتقرير

الخطاب معه الاهكذا (قوله اوزيادة الايضاح) اى ايضاح المسند اليه بمعنى انكشافه
لفهم السامع اى لذنه وقوله والتقرير اى التثبيت للمسند اليه فى نفس السامع ثم
ان لفظ الزيادة يفهم ان فى القرينة ايضاحا وتقريراً للمسند اليه وفى ذكره معها زيادتهما
وليس كذلك لان المسند اليه اذا دل عليه بالقراءة عند الحذف فكأنه ذكر فاذا
صرح به فكأنه ذكر ثانياً فيحصل حينئذ زيادة الانكشاف واصل التقرير الذى هو
الاثبات مع التكرار لازيادته واجيب بان قوله والتقرير عطف على زيادة اوانه عطف
على الايضاح ويراد بالتقرير مطلق الاثبات لا الاثبات مع التكرار فتقريره اى تثبيته فى
ذهن السامع حاصل عند الحذف لوجود القرينة المعينة له وفى الذكر زيادة
لان الدلالة اللفظية اجتمعت مع الدلالة العقلية (قوله وعليه) اى على ذكره زيادة
الايضاح والتقرير جاء قوله تعالى اولئك على هدى الخ اى حيث لم يحذف فيه المسند اليه
اعنى اسم الاشارة الثانى ويجعلهم المفلحون خبراً عن اسم الاشارة الاول بطريق
العطف لاجل زيادة الايضاح اى الانكشاف والتقرير وللتبيين على اختصاصهم
بالفلاح فى الآجل كما اختصوا بالهدى فى العاجل فجعل كل من الامرين فى تميزهم به
عن غيرهم بمثابة ما لو انفرد احدهما على حدة فى كفاية التمييز والحاصل ان تكرر اولئك
افاد اختصاصهم بكل واحد من الفلاح والهدى ميراثهم عن عداهم ولولم يكرر وعطف
قوله هم المفلحون على قوله على هدى من ربه لم يخل ذلك باعتبار تسلط اسم الاشارة
على المعطوف واحتمل اختصاصهم بالجمع لان مع الحذف لا يتضح التكرير كمال
الاتضاح فيكون المجموع هو المميز لاسل واحد فيقوت المعنى المقصود الذى افاده
التكرير وانما لم يقل كقوله تعالى لانه ليس من قبل ما لولم يذكر لكان المسند اليه
محذوفاً لانهم المفلحون اذا لم يذكر المسند اليه يكون معطوفاً على الخبر اعنى على هدى
او على جملة اولئك على هدى من ربه فيكون من عطف الجمل وعلى الاحتمالين
لا حذف للمسند اليه فتأمل (قوله او اظهار تعظيمه) اى تعظيم مدلوله فاذا قيل
امير المؤمنين حاضر او عالم الدنيا بكلمك او شريف اهل وقته يتخاطبك فذكر
المسند اليه يفيد ان تلك الذات المعنونة عنها به عظمية حيث عبر عنها بامير المؤمنين
وعالم الدنيا وشريف اهل وقته وكذا يقال فى اهائه لانه اذا قيل السارق التيم
حاضر افاد ان مدلوله وهى الذات المعنونة عنها به مهانة واعتراض على المصنف
فى زيادته لفظ الاظهار بان لفظ المسند اليه انما يفيد اصل التعظيم او الاهانة
لكونه مما يدل على التعظيم او الاهانة واجيب بان لفظ المسند اليه يفيد التعظيم
فى حالة الحذف من حيث دلالة القرينة عليه فيكون ذكره لاظهار التعظيم (قوله نحو
امير المؤمنين حاضر) اى فى جواب من قال هل حضر امير المؤمنين وكذا ما بعده
لان الكلام فى ذكر المسند اليه مع قيام قرينة تدل عليه لو حذف والا كان ذكره

وعليه قوله تعالى اولئك
على هدى من ربهم والتك
هم المفلحون (او اظهار
تعظيمه) لكون اسمه مما
يدل على التعظيم نحو امير
المؤمنين حاضر (او
اهائه) اى اهانة المسند
اليه لكون اسمه مما يدل
على الاهانة مثل السارق
التيم حاضر (او التبرك
بذكره) مثل النبي صلى الله
عليه وسلم قائل هذا القول
(او استلذانه) مثل
الحبيب حاضر (او بسط
الكلام حيث الاصفاء
مطلوب) اى فى مقام
يكون اصفاء السامع
مطلوباً للتكلم لعظمته
وشرفه ولهذا بطال
الكلام مع الاحياء وعليه
(نحو) قوله تعالى

معنيًا لا يحتاج الى نكته (قوله اي اهانة المسند اليه) انظر لم ذكر هذا هنا دون سابقه ولا حقه ولعله لدفع توهم عود الضمير هنا على تعظيمه قائل (قوله مثل السارق الخ) اي في جواب من قال هل حضر زيد او السارق (قوله او التبرك بذكره) اي لكونه يجمع البركات ثم ان قوله او التبرك اي اظهاره او حقيقته وكذا يقال في الاستلذاذ بمعنى انه عند ذكره يجد اللذة المعنوية او انه يذكر لاجل ان يظهر انه حصل له لذة حسية فالحامل على ذكر المسند اليه حصول اللذة المعنوية او الايقاع في الوهم بحصول اللذة الحسية (قوله مثل النبي الخ) اي جوابا لمن قال هل قال هذا القول رسول الله (قوله واستلذاذه) اي وجدانه لذيا كذا في الاطول (قوله حيث الاصفاء مطلوب) اي في زمان او مكان يكون اصفاء السامع فيه مطلوبا للتكلم ومحبوا بالله لعظمة ذلك السامع واعتراض التعبير بالاصفاء بالنسبة للثال الذي ذكره لان الاصفاء محال في حقه تعالى لانه امالة الاذن لسماع الكلام واجيب بان المراد بالاصفاء لازمه وهو السماع مع الالتفات والافصال على التكلم فيكون مجازا مرسلا وليس مجازا عن مجرد السماع اذ لا يمكن فانه قد يوجد مع كراهية السامع للسماع فلا يكون نكته واورد ان هذا القيد اعني قيد الحيثية يمكن ان يعتبر في غير هذه النكته من النكات السابقة كالاستلذاذ فيقال حيث الاستلذاذ مطلوب فلوجه التخصيص بذكره في هذه النكته دون غيرها واجيب بان مجرد بسط الكلام ليس نكته لانه قد يكون قبيحا وانما يكون نكته بهذا القيد فلا بد من ذكره لتحقيق النكته بخلاف بقية النكات فلا يتوقف تحققها على ذلك (قوله اي في مقام الخ) اشار بذلك الى ان حيث ظرف مكان وقد تقدم انه يصح جعلها ظرف زمان (قوله للتكلم) متعلق بمطلوبا بمعنى محبوبا وقوله لعظمته اي السامع (قوله ولهذا) اي لاجل ان اصفاء السامع مطلوب للتكلم لعظمته وشرفه (قوله وعليه) اي واثق عليه اي على ما ذكر من البسط اي واثق على طريقته من اتيان الجزئي على الكلي بمعنى تحققه فيه واعتراض بان الاجال في آخر الآية في قوله ولي فيها ما رب اخرى ينافي حل الآية على ذكر من البسط لان المناسب لذلك تفصيل المآرب بالاستقاء بها من البرز واتزال الثمار من الشجر ومقاتلة السباع للذب عن غنمه واجيب بان موسى عليه السلام اتما اجل في الباقي وان كان المقام مقام بسط لرقبه السؤال منه تعالى عن تفصيله فيتلذذ بخطابه تعالى او انه اتما اجل لانه لم يكن غالبا بتفصيل تلك المآرب لان موسى لما سأله المولى عن العصا استشعر ان الله يريه فيها عجائب وخوارق ولم يعلم تفصيلها او انه كان غالبا لكن غلب عليه الجفاء لمزيد المهابة والجلال (قوله حكاية من موسى) اي حكاية لقول موسى لما قال الله تعالى له ومانك يمينك يا موسى وكان يكفيه في الجواب ان يقول عصا لكنه ذكر المسند اليه لاجل

بسط الكلام في هذا المقام الذي اصفاه السامع فيه مطلوب للتكلم (قوله قال هي عصاى)
 اى فكان يكفيه لولا ذلك ان يقول عدلا لما للسؤال عن الجنس فزاد البتداء والاضافة
 والوصاف لذلك قال ابن قاسم وفي قوله هي عصاى اشكال وذلك لان السؤال بما عن
 الجنس فكيف اجاب بالثخص والجواب انه اجاب عن نفس الجنس والماهية اكن في
 ضمن هذا الفرد كما انه قال هي جنس هذا الفرد وفيه انه اذا كان السؤال عن الجنس فلم
 عبر بقوله اتوكا عليها واهش بها الخ مع ان هذه صفات ولا يصح ان يجاب بالصفة
 عن السؤال عن الجنس لانها غير مسؤول عنها والجواب ان ما عند السكاكى كان يكون
 للسؤال عن الجنس قد تكون للسؤال عن الصفة ففعل السيد موسى عليه السلام جوز ان
 يكون السؤال بها عن الجنس فاجاب بقوله هي عصاى اى هي جنس هذا الفرد ثم جوز
 ثانيا ان يكون السؤال بها عن الوصف فاجاب بالصفة بقوله اتوكا عليها الخ فجمع بين
 الجواب عن السؤال عن الجنس والجواب عن السؤال عن الصفة احتياطا لاحتمال
 السؤال لان يكون عن الجنس وعن الصفة (قوله للهويل) اى التخويف كما في قول القائل
 امير المؤمنين يا مراك بكذا تهويل للجناب بذكر الامير باسم الامارة للمؤمنين ليجعل امره
 (قوله او التعجب) اى اظهار التعجب من السند اليه اذ نفس التعجب لا يتوقف على الذكر
 وذلك كما في قولك صبي قاوم الاسد فلا شك ان منشأ التعجب مقاومة الاسد لكن في ذكر
 السند اليه اظهار التعجب منه ثم ان تقدير هذا المضاف وهو اظهار انما يحتاج له على
 النسخة التي فيها التعجب واما على نسخة او التعجب بزيادة الياء المثانة فلا يحتاج له لان
 التعجب من الشيء هو اظهار التعجب منه (قوله او الاشهاد في قضية) اى او لاجل ان
 يتعين عند الاشهاد لاجبى الاستشهاد كما ان يقال لشاهد واقعة عند قصد النقل عنه
 ما وقع لصاحب الواقعة هل باع بكذا مثلا فيقول ذلك الشاهد الذي قصد النقل
 عنه زيد باع كذا بكذا لقان لاجل ان يكون زيد متعينا في قلب الناقل عن الشاهد
 فلا يقع فيه التباس ولا يجد الشهود عليه سبيلا للانكار والتخليط للناقل (قوله
 او التسجيل على السامع) اى كتابة الحكم عليه بين يدي الحاكم كما اذا قال الحاكم
 لشاهد واقعة هل اقر هذا على نفسه بكذا فيقول الشاهد نعم زيد هذا اقر على
 نفسه بكذابه كذا السند اليه لئلا يجد الشهود عليه سبيلا للانكار بان يقول للحاكم عند
 التسجيل انما فهم الشاهد انك اشرت الى غيرى فاجاب ولذلك لم انكر ولم اطلب الاعذار
 فيه واعلم ان المصنف ترك هنا قوله او نحو ذلك اكتفا بذكره في الحذف لانه استوعب
 نكات الذكر لان مقتضيات الخصوصيات ليست سماعة بل المدار على الذوق السليم فاعده
 الذوق مقتضيا لخصوصية عمله وان لم يذكره اهل الفن (قوله اى اراد الخ) اى وليس
 المراد تعريفه جملة معرفة لان ذلك وظيفة الواضع بخلاف الاراد معرفة طاه من وظيفة

حكاية عن موسى قال
 (هي عصاى) اتوكا عليها
 وقد يكون الذكر للهويل
 او التعجب او الاشهاد
 في قضية او التسجيل على
 السامع حتى لا يكون له
 سبيل الى الانكار (واما
 تعريفه) اى اراد السند
 اليه معرفة وانما قدم ههنا
 التعريف وفي السند التكمير

البلغ المستعمل وذلك هو المراد (قوله وفي السند التأكيد) أي تقدم في كل ما هو الأصل فيه وإنما كان الأصل في السند اليه التعريف لأنه محكوم عليه والحكم على المجهول غير مفيد وكان الأصل في السند التأكيد لأنه محكوم به والحكم بالمعلوم لا يفيد فالتقصيد إذن أثبت حالة مجهولة لذات معينة واعتراض بان المتوقف عليه الافادة جهل بثبوت المحكوم عليه لاجهله في نفسه فالقول بان الحكم بالمعلوم لا يفيد ممنوع واجيب بان المراد لا يفيد افادة تامة وذلك لأن كمال الافادة يتوقف على جهله في نفسه كما يتوقف على جهل ثبوت المحكوم عليه فإذا كان مجهولا في نفسه ايضا كانت الافادة أكثر أم سم ووجه الشيخ عبد الحكيم اصالة التعريف في السند اليه بان المقصود الحكم على شيء معين عند السامع واصالة التأكيد في السند بان المقصود ثبوت مفهومه لشيء وأما التعريف فامر زائد على المقصود يحتاج لداع (قوله لأن الأصل) أي اراجع في نظم الواضع أو الغالب الكثير (قوله فبا لاضمار لأن اخ) لم يذكر نكتة ترجيح مطلق التعريف ولا بد منها ولهذا ذكرها في الفناح والايضاح وكأن المصنف ظن لها أن نكتة الخاص تكفي لإيراد العام لأن العام لا يتحقق الا في ضمن الخاص وليس كذلك لأن طلب الخاص إنما يكون بعد طلب العام وتحصيله من حيث هو من غير ملاحظة الخاص وإن كان لا يحصل الا في ضمنه ونكتة كما في الايضاح قصد التكلم افادة المخاطب افادة كاملة أه يس واعتراض الحفيد على قوله وأما تعريفه فبا لاضمار بان الفاء بعد اما إنما تدخل على الجواب وبالاضمار لا يصلح للجواب لأنه مفرد في محل الحال فالاولى أن تدخل على قوله لأن المقام لأنه الجواب في الحقيقة على قياس ما سبق لأن المراد بيان الاسباب المتضمنة للتعريف وهي مدخول اللام واجيب بان الفاء مقدمة من تأخير والأصل وأما تعريفه بالاضمار فلكون المقام للتكلم أو ان الجار والجرور خبر لمبتدأ محذوف والجملة هي الجواب والتقدير وأما تعريفه فهو حاصل بالاضمار وقوله لأن المقام علة لمحذوف مأخوذ بما قبله تقديره وتعريفه بذلك لأن المقام الخ كذا اجاب بعضهم والاحسن ما ذكره عبد الحكيم من أن الفاء عاطفة على محذوف من عطف الفصل على الجمل والأصل وأما تعريفه فلا فائدة المخاطب اتم فائدة فبا لاضمار لكذا وبالعلية لكذا الخ وحيث يدفع الاعتراضان (قوله لأن المقام للتكلم) فإذا قيل من اكرم زيدا وكنت انت المكرم له فقول انا ولا نقول فلان وان كان المكرم له المخاطب قلت انت وان كان عمرا العائب وكان تقدم له ذكر قلت هو وقوله لأن المقام للتكلم أي ولا يشعر بخصوص التكلم وكذا الخطاب والنية الا الضمير وهذا لا ينافي ان الاسم الظاهر يشعر بالتكلم والنية والخطاب الا انه ليس نصافي ذلك فقول الخليفة امير المؤمنين فعل كذا يحتمل التكلم ويحتمل الاخبار عن غيره فليس نصا في التكلم بخلاف ان اضربت فانه نص في ذلك كذا قرر شيخنا العدوي وعجزة عبد الحكيم قوله لأن المقام للتكلم أي لكون المقام مقام التعبير

لأن الأصل في السند اليه التعريف وفي السند التأكيد (فبا لاضمار لأن المقام للتكلم) نحو انا ضربت (أو الخطاب) نحو انت ضربت (أو النية) نحو هو ضرب لتقدم ذكره اما لفظا تحقيقا او تقديرا واما معنى دلالة لفظ عليه او قرينة حال واما حكما

عن المتكلم من حيث انه متكلم وعن المخاطب من حيث انه مخاطب وعن الغائب من حيث انه غائب فلا يرد ان مقام التكلم متحقق في قول الخليفة امير المؤمنين يأمر بكذا مع عدم الاضمار وان الخطاب اعني توجيه الكلام الى الحاضر لا يقتضى التعبير بضمير الخطاب كما تقول في حضرة جماعة كلاما لا مخاطبة واحدا منها وان الغيبة وهي كون الشيء غير متكلم ولا مخاطب لا تستدعي الاضمار فان الاسماء الظواهر كلها غيب (قوله نحو انا ضربت) الشاهد في انا والتاء وجع بينهما اشارة الى انه لا فرق بين ان يكون الضمير متصلا او منفصلا وكذا يقال فيما بعد (قوله لتقدم ذكره) علة لكون المقام مقام غيبة اى وانما كان المقام للغيبة لتقدم ذكره مرجعه (قوله بتحقيقا) نحو زيد يضرب وجاء زيد وهو بضحك (قوله او تقديرا) نحو في داره زيد فزيد مبتدأ ورتبه التقديم وحينئذ فالمرجع متقدم تقديرا ونحو ضرب غلامه زيد (قوله لدلالة لفظ عليه) نحو اعدلوا هو اقرب للتقوى فالضمير راجع للعدل المدلول عليه بلفظ الفعل وهو اعدلوا (قوله او قرينة حال) كما في قوله تعالى فلمن ثلثا ماترك اى البت بقرينة ان الكلام في الارث (قوله واما احكما) كما في ربه فتى وهو زيد قائم وضمير الشأن فالمرجع متأخر لكن في حكم المتقدم لان وضع الضمير ان يرجع لتقدم فان اخر لغرض التفصيل بعد الاجال كان في حكم المتقدم واعلم ان الضمير اذا عاد على متقدم فتارة يعود عليه من كل وجه وهو الغالب وتارة يعود عليه باعتبار لفظه لا باعتبار معناه نحو عندي درهم ونصفه اى ونصف درهم آخر لا الاول الذى اخبرت انه عندك ونحو باب الاستخدام والفرق بين الاستخدام وما قبله ان اللفظ التقدم في الاستخدام له معنيان فاكثر بخلاف ذاك وتارة يعود عليه من احد وجهيه كقوله تعالى وما يعمر من معمر ولا ينقض من عمره قالها لا تعود على معمر المذكور لان المعمر غير الذى يتقضى من عمره ولا باعتبار لفظه لانه لا يصح ان يقال ولا ينقص من معمر آخر لان الفساد باق ولكن المعمر يدل على الصفة التى هى التعمر وعلى الذات فالضمير عائد عليه باعتبار ما يفهم من الذات والمعنى وما ينقص من عمر شخص آخر فهو مثل اعدلوا هو اقرب للتقوى آه بس (قوله واصل الخطاب) اى ضمير الخطاب اى اللائق به والواجب فيه بحكم الوضع ان يكون لشخص معين واحدا كان او اكثر فالواجب بحكم الوضع ان يكون ضمير الخطاب بصفة التثنية لاثنتين معينين وبصفة الجمع لجماعة معينة او للجميع على سبيل الشمول كما في قوله تعالى يا ايها الناس اعبدوا ربكم وفي قوله عليه الصلاة والسلام كلمكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فان الشمول الاستفراق من قبيل التعيين ثم ان قول المصنف واصل الخطاب الخ توطئة لقوله وقد يترك الخ وذلك انه لما ذكر ان من موجبات الاضمار كون المقام مقام الخطاب ومعلوم ان الخطاب توجيه الكلام لحاضر وان المعارف في الجملة الاصل فيها الوضع لتشتمل في معين خاف

(واصل الخطاب ان يكون
لمعين) واحدا كان او اكثر
لان وضع المعارف على ان
تشتمل لميز مع ان الخطاب
هو توجيه الكلام الى
حاضر (وقد يترك)
الخطاب مع معين

ان يوهم ان ضمير الخطاب لا يعدل به عن المعين الى غيره فاشار الى انه قد يعدل به
عن المعين ومهد كذلك بيان هذا الاصل (قوله لان وضع المعارف) اي لان المعارف
مطلقا وضعت وقوله على ان تستعمل على بمعنى اللام اي تستعمل في معين بالشخص
اي وضمير الخطاب من جملة المعارف واذا كان كذلك ثبت المدعى وهو قول المصنف
واصل الخطاب ان يكون لمعين وهذا التعليل اعم من المدعى واورد عليه المرفع بلام
العهد الذهني فانه من المعارف مع انه لا يستعمل في معين والجواب انه في حكم النكرة
والكلام في معرفة ليست كذلك وهي المعرفة بالنظر لفظ والمعنى اويقال ان المرفع
بلام العهد الذهني مستعمل في الجنس وهو معين في نفسه وان كان باعتبار وجوده في ضمن
فرد ما غير معين ولا يرد على هذا الجواب الثاني النكرة بناء على انها موضوعة للجنس
لا لفرد ما غير معين كما هو القول الآخر لان تعيين الجنس معتبر في المرفع باللام العهد الذهني
غير معتبر في النكرة وان كان الجنس في كل منهما متحققا في فرد غير معين ثم ان هذا التعليل
الذي ذكره الشارح يقتضي ان المعارف وضعت لامر كلي عام واستعملت في كل جزئي
من جزئيات ذلك العام وهي طريقة لجامعة منهم الشارح قال العصام ويلزمهم كون المعارف
بجازات لاحقائق لها ورد بانه ان كان استعمال اسم الكلي في ذلك الجزئي من حيث انه
فرد من افراده فهو حقيقة وان كان استعمال اسم الكلي في ذلك الجزئي من حيث انه مشابه
في التعيين كان ذلك مجازا لكن له حقيقة بناء على انه يكتفي في الحقيقة بمجرد الوضع وان لم
يوجد استعمال على ان المجاز لا يستلزم الحقيقة عند الشارح بناء على اشتراط الاستعمال
في الحقيقة (قوله مع ان الخطاب) اي ولان الخطاب الخ فهو صلة ثابتة فهي قاصرة على المدعى
(قوله توجيه الكلام) اي القاؤه (قوله الى حاضر) اي من حيث انه حاضر بان يكون
فيه اشارة الى حضوره اي والحاضر كذلك لا يكون الا معينا قم قول المصنف
واصل الخطاب ان يكون لمعين وان دفع بقولنا كذلك ما اورده بعضهم بانه كيف لا يكون
الحاضر الا معينا مع انه يمكن ان يحضر جماعة ويوجه الخطاب لاحدهم مبهما
(قوله وقد يترك الخطاب مع معين) الظاهر ان الظرف متعلق بالخطاب وفيه نظر
لان الخطاب متعدد بنفسه فالاولى ان يقول لمعين بلام التقوية لانه يقال خاطبه
والخطاب له ولا يقال خاطب معه واجيب بان الظرف حال من الخطاب اي كاشا مع معين
وفي ذلك الجواب نظر فان الخطاب في حال كونه كاشا مع معين لا يتأق ان يكون
لغيره لتسا في بينهما ويمكن الجواب باننا نجعل الكائن بمعنى مامن شانه ان يكون
وحيتن فلا نظر وجعل الشارح الضمير في يترك للخطاب دون الاصل مع انه الظاهر
لقرب المرجع (قوله الى غيره) الجار والمجرور متعلق بقوله يترك وفيه نظر لان الترك
لا يعتمد بالى واجيب بانه ضمن الترك معنى الامالة والتوجيه والتقدير وقد يقال

(الى غيره) اي غير معين
(ليم) الخطاب (كل مخاطب)
على سبيل البدل (نحو)
ولوترى اذ المجرمون
ناكسوا رؤسهم عند ربهم
لا يريد بقوله ولوترى مخاطبا
معينا قصدا الى تفطع
حالم (اي تاهت حالهم
في الظهور)

قوله ان ترك الخطاب
لغير معين لعل الصواب
حذف كلمة غير او كلمة ترك
او ابدالها بكلمة توجيه وهو
الذي يدل عليه قوله بعد
والجواب الخ تأمل آه
(صححه)

اى بوجه الخطاب الذى من شأنه ان يكون لعين الى غيره ان اريد التضمن التحوى
 او قد يترك الخطاب مع معين مما الى غيره ان اريد التضمن الباقى وهو ان يجعل الوصف
 المأخوذ من الفعل المتروك حالا من مرفوع الفعل المذكور وحاصل مقاله المصنف
 ان الخطاب الذى شأنه ان بوجه لعين بالشخص قد يوجد لغير معين بالشخص ويراد منه
 مطلق مخاطب على طريق المجاز المرسل والعلاقة الاطلاق وذلك لان ضمير الخطاب
 موضوع بالوضع العام لكل معين مانع عن ارادة الغير حين ارادته على ما هو المختار
 او موضوع لعنى كللى لكن بشرط استعماله فى جزئياته المميّنة فالخطاب اذا لم يقصده
 المعين يكون مجازا على كلا التقديرين ثم ان قول الشارح اى غير معين يشير الى
 ان الضمير فى غيره عائد على المعين وهو غير متعين اذ يصح ان يعود الى الخطاب مع معين
 وغيره هو الخطاب لغير معين بل ذلك هو الاولى لان الخطاب هو المحدث عنه ولاه
 يلزم تثبيت الضمائر على ما ذكره الشارح لان الضمير فيما قبله وما بعده عائد على
 الخطاب كما ذكره الشارح وقد يقال بل ما ذكره الشارح اول لما فيه من قرب
 المرجع بل يقال جعل الضمير فى غيره راجعا للخطاب يوم ان المعنى قد يترك الخطاب
 الى غير الخطاب كالغيبية مع ان المقصود قد تترك اصسه الحساب لعين الى غير المعين قبل
 ان ترك الخطاب لغير معين من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر بل هو
 عند التحقيق من وضع المضمر موضع المظهر فان قوله ولو ترى الظاهر فيه ولو يرى
 كل احد اذا علمت هذا فذكر المصنف ذلك الكلام هنا يحل بقوله فيما بعد هذا كله
 مقتضى الظاهر والجواب انا لانسلم ان توجيه الخطاب لغير معين من اخراج الكلام
 على خلاف مقتضى الظاهر لانه ليس هنا شئ داع الى ايراد الخطاب لعين فاجرى
 الكلام على خلاف ذلك الداعى الظاهر وروى مطابقة الداعى الغير الظاهر
 بل ليس هنا الا مجرد استعمال اللفظ فى غير ما وضع له لداع وهو تميم الخطاب فهو
 مقتضى الظاهر ولو كفى هذا القدر الموجود هنا فى كونه خلاف مقتضى الظاهر لزم
 ان يكون جميع المجازات اللفظية خلاف مقتضى الظاهر ولانسلم ان التوجيه المذكور
 من وضع المضمر موضع المظهر اذ ليس وضع المضمر موضع المظهر بمجرد صحة اقامته
 مقامه اذ كل مضمر يصلح لذلك بل يكون المقام مقام المظهر فاقم المضمر مقامه
 وليس هنا مقام المظهر بل مقام الخطاب (قوله على سيل البدل) اى لاعلى سيل
 التناول دفعة وانما كان عمومه فى تلك الحالة بدليا لاشتمولها اشارة الى ان ذلك الخطاب
 لم يخرج عن اصل وضعه من كل وجه حتى يكون كالتكررات فى العموم بل يصاحبه
 الافراد المناسبة لتعين ثم ان العموم البدل فى الضمير المفرد والتثنية ظاهر واما فى ضمير
 الجمع نحو يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فالظاهر انه شمولى لا بدلى ويمكن اعتبار البدلى
 فيه بالنظر لكل جمع قاله ابن عقوب والفنارى قال بس اقول ولا يشكل بان ذلك

يجعل الضمير شائعا لان هذا امر عارض في الاستعمال ليس بحسب الوضع ونظاؤه كثيرة بما لا تخفى (قوله ولوترى الخ) فيه ان لو لتعلق في الماضي واذا ظرف له مع ان تلك الحالة في المحشر واجيب بانه تزلت تلك الحالة لتحقيق وقوعها منزلة الماضي فاستعمل فيها لو واذا على سبيل المجاز اى لو ترى يا من تنأى منه الرؤية وقت ككون الجرمين فاكسى رؤسهم اى لو ترى ما حل بهم في ذلك الوقت من الحالة الشنيعة وجواب لو محذوف اى رأيت امرا فظيعا (قوله لا يريد) الالىق بالادب ليس المراد اولا يراى بقوله الخ وقوله مخاطبا معنا اى بل المراد مطلق مخاطب (قوله قصدا) علة لقوله لا يريد وقوله الى تقطيع حالهم اى بيان فتنة حالهم من فزع الامر بالضم اشتدت شاعته وقبحه (قوله اى تنأى حالهم الخ) هذا بيان لما افهمه قوله ليم الخطاب كلى مخاطب وهو كون الخطاب عاما لا يختص به واحد والمراد بحالهم ما بطرا عليهم في وقت تكليس الرؤس لاجل الخوف والتخيل من احوال القيامة من رائحة الهبة واسوداد الوجه وغيرته وصفته وغير ذلك مما هو في غاية الشناعة (قوله لاهل المحشر) يكسر النون موضع حشر الناس اى اجتماعها كما في المختار (قوله الى حيث) متعلق بنهاية اى الى حالة يمنع خفاؤها بسبب الانضاح (قوله فلا يختص بها) اى تلك الحالة (قوله واذا كان) اى حالهم كذلك اى لا يختص به رؤية راه (قوله فله مدخل) اى حظ ونصيب (قوله على حذف المضاف) اى انه على نسخة بها فالضمير لحالهم ولا بد على هذه النسخة من تقدير مضاف اما قبل ضميرها او قبل مخاطبها واما احتيج لتقدير هذا المضاف لان حالهم ليست وصفا قائما بالمخاطب حتى يصح ان يختص بها بخلاف الرؤية فانها وصف قائم به فيصح اختصاصه بها (قوله بايراده علما) اشار بهذا الى ان العلية مصدر المتعدي ومعناه جعله علما والجعل بالايراد قاله عبد الحكيم وحاصله ان الفعل اللازم علم بالضم معناه صار علما والمتعدي علمه بالتشديد معناه جعله علما والعلية مصدر المتعدي فجعلها الجعل علما وحينئذ فقول المصنف وبالعلية معناه وتعريفه يجعله علما والمراد يجعله علما ايراده علما لانه هو الذى يصنعه البلغ لا وضعه علما لان هذا من وظيفة الواضع فقول الشارح بايراده علما الباء للتصوير اى انه تصوير للعلية اى انها مصورة بما ذكر لا بوضعه علما (قوله مع جميع شخصاته) اى ان العلم وضع لشيء وهو الذات مثلا ولشخصاته فهي جزء من الموضوع له لانها امر زائد على الموضوع له بحيث يكون الموضوع له الشيء والشخصات حاصلة بطريق التبع واعترض هذا التعريف بانه يقتضى ان يكون استعمال العلم مجازا عند تبدل الشخصات لان صفات الطفولية الحاصلة عند الوضع تزول عند الشبوبة والشيوخة كصغر الاعضاء وعدم النطق وعدم التمييز فان هذه كلها تزول عند الشبوبة والشيوخة مع ان استعمال العلم بعد

لاهل المحشر الى حيث يمنع خفاؤها فلا يختص بهارؤية راءهون راءوا اذا كان كذلك (فلا يختص به) اى بهذا الخطاب (مخاطب) دون مخاطب بل كل من يتأق من الرؤية فله مدخل في هذا الخطاب وفي بعض النسخ فلا يختص بها اى برؤية حالهم مخاطب او بحالهم رؤية مخاطب على حذف المضاف (وبالعلية) اى تعريف المسند اليه بايراده علما وهو ما وضع لشيء مع جميع شخصاته (لا حضاره)

زوالها حقيقة اجابا واجيب بان المراد بالثخصات المشتركة بين جميع احواله التي يتحقق بها جزئيتها وتمنع من وقوع الشركة فيه كالوجود الخارجى والحياة واللون المخصوص ولا شك انها احوال لازمة له في سائر الاحوال مشخصة له فهى المعتبرة في الوضع دون غيرها مما يتبدل والحاصل ان المراد بالثخصات المعتبرة جزءا من الموضوع له العوارض اللازمة للذات من حيث هى ذات وهى التى لا تقوم للذات بدونها وعبارة عبد الحكيم المراد بالثخصات امارات الشخص لا موجباته لان الشخص هو الموجود على النحو الخاص او على حالة تقارنه او تتبعه والاعراض والصفات كالكم والكيف امارات يعرف بها الشخص كما تقرر في محله قبله بالثخصات لا يوجب تبدل الشخص واعتراض ايضا بانه لا يتأتى فيمن يسمى ولده الذى لم يره فانه لم يطلع على جميع مشخصاته والذى يتعقله حين التسمية من اوصافه واحواله امور كلية لا يفيد تشخصه لان ضم كلى وهو ماتهمله من الاوصاف الى كلى آخر وهو الذات لا يفيد تشخصه واجيب بانه لا يتعين في الوضع لشيء مع مشخصاته ملاحظة الشخصات بالوجه الجزئى بل يكفي ملاحظتها بوجه كلى ينحصر في ذلك الجزئى وحاصله ان معرفة الشخصات ولو اجمالا بوجه عام تكفى في وضع العلم واعتراض ايضا بان هذا التعريف غير صادق على علم الجنس لانه موضوع للاهية ولا مشخصات لها اذ لا وجود لها في الخارج حتى يكون لها مشخصات وحينئذ فلا يصدق عليه انه وضع لشيء مع جميع مشخصاته واجاب العلامة السيد في حواشى المطول بان هذا تعريف لما عليه حقيقة وهو علم الشخص بخلاف علم الجنس فان عليه حكيم حتى صرح النجاة بان عليه الجنس انما تعتبر عند الضرورة ولا ان تجعل التعريف شاملا له بان يراد بالثخصات الشخصات الخارجية بالنسبة لعلم الشخص والذهنية بالنسبة لعلم الجنس ولا تقتصرها على الذهنية ولا على الخارجية ولا تريد بها جميع الشخصات (قوله لاحضاره اى المسند اليه) انت خير بان المسند والمسند اليه قد سبق انهما من اوصاف اللفظ فقوله وتعرفه بالعلية الضمير للمسند اليه بمعنى اللفظ ولا شك ان المحضر في ذهن السامع هو المعنى لانه هو المحكوم عليه فقوله لاحضاره محمول على الاستخدام لذكر المسند اليه او لا بمعنى اللفظ واعادة الضمير عليه بمعنى المدلول او على حذف المضاف اى لاحضار مدلوله (قوله بعينه) الجار والمجرور حال من مفعول المصدر اى حال كون المسند اليه ملتبسا بعينه اى تعينه وتشخصه واورد على هذا التعليل الذى قاله المصنف انه لا يظهر فيما اذا كان المخاطب لا يحيط بالسمى كما في المثال الآتى فان المعنى الذى وضعه لفظ الجلالة لا يتأتى حضوره عند السامع بعينه لعدم العلم بذاته والاحاطة بجميع صفاته واجيب بان المراد بالاخصار بالعين ما يتناول احضار الموضوع له بوجه جزئى كاحضاره بذاته و مشخصاته او بوجه كلى ينحصر فيه

اى المسند اليه (بعينه) اى
بشخصه بحيث يكون مثيرا
عن جميع ماعدا واحترز
بهذا عن احضاره باسم
جنسه نحو رجل عالم
جائى (في ذهن السامع
ابتداء) اى اول مرة
واحترز به عن نحو
جائى زيد

قال اول كريد والثاني كلفظ الجلالة فان مدلوله ينحصر بوجه عام مختصر فيه في الواقع ككونه واجب الوجود خالفاً لعالم وقد اشار الشارح اذ ذلك الجواب بقوله بحيث يكون متميزاً فالمدار في حضوره في النفس بعينه على صيرورته متميزاً عند السامع عن جميع ماعداء ولو بملاحظة خاصة مساوية له بحيث يمنع اشتراكه بين كثيرين في الذهن وبهذا ظهر انه يمكن احضاره تعالى بعينه في الذهن ثم ان المراد باحضاره في ذهن السامع التفات نفسه اليه وتوجهها اليه ولا شك ان النفس اذا سمعت اللفظ تلتفت الى المعنى وان كان حاضراً فيها فلا يردانه اذا قبل جاء زيد حال حضور المسند اليه في ذهن السامع لم يوجد احضار واورد على التعليل المذكور ايضا انه لا يصدق على علم الجنس اذ لا تعين ولا تشخص فيه واجب بان المراد بتعينه وتشخصه ولو كان ذهنياً على ما سلف او يقال الكلام فيما علمت عليه حقيقة فلا يرد العلم الجنسي اذ انه يلزم من قولنا يؤتى بالعلم لكذا ان كل علم يفيد ذلك (قوله بحيث يكون الخ) تفسير لاحضار المسند اليه بعينه وبيان المراد منه وتوضيح ما قاله الشارح انك لو عبرت عن زيد بالشيخ الفاضل او برجل عالم لم يتميز عن جميع ماعداء اذ لا يفهم من الشيخ الفاضل او من رجل عالم الا رجل متصف بالعلم او الفضل ومحتمل لان يكون هو زيدا او غيره نعم هو مميز له بعض تمييز لا فادته ان الجسائي رجل متصف بالفضل او العلم بخلاف ما اذا قلت زيد جاني فانه حينئذ يميزه عن جميع ماعداء (قوله واحترز بهذا) اي القيد وهو قوله بعينه (قوله باسم جنسه) اعترض بان المقابل للعين الجنس لا اسم الجنس فالاولى ان يقال عن احضاره بجنسه في ذهن السامع ابتداء واحجب بان لفظ اسم مقسم على حد قوله تعالى سمع اسم ربك واعترض بان الاحضار في ذهن السامع ابتداء يحصل باسم الجنس فلا خصوصية للعلم بذلك كما في رجل حاكم في البلد جاني ولم يكن في البلد الا حاكم واحد اجيب بانه ليس في كلامه ما يفيد حضر الاحضار المذكور في العلم بل المفهوم منه ان الاحضار المذكور يكون بالعلم فلا ينافي انه يحصل بغيره لانه لا يشترط في التكنة ان تختص بذلك الطريق ولان تكون اولى به بل يكفي وجود المناسبة بينهما وحصولها به وان امكن حصولها بغيره او يقال المراد بالاحضار في كلام المصنف الاحضار من حيث الوضع والاحضار في المثال المذكور عارض من حيث انحصار الوصف المذكور لامن حيث الوضع (قوله نحو رجل عالم جاني) الشاهد في قوله رجل وانما في بعالم لاجل صحة الابتداء بالكرة فالعبر عن ذات المسند اليه برجل وان تعين بالقرينة انه زيد لا يفيد حضوره في ذهن السامع الا من جهة الجنسية النافية من حيث هي للشخصية (قوله اي اول مرة) فيه اشعار بان نصب ابتداء على الظرفية ويجوز ان يكون منصوباً على المصدرية اي احضار ابتداء واورد على كلام المصنف انه منقوض بمثل جاء زيد وزيد حقيق

بالأكرام فان العلم الثاني يفيد الاحضار ثانيا لا ابتداء فيكون مساويا للضمير واجيب بان كلامه لا يقتضى ان العلم لا يفيد الا الاحضار المذكور بل معناه انه اذا اريد الاحضار ابتداء لا يؤتى الا بالعلم وهذا لا ينافي انه يؤتى به للاحضار ثانيا ولا يرد ما ذكر الاول قال التعريف بالعلمية لا يكون الا للاحضار المذكور (قوله من نحو جاني الخ) اى مما فيه الاحضار بضمير غائب عائد الى العلم وانظر لم يقل من احضاره بضمير الغائب نحو جاني الخ كما صنع في سابقه ولا حقه فأمل (قوله وهو راكب) اى فالضمير احضار الذات ملتبسة بالعين في ذهن السامع ولكن هذا الاحضار ثانوى لان الضمير متوقف على المرجع فالرجع مفيد للعين اولا والضمير مفيد له ثانيا فان قلت مامعنى احضار الذات ثانيا مع انها احضرت اولا والحاضر لا يحضر لانه تحصيل الحاصل وهو محال اجيب بان المراد بالاحضار الالتفات والتوجه وحضوره او لا لا ينافي حضوره ثانيا بمعنى التوجه اليه او المراد انه احضار ثانوى على تقدير ذهاب الحضور الاول او يقال ان الاحضار يقيد كونه مدلول زيد مغاير لكونه مدلول للضمير فلم يلزم تحصيل الحاصل تأمل (قوله مخصص به) اى باسم مقصور على السند اليه لا يتجاوز الى غيره بمعنى انه لا يطلق على غيره فقول الشارح بحيث الخ القصد من الحيثية التفسير (قوله بحيث لا يطلق باعتبار هذا الوضع) اى وضعه لهذه الذات المخصوصة وان اطلق على غيرها باعتبار وضع آخر كافي الاعلام المشتركة كزيد السمي به جاعة وبهذه الحيثية اندفع ما اورد على المصنف من ان الاعلام المشتركة يصدق عليها انها اعلام ولا تعين شخص مدلولها وحاصل الجواب انها تعين شخص مدلولها باعتبار كل وضع بمخصوصه واعتراض بان الوضع العام قد يدخل الاعلام الشخصية كافي اسماء الكتب بناء على المختار من انها اعلام اشخاص لا اعلام اجناس وذلك انه لو كان الوضع شخصيا لزم ان لا يطلق ذلك العلم على غير نسخة المصنف حقيقة بل مجازا وهو بعيد وحينئذ قاسم كل كتاب كالبخارى علم شخص مع ان الاسم غير مخصص بواحد بحيث لا يطلق باعتبار هذا الوضع على غيره بل يطلق باعتبار هذا الوضع على غيره من تلك الافراد لان الوضع واحد الا انه وضع عام لا خاص بان تعقل الواضع المعنى العام ووضع اللفظ لكل واحد بمخصوصه اللهم الا ان يجعل مسمى الكتاب الالفاظ لا النقوش فيندفع اليراد لان الموضوع له وان كان لفظ المصنف الا ان لفظ غيره لا يعد في العرف غير لفظه بل يقال في العرف في تلك الالفاظ الصادرة من المصنف ومن غيره انها الفاخذ لان النسي لا يتعدد بتعدد محله على القول الحق اما على القول بانه يتعدد بتعدد محله فلاشكال باق اه سم (قوله عن احضاره بضمير المتكلم او المخاطب) نحو انا ضريت زيدا وانت ضريت عمرا فان احضار المسند اليه في ذهن السامع بانا وانت وان كان ابتداء الا انه ليس باسم مخصص به لان انا موضوعه لكل متكلم وانت

وهو راكب (باسم مخصص به) اى بالسند اليه بحيث لا يطلق باعتبار هذا الوضع على غيره واحترز به عن احضاره بضمير المتكلم او المخاطب واسم الاشارة والموصول والعرف بلام العهد والاضافة

موضوعة لكل مخاطب (قوله واسم الإشارة) عو هذا ضرب زيدا فان هذا وان
احضر المسند اليه في ذهن السامع ابتداء الا انه ليس باسم مختص به لان ذلك موضوعة
لكل مشار اليه (قوله والموصول) نحو الذي بكرم العلماء حاضر فان الذي وان احضر
المستداليه في ذهن السامع ابتداء الا انه ليس باسم مختص به لان الذي موضوع لكل
مفرد مذكر (قوله والمعرف بلام العهد) اى الخارجى نحو وليس الذكر كالانثى فان
الذكر وان احضر المستداليه في ذهن السامع ابتداء الا انه ليس باسم مختص به لان
المعرف بلام العهد موضوع لكل فرد وخرج المعرفة بلام الحقيقة والمعرف بلام العهد
الذهنى فانهما في حكم التكررة (قوله والاضافة) اى العهدة الخارجية نحو جاء غلامى
اذا لم يكن له الاغلام لان المعرفة بالاضافة صالح لكل فرد واعترض على الشارح بان
المعرف بلام العهد الخارجى والمعرف بالاضافة يحتاج الى العلم بالمعهود وكذا الموصول
يحتاج للعلم بالصلة وحينئذ فالاحضار في هذه الثلاثة يكون ثانيا لا ابتداء كما زعمه الشارح
واذا كان كذلك فتكون هذه الثلاثة خارجة بقوله ابتداء لا بقوله مختص به واجيب
بان المراد الاحضار باللفظ والاحضار الاول الذى في العهد الخارجى والموصول ليس
باللفظ بل بالعلم بالمعهود وبالصلة وحينئذ فالاحضار باللفظ لا يكون الا اولاً وفيه ان
المعهود الخارجى قد يكون احضاره اولاً باللفظ بان يذكر اسم الجنس اولاً ثم يعرف
بلام العهد نحو جافى رجل فأكرم الرجل الا ان يقال لالم يكن المعبر فيه تقدم
الاحضار باللفظ بل تقدم الاحضار مطلقاً ولولا لفظ كان جنس المعبر فيه ليس من
شرطه ان يكون باللفظ فحسن ان يقال احضاره اولاً ليس باللفظ بهذا الاعتبار وهذا
مخلاف ضمير الغائب فان جنس احضاره اولاً باللفظ لانه اعتبر فيه تقدم ذكره غاية
الامر انه عم في الذكر فأيذا الذكر مطلقاً ولو حكما اه سم (قوله وهذه القيود) اى
الثلاثة وهى احضاره بعينه وكونه ابتداء وكونه باسم مختص به وقصد الشارح بهذا
دفع ما يقال ان القيد الاخير يعنى عن القيد قبله لانه متى احضر باسم مختص به كان ذلك
الاحضار بعينه ابتداء (قوله التحقيق) اى ابضاح مقام العلية والمراد بمقامها الامر
الذى يقتضى ايراد المسند اليه علماً كاحضاره في ذهن السامع ابتداء وقوله لتحقيق
مقام الخ اى لا للاحتراز اى ان المقصود منها ابضاح المقام لا الاحتراز فلا ينافى ان
الاحتراز حاصل لكن ليس مقصوداً (قوله والا فالقيد الخ) اى والانتقل انها لتحقيق
مقام العلية بل قلنا انها للاخراج فلا يصح لان القيد الاخير يعنى عن القيد السابقين
قبله في الاخراج فما خرج بهما يخرج به لان احضار الشيء باسمه المختص به احضاره بعينه
اول مرة فلا يكون الاعلم فان قلت لانسم انه بغنى عنها في الاخراج الا ترى ان الرحمن
مختص به سبحانه وتعالى ولا يفيد احضار الذات العلية ابتداء قلت هذا الاختصاص
عارض لا بحسب الوضع لانه ليس بعلم بل صفة (قوله وقيل احتراز الخ) هذا مقابل

وهذه القيود لتحقيق مقام
العلية والا فالقيد الاخير
مغنى عما سبق وقيل احتراز
بقوله ابتداء عن الاحضار
بشرط كافي للضمير الغائب
والمعرف بلام العهد فانه
يشترط تقدم ذكره
والموصول فانه يشترط
تقدم العلم بالصلة وفيه نظر
لان جميع طرق التعريف
كذلك حتى العلم فانه
مشرط بتقدم العلم
بالوضع (نحو قل هو الله
احد) فانه اصله الاله
حذفت الهمزة وعوض
عنها حرف التعريف

لقوله اى اول مرة في تفسير قول المصنف ابتداء وليس جوابا عن قوله والا فالتقيد الاخير
 من عما سبق وحيثه فكان المناسب في المقالة ان يقول وقيل معنى قوله ابتداء اى
 بلا شرط وهو احتراز عن الاحضار الخ (قوله كما في الضمير الغائب الخ) اى وكاسم
 الاشارة فانه بشرط الاشارة الحسية معه والعرف بالاضافة المهدية فانه بشرط تقدم
 العهد فامل (قوله لان جميع طرق التعريف كذلك) اى مشروطة بتقدم شئ حتى
 العلم اى فلو كان ما قاله هذا القائل مراد المصنف لخرج العلم ايضا مع انه
 المقصود وهذا الرد ظاهر ان اريد بالشرط اى شرط كان ليشمل العلم بالوضع فلو اريد
 ماعد العلم بالوضع بان يكون معنى قوله ابتداء اى من غير توقف بعد العلم بالوضع على
 شئ آخر كان الرد على هذا القائل ان يقال هذا بعينه معنى قوله باسم مختص به فيلزم
 استدراك قوله باسم مختص به لان ما خرج به من بقية المعارف خرج بقوله ابتداء على
 ان معناه ما ذكر ولصاحب هذا القيل ان يجيب بنظر قول الشارح وهذه القيود الخ
 بان يقول ان التقيد المذكور وهو قوله باسم مختص به ذكر لتحقيق مقام العلية للاحتراز
 والا فاقبله بفنى عنه (قوله قل هو الله احد) يحتمل ان يكون هو مبتدا والله خبرا
 اولا واحد خبر انثيا او بدلا من الله بناء على حسن ابدال التكررة الغير الموصوفة من
 المعرفة اذا استفيد منها ما لم يستفد من البديل منه كاذكركه الرضى ويحتمل
 ان يكون هو ضمير الشأن مبتدا اول والله مبتدا ثان والجملة خبره وتعتبر الاحدية بحسب
 الوصف بمعنى انه احد في وصفه كالوجوب واستحقاق العبادة او بحسب الذات اى
 انه لا تركيب فيه اصلا وعلى الوجهين تظهر فائدة حل الاحد عليه تعالى ولا يكون
 مثل زيد احد والشاهد انما هو على الاعراب الثانى في ايراد المسند اليه علما لاجل
 احضاره في ذهن السامع ابتداء بجميع شخصاته التى قام عليها الدليل كالقدرة ونحوها
 باسم خاص به تعالى ووجه كونه علما انه وضع من اول الامر لذات كما عليها ثمة الدين
 واما الاعراب الاول فلا شاهد فيه لان لفظ الجلالة لم يقع مسندا اليه بل مسندا
 (قوله حذفت الهزة) اى تخفيفا لكن ان كان الحذف بعد القاء حركتها
 على اللام كان الحذف قياسيا لانها قبل ذلك متقاضية بالحركة ويكون الادغام غير
 قياسى لعمرك اول التلين مع وجود حاجز بينهما وهو الهزة لان الحذف قياسا
 في قوة المذكور وان كان حذفها مع حركتها كان الحذف غير قياسى فيكون
 الادغام حيثه قياسا لسكون اول التلين وعدم الحاجز بينهما اصلا (قوله
 وعوض عنها حرف التعريف) فيه نظر من وجهين الاول ان معنى التعويض
 الاتيان بالشئ عوضا فيقتضى انه غير موجود في الكلمة والالزام تحصيل الحاصل
 مع ان حرف التعريف موجود قبل التعويض الثانى انه يلزم الجمع بين العوض والمعوض
 قبل حذف الهزة في قولنا الاله والالزام باطل فيهما والجواب ان المراد بالتعويض

في قوله وعوض عنها الخ قصد العوضية أي ثم بعد حذف الهزمة قصد واعتبر جعل حرف التعريف عوضا عنها أي ثم ادغم ثم فخم وعظم ثم جعل علما في الكلام حذف ثم اعلم ان هذا الترتيب انما هو بالنظر للاعتبار لا باعتبار الحقيقة والوجود الخارجي وبعضهم اجاب بجواب آخر وهو ان ال في قوله اصله الاله من الحكاية لان المعنى فراده ان اصله اله منكر وانما ادخل حرف التعريف في خبر المبتدأ لافادة المحصر كما في زيد الامرردا على من يقول اصله لاه (قوله ثم جعل علما) أي تخصيصا لا يخلو اما ان يريد انه علم بالوضع او بالقلبية الحقيقية او التقديرية فان اراد الاول صح على القول بان الواضع هو الله واشكل على القول بان الواضع البشر لان الوضع يستلزم العلم بالموضوع له وذاته تعالى غير معلومة بالكنه لغيره واجب بان الوضع انما يترقف على العلم بالموضوع له ولو من بعض الوجوه وذلك حاصل هنا ولا يتوقف على العلم بالكنه والحقيقة وان اراد انه علم بالقلبية الحقيقية اشكل من جهة ان العلم بالقلبية الحقيقية لا بد ان يسبق له استعمال في غير ما غلب عليه ولفظ الجلالة لم يستعمل في غيره تعالى فلا يصح فيه دعوى غلبة الاستعمال واجب بان الحكم عليه بالقلبية بالنظر لاصله وهو اله والشيء مع اصله بمنزلة لفظ واحد يصح ان يحكم على احد هما بحكم الآخر واله في الاصل اسم لكل معبود ثم غلب منكره او بعد ادخال ال عليه على الخلاف في ذلك على الذات العلية وان اراد انه علم بالقلبية التقديرية فلا اشكال والحاصل انه اختلف في لفظ الجلالة قبل علم بالوضع وقيل بالقلبية الحقيقية وقيل بالقلبية التقديرية والاول مشكل على القول بان الواضع البشر وتقدم الجواب عنه والثاني مشكل ايضا وتقدم الجواب عنه والثالث ظاهر لا غبار عليه ثم ان ما ذكره الشارح من ان اصله كذا ونصرف فيه بما ذكر ثم جعل علما الخ خلاف ما عليه الاثمة الاربعة من ان لفظ الله وضع للذات العلية من اول الامر من غير سبق نصرف فيه ومن غير اشتقاق له من شيء كما نقل عن نيبويه (قوله للذات) أي المعلومة لكل احد المعينة بكونها واجبة الوجود الخ فقوله الواجب الخ بيان للذات المسماة وليس معتبرا في المسمى والا كان المسمى بجموع الذات والصفة وانما ليس كذلك لانه يقتضي ان يكون لفظ الجلالة كليا وسيأتي رده بل المسمى الذات وحدها قاله سم ان قلت هذا يعارض ما مر من ان العلم ما وضع للشيء مع جميع مشخصاته قلت قد سبق ان المراد بالمشخصات ما كان لازما للذات من حيث هي ذات المتقضى لجزئيتها ونعنيها بقطع النظر عن كونها قديمة او حادثة وحيث قلنا لفظ الجلالة اسم للذات وما كان لازما لها من حيث انها ذات كالوجود واما وجوب الوجود والخلق للعالم وغير ذلك من الصفات فامور زائدة على الذات غير لازمة لها من حيث انها ذات وحيث فلا تكون من جملة الموضوع له (قوله الواجب الوجود) أي التي وجودها واجب لا يقبل الانتفاء

ثم جعل علما للذات الواجب الوجود الخالق للعالم وزعم بعضهم انه اسم لمفهوم الواجب لذاته او المستحق للعبودية له وكل منهما كلى انحصر في فرد فلا يكون علما لان مفهوم العلم جزئي وفيه نظر لانا لانسم انه اسم لهذا المفهوم الكلي كيف وقد اجمعا على ان قولنا لا اله الا الله كلمة توحيد ولو كان الله اسما لمفهوم كلى لما افادت التوحيد

لا ازل ولا ابدا (قوله وزعم بعضهم) هو الشارح الخلفاء (قوله اسم) اى وليس
يعلم لان مفهوم العلم جزئى وهذا مفهوم كلى كما قال (قوله لمفهوم الواجب لذاته)
لاضافة بيانية والواجب لذاته هو الذى لا يحتاج لغيره في وجوده وقوله للعبودية له
اى لكون الغير عبده (قوله وكل منهما) اى من هذين الامرين اللذين وضع لهما
اللفظ كلى (قوله فلا يكون) اى لفظ الجلالة علما اى بالوضع فلا ينافى انه على هذا
القول قد يجعل علما بالعلية (قوله انه) اى لفظ الجلالة (قوله كيف) اى كيف يكون
اسما للمفهوم الكلى والحال انهم قد اجمعوا الخ اى انه لا يصح ذلك فهو استثناء
نحصى بمعنى النفي (قوله كلمة توحيد) اى كلمة تفيد التوحيد وتدل عليه (قوله لما افادت
التوحيد) اى لكن التالى وهو عدم افادتها للتوحيد باطل فبطل المقدم وهو كون لفظ
الجلالة اسما للمفهوم الكلى وقوله لان الكلى الخ دليل للشرطية وقوله من حيث
هو كلى اى لان من حيث انحصاره في الخارج في جزئى معين وقوله يحتمل الكثرة اى وهى
تافى التوحيد والمراد باحتماله الكثرة قبوله لها في الخارج وليس المراد به ما قابل الجزم
فاندفع ما يقال كان الاول ان يقول يفيد الكثرة لان الكلى من حيث هو كلى يفيد
الكثرة قطعا الاحتمالا ثم ان قوله لو كان لفظ الجلالة اسما للمفهوم الكلى لما افاد التوحيد
فيه نظر لانه على تقدير وضعه للمفهوم الكلى يفيد التوحيد بواسطة القرينة المعينة
الدالة على انحصار ذلك المفهوم في الفرد المخصوص وحينئذ فاللازمة بمنوعة
واجب بان المراد لما افاد التوحيد بذاته اى باعتبار معناه لغة بدون القرينة المعينة
واللازم باطل لانه يفيد التوحيد بذاته بدليل ان اهل اللغة يفرقون بين لاله الا الله
ولا اله الا الرحمن من حيث افادة التوحيد فجعلون الاول مفيدا للتوحيد دون
التالى فدل ذلك الفرق على ان الاول يفيد التوحيد بذاته والا فالقرائن توجب
مع كل منهما وبهذا يتبين لك فساد ما قبل ان افادة لاله الا الله التوحيد اسما هى
بحسب الشرع لا بحسب اللغة (قوله او تعظيم او اهانة) لم يقل تعظيم او اهانة لانه
قد يقصد بايراده علما تعظيم غير المسند اليه او اهانة كابوا الفضل صديقك وابوجهل
رفيقك فان في ايراده علما تعظيم المضاف للسند في الاول وهانة المضاف للسند في التالى
(قوله كما في الالقاب) اى كالتعظيم والاهانة التى في الالقاب اى وكالاسماء
الصالحة لذلك كما في على ومعاوية اذا اعتبرتا هما اسمين وكما في الكنى الصالحة لذلك
ايضا نحو ابوالخير وابو البشر واتمانى على الالقاب لانها الواضحة في ذلك لان الغرض
من وضعها الاشعار بالمدح او الذم وقد يتضمنهما الاسماء وان لم يقصد بالوضع
التمييز الذاتى لكونها منقولة عن معان شريفة او خيسة كمحمد و كلب اولاشتهار
مسماها بصفة محمودة او مذمومة كحاتم ومادرو بعد الالقاب في ذلك الكنى كابي الفضل
وابى الجهل (قوله الصالحة لذلك) اى التعظيم او الاهانة اى المشرة بذلك من حيث انها

لان الكلى من حيث هو
كلى يحتمل الكثرة (او تعظيم
او اهانة) كما في الالقاب
الصالحة لذلك مثل ركب
على وهرب معاوية
(او كناية) عن معنى يصلح
العالم نحو ابولهب فعل كذا
كناية عن كونه جهنميا
بالنظر الى الوضع الاول

موضوعة لذلك المعنى في الأصل وهذا وصف كاشف لتوضيح لالاحترار من غير
الصالحه لعدم وجودها لان القلب ما شعر بمدح او ذم فلا يكون الا صالحا لتعظيم
او الاهانة (قوله مثل ركب على الخ) اي فالاتيان بالسند اليه علما لاجل الدلالة
على تعظيم معناه فالتعظيم مأخوذ من لفظ على لاخذ من العلو والاهانة مأخوذة
من لفظ معاوية لانه مأخوذ من العوى وهو صراخ الذئب فذكر الركوب والانهزام
ليس لتوقف الاشعار عليه والالم يكن العلم مفيدا لتعظيم او الاهانة بل الافادة من غيره
ثم ان التمثيل بعلى ومعاوية على اعتبار انهما لقبان فانهما كما يصح اعتبارهما اسمين
يصح اعتبارهما لقبين (قوله او كناية) اي انه يؤتى بالسند اليه علما لاجل كونه
كناية عن معنى يصلح العلم له اي لذلك المعنى بحسب معناه الاصلى قبل العلمية (قوله
محو ابولهب فعل كذا كناية الخ) اي فقولك ابولهب فعل كذا في معنى قولك جهنمى
فعل كذا وتوجيه الكناية في ذلك المثال ان ابالهب بحسب الاصل مركب اضافى
معناه ملابس اللهب اي النار ملابسة شديدة كما ان معنى ابو الخير وابوالشر وابو الفضل
واخو الحرب ملابس ذلك ومن لوازم كون الشخص ملابسا للهلب كونه جهنميا
اي من اهل جهنم فان اللهب الحقيقي للهلب نار جهنم فاطلق ابولهب واريد لازمه وهو
كونه جهنميا فاذا قلت في شان كافر مسمى بابى للهلب ابولهب فعل كذا مريدا بذلك
جهنميا فعل كذا كان كناية من اطلاق اسم الملزوم وهو الذات اللازمة للهلب
وارادة اللام وهو الجهنمى والحاصل انك اذا قلت في شان كافر اسمه ابولهب
ابولهب فعل كذا فالتكئة في ايراد المسند اليه علما الكناية من كونه جهنميا ووجه
الكناية ان معنى ابولهب بالنظر للوضع الاول ذات ملازمة للنار ويلزم من ملازمة
النار كونه جهنميا فقد اطلقت اسم الملزوم وهو ابولهب واردت الملازمة وهو كونه
جهنميا لافادة عذابه بالنار وغيرها مما في جهنم (قوله بالنظر الخ) اي والكناية
في هذا العلم انما تكون بالنظر الى الوضع الاول اي بالنظر الى معناه بحسب الوضع الاول
وهو الاضافى لا بالنظر الى معناه بحسب الوضع الثانى وهو العلمى (قوله اعنى الاضافى)
عبر باعنى اشارة لدفع ما يتوهم من ان المراد بالوضع الاول الوضع العلمى في قولهم
ما وضع اولاهو العلم وما وضع ثانيا ان اشعر بمدح او ذم فقلب وان صدر باب اوام
فكنية (قوله لان معناه) اي لفظ ابولهب بالنظر للوضع الاول (قوله ملازم النار)
اي الكاملة وهى جهنم لان الشئ اذا اطلق ينصرف للفرد الكامل منه فاندفع ما يقال
ان القرآن ملابس للنار مع انه ليس جهنميا والاولى كما قال الصمام ان يقال ان معناه
بالوضع الاول من تولد منه النار لانه وقود لها اذلا شك في لزوم كونه جهنميا
لذلك المعنى بخلاف ما قال الشارح فانه يحتاج الى ادعاء ان المراد باللهيب الحقيقي اعنى
نار جهنم لاجل ان يستلزم الكون جهنميا (قوله ويلزمه) اي يلزم الشخصى الملابس

اعنى الاضافى لان معناه
ملازم النار وملابسها
ويلزمه انه جهنمى فيكون
انتقالا من الملزوم الى اللازم
باعتبار الوضع الاول وهذا
القدر كاف في الكناية
وقيل في هذا المقام ان
الكناية

لنار الكمال انه جهنمى اى لا وما عرفنا لانه يكفى عند علماء المعاني لانهم يكتفون باللازمة في الجملة وهو ان يكون احدا الامرين بحيث يصلح للانتقال منه للآخر وان لم يكن هناك لزوم عقلي وان دفع ما يقال لانسلم انه يلزم من ملازمة الشخص لنار الحقيقة ان يكون جهنميا لم لا يجوز ان يكون ملابسها وهو غير جهنمى الا ترى لملائكة الربانية فانهم ملازمون لها ومع ذلك هم غير جهنمى (قوله فيكون) اى الانتقال الى كونه جهنميا انتقالا من الملزوم اعنى الذات اللازمة للنار الحقيقة وقوله الى اللازم اعنى كونه جهنميا (قوله وهذا قدر) اى الانتقال من المعنى الموضوع له اولا وان لم يكن هو المسمى فيه اللفظ الى لازمه كاف في الكناية ولان توقف على ارادة لازم ما استعمل فيه اللفظ وهو الذات المعينة وهذا جواب عما يقال ان الكناية يجب فيها ان يكون المراد من اللفظ لازم معناه كما في كثير الرماد فانه استعمل في كثرة الرماد مرادا منه لازم معناه وهو الكرم وهنالك كذلك لان المعنى الذى استعمل فيه اللفظ الذات والكون جهنميا ليس من لوازمها وحاصل الجواب ان قولهم يجب في الكناية ان يكون اللفظ مستعملا في لازم معناه يعنى اذا كانت الكناية باعتبار المسمى بهذا الاسم واما اذا كانت الكناية باعتبار المعنى الاصلى كما هنا فلا يجب فيها ان يكون المراد من اللفظ لازم معناه المستعمل فيه بل يكفى فيها الانتقال من المعنى الاصلى الموضوع له اولا وان لم يكن اللفظ مستعملا فيه الى لازمه وبهذا الجواب سقط قول الشيخ بس بقى شئ وهو ان الكناية الانتقال من المعنى المستعمل فيه اللفظ لازمه بواسطة ابوسائط فان كان المعنى الاضافى لازما للمعنى العلمى فلا تكلف في معنى الكناية حتى يقال وهذا قدر كاف وان لم يكن لازما ولا انتقال فلا كناية اصلا والظاهر انه غير لازم فان الملابس للنار ليس لازما للشخص المعين من حيث هو شخص معين الذى هو مدلول العلم الا ان يقال انه يفهم عند استعمال اللفظ في المعنى العلمى المعنى الاضافى لانه يلتفت الى المعاني الاصلية عند الاستعمال في المعاني الحالية ثم ينتقل عن المعنى الاضافى الى لازمه وهذا قدر كاف (قوله وقيل الخ) حاصله ان الكناية على هذا القول في قول ابولهب فعل كذا بالنظر للوضع الثانوى وهو المعنى العلمى وان الكناية فيه مثل الكناية في جاء حاتم وبيان ذلك ان حاتما موضوع لذات المعينة الموصوفة بالكرم ويلزمها كونها جوادا فاذا قلت في شان شخص كريم غير الشخص المسمى بحاتم جاء حاتم وارادت جاء جواد فقد استعملت اللفظ في نفس لازم المعنى العلمى وهو جواد وكذا ابولهب معناه العلمى الذات المعينة الكافرة ويلزمها ان تكون جهنمى فاذا قلت في شان كافر غير ابى لهب جاء ابولهب وارادت جاء جهنمى فقد استعملت اللفظ في نفس اللازم للمعنى العلمى واما على القول الاول فالعلم مستعمل في معناه الاصلى لينتقل منه الى لازمه والحاصل انه على الاول اللفظ

مستعمل في معناه الاصل لينتقل منه لل لازم معناه واما على القول الثاني فاللفظ لم يستعمل في المعنى الاصلى ولا في المعنى الثانوى وهو الذات المعينة اصلا وانما استعمل في لازمها ابتداء فحتم مستعمل ابتداء في الجواد اللازم للذات المخصوصة المسماة بحاتم في الشخص المعروف وهو الطائى لينتقل منه الى كونه جوادا وكذا ابو لهب استعمل ابتداء في الجهننى اللازم للذات المخصوصة المسماة بابى لهب ولم يستعمل في الشخص المعروف وهو عبد العزى لينتقل منه الى كونه جهنميا (قوله كما يقال الخ) اى مثل الكناية في القول الذى يقال لاي كريم غير حاتم الطائى جاء حاتم (قوله ويراد به لازم) اى لازم معناه بان يستعمل اللفظ ابتداء في ذلك اللازم الذى اشتراكتا صاف معناه به (قوله لا الشخص) اى ولا يراد به الشخص المعين المسمى بحاتم وهو الطائى لينتقل منه الى لازمه اعنى كونه جوادا (قوله ويقال) عطف على قوله يقال سابقا (قوله اى جهنميا) اى لا الشخص المسمى بابى لهب ففي كلامه اكتفاء وحاصله انه يطلق ابو لهب مراد به جهنمى على اى كافر كان غير مسمى بابى لهب بان كان اسمه زيدا مثلا لا مراد به الشخص المسمى بابى لهب لينتقل منه الى لازمه (قوله وفيه نظر) قدرد الشارح هذا القول بثلاثة امور ذكر الاول يقوله لانه الخ والثاني بقوله ولو كان الخ والثالث بقوله وبما يدل الخ (قوله لانه حيثئذ يكون استعارة) اى لانه قد استعمل لفظ حاتم في غير ما وضع له وهو رجل آخر جواد للعلاقة المشابهة في الجود وكذا ابو لهب مستعمل في غير ما وضع له وهو رجل آخر جهنمى للعلاقة المشابهة في الكفر والجهنمية والقرينة هنا مائعة من ارادة المعنى الاصلى لاستحالة ان يكون حاتم الطائى او عبد العزى جاهد للعلم بوجهيهما وذلك معنى الاستعارة ثم لا ينبغي ان يكون المراد على هذا القيل ان لفظ حاتم مستعمل في الشخص المسمى بحاتم لينتقل من منه الى لازمه وهو الجواد لانه خلاف التبادر من قول الشارح ويراد به لازم اى جواد لا الشخص المسمى بحاتم ومن قوله لآتى ولا شك ان المراد به الشخص المسمى بابى لهب لا كافر آخر ولان هذا معنى الكناية على مذهب المصنف فلا يصح قوله لانه حيثئذ استعارة لا كناية وهكذا لا ينبغي ان يكون المراد على هذا القيل ان حاتم استعمل في الجواد لينتقل الى مزومه وهو الشخص المعلوم وان ابو لهب استعمل في الجهنمى لينتقل الى مزومه وهو الكافر المعلوم لانه خلاف كلام الشارح ولان هذا معنى الكناية على مذهب السكاكى فلا يصح قول الشارح انه حيثئذ يكون استعارة لا كناية فليتأمل كذا ينبغي تقرير هذا المقام خلافا لما في حواشى سم اه بس (قوله يكون استعارة) اى ان اعتبر ان علاقة المشابهة وان اعتبر ان العلاقة غيرها كالاتلاق والتقييد كان مجازا مرسلا وذلك انه يصح ان يكون من قبيل اطلاق اسم المقيّد وهو ابو لهب فانه اسم للكافر المخصوص الذى تزلت فيه الآية على المطلق وهو مطلق الكافر ثم اراد به الكافر

كما يقال جاء حاتم ويراد به لازمه اى جواد لا الشخص المسمى بحاتم ويقال رأيت ابا لهب اى جهنميا وفيه نظر لانه حيثئذ يكون استعارة لا كناية على ما سيجئ ولو كان المراد ما ذكره لكان قولنا فعل هذا الرجل كذا مشيرا الى كافر وقولنا ابو جهل فعل كذا كناية عن الجهنمى

المخصوص المسمى بزيد مثلا فيكون مجازا مرسلًا برتبتين علاقته الاطلاق والتقييد
 كاطلاق الثمر الذي هو اسم لثفة البعير على مطلق الشفة ثم اريد منها شفة الانسان
 (قوله على ما يسمي) اي في محبت الكناية من ان الكناية استعمال اللفظ في معناه ابتداء
 لينقل منه للزومه على مذهب المصنف وعلى مذهب السكاكي استعمال اللفظ في لازم
 معناه ابتداء لينقل منه الى المزوم وهو معنى اللفظ الموضوع له وهنا قد استعمل اللفظ
 ابتداء في اللازم لينقل منه الى غير ما وضع له اللفظ على ما مر (قوله ولو كان المراد
 ما ذكره) اي لو كان المراد في تقرير الكناية ما ذكره هذا القائل من ان اللفظ
 مستعمل في لازم الذات للزم عليه انك اذا شرت لكافر وقلت فعل كذا هذا الرجل
 والقصد ان الفعل صدر من غير هذا الرجل المشار اليه او قلت في شأن كافر لا يسمي
 بابي جهل ابو جهل فصل كذا يكون كناية عن الجهني لانك اطلقت اسم
 المزوم وهو ابو جهل والاشارة للكافر وارادت اللازم وهو الجهني وجعل
 هذا من الكناية لم يقل به احد ووجه الاستزمام ان هذا القائل جعل منشاء
 الانتقال للجهني كون الذات الكافرة مستزمنة له وهذا الاثر لا يتوجه على
 القول الاول من ان اللفظ مستعمل في معناه الاصل وهو الاضا في لينقل منه الى
 لازمه الذي هو الجهني لان المعنى الاضافي في ابى جهل ليس من لوازمه الجهني
 (قوله ولم يقل به احد) اي لم يقل بانه كناية احد وقد يحجب بانه لا يلزم من فهم
 الجهني من ابى لهب فهمه من ابى جهل ولان قولك هذا لعدم اشتهار المعنى الذي
 وضع له اللفظ بذلك اللازم وهو الجهني والحاصل ان المعنى الذي وضع له اللفظ تارة
 يشتهر بصفة وتارة لا يشتهر بها وان كانت تلك الصفة ثابتة له فان كان مشتهرا كما
 في ابى لهب فانه اشتهر بانه جهني فيصح استعمال اللفظ في تلك الصفة اللازمة على
 طريق الاستعارة او الكناية وان كان غير مشتهر كريد وعمر الكافرين لم يقل احد
 بجملة استعمال اللفظ في ذلك الوصف كناية او استعارة فابولهب اشتهر بانه
 جهني دون ابى جهل فقياس هذا على هذا قياس مع الفارق (قوله في هذه الكناية) اي
 لهذه الكناية ففي معنى اللام (قوله ثبت يدا ابى لهب) ان قلت الكلام في العلم
 المسند اليه وبولهب في الآية مضاف اليه لا مسند اليه فكيف يمثل صاحب المفتاح
 بهذه الآية اجيب بان اليد في الآية مقحمة لان غالب الاعمال بها فاذا هلك فقد
 هلك صاحبها وحيث فابولهب مسند اليه في الحقيقة وقيل انها غير زائدة لما روى
 ان سبب النزول انه اخذ حجرا يده فاراد ان يرمي به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيكون
 ذكره الآية في باب المسند اليه تنبيها للفاضة كما هو دأب السكاكي (قوله ولا شك)
 ان المراد بالحق اي وحيث كان المراد الشخص المسمى بابى لهب لا كافرا آخر لم يكن كناية
 عن الجهني الاعلى القول الاول اذ على القول الثاني لا يكون ابى لهب كناية من

ولم يقل احد وما قيل على
 فساد ذلك انه مثل صاحب
 المفتاح وغيره في هذه الكناية
 بقوله تعالى ثبت يدا ابى
 لهب ولا شك ان المراد به
 الشخص المسمى بابى لهب
 لا كافرا آخر (او ابهام
 استلذاذه) اي وجد ان
 العلم لذينا نحو قوله بالله
 يا ظلمات القاع قلن لنا
 ليلاي منكن ام ليلي من
 البشر (او التبرك به)
 نحو الله الهادي ومحمد
 الشفيع او نحو ذلك
 كالتفاؤل والتطير والتسجيل
 على السامع وغيره مما
 يناسب اعتباره في الاعلام
 (وبالموصولية) اي تعريف
 المسند اليه بابراده اسم
 موصول لعدم علم المخاطب
 بالاحوال المختصة به سوى
 الصلاة

الجمهوري الا اذا كان المراد شخصا غير المسمى بابي لهب كامر (قوله او ابهام
استلذاذه) اي استلذاذ المتكلم بالسند اليه اي ان يوهم المتكلم المخاطبانه وجد
المسند اليه لذذا وفي ذكر الابهام نظر لان اللفظ الدال على الحبوب للنفس لذذا
عندها فالاستلذاذ حاصل تحقيقا لاعلى سبيل الابهام فالاولى ان يقول او الاعلام
بالاستلذاذ به واجيب بامر من الاول ان المراد اللذة الحسية باعتبار الدلالة على المعنى
ولاشك انها متوهمة لتحقيق الثانية ان المراد اللذة بذكر العلم من غير اعتبار
الدلالة على المعنى ولاشك ان حصول اللذة المعنوية بذكر العلم من غير اعتبار الدلالة
على المعنى امر متوهم هذا كله ان فسرنا الابهام بالتوهم اما لو اريد به الايقاع في وهم
السامع اي ذهنه ولو على سبيل التحقق فلا اعتراض اصلا (قوله ليلاي الخ) اضاف
ليلى الى نفسه حين كونها من الثنيات ولم يصفها لنفسه حين كونها من البشر ككمال
حمده وغيره ذكره شيخنا الحنفى والشاهد في قوله ام ليلى اذ مقضى الظاهر ان يقول
ام هي لتقدم المرجع لكنه اورد المسند اليه علما لابهام استلذاذه (قوله او التبرك)
يصح ان يراد التبرك به باعتبار دلالة العلم على المعنى وان يراد التبرك به بمجرد ذكر العلم
من غير اعتبار تلك الدلالة فعلى التوجيه الاول يتعين عطفه على الابهام لان التبرك
حاصل تحقيقا لانه متوهم وعلى الثاني يكون معطوفا على الاستلذاذ لان التبرك
حينئذ متوهم لا يحقق (قوله نحو الله الهادى) اي عند ذكر الله تعالى وقوله محمد
الشفيع اي عند ذكر المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم (قوله كالتفاؤل) هو بالهمز
وذلك نحو سعيد في دارك (قوله والتطير) اي التشاؤم كالفاح في دار صديقك (قوله
والسجيل) اي ضبط الحكم وكتابه عليه كالمو قال الحاكم لعمر وهل اقر زيد بكذا
فيقول عمرو زيد اقر بكذا فلم يقل هو اقر بكذا لاجل تسجيل الحكم عليه وضبطه بحيث
لا يقدر على انكار الشهادة عليه بعد (قوله وغيره مما يناسب اعتباره الخ) كالتنبية
على غباوة السامع كالمو قال لك عمرو وهل زيد فعل كذا فنقول له زيد فعل كذا بايراد
المسند اليه علما مع كون المحل للضمير للتنبيه على بلادة المخاطب وانه لا يفهم الا باسم
المظهر ولا يفهم مع اختصار الكلام وكأملت على الزعم نحو ابو الفخر يثلك (قوله
لعدم علم المخاطب) اي فقط بدليل قول الشارح بعد ولم يتعرض المصنف لما لا يكون
للتكلم (قوله بالاحوال المختصة به) الاولى ان يقول بالامور المختصة به ليشمل عدم
العلم بالاسم ثم ان المراد باختصاصها به عدم عمومها لغالب الناس لاعدم وجودها
في غيره (قوله سوى الصلاة) فيه ان عدم العلم بسوى الصلاة لا يستدعى اتيان
المسند اليه موصولا لانه اذا علم بالصلاة امكن ان يعبر عنه بطريق غير الموصولة
كالإضافة نحو مصاحبنا بالاسم كذا وكذا واجيب بان النكتة لا يشترط فيها ان تكون
مختصة بتلك الطريق ولا ان تكون اولى بها بل يكفي وجود مناسبة بينهما

وحصولها بهما وان امكن حصولها بغيرها ايضا فليس المراد بالاقتضاء هنا الا مجرد المناسبة من غير اطراد وانعكاس فالعلم بالحالة المختصة كما يحصل بالوصولية يحصل بالاضافة وبهذا يحجب ايضا عما اورد على قوله او استهجان الخ من ان مجرد استهجان التصريح بالاسم لا يفيد اختيار الوصولية لجواز ان يعبر عنه بطريق آخر من طرق التعريف لا استهجان فيه فلا بد من انضمام شيء الى الاستهجان ليرجح اختيار الوصولية على ما سواها من الطرق واعلم ان ما ذكرناه من ان النكتة لا يشترط فيها الاختصاص بتلك الطريق بل يكفي كونها مناسبة للمقتضى كانت موجبة او مرجحة او لم تكن كذلك والرجح من قصد التكلم هذه طريقة الفتح ومذهب الشارح ان النكتة لا بد ان تكون موجبة او مرجحة ولذا قال العلامة عبد الحكيم ان عدم علم المخاطب سوى الصلة نكتة موجبة لا يراده موصولا لانه اذا لم يكن معلوما للمخاطب شيء من الاحوال المختصة الا الصلة لا يمكن ايراده بشيء من طرق التعريف سوى الوصولية و ايراده نكرة خروج عما نحن فيه اذ كلا منا في ايراده معرفة ولا يقض بقولنا مصاحبا امس رجل فاضل او الرجل الذي كان معنا بالامس فاضل لان طريق الاضافة احضار للمهمود بعنوان المضاف اليه وطريق اداة التعريف احضار للمهمود بعنوان الدو طريق الوصولية احضار له بعنوان النسبة الخيرية المفيدة لاتصاف الوصولية بها وهذه الطرق متغايرة انتهى واما ما اوردته بعضهم على المصنف من ان عدم العلم بسوى الصلة لا يستدعي اتيان السند اليه موصولا للاستغناء عن الموصول يجعل تلك الحالة المختصة المعلومة للمخاطب صفة للنكرة واجاب عنه بان تعيين الموصول وضعي بخلاف تعيين النكرة فانه محسب الخارج دون الوضع لان الموصول موضوع لكل معين وضعا واحدا باعتبار امر عام او موضوع للمفهوم الكلى المستعمل في جزئياته المعينة على الاختلاف الواقع بين الشارح والمضد في ذلك والنكرة الموصوفة موضوعة للمفهوم الكلى مستعملة فيه وان كانت منحصرة في معين بحسب الخارج وما كان تعيينه بحسب الوضع اقوى مما كان تعيينه بحسب الخارج فهو في حيز السقوط لان الكلام في ترجيح تعريف على تعريف بعد كون المقام للتعريف والنكرة الموصوفة بمنزل عنه نعم يرد على المصنف شيء آخر وهو ان قوله سوى الصلة يقتضي ان الخبر غير معلوم للمخاطب لانه من الاحوال المختصة بالسند اليه ولم يستثن منها الا الصلة مع انه قد يكون معلوما للمخاطب وذلك فيما اذا كان المقصود من الخبر لازم الفائدة فكان الاولى ان يقول سوى الصلة والخبر واجيب بان الخبر لا يجب ان يكون من الاحوال المختصة بالسند اليه بل تارة يكون من الاحوال العامة كما في مثال الشارح وتارة يكون من الاحوال الخاصة كما في بقرة تكلمت فلم يدخل الخبر حيثئذ في المستثنى منه فلا وجه لاجراجه واما الصلة فيجب ان تكون مختصة بالسند اليه لانها معينة له

(كقولك الذي كان
معنا امس رجل عالم)
ولم يتعرض المصنف
لما لا يكون للمتكلم
او لكليهما علم بغير
الصلة نحو الذين
في بلاد الشرق لا
اعرفهم اولا نعرفهم
لقلة جدوى مثل
هذا الكلام

بدليل انه صار معرفة بواسطة اتصافه بها (قوله الذى كان معنا اس الخ) اى
فالمخاطب لم يعلم شيئا من احوال المسند اليه الا كونه كان معنا بالاسم ولم يعلم كونه
عالم الاولا (قوله لما لا يكون للمتكم الخ) ماصدرية اى لم يتعرض لعدم كون المتكلم
له علم بسوى الصلة ولا لعدم كون كل من المتكلم والمخاطب له علم بسوى الصلة
او موصولة والعائد محذوف اى لما لا يكون فيه للمتكم الخ (قوله نحو الذين في بلاد
المشرق الخ) اى فالتكلم وحده او مع المخاطب ليس له علم بالصلة وهى الكون
في بلاد المشرق (قوله الذين الخ) فيه مع ما قبله لف و نشر مرتب والاولى ان
يمثل لعدم علم المتكلم بقوله الذين كانوا معك اسم لا يعرفهم لانه ادل على معرفة
المخاطب من مثال الشارح (قوله لقلة جدوى مثل هذا الكلام) اى لقلة الفائدة
في هذا الكلام وانما لم يقل لعدم فائدة هذا الكلام لانه لا يخلو عن فائدة وهى افادة
المخاطب عدم معرفة المتكلم لهم وانما كانت تلك الفائدة قليلة النفع بحيث لا يلتفت اليها
البلغ لان المفروض ان المتكلم لا يعلم بشي من الاحوال المختصة سوى الصلة فلا يمكن
الحكم عليه من التكلم الا بالاحوال العامة والحكم بالاحوال العامة قليل الجدوى
لان الاغلب العلم بها بخلاف ما اذا لم يكن للمخاطب علم بما سوى الصلة فان المتكلم يجوز
ان يكون عالما بالاحوال المختصة به فيحكم بها عليه ويكون الكلام كثير الجدوى ثم ان
قوله لقلة جدوى الخ يقتضى انه لا يكون في الكلام فائدة عظيمة عند انتفاء علم المتكلم بغير
الصلة وليس كذلك بل قد يكون فيه ذلك كقولك الذى ملك الروم يعظم العلماء فان معرفة
انه يعظم العلماء فائدة بعند بها وكذلك قولك الذين في بلاد المشرق زهاد فان معرفة
انهم زهاد فائدة يعتد بها واجيب بان ما ذكره الشارح هو الغالب فلا يرد المثال السابق
لانه من غير الغالب واما ما اجاب به بعضهم من ان الكلام فيما اذا لم يكن للمتكلم علم
بسوى الصلة وهذا المثال للمتكلم فيه علم بسوى الصلة وهو انه يعظم العلماء فردود
بامر من الاول ان مثال الشارح كذلك ايضا فان المتكلم عالم بسوى الصلة وهو انه
لا يعرفهم الثاني ان المراد بسوى الصلة ما هو من الاحوال المختصة والخبر ليس منها
كما تقدم (قوله او استهجان) اى استقباح التصريح بالاسم الدال على ذات المسند اليه
اما لاستعاره بمعنى النقرة منه لاستقذاره عرفا نحو البول والفساء ناقض للوضوء
فيعدل عن ذلك لاستهجانه لقولك الذى يخرج من احد السيلين ناقض واما لفرة
في اجتماع حروفه (قوله باسم) مراده به العلم باقسامه الثلاثة فهو من اطلاق
الخاص وارادة العام (قوله اى تقرير الغرض الخ) انما قدم هذا القول لانه احسن
الاقوال الثلاثة ووجه احسنه ان المقصود من الكلام افادة الغرض المسوق له
وكل من المسندين انما اتى به لافادة ذلك الغرض وحينئذ يحمل التقرير على تقريره اولى
(قوله والمراد مفاعلة من راد يرو دجا وذهب) هذا معناها في الاصل اى ان معناها

(او استهجان التصريح
بالاسم او زيادة التقرير)
اى تقرير الغرض المسوق
له الكلام وقيل تقرير
المسند وقيل تقرير المسند
اليه (نحو و ر اودته)
اى يوسف والمراد مفاعلة
مفاعلته من راد يرو دجا
وذهب

في الاصل المجي' والذهب والمراد بها هنا الخادعة وهو ان يحتمل كل من شخصين على صاحبه في اخذ ما يده يريد ان يغلبه ويأخذه منه وحينئذ فيكون التركيب من قبيل الاستعارة التمثيلية بان شبه هيئة الخادع بهيئة الذي يجي' ويذهب واستعيرت المرادة الموضوعية لخال الذي يجي' ويذهب لخال الخادع ووجه الشبه بين المرادة والخادعة ان كلا منهما هيئة منزوعة من عدة امور او من قبيل التبعية بان شبهت الخادعة بالمجي' والذهب بجامع التردد في كل واستعيرت المرادة الموضوعية للمجي' والذهب للخادعة واشتق من المرادة راودت بمعنى خادعت ثم بعد هذا كله فالخادعة ليست باقية على عمومها بل المراد الخادعة على خصوص الجماع والحاصل ان المرادة في الاصل بمعنى المجي' والذهب فاريد منها الخادعة وهي مطلقة والمراد منها خادعة خاصة او ان المرادة صارت حقيقة عرفية في الخادعة والى هذا اشار الشارح بقوله وكان المعنى اى المراد او العرفي وليس المراد وكان المعنى الحقيقي ثم انه ورد في الاصل انه اذا كان المراد بالمرادة الخادعة فيقتضى وقوع الطلب من كل منهما لان المفاعلة تقتضى وقوع الطلب من كل منهما يوسف عليه السلام فليقع منه طلب ذلك الامر واجاب عنه الشارح بقوله وفعلت فعل الخادع اى الخداع وحاصله ان المفاعلة هنا ليست على بابها بل المراد بها اصل الفعل وانما عبر المفاعلة للدلالة على المبالغة في طلبها منه واختلافهما ويجوز ان تكون المفاعلة على بابها وان الطلب حصل من كل منهما وان اختلفت جهته فطلبها للوقوع وللمنع كما فسر به قوله تعالى ولقد همت به وهم بها اى همت به فعلا وهم بها تراغم انه ورد سؤال حاصله حيث كان المراد بالمرادة الخادعة فالحقيقة الخادعة فاجاب الشارح بانها ان يحتمل عليه هذا حاصل تقرير كلام الشارح كذا قرر - نحن العدى (قوله وكان المعنى الخ) انما لم يحزم بذلك لانه لا قدرة له على القطع بان هذا مراد الله فالادب الايتان بالعبارة المقيدة للظن وقوله خادعته عن نفسه عن معنى لام التعليل اى لاجل نفسه مثلها في قوله تعالى وما كان استغفار ابراهيم لابه الا عن موعدة وعدها لابه وما نحن بتاركي آلهتنا عن قولك او ان المعنى خادعته خداعا ناشئا عن نفسه وحاصلا بواسطتها وسيبها فيفيد العلية والسببية (قوله وفعلت الخ) عطف تفسير وفيه اشارة الى انه لم تحقق الخادعة حقيقة اذ لم يحصل لها ما ارادته من الواقعة وفيه اشارة ايضا الى ان المفاعلة ليست على بابها (قوله عن الشيء) متعلق بالخادع تتضمنه معنى المتباعد وضميره لا يريد راجع الى الصاحب وجعل عبد الحكيم عن بمعنى لام التعليل اى فعلت فعل الخادع لصاحبه لاجل الشيء الذي لا يريد صاحبه ان يخرجه عن يده (قوله يحتمل) ضميره راجع للخادع وهذه الجملة مبنية لقوله فعلت فعل الخادع ولذا ترك العاطف فهي مستأنفة جوا بالسؤال كأن قائلا قال له فاذلك الفعل الذي يفعله الخادع لصاحبه فقال

وكان المعنى خادعته عن نفسه وفعلت فعل الخادع لصاحبه عن الشيء الذي لا يريد ان يخرجه عن يده يحتمل عليه ان يغلبه ويأخذه منه وهى عبارة عن التعميل لمواقفته اياها والمسد اليه هو قوله (التي هو في بيتها عن نفسه) متعلق براودته فالغرض المسوق له الكلام تراخيه يوسف عليه السلام وطهارة ذيله والمذكور ادل عليه من امرأة العزيز اوز ليحلاله اذا كان في بيتها وتمكن من نيل المراد منها ولم يفعل كان غايته في النزاهة وقيل هو تقرير للمرادة لما فيه من فرط الاختلاط والالفة وقيل تقرير للسند اليه لا مكان وقوع الابهام والاشتراك في امرأة العزيز اوز ليحيا والشهور ان الآية مثال لزيادة التقرير فقط وظنى انها مثال لها ولا ستمجان التصريح بالاسم وقد بينته في الشرح

يحتال المخادع على صاحبه مريدا ان يقلبه (قوله وبأخذه منه) تفسير لما قبله (قوله وهي الخ) لما كانت المخادعة عامة بين المراد منها بقوله وهي اي المخادعة هنا عبارة عن التسلل اي الاحتيال على جماعة يوسف زليخا قالام في قوله لموافقته بمعنى على (قوله متعلق برأوده) اي ومن بمعنى لام التعليل اي راوده لاجل ذاته لما احتوت عليه من الحسن والجمال (قوله فالفرض الخ) اي اذا علمت ما قلناه لك في معنى الراودة فالفرض الخ (قوله وطهارة ذيله) شبه عدم ارتفاع الذيل للزنا بعدم تلوسه بالجماعة على طريق الاستعارة المصروفة ثم جعل ذلك كناية عن عدم ملازمة صاحبه للمعاصي (قوله والمذكور) اي وهو قوله التي هو في بيتها وقوله ادل عليه اي على الفرض المسوق له الكلام وهو نزاهة يوسف عن المعاصي والحاصل ان الفرض المسوق له الكلام يدل عليه كل من الموصول واسم الجنس الذي هو امرأة العزيز والعلم الذي هو زليخا الا ان الموصول يدل على ذلك اكثر من غيره لانه يقتضي انه يتمكن منها ولم يفعل بخلاف غيره فانه لا يدل على التمكن (قوله زليخا) بفتح الزاي وكسر اللام كافي القاموس وبضم الزاي وفتح اللام كافي البضاي (قوله وتمكن من نيل المراد منها) ان قبل هونني معصوم فكيف عبر بالتمكن قلت المراد التمكن بحسب الصورة الظاهرية والافهوني معصوم وقوله من نيل المراد اي مرادها لامراده (قوله تقرير للراودة) اي انها وقعت وثبتت وقوله تقدير للراودة اي التي هي السند وقوله لما فيه اي الكون في بيتها كما يدل عليه قوله قل لانه اذا كان في بيتها الخ (قوله من فرط) اي من شدة الاختلاط والالفة وحاصل ما ذكره من تقرير السند انه اذا كان مملوكا لها على زعمها بحسب الصورة وعندها في بيتها صارت متمكنة منه غاية التمكن حتى اذا طلبت منه شيئا لا يمكنه ان يخالفها فقوله التي هو في بيتها تقرير للراودة وانها حصلت ولا بد لما فيه من الدلالة على زيادة الاختلاط فبعد حين تصدور الاحتيال منها على وجه اتم واعظم من غيره (قوله في امرأة العزيز) راجع للابهام وقوله اوزليخا راجع للاشتراك وعبر في الاول بالابهام وفي الثاني بالاشتراك لان الاول اسم جنس من قبيل المتواطىء فقيه ابهام والثاني علم يقع فيه الاشتراك اللفظي ويحتمل ان امرأة العزيز وزليخا راجعان للابهام وللاشتراك والاشتراك في امرأة العزيز معنوي وفي زليخا لفظي وحاصل ما ذكره في تقرير السند انه لو قال وراوده زليخا لم يعلم انها التي هو في بيتها اذ يمكن ان يكون هناك امرأة اسمها زليخا غير التي هو في بيتها لانه علم مشترك وكذا لو قبل راوده امرأة العزيز بخلاف وراوده التي هو في بيتها فانه لا احتمال فيه لانه اشارة الى معهوده ويعلم منه نفس تلك المرأة التي هي زليخا امرأة العزيز لانه معلوم من خارج ان التي هو في بيتها زليخا امرأة العزيز تأمل (قوله والمشهور) اي هذا شراح الذي (قوله وقد بينته في الشرح) حاصله انه لو عبر بزليخا لكان

مستقيماً لانه يقع التصريح باسم المرأة او لكون السمع مج لفظ زليخا لكونه مركبا من حروف يستقيم السمع اجتماعها ومن لطيف هذا النوع اعنى المدول عن التصريح للاستهجان وان كان فيه طول ما يحكيه الشاهر في قوله

• قالت لترب عندها جالسة • في قصرها هذا الذي اراه من •

• قالت فتي يشكو الغرام ماشق • قالت لمن قالت لمن •

فعدل من السلم مع كونه اخصر لما ذكر لاستهجان التصريح باسمها (قوله اى التعظيم والتهويل) اقتصر في القاموس في معنى التفخيم على التعظيم والمراد تعظيم المنسند اليه (قوله والتهويل) اى التخويف (قوله من اليم) اى من البحر وهو بيان لما غشيه او ان من لبعض وهو على كل من التقديرين حال من الفاعل اواته ظرف لفقو متعلق بغشيه والمعنى فضيه ماء كثير من البحر لا يحصى قدره وليس محدودا باربعين قامة مثلاً فأورد المسند اليه اسم موصول اشارة الى انه لا يمكن تفصيله وتعيينه فكأنه قيل غشيه من البحر ماء تميز العقول عن تفصيله وتعيينه (قوله فان في هذا الابهام) اى وترك التعيين حيث لم يقل فضيه من اليم ثلاثون قامة مثلاً وقوله من التفخيم اى التعظيم لما غشيه مالا يخفى وذلك لانه بشر الى ان ما غشيه بلغ من العظم غاية لا تدرك ولا تفي العبارة ببيانها والعظم من حيث الكم لكثرة الماء المجتمع وتضمنه اتوا من العذاب ومن حيث الكيفية لسرعة في الغشيان لان الماء المجتمع بالقر اذا ارسل على طبعه كان في غاية السرعة ولاحاطته بجميعهم بحيث لا يتخلص واحد منهم ان قلت بشرط في صلة الموصول ان تكون معهودة للمخاطب كما ذكره النحاة لاجل ان يعرف باعتبارها وحيتذ فلا يثنى ان تكون مبهمة لان الابهام بنا في ذلك قلت ذلك الاشتراط بالنظر لاصل الوضع وقد يعدل عن ذلك الاصل الى الابهام لاجل تلك النكتة اى تعظيم المسند اليه وتهويله كذا قيل وفيه ان الذى ذكره النحاة ان الصلة بشرط فيها ان تكون معهودة الى مقام التعظيم والتهويل ويمثلون بهذه الآية وحيتذ فلا اعتراض (قوله على الخطاء) في بعض النسخ على خطأ اى سواء كان خطأ المخاطب او خطأ غيره ومثال الثانى ان الذى يفتنه زيد اخاه يفرح لحزنه (قوله ترونهم) هو بضم التاء رواية ودراية اما الاول فظاهر واما الثانى فمما اشتهر عندهم من استعمال الازاء بمعنى الظن بصورة المبني للمجهول وان كان المعنى على البناء للفاعل ضلي هذا الواو فاعل والهاء مفعول اول واخوانكم مفعول ثان واما قبحها على ان ترى بمعنى تبصر فلا يصح اذ ليس الابصار مرادها انما يصح الفتح نظراً للدراية على جعل الرؤية قلبية بمعنى الاعتقاد لكن الرواية تحالفه كذا قرر بعض الافاضل وقرر شيخنا العلامة المدوى ان رأى هنا من الازاء التى تعدى الى ثلاثة مفاعيل فهو مبنى للمجهول حقيقة وان الواو نائب فاعل والهاء مفعول ثان واخوانكم مفعول

(او التفخيم) اى التعظيم
والتهويل (نحو فضيه
من اليم ما غشيه) فان
في هذا الابهام من التفخيم
مالا يخفى (او تنبيه المخاطب
على الخطأ نحو ان الذين
ترونهم) اى تظنونهم
(اخوانكم بشئ غليل
صدورهم ان تصرعوا)
اى تهلكوا او تصابوا
بالحوادث فقيه من التنبيه
على خطأهم في هذا الظن
ماليس في قولك ان القوم
الفلانى (او الایماء) اى
الاشارة

ثالث وان المعنى ان الذين يربكم الناس انهم اخوانكم اى بصيرتكم راين لهم
وغاين لهم انهم اخوانكم وعلى هذا فقول الشارح اى تظنونهم ليس تفسيراً حقيقياً
بل تفسير لحاصل المعنى وهذا البيت من كلام عبدة بسكون الباء ابن الطيب من قصيدة
يعظم فيها بنيه (قوله غليل الخ) الغليل بالعين المعجمة الخقد ويطلق على حرارة
المعش والمراد هنا الاول (قوله اى تهلكوا) الصرع هو الالقاء على الارض فهو
اما كناية عن الهلاك او الاصابة بالحوادث (قوله فقيه من التنبيه الخ) اى حيث حكم
عليهم بانه تحقق فيهم ما هو منافع للاخوة فيعلم انها منتقية فيكون ظنهم لها خطأ
(قوله فقيه من التنبيه الخ) اى فى الوصول من حيث الصلة او ان الصلة والموصول
كالتى الواحد والا فالتنبيه من الصلة لامن الوصول تأمل (قوله ما لبس في قولك الخ)
يتبادر منه ان كلام الشاعر فى قوم مخصوصين وليس كذلك بل الظاهر انه تنبيه
على خطأ ظن الاخوة بالناس ايا كانوا وفى اى وقت كان فليس هناك قوم معينون يتأتى
التعبير عنهم بالقوم الفلانى كذا ذكر شيخنا الحنفى (قوله الى وجه) اى نوع وقوله
بناء الخبر لفظ بناء مستدرك والاصل او الائمة الى وجه الخبر وذلك لان الخبر
على وجوه وانواع مختلفة فبشار بابراد المسند اليه موصولا لواحد منها واما البناء
فهو شئ واحد لا تعدد فيه كذا قيل وقد يقال اذا كان للخبر وجوه وانواع كان
بناؤه كذلك باعتبارها لان بناء العقاب غير بناء غيره وحينئذ فليس لفظ البناء
مستدركا ولك ان يجعل البناء بمعنى المبنى واضافته للخبر من اضافة الصفة للموصوف
وحينئذ فالمعنى انه يؤتى بالمسند اليه اسم موصول للاشارة الى نوع الخبر المبني على
الموصول من كونه مدحا او ذما او عقابا الخ ومعنى كون الخبر مبنيا على الموصول انه
محكم به عليه وهذا الوجه يشير له قول الشارح فيما يأتى وقول المصنف او الائمة الى
وجه بناء الخبر اى والحال ان ذلك الائمة مناسب للمقام بان كان المقام يقتضى
التاكيد وانما كان الائمة المذكور مناسباً لذلك المقام لان فيه شدة البيان بعد الاجال
وهو مفيد للتوكيد فان لم يكن ذلك الائمة مناسباً للمقام كان من المحسنات البديعة
لانه شبه بالارصاد من جهة ان فاتحة الكلام تنبه الفطن على خاتمته والارصاد عند
علماء البديع ان يجعل قبل العجز من الفقرة او البيت ما يدل عليه اذا عرف الروى
نحو قوله تعالى وما ظنناهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون (قوله اى الى طريقته)
المراد بطريقه نوعه وصفته (قوله اى على طرزه وطريقته) اى على صفته (قوله
يعنى تأتى الخ) اى بالغاية اشارة الى ان ما افاده كلام المصنف من ان المسند اليه
الموصول هو المشير الى وجه بناء الخبر غير ظاهر اذ المشير الى ذلك انما هو الصلة
وقد يجاب بان قول المصنف او الائمة الخ معناه انه يؤتى بالمسند اليه اسما موصولا
للائمة يصلته (قوله من اى وجه) اى من اى نوع ومن اى جنس وفى الكلام حذف

(الى وجه بناء الخبر)
اى الى طريقته تقول علمت
هذا العمل على وجه علمك
وعلى جهته اى على طرزه
وطريقته يعنى تأتى
بالموصول والصلة
للاشارة الى ان بناء
الخبر عليه من اى وجه
واى طريق من الثواب
والعقاب والمدح والذم
وغير ذلك (نحو ان الذين
يستكبرون عن عبادتى)
فان فيه ايماء الى ان الخبر
المبنى عليه امر من جنس
العقاب والاذلال وهو
قوله (سيدخلون جهنم
داخرين) ومن الخطأ
فى هذا المقام تفسير الوجه
فى قوله الى وجه بناء
الخبر بالصلة والسبب
وقد استوفينا ذلك
فى الشرح (ثم انه) اى
الائمة الى وجه بناء الخبر

اي من جواب اي وجه وكذا يقال فيما بعده (قوله الى ان الخبر المبني عليه) هذا يشير الى ان البناء بمعنى اسم المفعول و اضافته للخبر من اضافة الصفة للوصف وقوله فان فيه ايماء الخ اي بخلاف ما اذا ذكرت اسماءهم الاعلام (قوله داخرين) اي صاغرين اي متلبسين بالذل والصغار (قوله ومن الخطأ في هذا المقام تفسير الوجه) اي في كلام المصنف والذي فسره بذلك التفسير هو الشارح العلامة الخليلي تبعا للعلامة الشيرازي في شرح المفتاح ووجه الخطأ في ذلك التفسير ان الاشارة للعللة لا تنظم في جميع الامثلة بل هو ظاهر في الآيتين فان الاستكبار عن العبادة علة في دخول جهنم وتكذيب شعيب عليه السلام علة في الحرمان ومشكل في الآيتين فان السمك للسماء ليس علة لئنا لم نبت و ضرب البيت ليس علة لزوال المحبة فديال ما ذكره الشارح من خطأ التفسير المذكور انما يتم لو كان هذا القائل رجع الضمير في قوله ثم انه ربما الخ الى الايماء كما فعل الشارح وهو اتمار جمعه لجعل المسند اليه موصولا وحيث فلا تحطئة فيما ذكر من التفسير لان البيتين حينئذ ليسا من امثلة الايماء الى وجه الخبر بل من امثلة جعل الموصول وسيلة الى التعظيم او التحقيق وحيث فلا يتوجه عليه ذلك الاعتراض وقد يقال جعله الضمير راجعا لجعل المسند اليه موصولا خلاف ما يدل عليه السياق من عود الضمير على الايماء فهو خطأ والمبني على الخطأ خطأ وانما كان رجوع الضمير لجعل المسند اليه موصولا خلاف ما يدل عليه السياق لانه قال ثم انه ولو كان الضمير عائدا على الايمان بالموصول لقال او جعله ذريعة على قياس ما قبله من قوله او استهجان التصريح بالاسم او التفخيم او تنبيه المخاطب الخ او الايماء الخ وبان المفيد لتعظيم شأن الخبر وغيره انما هو الايماء لانفس الموصول بدليل انه لو بني عليه غير الموحى اليه بان بني عليه غير الحرمان بالنسبة للآية الثانية لم يفيد تعظيم شعيب فظهر انه لا مدخل للوصف في اقادة التعظيم (قوله ثم انه ربما جعل ذريعة الى التعريض بالتعظيم الخ) حاصل ما في المقام ان المبحث الذي فرغ منه كون الموصول يشير الى جنس الخبر وكون الخبر عظيم الشأن مرتفع الرتبة او لافئى آخر والمبحث الذي شرع فيه الآن كون الموصول يشير الى جنس الخبر ونلك الاشارة قد تكون ذريعة وطريقا للتعريض بتعظيم شأنه او شان غيره او ذريعة للتعريض بالاهانة لشان الخبر او ذريعة الى تحقيق الخبر (قوله لا مجرد الخ) اي لان سياق الكلام يناسبه لانه لو كان كذلك لقال او جعله ذريعة على نسق ما قبله ولانه يفهم ان ما ذكر بعد يوجد من غير الايماء وهو فاسد كما مر (قوله الى بعض الاوهام) اي وهم الشارح الخليلي (قوله وربما جعل ذريعة الخ) اي فيكون المقصود من الايماء التعريض بالتعظيم مثلا ونفس الايماء غير مقصود بالذات كذا في عبد الحكيم (قوله الى التعريض) هو الاشارة من عرض الكلام اي دلالة الكلام على معنى ليس له في الكلام ذكر نحو

لا مجرد جعل المسند اليه
موصولا كما سبق الى بعض
الاهام (ربما جعل
ذريعة) اي وسيلة (الى
التعريض بالتعظيم لشانه)
اي لشان الخبر (نحو
ان الذي سمك) اي رفع
(السماء بنى لنا بيتا) اراد به
الكعبة او بيت الشرف
والجحد (دعائمه اعز
واطول) من دعائمه كل بيت
ففي قوله ان الذي سمك
السماء ايماء الى ان الخبر المبني
عليه امر من جنس الرفعة
والبناء عند من له ذوق
سلم ثم فيه تعريض بتعظيم
بناء بيته

ما قبح البخل تريد انه بخيل وانما ذكر التعريض في هذه الاغراض لانها ليست مستعملا فيها الكلام بل المستعمل فيه امر آخر ثبت في ضمن هذه الاغراض لاستلزامه اياها عقلا او عادة قاله السيرامي (قوله اراد به الكعبة) لان القصيدة تأتي ان يكون المراد به الكعبة لان قصد الفرزدق بها افتخاره على جرير بان آباءه اماجدوا واشرفوا لكونهم من قرينين بخلاف آباء جرير فانهم من اراذل بني تميم ومعنى كونه بني لهم بيت المجد والشرف جعل المجد والشرف فيهم اي ان الذي سلك السماء جعل فينا مجدا وشرفا وجعل قبيلتنا من اعظم القبائل بخلافك يا جرير فان آباءك ليس فيهم مجد ولا شرف وحيث كان قصد الفرزدق بذلك الافتخار على جرير فيتعين حل البيت على بيت المجد لان جريرا مسلم فلا معنى للافتخار عليه بالكعبة اذ لكل مؤمن فيها حق واجاب بعضهم بانه يمكن ان بيت الفرزدق كان قريبا من الكعبة والقريب من الشيء له ارتباط وتعلق به اكثر من غيره او ان اهله كانوا ممن يتعاطون امورها بخلاف اقارب جرير (قوله او بيت الشرف والمجد) الاضافة بيانية او المراد بيت الشرف نسبة وبدعائمه الرجال الذين فيه (قوله دعائمه) جمع دعامة بكسر الدال وهي عماد البيت اي قوائمه وعواميده (قوله من دعائمه كل بيت) اي او من دعائمه بيتك وقيل السماء وقيل عريضة طويلة (قوله ففي قوله ان الذي سلك السماء ايماء) اي بخلاف ما اذا قيل ان الله او الرحمن او غير ذلك بني لنا بيتا (قوله المنى عليه) اي المحكوم به عليه (قوله عند من له ذوق الخ) متعلق بقوله ايماء واقاد بذلك ان الذوق شاهد على ذلك الايماء فانه اذا قيل الذي صنع هذه الصنعة الغريبة فهم منه عرفا ان ما بيني عليه امر من جنس الصنعة والاتقان فاذا قيل صنع لي كذا كان كالتاكيد لما اشار اليه اول الكلام (قوله ثم فيه) اي في ذلك الايماء بواسطة الصلة بخلاف ما لو قيل ان الذي بني بيت زيد بني لنا بيتا فانه لا يكون فيه تعريض بتعظيم بناء بيته وان اشار الى جنس الخبر وقوله بتعظيم بيته اي بيت الشاعر وقوله لكونه فعل من رفع السماء اي وافعال المؤثر الواحد متشابهة لا تختلف والحاصل ان شأن الصانع التقن للصنعة ان تكون صنعة متقنة فحيث كان البناء لذلك البيت فعل من سلك السماء فلا يكون ذلك البناء الاعظما لما علمت ان افعال المؤثر الواحد متشابهة لا تختلف لا يقال ان الايماء المذكور انما فيه التعريض بتعظيم البيت وهو مفعول لا بتعظيم البناء الذي هو الخبر لا نقول تعظيم البيت لتعلق بناء من بني السماء به وحينئذ فلا محيد عن اعتبار البناء في التعظيم وهو الخبر قاله ابن يعقوب واعترض العلامة السيد على الشارح بانه لا نزاع في كون هذا الكلام مثملا على الايماء لنوع الخبر وعلى التعريض بتعظيم شأن الخبر الا ان ذلك الايماء لا مدخل له في تعظيم الخبر اصلا فكيف يجعل ذريعة الى التعريض به وانما نشأ التعظيم من نفس الصلة بناء على تشابه آثار المؤثر الواحد

ومما يدل على ان الائمة لا مدخل له في ذلك وجود التعريض بتعظيم البناء بدون الائمة
 لنوع الخبر في قولك بنى لنا بيتا من صلك السماء بتقديم المسند فان هذا مفيد للتعريض
 بتعظيم شان الخبر ولا ايماء فيه لنوع الخبر لان الائمة انما يصل عند جعل الموصوف
 مقدما واجيب بان الكلام في التعظيم المستفاد من الموصول وصلته فقط ولا شك انه يحتاج
 الى التوصل اليه بالائمة المذكور لان تعظيم شعيب في الآية انما استفيد من الصلة لما فيها
 من الائمة الى جنس الخبر الدال على التعظيم اذ لو بنى عليه غير الموصى اليه بان رتب عليه
 غير الخسر ان لم يستفد تعظيمه والتعظيم الحاصل عند تقديم المسند مستفاد من
 مجموع الكلام ولا شك انه لا يحتاج الى الائمة المذكور واستفادة التعظيم من الصلة
 بواسطة الائمة لاتا في استفادته من مجموع الكلام لان ما يفيد التكنة تلعب اليه وان
 امكنت بغيره (قوله لائمة اعظم منها وارفع) اي في مرأى العين (قوله او ذريعة الى تعظيم
 شان غيره) اي حال غيره والاولى ان يقول او ذريعة الى التعريض بتعظيم شان
 غيره (قوله فقيه) اي الموصول بمعنى مع الصلة (قوله مما ينبغي عن الخيبة) اي لان
 شعبا نبي فتكذبه بوجب الخيبة والخسر ان وكان الاول ان يقول الى ان الخبر المبني عليه
 من جنس الخيبة والخسر لان هذا هو المناسب لما تقدم له وعطف الخسران على
 ما قبله عطف تفسير (قوله وتعظيم لشان شعيب) ظاهره ان ذلك من الموصول مع انه
 من الائمة بواسطة الصلة لانهم اذا كانوا يحصل لهم الخيبة بسبب تكذيبهم اياه يعلم منه
 انه عظيم فكان الاولى للشارح ان يقول ثم في هذا الائمة تعريض بشان شعيب الذي هو
 مفعول به (قوله وربما يجعل) اي الائمة المذكور وقوله ذريعة الى الائمة الاولى
 ان يقول ذريعة للتعريض باهانة شان الخبر (قوله ان الذي لا يحسن معرفته الفقه الخ)
 اي في الموصول مع الصلة ايماء الى ان الخبر من نوع ما يتعلق بالفقه كال تصنيف وفي ذلك
 الائمة تعريض بان مصنفه مبتذل مهان لانه اذا كان لا يحسن ما ذكر كان جاهلا بتصنيفه
 حينئذ قبيح لا يعبأ به لان المني على الجهل شيء قبيح (قوله ان الذي يتبع الشيطان خاسر)
 اي فالموصول يشير الى ان الخبر المبني عليه من جنس الخيبة والخسران وفي ذلك الائمة
 تعريض بمقارة الشيطان لانه اذا كان اتباعه يترتب عليه الخسران كان محقرا مهانا
 وقد يقال ان اهانتهم من العلم بفساد اتباعه مع قطع النظر عن جنس الخبر
 الا ان يقال انه يحصل بواسطة الائمة لجنس الخبر اهانة انما ما تحصل به اولا آه سم
 (قوله وقد يجعل) اي الائمة المذكور ذريعة الى تحقيق الخبر اي تقريره وثبته اي جعله
 مقرا وثابتا في ذهن السامع حتى كأن الائمة المذكور هان عليه وذلك فيما اذا كانت الصلة
 تصلح لان تكون دليلا لوجود الخبر كما في البيت المذكور فانه يصلح لان يقال اسكن الغول
 ودها وزالت محبتها لانها ضربت الخم ان ظاهره ان المحقق لخبر نفس الائمة وليس
 كذلك اذا المحقق له في الحقيقة انما هو الصلة التي حصل بها الائمة لانفس الائمة

لكونه فعل من رفع
 السماء التي لائمة اعظم
 منها وارفع (او) ذريعة
 الى تعظيم (شان غيره)
 اي غير الخبر (نحو الذين
 كذبوا شعبا كانواهم
 الخاسرين) فقيه ايماء
 الى ان الخبر المبني عليه
 مما ينبغي عن الخيبة
 والخسران وتعظيم لشان
 شعيب عليه السلام وربما
 يجعل ذريعة الى الائمة
 لشان الخبر نحو ان الذي
 لا يحسن معرفة الفقه قد
 صنفه او اشان غيره نحو
 ان الذي يتبع الشيطان فهو
 خاسر وقد يجعل ذريعة
 الى تحقيق الخبر اي جعله
 محققا ثابتا نحو ان التي
 ضربت بيتا مهاجرة
 بكوفة الجند غالب ودها
 غول فان في ضرب
 البيت بكوفة والمهاجرة
 اليها ايماء الى ان طريق
 بناء الخبر مما ينبغي عن
 زوال الحجة وانقطاع
 المودة ثم انه يحقق

(قوله ان التي ضربت الخ) اي ان الحية التي ضربت بيتنا وصرب البيت في الاصل شد
 اطنابه وينزله الاقامة فيه المرادة فتكون كناية عن الاقامة فيه من باب الانتقال
 من المنزوم للآزم وقوله مهاجرة حال من فاعل ضربت افادت ان الكوفة التي اقامت
 بها ليست محلها الاصلى وقوله بكوفة متعلق بضربت والباء بمعنى في واضافتها
 للجدد لاقامة جندكسرى بها وقوله غالت اي اكلت وودعا اي محبتها لي مفعول مقدم
 وغول فاعل مؤخر اي انها اقامت بالكوفة بعد الهجرة اليها لتكون الغول اكل
 ودهالى وان محبتها لي زالت ووجه ادخال التاء في الفعل ان الغول مؤنث سماها
 وان كان بمعنى المهلك ثم ان لفظ البيت خبر والمعنى على التأسف كما في الحفيد على المطول
 (قوله والمهاجرة اليها) عطف على ضرب (قوله الى ان طريق بناء الخبر) اي الى
 جنس الخبر المبني عليه وكأن الاول ان يقول الى ان طريق بناء الخبر امر من جنس
 زوال المحبة وانقطاع المودة ليوافق مامر والمراد انه فرد من افراد ذلك الجنس
 وانما كان الوصول يومئذ للتويع المذكور لان الشأن ان الانسان لا يقيم في محل خلاف
 محله الا اذا كان كارها لاهل محله (قوله ثم انه) اي الايمان المذكور بواسطة الصلة وقرر
 شيخنا العدوى ان قوله ثم انه اي ماذكر من الضرب والمهاجرة يحقق الخ اي من تحقيق
 السبب للسبب وذلك لان اكل الغول ودها سبب في الواقع للضرب والمهاجرة
 ووجود السبب دليل على وجود سببه وظهر لك مما قلنا ان قوله ثم انه يحقق
 يحتل رجوع ضميره للايمان جريا على مامر من التسامح ولما ذكر من الضرب والمهاجرة
 نظرا لتحقيقه من ان المومي انما هو الصلة (قوله زوال المودة) اي منها وقوله
 ويقرره اي في ذهن السامع (قوله حتى كأنه) اي الايمان بواسطة الضرب او ضرب
 البيت بكوفة الجند والمهاجرة اليها وقوله برهان عليه اي على زوال المحبة لانه
 دليل عليه واعلم ان الاستدلال بالسبب على السبب يسمى برهانا ثانيا والاستدلال بالسبب
 على السبب يسمى برهانا لمبا لان وجود السبب خارجا علة في وجود السبب بمعنى
 انك اذا رأيت السبب متحققا في الخارج استدلت به على وجود السبب فالسبب
 حينئذ ينفع في جواب السؤال لم عن وجود السبب وما هنا من قبيل الاستدلال بالسبب
 على السبب فهو من قبيل البرهان اللمبي اذا علمت هذا تعلم ان قول الشارح كأنه
 برهان عليه لا وجه للكاثية اذ هو برهان عليه حقيقة فالاولى ان يقول لانه برهان
 عليه الا ان يقال ان المعنى حتى كأنه برهان اني فشبه اللمبي بالاني او ان كأن التحقيق
 قرر ذلك شيخنا العدوى او يقال اني بكأن لانه لم يسق مساق البراهين المعتادة (قوله
 وهذا معنى تحقيق الخبر) يعني ان المراد بتحقيق الخبر تتيته وتقريره حتى كان الصلة
 دليل عليه وليس المراد بتحقيق الخبر تحصيله واجسادته بان تكون الصلة علة للخبر
 في الواقع والآزم ان ضرب البيت بالكوفة والمهاجرة اليها علة لانقطاع المودة والمحبة

زوال المودة ويقرره
 حتى كأنه برهان عليه
 وهذا معنى تحقيق الخبر
 وهو موقوف في مثل ان
 الذي سلك السماء ادليس
 في رفع الله السماء تحقيق
 وتثبيت لبنائه لهم بيتا
 فظهر الفرق بين الايمان
 وتحقيق الخبر (وبالاشارة)
 اي تعريف المسند اليه
 بابراده اسم اشارة
 (لتمييزه) اي المسند اليه
 (اكل تمييز)

في نفس الامر وهو غير صحيح اذا لامر بالعكس وهو ان العلة في ضرب البيت هو زوال المحبة والحاصل ان الضرب والمهاجرة علة لية زوال المحبة وزوال المحبة علة انية لهما (قوله اذليس في رفع الله السماء الخ) اي لان رفع الله السماء ليس علة لبناء البيت لانية ولا لية (قوله فظهر الفرق الخ) اي لان حاصل الايماء الى وجه الخبر ان يستثمر السامع بخبر لا يلزم من ذلك ان يتيقنه بحيث يزول عنه الشك والانكار له واما تحقيق الخبر فهو ان يستثمر السامع بخبر الخبر ويتقنه ويقرر عنده بحيث يزول ما عنده من الشك فيه والانكار له الا ترى الى قوله ان التي ضربت الخ فانه يحصل منه في ذهن السامع جنس انقطاع المودة والمحبة ويثبت عنده بحيث يزول عنه الشك والانكار لانه يلزم عادة من المهاجرة بالكوفة وضرب البيت بها والانقطاع فيها زوال المحبة والمودة بخلاف ان الذي سمك السماء الخ اذ لا يلزم عادة ولا عقلا من سمك السماء بناء البيت المذكور فقد وجد الايماء فيه بدون التحقيق وظهورك من هذا ان الايماء الى وجه بناء الخبر اعم من الايماء الى تحقيق الخبر باللفظ للمحل فكلما وجد تحقيق الخبر وجد الايماء ولا عكس لحصول الايماء لوجه الخبر من غير ايماء الى تحقيقه في نحو ان الذي سمك السماء بني لنا بيتا الخ فان فيه الايماء لوجه الخبر وليس فيه ايماء الى تحقيق الخبر اذ لا دلالة لسمك السماء على بناء بيتهم ولحصول الايماء الى التحقيق مع ان الايماء لوجه الخبر في نحو ان التي ضربت بيتا الخ لكون الوجه الذي اشير اليه كالدليل على ذلك الخبر واذ قد علمت الفرق بينهما وان بينهما العموم والخصوص المطابق اعتبار المحل تعلم ان الايماء لوجه بناء الخبر غير الايماء الى تحقيق الخبر وحينئذ فلا يستغنى بذكر الايماء لوجه الخبر عن الايماء الى التحقيق فسقط اعتراض المصنف في الايضاح على القوم بانه لم يظهر فرق بينهما فكيف يجعل الايماء لوجه بناء الخبر ذريعة الى التحقيق مع انه عينه (قوله اي تعريف المسند اليه) يعني لفظه لانه الذي يعرف وقوله لتمييزه اي المسند اليه اي معنى المسند اليه في الكلام استخدام حيث ذكر المسند اليه او لامر اياه اللفظ واعيد عليه الضمير مراد به المعنى او حذف مضاف اي تمييز معناه (قوله لتمييزه اكل تمييز) اي لكون المقصود من تمييزه تمييزا اكل فهو من اضافة الصفة للموصوف والتمييز الاكل هو ما كان بالعين والقلب فانه لا تمييز اكل منه ولا يحصل ذلك التمييز الا باسم الاشارة فان قلت ان كلام المصنف يقتضي ان اسم الاشارة اعرف المعارف وليس كذلك اجيب بان المراد انه اكل تمييزا بالنسبة لما تحت من المعارف لا بالنسبة لما فوقه ايضا ويكون الكلام في مقام لا يمكن فيه التعبير بما فوقه من المعارف او يقال ان دلالة اسم الاشارة على اكلية التمييز انما هو من حيث ان معناه اشارة حسية ولا يتأتى معها اشتباه اصلا بخلاف العلم فان مدلوله وان كان جزئيا ما نعا من الشركة لكن ربما يكون مشتركا اشتراكا لفظيا

او يكون معناه غير معلوم للسامع فلا يحصل التمييز فضلا عن كماله وهذا لا ينافي ان غير اسم الاشارة اعرف منه من جهة اخرى وذلك لان من المضمرات ضمير المتكلم الذى لا ينصرف فيه اشتباه اصلا من حيث ذاته ومدلول العلم متعين مشخص بحسب الوضع والاستعمال معا بخلاف اسم الاشارة فان مدلوله متعين بحسب الاستعمال لا غير وبالجملة فدلالة اسم الاشارة على اكلمية التمييز لا تقتضى اعرفيته فلا يكون كلام المصنف مخالفا للقول الصحيح وهو قول سيدييه من ان اعرف المعارف المضمرات ثم الاعلام ثم البهيمات كذا قرر شيخنا العدوى وعبارة يعقوب كون المعارف فيها ماهو اعرف من الاسم الاشارة لا ينافي ان يكون فيه خصوصية يفوق بها ما سواه لان المراد بكون المعرفة اعرف من غيرها انها اكثر بعدا من عروض الالتباس وهذا لا ينافي ان يكون ماهو دونه اقوى منه في هذا المعنى في بعض الصور فان اسم الاشارة اذا كان المشار اليه حاضرا محسوسا للسامع بحاسة البصرا ونزل تلك المنزلة اقوى من العلم المشترك في الحالة الراهنة (قوله لغرض من الافتراض) علة لعله اى وانما قصد تمييزه تمييزا اكمل لغرض كأن يكون المقام مقام مدح او مقام اجراء او صاف الرفع عليه فان تمييزه حينئذ تمييزا كاملا اعون على كمال المدح لان ذكر الممدوح اذا صاحبه خفاء كان قصورا في الاعتناء بامرء (قوله ابو الصنتر) خبر عن اسم الاشارة او بدل منه اوبان له وخبر المبتدأ قوله من نسل شيان (قوله نصب على المدح) اى نصب بفعل محذوف لاجل افادة المدح فعلى لتعليل تقدير ذلك الفعل امدح او اعنى اذ لا يشترط في منصوب المدح تقدير ما يدل على المدح فالمحترز عنه تقدير ما يدل على الذم فقط (قوله او على الحال) اى من الخبر ان قلت الحال لاثنتى من الخبر كالاتى من المبتدأ عند الجمهور قلت سوغ ذلك هنا كون ذلك الخبر مفعولا في المعنى لعنى اسم الاشارة او هاء التثنية لتضمن كل منهما معنى الفعل وهو اشير او اتبه اى اشير اليه في حال كونه منفردا بالحسان او اتبه عليه في تلك الحالة وهذا على حد قوله تعالى هذا بعلى شيئا (قوله في محاسنه) جمع بحسن بمعنى حسن اى منفردا بحسن ذاته ومكارم صفاته (قوله من نسل شيان) حال ثانية من صاحب الاولى فيكون من قبيل المترادفة اى متولدا من نسل شيان او خبر ثان ذكر بيانا لنسبه بعد ذكر حسيه ولا يصح ان يكون حالا من الضمير المستتر في فردا لما فيه من القصور لان الحال قيد في العامل فيصير تمييزه بالانفراد في الحسان مقيدا بكونه من نسل شيان والمناسب لمقام المدح الاطلاق وعلى تقدير جواز ذلك يكون من قبيل الحال المتداخلة فيكون العامل فيه فردا وتكون متعلقة بمحذوف واما جملة ظرفا لغوا متعلقا بفردا اى ممتازا منهم فليس بحسن لان مقام المدح يقتضى ان يثبت للممدوح الفردية في الحسان بالنسبة الى كافة الناس لا بالقياس الى نسل شيان فقط الا ان يدعى ان نسل شيان

لغرض من الافتراض
(نحو هذا ابو الصنتر فردا)
نصب على المدح او على
الحال (في محاسنه) من
نسل شيان بين الضال
والسلم وهما شجران
بالبادية بمعنى يقيمون
بالبادية لان فقد العز
في الحضر

يمتازون بالحسن عن سواهم والنسل الولد وشيان بفتح الشين اسم لابي القبيلة
 السماعة باسمه (قوله بين الضال آه) حال من نسل شيان وهو الاوجه اى حال
 كونهم مقيمين بين الضال والسلم او من شيان او من ابو الصقر والضال بخفيف اللام
 جمع ضالة بلا همز وهو شجر الصدر البرى والسلم جمع سلمة وهو شجر ذو شوك من شجر
 البادية يقال له شجر العضاء (قوله وهما شجران) الاولى شجران بدون تاء لانها
 نوعان من الشجر لا فردان الا ان يقال ان التاء للوحدة النوعية لا الشخصية ويحتمل
 ان المراد منهما في هذا البيت الفردان لا النوعان بناء على ان اقامتهم كانت
 بين فردين من النوعين فآشار الشارح الى بيان المعنى المراد لا المعنى الاصلى
 (قوله بمعنى يقبون الخ) اى قوله بين الضال والسلم كناية عن اقامتهم بالبادية
 (قوله لان فقد العز في الحضر) وذلك لان من كان في الحضر تناله الاحكام بخلاف
 من كان في البادية فهو آمن بما يغصه وآشار الشارح بذلك الى ان مراد الشاعر
 بوصفهم بسكنى البادية بين الضال والسلم وصفهم بالعز والشاهد في ايراد المسند اليه
 اسم اشارة لقصد تمييزه تمييزا كاملا لغرض مدحه بالانفراد في الحسن وبالعز
 ويحتمل ان يكون المراد بالوصف بسكنى البادية وصفهم بكمال البلاغة ونهاية
 الفصاحة لكونهم لا يخالطون في الحضر طوائف العجم فتكون لغاتهم سالمة مما يخجل
 بالفصاحة وكان الشارح اختار الاول تأسيا بكلام ابي العلاء المعرى حيث قال الموقدون
 بنجد نار بادية * لا يحضرون وقد العز في الحضر * (قوله حتى كأنه لا يدرك غير
 المحسوس) اى غير المدرك بحاسة البصر اى الذى وضع له اسم الاشارة (قوله اولئك
 آباء الخ) هذا من كلام الفرزدق يهجو جريرا والشاهد في ايراد المسند اليه اسم
 اشارة للتنبيه على غباوة جرير حتى انه لا يدرك غير المحسوس ولو قال فلان وفلان
 وفلان آباء لم يحصل التعريض بذلك وقوله فجئني بمنلهم امر تعجيز على حد قوله
 تعالى فأتوا بسورة من مثله اى لا تقدر على الاثبات بمنلهم في مناقبتهم اذ اجعنا مجامع
 الاقتحار يومانا (قوله فجئني بمنلهم) اى اذكر لى مثلهم من آباءك (قوله او بيان حاله)
 اى انه يؤتى بالمسند اليه اسم اشارة لبيان حال معناه من القرب والبعد والتوسط فقوله
 في القرب فى معنى من البياينة (قوله كقولك هذا زيد) مثال لما اذا اريد بيان حاله
 من القرب وقوله ذلك زيد مثال لما اذا اريد بيان حاله من البعد وقوله ذلك زيد مثال لما
 اذا اريد بيان حاله من التوسط (قوله واخر ذكر التوسط) اى فى قوله في القرب الخ اى
 مع ان الترتيب الطبيعى يقتضى توسطه (قوله لانه انما يتحقق بعد تحقق الطرفين)
 اى لانه نسبة بين شيئين يتوقف تعقله على تعقلهما (قوله وامثال هذه المباحث)
 اى وهذه المباحث وامثالها كالتكلم والخطاب والغيبة بالنسبة للضمير واحضاره بعينه
 بالنسبة للعلم وهذا جواب عما يقال ان كون ذا القريب وذلك للبعد وذلك للتوسط

(او التعريض بغباوة
 السامع) حتى كأنه لا يدرك
 غير المحسوس (كقوله
 اولئك آباء فجئني بمنلهم *
 اذا اجعنا باجرير الجماع
 * (او بيان حاله) اى
 المسند اليه (فى القرب
 او البعد او التوسط
 كقولك هذا او ذلك
 او ذلك زيد) واخر ذكر
 التوسط لانه انما يتحقق
 بعد تحقق الطرفين وامثال
 هذه المباحث تنظر فيها
 اللغة من حيث انها تين
 ان هذا مثلا للقريب وذلك
 للتوسط وذلك للبعد وعلم
 المعانى من حيث انه اذا
 اريد بيان قرب المسند اليه
 يؤتى بهذا وهو زائد على
 اصل المراد الذى هو
 الحكم على المسند اليه
 المذكور المعبر عنه بشئ
 يوجب تصويره على اى
 وجه كان (او تحقيره)
 اى تحقير المسند اليه (بالقرب

ما بينه اهل اللغة لانه بالوضع ولا ينبغي ان يتعلق به علم المعاني لانه انما يبحث عن الزائد على اصل المراد وما هنا غير زائد عليه وحاصل الجواب ان اللغويين انما يبحثون معاني هذه الالفاظ فينبون ان لفظ ذا موضوع للقريب وذلك للتوسط وذلك للبعد والذي بينه اهل المعاني هو انه اذا كان المشار اليه قريبا واقضى المقام بيان حاله فانه يؤتى بهذا وهكذا فاذا اريد الاخبار عن ذات بالعلم فيتحقق ذلك الاخبار بالتعبير عن الذات بالعلم بان تقول زيد عالم وبالموصول بان تقول الذي قام ابوه عالم وبالإشارة بان تقول هذا عالم لكن الاتيان بالإشارة يفيد المراد وهو ثبوت العلم لتلك الذات وزيادة وهو بيان حالها من كونها قريبة فقول الشارح وهو زائد اى قرب المسند اليه الذى اتى بهذا لبيان وقوله زائد على اصل المراد اى على المعنى الذى اراده التكلم وهو ثبوت المسند للمسند اليه فهو كالنكيد المدلول عليه بان فى قولك ان زيدا قائم فانه زائد على المعنى الوضعى للتركيب اعنى ثبوت القيام لزيد وقوله الذى هو الحكم صفة للمراد وقوله العبر عنه اى عن المسند اليه اى الذى يمكن ان يعبر عنه وقوله بشئ اى بطريق من الطرق التى توجب تصوره على اى وجه كان وهى الموصول والعلم والإشارة وقوله على اى وجه كان اى سواء افادت حاله من قرب او بعدا ولا والحاصل ان المسند اليه يمكن ان يعبر عنه بالموصول والعلم لكن البليغ يعدل عنهما لاسم الإشارة لبيان حاله وهذا الحال زائد على اصل المراد واعترض بان بيان الحال من ثمرة اللغة لانه اذا علم ان هذا موضوع للقريب علم انه اذا قصد قرب المشار اليه يؤتى به وهكذا واجيب بان معرفة انه اذا قصد الخ من علم المعاني بما يقصد فيه بالذات واما معرفة ذلك من اللغة فبالعلم فالامور اللغوية قد يتعلق بها غرض البليغ اذا لم يكن المقام مقتضيا لازيد منها فيبحث عنها اهل اللغة من حيث الوضع واهل المعاني يبحثون عنها من حيث انها مطابقة لمقتضى الحال فهما مختلفان بهذا الاعتبار (قوله او تحقيره بالقرب) اى انه يؤتى بالمسند اليه اسم إشارة قصدا لتحقير معناه بسبب دلالة على القرب ووجد ذلك ان القرب من لوازمه الحفارة يقال هذا امر قريب اى هين سهل تناول وما كان كذلك يلزمه ان يكون حقيرا لا يعنى به لكونه مبتذلا فاذا عبر باسم الإشارة الدال على القرب افاد الاحتمار اللازم للقرب وفى سم القرب هنا عبارة عن دنو المرتبة وسفالة الدرجة ووجه ان الشخص كلما كان اعلى قدرا واشرف درجة احتاج الوصول اليه الى الوسائط اكثر واشد عرفا وعادة فارتفاع الوسائط والاستغناء عنها دليل ظاهر على دنو قدره كالاينحى (قوله اهدا الذى) قاله ابو جهل مشيرا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم واول الآية واذ اراكم الذين كفروا ان يخذلكم الاهزوا اهدا الذى الخ اى فالتين اهدا الذى (قوله اهدا الذى الخ) اى فقد اورد المسند اليه اسم اشارة موضوعا للقرب قصدا لاهاته فكان الكفرة قبهم الله يقولون اهدا الحقير يذكر

نحو هذا الذى يذكر
آلهكم او تعظيم بالبعد
نحو الم ذلك الكتاب)
تنزيلا لبعد درجته ورفعة
محله منزلة بعد المسافة
(او تحقيره بالبعد كما يقال
ذلك اللعين ضل كذا)
تنزيلا لبعده عن ساحة
عز الحضور والخطاب
منزلة بعد المسافة ولفظ
ذلك صالح للإشارة الى
كل غائب عينا كان او معنى
وكثيرا ما يذكر المعنى
الحاضر المتقدم بلفظ ذلك

آلهتكم المستعظمة بنى الاوهية عنها واعلم ان اشارة القريب كما تستعمل لقصد الاهانة كما قلنا تستعمل لقصد افادة التعظيم نظرا لاعتبار مخالفة القريب للنفس وانه حاضر عندها لا يفتبع عنها اذا علمت هذا فقول المصنف او تعظيها بالبعد فيه اكتفاء اى او بالقرب (قوله او تعظيها بالبعد) اى يؤتى بالسند اليه اسم اشارة لقصد تعظيم معناه بسبب دلالة على البعد نظرا الى ان البعيد شانه العظمة ادلائبال باليدى (قوله تنزيلا لبعده درجته الخ) جواب عما يقال ان الكتاب المشار اليه حاضر فاوجه استعمال اشارة البعيد فيه فقوله تنزيلا معمول المحذوف اى استعمال اشارة البعيد هنا تنزيلا الخ وقوله لبعده درجته اى عظم درجته (قوله او تحقيره بالبعد) اى يؤتى بالسند اليه اسم اشارة قصدا لتحقيره معناه بسبب الدلالة على البعد نظرا الى ان البعيد شانه عدم الالتفات اليه لعدم مخالطته للنفس (قوله كما يقال) اى المحاضر فى المجلس ذلك العين فعل كذا قد عبر عن السند اليه باسم الاشارة الموضوع للبعد قصد الخفائه لان شان البعيد عدم الالتفات اليه (قوله تنزيلا الخ) جواب عما يقال كيف يصح استعمال اشارة البعيد فى الحاضر فى المجلس فهو معمول المحذوف اى واستعمل اشارة البعيد فى الحاضر تنزيلا وقوله لبعده اى الخفائه (قوله عن ساحة عن الحضور) اضافة عن لابعده من اضافة الصفة للموصوف اى عن ساحة الحضور والخطاب العزيزين وفى الكلام استعارة بالكتابة حيث شبه الحضور بدار عزيزة تشبيها مضمر فى النفس وطوى ذكر التشبيه وانيات الساحة تخييل والعز ترشيع او بالعكس (قوله وللفظ ذلك الخ) قصد الشارح بهذا مجرد افادة فائدة وحاصلها ان لفظ ذلك قد يشار به لغائب عن حاسة البصر مطلقا سواء كان ذائا او معنى وللحاضر الغير المحسوس وهذا الاستعمال مجاز لانها موضوع للبعد المحسوس بحاسة البصر لا لغائب عن الحس المذكور ولا للحاضر غير المحسوس (قوله الى كل غائب) اى عن حس البصر وهذا الصلوح مجاز كما عرفت لان اسماء الاشارة مطلقا وضعت لان يشار بها الى المحسوس المشاهد فخرج بالمحسوس العقولات وبالمشاهد وهو ما ادرك بالبصر ما ادرك بغير البصر من باقى الخواس فاذا قلت سمعت هذا الصوت او شممت هذا الريح او ذقت هذا الطعم كان مجازا كما يفيد كلام عبد الحكيم (قوله عينا) المراد به الذات سواء كانت تلك الذات الغائبة عن الحس مما يستحيل احساسها نحو ذلكم الله ربكم او كانت محسوسة لكن غير مشاهدة نحو تلك الجنة وكما فى قولك جاءنى رجل فقال لى ذلك الرجل كذا تحكى امرى بعد غيبته (قوله اولعنى) المراد به ما ليس بذات اى ما قام بغيره فيصدق باللفظ كقولك قال لى انسان كذا فسرنى ذلك القول وضرب زيد عمر افسرنى ذلك الضرب فان القول والضرب معنى غائب وقد استعمل فيه ذلك مجازا (قوله وكثيرا الخ) قصده بهذا بيان ما فى الآية السابقة (قوله وكثيرا الخ) كقوله تعالى كذلك

يضرب الله لسان امثالهم فان ذلك اشارة الى ضرب المثل الحاضر المتقدم ذكره قريبا في قوله ذلك بان الذين كفروا اتبعوا الباطل الخ وكافي قولك بالله الطالب العالب وذلك قسم عظيم لافعلن ومنه ذلك الكتاب لما تقدم ان المراد بالمعنى ما يشمل اللفظ والمراد بالحاضر ما يده العرف حاضر كالتقسيم المذكور فان حضوره ليس الالتفات وعدم انفصاله عما بعده وقوله المتقدم اى على اسم الاشارة (قوله غير مدرك بالحسن) اراد به حس البصر دون السمع للامر ولان المراد بالمعنى هنا ما يشمل اللفظ فانه المراد بالمعنى بالنسبة لقوته المذلل الكتاب واللفظ مدرك بحس السمع فلا يصح نفي الادراك به عنه (قوله فكأنه بعيد) اى قد شبه غير المدرك بالبعد لعدم ادراك كل بحاسة البصر واستعمل اسم المشبهة في المشبه (قوله للتنبيه) اى يكون للتنبيه اى تنبيه المتكلم السامع واعاد المصنف الجار ليعيد (قوله المشار اليه) هو الموصوف فكأنه قال عند تعقيب الموصوف باوصاف وليس المراد بالوصاف خصوص النحوية (قوله اى عند ايراد الاوصاف الخ) بمعنى ان الاوصاف ذكرت اثر ذكر المشار اليه (قوله يقال عقبه) اى بتشديد القاف (قوله وتقول عقبه الخ) المناسب فتقول بالقاء كافي نسخة (قوله اذا جعلت الشيء على عقبه) اى قالبا في حيز التعقيب تدخل على التأخر (قوله وبهذا ظهر فساد الخ) اى تاذكرناه من بيان مدلول التعقيب لغة من ان الباء في حيزه انما تدخل على التأخر ولا وجه لتكلف تأويل المشار اليه باسم الاشارة ظهر فساد ما قبل اى ظهر فساد بحسب اللغة وان كان المعنى حاصل لان اسم الاشارة وقع عقب الاوصاف اننى تعقب المشار اليه لكن ذلك ليس مقصودا والحاصل ان مقتضى اللغة ان الباء بعد التعقيب تدخل على التأخر وعلى كلام ذلك القائل داخلة على المتقدم فهو اى ما قاله ذلك القائل فاسد بحسب ما تقتضيه اللغة وان كان صحيحا بالنظر للمعنى كما بينا وفساده وجه آخر من جهة حمله المشار اليه على اسم الاشارة مع ان المشار اليه الذات واسم الاشارة اللفظ (قوله ان معناه عند جعل الخ) اى لحمل المشار اليه على اسم الاشارة وجعل الباء داخلة على التقدم وفي ذلك تصف ومخالفة للغة (قوله جدير بما) اى بمسند يرد الخ (قوله لاجل الاوصاف) لا يخفى ان التنبيه لا يتوقف على تعدد الاوصاف ولا على كونها عقب المشار اليه فانه يصح ان تكون الاوصاف قبل المشار اليه كأن تقول جاني الكامل الفاضل زيد وهذا يستحق الاكرام ولا على ان يكون ما هو جدير به واردا بعده كأن تقول ويستحق الاكرام هذا وحينئذ فالاولى للصف ان يقول او التنبيه عند الاشارة الى موصوف على ان المشار اليه جدير بما اسند لاسم الاشارة من اجل كونه موصوفا (قوله اولئك على هدى الخ) اى قد اورد المسند اليه اسم اشارة مع ان الحل للضمير لاجل تنبيه السامع على ان المشار اليه حقيق بالحكم المذكور بعد اسم الاشارة

لان المعنى غير مدرك بالحسن فكأنه بعيد (اولئك) اى تعريف المسند اليه بالاشارة للتنبيه عند تعقيب المشار اليه باوصاف اى عند ايراد الاوصاف على عقب المشار اليه بقاء عقبه فلان اذا جاء على عقبه ثم تعد به بالباء الى المفعول الثاني وتقول عقبه بالشيء اذا جعلت الشيء على عقبه وبهذا ظهر فساد ما قبل ان معناه عند جعل اسم الاشارة بعقب اوصاف (على انه) متعلق بالتنبيه اى للتنبيه على ان المشار اليه (جدير بما يرد بعده) اى بعد اسم الاشارة (من اجلها) متعلق بجدير اى حقيق بذلك لاجل الاوصاف التي ذكرت بعد المشار اليه (نحو) الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة الى قوله اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون (عقب المشار اليه وهو الذين يؤمنون باوصاف متعددة

من اجل ما انصف به من الصفات قبلها ان قلت ان الضمير يدل على استحقاق الموصوفين بالحكم بعده قلت نعم هو وان دل على انهم حقيقون به الا انه لا يدل على ان الاوصاف السابقة هي العلة في الاستحقاق بخلاف اسم الاشارة فانه يدل على ذلك وذلك لان اسم الاشارة موضوع للدلالة على المشار اليه والمشار اليه الذوات الموصوفة بالاوصاف السابقة وتعلق الحكم على موصوف يؤذن بعلة الوصف بخلاف مالواتي بالضمير فانه لا يفيد ملاحظة الاوصاف في العلية وان كانت موجودة لان الضمير موضوع للذات فقط كذا قرر شيخنا العدوي (قوله وهو الذين يؤمنون الخ) فيه نظر من وجهين الاول ان هذا البيان يقتضي ان الايمان من المشار اليه لان الاوصاف والبيان الآتي بعد ذلك يقتضي انه من الاوصاف فأول الكلام ينسب في آخره الثاني ان المشار اليه هو المتقين لانه الوصف بالذين يؤمنون فالاولى ان يقول وهم المتقين الذين يؤمنون واجيب عن الاول بان المراد بالذين يؤمنون الذوات المجردة عن الايمان فتكون صفة الايمان خارجة من المشار اليه بقرينة عدها من الاوصاف فيما يأتي وانما لم يعبر عن تلك الذوات بنفس الموصول لتبغ ذكره بدون الصلة واجيب عن الثاني بان اهل التفسير على ان الذين يؤمنون منقطع عما قبله على انه خبر مبتدأ محذوف او مفعول فعل محذوف وحينئذ لا يكون هو المشار اليه آه غنيمي وفي الفنارى ان الذين يؤمنون يمكن ان يجعل منقطعا عن المتقين على سبيل الاستئناف مرفوعا بالابتداء مخبر عنه باولئك على هدى وان يجعل جاريا عليه كما ذكر في الكشف فعلى التقدير الثاني يحسن ان تجعل الاشارة الى احدهما اشارة للآخر من غير تكلف لان الصفة والموصوف في حكم شئ واحد واما على التقدير الاول فليس بذلك الحسن لان المراد بالمشار اليه المعنى الذى اشير باسم الاشارة الى لفظه كما بينى عنه قوله عقب المشار اليه باوصاف وذلك المعنى هو معنى الذين يؤمنون لامعنى المتقين وان اتحدا في الواقع ذاتا (قوله وغير ذلك) اى كالاتفاق بما رزقوا (قوله تنبيهها على ان الخ) اى تنبيهها بالاشارة في اولئك الاول والثاني وهذا يقتضى ان المشار اليه في كليهما الموصولان بقطع النظر عن الكون على هدى واختار العصام ان اراك الاول اشارة لما ذكر من الموصولين وفيه تنبيه على انهم جديرون بان يكونوا على هدى لاجل الاوصاف المتقدمة وان اولئك الثاني اشارة لما ذكر ايضا لكن مع زيادة كونهم على هدى وفيه تنبيه على انهم جديرون باستحقاق الفلاح لاجل الاوصاف المتقدمة مع ما زدد بعد اولئك الاول من كونهم على هدى (قوله عاجلا) اى في الدنيا (قوله بالفلاح عاجلا) اى في الآخرة والمراد به البقاء الأبدى في النعيم (قوله من اجل انصافهم بالاوصاف المذكورة) اى بخلاف مالواتي بالضمير فانه لا يفيد ملاحظة هذه الاوصاف وان كانت موجودة لان اسم الاشارة لكمال التميز فلا حظ معه الوصف

من الايمان بالغيب واقام الصلاة وغير ذلك ثم صرف المسند اليه بالاشارة تنبيه على ان المشار اليهم احقاه بما يرد بعد اولئك وهو كونهم على الهدى عاجلا والنور بالفلاح آجلا من اجل انصافهم بالاوصاف المذكورة (وباللام) اى تعريف المسد اليه باللام (للاشارة الى معهود) اى الى حصة من الحقيقة معهودة بين التكلم والمخاطب

بجلاف الضمير فانه موضوع للذات فقط (قوله وباللام) اى على احد الاقوال من انها
 المعرفة ومقابلته ان المرف ال (قوله للاشارة الى معهود) اى للدلالة على معين
 في الخارج فلا يقال انه اطلق المعهود مع ان نفس الحقيقة في المرف بلام الجنس
 معهوده ايضا كما يشير اليه قوله وقد تأتى لواحد باعتبار عهديته وحيد فلا يصح
 المقابلة وحاصل الجواب ان المراد بالمعهود هنا اثنين في الخارج واما الحقيقة فهي
 وان كانت معهودة ومعية لكن في الذهن وحاصل ما ذكره المصنف ان لام التعريف
 على قسمين الاول لام العهد الخارجى وتحت اقسام ثلاثة صريحى وكنائى وعلى ذلك
 لان مدخولها ان تقدم له ذكر صراحة كانت له عهد الصريحى وان تقدم له ذكر
 كناية كانت له عهد الكنائى وان لم يتقدم له ذكر اصلا لكنه معلوم عند المحاسب
 سواء كان حاضرا او لافى له عهد العلوى والنجوى بسون ما اذا كان مدخولها معلوما
 حاضرا بلام العهد الحضورى وان كان غير حاضر بلام العهد الذهنى القسم الثانى
 لام الحقيقة وتحت اقسام اربعة لام الحقيقة من حيث هي وتسمى بلام الجنس ولام
 العهد الذهنى ولام الاستغراق الحقيقى ولام الاستغراق العرفى وذلك لان اللام
 اما ان يشار بها للحقيقة من حيث هي وتسمى بلام الحقيقة ولام الجنس او يشار بها
 للحقيقة في ضمن فرد مبهم وتسمى بلام العهد الذهنى او يشار بها للحقيقة في ضمن
 جميع الافراد وتسمى بلام الاستغراق وهو قسمان اما حقيقى او عرفى لانه ان يشار بها
 للحقيقة في ضمن جميع الافراد التى يتناولها اللفظ بحسب اللغة فهي للاستغراق الحقيقى
 وان يشار بها للحقيقة في ضمن جميع الافراد التى يتناولها اللفظ بحسب المرف فهي
 للاستغراق العرفى فتظهر لك ان الاقسام سبعة وان لام العهد الذهنى عند البيانيين
 غيرها عند النجويين وستأتى هذه الاقسام كلها واختلف في الاصل والحقيقة
 فقبل لام الحقيقة اصل ولام العهد الخارجى اصل آخر وهو الذى اشار له المصنف
 والشارح وقبل الاصل لام العهد الخارجى قال الحفيد وهو المفهوم من الكشف
 وسائر كتب القوم وقبل الاصل لام الاستغراق وقبل الجميع اصول وقدم المصنف لام العهد
 الخارجى على لام الحقيقة لان المرف بها اعرف من المرف بلام الحقيقة ولكثرة إبحاث
 لام الحقيقة فلام العهد الخارجى كالبيط بالنسبة للآخرى ولواخر المرف بلام العهد
 الخارجى لكثرة الفصل بين القسمين (قوله اى الى حصة) اشار بهذا الى ان المراد
 بالمعهود الحصة المعهوده لانها الكاملة في اليهودية ولو وقع في مقابلة نفس الحقيقة
 والحصة والفرد عندهم بمعنى واحد اعنى الطبيعة الكلية مع ما انضم اليها من الشخص
 والفرقة بينهما بان الفرد عبارة عن المركب من الطبيعة والشخص والحصة
 الطبيعة المعروضة للشخص انما هو اصطلاح المناطقة وانما اختار لفظ الحصة
 دون الفرد لان المتبادر من الفرد الشخص الواحد والمعهود الخارجى قد يكون اكثر

واحد كان او اثنين
 او جماعة يقال عهدت
 فلانا اذا ادركته ولقبته
 وذلك لتقدم ذكره
 صريحا او كناية (نحو
 وليس الذكر كالانثى اى
 ليس) الذكر (الذى
 طلبت) امرأة عمران
 (كالنثى) اى كالانثى التى
 (وهبت) تلك الانثى
 (لها) اى لامرأة عمران
 فالانثى اشارة الى
 ما سبق ذكره صريحا
 لا قوله تعالى قالت رب انى
 وضعتها انثى لكنه ليس
 بمسند اليه والذكر اشارة
 الى ما سبق ذكره كناية في
 قوله تعالى رب انى تدرت
 لك ما فى بطنى محررا

من واحد فان قلت كون المراد بالخصه الفرد ينافيه ما بعده من التعميم اعني قوله واحدا
كان او اكثر قلت ليس المراد بالفرد الواحد الشخص بل المراد به ما قابل الحقيقة
اعني والقدر والحكمة من الافراد سواء كان واحدا او اكثر فتوجه الى حصة اى الى قدر
وجله وقوله من الحقيقة اى من افراد الحقيقة والا فالحقيقة لا تتبع وقوله معهود
اى تلك الحصة اى معينة (قوله واحدا كان) اى تلك الحصة فهذا تفصيل لها وذكر
باعتبار انها قدر ويحتمل ان المراد واحدا كان ذلك المعهود وهو الحصة وحينئذ
فهو تعميم في المعهود في كلام المصنف وذلك كما اذا قلت جاني رجل اورجلان اورجل
فيقال لك اكرم الرجال اورجلين اورجل (قوله يعطى عهدت الخ) اى يقال لغة
وهذا استدلال على ان المراد بالمعهود العين كما يفيد تفسيره بالخصه فان قلت ما ذكر
من الدليل ليس فيه ذكر التعيين قلت هو استدلال باعتبار اللازم لانه يلزم من ادراكه
وملاقاته كونه معينا قرره شيخنا العدوى (قوله ولقيته) عطف سبب على مسبب
(قوله وذلك) اى العهد والتعيين في الحصة ويحتمل ان المراد وذلك اى كون اللام
للاشارة الى معهود (قوله لتقدم الخ) اعلم ان هذا التقديم شرط لصحة استعمال المرفوع
في الحصة كما في الضمير الغائب لانه قرينة لارادة الحصة على ما فهم لانه يلزم ان يكون
استعمال المرفوع فيه مجازا مع كمال التعريف فيه (قوله اى ليس الذكر الخ) انما تعرض
المصنف لتفسير الآية للخلاف الواقع بين المفسرين فيها فقبل انه من كلام امرأة
عمران وفي الكلام قلب اى ليس الانثى كالذكر في التحرير وهو من جهة تحميرها فالمعنى
انحسر على وضعها انثى وعدم مساواتها للذكر في التحرير فباليتها كانت ذكرا
او كانت مساوية له في التحرير وعلى هذا فاللام فيهما للنسب ولا يصلحان مثالين للام
العهد وقيل انه من كلام الله تعالى تسليها والمعنى ليس الذكر الذى طلبته كالانثى
التي وهبت لها بل الانثى التي وهبت لها اعظم رتبة من الذكر الذى طلبته وعلى هذا
فاللام فيهما للعهد فلما جرى الخلاف بين المفسرين في الآية احتياجا المصنف الى
تفسيرها بالقول الثاني حتى يتضح كونها مثالين قاله شيخنا العدوى (قوله الذى
طلبت) اى قولها اى نذرت لك ما في بطنى محررا لان هذا الكلام يتضمن طلبها
ان يكون ما في بطنها ذكرا وتجمعه من خدم بيت المقدس لان خدمة بيت المقدس
اذذاك لا تصلح الا للذكور دون الاناث اه نوبى (قوله فالانثى) اى قال الداخلة
على انثى اشارة اى مشاربها وكذا يقال في قوله بعد والذكر اشارة الخ وانما قلنا
ذلك لان الشير انما هو اللام لا الذكر ولا الانثى (قوله الى ما سبق ذكره) اى
والذكر معهود معين (قوله في قوله تعالى قالت رب انى وضعتها انثى) انثى الضمير
مع كونه راجعا لالانه دار الامر بين مراعاة المرجع والحال التي هي منزلة الخبر اعني
انثى ورعاية الخبر اولى لانه محط الفائدة واما التانيث في قوله فلما وضعتها فمراعاة

فان لفظ ما وان كان يع
الذكور والاناث لكن
التحرير وهو ان يعنى
الولد لخدمة بيت المقدس
انما كان للذكور دون
الاناث وهو مسند اليه
وقد يستغنى عن ذكره
لتقدم علم الخطاب به
نحو خروج الامير اذا لم يكن
في البلد الامير واحد
(او) للاشارة الى نفس
الحقيقة) ومفهوم المعنى
من غير اعتبار لما صدق
عليه من الافراد (كقولك)

للمعنى لان ما في بطنها في الواقع انشئ وغاية ما قالوا الاولى مراعاة لفظ ما وهذا لا ينافي
ان مراعاة المعنى جائزة قرر ذلك شيخنا العدوي (قوله لكنه ليس بمسند اليه) اى
لانه مجرور بالكاف خبر ليس فهو مسند لكنه تنظير مناسب من حيث العهد الصريح
(قوله كناية) يحتمل كما قاله عبد الحكيم ان المراد الكناية بالمعنى اللغوي وهو الخفاء
لان فهم الذكر من لفظ ما الصادق بالذكر والانشئ فيه خفاء لعدم التصريح وان كان
ذكر الوصف بعد ذلك اعني محزرا مينا للمراد وحيث قد قول الشارح الى ماسبق ذكره
كناية اى الى ماسبق ذكره على وجه الكناية اى على طريق فيه خفاء ويحتمل كما قال القنارى
ان المراد بالكناية المصطلح عليها عند علماء البان فتكون من افراد الكناية المطلوب
بها غير صفة ولان نسبة وهو ان يتعين في صفة من الصفات اختصاص بموصوف معين
فتذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى الموصوف فالحرير من الصفات المختصة بالذكر
فلفظ ما في بطنى باعتبار تقيده بمحررا ملزوم للذكر والذكر لازم له فقد اطلق اسم الملزوم
واريد اللزوم فالذكر لم يذكر صراحة بل كناية والمذكور صراحة ملزومه وهو
ما في البطن الموصوف بالحرير وجعل ذلك كناية ظاهر على مذهب المذهب القائل
ان الكناية ان يذكر اسم الملزوم ويراد اللزوم اما على طريقة السكاكى من انها
اللفظ المراد به ملزوم ما وضع له فلا يثنى هنا لان التحرير ليس لازما للذكر اذ كثيرا
من الذكور غير محرر (قوله وان كان ثم الذكور والاناث) اى بحسب وضعها (قوله
لكن التحرير الخ) فيه نظر لان اختصاص التحرير بالذكر في نفس الامر لا ينافي عموم
مالذكر والانشئ بحسب اضع وحيث فلا يكون الذكر مخصوصه مذكورا واجيب
بان العموم في ما انما هو بحسب اصل النوضع واختصاصه بالذكر في الآية بواسطة
القرينة وهو الوصف بالتحرير فصح ان يكون الذكر مذكورا كناية نظرا لتلك
القرينة اه قرى ثم ان الانسب بقوله محررا ان يكون التحرير في كلام الشارح مصدر
حرر المبني للمفعول فقوله يعنى مبنى للمفعول (قوله وهو) اى الذكر مسند اليه لانه
اسم ليس (قوله وقد يستغنى الخ) هذا مقابل لقوله وذلك لتقدم ذكره صريحا
او كناية (قوله لتقدم علم الخطاب ه) اى بالقرائن سواء كان ذلك العلوم للخطاب غير
حاضر بالجلس كما مثل الشارح او حاضرا فيه كقولك لداخل البيت اغلق الباب
ونحو قولك لمن فوق سهمه القرطاس فالعهد العلمى والحضورى من اقسام العهد الخارجى
لتحقق المشار اليه باللام خارجا (قوله اذا لم يكن الخ) اى بالقرينة حاله وهى
انفرادها في البلد (قوله ومفهومسمى) هذا تفسير للحقيقة اشارة الى انه ليس المراد
منها معناها المشهور وهو الماهية التحققة اى الموجودة في الخارج وتوضيح ذلك
ان الامر الكلى باعتبار تحققه ووجوده في الخارج يقال له حقيقة وباعتبار تعقله
في الذهن سواء كان له وجود في الخارج ام لا يقال له مفهوم فهو شامل للماهيات الغير

الرجل خير من المرأة وقد
يأتى) المعروف بلام الحقيقة
(لو احد) من الافراد
باعتبار عهديته في الذهن)
لمطابقة ذلك الواحد
الحقيقة يعنى بطلق العرف
بلام الحقيقة الذى هو
موضوع الحقيقة المتخذة
في الذهن على فرد ما
موجود من الحقيقة باعتبار
كونه معهودا في الذهن
وجزئيا من جزئيات تلك
الحقيقة مطابقا اياها

الوجوده فاشار الشارح بالتفسير الى ان المراد بالحقيقة المفهوم ليشمل قولك العقاء والقول فان ال فيهما جنسية واطافة مفهوم للمسمى بآية اى ومفهوم هو مسمى الاسم لان المفهوم قد يكون مسمى بان يكون وضع له اسم والمسمى قد لا يكون مفهوما كما اذا كان الموضوع له الاسم ماصدا وقد يكون المفهوم غير مسمى بان كانت تلك الحقيقة المتعلقة ذهنا لم يوضع لها لفظ فمن المفهوم والمسمى عموم وخصوص وجهى كخاتم فضة (قوله من غير اعتبار الخ) بيان لنفس الحقيقة اى من غير ملاحظة لما صدق عليه ذلك المفهوم من الافراد ومن ذلك اللام الداخلة على المرفقات نحو الانسان حيوان ناطق والكلمة لفظ وضع لمعنى مفرد لان التعريف للماهية واللام الداخلة على موضوع القضية الطبيعية نحو الحيوان جنس والانسان نوع وفي كلام الشارح نظر لان لام العهد الذهني ولام الاستغراق بقسميه اعتبر فيهما الافراد مع انهما من اقسام لام الحقيقة واعتبار الافراد يتأق عدم اعتبارها فلا يصح جعلهما من فروع لام الحقيقة واجيب بان المراد من غير اعتبار الافراد بالنظر لذات الكلام وقطع النظر عن القرائن وذلك صادق بان لاتعبر الافراد اصلا كما في لام الحقيقة او تعتبر بواسطة القرائن كما في لام العهد الذهني ولام الاستغراق ويدل على هذا الجواب قول الشارح فيما يأتى فاللام التى لتعريف العهد الذهني اول الاستغراق هى لام الحقيقة حل على ما ذكرنا بحسب المقام والقرينة ويمكن الجواب ايضا بان قول الشارح من غير اعتبار الخ دخول على المثال اشارة الى ان المثال المذكور من القسم الذى لاتعتبر فيه الافراد وان المقسم هو اللام التى يشار بها الى الحقيقة لانهذا التقيد واما بهذا القيد فهو القسم الاول وقد اشار المصنف الى القسم الثانى بقوله وقد يأتى لواحد والى الثالث بقوله وقد يفيد الاستغراق ومبنى الاشكال على ان قوله من غير اعتبار تقيد للقسم (قوله كقولك الخ) اى ومنه الكل اعظم من الجزء والدينار خير من الدرهم (الرجل خير من المرأة) اى حقيقة الرجل المحفوظه ذهنا خير من حقيقة المرأة المحفوظه ذهنا ولا يتأق هذا كون بعض افراد جنس المرأة خيرا من بعض افراد جنس الرجل لان العوائق قد تمنع عما يستحقه الجنس قال ابن يعقوب الاولى للمصنف ان يمثل بقولنا فى التعريف الكلمة لفظ مفرد مستعمل والانسان الحيوان الناطق لان الحكم فى التعريف حقيقى مفهومى لا فردى بخلاف الحكم بالخيرية فان الفضل بين الذكورية والانوثة انما يتحقق من خصال الافراد لا من تصور كل منها لكن لما كان ما ل التصور الى الافضية فى الخارج ثبتت الافضية للحقيقة لذاتها لا من جهة التصور فان الشئ الذى هو فى قوة الحصول يثبت له حكم الحصول ويصح ان يراعى فى الخيرية خيرية مجرد الذكورية على نفس الانوثة من غير رعاية خصالها فيكون الحكم حقيقيا لا فرديا فلا يحتاج الى التأويل وتأمله

ومن تعريف الجنس من غير هذا الباب قوله تعالى وجعلنا من الماء كل شيء حي اي جعلنا مبدأ كل شيء حي من هذا الجنس الذي هو الماء روى انه تعالى خلق اللانكة من ريح خلقها من الماء والخن من نار خلقها منه وآدم من تراب خلقه منه (قوله وقد يأتي المرف بلام الحقيقة لواحد) قد لتحقيق لا لتقليل وهذا اشارة الى القسم الثاني من الاقسام الاربعة للام الحقيقة ولم يقل وقد يقصد من المرف بلام الحقيقة واحد لان الوحدة المهمة مستفادة من القرينة الخارجية ولم تقصد من المرف باللام وعبر هنا بقوله وقد يأتي وفيما سبأى بقوله وقد يفيد اما للتفنن واما لان دلالة اللام في الاول قوية لانها مصحوة بالقرينة الدالة على البعوضة وفي الثاني ضعيفة لانها يكتفي فيها القرينة الصارفة عن ارادة الحقيقة من حيث هي ولا يحتاج الى القرينة الدالة على الاستغراق (قوله لواحد) اي مبهم (قوله من الافراد) اي من افراد الحقيقة (قوله باعتبار عهديته) اي تعينه واستحضاره في الذهن بتعالتين الحقيقة واستحضارها فيه فالمعهود ابتداء هو الحقيقة ولما كان استحضار الماهية يتضمن استحضار افرادها كان كل واحد من الافراد معهودا ذهنا وبهذا اندفع ما يقال ان الواحد من الافراد هنا غير معين وحينئذ فلا عهد فيه لاذنه ولا خارجا بل هو مبهم فكيف يقول المصنف باعتبار عهديته في الذهن وحاصل الجواب انه مبهم في ذاته وعهديته انما هي تبع امهية الماهية التي اشتمل عليها فبصح نسبة العهدية اليه بهذا الاعتبار وقوله لمطابقة ذلك الى احد الحقيقة اي المعهودة علة لعهديته ومعنى مطابقة الواحد للحقيقة اشتماله عليها عند ابن الحاجب او صدق الحقيقة عليه عند الشارح وعلى الوجهين فالفرد المبهم باعتبار مطابقته للحقيقة المعلومة صار كانه معهود اي معلوم فله عهديته بهذا الاعتبار فسمى معهودا ذهنا كذا في ابن قاسم عن الناصر التقي ومثله في عبد الحكيم وقيل في قوله عهديته حذف مضاف اي باعتبار عهديته حقيقة فالوصف بالعهد انما هو الحقيقة واليه مال العصام والصفوى واذا عهديته حقيقة عهد هو لمطابقة ذلك الواحد لها (قوله يعني بطلق الخ) اشارة الى ان قول المصنف يأتي بمعنى يطلق وان اللام في قوله لواحد بمعنى على (قوله المرف بلام الحقيقة) صفة لمحدوف تقديره يعني ان اسم الجنس المرف بلام الحقيقة وقوله الذي هو موضوع الحقيقة صفة للمعرف اي الذي هو موضوع الحقيقة من غير نظر الى فرد لان النظر الى فردا او لجمع الافراد بالقرينة لا بالوضع (قوله الموحدة في الذهن) اي المعنية في الذهن او الموصوفة بالوحدة في الذهن وبزعمها التعيين فالوحدة على كل حال خارجة عن الموضوع له وفائدة هذا القيد الاشارة الى صدق تعريف المعرفة على المرف بلام الحقيقة اعني ما وضع ليشتمل في شيء بعينه فان الماهية الحاصلة في الذهن امر واحد لا تعدد فيه في الذهن انما يلحقه التعدد بحسب الوجود (قوله على فردا ما موجود

متعلق بطلق (قوله من الحقيقة) صفة لفرد اى على فرد من افراد الحقيقة والا
فالحقيقة لا تجزأ (قوله باعتبار) يتعلق بطلق وقوله معهودا اى معلوما ومعنا
في الذهن اى لا باعتبار مخصصه والا لكان مجازا من اخلاق المطلق على المقيد
من حيث انه مقيد قاله عبد الحكيم وقوله وجزئيا عطف على معهودا من عطف العلة
على الماعول اى ان عهديته باعتبار انه جزئى من جزئيات الحقيقة التى هى مستحضرة
في الذهن ومعهودة فيه وقوله مطابقا اياها اى وباعتبار كونه مطابقا اياها اى مشتملا
عليها ثم ان ظاهر قول الشارح يعنى بطلق المرفع بلام الحقيقة على فرد باعتبار
كونه معهودا في الذهن انه يستعمل في الفرد نفسه لكن حقق في المظول ما حاصله
انه يستعمل في الفرد باعتبار وجود الحقيقة فيه فهو في الحقيقة انما اطلق على الحقيقة
في ضمن الفرد لقرينة واليه يشير قوله الآتى وهذا معناه نفس الحقيقة الخ وعبارته
في المظول وتحقيقه انه موضوع للحقيقة المتحدة في الذهن وانما اطلق على الفرد
الموجود منها باعتبار ان الحقيقة موجودة فيه فجاء التعدد باعتبار الوجود لا باعتبار
الوضع انتهى وقديقال ان قوله هنا باعتبار كونه معهودا في الذهن وجزئيا
من جزئيات تلك الحقيقة مطابقا اياها بمنزلة قوله في المظول باعتبار وجود الحقيقة
فيه اذ يعنى اعتبار كونه جزئيا من جزئياتها اعتبار وجودها فيه تنفيذ عبارته هنا
ايضا ان الاستعمال في الحقيقة انما هو في الحقيقة في ضمن الفرد فتأمل (قوله كما يطلق)
راجع لقوله بطلق اى بطلق اطلاقا كاطلاق الكلبي الطبيعي اى الذي يراد منه الحقيقة
والطبيعة والراد بالاطلاق هنا الحمل وذلك كالحيوان في نحو قولك هذا الفرس حيوان
والانسان في قولك زيد انسان وانما كان المراد بالاطلاق هنا الحمل لان الكلبي لا يراد منه
الفهم والطبيعة الا اذا كان محمولا واما لو كان موضوعا كان المراد منه الافراد وحينئذ
فلا يكون طبيعيا ذكر شيخنا الحنفى (قوله كما يطلق الكلبي الطبيعي) اى المجرد من اللام
فالجامع اطلاق الكلبي على فرد في كل لكن المراد بالاطلاق فيما نحن فيه الذكر وفي المشبه به
المراد بالاطلاق الحمل قرر شيخنا العدوى (قوله ودلائ) اى اطلاق اسم الجنس
المعرف على فرد معين في الذهن (قوله على انه ليس المقصد الى نفس الحقيقة من حيث
هى) اى كافي لام الحقيقة وقوله بل من حيث الوجود اى وجود الحقيقة
(قوله من حيث هى) اى من حيث هى نفسها مقصودة للافراد فهى الثانية
توكيد والخبر مخذوف (قوله لامن حيث وجودها في ضمن جميع الافراد) اى كافي لام
الاستغراق الآتية (قوله بل بعضها) اى بل من حيث وجودها في بعضها (قوله ادخل
السوق) اى فتوكل ادخل قرينة على انه ليس المراد حقيقة السوق من حيث هى
لاستحالة الدخول في الحقيقة ولا الحقيقة في ضمن جميع الافراد لاستحالة دخول
الشخص الواحد بجميع افراد السوق فعلم من هذا ان المراد الحقيقة في ضمن

كما يطلق الكلبي الطبيعي
على كل جزئى من جزئياته
وذلك عند قيام قرينة
دالة على ان ليس المقصد
الى نفس الحقيقة من حيث
هى بل من حيث
الوجود لامن حيث
وجودها في ضمن جميع
الافراد بل بعضها (فتوكل
ادخل السوق حيث لا عهد
في الخارج ومثله قوله تعالى
واخاف ان يأكله الذئب
(وهذا في المعنى كالكرة)
وان كان في اللفظ يجرى
عليه احكام المعارف

بعض الافراد (قوله حيث لا عهد) بان تعدد اسواق البلد ولا تعين نواحد منها بين المتكلم والمخاطب (قوله في الخارج) اى لامطلقا كما يوهمه املاق النقي لوجود العهد الذهني والحاصل انه ليس المراد نقي العهد مطلقا بل خصوص العهد الخارجي لوجود العهد الذهني كإقدمه في قوله باعتبار عهديته في الذهن فلا تنافي بين قوله حيث لا عهد وقوله قبل ذلك باعتبار عهديته في الذهن فلو فرض ان هناك عهدا خارجيا بان كان هناك سوق واحد كانت ال للعهد الخارجي (قوله واخاف ان يأكله الذئب) اى فرد من افراد الحقيقة المعينة في الذهن وليس المراد حقيقة الذئب من حيث هي لانها لا تأكل ولا الحقيقة في ضمن جميع الافراد وحاصل ما في المقام ان المعروف بلام العهد الذهني موضوع للحقيقة المتحدة في الذهن وانما اطلق على الفرد الموجود منها باعتبار ان الحقيقة موجودة فيه لا باعتبار انه فرد والا كان مجازا فجاء التعدد باعتبار الوجود لا باعتبار الوضع (قوله وهذا) اى المعروف بلام العهد الذهني (قوله في المعنى كالنكرة) اى بعد اعتبار القرينة لان المراد به بعد اعتبارها فرد مبهم اما قبل اعتبارها فليس كالنكرة اذ هو موضوع للحقيقة المعينة في الذهن (قوله وان كان في اللفظ) اى والحال انه تجرى عليه احكام المعارف بالنظر لفظه يعنى غالبا لما سأتى وبقولنا بعد اعتبار القرينة اندفع ما يقال هذا الكلام يقتضى ان اجراء حكم المعرفة عليه ليس بحسب المعنى نظر الى انه في المعنى نكرة وليس كذلك بل المعروف بلام العهد الذهني معرفة بحسب اللفظ والمعنى لانه موضوع للحقيقة المعينة ومستعمل فيها وحينئذ فاجراء احكام المعارف عليه بحسب الامرين جميعا (قوله من وقوعه مبتداً) نحو الذئب في دارك وقوله وذال حال نحو رأيت الذئب خارجا من بيتك وقوله ووصفا للمعرفة نحو زيد الكريم عندك وقوله وموصوفاً بهما نحو الكريم الذي فعل كذا في دار صديقك (قوله ونحو ذلك) اى كعطفه سائلا من المعرفة والعكس نحو زيد الكريم عندك والكريم زيد عندك وككونه اسم كان ومعمولا اول لنحو نحو كان السارق الذي سرق مناعك في محل كذا وظنفت السارق هانكا (قوله وهو ان النكرة) اى نحو ادخل سوقا معناها اى الوضعى وقوله من جملة الحقيقة اى من جملة افرادها والا فالحقيقة لا تجزأ (قوله وهذا) اى المعروف بلام العهد الذهني نحو ادخل السوق وقوله معناه اى الوضعى (قوله كالدخول) اى فانه انما يتصور في الافراد الخارجية ولا يتصور في الحقيقة (قوله فالجرد) اى من اللام نحو سوقا وقوله وذو اللام نحو السوق وقوله بالنظر الى القرينة قيد في ذو اللام فقط اذ الجرد استعماله في المفرد لا يتوقف على القرينة (قوله سواء) اى في ان المراد من كل بعض غير معين (قوله مختلفان) اى لان المنكر معناه بعض غير معين من افراد الحقيقة والمعرف معناه الحقيقة المعينة في الذهن وانما اطلق على الفرد للقرينة باعتبار وجود الحقيقة فيه فافادة البعضية في الجرد بالوضع وفي ذى اللام

من وقوعه مبتداً وذال حال ووصفا للمعرفة وموصوفاً بها ونحو ذلك وانما قال كالنكرة لما بينهما من تفاوت ما هو ان النكرة معناها بعض غير معين من جملة الحقيقة وهذا معناه نفس الحقيقة وانما تستفاد البعضية من القرينة كالدخول والاكل فيما مر فالجرد وذو اللام بالنظر الى القرينة سواء وبالنظر الى انفسهما مختلفة ان ولصكونه في المعنى كالنكرة قد يعامل معاملة النكرة ويوصف بالجملة كقوله ولقد امر على اللبم يسبني (وقد يفيد) المعروف باللام المشار بها الى الحقيقة (الاستغراق نحو وان الانسان لفي خسر) اشير باللام الى الحقيقة لكن لم يقصد بها الماهية من حيث هي ولا من حيث تحققها في ضمن بعض الافراد

بالقرينة وهذا الفرق الذي ذكره الشارح بناء على ان النكرة موضوعة للفرد المنتشر فان قلنا انها موضوعة للماهية فالفرق ان تعين الماهية وعهدها معتبر في مدلول الم عرف بلام العهد الذهني غير معتبر في مدلول النكرة وان كان حاصلًا فالفرق بين الم عرف بلام العهد الذهني والنكرة كالفرق بين اسم الجنس المنكر كأشدو علم الجنس كأشامة وذلك لانه على القول بان اسم الجنس المنكر موضوع للفرد المنتشر فالفرق بينهما ما قاله الشارح وان قلنا موضوع للماهية فالفرق ما قلناه واعلم ان النكرة سواء قلنا انها للفرد او للفرد المنتشر اما تستعمل في الفرد المنتشر وانما الخلاف فيما وضعت له (قوله و يوصف بالجملة) الاولى التفريع بالفاء (قوله ولقد امر على اللثيم بسبني) تمامه * فضيت ثم قلت لا يعنيني * عدل الى المضارع في امر قصدا الى الاستمرار وقوله فضيت ثم قلت اي فأمضى ثم اقول لكن عدل الى الماضي دلالة على التحقق فكأنه قال امر دائما على لثيم عادته سبي ومواظب على سبي باتواع الشنائم فأمضى ولا التفت اليه ولا اشتغل بملامه واعرض عنه صونا لاء الوجه ثم اقول الجماعة الخلان انه لا يعنيني و ثم حرف عطف اذا لحقها علامة التأنيث اختصت بعطف الجمل وقوله لا يعنيني اي لا يريدني بل يريد غيري من عناء اذا قصده ويحتمل ان المراد لا يعنيني الاشتغال به والانتقام منه من عنائي الامرا اذا اهمني والشاهد في قوله بسبني فان الجملة صفة للثيم لان الشاعر لم يرد لثيما معينا اذ ليس فيه اظهار ملكة الحلم المتصودة بالتمدح بها ولا الماهية من حيث هي بقرينة المرور ولا الاستغراق لعدم تأني المرور على كل لثيم من اللثام بل الجنس في ضمن فرد منهم فهو كالنكرة فلذا جعلت الجملة صفة لاحالا قال ابن يعقوب ولم تجعل تلك الجملة حالا لان الغرض ان اللثيم دأبه السب ومع ذلك تحمله القائل واعرض عنه وليس الغرض تقييد السب بوقت المرور فقط كما هو مقتضى الحالية لاشعارها بالتحويل في اصلها كذا قبل لكن المناسب لقوله ثم قلت لا يعنيني كونها الحالية لان المتبادر من قوله قلت لا يعنيني انه قال ذلك في حال سماع السب حال المرور لان قاله فيمن دأبه السب ولو في غير حال المرور انتهى (قوله وقد يفيد الاستغراق) اي لجميع الافراد وهذا هو القسم الثالث من اقسام لام الحقيقة ثم ان ظاهر المصنف ان الم عرف بلام الحقيقة موضوع لامرين الحقيقة وجميع الافراد وانه يفيد هما لاطلاقه عليهما وليس كذلك بل هو موضوع للحقيقة المتحدة في الذهن فقط واقادتها للاستغراق انما هي من حيث تحقق الحقيقة في جميع الافراد واجاب الشارح عن نظير هذا فيما سبق وحاصل الجواب عن ذلك ان يقال ان المراد ان الم عرف باللام الموضوع للحقيقة المتحدة في الذهن قد يطلق على جميع الافراد من حيث تحقق الحقيقة فيها وذلك عند قيام القرينة الدالة على انه ليس القصد الحقيقة من حيث هي ولا من حيث وجودها في فرد فيكني في الجمل على

الاستغراق وجود القرينة الصارفة عن ارادة الحقيقة من حيث هي ومن حيث وجودها في بعض الافراد ولا يتوقف على وجود القرينة المعينة للاستغراق بخلاف الحمل على وجود الحقيقة في فرد فانه يتوقف على القرينة الدالة على البعنية فالقرينة فيه اقوى (قوله دليل الخ) هذا يقتضى انه لابد من قرينة معينة في هذا النوع ايضا كالذى قبله والحق خلافه لانه اذا لم تقم قرينة على ارادة الحقيقة ولا على الفرد الغير المعين حل على الاستغراق كما هو المأخوذ من كلام الكشف وقد يجاب بان الشارح قصد انتصيص على المراد بوجود الدليل قرره شيخنا العدوى (قوله الذى شرطه دخول الخ) اى ودخوله فيه فرع عن العموم والعموم يدل على الاستغراق ثم ان ما ذكر شرط بالنسبة للاستثناء التصل لامطلقا وحاصل ذلك الدليل ان المستثنى منه كالانسان يجب ان يكون المراد به كل فرد اذ لو اراد به الحقيقة لما صح الاستثناء للافراد لعدم تناول اللفظ لها ولو اراد به بعض من الافراد مبهم لما صح الاستثناء لعدم تحقق دخول المستثنى في المستثنى منه ولو اراد به بعض معين ليس من الذين آمنوا لما صح ايضا لعدم الدخول ولو اراد بعض معين منه الذين آمنوا لورد ان ارادة البعض دون البعض ترجيح بلا مرجح فتعين ارادة جميع الافراد ثم ان دلالة الاستثناء على الاستغراق بناء على القول انه يجب في الاستثناء دخول المستثنى في لفظ المستثنى منه اما على القول بانه يكفي في صحة الاستثناء جواز الدخول فلا دلالة للاستثناء حينئذ على الاستغراق. قاله سم (قوله فاللام التى لتعريف العهد) اى لتعريف العهد فهو مصدر بمعنى اسم المفعول وهذا تبرع على ارجاع الضمير في قديانى وقديفيد للعرف بلام الحقيقة اى فلم ان اللام الخ اذ التفرع على الارجاع علم ذلك لانفسه (قوله او الاستغراق) عطف على العهد والاستغراق بمعنى المستغرق فهو مصدر بمعنى اسم الفاعل او ان الاستغراق باق على مصدرية وهو عطف على تعريف (قوله هى لام الحقيقة) اى هى من افراد لام الحقيقة (قوله حل) اى مدخولهما وقوله على ما ذكرنا اى الحقيقة في ضمن فرد غير معين في الاول او في ضمن جميع الافراد في الثانى فالحاصل ان لام الحقيقة هى الاصل لكن تارة يقصد من مدخولها الحقيقة من حيث هى وتارة يقصد منه الحقيقة من حيث تحققها في بعض الافراد وتارة يقصد منه الحقيقة من حيث تحققها في جميع الافراد فالنظر لوله الحقيقة فى الكل دون بعض الافراد او كلها واما لام العهد الخارجى فهى قسم برأسها اصل لكل خارج كما تقدم للمصنف واعترض بان هذا تحكم ولم لم يجعل التى للعهد الخارجى من افراد لام الحقيقة بحيث يقال فيها ان الاشارة بتلك اللام للحقيقة من حيث تحققها في فرد معين فى الخارج لتقدمه ذكر اصرحة او كناية او لم المخاطب به ويمكن الجواب بانه انما جعلت قسما لكون التعيين فيها اشد من التعيين فى لام الحقيقة وجعل بعضهم كل واحد اصلا

بل في ضمن الجميع بدليل صحة الاستثناء الذى شرطه دخول المستثنى في المستثنى منه لو سكت عن ذكره فاللام التى لتعريف العهد الذهني او الاستغراق هى لام الحقيقة حل على ما ذكرنا بحسب المقام والقرينة ولهذا قلنا ان الضمير

مستقلاً على حدة وبمضهم جعل الكل فرع التي للحقيقة وبمضهم جعل لام العهد
الخارجي اصلاً للكل فاعداها من فروعها وهذا الخلاف لأطائل نخته وذكر الحفيد
انه ان قلنا ان النكرة موصوفة للفرد المنتشر كانت ال التي للعهد الذهني هي
الاصل لانها اشت مدخولها على حاله وان كانت موصوفة للماهية لا بقيد الاستحصار
كانت لام الحقيقة هي الاصل وماعداها من فروعها وذلك لان معنى اللام الاشارة
الى معنى ما دخلت عليه فظهر لك ان جملة الاقوال خمسة (قوله والقرينة) عطف
تفسير على ما قبله (قوله ولهذا) اى ولاجل كون لام العهد الذهني ولام الاستغراق
من فروع لام الحقيقة (قوله عائد الى المرفع باللام الخ) اى وليس عائداً على المرفع
باللام مطلقاً لعدم افادته ان هذين القسمين من افراد لام الحقيقة ومما يدل على ان الضمير
عائد على المرفع بلام الحقيقة كما قال الشارح لا الى المرفع بمطلق اللام تغيير المصنف
الاسلوب حيث قال وقد يأتي وقد يفيد ولم يقل اول الاشارة الى واحد معهود
في الذهن اول الاشارة الى الاستغراق تأمل (قوله ولا بد الخ) اعلم ان اسم الجنس المنكر
اذا كان مصدراً فانه يدل على الحقيقة قطعاً لو وضع لها كذكرى وبشرى ورجعى
كما ان اسم الجنس المرفع يدل عليها قطعاً من غير نزاع فيهما وان كان اسم الجنس
المنكر مخبراً بمصدر كاسد ورجل ففیه نزاع قبل انه موضوع للفرد المنتشر وقيل موضوع
للماهية اذا علمت ذلك فبعدم سؤال حاصله ان لام الحقيقة الداخلة على اسم الجنس
اما ان يقصد بها الاشارة الى الماهية من حيث هي اى من غير اعتبار تعينها وحضورها
في الذهن واما ان يقصد بها الاشارة الى الماهية باعتبار تعينها وحضورها في الذهن
فان قلتم بالاول لزم عدم الفرق بين اسم الجنس المرفع والمنكر المصدر نحو ذكرى
والذكرى ورجعى والرجعى فان كلامهما موضوع للماهية والقول بعدم الفرق
باطل لضرورة الفرق بين المرفع والمنكر وان قلتم بالثاني لزم عدم الفرق بين المرفع
بلام الحقيقة ولام العهد الخارجي العلمى لان كلامهما اشارة الى حاضر معين في الذهن
وهذا البحث اوره صاحب المفتاح على هذا المقام و اشار الشارح لجوابه بقوله ولا بد
الخ وحاصله اننا نختار الثاني وهو ان لام الحقيقة الداخلة على اسم الجنس يقصد بها
الاشارة الى الماهية باعتبار حضورها في الذهن ولا نسلم لزوم عدم الفرق بين المرفع
بلام الحقيقة والمرفع بلام العهد الخارجي العلمى وذلك لان المشار اليه بلام الحقيقة
هو الحقيقة معينة في الذهن والمشار اليه بلام العهد المذكور حصّة من افراد
الحقيقة معينة في الذهن وفرق بين الحقيقة والحصّة منها (قوله لتمييز) اى اسم الجنس
المرفع المفهوم من المقام فهو بالياء التحية (قوله عن اسماء الاجناس التكرات)
اى فان الاشارة بها الى الماهية لا باعتبار كونها حاضرة في الذهن وان كانت حاضرة
فيه ضرورة انها موضوع لها ولا يوضع الواضع لفظاً لمعنى الا اذا كان حاضراً

في قوله وقد يأتي وقد
يفيد عائد الى المرفع
باللام المشار بها الى
الحقيقة ولا بد في لام
الحقيقة من ان يقصد بها
الاشارة الى الماهية باعتبار
حضورها في الذهن
ليتميز عن اسماء الاجناس
التكرات

في ذهنه فالحضور جزء المسمى بالنسبة للام الحقيقة دون اسماء الاجناس التكرات
فهو ملاحظ في الاول على سبيل الجزئية ومصاحب في الثاني وهذا مبني على المشهور
من ان المراد بالذهن ذهن الواضع واما على ما نقله شيخنا العلامة السيد البليدي
في حواشي الاشعوري من ان المراد بالذهن ذهن المخاطب فيكون الحضور في ذهنه
معتبرا في الاول على سبيل الجزئية واما في الثاني فهو غير معتبر ولا مصاحب ثم ان المراد
بقول الشارح لتمييز عن اسماء الاجناس التكرات اعني المصادر لا التكرات غيرها
فلا يقال ما هنا بخالف لما مر من ان التكرة موضوعة لبعض غير معين من افراد الحقيقة
لان هذا بالنسبة للتكرة التي هي غير مصدر والدليل على ان المصادر موضوعة للماهية
المطلقة مجردة عن الوحدة ان قولك ضربت ضربا لا اشعاره بالوحدة فان اردت
الوحدة اتيت بالثناء فقلت ضربة او بالوصف فقلت ضربا واحدا ويمك لذلك ايضا
ان المصادر لا تثنى ولا تجمع فان قلت اذا كان اسم الجنس المرف يشاربه للحقيقة
باعتبار الحضور صار بمنزلة علم الجنس فانه ايضا موضوع للماهية بقيد الحضور
فكل منهما معتبر فيه الحضور الذهني جزءا من الموضوع له فاما الفرق بينهما
قلت الفرق ان الواضع اعتبر في دلالة اسم الجنس على الحضور والتعيين قرينة
خارجية زائدة على اللفظ الدال على الجنس وهي أن مكان الواضع قال وضعت الرجعي
للدلالة على الماهية الحاضرة في الذهن بشرط اقترانه بال بخلاف علم الجنس كاسامة
فانه لم يعتبر فيه ذلك بل جعله موضوعا للماهية الحاضرة في الذهن ولم يعتبر في دلالة
على التعيين والحضور قرينة خارجية بل جعله مفيدا لذلك بجوهر اللفظ وحاصله
ان علم الجنس يدل على التعيين والحضور الذي هو جزء المسمى بجوهر اللفظ واسم الجنس
المرف يدل على ذلك بالآلة (قوله التكرات) اعترضه الغنبي بانه كيف يوصف
الجنس بالتكرة عند من يفرق بينهما واجاب بان المراد من قوله التكرات التي ليس
فيها أل (قوله مثل الرجعي) مثال للمرف بلام الحقيقة وقوله ورجعي مثال لاسماء
الاجناس التكرات (قوله واذا اعتبر الحضور في الذهن) اي في المرف بلام الحقيقة
(قوله فوجه امتيازه) اي تعريف لام الحقيقة (قوله عن تعريف العهد) اي الخارجي
العلمي (قوله الى حصة معينة من الحقيقة) اي في الذهن والخارج معلومة للمخاطب
(قوله ولام الحقيقة) اي من حيث هي فالقصد الفرق بين لام العهد الخارجي العلمي
والقسم الاول من اقسام لام الحقيقة كما هو مفاد كلام الشارح في الطول لا الفرق
بين لام العهد الخارجي باقسامه ولام الحقيقة باقسامها كما قيل (قوله وهو اي
الاستغراق) اي من حيث هو لافي خصوص السند اليه فلا يرد عليه ان القيد في المثال
الاول مجرور والصاغفة مفعول به في المثال الثاني (قوله وهو ان يراد الخ) فيه
ان الارادة فعل المتكلم والاستغراق وصف لفظ واجب بان الارادة سبب للاستغراق

مثل الرجعي ورجعي واذا
اعتبر الحضور في الذهن
فوجه امتيازه عن تعريف
العهد ان لام العهد اشارة
الى حصة معينة من الحقيقة
واحدا كان او اثنين او
جاعة ولام الحقيقة اشارة
الى نفس الحقيقة من غير
نظر الى الافراد فليأمل
(وهو) اي الاستغراق
(ضربان حقيقي) وهو
ان يراد كل فرد بما يتناوله
اللفظ بحسب اللفظ (نحو
والشهادة اي
كل غيب وشهادة وعرفي)
وهو ان يراد كل فرد بما
يتناوله اللفظ بحسب مفاهيم
العرف (مجموع الامير
الصاغفة اي صاغفة بلده
او) اطراف (مملكته)
لانه المفهوم عرفا لا صاغفة
الدنيا قبل المثال مبني على
مذهب المازني والا فاللام
في اسم الفاعل عند غيره
موصولة وفيه نظر لان
الخلاف انما هو في اسم
الفاعل بمعنى الحسوث
دون غيره

الذي هو تناول اللفظ لكل فرد فهو من اطلاق السبب و ارادة السبب (قوله بحسب اللغة) فيه نظر لانه يقتضى انه اذا اريد كل فرد بما يتناوله اللفظ بحسب وضع الشرع او بحسب العرف الخاص لا يكون الاستغراق حقيقة وليس كذلك بل اذا اريد بالصلاة جميع افرادها نظرا الى وضع الشرع او بالفاعل جميع افرادها نظرا الى وضع النحاة يكون الاستغراق حقيقيا فالاولى ان يقول بحسب الوضع بدل قوله بحسب اللغة وقد يجاب بانه انما اقتصر على اللغة لانها الاصل فلا ينافي ما قلناه وليس القصد الاحتراز عما ذكرناه والحاصل ان ذكر اللغة انما هو على طريق التمثيل والمراد بحسب اللغة او الشرع او الاصطلاح اعم من ان يكون بحسب المعنى الحقيقي او المجازى اه عبد الحكيم (قوله اى كل غيب) اى كل غائب عنا وكل شهادة اى كل مشاهد لنا (قوله بحسب متفاهم العرف) اى بحسب فهم اهل العرف العام واماما كان بحسب العرف الخاص فهو داخل في الحقيقي كما تقدم (قوله الصاعغة) اصله صوغة من الصوغ تحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلت الفا والمراد ببلده بلدة التي هو فيها (قوله او اطراف مملكته) عه عن المملكة بتمامها بالاطراف على طريق الكناية او يقال انه اذا جمع ما في الاطراف فالاولى من كان في الوسط ومن عنده (قوله لانه المفهوم عرفا بالصاعغة الدنيا) وذلك لان العرف لا يحمل الحقيقة على الحقيقة المطلقة بل على الحقيقة المقيدة بقيد تقتضيه القرائن الحالية فيكون الحكم فيه على كل فرد من افراد الحقيقة المقيدة لاعلى كل فرد من افراد الحقيقة المطلقة كما في هذا المثال المذكور فان الصاعغة بحسب حقيقتها شاملة لجميع صاعغة الدنيا لكن القرائن خصتها بصاعغة بلد الامير او صاعغة مملكته اذ يعلم العقل ان الامير لا يقدر على جمع صاعغة الدنيا فعين ان المراد بها الصاعغة الموجودة في بلده او في مملكته فحيث جمع الامير صاعغة بلده او مملكته وقلنا جمع الامير الصاعغة يكون الاستغراق بحسب جمع الصاعغة المخصوصة لا الصاعغة المطلقة اه قرى (قوله على مذهب المازنى) القائل ان ال الداخلة على اسم الفاعل واسم المفعول معرفة لاموصولة (قوله والامالام الخ) اى والانتقل ان المثال مبنى على مذهبه بل على مذهب الجمهور فلا يصح لان ال الداخلة على اسم الفاعل وكذا اسم المفعول عندهم موصولة لامعرفة (قوله وفيه) اى في هذا القيل المفيد ان الخلاف في اسم الفاعل واسم المفعول مطلقا نظر (قوله لان الخلاف اى بين المازنى وغيره) وقوله في اسم الفاعل اى وكذا اسم المفعول (قوله بمعنى الحدوث) اى ملتبسا بمعنى الحدوث وازضافة معنى للحدوث بىاية وهو من ملابسة الدال للدلول اى اذا كان ملتبسا بالدلالة على الحدوث والمراد بالحدوث تجديد الحدث باعتبار زمنه (قوله دون غيره) وهو ما اذا اريد بهما الدوام والثبات والا كانت معرفة اتفاقا لانها حينئذ من جملة الصفة المشبهة كذا في الطول قال عبد الحكيم ولعل قوله اتفاقا اشارة الى عدم الاعتداد بقول من قال ان اللام فيه

ايضا موصوله كافي المعنى (قوله نحو الخ) هذا مثال للغير ومثل العالم والجاهل الصانع
 وحجتنا قال الداخلة عليه معرفة الله - اما (قوله لانهم) اى الجمهور وهذا غلة لكون
 ال فى اسم الفاعل بمعنى الحدوث موصوله (قوله هذه الصفة) اى اسم الفاعل واسم
 المفعول وفى بعض النسخ هذه الصلة اى صلة ال وقوله فعل الخ اى ال المعرفة لاندخل
 على الفعل (قوله فلا بد فيه من معنى الحدوث) اى لانه معتبر فى الفعل فعل من هذا انهما
 لا يكونان فعلين فى صورة الاسم الا اذا قصد بهما الحدوث اما اذا قصد بهما الدوام كانا
 اسمين حقيقة ولم يكن احدهما فعلا فى صورة الاسم (قوله ولو سلم الخ) اى ولو سلم
 جريان الخلاف فى اسم الفاعل سواء كان بمعنى الحدوث او الثبوت وان ال فى الصانع
 ايسر معرفة على ما ذهب الجمهور بل موصولة (قوله فالراد) اى فالكلام صحيح لان
 المراد اى لان مراد المصنف تقسيم مطلق الاستغراق وعليه فقوله وهو قسمان فيه
 استخدام اى والاستغراق مطلقا لا يقيد كونه بأل قسمان وحجتنا قائمات صحيح ولا يحتاج
 لتفريجه على القول الضعيف وهو قول المازنى (قوله او غيره) اى كالاضافة والموصول
 (قوله والموصول ايضا الخ) من تنمة قوله ولو سلم الخ (قوله مما يأتى للاستغراق)
 اى لان الموصول كالمعرف باللام يأتى لعان اربعة فالاصل فيه العهد والجنس قاله عبد
 الحكيم (قوله نحو اكرم الذين يأتونك الخ) اى فالمراد كل فرد من الاثنين لك بدليل
 الاستثناء (قوله واستغراق المفرد اشتر الخ) هذه مثلة مستقلة وقائدة جديدة لها تعلق
 ما قبلها وحاصلها ان اسم الجنس المفرد اذا دخلت عليه اداة الاستغراق كان شموله
 للأفراد وتناوله لها اكثر من شمول الثنى والجمع الداخلى عليهما اداة الاستغراق
 ومراده بالمفرد ما هو مفرد فى المعنى سواء كان مفردا فى اللفظ ايضا او لا كالجمع
 المحلى باللام الذى بطل فيه معنى الجمعية نحو لا تزوج النساء فان المراد واحدة من
 النساء والمراد بالجمع ما كان جمعا فى المعنى سواء كان جمعا فى اللفظ ايضا او لا نحو قوم
 ورهط واعترض بان هذا منقوض بقولك لا يرفع هذا الخبير العظيم كل رجال فانه
 اشمل من قولك لا يرفع كل رجل لانه يلزم من كونه لا يرفع الجميع انه لا يرفعه
 الواحد بخلاف العكس وبقولنا هذا الخبز يتبع كل رجال فانه اشمل من قولنا هذا
 الخبز يشع كل رجل لانه يلزم من كونه يشع الجميع ان يشع الواحد بخلاف العكس
 فلا ينبغي ان يطلق القول بان استغراق المفرد اشمل بل تارة يكون استغراقه اشمل وتارة
 يكون استغراقه غيره اشمل كما فى المثالين السابقين واجيب بان المراد الاشتمالية بحسب
 الوضع والنظر الى المدلول المطابق والاشتمالية فى المثالين المذكورين بالالتزام لان الحكم
 على الكل يستلزم الحكم على كل واحد على ان الكلام فى الاستغراق المقاد بالمفرد
 او بالجمع والمفيد للاستغراق فى المثالين لفظ كل الواقع قبل المفرد وقبل الجمع واعلم ان هذا
 انما يرد على المصنف بناء على جعل قوله واستغراق المفرد اشمل قضية كلية كما هو
 المتبادر من كون موضوعها مصدرا مضافا اما على جعلها جزئية اى قد يكون

نحو المؤمن والكافر والعالم
 والجاهل لانهم قالوا هذه
 الصفة فعل فى صورة الاسم
 فلا بد فيه من معنى الحدوث
 ولو سلم فالمراد تقسيم مطلق
 الاستغراق سواء كان بحرف
 التعريف او غيره والموصول
 ايضا مما يأتى للاستغراق
 نحو اكرم الذين يأتونك
 الازيد واضرب القاتلين
 الاعمر (واستغراق المفرد)
 سواء كان بحرف التعريف
 او غيره (اشمل) من استغراق
 الثنى والجمع بمعنى انه
 يتناول كل واحد من
 الافراد

اشتمل فلا يتوجه عليه شيء من ذلك (قوله سوله كان بحرف التعريف) اى سواء كان المفرد ملتبسا بحرف التعريف وهو ما نحن بصدده . وقوله او غيره كحرف النفي في النكرة ولاجل هذا التعميم لم يقل المصنف واستغرق المفرد المحلى باللام (قوله يتناول كل واحد) اى سواء كان مفردا او من اجزاء الثنية او الجمع فالحكم على الواحد يستغرق آحاد الثنية وآحاد الجمع وذلك لتزكيب كل واحد منهما من آحاده وهى جزآن او اجزاء هى آحاد المفرد التى استقل كل واحد منها بالحكم بخلاف الثنية والجمع فالثنية تناول كل اثنين اثنين فلا يسلط الحكم عليه على جزئها وهو مدلول المفرد والجمع تناول كل جماعة جماعة فلا يسلط الحكم عليه على جزئها الذى هو المفرد وابطاح ذلك انك اذا قلت لارجل فى الدار فقد نفيت الحقيقة باعتبار تحققها فى فرد سواء كان الفرد مفردا او من اجزاء الثنى او من اجزاء الجمع فلا يصح لك ان تقول حينئذ بعد بل رجلان او رجال واما بولك لارجلين او رجال فى الدار فقد نفيت الحقيقة باعتبار تحققها فى اثنين اثنين او ثلاثة ثلاثة وهذا لا ينافى وجودها فى فرد باعتبار الثنى او فرد او فردين بالنظر للجمع فحصل من ذلك ان استغراق المفرد يشمل كل واحد واحد واستغراق الثنى يشمل كل اثنين اثنين ولا ينافيه خروج الواحد واستغراق الجمع انما يتناول كل جماعة جماعة ولا ينافيه خروج الواحد ولا الاثنين (قوله

والثنى انما يتناول كل اثنين اثنين) اى وهذا لا ينافى خروج الواحد (قوله والجمع انما يتناول كل جماعة جماعة) اى وهذا لا ينافى خروج الواحد والاثنين وانما كان استغراق الجمع يتناول كل جماعة جماعة لان الاستغراق عبارة عن شمول افراد مدلول اللفظ ومدلول صيغة الجمع جماعة وكذا يقال فى الثنى (قوله بدليل صحة الخ) المراد بالصحة الصدق اى وبدليل صحة كل رجال جاء ونى مع تخلف رجل او رجلين دون كل رجل جاني (قوله وهذا) اى ما ذكره المصنف من ان استغراق المفرد اشتمل مسلم فى النكرة المنفية كالى المثال (قوله فلا) اى فلا يسلط الشمول / قوله بل الجمع المعروف بلام الاستغراق) نحو ان المسلمين والمسلمات الآية فان المراد كل فرد ونحو والله يحب المحسنين وعلم ادم الاسماء كلها ونحو اى احب المسلمين الازيد فان المراد كل فرد لا كل جمع والاقيل الا الجمع الفلانى (قوله يتناول الخ) اى وحينئذ فهو مساو للمفرد فى الشمول فلا تصح دعوى المصنف اشتملية المفرد على الجمع فيما اذا كان الجمع معر قابلا للاستغراق هذا حاصل اعتراض الشارح على المصنف وقد يجاب بان لام الجنس اذا دخلت على جمع ابطلت منه معنى الجمعية فصار مساويا للمفرد فى الشمول فكلام المصنف تبعا لعماء المعانى على تقدير ما اذا نقي الجمع على معناه الاصلى ولم يطل منه معنى الجمعية التى اقلها ثلاثة افراد بدخول ال الجنسية عليه و كلام عماء الاصول والنحو والتفسير فيما اذا زال منه معنى الجمعية بدخول لام تعريف عليه فظهر لك من هذا

والثنى انما يتناول كل اثنين اثنين والجمع انما يتناول كل جماعة جماعة (بدليل صحة لارجلان فى الدار اذا كان فيها رجل او رجلان دون لارجل فانه لا يصح اذا كان فيها رجل او رجلان وهذا فى النكرة المنفية مسلم واما فى المرف باللام فلا بد من الجمع المرف بلام الاستغراق يتناول كل واحد من الافراد على ما ذكره اكثر ائمة الاصول والنحو ودل عليه الاستقراء وأشار اليه ائمة التفسير وقد اشبعنا الكلام فى هذا المقام فى الشرح فليطالع

ان الخلاف الواقع في ان الجمع آحاده افراد او جموع والحق الثاني هذا في الجمع المنكر
واما الجمع المعروف بلام الاستفراق فآحاده افراد قولا واحدا و اجاب بعضهم بجواب
آخر حاصله ان كلام المتن مخصوص بالنكرة المنفية بدليل قوله بدليل صحة الخ لا اعتراض
مدفوع من اصله وعلى هذا فميم الشارح كلام المتن بقوله سواء كان بجمع
التعريف او غيره في حيز المنع (قوله وقد اشبعنا الكلام في هذا المقام) اي بابراد
الامثلة والشواهد الدالة على ان الجمع المعروف باللام مساو للفرد في الاستفراق
وان كان بينهما فرق من حيث ان الفرد المستغرق لا يستثنى منه الا الواحد فلا يجوز
ان تقول الرجل يرفع هذا الحجر الا الزيدين معا او الا ثلاثكم معا و اما قوله تعالى
ان الانسان لفي خسر الا الذين آمنوا فغناه الاكل واحد من الذين آمنوا بخلاف الجمع
المعرف بلام الاستفراق فيصبح استثناء الواحد والثني والجمع منه نحو لقيت العلماء الا زيدا
او الا الزيدين او الا الزيدين وذلك لان الجمع المحلى باللام في مثل هذا الموضع يستعمل
بمعنى منكر مضاف اليه كل فرد وغيره فمضى لقيت العلماء الا زيدا اي كل عالم وكل عالين
وكل علماء افاده عبد الحكيم قال العلامة البيهقي وانما حل الجمع المعروف بلام
الاستفراق في استراقه على استفراق الفرد لانه ان حل على استفراق آحاد الجموع
الذي هو مقتضى اصل دلالة لم في مضمونه التكرار وان لا يكون له آحاد مفيدة لان
الثلاثة مثلا من آحاده فاذا زيد عليها واحد كانت اربعة وكان المجموع من آحاده
فيدخل الاحد الاول في الثاني واذا زيد واحد وكان خمسة لم فيه دخول الاربعة
فينكر فيه كل فرد مع ما بعده الى غير النهاية بل مجموع الافراد حينئذ موجب لتكرير
جميع ما قبله لانه جاعة يدل عليها الجمع فحينئذ لا يتحقق للجمع آحاد فيها يجرى العموم
كما جرى في الفرد فلذلك جعلت آحاده آحاد المفرد التي لا يدخل بعضها في بعض انتهى
كلامه وايضا حه ان الثلاثة مثلا جاعة فتدرج في الجمع نفسها لكونها من آحاده وجزء
من الاربعة والخمسة وما فوقها التي هي من آحاد الجمع فتكون الثلاثة مندرجة في الجمع
في ضمنها قال الامر الى ان الثلاثة مندرجة تحت الجمع مرتين مرة من حيث انها
من آحاده ومرة من حيث انها جزء من الاربعة والخمسة مثلا التي هي من آحاده فحمل
الجمع المعروف في استراقه على استفراق الجمع موجب لتكرار وايضا الكل من حيث هو
كل جاعة فلو اعتبر في استفراق الجمع كل واحد واحد منها لكان تكرارا محضا
ولذلك ترى الائمة يفسرون الجمع المستغرق اما بكل واحد واحد واما بالمجموع
من حيث هو مجموع (قوله ولما كان هنا) اي هذا الموضع وهو قوله واستفراق المفرد
اشمل وقوله مظنة اعتراض اي موضع اعتراض مظنون وحاصله انه ينبغي ان لا يجوز
ادخال اداة الاستفراق على اسم الجنس المفرد لان الاسم المفرد لكونه في مقابلة التثنية
والجمع يدل بافراده على وحدة معناه بمعنى انه لا يكون آخر معناه مثله و اداة الاستفراق الداخلة

بدكر ههنا مظنة اعتراض
هو ان اثر الاسم يدل
على وحدة معناه والاستفراق
على تعدده و هما متنافيان
اجاب عنه بقوله (ولا
تنافي بين الاستفراق و
افراد الاسم لان الحرف)
الدال على الاستفراق
تكرف النفي ولام التعريف
(انما يدخل عليه) اي
على الاسم المفرد حال كونه
(مجردا عن) الدلالة على
(معنى الوحدة)

عليه يدل على تعدده وان معه آخر مثله ويتضح ان يكون الشيء الواحد واحدا متعددا في حالة واحدة لتأنيدهما وحينئذ بطل كون الفرد مستقرا بقول الشارح وهو ان افراد الاسم اى الاسم المفرد وقوله والاستغراق اى وهو الاستغراق وهو الاداة يدل على تعدده وقوله وهما اى الوحدة والتعدد متساويان فالتأني واقع بين المدلولين فقول المصنف ولاتأني بين الاستغراق الخ ان جعل باقيا على ظاهره كان غير مناسب لانه جعل التأني بين الاستغراق الذى هو مدلول حرف الاستغراق والافراد الذى هو الدال على الوحدة والانصب ان يجعل التأني اما بين الدالين وهما حرف الاستغراق الدال على التعدد والافراد الدال على الوحدة واما بين المدلولين وهما الاستغراق والوحدة قبل هذا الاعتراض انما يظهر على القول بان اسم الجنس موضوع للفرد المنتشر اما على القول بانه موضوع للماهية فلا يظهر لانه لاتأني بين الماهية والتعدد لانها كالتحقق في ضمن الفرد تحقق في ضمن الجماعة وعبارة ابن يعقوب قوله ولا تأني الخ دنع لبحث يرد وهو ان افراد الاسم يدل على وحدة معناه لان اسم الجنس التكرار ان قلنا بوضعه للفرد الشائع فدلالته على الوحدة ظاهرة وان قلنا بوضعه للحقيقة فالغرض منها ما يتحقق به وما قلنا ما يتبادر من الاستعمال وهو فرد واحد فكان افراد الاسم مقتضيا للوحدة على كلا المذهبين والاستغراق ينافي ذلك انتهى وانما كان الغرض منها ما يتحقق به لان اكثر الاحكام المستعملة في اللغة والصرف جارية على الماهيات من حيث انها في ضمن فرد لا عليها من حيث هي (قوله لان الحرف الخ) حاصل ما ذكره جوابان اولهما بتسليم ان الوحدة تأني التعدد وتأنيدهما منع تأنيدهما وحاصل الثاني ان الاسم ان الوحدة تأني التعدد لان معنى الوحدة عدم اعتبار اجتماع امر آخر معه والمفرد الداخلة عليه اداة الاستغراق معناه كل فرد فرد لا عن الآخر بحيث لا يخرج فرد من الافراد التي يصدق عليها اللفظ حقيقة او عرفا وهذا لان تأني الوحدة لانصاف كل فرد بها اذ كل فرد لم يعتبر فيه ضم شيء آخر معه وليس معنى المفرد الداخلة عليه اداة الاستغراق مجموع الافراد حتى يحصل التأني لان مجموع الافراد كل فرد مع اجتماعه مع آخر وهذا ينافي الوحدة وهي عدم اجتماع امر آخر معه وحاصل الجواب الاول سلما التأني بينهما لكن اداة الاستغراق المقيدة للتعدد انما تدخل عليه بعد تجريده عن الوحدة كالم علامة التثنية والجمع انما تدخل عليه بعد تجريده عن الوحدة وهذا الجواب مبنى على ان مدلول الاسم المفرد الوحدة بمعنى اعتبار عدم امر آخر معه وهو الظاهر لانه في مقابلة التثنية والمجموع فكما اعتبر فيهما ان يكون آخر معه كذلك يعتبر في المفرد ان لا يكون آخر معه واما الجواب السابق فبنى على ان الوحدة بمعنى عدم اعتبار امر آخر معه لانها اعتبار عدم امر آخر مثله معه واذا علمت ما ذكرناه ظهر لك ان الاول للمصنف تقدم الجواب الثاني على الاول

لان الاول بالتسليم والثاني بالمنع والشان عند المناظرة تقديم المنع على التسليم قررره شيخنا
 العدوى (قوله مجردا على الدلالة على معنى الوحدة) اى قصير محتملا للوحدة والتعدد
 لانه قصده الجنس ويدخل حرف الاستفراق. تعين التعدد ثمان تجرده عن الدلالة
 على الوحدة بسبب عدم ارادة تلك الدلالة وبهذا اندفع ما يقال ان دلالة المفرد على
 وحدة معناه بحسب الوضع اذا قلنا بوضعه للفرد المنتشر فانتقال الذهن عن الفرد
 الى الوحدة ضرورى بالنسبة للعالم بالوضع فامعنى تجريد المفرد عن الدلالة على معنى
 الوحدة مع انه يدل عليها بالوضع كذا اجاب شيخنا العدوى واجاب الفاضل بان فى كلام
 المصنف حذف مضاف اى مجردا عن اعتبار الدلالة على الوحدة ولا يلزم من عدم
 اعتبارها الخلو عنها لان اللفظ يدل عليها بالوضع (قوله واتناع وصفه بنعت الجمع)
 اى بحيث يقال جاء فى الرجل العالمون والرجل الطوال وهذا جواب عما يقال حيث
 جرد عن معنى الوحدة وصحبه حرف الاستفراق دل على متعدد وحيث دل على متعدد
 فقتضاء انه يجوز وصفه بوصف الجمع مع انه ممنوع وحاصل الجواب ان النعاه انما
 منعوا من ذلك الوصف للمحافظة على الشاكلة اللفظية وفى هذا الجواب نظر لان
 ذلك الاسم مفرد فى اللفظ وجع فى المعنى وما هو كذلك يجوز فيه مراعاة اللفظ ومراعاة
 المعنى بل مراعاة المعنى اولى بمقتضى القياس ومنه قوله تعالى او الطفل الذين لم يظهروا
 على عورات النساء فالمحافظة على الشاكلة اللفظية لاتفيد الامتناع المذكور فالاولى
 للشارح ان يقول وعدم اطراد وصفه بنعت الجمع للمحافظة على الشاكلة اللفظية
 والمراد بعدم الاطراد عدم الكثرة وان كان الوصف بالذكور قياسيا كما مر (قوله
 ولانه) الاولى ان يقول اولانه باوالتى لاحد الشئين لانه جواب ثان اى اما ان يجاب
 بالاول المقتضى سلب الوحدة او بهذا الثانى المقتضى بقاءها (قوله بمعنى كل فرد)
 اى وكل فرد لا ينافى الوحدة التى هى عدم اعتبار شئى لذلك الفرد بل هو منتصف
 بها ولا يأتى التنافى الا لو كان معنى المفرد الداخلة عليه اداة الاستفراق بمجموع الافراد
 لا اعتبار ضم شئ للفرد وهو فرد ثان وثالث فالخاص ان لا ينافى الوحدة الا بمجموع
 الافراد دون كل فرد لانصافه بها (قوله ولهذا) اى ولاجل كون المفرد الداخلة عليه
 اداة الاستفراق معناه كل فرد فرد امتنع وصفه بنعت الجمع بان يجعل الجمع نعتا له
 (قوله وان حكاه الاخفش) عن بعضهم فى قوله اهلك الناس الدينار الصفر والدرهم
 البيض نظرا لكون ال للجنس ومدخولها بصدق بالجمع لتحقيقه فيه (قوله لانها)
 اى الاضافة بمعنى المعرف بها اخصر طريق ظاهره انها اخصر طرق التعريف
 وليس كذلك اذ لا تظهر الاختصارية الا بالنسبة للموصول واما العلم والضمير واسم
 الاشارة والمعرف باللام فالامر بالعكس واجيب بان المراد انها اخصر الطرق
 فى احضار السند اليه فى ذهن السامع مثبنا بالوصف الذى قصده المتكلم للاحضاره

وامتناع وصفه بنعت
 الجمع للمحافظة على
 الشاكلة اللفظية (ولانه)
 اى المفرد الداخلة عليه
 حرف الاستفراق (بمعنى
 كل فرد لا بمجموع الافراد
 ولهذا امتنع وصفه بنعت
 الجمع) عند الجمهور وان
 حكاه الاخفش فى نحو
 الدينار الصفر والدرهم
 البيض (وبالاضافة) اى
 تعريف السند اليه
 بالاضافة الى شئ من
 المعارف (لانها) اى
 الاضافة (اخصر طريق)
 الى احضاره فى ذهن
 السامع (نحو هو اى)

في ذهن السامع من حيث ذاته الا ترى ان قصد التكلم في البيت المذكور احضاره بوصف كونه مهويا لاجل اعادة زيادة التحسر ولو قال الذي اهواه او من اهواه او الذي يميل اليه قلبي مع الركب اليمانيين الخ لكان طريقا مفيدا لمقصود التكلم الا انه ليس اختصار من الاضافة ولواتي به اسم اشارة او ضمير ايان قيل هذا مثلا او هي مع الركب اليمانيين الخ لا يفيد غرض التكلم اذ لا يعلم كونها محبوبة ام لا ولو قيل هند مهوي وبجوبتي كان غير اختصار وان كان مفيدا لغرض التكلم ولواتي به مرقابا للام لم يفد غرضه الا بواسطة الجار والمجرور نحو المحبوب لي وفيه طول بالنسبة للمضاف (قوله نحو هو اي) اي نحو قول جعفر بن علي الحارثي وهو مسجون حين قتل واحدا من بني عقيل بمكة فنجن بهائم انه كان يومئذ في مكة ركب من اليمن وفيه محبوبته ثم ان الركب عزم على الرحيل فأنشد هذا وبعده

- * عجت لسراها واني تخلصت * الى وباب السجن دوني مغلق *
- * ألت لحيت ثم قامت فودعت * فلما تولت كادت النفس تزهق *
- * فلا تحسبي اني تجشعت بعدكم * لشيء ولا اني من الموت افرق *
- * ولا ان قلبي يزدهيه وعيد هم * ولا انني بالشيء في القيد اخرق *

* ولكن عرتني من هوالة ضمانة * كما كنت التي منك اذا ناما مطلق * (ظ صباية
(قوله اي مهوي) ثلاث ياءات الاوليان من نفس الكلمة والاولى منهما بدل من واو مفعول اذا صله مهويي اجتمعت الواو والياء وسبقت احدهما بالسكون قلبت الواو ياء وادغمت الياء في الياء والثانية لام الكلمة والياء الاخيرة ياء التكلم اضيف اليها الاسم بعد الاعلال السابق (قوله ونحو ذلك) اي كن اهواه او الذي يميل اليه قلبي (قوله والاختصار مطلوب) اشار بهذا الى ان احضاره في ذهن السامع باختصار طريق انما يقتضي تعريفه بالضافة اذا كان الاختصار مطلوبا والا فلا يقتضيه (قوله وفرط السامة) اي شدتها وهو عطف علة على معلول (قوله على الرحيل) اي عازم على الرحيل (قوله مع الركب) اسم جمع لراكب (قوله اليمانيين) جمع يمان بمعنى يمني واصل يمان يمانني اعلال قاض وعمانى مخفف يمني يياء مشددة نسبة لليمن فحذفت احدى اليامين تخفيفا وعوض عنها الالف المتوسطة ثم حذفت الياء الثانية لاعلاله اعلال قاض كما مر (قوله مصعد) بكسر العين خبر هو اي وهو مأخوذ من اصعد في الارض مضى فيها فالصلة محذوفة بقرينة المقام وقوله اي مبعد بكسر العين مأخوذ من ابعده اللازم بمعنى بعد اي انه بعيد الاسفار فهو بيان للمعنى المراد وقرأته بفتح العين اسم مفعول من ابعده التعدى اي ابعده الغير بعدها مقام الدح خصوصا وقد وصفه بانه مجنوب ومستبغ كأمل (قوله ذاهب في الارض) بيان لاصل المعنى (قوله المستبغ) اي الذي يتبعه قومه ويقدمونه امامهم وهو كناية

اي مهوي وهذا اختصار
من الذي اهواه ونحو
ذلك والاختصار مطلوب
لضيق المقام وفرط السامة
لكونه في السجن والحبيب
على الرحيل (مع الركب
اليمانيين مصعد) اي مبعد
ذاهب في الارض وتماه *

جنيب وجناني بمكة موثق *

الجنيب الجنوب المستبغ
والجنان الشخص والموثق
المقيد ولفظ البيت خبر
ومعناه تأسف وتحسر
(او تضمنها) اي تضمن
الضافة (تعظيما ل شأن
المضاف اليه او المضاف
او غيرهما كقولك) في
تعظيم المضاف اليه (عبيد
حضر) تعظيما لك بان لك
عبدا (و) في تعظيم
المضاف (عبد الخليفة
ركب) تعظيما للعبد بانه
عبد الخليفة (و)

عن كون تلك المحبوبة لا يمكن انفلاتها عن الركب وتأتي اليه (قوله ومعناه تأسف وتحسر) أي على بعد الحسنة (قوله لشأن المضاف اليه) أي تعظيماً لشأن المضاف اليه الذي أضيف له السند اليه وإنما قدمه على المضاف مع أنه مؤخر في اللفظ نظراً لتقدمه في الاعتبار لانه منسوب اليه فهو أشرف بخلاف المضاف فانه وإن كان مقدماً في اللفظ لكنه مؤخر في الاعتبار لانه منسوب واعترض على المصنف بأن هذا التضمن قد يوجد في غير صورة الإضافة كما في قولك الذي هو عبد السلطان عندي أو الذي هو عبدى أو عبد الخليفة حضر فأواجه أن الإضافة لا ترجح على غيرها بأفادة التضمن المذكور إلا بانضمام الاختصار اليها كذا قبل وفيه أنه تقدم أنه لا يشترط في النكتة أن تكون مختصة بالطريق المؤدية لها أو لأن تكون بها أولى بل يكفي بمجرد المناسبة بينهما وإن كانت تلك النكتة يمكن تأديتها بطريق آخر فامل (قوله وفي تعظيم المضاف) أي الذي هو مسند اليه (قوله تعظيماً للتكلم بأن عبد السلطان عنده) أي وفيه تعظيم للمضاف أيضاً لكنه غير مقصود ولا ملاحظ (قوله وهذا معنى الخ) جواب عما يقال أن هذا لا يخرج عن تعظيم المضاف اليه لأن التكلم مدلول اليه المضاف اليها عند فهو مضاف اليه وحاصل الجواب أن المراد بالخير في كلام المصنف غير المسند اليه المضاف وغير ما أضيف اليه المسند اليه وهذا لا ينافي كونه مضافاً اليه لكن غير ذلك وليس المراد بقوله أو غيرهما غير المضاف اليه مطلقاً وغير المضاف مطلقاً حتى يرد أن ما ذكره من المثال الثاني ليس غيرهما بل منهما (قوله أو تحقير المضاف) أي الذي هو المسند اليه وقوله أو المضاف اليه أي الذي أضيف اليه المسند اليه لأن الكلام فيه (قوله نحو اتفق أهل الحق الخ) أي فانه يعذر تعدد كل من كان على الحق كما أنه يصح تعداد أهل البلد في المثال بعده (قوله أولانه) أي الحال والشأن (قوله مثل تقديم البعض) أي المؤدى ذلك إلى منافسة أو حقد أو نحوهما (قوله إلى غير ذلك من الاعتبارات) كما لو كان المقصود التصريح بالذم والإهانة للمسند اليه نحو علماء البلد فعلوا كذا من الأمور القبيحة فإن في هذا تصريحاً بذهمهم بخلاف ما لو قيل فلان وفلان فعلوا كذا من الأمور القبيحة فانه عند التصريح باسمهم العلم لم يكن هناك تصريح بذهمهم واليوم عليهم لأن موجب اللوم والذم وصفهم بالعلم وهو لا ينافي إلا بالاضافة وكأغناء الإضافة عن تفصيل تركه أولى لجهة ككون التفصيل يقتضي ذماً أو أهانة أو خوفاً وإن أمكن استيفاء التفصيل كقوله

❦ قومي هموا قتلوا أميم اخي ❦ فإذا رمت يصيبني سهمي ❦

يقول بالأمية قومي هم الذين فجعوني بقتل اخي فإذا رمت الانتصار منهم عاد ذلك على الكاية في نفسي لأن عز الرجل بمشيرته ولو فصل قاتلي أخيه لحقدومه ونشروا عنه ولأن في التفصيل تصريحاً بذهم قومه وعد معاصيهم بخلاف تركه (قوله وأما تنكيره

في تعظيم غير المضاف والمضاف اليه (عبد السلطان عندي) تعظيماً للتكلم بأن عبد السلطان عنده وهو غير المسند اليه المضاف وغير ما أضيف اليه المسند اليه وهذا معنى قوله أو غيرهما (أو) لتضمنها (تحقيراً) للمضاف (نحو ولد الجمام حاضر) أو المضاف اليه نحو ضارب زيد حاضر أو غيرهما نحو ولد الجمام جليس زيد أو لاغنائها عن تفصيل متمذر نحو اتفق أهل الحق على كذا أو متمصر نحو أهل البلد فعلوا كذا أولانه يمنع عن التفصيل مانع مثل تقديم البعض نحو علماء البلد حاضررون إلى غير ذلك من الاعتبارات

اي تنكير المسند اليه (اي ابراده نكرة سواء كان مفردا او مثنى او مجموعا) (قوله فللافراد)
اي فلكون المقصود بالحكم فردا غير معين من الافراد التي يصدق عليها مفهومه
ففي الجمع المقصود بالحكم فرد من معناه وهو جماعة مما يصدق عليه مفهومه وفي المثنى
المقصود بالحكم فرد من معناه وهو اثنان مما يصدق عليه مفهومه فقولت جاني
رجلان اي فرد بماصدقات المثنى وقولت جاني رجال اي فرد بماصدقات الجمع والفرد
في الاول اثنان وفي الثاني جماعة وقوله فللافراد اي والحال ان المقام لا يناسب الا افراد
لكون الحكم المراد في المقام ليس لغيره فالعدول لغيره خروج عما يناسب المقام والزيادة
عليه زيادة على قدر الحاجة وهي من اللغو واعلم ان دلالة النكر على الفرد ظاهرة
ان قلنا ان النكرة موضوعة للفرد المنتشر واما ان قلنا انها موضوعة للحقيقة من حيث
هي فدلالتها على الفرد باعتبار الاستعمال الغالب لان الغالب استعمالها في الفرد فذكر
النكرة لجعل على الغالب الذي هو الفرد بقرينة المقام انتهى سم (قوله وجارجل)
اي رجل واحد لارجلان ولارجال والمراد بذلك الرجل مؤمن آل فرعون وقوله
من اقصى المدينة اي من آخرها والمراد بالمدينة مدينة فرعون وهي منف كما في الجلالين
وليس المراد بنف البلدة المشهورة الآن بل بلدة كانت بناحية الجيزة فخرجت بدعوة
موسى عليه الصلوة والسلام وهي بالقرب من البلدة المعروفة بمينة رهبة بالميم
الجيزة (قوله اي للقصد الى نوع منه) اي لكون المقصود بالحكم نوعا من انواع
اسم الجنس النكر وذلك لان التكبير كما يدل على الوحدة شخصا يدل عليها نوعا
ولعل الشارح اخذ القصد من بيا المصدر بجعله مصدر متعدي اي الجعل نوعا
والجعل بالقصد وقد تقدم نظير ذلك في قوله وبالعلية (قوله غشاوة) اي فليس المراد
فرد من افراد الغشاوة لان الفرد الواحد لا يقوم بالا بصر المتعددة بل المراد نوع
من جنس الغشاوة وذلك النوع هو غطاء التعامى كما قال الشارح واما لم يعبر الشارح
بالعمى اشارة الى تكلفهم العمى عن الآيات لانه ليس بهم عمى حقيقة بل يعر فون
الآيات ويفهمونها ولكن يظهرون انهم لا يعرفونها فالحاصل ان التعامى تكلف
العمى والمراد به هنا الاعراض عن آيات الله فاضافة الغطاء للتعامى من اضافة
السبب للسبب لان الغطاء القائم بالقلوب الذي يصرف الابصار عن النظر
في آيات الله سبب في تعاميهما واعراضهم عن آيات الله (قوله اي نوع من الاغطية)
الاولى نوع من الغشاء لان الغشاء جنس تحت نوعان نوع متعارف وهو القائم بالاعين
المسمى بالعمى والثاني غير متعارف وهو الغطاء الذي يصرف الابصار عن النظر
في آيات الله لاجل الاعتبار واما الاغطية فهو جمع تحت افراد وكلامنا في الانواع
(قوله وفي المفتاح الخ) اي والاول ذكره اذ يخشى في الكشف (قوله اي غشاوة
عظيمة) اي لكونها تحجب ابصارهم بالكلية وتحول بينها وبين ادراك الادلة الموصلة

(واما تنكيره) اي تنكير المسند
اليه (فللافراد) اي للقصد
الى فرد مما يقع عليه اسم
الجنس (نحو وجارجل)
من اقصى المدينة يسعى
او النوعية) اي للقصد الى
نوع منه (نحو وعلى
ابصارهم غشاوة) اي نوع
من الاغطية وهو غطاء
التعامى عن آيات الله وفي
المفتاح انه للتعظيم اي
غشاوة عظيمة (او التعظيم
او التحقير كقوله

لمعرفة المولى اى ومآله فى الفتح اولى لان المقصود بيان بعد حالهم عن الادراك والتعظيم ادل عليه واوفى بأدبته وقديقال لاتانى بين كلام المصنف والفتح لان الفشاوة العظيمة نوع من مطلق الفشاوة فراد المصنف بقوله نحو وعلى ابصارهم فشاوة اى نوع من الفشاء وهو الفشاوة العظيمة وذلك النوع هو غطاء التعامى فتأمل (قوله او التعظيم او التحقير) اى يذ كر المسند اليه نكرة لافادة تعظيم معناه او تحقيره وانه بلغ فى ارتفاع الشأن اوفى الانحطاط مبلغا لا يمكن ان يعرف لعظم الوقوف على عظمه فى الاول ولعدم الاعتداده والالتفات اليه فى الثانى (قوله كقوله) اى قول ابن ابي السمط بكسر السين وسكون الميم وهو من قصيدة من الطويل وقبل البيت

* فنى لا يبالى المدجلون بنارهم * الى بابهم ان لاتضى الكواكب *

* بصم عن الفحشاء حتى كانه * اذا ذكرت فى مجلس القوم غائب *

(له حاجب الخ والمراد بالحاجب هنا نفسه الانسانية التى هى لطيفة رابية لها تعلق بالقلب اللحمى الصنوبرى الشكل تعلق العرض بالجواهر وتسمى ابضا قلبا وروحا وهى المخاطبة والثابة والمعاينة فان قلت ان النفس بهذا المعنى تميل الى القبائح الدينية والذنبوية فكيف تكون مانعة عن تلك الامور اجيب بان ميلها لذلك بالنظر لذاتها واما اذا حفتها العناية الالهية صارت مائلة الى التطهير فتمنع بسبب ذلك من كل ما يشين (قوله اى مانع عظيم) اخذ هذا من كون المقام مقام مدح اى انه اذا اراد ان يرتكب امر اقبحا منعه مانع حصين عظيم بالغ فى العظمة الى حيث لا يمكن تعيينه واذا اطلب منه انسان معروفا واحسانا لم يكن له مانع حقير فضلا عن العظيم منعه من الاحسان اليه فهو فى نية الكمال ولم يقم به نقص (قوله يشينه) من الشين وهو الهج (قوله وليس له عن طالب العرف) اى المعروف والاحسان ثم ان الجلب يستعمل بمعن النظر للمفعول الثانى واما الاول فيصل اليه بنفسه قال تعالى كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون وحجبت زيدا عن الامرا اذا علمت هذا فجاء الاول قد جاء على الاصل لان صلته محذوفة وفى كل امر ظرف مستقر صفة لحاجب اى له حاجب عن ارتكاب ما لا يليق فى كل امر يشينه او ان فى معنى عن واما حاجب الثانى فقد جاء على خلاف الاصل لان العرف بمفعوله الثانى والطالب له مفعوله الاول وذلك لان الجلب للطالب عن العرف لا للمدح عن الطالب فكان القياس ان يقول وليس له حاجب عن المعروف طالبه واجيب بان فى الكلام حذف مضاف اى ليس له حاجب عن احسان طالب العرف اى عن الاحسان اليه والمفعول الاول محذوف اى طالبه وقال عبد الحكيم ان عدم الحاجب عن طلاب المعروف كناية عن ورودهم واجتماعهم عليه وهو كناية عن حصول مقاصدهم وهو احسانه اليهم وحينئذ فلا حاجة الى

له حاجب اى مانع عظيم
(فى كل امر يشينه) اى يعيبه
(وليس له عن طالب
العرف حاجب) اى مانع
حقير فكيف بالعظيم
(او التكثر كقولهم ان له
لا بلا وان له لغنا والنفيل
نحو ورضوان من الله
اكبر)

تقدير عن احسانه كما قيل وقوله وليس له عن طالب العرف كان الاولى ان يأتى بالغاء
لدلالة الاول عليه لانه لو كان له مانع من طالب العرف كان من جملة ما يشينه
وبعبه (قوله اى مانع حقير) يحتمل ان يكون للفردية شخصا لانواعا فيكون
من القسم الاول على حد قوله تعالى وجاء رجل من اقصى المدينة يسعى فتكون
النكرة عامة لوقوعها في حيز النفي بل هذا الاحتمال اولى لدلالة التركيب على نفي
جميع الافراد مطابقة كذا قال الحفيدورد ذلك العلامة الفنارى قائلا ان حل التنكير
في الثاني على التحقير اولى لمافيه من سلوك طريق البرهان وهى اثبات الشئ بدليل
لاستفادة انتفاء الحاجب العظيم من انتفاء الحقير بالاولى مع حسن مقابلة تنوين التعظيم
بتنوين التحقير وفيه صنعة الطباقي (قوله او التنكير) اى يورد المسند اليه نكرة لا فائدة
تكثره (قوله ان له لا بلا الخ) اى فان مقامات هذا الكلام تقتضى ان المراد ابلا كثيرة
وغنى كذلك وانما فاد التنكير التكرير مع ان الاصل في النكرة الافراد لان التنكير يشعر
بان هذا امر منكر لعدم الاحاطة به (قوله ورضوان الخ) اى و شئ ما اى قليل
من الرضوان اكبر من ذلك فى كله اى مما ذكر قبله من الجنة ونعيمها وعلى هذا فقوله
ورضوان مبتدا واكبر خبره والجملة حالية اى وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات
تجرى من تحتهما الانهار خالدين فيها ومساكن طيبة فى جنات عدن والحال ان
شيئاما من الرضوان اكبر من ذلك كله ووصف الرضوان بالقلة مجاز باعتبار تنزيل
الرضى منزلة المعدودات نظرا لتعدد متعلقاته كعدم الفضيحة فى الموقف والا من
من العذاب والخلود فى دار السلام والا فارضاء نفسه لا يقبل القلة والكثرة حقيقة لانه
صفة واحدة وانما كان الرضوان ولو قل متعلقه اكبر واعظم من مجرد دخول الجنة
ومن كل ما فيها من النعيم لان المراد بالرضوان اعلامهم به ولا شك ان اعلامهم به
ولو مع ادنى متعلقاته اكبر من مجرد نعيم الجنة دون الاعلام به وسماحه لان لذة النفس
بشرف كونها مرضية عند الملك العظيم اكبر من كل لذة ولو كان ذلك قليل المتعلق
افاده العقوبى اولان كل ما سواه من ثمراته قبل ان التنكير فى ورضوان للتعظيم وعلى
هذا فرضوان مبتدا حذف خبره واكبر صفته والجملة عطف على جملة وعد الله
المؤمنين اى ولهم رضوان عظيم من الله تعالى اكبر من ذلك كله زيادة على تلك النعم
قال الفنارى وهذا اولى لان فيه دلالة على حصول الرضوان لهم صريحا بخلاف
ما ذهبوا اليه ولان المقام مقام امتنان بنعم الوعد وبيان عظم نعم الجنة فتر جميع شئ
من الاشياء عليها بطريق القصد لا يناسب المقام وان كان رضوان قليل من الله تعالى
اكبر من ذلك كله فى نفس الامر وفى عيد الحكيم ان جعل التنوين فى قوله تعالى
ورضوان من الله اكبر للتقليل كما قال المصنف اولى من جعله للتعظيم وان المعنى ولهم
رضوان عظيم من الله اكبر من ذلك كله لعدم حصول الرضوان العظيم لجميع المؤمنين

والمؤمنات ولأن جعله للتقليل يشير الى كمال كبريائه والوعد لا يطرأ في الجزم كما هو
 شأن الملوك اشارة الى انه غنى عن العالمين (قوله والفرق الخ) انما فرق رد اعلى
 من لم يفهم الفرق فاعترض على المصنف بانه لا حاجة لذكر التكثير والتقليل بعد ذكر
 التعظيم والتحقير لان التكثير هو التعظيم والتقليل هو التحقير وحينئذ في كلام المصنف
 تكرار (قوله بحسب ارتفاع الشأن) اى فهو راجع للكيفيات وقوله وعلو الطبقة
 اى المرتبة مرادف لما قبله (قوله باعتبار الكميات) اى المنفصلة كما في المعدودات
 فالمائة بيضة يقال انها اكثر من الخمسين باعتبار الكم الذى هو العدد العارض لذلك
 المعدود (قوله والمقادير) اراد بها الكميات المتصلة كالطول والعرض والعمق وذلك
 فيما عدا المعدودات كالكميات والموزونات والعشرة ابطال من السمن مثلاً يقال انها اكثر
 من ثمانية منه باعتبار ما قام بها من الكم المتصل وكذا يقال في العشرة اردب من القمح
 والثمانية منه كذا قرر شيخنا العدوى (قوله كما في الرضوان) اى كالرضاء فهو معنى
 من المعاني فيقدر ان له افرادا باعتبار متعلقه فالكميات والمقادير فيه انما هى باعتبار
 متعلقاته باعتبار نفسه وحينئذ فالكميات والكيفيات فيه تقديرية لكن في كلام
 الشارح شئ وهو ان كلام الشارح في التكثير والرضوان ذكره المصنف مثلاً للتقليل
 وحينئذ فلا يناسب قوله كما في الرضوان الا ان يقال ان التمثيل به من حيث ان الكميات
 والمقادير فيه تقديرية فلا يناسب في السمين فيه للتقليل كما فعل المصنف او يقال ان
 جعله مثلاً للتكثير باعتبار الكميات تقديرية لا ينافي كونه في الآية للتقليل فليس المراد
 بقول الشارح كالرضوان الرضوان الواقع في الآية (قوله وكذا التحقير والتقليل) اى
 فالاول يرجع للكيفيات لانه عبارة عن انحطاط الشأن ودنو المرتبة وهو يرجع للامتهان
 ودناءة القدر والشأنى يرجع للكميات لانه عبارة عن قلة الافراد والاجزاء اما حجة
 كقولك فلان رب غنية واما تقديرها كما في قولك قد يكون فلان رضوان عن اهل
 عداوته (قوله وللإشارة الخ) اى لان العطف يقتضى المقابلة وقوله الى ان بينهما اى
 بين التعظيم والتكثير (قوله اى دوو عدد كثير) فيه ان الكثرة مستفادة من جمع الكثرة
 وهو رسل فكيف يمثل بهذه الآية لافادة التكثير والتكثير وقد يجاب بان المراد بالتكثير
 المبالغة في الكثرة لاصلها لاستفادته من صيغة الجمع فالكثرة مقولة بالنشكيز فالأخوذ
 من التكرير خلاف المأخوذ من صيغة الجمع (قوله وآيات عظام) لم يقل ورسل عظام
 مع ان مقتضى كون التنوين للتعظيم ان يكون العظم وصفا لهم لا للآيات لان كون
 آياتهم عظيمة يستلزم ان يكونوا عظاما فهو من الكناية اطلق المزوم واراد
 اللازم وهى ابلغ من الحقيقة لان محصلها اثبات الشئ بالدليل (قوله وقد يكون
 للتحقير والتقليل) اى فكما ان التعظيم والتكثير قد يجتمعان وقد يفترقان فكذلك
 التحقير والتقليل (قوله ومن تدبر غيره الخ) لما مثل صاحب المفتاح في هذا المقام

والفرق بين التعظيم والتكثير
 ان التعظيم بحسب ارتفاع
 الشأن وعلو الطبقة والتكثير
 باعتبار الكميات والمقادير
 تحقيقا كما في الابل او تقديرا
 في الرضوان وكذا التحقير
 والتقليل وللإشارة الى
 ان بينهما فرقا قال (وقد جاء)
 التكثير (للتعظيم والتكثير)
 نحو وان يكذبوك فقد كذبت
 رسل (من قبلات) اى
 ذوو عدد كثير (و) ذوو
 (آيات عظام) هذا ناظر
 الى التعظيم وقد يكون
 للتحقير والتقليل معان نحو
 حصل لي منه شئ اى حقير
 قليل (ومن تكبير غيره)

بامثلة لتكبير غير المسند اليه وتوهم بعضهم انها امثلة للسند اليه فاحتاج الى تكلف
التأويل اعاد المصنف ان مراد السكاكي التمثيل لتكبير غيره للآيتوسم اخذنا من
تلك الامور بتكبير المسند اليه فقال ومن تكبير غيره الخ (قوله اي غير المسند اليه) اي
لان دابة مجرور بالاضافة وماء مجرور بمن (قوله اي كل فرد الخ) حاصل التفسير
الاول ان خلق الشخص من الشخص فالتكبير في دابة وماء للوحدة الشخصية وما صحت
التفسير الثاني ان خلق النوع من النوع فالتكبير في دابة وماء للوحدة النوعية واورد
على التفسير الاول آدم وحواء وعيسى وكذلك الغراب والبرغوث والعقرب والعار
والدود على ما صرحوا به من انها قد تخلق من الزراب واجيب بان هذه في حكم المستثنى
وسكت عن استثنائها لشبهة امرها وقيل ان الكلام محمول على الغالب فهو
من قبيل تنزيل الاكثر منزلة الكل او ان قول من ماء متعلق بمحذوف صفة لدابة
لاصلة للخلق وحيث فلا يرد شيء من ذلك وانما عدل الشارح عما قاله البيضاوي
من ان المعنى خلق كل فرد من افراد الدواب من ماء هو جزء مادته مع انه لم يرد عليه
هذا الاشكال المتقدم لان ما قاله مبنى على مذهب الحكماء من تركيب كل حيوان
من العناصر الاربعة وهي الماء والنار والهواء والتراب (قوله وهي نقطة ايه) اراد
بالاب مطلق الاصل الشامل لكل من اياه وامه على طريق المجاز المرسل من اخلاق
اسم الخاص وارادة العام فاندفع ما يقال ان خلقه من نقطة ايه يتوقف على مخالطة
نقطة امه لنقطة ايه فكان الاولى ان يقول وهي النقطة الممزجة من ماء ابويه او يقال
تخصيص الاب بالذكر وان كان مخلوقا من نطفة الاب والام لكونه منسوباً
اليه (قوله او كل نوع الخ) هذا الاحتمال هو المناسب للتفصيل بعد ذلك وهو قوله
فهم من يشي الخ اذ هو تفصيل للانواع وحله على الافراد تكلف قاله ابن قاسم
ان قلت ان النوع امر كلي لا وجود له في الخارج فلا يتعلق الخلق به ولا منه اجيب
بان الحكم بخلق الخلق منه باعتبار تحققه في الافراد والحاصل ان المراعى على الاحتمال
الاول الافراد وعلى الاحتمال الثاني النوع لكن من حيث تحققه في الافراد فهما مختلفان
من جهة المحو او لا بالذات (قوله من نوع من انواع المياه) اعترض بان هذا يقتضى
ان كل نوع من انواع المياه لا يخلق منه النوع واحد من انواع الحيوان مع انه قد
يخلق من النوع الواحد من المياه نوعان من الدواب كالخار والبغل فانهما مختلفان من
ماء الخار وماء الفرس واجيب بان المراد بنوع الماء الممزج من ماء الذكر وماء الانثى
وماما الخار مع ماء الفرس غيره مع ماء الحماره هذا وترك الشارح حال التكبير في الاول
على النوعية والثاني على القرينية والعكس لعدم صحة ذلك لانه لم يخلق نوع من الفرد
ولا فرد من النوع وان كان ذلك ممكنا عقلا لكن لم يضع ولا استحالة في شيء منهما
خلافا لما ذكره بعضهم من استحالة خلق نوع من شخص من الماء ولا وجه له اذ لا يبعد

اي غير المسند اليه (للافراد
او النوعية نحو والله خلق
كل دابة من ماء) اي كل فرد
من افراد الدواب من نقطة
معية هي نقطة ايه المختصة
به او كل نوع من انواع الدواب
من نوع من انواع المياه هو
نوع النقطة التي تخص
بذلك النوع من الدواب
(و) من تكبير غيره (للتظيم
نحو فاذنوا بحرب من الله
ورسوله) اي حرب عظيم
(وللتحقير نحو ان نظن
الاطن) اي ظنا حقيرا ضعيفا
اذ الظن مما يقبل الشدة
والضعف فالمفعول المطلق
هنا النوعية لا التوكيد
وبهذا الاعتبار صح
وقوعه بعد الاستثناء

مفرغا مع امتناع نحو
ماضربته الاضربا على
ان يكون المصدر لتأكيد
لان مصدر ضربه لا يخل
غير الضرب والمستثنى
منه يجب ان يكون متعددا
يحمل المستثنى وغير مواهمل
انه ان التكرير الذى فى
معنى البعضية يفيد التعظيم
فكذلك صريح لفظة
البعض كما فى قوله تعالى
ورفع بعضهم درجات
اراد محمدا صلى الله تعالى
عليه وسلم فى هذا الابهام
من تفخيم فضله وعلو قدره
مالا ينفى (واما وصفه)
اى وصف المسند اليه
والوصف قد يطلق على
نفس التابع المخصوص
وقد يطلق بمعنى المصدر
وهو انسب ههنا ووفق
بقوله واما ياته واما
الابدال منه اى اما ذكر
التمتله

ان يخلق نوع من شخص من الماء (قوله وهو نوع النطفة) اى قاله خلق كل
نوع من الدواب من نوع من النطفة (قوله اى مر ب عشيم) انما جعل التكرير هنا
للتعظيم لان الحرب القليل يؤذن بالتساهل فى الهوى عن موجب الحرب الذى هو الربا
وهو غيره سب للمقام لان المقام مقام تفير عنه فالتناسب له حل الحرب على العظيم للدلالة
على ان الهوى عن موجب الحرب اكيد جدا ويحتمل ان تكرر حرب للتوعية اى نوع
من الحرب غير متعارف وهو حرب جند الغيب (قوله ان نظن) اى بالساعة (قوله
للتوعية) اى مع التوكيد وهو له لالتوكيد اى لالتوكيد المجرد عن افادة التوعية والا
فالمفعول المطلق لا ينفك عن التوكيد وانما لم يكن للتوكيد المجرد من افادة التوعية
لئلا يلزم استثناء الشئ من نفسه والتناقض لان الظن الذى نفى اولاهو الذى اثبت
ثانيا (قوله وبهذا الاعتبار) اى جعل المفعول المطلق هنا ميينا للتوعية لاجرد التوكيد
وهذا جواب عن اشكال يورد على مثل هذا التركيب وهو ان المستثنى المفرغ يجب
ان يستثنى من متعدد مستغرق حتى يدخل فيه المستثنى فيخرج بالاستثناء وليس مصدر
نظن محتملا غير الظن مع الظن حتى يخرج الظن من بينه وحينئذ يلزم استثناء الشئ
من نفسه مع التناقض وما ذكره الشارح بفعل الاشكال ولا حاجة لما ذكره بعض
الحاشية من حل الكلام على التقديم والتأخير اى ان نحن الانظن ظنا وكذا يقال
فى نظائره (قوله مفرغا) اى استثناء مفرغا فترغا نعت لمصدر محذوف وهو مصدر
نوعى ولا يصح جعله حالا من الاستثناء لفقدان شرط مجئ الحال من المضاف اليه
المعبر عند الحاجة (قوله على ان يكون المصدر لتأكيد) اى واما على جعله ميينا للتوعية
اى ضربا كثيرا او قليلا فيصح فلافق بين قولك ماضربته الاضربا وبين قوله
تعالى ان نظن الاظنا فى انه ان اراد بالمصدر فيهما بيان التوعية صح الاستثناء
وان اراد به مجرد التأكيد امتنع لزوم استثناء الشئ من نفسه والتناقض (قوله والمستثنى
منه يجب الخ) اى لئلا يلزم استثناء الشئ من نفسه ويلزم التناقض لان ماضربته
مثلا يقتضى نفي الضرب والاضربا يقتضى اثباته (قوله الذى فى معنى البعضية)
وهو المراد به نوع من الجنس وقوله يعيد التعظيم اى او التحقير او التكرير او التقليل
وذلك لان التكرير للتبويب وكل من التعظيم والتحقير والتكرير والتقليل نوع (قوله
فكذلك صريح لفظة البعض) اى تفيد التعظيم من باب اولى وكذلك قد يقصدها
التحقير والتقليل مثال التعظيم ما ذكره الشارح ومثال قصد التحقير بها قولك هذا
كلام ذكره بعض الناس ومثال قصد التقليل قولهم كفى هذا الامر بعض اهتمامه
وهذا مثل يقال لمن رأى شخصا فى مهمة عظيمة لاجل امر قليل فبعض مفيدة لقلة
الامر اى ان هذا الامر لقلته يكفيه بعض ذلك الاهتمام (قوله من تفخيم فضله الخ) اى
لان ابهامه دل على ان المعبر عنه اعظم فى رفته واجل من ان يعرف حتى يصرح به

والذوق السليم شاهد صدق مع القرائن الدالة على المراد آه يعقوبى (قوله وأما وصفه) قدم من التوابع الوصف لانه اذا اجتمعت التوابع بدأ منها بالعت (قوله اى وصف المسند اليه) اى سواء كان معرفا او منكرا فالوصف من جملة احوال المسند اليه مطلقا (قوله قد يطلق الخ) قد تقتضيق هنا وفيما بعد (قوله وهو انب ههنا) اى بالتعليل لان الذى يعلل انما هو الاحداث لا الالفاظ (قوله وافرقت بقوله واما بيانه واما الابدال منه) اى ثان الغالب استعمال هذه العبارة فى المعنى المصدى اعنى تعفيه بالتابع المخصوص واما التابع المخصوص فالتابع فيه عطف بيان وبديل (قوله اى اما ذكر العنله) هذا تفسير لوصف بالمعنى المصدى (قوله بمعنى المصدر) اى ذكر الصفة (قوله والاحسن ان يكون) اى الوصف الذى عاد عليه الضمير بمعنى الثلثان المين والكاشف للسند اليه انما هو الوصف بمعنى التابع لاذكره وانما يعلل والصواب لانه يمكن صحة المعنى المصدى اى فلكون الذكر لوصف مينا بواسطة النعت لكن لما كان التمتينا وكاشفا اولو بالذات والمعنى المصدى انما يتصف بهما ثانيا وبالعرض كان الاول احسن (قوله على ان يراد) اى وهذا الوجد مبنى على ان يراد باللفظ كالوصف احد معنيه كالمعنى المصدى وقوله معناه الآخر اى كالوصف بمعنى التابع فى الكلام استخدام فان قلت قد يستغنى عن ذلك بعمل الضمير راجعا لصفة المفهومة من الوصف لانه بمعنى ذكر الصفة فهو متضمن للصفة على نحو اعدلوا هو اقرب للتقوى قلت رجع الشارح احتمال الاستخدام لانه من الصنائع البدعية المحنة للكلام (قوله مينا له) اى موصاله (قوله كاشفا عن معناه) اى عما يعنى منه ويقصد كان ذلك المعنى حقيقيا او مجازيا وهذا تفسير للمراد من قوله مينا له لان تبينه قد يكون بيان لازمه او صفة مع ان المراد كشف معناه فأتى به اشارة الى ان بيانه من حيث كشف معناه لامن حيث نفسه ويحتمل ان المراد مينا له فى حد ذاته كان هناك صامع اولو كاشفا عن معناه بالنظر لسامع فهما متغايران والوصف اذا كان مينا لما هيده الموصوف وكاشفا عنها كان متضمنا لتعريفها لان بيانه لها وكشفه عنها اما بذاتها كما فى المثال او بعرضيات لازمة لها كما فى البيت بعده كما يأتى بيانه ثم انه لا يجب فى الكشف ان يبلغ الغاية حتى يكون مظهرا ولكنه او عميراله عن جميع ماعده بل يكفى الكشف ولو بوجه اعم كذا كتب شجنا الحفى (قوله الجسم الطويل الخ) اعلم ان كل واحد من الثلاثة اعنى الطول والعرض والعمق وصف كاف فى الكشف والبيان للجسم لما علمت انه يكفى الكشف ولو بوجه اعم وربما كان قول الشارح فان هذه الاوصاف الخ يشير لذلك وان احتمل ان المراد فان مجموعها ولا ينافى فيه قول المصنف واما وصفه فلكونه الخ لان الاضافة للجنس الصادق بالواحد والمتعدد وقيل وهو الظاهر ان الوصف الكاشف هو الجموع ويصدق عليه انه صفة واحدة بحسب المعنى

(فلكونه) اى الوصف
بمعنى المصدر والاحسن
ان يكون بمعنى النعت على
ان يراد باللفظ احد معنيه
وبضميره معناه الآخر
على ما سيجى فى البديع
(مينا له) اى للسند اليه
(كاشفا عن معناه كقولك
الجسم الطويل العريض
العميق يحتاج الى فراغ
بشغله)

ولن كان متعددا بحسب اللفظ والاعراب كان حلو حامض خبر واحد في الحقيقة لانها
 بمعنى من وكذلك الامور الثلاثة في تأويل المبدأ في الجهات الثلاث كذا قال بعضهم
 وقيل الوصف الكاشف في المثال هو الطويل المنقيد بصفته اعني العريض والعميق
 فان العريض صفة مخصصة للطويل وكذلك العميق صفة مخصصة له اول العريض وقيل
 الكاشف هو العميق وحده لاستزاده الطويل والعريض بعكس ولا يخفى بعد القولين
 الاخيرين والثاني منهما انه من الاول لانه يلزم ان لا يكون للطويل والعريض
 مدخل في الكشف وان يكون ذكرهما استطراديا قال الشارح في شرح المفتاح المراد
 بالطول ازيد الامتدادين او الامتداد المفروض اولا وبالعرض انقص الامتدادين
 او الامتداد المفروض ثانيا وبالعمق ما يقطعهما قال الفساري وفيه نظر لان الاول
 من تعريف الطول والعرض يستدعي ان لا يكون الجسم الذي تساوت امتداداته
 الثلاثة جسما تأمل وفي ابن يعقوب ان تفسير الجسم بما ذكر انما هو على المذهب
 الاعتزالي واما عند الحكماء فالجسم هو ما تركب من الهولاي اي المادة والصورة
 وعند اهل السنة ما تركب من جوهرين فاكثر او التحيز القابل للقسمة وان لم يكن
 فيه عرض وعمق واما غير القابل للقسمة فجوهر فرد وجزء لا يتجزأ والفرق
 بين المذهب السني ومذهب الحكماء ان الصورة عند الحكماء لها دخل في التركيب
 وهي جزء الجسم وعند اهل السنة ان تركب الجسم انما هو من الجواهر
 الفردة والصورة عرض اعتباري او حقيقي ولا مدخل لها في جزئية الجسم انتهى كلامه
 وعبرة السبرامي قوله لكونه ميئا الخ التبع بالنظر الى نفسه - واه كان ثمة سامع
 او لا والكشف بالنظر الى السامع والوصف اذا كان ميئا للماهية كاشفا عنها كان
 معرفا لها بمعنى انه متضمن لتعريفها واسارة اليه لانه عينه فيكون نفس الموصوف او جارا
 مجرا كلمعرف لانه يكون بالنسب او بالعرضيات او بهما ولا فرق بين ان يكون
 الوصف بنعت واحد او اكثر والاحسن ان يكون الوصف بمشترك وبميز كافي التعريفات
 قالوصف في هذه الفنون اعم من ان يكون تمام حقيقة الموصوف او جزءها
 او خارجا عنها حقيقيا او اعتباريا او سلبيا والمثال المذكور من القسم الاول
 عند المعتزلة والحكماء لانه حد الجسم الطبيعي عندهم وان قالت المعتزلة انه مركب
 من اجزاء كاهل السنة وقالت الحكماء من الهولاي والصورة فاندفع بمعنى كون الوصف
 معرفة اعتراض من قال ان المعرف مع المعرف مركب تام والموصوف مع صفته مركب
 ناقص لانه تقيدي وبما تقدم من عدم الفرق بين الوصف الواحد والاكثر يتدفع
 اعتراض من قال ان النعت لا يكون الامفردا والمذكور متعدد وبما تقدم من ان الاحسن
 اشتمال الوصف على المميز والمشارك يتدفع اعتراض من قال ان ذكر العميق كاف
 في الكشف فلا حاجة الى ذكر الطويل العريض ثم ان الجسم عند الاشاعرة

التعريف القابل للقسمة وإن لم يكن فيه عرض وعمق فيشمل المركب من جزئين وعند المعزلة
متركب من ثمانية اجزاء جزآن للطول وجزآن لثبتهما للعرض واربعة فوقهما للثخن
وقبل متركب من ستة بان يوضع ثلاثة على ثلاثة وقال النظام متركب من اجزاء
غير متناهية اهـ (قوله يحتاج الى فراغ) خبر عن قوله الجسم وفيه ان الاحتياج
الى فراغ ليس خاصا بالجسم الطويل العريض العميق بل الجوهر الفرد كذلك
بما يحتاج الى الفراغ خصوصا والمعزلة اصحاب هذا التعريف يعترفون بالجوهر
الفرد ويخالفون الحكماء في انكاره فلا وجه للتخصيص والجواب انه اراد الاحتياج
الى فراغ تمتد ولا ينحني انه من خصائص الجسم الطبيعي الطويل العريض العميق
(قوله ويقع تعريفه) اشار بذلك الى ان المراد بكون الوصف بين المسند اليه ان يقع
تعريفه (قوله ونحوه) مبتدأ خبره قوله الا ترى (قوله وان لم يكن وصفا للمسند اليه)
فيه اشارة الى حكمة فصله عما قبله وايضا في الفصل ثمة على التفاوت بينهما
في الكشف فان الوصف الاول مبین للموصوف بذاتيانه واما الوصف هنا فانه مبین
للموصوف بلازمه كما يأتي بيانه (قوله قوله) اي قول اوس بن جرير بفتح الحاء وضمة
وسكون الجيم في مرثية فضالة بن كعدة بفتح فاء فضالة وكسر كاف كعدة وسكون
لامه او بفتح الكاف واللام واول هذه المرثية

انها النفس اجملى جزعا * ان الذي تحذرين قد وقعنا *

الى ان قال ان الذي جمع الخ (قوله الالهي الخ) من المشرح واجزائه مستعملن
مفعولات مفعلة مرتين (قوله الذي يظن الخ) هذا تفسير للالهي باللازم لان الالهي
معناه الذي المتوقد الفطنة ومن لوازمه انه اذا ظن بك ظنا كان ظنه موافقا للواقع
لان متوقد الفطنة اذا وجه عقله نحو شيء ليختبره ادرك من حاله ماهو عليه وكان ظنه
لذلك صوابا موافقا للواقع كانه رأى موجه ان كان من المشاهدات او سمعه ان كان
من السموعات فالوصف هنا مبین للموصوف بلازمه (قوله الذي يظن) يحتمل ان
مفعولي يظن محذوران اي الذي يظنك متصفا بصفة ويحتمل ان يظنك منزلة "اللازم وقوله
بك بيان لوضع الظن (قوله كان قد رأى الخ) كأن بحففة من الثقيلة اسمها ضمير
الشان والجملة حال من فاعل يظن اي يظن في حال كونه مشبها للرؤية والسمع اي
لذي الرؤية والسمع او للرأى والسمع وبصح ان تكون حالا من الظن اي حالة كونه
مشابها لرؤية شخص راء وسماع شخص سامع او صفة للظن اي ظنا كأننا مثل الرؤية
والسمع ولا يقال الجار والجرور بعد المعرفة حال لصفة كالجملة لان ال في الظن
للعهد الذهني والعرف بها كالمعرف بلام الجنس في جواز الحالية والصفة في الجار
والجرور اذا وقع بعدهما (قوله المتوقد الخ) كناية عن شدة فهمه فشبهه بالنار
المشتعلة (قوله مما يكشف معناه) اي بالزوم (قوله لكنه ليس بمسند اليه) اعاده

فان هذا الاوصاف بما
يوضح الجسم ويقع
تعريفه له (ونحوه
في الكشف) اي مثل هذا
القول في كون الوصف
للكشف والابضاح وان
لم يكن وصفا للمسند اليه
(قوله الالهي الذي
يظن بك الظن كأن قد رأى
وقد سمعا) فالالهي
معناه الذي المتوقد
الشديد والوصف بعده
بما كشف معناه
ويوضحه لكنه ليس
بمسند اليه لانه مرفوع
على انه خبر ان في البيت
السابق اعني قوله * ان
الذي جمع السماحة والجمدة
والبر والتقى جمعا * او
منسوب صفة لاسم ان
او بتقدير اعني (او)
لكون الوصف (مخصصا)
للمسند اليه اي مقلدا لاشترائه
او راضا احتماله

نوعه لما بعده والافضل تقدم ذلك (قوله لانه مرفوع الخ) اوقال لانه خبر ان لكان
اخصر نكده ان لمصاغة قوله بعد او منصوب صفة لاسم ان او بتقدير اعني نامل
(قوله على انه خبر ان) الذي يساعد السوق ان الخبر قوله بعد عدة اشياء
* اودى فلا تفع الاشاحة من * امر لمرء يحاول البدعا *

فالاولى جعله منصوبا لاسم ان او بتقدير اعني كما قال الشارح بعد ذلك الا ان يجعل
قوله اودى على الاعراب الاول مستأنفا واودى بمعنى هلك والاشاحة الحذر والبعد
جمع بدعة بمعنى الامر القريب بمعنى لا تفع طالب الامور الغريبة كدوام وجود شخص
او غيره الحذر من امر كائن لا محالة فيه وهو الموت (قوله والجمدة) اى القوة
والشجاعة (قوله جمعا) تؤكد للاربعة قبله فهو بمعنى جميعا (قوله او محصا)
الفرق بينه وبين الوصف المبين ان الغرض من التخصيص تخصيص اللفظ بالمراد ومن المبين
كشف المعنى (قوله اى مقللا اشتراكه) اى مقللا للاشتراك الواقع فيه اذا كان تكرة
واراد بالاشتراك هنا الاشتراك المعنوى والمشارك المعنوى ما وضع لمعنى واحد مشترك
بين افراد فنقول رجل تاجر عندنا فتاجر قلل الاشتراك في رجل لانه يشمل التاجر
وغيره لانه موضوع للذكر البالغ العاقل من بنى آدم وقد اشترك في ذلك المعنى التاجر
وغيره والمراد بتقليل الاشتراك تقليل مقتضى الاشتراك وهو الاحتمال والافتراض
اللفظ بين افراد مفهومه اوبين مفهومه لانه يدفع بشئ (قوله اورافا احتماله)
اى رافضا للاحتمال الواقع فيه اذا كان معرفة والمراد بالاحتمال الاحتمال الذى
يقتضيه الاشتراك اللفظى والمشارك اللفظى ما وضع لمعنيين فكثر باوضاع متعددة
كريد فانه وضع للشخص التاجر والفقير مثلا فغتنه بقولك التاجر رافع لاحتمال الفقير
فحصل من ذلك ان التخصيص يدخل المألوف والتكرات وان التخصيص فردين بتقليل
الاشتراك ورفع الاحتمال وهذا اصطلاح البائين بخلاف الصواب فان التخصيص عندهم
تقليل الاشتراك في التكرات فقط واما رفع الاحتمال الكائن في المعارف فيقال له
توضيح لا تخصيص ويرد عليهم الوصف في قولنا عين جارية فلا يصح ان يكون
مخصصا لان الاشتراك فيه لفظى ولا موضعها لانه تكرة واجيب بان المراد بالاشتراك
عند النحاة ما يسمي المعنوى واللفظى فيكون التبع في هذا المثال من قبل التخصيص
لا الموضع وذلك لانه قلل الاشتراك في عين برفع مقتضى الاشتراك اللفظى وعين معنى
واحدا فلم يبق في عين جارية الا الاشتراك المعنوى بين افراد ذلك المعنى افاده القرى
(قوله التخصيص عبارة من تقليل الاشتراك في التكرات) هذا ظاهر ان كانت التكرة
موضوعة للمفهوم الكلى لان المفهوم الكلى فيه اشتراك حقيقة وان كانت موضوعة
لفرد التثنية فالاشتراك من حيث صدق التكرة على كل فرد فرد على سبيل البديل
اذلا تعين في مفهوم التكرة بحيث يمنع من الاشتراك لان التعيين الذى فيه معنى انه فرد

وفي حرف النحاة التخصيص
عبارة عن تقليل الاشتراك
في التكرات والتوضيح
عبارة عن رفع الاحتمال
الحاصل في المعارف (نحو
زيد التاجر عندنا) فان
وصفه بالتاجر برفع احتماله
التاجر وغيره (او) لكون
الوصف (مدحا او ذمنا
نحو جاءني زيد العالم او
الجاهل حيث يعين
الموصوف) اعني زيدا (قبل
ذكره) اى ذكر الوصف
والالكان الوصف مخصصا
(او) لكونه (تأكيدا
نحو اس الدابر كان يوما
عظيما) فان لفظ الاس
يما يدل على الدبور

الرجل لأفرد الاثنى لا بمعنى انه معين شخصاً للمخاطب قاله بس (قوله الحاصل في
 المعارف) سواء كانت اعلاماً او غيرها ثم ان الاحتمال في المعارف ان كانت مشتركة اشتراكاً
 لفظياً فبا لقياس الى معانيه بحسب الاوصاف المتعددة فيسبب يكون الاحتمال ناشئاً من اللفظ
 علماً او غيره فان زيدا اذا كان مشتركاً بين اشخاص كان محتملاً لان يطلق على كل
 واحد من تلك الاشخاص لكونه موضوعاً بازاء خصوصية كل منها وليس هنا معنى
 كلى يحتمل ان يتحقق في ضمن كل منها الا ان يأول زيد بمعنى يزيد فيكون حينئذ في
 حكم التكرات وكذا احتمال سائر المعارف من اسماء الاشارة والموصولات وغيرها ناشئ
 من اللفظ فان المعارف بلام العهد الخارجى كارجحى وكذا اسم الاشارة والموصول
 يصلح لان يطلق على كل فرد من المهودات الخارجية والشار إليها وما حكم عليه
 بالصلة اما لانه موضوع بازاء تلك الافراد وضعا عاماً واما لانه موضوع لعنى كلى
 يستعمل في جزئياته واما ما كان فلاحتمال ناشئ من اللفظ وان لم يكن باوضاح ثم ان
 ما ذكره الشارح لا يتأتى في المعارف بلام الجنس لان مدلوله الجنس وفيه الاشتراك
 لصدقه على كثيرين فوصفه لا يوضحه بل يخصه كالتكرات ولا في المعارف بلام العهد
 الذهني لصدقه على كثيرين على سبيل البدل فوصفه لا يوضحه ايضا بل يخصه فلعل
 مرادهم بالمعارف ما عدا هذين قاله سم وعبارة اليقوى رفع الاحتمال في المعارف
 التي لا اشتراك في استعمالها ليخرج المعارف بلام الجنس والشار بها الى فرد ما باعتبار
 عهديه جنسه فان فيها سبيل الاشتراك كالتكرات (قوله اولكون الوصف مدحا
 او ذماً) اى مادحا او ذماً او ذماً مدح او ذماً جعل الوصف مدحاً او ذماً مبانة
 (قوله حيث تعين الموصوف قبل ذكره) اى اذا كان تعين الخ فالحيثية تقتضيه
 والتعيين اما لكونه لاشريك له في ذلك الاسم اولكون المخاطب يعرفه بعينه قبل
 ذكر الوصف (قوله لكان الوصف مخصصاً) فيه نظر لانه يقتضى ان الموصوف
 اذا لم تعين قبل ذكر الوصف وجب في الوصف ان يكون مخصصاً مع انه ليس كذلك
 بل يصح ان يكون للمدح او الذم ايضا بحسب قصد المتكلم واجيب بان المراد ان الظاهر
 منه ذلك عند عدم التعيين وان صح ان يراد منه المدح او الذم (قوله اولكونه تأكيداً)
 ليس المراد التوكيد الاصطلاحي لا اللفظي ولا المعنوي بل اراد به المقرر وذلك فيما اذا كان
 المسند اليه متضمناً لعنى ذلك الوصف فيكون ذلك الوصف مؤكداً ومقرراً لذلك المسند
 اليه (قوله اسن البار الخ) اسن متبداً مبنى على الكسر والدا برنعت مؤكداً مرفوع
 نظر الحاصل وجلة كان خبره (قوله مما يدل على الدبور) اى المضى فوصفه بالدا برن تأكيد
 ثم ان كان الامر الواقع في الاسن مما يفسر بالفرض من ذلك التأكيد التأسف على ذلك
 الوصف اعنى الدبور والمضى ومعنى بقاءه وانه ليه مادبر وان كان الواقع فيه مما يكدر كان
 الفرض من ذكره الاشارة الى الفرح بدور مومضيه والحاصل ان الوصف بالدبور ونحوه

بما هو مؤكد انما يكون من البلاغة اذا كان الامر اقتضاه المقام كالاغراض المذكورة
والا لم يكن من البلاغة في شيء كذا ذكره شيخنا الخفي (قوله لبيان المقصود)
اي من المسند اليه وقوله وتفسيره عطف تفسير افاده ان المراد ببيان المقصود افرازه
وتمييز من غيره ثم ان كلام الشارح يقتضي ان الوصف المبين للمقصود مغاير للوصف
المؤكد وللوصف الكاشف وللوصف المخصص مع ان كلا منها اتي به لبيان المقصود
وتفسيره فيحتاج الى الفرق بين الامور الاربعة فالفرق بينه وبين الوصف المؤكد
ان المؤكد لا يلاحظ فيه بيان المقصود الاصل بل الملاحظ فيه مجرد التوكيد والتقوية
فبيان المقصود به حاصل غير مقصود بخلاف هذا الوصف فان الملاحظ فيه بيان
المقصود والفرق بينه وبين الكاشف ان الغرض هنا بيان احد المحتملين للفظ او المحتملات
له بان يحتمل اللفظ معنيين فاكثر فيؤتى بالوصف لبيان المراد من تلك المحتملات كافي
الدابة في المثال لاحتمالها الفرد والجنس بخلاف الوصف الكاشف فان المقصود به
ايضاح المعنى لا بيان احد المحتملات والفرق بينه وبين المخصص ان الغرض من المبين
للمقصود بيان احد محتملات اللفظ ورفع غيره من محتملاته والغرض من المخصص بيان
احد افراد المعنى ورفع غيره من الافراد فاذا قلت رجل تاجر عندنا ارتفع بالوصف الفقيه
مثلا وهو احد افراد معنى الرجل فانه موضوع للذكر البالغ وهو امر كلي تحته افراد
الفقيه احدها ان قلت النعت المخصص كما يرفع به احد افراد المعنى الواحد بين به
احد محتملات اللفظ ويرفع به غيره من محتملاته كما في زيد التاجر عندنا فيلزم ان يكون
الوصف المبين للمقصود احد قسمي المخصص قلت رفع المخصص للاحتمال مخصوص
بالعارف والوصف المبين للمقصود انما يكون للكرات وحيثه فاللازم المذكور
ممنوع (قوله وما من دابة في الارض) اي سواكم بقرينة قوله امثالكم لان المسائل
غير المسائل افاده في الاطول (قوله حيث وصف) اي لانه وصف الخ فهذا علة لكون
النعت هامينا للمقصود من المسند اليه وبيان ما ذكره الشارح ان النكرة في سياق النفي
تفيد العموم والاستغراق لاسيما اذا اقترنت بمن الزائدة لكن يجوز ان يراد هنا الاستغراق
العرفي بان يراد دواب ارض واحدة وطيور جو واحد فذكر الوصف المخصص بالجنس
دون المخصص بطائفة لينبه على ان المراد دواب اي ارض كانت من الارضين السبع
وطيور اي جو كان فقد افاد الوصف بهذا الاعتبار زيادة التعميم وان المراد الاستغراق
الحقيقي فيناول كل دابة من دواب الارضين السبع وكل طائر من طيور الآفاق
والاقطار المختلفة (قوله بما هو من خواص الجنس) اي وهو الكون في الارض
بالنظر لدابة والطيوان بالجنس بالنظر للطائر فان هذا نسبة الى جميع افراد الجنس
على السواء ولا يختص به فرد (قوله الى الجنس) اي توجه الى الجنس فهو متعلق
بمحدوف والمراد توجه الى الجنس التحققي في كل فرد (قوله دون الفرد) فيه ان الفرد

وقد يكون الوصف لبيان
المقصود وتفسيره كقوله
تعالى وما من دابة في الارض
ولا تربطها جناحيه حيث
وصف دابة وطائرا بما هو
من خواص الجنس لبيان
ان القصد منهما الى الجنس
دون الفرد بهذا الاعتبار
افاد هذا الوصف زيادة
التعميم والاحاطة

هاليس بمقتضى اصلاحي محتاج لنفيه بل المحتمل طائفة من الدواب وطائفة من الطير فكان الاولى ان يقول دون طائفة من الافراد مخصوصة واجيب بان مراده بالفرد مطلق العدد الذي يقارنه الاستفراق العرفي (قوله وبهذا الاعتبار) اى اعتبار ان الوصف لبيان ان القصد الى الجنس (قوله فاد هذا الوصف زيادة الخ) اى بحسب تحققي الجنس في جميع الافراد فلا تافى بين قصد الجنس وافادة زيادة التعميم الذي في الافراد (قوله زيادة التعميم) اى واما اصل التعميم والاحاطة فحاصل من وقوع النكرة في سياق النفي مقرونة بمن وقصد الشارح بهذا الكلام اعنى قوله وبهذا الاعتبار الخ بيان ان ما ك توجبه صاحب الكشف للآتيان بالوصف في الآية وتوجيه السكاكى واحد وان اختلفا ذاتا وتوضيح ذلك انه اختلف كلام الكشف والفتاح في تقرير الآية الكريمة وبيان معنى زيادة قوله في الاض ويطير بمناجحه فقال في الكشف معنى ذلك زيادة التعميم والاحاطة كانه قيل وما من دابة قط في جمع الارضين السبع وما من طائر قط في جو السماء من جميع ما يطير بمناجحه الا اتم امثالكم محفوظا احوالها غير مهمل امرها وبيان ذلك ان النكرة في سياق النفي تعيد العموم لكن يجوز ان يراد به هنا دواب ارض واحدة وطيور جو واحد فيكون الاستفراق عرفيا يتناول من الافراد ما هو التعارف فذكر وصف يستوى نسبتا الى جمع دواب اى ارض كانت وطيور اى جو كان فيكون الاستفراق حقيقيا يتناول كل دابة من دواب الارضين السبع وكل طائر من طيور جمع الآفاق فقد اتاد ذكرهما زيادة التعميم والاحاطة بسبب تعين كون الاستفراق حقيقيا وقال في الفتاح ذكر في الارض مع دابة ويطير بمناجحه مع طائر لبيان ان المقصد من لفظ دابة ولفظ طائر انما هو الى الجنسين وتقريرهما وتوجيه ذلك ان اسم الجنس حامل لمعنى الجنسة والفردية فاذا اضيف اليه ما هو من خواص الجنس علم ان القصد به الى الجنس وذلك كاللابة والطائر في الآية المذكورة فانه لما اضيف اليه ما هو من خواص الجنس تعين ان القصد انما هو الى الجنس وتقريره بفيد عموم كل فرد يصدق عليه الجنس دون الفرد وليس القصد الى الجنس مع الوحدة ولا خفاء ان مؤدى كلامهما مختلف لان صاحب الكشف جعل الوصف من اول الامر لتعميم السكاكى جملة لبيان الجنس وتقريره الا ان المال واحد وهو افادة زيادة التعميم والاحاطة وذلك لانه على تقدير حمله على بيان الجنس وتقريره كما قال السكاكى يكون الاستفراق بسبب وقوع النكرة في سياق النفي وشهادة من الاستفراقية عليه ويكون معنى الآية حيثئذ وما من جنس دابة من احلاس الدواب ولا جنس طائر من اجلاس الطيور الا اتم امثالكم لكن يجوز ان يراد بها ما هو المتفاهم في العرف من دابة وهى ذات القوائم الاربع ومن طائر الطيور التى يعتبرها الناس ويمسكون بها كالطائر الذى يصيد مثلا ولفظة من الاستفراقية وان دلت

على استغراق الجنس لکن لا ترفع الوهم بالكلية لجواز ان يراد الاستغراق العرفي فذكر
في الارض وبطير بجناحه وان كان لبيان ان القصد انما هو الى بيان الجنس وتقريرهما
لکن لا ينافي زيادة التعميم والاحاطة على التعميم المقاد من من الاستغراقية فقد ظهر لك ان
مال الكلامين واحد والى هذا اشار الشارح بقوله وبهذا الاعتبار افاد الوصف زيادة
التعميم والاحاطة وليس مراده ببيان ان كلامهما متحد افاده القرى بقى شيء آخر وهو
ان تلك النكرة الواقعة في سياق النفي ان قلنا ان المراد منها كل فرد فرد كما قال صاحب
الكشاف او كل نوع نوع على ما قاله صاحب المفتاح فلا يصح الاخبار عنها بقوله اتم
امثالكم لان كل فرد لا يكون انما وكذا كل نوع لا يكون انما لان كل نوع امة واحدة
لا اتم واجيب بان النكرة هنا محمولة على المجموع اى مجموع الافراد والانواع من حيث
هو مجموع وان كان خلاف الظاهر بقراءة الخبر (قوله اى تحقق مفهومه) اى
وليس المراد بتقريره ذكره اولاً ثم ذكر ما يقرره وينتد فان هذا شاملاً لهما انا سمعت
في حاجتك وهو غير مراد هنا ثم ان المفهوم عبارة عن المعنى الحقيقي واما المدلول فهو
مادل عليه اللفظ سواء كان حقيقياً او مجازياً نحو رمى الاسد نفسه وجبت صطف
المدلول من عطف العام واقبه بعد التخصيص اشارة الى انه المراد (قوله اعنى الخ)
لما كان يتوهم من قوله تحقيق مفهومه جعل المفهوم محققاً وثاباً في نفسه بازاله
الخفاء عنه وهذا غير مراد من الشارح المراد بقوله اعنى الخ ومحط العناية قوله
بحيث الخ وحاصله ان المراد بتحقيق مفهومه ازاله احتمال الغير بان يجعل ذلك
المفهوم محققاً وثاباً في ذهن السامع بحيث لا يظن السامع ان المراد من ذلك اللفظ
غيره كذا قرر شيخنا العدوى (قوله اعنى جملة) اى جعل ذلك المفهوم وقوله
مستقراً اى قاراً في ذهن السامع وقوله محققاً وثاباً بيان لما قبله (قوله لا يظن) اى
السامع وقوله به اى منه او بدله والمراد بالظن ريشى اتوهم (قوله اذا ظن) اى
يقال ذلك اذا ظن الخ فهو ظرف لمحذوف (قوله عن سماع لفظ المسند اليه) اى
لشغل شغل سمعه (قوله او عن جملة على معناه) اى او ظن المتكلم غفلة السامع
عن حل المتكلم له على معناه او عن حل السامع له على معناه الحقيقي لوجود مانع من
فهم المعنى ففاعل الحل اما المتكلم او السامع مثلاً اذا قلت جاء احد وظن ان السامع
غفل عن كونك جلسته على معناه الحقيقي بان ظن او اعتقد انك جلسته على خلافه قلت
ثانياً امس مفده ان مرادك به الحيوان المفترس لا الرجل الشجاع وكذا اذا ظننت
ان السامع غفل عن جملة على معناه الحقيقي فتقول له ثانياً امس فتيده ان المراد الحيوان
المفترس وتقرره عنده وقوله او عن جملة على معناه لا يخفى ان هذا الفرض كما
يؤدى بالتأكيد اللفظي يؤدى بالمعنى كما يفيد كلام الشارح في المطول فان
قلت اذا كان المراد بالتقرير ما ذكر كان عين قول المصنف الا ترى اودع توهم

(واما توكيده) اى توكيد
المسند اليه (فللتقرير) اى
تقرير المسند اليه اى تحقيق
مفهومه ومدلوله اعنى
جملة مستقراً محققاً ثانياً
بحيث لا يظن به غيره نحو
جاءنى زيد زيد اذا ظن
التكلم غفلة السامع عن
سماع لفظ المسند اليه
او عن جملة على معناه
وقبل المراد تقرير الحكم
نحو انا عرفت او المحكوم
عليه نحو انا سمعت في
حاجتك وحدى اولا
غيرى وفيه نظر لانه
ليس من تأكيد المسند
اليه فى شيء

النجوز اذ المتكلم انما يأتى بالتوكيد لدفع توهم النجوز اذا ^{السماع} السامع عن حله
على معناه الحقيقى قد يوجب بان المراد هنا غفلة السامع عن التوجه الى ما يرايه
حقيقة او مجازا بان عن المتكلم ان السامع لم يحمله على معنى اصلا او يحمله على معنى
غلطا والمراد بما يأتى غفلة السامع عن حله على معناه الحقيقى بان يحمله على معناه المجازى
فتأمل اويقال فرق بين قصد التقرير المجرد عن ملاحظة دفع التوهم وبين قصد
دفع التوهم فالاول المقصود منه اولاً وبالذات التقرير ودفع التوهم وان كان حاصل
لكن من غير قصد والثانى بالعكس اى المقصود منه اولاً وبالذات دفع التوهم
والتقرير حاصل من غير قصد وفرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد
(قوله وقيل المراد الخ) هذا مقابل لقوله اى تقرير المسند اليه وحاصله ان الشارح
يقول ان مراد المصنف بقوله فالتقرير اى تقرير المسند اليه فقط وهذا القائل يقول
ليس مراد المصنف تقرير المسند اليه فقط بل تقرير الحكم او المحكوم عليه الذى
هو المسند اليه ومثل لتقرير الحكم بما عرفت ومثل لتقرير المحكوم عليه بقوله انما سببت
في حاجتك وحدى اولا غيرى فمد عليه الشارح بالنظر لشيئ الاول بان تأكيد
المسند اليه لا يفيد تقرير الحكم وتقرير الحكم في انما عرفت انما حصل من تقديم المسند اليه
المنقضى لتكرر الاسناد لان تأكيد المسند اليه بدليل انه لو اكد المسند اليه مع كونه
مؤخرا كما في سببت انما في حاجتك لم يحصل لذلك الحكم تقرير وتقوية ورد عليه بالنظر
لشيئ الثانى بان مثله غير صحيح لان قولك انما سببت في حاجتك وحدى اولا غيرى
ليس هذا من تأكيد المحكوم عليه لان وحدى ولا غيرى تأكيد للتخصيص الحاصل
من التقديم فالاعتراض على هذا القائل بالنظر لشيئ الثانى انما هو من حيث المثال
(قوله نحو انما عرفت) تقرير الحكم في هذا المثال من حيث تكرر الاسناد وذلك لانه
اسند المعرفة التى هى الحكم مرتين للضميرين الذين هما المتكلم فاما اسندت
مرتين فكانها ذكرت مرتين في اللفظ فحصل لها بذلك تقرير وتقوية وما جاء
تقرير الحكم الا بواسطة تأكيد المسند اليه لان الضمير الثانى مؤكد للاول (قوله
وحدى اولا غيرى) اى فقد اكد المحكوم عليه وهو انما بوحدى وبلا غيرى لا قارة
تقريره (قوله لانه) اى ما ذكر من المثال الاخير ليس الخ وهذا رد لقوله او المحكوم
عليه بنحو انما سببت الخ وحاصله انما لان لم انما سببت في حاجتك وحدى اولا غيرى
من تأكيد المسند اليه لان وحدى حال ولا غيرى عطف على المسند اليه وليس
من التأكيد الاصطلاحى كما هو المراد على انه لو سلم ان المراد بالتأكيد هنا ما هو اعم
من الاصطلاحى فلان لم وجود تأكيد المسند اليه في المثالين بل الوجود فيهما
تأكيد للتخصيص المستفاد من التقديم للمند اليه لرد على المخالف في زعمه ان معك
مشاركا في السعى او ان الساعى غيرك ويسمى الاول قصر افراد والثانى قصر قلب

لحاصل ان جل هذا البعض التقرير على تقرير المحكوم عليه صحيح لكن تمثله
لتأكيد السند اليه انفيد لتقريره باناسيعة في حاجتك وحدي غير صحيح (قوله
وتأكيد السند اليه لا يكون الخ) هذا رد لقوله المراد بالتقرير تقرير الحكم وحاصله
انا لانسلم ان تأكيد السند اليه يفيد تقرير الحكم لان تقرير الحكم في نحو انا عرفت انما
هو من تقديم السند اليه المستدعي لتكرار الاسناد لامن تأكيد السند اليه والاما اختلف
الحال بتقديم السند اليه وتأخير مع انه لو اخر فقبل عرفت انا وعرفت انسلم بفد تقرير
الحكم بل تقرير المحكوم عليه بالاجاع فظهر من هذا ان تأكيد السند اليه لا يكون
لتقرير الحكم اصلا بل لتقريره نفسه وانه لا يصح ان يمثل لتأكيد السند اليه بقولان
اناسيعة في حاجتك وحدي او لا غيري بل يمثل بما قاله الشارح واعلم ان هذا الرد
مبنى على ان التأكيد هنا بالمعنى الاعم من الاصطلاحى بان اريد به مطلق تأكيد
السند اليه الداخلى فيه نحو انا عرفت بل كن يلزم منه ان يكون في قوله وسبصرح
المصنف بهذا مسامحة لان المصنف انما صرح به في التأكيد الاصطلاحى الا ان يقال
انه يعلم منه غير ما مراد انه سيصرح بما يعلم منه هذا (قوله لا يكون لتقرير الحكم قط)
اعترض ان قط ظرف لما مضى لا لما يستقبل بخلاف عوض فانها ظرف للمستقبل وحينئذ
فلا يعمل في عوض الافضل مستقبل وفي قط الماضى وقولهم لا كلمة قط عدوه
من الخطا لما فيه من التناقض لان قط ظرف للماضى من الزمان فلا يصح عمل المستقبل
فيه وحينئذ نقول الشارح لا يكون لتقرير الحكم قط لحن ورده ابن جاعة بان عابة
ما فيه استعمال اللفظ في غير ما وضع له فيكون مجازا قال الشيخ بس وفيه نظر ولعل
وجه النظر ان محل كون استعمال اللفظ في غير ما وضع له جائزا اذا لم يخالف استعمال
العرب والافلا يجوز فان كان هذا مراده فيقال له الحق ان المجاز لا يشترط سماع
شخصه بل سماع النوع فكاف فأنمل قرره شخنا العدوى عليه سمحائب الرحة
والرضوان (قوله اولدفع توهم التجوز) اى اولدفع توهم السامع ان المتكلم تجوز
في الكلام واتماعدل عن الظن الى التوهم لان ذكر السند اليه لا يوجب ظن التجوز
او غيره فانيه التوهم فان قلت جعل دفع توهم التجوز ونظيره مقابلا للتقرير يدل على
انه لا تقرير في هذه الصورة مع ان التأكيد تابع بقرر امر التبوع في النبة او اشمول
قلت التقرير وان كان لازما للتوكيد الا ان القصد الى مجرد التقرير مفارق للقصد الى
الامور المذكورة والمراد بقوله فيما سبق فللتقرير اى فلقصد الى مجرد التقرير كما سبق
(قوله اى التكلم بالمجاز) اى التكلم بالسند اليه على جهة المجاز لان توكيد السند اليه
انما يدفع توهم التجوز فيه ولا يدفع توهم التجوز في السند وانما يدفع التجوز فيه توكيده
واعلم ان المجاز مشترك بين العقلى والقوى والتأكيد يدفع توهم ارادة كل منهما كما
اقاده بعض المحققين بل يدفع توهم ارادة مجاز القصان ايضا فقول الشارح اى

يتأكد السند اليه لا يكون
تقرير الحكم قط وسبصرح
نصف بهذا (لدفع توهم
تجوز) اى التكلم بالمجاز
نحو قطع اللص الامير الامير
او نسه او عينه ثلاثي توهم
ان اسناد القطع الى الامير
مجاز وانما القاطع بعض
علمانه (او) لدفع توهم
(السهو) نحو جاني زيد
زيد ثلاثي توهم ان الجاني
غير زيد وانما ذكر زيد على
سبيل السهو

التكلم بالجاز مراده ما عوام (قوله او نفسه او عينه) اشار الى ان كلا من التاكيد
اللفظي والمعنوي يدفع توهم الجاز (قوله للتلا توهم الخ) اى يقال ذلك لدفع توهم
الخ اى ويلزم من التاكيد لدفع التوهم المذكور تقرير المسند اليه الا انه حاصل غير
مقصود وقوله للتلا توهم الخ اى فيكون التاكيد دافعا لتوهم الجاز العقلي اى اوللا
يتوهم ان المراد بالامير بعض غلثانه مجاز الغويا والعلاقة المشابهة في تعلق القطع بكل
من حيث ان احدهما امر والاخر مباشر اوللا يتوهم ان في الكلام مجازا بالحذف
لان التاكيد يدفع توهمه ايضا ثم ان المراد بدفع التاكيد لتوهم الجاز اضعافه لذلك
التوهم والاحتمال لدفعه بالمرء والا ماصح في البلاغة تعدد التاكيد فتأمل (قوله

اولدفع توهم السهو) اى لدفع توهم السامع ان التكلم سها في ذكر زيد مثلا (قوله
تلا توهم) اى يقال ذلك لدفع توهم السامع (قوله وانما ذكر زيد) اى وانما ذكر
التكلم زيدا سها فقول الشارح على سبيل السهو اضافته بيانية ثم انه يؤخذ
من هذا المثال والذي قبله ان التوكيد اللفظي يكون لدفع توهم التجوز ولدفع توهم
السهو بخلاف المعنوي فانه يكون لدفع توهم التجوز دون السهو وهو كذلك لانه
اذا قال جاني زيد نفسه احتمل انه اراد ان يقول جاني عمر ونفسه فيها فلفظ زيد
مكان عمرو وبني التوكيد على سهوه بخلاف توهم التجوز فانه يندفع زيد كذا
قال الشارح في المطول وبحث فيه بعض الافاضل بان التاكيد المعنوي لما حفظ
الكلام عن توهم التجوز كان مبنيا على مزيد الاحتياط ومعبدا للتكلم عن مظنة
السهوة وحيث فلا يتأتى بناء التوكيد على سهوه ولانه يتأتى ماحقق من ان التاكيد
في قولك جاني الرجلان كلاهما ليس لدفع توهم عدم الشمول لان المتن نص فيه
بل لدفع توهم ان الجاني واحد منهما والاسناد اليهما وقع سهوا وهذا وانما ترك
المصنف دفع توهم النسبان لعدم الفرق بين السهو والنسيان لغة وجمع في الفتح
بينهما جريا على اصطلاح الحكماء من التفرقة بينهما وجعل السهو اسما لزال صورة
الشيء عن الدركة دون الحافظة حتى لا يحتاج في حصولها الى تحصيل اشياء بل
يكفى الاستحضار والنسيان اسما لزال صورة الشيء عن الحافظة والدركة معا حتى
يحتاج في حصولها الى تعصيل ومعاينة (قوله اولدفع توهم عدم الشمول الخ) اى لدفع
توهم السامع عدم الشمول وليس المراد بكون التوكيد مقبدا للشمول انه يوجه من اصله
وانه لولاه لما فهم الشمول من اللفظ والالم يسم تأكيذا بل المراد انه يمنع ان يكون اللفظ
المقتضى للشمول مستعملا على خلاف ظاهره ومتجاوزا فيه وقوله عدم الشمول اى
في المسند اليه او في النسبة اى الاسناد وقد اشار الشارح الى الاول بقوله الا انك
لم تعتد بهم والى الثاني بقوله او انك جعلت الخ فيندرج التجوز العقلي والقوى في كلامه
(قوله لم تعتد بهم) اى وانك اخلقت القوم على المعبرين منهم من اطلاق اسم الكل

(او) لدفع توهم (عدم
الشمول) نحو جاني القوم
كاهم او اجمعون للتلا توهم
ان بعضهم لم يحق الا انك
لم تعتد بهم او انك جعلت
الفعل الواقع من البعض
كالواقع من الكل بناء على
انهم في حكم شخص واحد
كقولك بنو فلان قتلوا
زيدا وانما قتله واحد

على البعض المجاز المدعوع على هذا القوي (قوله او انك جمعت الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل بناء على انهم في حكم شخص واحد) وذلك لتعاونهم وتوقف فعل بعضهم على رضى كلهم وحيث كانوا في حكم الشخص الواحد فلا تفاوت في ان ينسب الفعل الى بعضهم او الى كلهم وحيث فيكون اسناد الفعل الواقع من البعض للكل مجازا عقليا فعلى الاحتمال الاول يكون التأكيد دافعا لتوهم المجاز القوي وعلى الثاني دافعا لتوهم المجاز العقلي وما يقال ان الاظهر ان يقال بناء على ان البعض منزلة المجموع بدل قوله بناء على انهم في حكم شخص واحد فانما يناسب المجاز القوي وقد ذكره اولا واعترض على الشارح بان الاول حذف قوله او انك جمعت الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل لامر من الامر الاول انه يقتضى ان توهم عدم الشمول في السند دون السند اليه وكلام المصنف انما هو في توهم عدم الشمول في السند اليه فلامعنى لذكره الامر الثاني انه يقتضى ان التوكيد بكل واخواته يدفع توهم المجاز العقلي مع انه انما يدفع توهم المجاز القوي وذلك انه اذا اريد باسم الكل البعض كان في الكلام مجاز لقوى من باب اطلاق اسم الكل وارادة البعض واذا اريد بالفعل السند الى الكل بالفعل السند الى البعض كان في الكلام مجاز عقلي والتوكيد بكل واخواته انما يدفع المجاز القوي دون العقلي لانك اذا قلت جاءني القوم كلهم فهم منه الشمول في آحاد القوم قطعا وان دفع المجاز القوي ولا يلزم من ذلك شمول النسبة لتلك الآحاد لاحتمال ان يكون الفعل المنسوب الى الجميع صادرا عن بعضهم في الواقع وينسب لكل فرد على سبيل المجاز العقلي وقد اجيب عن الامر الاول بان كلام اللان ليس خاصا بتوهم عدم الشمول في السند اليه بل يصح ان يجعل متاولا لتوهم عدم الشمول في النسبة ايضا وقد اشار اليهما الشارح فاشار الى الاول بقوله الا انك لم تقدمهم و اشار الى الثاني بقوله او انك جعلت الخ في تدرج التجوز القوي والعقلي في كلامه ويندفع كل من التجوزين بذلك التأكيد وعلى هذا تقول المصنف او لا او لدفع توهم التجوز اى القوي او العقلي مقيد بغير المجاز العقلي والقوي في الشمول واجيب عن الامر الثاني باننا لانسلم ان كل واخواته لا يؤكد بها لدفع توهم المجاز العقلي بل يؤكد بها لذلك لانسلم ان الشمول في آحاد القوم لا يستلزم شمول النسبة لتلك الآحاد اذ الفاظ الشمول يؤكد بها تقتضى ان يكون ما نسب اليه عاما لاجزائه شاملا لها بخلاف قولك جاء كل القوم فانه انما يفيد الاحاطة والشمول في آحاد القوم لاف النسبة اذ العلامة عبد الحكيم (قوله واما ياتيه) المراد بالبيان هنا المعنى المصدري اى كشفه وايضاحه والمراد كشفه بعطف البيان بقرينة المقام فقول الشارح اى تعقيب السند اليه بعطف البيان بيان لحاصل المعنى وليس المراد بالبيان في كلامه المعنى الاسمي اعني التابع للخصوص لا لاطلال الافعال (قوله فلايضاحه الخ) المراد

(واما ياتيه) اى تعقيب السند اليه بعطف البيان (فلايضاحه باسم مختص به نحو قدم صديقك خالد) ولا يلزم ان يكون الثاني اوضح لجواز ان يحصل الايضاح من اجتماعهما وقد يكون عطف البيان بغير اسم مختص به كقوله والمؤمن العايدات الطير ممحمها ركبان مكة من القيل والسند فان الطير عطف بيان للعائدات

بإيضاحه رفع الاحتمال فيه سواء كان معرفة او فكرة فلا يلزم كون التبوع فيه معرفة لانه على الصحيح يكون في السكرات نحو من ماء صديد ولعل الايضاح ليس كالتوضيح مخصوصا برفع الاحتمال في المعرفة ولذا عرف الخفاء عطف البيان بالتتابع غير صفة بوضع تبوعه مع تخصيصهم التوضيح بالمعارف انتهى بس (قوله مخصص به) اي بدلوله (قوله نحو قدم صديقتك خالد) اعلم ان كل موصوف اجري على صفة يحتمل ان يكون عطف بيان وان يكون بدلا وانما النزاع في الاحسن منهما فاخترنا الشارح عطف البيان لان الايضاح له مزيد اختصاص به واختار صاحب الكشف كونه بدلا لان فيه تكرير العامل حكما ويفرغ عليه تأكيد النسبة وكان المصنف يرجح احتمال كونه عطف بيان فقل به (قوله ولا يلزم المخ) هذا شروع في اعتراضات ثلاثة على المصنف في قوله فلا يوضحه المخ والجواب عن كل من الثلاثة ان كلام المصنف منى على الغالب (قوله ولا يلزم ان يكون الثاني اوضح) اي كما يدل له قول سيبويه في باهنا اذا الجملة ان اذا الجملة عطف بيان مع ان الاشارة اوضح من المضاف الذي الاداة خلافا لظاهر قول المصنف يقتضي اشتراط كونه اوضح وهذا الاعتراض انما يتوجه على المصنف اذا جعلت الباء في قوله باسم للتعبية واما اذا جعلت للنسبة فلا يتوجه هذا الاعتراض (قوله لجوار ان يحصل الايضاح من اجتماعهما) نحو جاء زيد ابو عبدالله اذا كان كل واحد من الاسم والكنية مشتركا كما لو كان زيد مشتركا بين اشخاص لم يكن بابي عبدالله منهم الا واحد وكذلك الكنية مشتركة بين اشخاص ليس فيهم احد اسمه زيد الا واحد فحق ذكر واحد من الاسم والكنية منفردا عن الآخر كان فيه خفاء ورتفع ذلك الخفاء بذكر الثاني مع الاول ان قلنا ان الثاني حينئذ غير مخصص بالاول قلت الاختصاص نسبي اي بالنسبة لمن لم يكن به والحال ان اسمه زيد (قوله وقد يكون عطف البيان بغير اسم مخصص به) النفي منص على الاختصاص به اي قد يكون عطف البيان باسم غير مخصص به اي حينئذ فاقاله المصنف ليس على ما ينبغي فهذا اعتراض ثان على المصنف (قوله كقوله والمؤمن الخ) ليس هذا المثال من بيان المسند اليه فهو مثال لما يحصل به البيان والحال انه غير مخصص بالاول وان كان ذلك الاول غير مسند اليه والواو في المؤمن واو القسم والمراد بالمؤمن المولى سبحانه وتعالى مأخوذ من الامان اي والله الذي امن العائذات جمع مائة من العود وهو الاتجاء والطير عطف بيان على العائذات اي والله الذي امن الطير للجنة المحرم والساكنة به للامن من الاصطياد والاخذ وقد حصل ادلا يجوز لاحد اخذها بل الركبان تمسحها ولا تعرض لها والقبيل بفتح العين وسكون الباء والسند بفتح السين والون موضعان في جانب الحرم فهما المساء والعائذات يختمن انه فعول للمؤمن فيكون منصوبا بالكسرة ويكون الطير تابع له

باعتبار اللفظ وهذا هو الظاهر ويحتمل ان المؤمن مضاف والعائدات مضاف اليه فيكون
مجرورا بالكسرة ويكون الطير تابعا له باعتبار الحمل لان الاضافة من قبيل اضافة
الوصف الى مفعوله وجواب القسم ما ان اقيمت الخ في البيت بعده وهو
* ما ان اقيمت بشئ * انت تكرهه * اذا فلا رفعت سوطا اليك يدي *

وقوله فلا رفعت الخ دعاء على نفسه (قوله يستحسار كيان مكيه) اي الركبان
القاصدون مكة المسارون بين الغيل والسند وقوله يستحسار اي يسمح عليهما اي
يسخونهما من غير اذناء لها ولو بالنفي والاك ان المسح حراما (قوله مع انه ليس
اسما مختصا بها) لان العائدات صادقة على الطير وغيره مما يجوز من الحرام وينبغي اليه
من سائر الوحوش والطير صادقة بالعائد بالحرم وبغيره ولكن قد حصل بمجموعهما
البيان (قوله وقد يحى عطف البيان لعبر الابضاح) اي خلافا لظاهر قول المصنف
وهذا اعتراض ثالث عليه (قوله للمدح) اي لان فيه اشعارا باعتبار الوضع التركيبي
الى كونه محرما فيه القتال والعرض لمن التجأ اليه وان كان هنا مستعملا في معناه
العلمي ولذا جعل المجموع عطف بيان فاقيل انه يجوز ان يكون البيت لغثا موثقا
للحرام كما يجعل قرآنا حلالا موثقا لحرمانه من ضمير انزاله ليس بشئ كما ان جعله بدلا
كذلك لانه على نية تكرير العامل وليس المقصود تكرير نية الجعل اليه وليست النية
الى الثاني مقصودا اصلها افاده عبد الحكيم (قوله لا لا ابضاح) اي لان الكعبة اسم
مخصص بيت الله لا يشاركه فيه شئ فان قلت ان النحاة جعلوا عطف البيان بعد
المعرفة لا ابضاح قلت هذا بالظن للغالب او يقال المراد بقوله لا لا ابضاح يعني
التحقيق فلا ينافي في انه لا ابضاح التقديري وجبته فلا ينافي في جعل النحاة عطف
البيان بعد المعرفة لا ابضاح وبما يدل لذلك ما ذكره المصنف في الاطول من ان
الابضاح لازم لعطف البيان الا انه اما تحقيق او تقديري وذلك اذا كان استوع
لا ابهام فيه نحو الابدع الماذ قوم هود تقوم هود بيان لعاد مع فونه علما مختصا
بهم لا ابهام فيه اتى به لدفع الابهام التقديري اما من تقدير اشتراك الاسم بينهم
وبين غيرهم واما من جواز اطلاق اسمهم على غيرهم لشاركتهم اياهم فيما اشتهروا به
من العتو والفساد فان قلت جعل عاد علما على قوم هود مختصا بهم ينافيه قوله تعالى
وانه اهلك عادا الاولى فانه يفيد انهما عادان قلت معنى الاول اي القدماء اي
المتقدمون في الهلاك بعد هلاك قوم نوح فلا دلالة للآية على التعدد (قوله واما
الابدال منه) حمله المبدل منه هو السند اليه بحسب الصورة وان لم يكن الاسناد
اليه مقصودا بالذات بل المقصود بالذات الاسناد للمبدل (قوله فلز يادة التقرير)
اي تقرير السند اليه (قوله من اضافة المصدر الى المفعول) اعلم ان الزيادة تجزى
مصدرا ويعنى الحاصل بالمصدر وعلى الاول فلا اضافة لآية انى الفاعل او الى

مع انه ليس اسما مختصا
بها وقد يحى عطف
البيان لعبر الابضاح كافي
قوله تعالى جعل الله الكعبة
البيت الحرام قياما للناس
ذكر صاحب الكشاف
ان البيت الحرام عطف
بيان للكعبة يحى به للمدح
لا لا ابضاح كما تجزى الصفة
لذلك (واما الابدال منه)
اي من السند اليه (فلز يادة
التقرير) من اضافة المصدر
الى المفعول او من اضافة
البيان اي الزيادة التي
هي التقرير

المفعول لان الزيادة لازمة ومتعدية وعلى الثاني فالإضافة بيانية فقول الشارح من اضافة المصدر الى المفعول اى ان جعلت الزيادة مصدر زاد وكلام الشارح صادق بان تكون من اضافة المصدر الى فاعله او الى مفعوله اى ليزيد تقرير المسند اليه او ليزيد التكلم تقرير المسند اليه ولصدق المفعول بهما عبره دون المفعول فان قلت جعل الاضافة من اضافة المصدر لمفعوله مشكل وذلك لان التقرير يحصل بذكر الشيء مرتين والزيادة تحصل بشئ آخر بعد ذلك مع ان المسند اليه لم يذكر مرتين حتى يتقرر ويكون البديل بعد ذلك زيادة التقرير قلت مراد المصنف ان البديل يؤتى به لاجل ان يكون تقرير المسند اليه امرا زائدا على شئ وهو النسبة للبديل المقصودة وليس المراد ان الابدال يزيد في التقرير بان يكون التقرير حصل بغيره وزيادته حصلت بالبديل والحاصل ان الابدال يحصل به امر زائد على افادة النسبة المقصودة وذلك الامر الزائد هو تقرير المسند اليه (قوله او من اضافة البيان) اى ان جعلت الزيادة بمعنى الحاصل بالمصدر (قوله اى الزيادة التى هي التقرير) فيه ان قولهم البديل منه فى نية الطرح والرمى والمنطور له البديل يقتضى ان البديل منه لم يقرر ولم يحصل بالبديل تقريره قلت التقرير حصل من حيث ان المراد منهما واحد وهذا لا ينافى ان البديل منظور له من حيث الزيادة التى فيه فكونه للتقرير لا ينافى كونه مقصودا بالنسبة فأمل قرره شيخنا العدوى واعلم ان قولهم البديل منه فى حكم السقوط ليس بكلى كما قال الرضى بدليل عود الضمير اليه فى بدل البعض والاشتمال وايضا فى بدل الكل قديعتبر الاول فى اللفظ دون الثانى اه فارى (قوله وهذا) اى التعبير هنا بهذه العبارة (قوله من عادة اثنان) اى تفنن والاضافة بيانية (قوله ومع هذا) اى التفنن اى ارتكابه فتنن وطرقتين فى التعبير (قوله وهى الايماء) اى الاشارة الى ان البديل هو المقصود بالنسبة اى والمبديل منه وصلة له وهذا الايماء انما حصل بذكر الزيادة فانه يشعر بان التقرير ليس مقصودا من البديل بل امر زائد على المقصود منه فان قلت كون البديل منه وصلة للبديل يقتضى ان يكون المقرر هو الثانى لا الاول الذى هو المسند اليه لان ما أتى به لاجل غيره فهو التابع المقرر لغيره والواقع بالعكس فان البديل هو المقرر للبديل منه اجيب بان الثانى هو الذى تمت به فائدة الكلام وحصل به تمام الغرض فصار كما انه المقصود حقيقة حيث لم يتم المراد الا به لانه هو المقصود بالذات حتى يكون الاول مقررا له بل هو المقرر للاول وبذلك لذلك ان الكلام قد يكون بحيث لا يصح رفض الاول ولا يتم المعنى الا به ومن هذا تعلم ان قولهم البديل منه فى نية الطرح والرمى معناه انه فى نية الطرح عن القصد الذى يتم به الغرض لانه مرفوض بالكلية افاده العلامة يعقوبى فان قلت حيث كانت مخالفة السكاتى فى التعبير لنكتة لم يكن ذلك تفننا لانه لم يتعد المراد من العبارتين

وهذا من عادة اثنان
صاحب المفتاح حيث
قال فى التأكيد للتقرير
وهنا زيادة التقرير
ومع هذا فلا يخلو عن
نكتة وهى الايماء الى
ان الغرض من البديل
هو ان يكون مقصودا
بالنسبة والتقرير زيادة
تحصل تبعا وضمنا بخلاف
التأكيد فان الغرض منه
نفس التقرير والتحقيق
(نحو جاني أخوك زيد)
فى بدل الكل ويحصل
التقرير بالتكرير (وجاني
القوم اكثرهم) فى بدل
البعض (وسلب زيد ثوبه)
فى بدل الاشتمال وبيان
التقرير فيما ان المتبوع
يشتمل على التابع اجالا ٨

اذلا يكون تفننا الا لو اتحد المراد منهما فالجواب ان جعل تلك المخالفة لاجل التفتن
 بالنظر لبادي الرأي قبل ظهور تلك النكتة وان كان في الحقيقة ليس هناك تفنن
 او يقال ان جعل ذلك تفننا بالنظر لما قصد السكاي وهذه النكتة غير مقصودة له
 افاده شيئا العلامة العدوي (قوله يحصل نجما) اي بحسب اصل الكلام فلا ينافي
 ان البليغ يقصد ذلك (قوله نحو جاني اخوك زيد في بدل الكل) الا حسن ان يسمى
 هذا النوع من البديل بدل المطابق كما سماه بذلك ابن مالك في الفقيه لا يدل الكل
 لوقوعه في اسم الله تعالى نحو الى صراط العزيز الحميد الله فيمن قرأ بالجر فان التبادر
 من الكل التبعيض والتجزؤ وذلك ممنوع هنا فلا يليق هذا الاطلاق بحسب الادب
 وان حل الكل على معنى آخر (قوله ويحصل التقرير) اي في هذا النوع وهو بدل الكل
 بالتكرير اي لان المراد من الاول ومن الثاني واحد غاية الامر انه اختلف التعبير عنه
 فأولا عبر عنه بزيد وعبر عنه ثانيا باخوك فقد تكرر زيد من حيث معناه فحصل التقرير
 (قوله وبيان التقرير الخ) مقابل لقوله ويحصل التقرير بالتكرير وقوله فيهما اي
 في بدل البعض والاشتمال (قوله ان التبوع يشتمل الخ) يؤخذ منه ان في بدل البعض
 اشتمالا وانما لم يسم ايضا بدل اشتمال فرقا بين القسمين وانما جعلت التسمية بذلك
 لبدل الاشتمال لاحتياج الاشتمال فيه للتنه عليه لخفاؤه بخلاف الاشتمال في بدل
 البعض فانه ظاهر جلي (قوله اما في البعض) اي اما اشتمال التبوع على التابع اجمالا
 في بدل البعض فظاهر (قوله فظاهر) اي لان الكل يشتمل على البعض وذلك كما
 في المثال فان النجوم مشتملون على اكثرهم فقد حصل للاكثر تكرار في الذكر
 فحصلت التقوية له والتقرير (قوله واما في الاشتمال) اي واما اشتمال التبوع على
 التابع اجمالا في بدل الاشتمال فانه اي ذلك الاشتمال الاجالي (قوله لا كاشتمال
 الظرف على المظروف) اي فقط بل تارة يكون اشتماله عليه كاشتمال الظرف على المظروف
 كما في شرب الاناء ماؤه وبسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه فان الشهر الحرام ظرف للقتال
 والاناء ظرف للناء وتارة لا يكون اشتماله عليه كاشتمال الظرف كما في سرق زيد ثوبه
 والحاصل ان الاشتمال الظرفي غير مشروط بقول الشارح لا كاشتمال الظرف الخ اي لا بشرط
 خصوص ذلك بل ما هو اعم وليس المراد ان ذلك لا يكفي (قوله بل من حيث) اي بل
 ان يشتمل البديل منه على البديل من جهة هي ان يكون البديل منه مشعرا بالبديل اجمالا
 اي لان من حيث خصوصه كما في سلب زيد فانه اذا قيل ذلك اشعر بان المسلوب شيء له
 تعلق بزيد اما توب او عامة او مال اذ الذات لا تسلب فاذا قيل توبه علم ذلك الامر
 الذي حصل الاشعار به فصار التوب متكررا من حيث انه ذكر او لا ضمنا وثانيا
 صريحا وكذا يقال في بسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه وفي شرب الاناء ماؤه
 ثم ان اشعار البديل منه بالبديل اجمالا من حيث تعلق العامل به لان من حيث ذاته

٨ حتى كانه مذكور اما
 اما في البعض فظاهر و
 اما في الاشتمال فلان
 معناه ان يشتمل البديل
 منه على البديل لا كاشتمال
 الظرف على المظروف
 بل من حيث كونه
 مشعرا به اجمالا
 قوله فاولا عبر عنه بزيد
 الخ هذا يقتضي ان المثال
 في المتن جاني زيد اخوك
 مع ان الوجود في النسخ
 جاني اخوك زيدوا لطلب
 سهل (مصححه)

كاعرفت مما قلناه (قوله ومتقاضيا) اى مقبدا له بوجه ما اى وهو العموم (قوله
 منظره) تفسير لما قبله (قوله وباجملة) اى واقول قولنا ملتبسا بالجملة اى الاجال
 اى واقول قولنا بجملا (قوله المتبوع فيه) اى فى بدل الاشتغال (قوله بحيث) اى ملتبسا
 بجملة وهى صحة ان يطلق ذلك المتبوع ويراد به التابع ولا يكون المتبوع ملتبسا
 بهذه الحالة الا اذا كان الاول مقتضيا لثاني ومشعرا به لان ما يقتضى الشيء
 قد يستغنى به عنه (قوله ويراد به التابع) ليس المراد انه مستعمل فى التابع حتى يكون
 مجازا بل المراد انه يشعر بالتابع اى بنوعه وانه يفهم منه بواسطة نسبة الفعل اليه
 ان المراد نسبة الفعل الى التابع غير ان المتكلم لم يصرح بذلك (قوله نحو اعجبني زيدا الخ)
 اى لان الذات لا تعجب من حيث هى ذات وانما اعجابها من الاوصاف فالتبوع مشعر
 بالتابع على سبيل الاجال (قوله بخلاف ضربت زيدا الخ) اى لان ذات زيد تضرب
 فقولك ضربت زيدا لا يشعر بضرب حاره وحينئذ فضربت زيدا حاره من بدل
 الغلط لعزم شرط بدل الاشتغال ومثله رأيت زيدا عما تبه او ثوبه وهذا بخلاف ركبت
 زيدا حاره فبما يظهر لان اسناد الركوب الى زيد يقتضى غيره مما يناسب ان يسند اليه
 الركوب كالحمار فهو يطلبه اجمالا (قوله ولهذا) اى ولاجل قولنا يجب الخ (قوله
 بدل غلط) اى بدل سيبه الغلط بان كان قاصدا التلطف بالاخ فالتفت لسانه لذكر
 زيد غلطاً فأتى بمقصوده بعد ذلك (قوله لا يدل اشتغال) اى لان المتبوع ليس
 مشعرا بالتابع اذ لا يصح ان يطلق زيد ويراد اخوه اى ولا يصح ان يكون بدل كل
 لاشتماله على ضمير المبدل منه ومثل جاني زيدا خوه فى كونه بدل غلط لا يدل اشتغال
 ضربت زيدا غلامه لان ضرب زيد لا شعاره بضرب غلامه وكذا قتل الامير سيفه
 وبني الامير وكلاؤه وذلك لان بدل الاشتغال شرطه ان لا يستفاد البديل من المبدل منه
 تعيينا بل لابد وان تبقى النفس مع ذكر الاول متوقفة على البيان للاجال الذى فيه
 ولا اجال فى الاول هنا اديهم عرفا من قولك قتل الامير ان القاتل سيافه وكذا
 يقال فى الباقي (قوله كازعم بعض النحاة) راجع للنفي والمراد ببعض ابن الحاجب
 وجوز العصام فى اطوله ان يكون الشرط المتقدم شرطا لاعتبار بدل الاشتغال
 عند البلغ لا لتحققه (قوله ثم بدل الخ) مراده الاعتراض على المتن بانه كان من حقه
 ان يقول كما قال غيره زيادة التقرير والابضاح فيجاب بان التقرير يستلزم الابضاح
 فهو ليس بمقصود بل حصل تبعا للمقصود بالذات وهو زيادة التقرير بخلاف
 عطف البيان فان المقصود منه بالذات الابضاح او ما جرى مجراه (قوله لا يخلو
 عن ابضاح) اى لما فيه من التفصيل بعد الاجال وقوله وتفسير لما فيه من التفسير
 بعد الابهام كذا فى المطول قال العلامة السيد يحتمل انهما بمعنى واحد ويحتمل
 ان يكون الاول اى التفصيل بعد الاجال اشارة الى بدل البعض فان الكل بجملة الاجر

ومتقاضيه بوجه ما بحيث
 تبقى النفس عند ذكر المبدل
 منه منسوقة الى ذكره منظره
 له وبالجملة يجب ان يكون
 المتبوع فيه بحيث يطلق
 ويراد به التابع نحو اعجبني
 زيدا اذا اعجبك علمه بخلاف
 ضربت زيدا اذا ضربت
 حاره ولهذا صرحوا بان
 نحو جاني زيدا خوه بدل
 غلط لا يدل اشتغال كازعم
 بعض النحاة ثم بدل البعض
 والاشتغال بل بدل الكل
 ايضا لا يخلو عن ابضاح
 وتفسير ولم يتعرض لبديل
 الغلط

لانه لا يقع في فصيح الكلام (واما العطف) اي جعل الشيء معطوفا على المسند اليه (فالتفصيل المسند اليه مع اختصار نحو جاءني زيد وعمرو) فان فيه تفصيلا لا فاعل بانه زيد وعمرو ومن غير دلالة على تفصيل الفعل بان المجيبين كانا معا او مرتبين مع مهلة او بلا مهلة واحترز بقوله مع اختصار عن محو جاءني زيد وجاءني عمرو فان فيه تفصيلا للمسند اليه مع انه ليس من عطف المسند اليه بل من عطف الجمل وما قال من انه احتراز عن محو جاءني زيد جاءني عمرو من غير عطف فليس بتي اذ ليس فيه دلالة على تفصيل المسند اليه بل بمحتمل ان يكون اضربا عن الكلام الاول فليس عليه الشبغ في دلائل الإعجاز (او) لتفصيل (المسند) بانه قد ٧

والتفصيل يناسبها والثاني اي التفسير بعد الإبهام إشارة الى بدل الاشتغال فان الاول فيه مبهمة محتاج الى تفسير كما عرفت ويحتمل ان يكون الاول نظرا الى المقصود في نفسه فانه كان مجلا ثم فصل والثاني نظرا الى مخاطب فانه ابهم عليه المقصود اولاً ثم ازيل ابهامه (قوله بل بدل الكل الخ) اي كما قيل في قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم فان الصراط الثاني بدل وفيه بيان ان الصراط المستقيم هو صراط الذين انعم عليهم بالايان والرضوان والهدى من كل ضلال (قوله ولم يتعرض لبدل اللفظ الخ) اي للبدل لاجل اللفظ اوله ادراك اللفظ اوله لبدل المفلوط وهو المبدل منه فانه عبد الحكيم اي ولم يتعرض لبدل البداء ايضا وهو ان تذكر المبدل منه عن قصد ثم يدرك ذكر البدل فتوهم انك غلط وهذا يعتبره الشعراء كثيرا مبالغة وتغضا وشرطه ان يرتقى من الأدنى الى الأعلى كقولك هند بحم بدر او بدر بدرشمس فكأنك وان كنت متعمدا في الاول ذكر النجم تلفظ نفسك وتريد انك لم تقصد الانشبيهها بالبدل لان حكمه حكم المعطوف بل قد دخل اعتباره فيه فانه ان يعقوب (قوله لا يقع في فصيح الكلام) اي انه لا يقع فيه اذا كان عن غلط حقيقي واما اذا كان عن تنالط بان ترتكب عمدا صورة العطف فلا مانع من وقوعه في الفصح وهو بدل البداء المتقدم وفي الفناري قد يناقش في عدم وقوع بدل اللفظ في فصيح الكلام بانه تدارك اللفظ وانه لا ساقى الفصاحة بل معنى السابق فهو كقولك جاءني زيد بل عمرو نعم لا يقع في كلام الله لانه يستلزم عدم الفصاحة بل لعدم جواز وقوع اللفظ عليه سبحانه وقد يفرق بقوة المعطوف بل بسبب تعلق القصد او بالامعطوف عليه وضعف بدل اللفظ بسبب عدم تعلق القصد به فأمل (قوله اي جعل الشيء) اي المعهود الذي يصح عطفه ولذا لم يقل جعل شيء وأشار بقوله جعل الى ان المراد بالعطف المعنى المصدرى لا التابع الخاص لان لا يعطى الا الاحداث فان قلت الجعل المذكور من اوصاف الجاعل لامن احوال المسند اليه قلت المراد من الجعل المذكور لازمه اذ يلزم من جعل الشيء معطوفا على المسند اليه ككون المسند اليه معطوفا عليه (قوله فلتفصيل المسند اليه) اي فليكون المقصود تفصيل المسند اليه اي جعله مفصلا بان يذكر كل فرد من المسند اليه بلفظ مختص به مع الاختصار والحال ان المقام مقتضى لذلك اذ لو لم يعطف لحي بلفظ بشما كما في جاءني رجلان او اثنان من بني فلان فيموت التفصيل المصاحب للاختصار (قوله مع اختصار) انما نكره ان لم يقل مع اختصاره لان الاختصار ليس راجعا للمسند اليه بل راجع للكلام (قوله من غير دلالة على تفصيل الفعل) اي لان الواو انما هي لمطلق الجمع (قوله بان المجيبين الخ) تصوير لتفصيل الفعل (قوله مع مهلة) متعلق بمرتبين والمهلة بينهم وقسمها ثمانية

٧ قد حصل من احد المذكورين
اولا ومن الآخر بعده مع
مهلة او بلا مهلة
(كذلك) اي مع اختصار
واحتراز بقوله كذلك عن
نحو جاني زيد وعمر بعده
يوم اوسنة (نحو جاني
زيد وعمر و او ثم عمرو
اوجاء في القوم حتى خالد)
فالثلاثة تشترك في تفصيل
المسند الا ان الفاء تدل على
التعقيب من غير تراخ و ثم
على التراخي وحتى على ان
اجزاء ما قبلها مرتبة في
الذهن من الاضعف الى
الاقوى او بالعكس فغنى
تفصيل اسند فيها ان يعتبر
تعلقه بالتبوع اولا وبالتابع
ثانيا من حيث انه اقوى
اجزاء التبوع او اضعفها
ولا يشترط فيها الترتيب
الخارجي فان قلت في هذه
الثلاثة ايضا تفصيل للمسند
اليه فلم يفرق او لتفصيلهما
معا قلت فرق بين

التراخي (قوله مع انه ليس من عطف المسند اليه) الاوضح ان يقول ليس من
العطف على المسند اليه اي الذي كلامنا فيه كما قال سابقا اي جعل الشيء معطوفا
على المسند اليه بل هو من العطف على الجملة والحاصل ان العلة في العطف على
المسند اليه مجموع امرين التفصيل للمسند اليه والاختصار وفي قولك جاني زيد
وجاني عمرو لم يوجد الاختصار لتكرار العامل وان وجد التفصيل فلذا لم يجعل
ذلك من العطف على المسند اليه هذا وكان المناسب للشارح في التعبير ان يقول فانه
وان كان فيه تفصيل للمسند اليه لكن لا اختصار فيه ولذا لم يكن من العطف على
المسند اليه حتى يتم الاحتراز (قوله من انه) اي قوله مع اختصار (قوله بل يحتمل
ان يكون اضرايا عن اللام الاول) اي فكأنه لم يذكر فيكون الحكم فيه مرجوعا
عنه فلم يبق فيه المسند اليه مسندا اليه وحيث انه خارج من قوله فلتفصيل المسند
اليه واذا كان خارجا منه فكيف يحترز عنه بما بعده اي ويحتمل ان يكون العاطف
ملا حظا فيه فيكون تفصيلا للمسند اليه لكن ليس فيه اختصار فيصح الاحتراز
والحاصل ان جعل هذا المثال متعبلا للاحتراز لا يصح لما فيه من الاحتمال هذا مراد
الشارح وفيه انه حجتا جعله ذلك القائل احتراز اكان بابا كلامه على ملاحظة
العاطف ولا شك انه متى لوحظ العاطف كان الكلام مفيدا لتفصيل المسند اليه لكن
لامع اختصار وحيث فيكون كلامه صحيحا لا غبار عليه قرره شيخنا العلامة العدوي
عليه سمات الرحمة (قوله بانه قد حصل) تصوير لتفصيل المسند اي المصور بمحصوله
من ابدال الخ (قوله واحتراز بقوله كذلك عن نحو جاني الخ) اي فانه وان افاد تفصيل
المسند من حيث تعلق الفعل باحد المذكورين اولا وبالاخر بعده يوم اوسنة الا انه
لا اختصار فيه واما المسند اليه فقد افاد المثال تفصيله مع الاختصار لعدم تعدد
العامل فهو قاعدة العطف في المثال وقوله يوم اوسنة لم يرد بهما تعيين المدة بل
المهلة فكأنه قال بعده بمهلة (قوله فالثلاثة) اي فالحروف الثلاثة وقوله تشترك
في تفصيل المسند اي في حصوله من احد المذكورين اولا ومن الثاني بعده (قوله
على ان اجزاء ما قبلها) اي ما قبل حتى وهو التبوع مرتبة في الذهن من الاضعف الى
الاقوى اي الاثرف نحو قهرناكم حتى الكفاية فيتعقل اي يلاحظ في الذهن ان القهر تعلق
بالمخاطبين واجدا بعد واحد مبتدأ من الضعاف الى ان تعلق بالشجعان فغنى للترتيب
الذهني بخلاف الفاء و ثم فانها للترتيب الخارجي وقوله او بالعكس نحو قدم الحجاج
حتى المشاة فيلاحظ في الذهن تعلق القدوم بالحجاج واحدا بعد واحد مبتدأ من
الركبان الى المشاة ثم ان التعرض للاجزاء فرض مثال لا تعصر اذ الغرض في حتى كما
في الغنى وغيره ان يكون معطوفا بعضا من جمع قبلها كقدم الحجاج حتى المشاة
او جزأ من كل نحو اكلت السمكة حتى رأسها او كالجزء نحو اعجبتني الجارية حتى حديثها

وبالجملة فالشرط فيها ان يكون متبوعها ذا تعدد في الجملة حتى يتحقق فيه نقض ولو اشترطت الجزئية مخصوصها لاحتج الى تأويل قولنا مات كل ابي حتى آدم بان المراد مات آباء حتى آدم آه فتارى ويكن ادراج الابعاض وما كالاجزاء في عبارة الشارح بان يراد بالاجزاء ما شمل الاجزاء الحقيقية والتزلية والابعاض (قوله فيها اى فى حتى) (قوله ان يعتبر) اى يلاحظ فى الذهن (قوله تملفه) اى المسند (قوله من حيث انه) اى المتابع اقوى اجزاء اسوع اى اشرفها كما فى المثال الاول وقوله او اضعفها كما فى المثال الثانى (قوله ولا يشترط فيها الترتيب الخارجى) اى وانما المشترط فيها الترتيب الذهنى سواء ما بغيره الترتيب فى الخارج او و ذلك بان كانت ملابسة الفعل لما بعد ها قبل ملابسته لاجزاء ما قبلها نحو مات كل ابي حتى آدم فيتعقل ان الموت تعلق بكل اب من آباءه اولائهم بادم ثانيا ولا شك ان هذا يخالف لترتيب الواقع فى الخارج او كانت ملابسة الفعل لما بعد ها فى اثناء ملابسته لاجزاء ما قبلها نحو مات الناس حتى الانبياء فيتعقل ان الموت تعلق بكل واحد من الناس ثم بالانبياء ولا شك ان هذا خلاف الواقع اذا تعلق الموت بهم فى اثناء تعلقه بالناس او كانت ملابسة الفعل لما قبلها وما بعد ها فى زمان واحد نحو جاءنى القوم حتى خالد اذا جاؤك جميعا ويكون خالد اقواهم او اضعفهم (قوله فنت فرق الخ) نقي انهما قد يقصد ان معا الان يحجب بانه ترك ذلك لعلمه بما ذكره لانه اذا بين ما يكون لتفصيل المسند اليه وما يكون لتفصيل المسند علم ما يكون لتفصيلهما معا وهو مجموع ما لتفصيل المسند اليه وما لتفصيل المسند قاله سم (قوله بين ان يكون التنى) هو هنا يفصل المسند اليه وقوله من شئ وهو هنا العطف وقوله حاصل من شئ يعنى من غير قصد (قوله فى هذه الثلاثة) اى الامثلة الثلاثة (قوله وان كان حاصل) يعنى من العطف (قوله بهذه الثلاثة) اى بهذه الحروف الثلاثة وقوله لاجله اى لاجل تفصيل المسند اليه (قوله على قيد زائد) القيد هنا هو الترتيب بين المجتبين مثلا بجملة او غيرها فقولك جاء زيد فمهر والقيد الزائد على اثبات المجبى زيد وعمرو والترتيب بين المجتبين من غير مهلة وكذلك هو القيد الزائد على التنى فى قولك ما جاء زيد فمهر (قوله فهو الغرض الخاص) اى فيصحب التنى والاثبات على ذلك القيد ويكون هو المقصود من الكلام (قوله فليتأمل) امر بالتأمل اشارة الى ان هذه القاعدة اغلبية لا كلية كما هو ظاهر كلام الشيخ اذ قد يكون التنى داخلا على مقيد بقيد ويكون منصبا على المقيد وحده او على القيد والمقيد معا بواسطة القرينة (قوله وهذا البحث) ليس المراد به الاعتراض بل المراد به المسألة المبحوث عنها والمفتش عليها وهى انه فرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد ويحتمل ان المراد بها كون الكلام اذا اشتمل على قيد زائد على مجرد الاثبات والتنى

٩ ان يكون التنى حاصل من شئ وبين ان يكون مقصودا منه تفصيل المسند اليه فى هذه الثلاثة وان كان حاصل لكن ليس العطف بهذه الثلاثة لاجله لان الكلام اذا اشتمل على قيد زائد على مجرد الاثبات او التنى فهو الغرض الخاص والمقصود من الكلام فى هذه الامثلة تفصيل المسند اليه كانه امر كان معلوما وانما سبق الكلام لبيان ان مجبى احد هما كان بعد الآخر فليتأمل وهذا البحث مما اورده الشيخ فى دلائل الاعجاز ووصى بالمحافظة عليه (اورد السامع) عن الخطاء فى الحكم (الى الصواب)

فهو الفرض الخامس والمقصود من الكلام (قوله اورد السامع الى الصواب) لا بد من تقييد الراد المذكور بقولنا مع اختصار ليخرج عنه ما جاء زيد ولكن جاء عمرو فانه وان كان فيرد السامع للصواب لكن لا اختصار فيه فلذا لم يكن من العطف على السند اليه بل من عطف الجملة على الجملة (قوله عن الخطاء في الحكم) المراد بالحكم المحكوم به كما يدل عليه قول الشارح في المطول بعد ذكر المثال فقد نفى الحكم عن التابع بعد ايجابه للتبوع والخطاء في المحكوم به من حيث نسبته الى المحكوم عليه فالحكم بمعنى المحكوم به موصوف بالخطاء والصواب في النسبة واما الحكم بمعنى الايقاع ففسه خطأ او صواب اذا علمت هذا فنقول من قال انصواب ان يفسر الخطاء والصواب في قول المصنف بالاعتقاد الغير المطابق والاعتقاد المطابق لانهما قيمان للحكم وان يحذف الشارح قوله في الحكم لانه يشعر بان الخطأ والصواب صفتان للحكم لا قيمان له لم يتدبر حق التدبر افاذه عبد الحكيم (قوله لمن اعتقد) اي قال ذلك لمن اعتقد اي اوطن او توهم ان عمرا جاهك دون زيد اي فيكون حيث لا قصر القلب فالمراد بالاعتقاد ما يتناول الظن الضعيف الذي هو الوهم الفاسد كما قاله السيد والفناري وعبد الحكيم (قوله او انهما جاءك جميعا) اي فيكون لقصر الافراد والحاصل ان العطف بلا يستعمل في قصر الافراد والقلب وخالف في الاول الشيخ عبدالقاهر في دلائل الاعجاز فذكر ان العطف بلا انما يستعمل في قصر القلب فقط ولم يذكر الشارح قصر التعيين لانه لم يجز له شيء من حروف العطف وذلك لان المخاطب فيه شك لاحكم عنده لاعلى جهة الاعتقاد ولا الظن حتى يرد عن الخطأ الى الصواب لان الخطأ والصواب انما يقالان في الاحكام واذا كان المخاطب في قصر التعيين لا يتأتى رده عن الخطأ الى الصواب فلا يجزى العطف فيه نفي شيء آخر وهوانه يفهم من كلام الشارح في بحث القصر ان العطف بلا يخاطب به من اعتقد بجي احدهما من غير تعيين لكنه حنفد ليس رد السامع عن الخطاء الى الصواب بل لحفظه عن الخطاء فلتكن هذه نكتة اخرى للعطف والحاصل ان العطف بلا ان لوحظ كونه رد الخطاء جاز استعماله في قصر القلب والافراد وان لوحظ كونه لحفظ السامع عن الخطأ جاز استعماله لقصر التعيين فتأمل (قوله الا انه) اي لكن وذكر باعتبار كونه حرفا واتى بهذا الاستدراك دفعا لما توهم ان لكن مثل لا من كل وجه (قوله لا يقال لنفي الشركة) اي بحيث يكون لقصر الافراد (قوله انما يقال لمن اعتقد ان زيدا جاءك دون عمرو) اي فهو لقصر القلب (قوله لالمن اعتقد انهما جاءك جميعا) اي بحيث يكون لقصر الافراد (قوله وفي كلام النحاة الخ) انما جعلوها لقصر الافراد لانهم جعلوها للاستدراك وعرفوه بانه رفع ما توهم من الكلام السابق كافي نحو ما جاني زيد فينهم نفي جي عمرو ايضا لما بينهما من المشاركة والاصطحاب فيقال لكن عمرو

قوله فنقول من قال الخ
لعل الاولى حذف قوله
فنقول ويقول فن قال الخ
ليطابق الخبر الآتي في
آخر العبارة او يزيد ضميرا
في قوله لم يتدبر بان يقول
لم يتدبره تأمل (محممه)

(نحو جاني زيد لا عمرو)
لمن اعتقد ان عمرا جاهك دون
زيد او انهما جاءك جميعا
ولكن ايضا لرد الى الصواب
الا انه لا يقال لنفي الشركة
حتى ان نحو ما جاني زيد
لكن عمرو انما يقال لمن
اعتقد ان زيدا جاءك دون
عمرو لا لمن اعتقد انهما
جاءك جميعا وفي كلام
النحاة ما يشعر بانه انما
يقال لمن اعتقد انما الجي
عنهما جميعا

(اوصرف الحكم) عن
محكوم عليه (الى) محكوم
عليه (آخر نحو جاني زيد
بل عمرو او ما جاني زيد بل
عمرو) فان بل للاضراب
عن التبوع وصرف
الحكم الى التابع ومعنى
الاضراب عن التبوع ان
يجعل في حكم المسكوت
عنه لان بني عنه الحكم
قطعا خلافا لبعضهم ومعنى
صرف الحكم في المذهب
ظاهر وكذا في المنفى ان
جعلناه بمعنى نفى الحكم
عن التابع والتبوع في حكم
المسكوت عنه او متحقق
الحكم له حتى يكون
معنى ما جاني زيد بل عمرو
ان عمر المبحى وعدم مبحى
زيد ومجيئه على الاحتمال
او مجيئه محقق كما هو مذهب
البرد وان جعلناه بمعنى
ثبوت الحكم للتابع حتى
يكون معنى ما جاني زيد بل
عمرو ان عمر اياه كما هو مذهب
الجمهور فقبه اشكال
(او الشك) من التكلم
(او التثنية) للسامع) اى
ايقاعه في الشك (نحو
جاءني زيد او عمرو)

فهذا يدل على ان التوهم الاشتراك في النفي والغرض من نقل كلام النحاة المعارضة بينه
وبين ما قرره قبله لان حاصل ما قرره اولا ان لكن لقصر القلب فقط وحاصل ما نقله
عن النحاة ان لكن لقصر الافراد اى نفى الشركة في الانتفاء والذي قرره اولا كلام
المفتاح والابيضاق وقد يقال في الجواب ان الاول اصطلاح لاهل هذا الفن وحينئذ
فلا يعترض باصطلاح على غيره واعلم انه حينما جعلت لكن عند اثمة هذا الفن لقصر
القلب علمانه لاستدراك فيها عندهم لان المخاطب في قصر القلب يعتقد العكس او
يتردد فيه فليس بين المعطوف والمعطوف عليه اتصال في اعتقاده وهو منشأ التوهم
الذى يستدرك عليه بلكن ولا استدراك حيث انفى منشأ التوهم وبهذا يدفع الاشكال
الوارد على قوله تعالى ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله وحاصل
الاشكال ان لكن للاستدراك ونفى الابوة ليس بتوهم لنى الرسالة لعدم الاتصال
والعلاقة بينهما فيزعم المخاطب فكيف يتحقق الاستدراك وحاصل الجواب ان لكن
لجرد قصر القلب من غير استدراك فالمركون كانوا يعتقدون فيه الابوة لزيد
ونفى الرسالة فقلب المولى عليهم اعتقادهم (قوله انما يقال لمن اعتقد انتفاء الجبى
عنهما جميعا) اى وحيد فهم عندهم لقصر الافراد ليس الا ولا تستعمل لقصر
القلب ثم ان الخلاف بين النحويين والشافعية في كون لكن لقصر الافراد او القلب
انما هو في النفي واما كونها لقصر الافراد او القلب في الاثبات فلا قائل به كما
قاله في المطول لان التوهم من كلام النحاة اختصاص لكن بالمخالفة بالنفى
كان لاختصاصه بالاثبات قال في الخلاصة واول لكن نفيا او نفيا والنهى في معنى النفي
فحصل من كلام الشارح ان لا تستعمل للنفي بعد الاثبات لقصر الافراد والقلب
واما لكن فتستعمل للاثبات بعد النفي لقصر القلب فقط عند البسيانيين او لقصر
الافراد فقط عند النحاة ولكن يخالف لافى الاستعمال من حيث ان لا تستعمل
بعد الاثبات ولكن انما تستعمل بعد النفي ومن حيث ان لا تستعمل لكل واحد من القصرين
ولكن انما تستعمل لاحدهما وتوافقها من جهة ان كلامهما يرد به السامع عن الخطاء
الى الصواب (قوله انما يقال لمن اعتقد انتفاء الجبى عنهما جميعا) اى واما انه يقال
لمن اعتقد انهما جآك على ان يكون قصر افراد فم يقل به احد وذلك لانه يحصل
رد اعتقاد الشركة بالمعطوف عليه فذكر الاثبات الذى بعد لكن لغو لكونه معلوما
للمخاطب (قوله اوصرف الحكم) اى المحكوم به (قوله فان بل للاضراب عن التبوع)
اى للاعراض عنه وقوله وصرف الحكم الخ عطف لازم على ملزوم (قوله في حكم
المسكوت عنه) اى عند الجمهور (قوله خلافا لبعضهم) هو ابن الحاجب قاله صرح
بذلك في الامالى كما قال الفارى بقول العلامة السيد معترضا على الشارح ان هذا
لم يوجد في كتبه المشهورة وانما الوجود فيها موافقة الجمهور فيه نظر ثم انه على
تفسير الاضراب بما قال الجمهور يخرج العطف بل عن تعريف العطف بانه تابع مقصود

بالنسبة مع متبوعه لاعلى ماذكره ابن الحاجب لان كلا من التابع والتبوع مقصود
بالنسبة وان كان احدهما بالاثبات والاخر بالنفي كما في العطف بلا ولكن (قوله
في المثلث) اى في العطف بل في الكلام المثلث ظاهر لان التبوع فيه اما في حكم
المسكوت عنه او محقق النفي على الخلاف الذى ذكره قبل فاذا قلت جاني زيد بل عمرو
فقد اثبت الجي لعمرو قطعاً وصيرت زيدي حكم المسكوت عنه في نفس الامر فصار
مجيئه على الاحتمال هذا عند الجمهور واما عند ابن الحاجب فقد اثبت الجي لعمرو
تحقيقاً ونفيه عن زيد تحقيقاً وعلى كل حال فيصدق ان الحكم قد صرف عن محكوم
عليه الى محكوم عليه آخر (قوله وكذا في النفي) اى وكذا صرف الحكم في العطف
بل في الكلام المنفي ظاهر ان جعلنا الصرف بمعنى نفي الحكم عن التابع والتبوع في حكم
المسكوت عنه كما هو قول البرد وقوله او متحقق الحكم له اى للتبوع كما هو مذهب
ابن الحاجب فان قلت ان ابن الحاجب لم يقل انه بمعنى تحقق الحكم للتبوع وانه اقل
انه نفي الحكم عنه قطعاً قلت هو انما صرح بما ذكر في الايجاب وحينئذ فيلزم بطريق
القياس ان صرف الحكم عن التبوع في النفي جعل الحكم محققاً (قوله ومجيئه على
الاحتمال) اى على مذهب البرد وقوله او مجيئه محقق اى كما هو مذهب ابن الحاجب
فقول الشارح كما هو مذهب البرد الاول ان يقدمه على قوله او مجيئه محقق (قوله كما
هو مذهب الجمهور) راجع لقوله وان جعلناه بمعنى ثبوت الحكم فصار الحاصل ان
البرد يقول ان الثاني صرف عنه الحكم ولا بد واما الاول فيحتمل ثبوت الحكم له ونفيه
عنه واما ابن الحاجب فيقول ان الثاني نفي عنه الحكم قطعاً والاول اثبت له الحكم
قتضاً فعلى كلا القولين بل نقلت حكم ما قبلها لما بعدها واما الجمهور فيقولون ان
الثاني ثبت له الحكم تحقيقاً واما الاول فيحتمل ثبوت الحكم له وانتفاؤه عنه فعلى هذا
بل نقلت ضد حكم ما قبلها لما بعدها وصيرت ما قبلها كالمسكوت عنه فلم يكن الحكم
حينئذ منصرفاً عن محكوم عليه الى محكوم عليه آخر وانما الذى صرف ضد ذلك
الحكم هذا حاصل الاشكال الذى اشار له الشارح ويمكن ان يجاب عن هذا الاشكال
بان يقال المراد من صرف الحكم تغيير المحكوم به من حيث نسبته ولا شك انه هنا نسب
الجي الى الاول تقييماً صرف اى غير بان نسب الى الثاني اثباتاً وجعل الاول في حكم
المسكوت عنه (قوله او التشكيك للسامع) اى وان كان المتكلم غير شاك (قوله اى
ايقاعه في الشك) اى في اصل الحكم (قوله جاني زيد وعمرو) هذا المثال صالح للشك
والتشكيك لان المتكلم ان كان غير عالم بالجاني منهما فالعطف للشك وان كان عالماً
بعينه ولكن قصد ايقاع المخاطب في الشك في الجاني منهما كان العطف للتشكيك
(قوله اولاً لهما) هو اخفاء الحكم عن السامع لغرض كقطع اللجاج والفرق بينه
وبين التشكيك ان القصد من الثاني ايقاع المخاطب في الشك وايقاع الشبهة في قلبه

والقصد من الاول اخفاء الحكم عن السامع وترك التعيين له من غير قصد الى ايقاعه في الشك وان كان ذلك يحصل له الا انه غير مقصود وفرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد والحاصل ان او موضوعا لاحد الامرين او الامور والداعي ليرادها ما شك المنكلم في الحكم او تشكيكه للسامع اى ايقاعه في الشك او اخفاء الحكم على السامع من غير قصد لايقاعه في الشك الخ (قوله وانا او اياكم) ان حرف توكيد واسمها مدغم فيها وقوله او اياكم عطف على اسم ان الذي هو مسند اليه فهو محل الشاهد وقوله او في ضلال مبين عطف على هدى من عطف المفردات فقد اشتمل الكلام على ابهام في المسند اليهما والسندين معا فكأنه قبل احدا ثابت له احد الامرين الهدى او الضلال وهما بحث وهو ان السكاكي جعل هذه الآية من قبيل اسماع الخطابين الحق على وجه لا يثير غضبهم وهو ان يترك تخصيص طائفة بالهدى وطائفة اخرى بالضلال لينتروا في انفسهم فيؤدبهم النظر الصحيح الى ان يعترفوا انهم هم الكاشون في الضلال الذين فالتناسب ان يمثل بهذه الآية للشك لا للابهام لان الموصوف بالجهل المركب لا يثنى منه النظر كالموصوف بالعلم اليقين كما صرح به في المواقف وغيره حتى جعل بعضهم الشك من شرائط النظر فلما اراد انجاهم من ورطة الجهل المركب هداهم الى طريق الشك لبيان منهم النظر الصحيح الموصل الى الحق (قوله او للتخيير او للاباحة) اى يعطف على المسند اليه لافادة التخيير او الاباحة وذلك اذا وقع بعد الامر ولذا ينسبون الاباحة والتخيير الى الامر وقد ينسبونهما الى كلمة او وانما ترك المصنف ذلك لان كلامه في الخبر (قوله نحو ليدخل الخ) هذا المثال صالح للتخيير والاباحة والفارق بينهما انما هو القرينة فان دلت على طلب احد الامرين فقط كان العطف للتخيير والافلا باحة (قوله يجوز الجمع) اى بقرينة خارجية لان مداول اللفظ ثبوت الحكم لاحدهما مطلقا فان كان الاصل فيهما المنع استفيد التخيير وعدم جواز الجمع والاستفدت الاباحة وجواز الجمع (قوله بخلاف التخيير) اى فلا يجوز فيه الجمع ان قلت ان او في آية كفارة اليمين للتخيير مع انه يجوز الجمع بين تلك التعاطفات قلت الجمع بينهما ان كان على ان الجميع كفارة واحدة فهو ممنوع لانه استظهار على الشارع وان كان الجمع بينهما على ان احدها كفارة والباقي صدقة او تطوع فهذا لا يرد لانه لا يقال حينئذ انه جمع اقسام الكفارة فتأمل (قوله اى تعقيب الخ) اشار بذلك الى ان الفصل في كلام المصنف معنى ضمير الفصل لا المعنى المصدرى وانه على حذف مضاف اى اراد الفصل وانما قال الشارح اى تعقيب الخ ملاحظة للمضاف المقدر فهو بيان لحاصل المعنى (قوله وانما جعله من احوال المسند اليه) اى حيث ذكره في مجته ولم يجعله من احوال المسند مع انه ملاصق لهما ومقرن بهما (قوله لانه يقترب به اولا) اى اقترانا اولا اى قبل ذكر المسند لانه يذكر المسند اليه اولا فيقال زيد

اولا للابهام نحو وانا او اياكم
على هدى او في ضلال مبين
او للتخيير او للاباحة نحو
ليدخل الدار زيد او عمرو
والفرق بينهما ان في الاباحة
يجوز الجمع بينهما بخلاف
التخيير (واما فصله اى)
تعقيب المسند اليه بضمير
الفصل وانما جعله من
احوال المسند اليه لانه
يقترب به اولا لانه في المعنى
عبارة عنه وفي اللفظ
مطابق له

ويذكر ضمير الفصل ثانياً فيقال هو ويذكر السند ثالثاً فيقال القائم فقد اقترن ضمير الفصل بالسند اليه اولاً قبل اقترانه بالسند (قوله ولانه في المعنى عبارة عنه) فهو في قولك زيد هو القائم نفس زيد (قوله وفي اللفظ مطابق له) اي في الافراد والتثنية والجمع نحو زيد هو القائم وزيدان هما القائمان والزيدون هم القائمون ان قلت انه يلزم من مطابقته للاول مطابقته للساني اذ لابد من مطابقة الخبر للمبتدأ قلت لانسلم اللزوم لجواز ان يكون الخبراً فعل تفضيل وهو لا يجب مطابقته للمبتدأ نحو زيدان هما افضل من عمرو فقوله وفي اللفظ مطابق له اي بالمراد بخلاف السند فانه قد لا يطابقه ثم ان ما ذكره الشارح من ان ضمير الفصل عبارة عن السند اليه في المعنى انما يأتي على القول المرجوح من ان ضمير الفصل اسم وله مرجع وانه يعرب اما مبتدأ او بدلا مما قبله والحق انه خرف جى به على صورة الاسم وليس بضمير ولا مرجع له وانما يسمى ضميراً على سبيل الاستعارة والعلاقة المشابهة في الصورة كما يأتي من ان المشاكلة الصورية من علاقات الاستعارة وجعلها العصام من علاقات المجاز المرسل ان قلت ما ذكره الشارح من توجيه كونه من احوال السند اليه يعارضه اقترانه بلام الابتداء في نحو ان زيدا هو القائم اذ اقترانه بها يدل على انه من احوال السند وقائم مقامه قلت دخول اللام عليه لكونه توطئة وتمهيدا للسند لالكونه عبارة عنه وثانياً مقامه بدليل ان من اعربه اعربه مبتدأ او بدلا مما قبله (قوله فلنخصيصه بالسند) ربما اوهم كلامه انحصار نكاته في التخصيص المذكور مع انه قد يكون لغير ذلك كالتمييز بين كون ما بعده خبراً او نعتاً وكالتأكيد اذا حصل الحصر بغيره كما اذا كانت الجملة معرفة الطرفين فيها ضمير فصل نحو ان الله هو الرزاق فيحمل كلام المصنف على ان التخصيص من نكاته (قوله بمعنى لقصر الخ) لما كانت العبارة توهم ان الباء داخلة على المقصور عليه بين الشارح انها داخلة على المقصور من قصر الصفة على الموصوف لان السند صفة للسند اليه واعلم ان دخول الباء بعد الاختصاص على المقصور هو الغالب في الاستعمال عند الشارح وخالفه السيد فجعل الغالب دخولها على المقصور عليه مع انصافهما على جواز الامرين لغة والزاع بينهما انما هو في الغالب في الاستعمال آه سم وقوله وخالفه السيد الخ ناقش فيه بس لان الذي في حواشي الكشف للسيد وحواشيه على المطول موافقة للشارح حيث قال دخول الباء بعد التخصيص على المقصور اكثر في الاستعمال بناء على ان تخصيص شئ بآخر في قوة تمييز الآخريه عن نظائره فاستعمل فيه على طريق المجاز المشهور حتى صار كأنه حقيقة فيه او على طريق التضمن وان كان التخصيص بحسب مفهومه الاصلى يقتضي دخولها على المقصور عليه فيقال اخص الجود زيد اي صار الجود مقصوراً على زيد لا يتجاوز الى غيره وهذا عرف جيد الا ان الأكثر في الاستعمال دخولها

(فلنخصيصه) اي السند اليه (بالسند) يعني لقصر السند على السند اليه لان معنى قولنا زيد هو القائم ان القيام مقصور على زيد لا يتجاوز الى عمرو قالباء في قوله فلنخصيصه بالسند مثلها في قولهم خصصت فلانا بالذكر اي ذكرته دون غيره كأنك جعلته من بين الاشخاص مختصاً بالذكر اي منفرداً به والمعنى هنا جعل السند اليه من بين ما يصح انصافه بكونه سنداً اليه مختصاً بان يشمله السند كما يقال في اياك نعبد معناه نخصك بالعبادة لانعبد غيرك (واما تقديم) اي تقديم السند اليه (فلنكون ذكره اهم) ولا يكتفي في التقديم بمجرد ذكر الاهتمام

على المقصور كابين (قوله مثلها في قولهم الخ) اى فى كونها داخله على المقصور
(قوله اى ذكرته دون غيره) اى فالذكر مقصور على فلان (قوله كالك الخ) كأن
للتحقيق اى بمعنى انك جعلته وقوله من بين الاشخاص متعلق بمختصا مقدم عليه
(قوله من بين ما) اى من بين الافراد التى يصح اى يمكن عقلا (قوله بكونه مستدا اليه)
اى لذلك السند المخصوص (قوله بان يثبت له السند) اى ذلك السند بخصوصه
وحاصله ان ذلك السند بخصوصه يصح عقلا استاده الى افراد عدة فاذا اسند لواحد
واتى بضمير الفصل كان ذلك السند مقصورا على هذا السند اليه بخصوصه وقوله
بان يثبت الخ على صيغة المعلوم من الثبوت لاعتبار صيغة المجهول من الاثبات لان المستفاد
من ضمير الفصل هو القصر فى الثبوت لاعتبار الفرق ظاهر آه فنارى (قوله
معناه تحصلت بالعبادة) اى وليس معناه انك مختص بالعبادة ومقصود عليها فليس لك
من الاحوال والافعال غيرها (قوله واما تقديم الخ) المراد بتقديمه ابراده ابتداء اول
النطق ومدفع اعتراض المطول بانه كيف يطلق التقديم على السند اليه وقد صرح
صاحب الكشاف بانه انما يقال مقدم او مؤخر للزوال عن مكانه لالتقاء فى مكانه
وحاصل الجواب ان فى لفظ التقديم هنا مجوزا والمراد ماعرفته (قوله فلكون ذكره
اهم) اى فلكون ذكره اهم من ذكر السند ومعنى كون ذكره اهم ان العناية به اكثر
من العناية بذكر غيره (قوله ولا يكتفى فى التقديم) اى فى بيان نكتة التقديم مجرد الخ اى
لا يكتفى صاحب علم المعاني ان يقتصر فى بيان نكتة التقديم على الاهتمام بحيث يقول
قدم السند اليه مثلا للاهتمام بل ينبغي ان يبين سببه ليعلم التعلم الكاسب للبلاغة الجهات
المتبعة عند البلاغ المتضمنة للاهتمام والافيكفى ان يقال فى التقديم الواقع من التبليغ
انه للاهتمام اذ لاختفاء فى ان ماداه للاهتمام امر معتبر فى البلاغة (قوله وبابى سبب)
العطف تفسيرى (قوله فلذا فصله) اى بينه والضمير لوجه الاهتمام وسببه (قوله
امالانه) اى وثبتت الاهمية الذكره اما لكون تقديمه الاصل اى الراجح فى نظر الواضع
وقوله امالانه اى تقديم السند اليه بمعنى اللفظ وقوله لانه محكوم عليه اى السند اليه
بمعنى المعنى فى كلامه استخدام (قوله ولا بد من تحققة قبل الحكم) اعتراض بانه ان اريد
وقوع النسبة او لا وقوعها فهو مسبوق بتحقيق السند اليه والسند معا فى الذهن
ضرورة ان النسبة لاتعقل الا بعد تعقلهما لكن لا يلزم من ذلك ما هو المطلوب
اعنى تقديم السند اليه على السند وان اريد بالحكم المحكوم به فلانسلم انه لا بد
من تحقق المحكوم عليه فى الذهن قبل المحكوم به لانه يمكن تعقل المحكوم به قبل تعقل
المحكوم عليه نعم لو كان المحكوم عليه هو الذات والمحكوم به الوصف كان الاولى
ان يلاحظ قبل المحكوم به واما انه يجب فلا هذا اذا اريد بتحقيقه قبل الحكم تحققة
فى التعقل وان اريد بتحقيقه فى الخارج فلا نزاع فيه اذا كان المحكوم عليه من الموجودات

بل لابد ان يبين ان الاهتمام
من اى جهة وبابى سبب
فلذا فصله بقوله (امالانه)
اى تقديم السند اليه
(الاصل) لانه محكوم
عليه ولا بد من تحققة
قبل الحكم قصصوا ان
يكون فى الذكر ايضا
مقدما (ولا يقتضى للعدول
عنه) اى عن ذلك الاصل
اذ لو كان امر يقتضى
العدول عنه فلا يقدم كما
فى الفاعل فان مرتبة
العامل التقدم على المفعول
(واما يمكن الخبر فى ذهن
السامع لان فى البتداء
نشويقا اليه) اى الى الخبر
(كقوله والذى حارت
البرية فيه)

الخارجية الان ترتيب الالفاظ لتأدية المعاني بحسب ترتيب تلك المعاني في التعقل
لا في الخارج واجيب بانه يصح ان يراد بالتحقيق قبل الحكم التقدم في التعقل ويراد
بالحكم المحكوم به ويراد بالوجوب المأخوذ من قوله لابد الوجوب الاستحقاق
وهو الاولوية لا الحقيقي ولا شك ان تعقل الذات قبل الوصف هو المناسب وان امكن
العكس وان ترتيب اللفظ على ترتيب المعنى امر لائق فصح التعليل به لتقديم السند اليه
وحاصله ان السند اليه لما كان محكوما عليه كان السند مطلوبيا لاجله فالاولى
ان يلاحظ قبله ويصح ان يراد بالتحقيق المذكور التقدم في الوجود الخارجي
والوجوب حينئذ حقيقي ويختص بالوجودات الخارجية وترتيب اللفظ هنا على
ما في الخارج ترتيب له على في الذهن لان ما في الخارج مدلول ما في الذهن وما في الذهن
مدلول اللفظ لان اللفظ يدل على ما في الذهن وما في الذهن يدل على ما في الخارج
(قوله ولا مقتضى للعدول عنه) اي والحال انه ليس هناك نكتة تقتضى العدول
عن ذلك الاصل اما لو وجدت نكتة من نكات التأخير فلا يقدم لان الاصلالة
نكتة ضعيفة فيرجع غيرها عليها بمجرد ما ثم ان هذه الجملة حال من المصدر المنسبك
من ان ومعمولها والتقدير لكونه الاصل في حال عدم اقتضى للعدول عنه قيل
ولا يصح ان يكون حالا من خبر ان وهو الاصل لما يلزم عليه من عمل ان في الحال
لان العامل في الحال هو العامل في صاحبها وانه عامل ضعيف لانه عامل معنوي
وفيه نظر لان العامل المعنوي انما يتمتع عمله في الحال مؤخرا لامقدا قال في الخلاصة
* وعامل ضمن معنى الفعل لا * حروفه مؤخر الن يعمل *

فالحق جواز ذلك الوجه ايضا ويصح ان تكون الجملة عطفا على خبر ان وهو الاصل
(قوله فان مرتبة العامل التقدم على المعمول) اي لانه لما اثر فيه رجح جانبه عليه
بالقديم ولان العامل علة في المعمول والعلة مقدمة على الملول (قوله لان في المبدأ
تشويقا اليه) اي لماعه من الوصف الموجب لذلك او الصلة كذلك كقوله حارت
في المثال والحاصل ان في قوله حارت البرية تشويقا للنفس الى علم الخبر فاذا قيل
حيوان تمكن في النفس لان الحاصل بعد الطلب اعز من المناسق بلاتع وقد يقال
ان كون المبدأ مشوقا للخبر انما يدعوى الى التقديم لالكونه اهم آه الملول (قوله حارت البرية
فيه) اي في انه بصاد اولابعد اي اختلف فيه البرية فاطلق المزوم واراد اللازم
لان الحيرة في الشيء يلزمها الاختلاف فاندفع ما يقال ان الفريق القائل بالبعث جازمه
والعض المنكر له جازم بعمده واذا كان كل من اهل المذهبين جازما بمذهبه فابن الحيرة
او يقال ان الاختلاف من المجموع من حيث هو مجموع اثر حيرته وان كان كل واحد جازما
بمذهبه او يقال ان مذهب الهادي لما كان يحتاج الى دفع الشبه وكذا مذهب الضال
ودفع الشبه لا يخلو غالبا عن حيرة فيكون اخلاق الحيرة واردا على اصله فكانه قال والذي

وقع فيه تحير اولاً ولم يقع استقرار على حاله الا بعد دفع الشبه معاد حيوان الخ (قوله حيوان) اي معاد حيوان وقوله مستحدث من جاد اراد به النطفة بناء على ان المراد بالجساد مالم يس بحيوان وان انفصل عنه او ان المراد مستحدث من جاد اعتبار اصله وهي طينة آدم بناء على ان المراد بالجساد مالم يس بحيوان ومنفصل عنه او المراد بالحيوان الاجسام الخارجة من القبور وهي مستحدثة من جاد وهو التراب الذي تنبعث منه (قوله في المعاد الجسماني) اي في العود المتعلق بالاجسام وكذا بالارواح (قوله والنشور) اي انتشار الخلق من قبورهم وتفرغهم في الذهاب الى المحشر وقوله الذي ليس بنفساني اي الذي ليس متعلقاً بالنفس فقط بل متعلق بالنفس اي الروح والجسم معاً (قوله بدليل ماقبله الخ) اي ان المراد بالحيوان المستحدث من جاد بنو آدم والذي تحيرت البرية فيه معاده ونشوره بدليل ماقبله وليس المراد بالحيوان المستحدث من جاد الذي تحيرت البرية فيه ناقة صالح او ثمان موسى كما قال بعضهم فان الاولى مستحدثة من الصخرة والناسي مستحدث من العصا وقد اختلف فيهما الناس فقبل ذلك ضلال وسحوقيل امرحق ومجزة لصالح وموسى وقال بعضهم المراد به طائر بالهند يقال له النفس يضرب به المثل في البياض له منفار طويل فيه ثمانية وستون ثقبه على عدد ايام السنة اذا صوت يخرج من كل واحدة منها صوت حسن يعيش الف سنة واذا انتهى اجله والهمة الله ذلك دخل عشه وتفتح فيه فيحدث في العش اصوات مطربة فيحترق العش نار نحدث حينئذ ويحترق ذلك الطائر في العش حتى يصير رماداً ثم يخلق الله من ذلك الرماد بعد ثلاثة ايام ذلك الطائر مرة اخرى ثم اذا انتهى اجله فعل مثل ما فعل الاول وهلم جرا لكن انت خير بان هذا البيت وحده لا يدل لما ادعاه من ان المراد بالحيوان المستحدث من جاد بنو آدم وان الذي تحيرت فيه البرية معاده لصدقه بناقة صالح وعصا موسى ثم آيات القصيدة من اولها تدل على ذلك فالاولى ان يقول بدليل السياق وذلك لان هذا البيت الذي ذكره المصنف لابي العلاء المعري من قصيدة يرى بها قبيها حنيا ومطلعها

حيوان مستحدث من
جاد) يعني تحيرت
الخلائق في المعاد الجسماني
والنشور الذي ليس بنفساني
بدليل ماقبله بان امر الاله
واختلف الناس فداع الى
ضلال وهاد يعني بعضهم
يقول بالمعاد وبعضهم لا
يقول به (واما لتجيب
المسئلة والمساءلة فتناول
علة لتجيب المسئلة (او التطير)
علة لتجيب المسئلة

- * غير مجد في ملتي واعتقادي * نوح باك ولا ترنم شادي *
- * وبسير موت الغنى اذا قب * س بصوت البشير في كل ناد *
- * ابكت منكم الحمامة ام غف * ت على فرع غصنها المباد *
- * صاح هذي قبورنا تملأ الرح * ب قايين القبور من عهد عاد *
- * خفف الوطء ما ظن اديم ال * رض الامن هذه الاجساد *
- * و قبيح بنا وان قدم العهد * سدهوان الآباء والاجداد *
- * سران استطعت في الهوام ويدا * لا اختيارا على رقاب العباد *

* رب لحد قد صار لحد امرارا * ضاحك من تراحم الاضداد * الى ان قال

* تعب كلهما الحياة فما اعجب به الامن راغب في ازدياد *

* ان حزنا في ساعة الموت اضعا * فسرور في ساعة البلاء *

وهي طويلة ومنها ما يدل على كون المرنى فقها خفيا وهو قوله

* وفيها افكاره شدة لله * مان ما لم يشده شدة زياد *

فسياق القصيدة في رثي شخص مات بعد ان يكون المراد بالحبوان غير الاكدين ويعين

ان الذي وقعت الحيرة فيه معاده ومجد بمعنى مغن ونافع والشادى من الشد وهو رفع

الصوت (قوله بان الامر الاله) اى ظهر بالادلة بالنسبة لمن دعى الى الهدى (قوله

وهاد عطف على داع) (قوله بعضهم يقول بالعاد) اى وهو الهادى كما يدعى عليه قوله

بان امر الاله حيث جعل الخسر من امر الله وقوله بعده

* والبيب اللبيب من ليس * بفقر بان مصيره للفساد *

اى فساد الزاج وعدم المعاد (قوله تعجيل المسرة) اى السرور لانه يحجل سمع

اللفظ المشعر بالسرور سرور وكذا يقال فيما بعده (قوله علة تعجيل المسرة) اى

انما عجلت المسرة للسامع لاجل ان يتفأل وعجلت المسرة له لاجل ان يتطير ذلك

لان السامع انما يتفأل او يتطير باول ما يفتح به الكلام فان كان يشعر بالمسرة تقابل به

اى تبادر لفهمه حصول الخير وان كان يشعر بالمساءة تطير به اى تبادر لفهمه حصول

الشر (قوله سعد في دارك) المراد به العلم والالام يحز الاندباء به لانه تكرة بلامو غ

والشاهد فيه انه قدم المسند اليه لكون ذكره اهم لاجل تعجيل المسرة للمسرة انه

حاصلة مع التأخير وانما عجلت المسرة لاجل تفاؤل السامع اى تبادر حصول الخير لفهمه

بخلاف السفايح في دار صديقك فان التقديم فيه تعجيل المسرة وعجلت المسرة لاجل تطير

السامع وهو ان تبادر الى فهمه حصول الشر والمراد بالسفايح هنا اما الوصف وهو

سفايح الدماء او العلم وهو في الاصل اقب لاول خليفة من بنى العباس (قوله واما لا يهام

الخ) اى واما لاجل ان يوقع التكلم في وهم السامع انه لا يزول عن الخاطر حتى ان الذهن

اذا التفت لخبر عنه لم يجد اولى منه اى والشان ان ما لا يزول عن الخاطر يقدم

اولا في الذكر عن غيره والمراد بالخاطر القلب لا ما خطر وحل فيه وهو الهاجس فهو

مجاز مرسل من اطلاق اسم الحال وارادة الحل فاذا قيل الحبيب جاء قدم المسند

اليه فيه لا يهام انه لا يزول عن الخاطر وانما عبر بالابهام لان عدم زواله عن

الخاطر امر غير ممكن بحسب العادة لانه يزول في بعض الاوقات كوقت النوم (قوله

اوانه يستلذ به) اى ايهام الاستلذابه والمراد باللذة الحسية ولذا عبر بالابهام

اشارة الى عدم تحقق ذلك (قوله اظهار تعظيمه) نحو رجل فاضل عندي وقوله

او تحقيره نحو رجل جاهل عندك واعترض بان هذا الغرض الذي هو اظهار التعظيم

او التحقير يحصل مع التأخير وليس خاصا بالتقديم لحصول كل منهما بالوصف

(نحو سعد في دارك)

تعجيل المسرة (والسفايح

في دار صديقك) تعجيل

المساءة (واما لا يهام

انه) اى المسند اليه

(لا يزول عن الخاطر)

لكونه مطلوباً (او انه

يستلذ به) لكونه محبوباً

(واما لنحو ذلك) مثل

اظهار تعظيمه او تحقيره

او ما يشبه ذلك قال (عبد

القاهر وقد يقدم) المسند

اليه (ليقدم) التقديم

(تخصيصه بالخبر الفعلي)

اذلوا حذف الوصف لم يستفد شيء منهما اصلا قدم المسند اليه اولاً فلا دخل
للتقديم في شيء من ذلك واجيب بان في الكلام حذف مضاف اى مثل تعجيل اظهار
تعظيم الخ ولا شك ان تعجيل الاظهار خاص بالتقديم هذا يحصل ما في القنارى وجه
يس وسم وفي عبد الحكيم قوله مثل اظهار تعظيم اى التعظيم المستفاد من جوهر
لفظ المسند اليه نحو ابو الفضل او من الاضافة نحو ابن السلطان حاضر او بوصفه
نحو رجل فاضل فالتعظيم حاصل بلفظ المسند اليه لكونه مشرباً واظهاره يحصل
بتقديمه لانه يدل على ان الكلام سيق له نفسه وكذا الحال في التحقير اذا كان المسند
اليه لفظاً مشتملاً على التحقير فيكون تقديمه لاظهاره ولذا زاد لفظ الاظهار ولم يقل
لتعظيمه او تحقيره انتهى وبهذا تعلم انه لا حاجة لما قاله ارباب الحواشي من التكلف
السابق (قوله او ما شبه ذلك) اى كالاحتراز عن ان يحصل في قلب السامع غير
المحكوم عليه كقولنا زيد قائم اذ لو قيل قائم زيد فربما تخيل من اول وهلة ان المراد بالقائم
غير زيد والغرض نفي ذلك التخيل لانه مظنة الغفلة عن تحقيق المراد (قوله قال عبد
القاهر) قدر الفعل اشارة الى ان عبد القاهر فاعل لفعل محذوف وفيه ان هذا ليس
من المواضع التى يحذف فيها الفعل فالاولى جعله مبتداً والخبر محذوف كما فعل في
المطول حيث قال عبد القاهر اورد كلا ما حاصله ما اشار اليه المصنف بقوله (قوله
وقد يقدم الخ) هذا مقابل للاهتمام المذكور سابقاً في المتن لانه من جملة نكاته
قوله بالخبر الفعلى) اى بنى الخبر الفعلى فهو على حذف مضاف بدليل قوله انولى
الخ وايضا المقصور على المسند اليه المقدم في المثال الذى ذكره نفي القول واما الفعل
الذى هو القول فهو ثابت لغيره فالحاصل ان المسند اليه مخصص بنى الخبر الفعلى
والمخصص بالخبر الفعلى انما هو غير المسند اليه فلا بد من تقدير اما في آخر الكلام
كما قلنا او في اوله بان يقال ليفيد التقديم تخصيص غيره بالخبر الفعلى اللهم الا ان يراد
بالخبر الاخبار اعنى مضمون الجملة لا خبر المبتداً ولا شك ان مضمون الجملة في المثال نفي
القول وحيث فلا حاجة لحذف المضاف او يقال مراده بالمسند اليه غير المذكور لانه مسند
اليه في الكلام ضمنا اذ كل كلام اشتمل على الحصر كان مشتملاً على اثنين من المسند اليه احدهما
ضمني والاخر مصرح به لانه يشتمل على حكيمين ايجابى وسلبى ولكل منهما مسند اليه
والمراد بالخبر الفعلى ما في اوله فعل وكان فاعله ضمير المسند اليه لا المتضمن لعنى الفعل
لتصريحه بان الصفة المشبهة في قوله تعالى وما انت علينا بعزير ليست خبراً فعلياً
قاله القنارى وفي الاطول ان المشتقات كلها مشتركة في سبب افادة التخصيص كما في
قوله تعالى وما انت علينا بعزير وما هم منها بمخرجين فعدم العزة في الاولى مختص
بالمسند اليه ثابت لغيره وكذا نفي الخروج في الثانية مختص بالمسند اليه وهو الكفار
والخارج منها ثابت لغيرهم (قوله اى قصر الخبر الفعلى عليه) اى قاله داخلة

على المقصور (قوله اى وقع بعدها) انت الصمير العائد على حرف النى نظرا الى انه اداة
او كلمة (قوله بلا فصل) ليس قبدا هنا وانما اتى به لاعتباره في حقيقة الولى اصطلاحا وان
لم يعتبر في حقيقته لغة لصديق الولى لغة مع الفاصل فلا يضر الفصل ببعض المعولات
مثلا نحو ما زيدا انا ضربت وما في الدار انا جلست وكقولك ما ان انا قلت زيدا فهذا
كله مما يفيد التخصيص ولهذا لم يجعل الشارح صورة الفصل المذكور من جملة الصور
الداخلية تحت قوله الآتى والا كما استغف عليه كذا قرر شيخنا العديوى (قوله ما انا قلت
هذا) اى انا مبتدا وقلت خبر وقدم المسند اليه في هذا الكلام لاجل اعادة اختصاصه
بانتهاء هذا القول عنه اى ان انتهاء هذا القول مقصور على وثابت لغيرى وهذا
الغير الذى ثبت له ذلك القول ليس كل غير بل غير مخصوص وهو من توهم المخاطب
شركته معك او انفرادك به دونه كما قال الشارح (قوله مع انه مقول لغيرى)
فيه ان المخاطب قد ينسب الفعل الى المتكلم من غير تعرض لغيره فيقول له المتكلم ما انا
فعلت لنى ما زعمه المخاطب فكيف يكون التقديم مفيدا لثبوت الفعل للغير مع ان
ذلك الغير ليس ملاحظا اصلا كذا بحث السيد الصفوى وقد يقال ما فى المتن هو
الاصل وقد يخالف لقرينة كذا اجاب بعضهم لكن قد يقال مقتضى قول الشارح
في المطول ولا يقال هذا الكلام اعنى ما انا قلت هذا الا فى شئ ثبت عند المخاطب
انه مقول لغيرك وانت تريد نفي كونك القائل فقط لاننى القول مطلقا ادلا تراعى
فيه بل فى قاله ان هذا البحث لا يرد وان المخاطب اذا نسب الفعل الى المتكلم من
غير تعرض لغيره لا يقول له ما انا فعلت بل انا ما فعلت فتأمل (قوله فالتقديم مفيد)
اى بالنسبة وقوله وثبوت اى ويفيد بالضموم ثبوته (قوله على الوجه الخ)
متعلق بقوله وثبوته وقوله الذى نفى اى الفعل وقوله عنه اى عن المتكلم وكان
الواجب ان يزيد قوله عليه بعد عنه بان يقول على الوجه الذى نفى عنه عليه لان عائد
الموصول او موصوف الموصول اذا كان مجرورا لا يحذف الا بشرط منها ان يكون
الموصول او موصوفه مجرورا بماجر العائد وان يتحد متعلقهما معنى اولفظا ومعنى
ولم يتحدا هنا متعلقا لان متعلق احدهما ثبوت ومتعلق الاخر نفي كما هو ظاهر فتأمل
(قوله من العموم او الخصوص) بيان للوجه فاذا كان النفي عاما او خاصا كان الثبوت
كذلك ومثال العموم قولك ما انا رأيت احدا فان الذى نفى عن المسند البدئية كل
احد الذى اثبت لغيره رؤية كل احد ولا شك ان كل احدهما ومثال الخصوص ما انا قلت
هذا فقد نفى عن المسند اليه قول هذا بخصوصه واثبت لغيره قول ذلك بخصوصه
فالعموم والخصوص بالنظر للمعمول (قوله ولا يلزم الخ) لما كان قوله وثبوته لغيره
يوهم ان المراد كل غير دفع ذلك التوهم بقوله ولا يلزم الخ (قوله لان التخصيص
انما هو بالنسبة الى من توهم) اى لان التخصيص المستفاد من المثال المذكور انما

اى قصر الخبر الفعلي عليه
(ان ولى) المسند اليه
(حرف النى) اى وقع
بعدها بلا فصل (نحو ما
انا قلت هذا اى لم افله مع
انه مقول) لغيرى فالتقديم
يفيد نفي الفعل عن المتكلم
وثبوته لغيره على الوجه
الذى نفى عنه من العموم او
الخصوص ولا يلزم ثبوته
لجميع من - وراك لان
التخصيص انما هو بالنسبة
الى من توهم المخاطب
اشراكك معه وانفرادك
به دونه

هو بالنسبة الى من توهم الخ فهو قصر اضافي لبالنسبة لجميع الناس حتى يكون حقيقيا
وقوله الى من توهم الخ اي فيكون قصر افراد وقوله وانفراد لثبته اي فيكون قصر قلب
ثم ان هذا يشمل المتزدد كما في قصر التعيين لان المتزدد يجوز الانفراد والشركة فهو توهم
ذلك وحينئذ فلا يرد على هذا الحصر اعني قول الشارح لان التخصيص انما الخ قصر
التعيين بان يقال التخصيص ايضا يكون بالنسبة للمتزدد ولا حاجة للاعتذار الواقع
من الفسار عن عدم التعرض له بقلته بالنسبة الى مقابله وعدم ظهور خطأ المخاطب
فيه قاله يس وقوله انما هو بالنسبة لمن توهم المخاطب اشتراكك معه اي بالنسبة لمن
وقع في توهم المخاطب اي في ذهنه اشتراكك معه فشمّل الاعتقاد والظن وهو الطرف
الراجع والوهم وهو الطرف المرجوح وليس كلام الشارح قاصرا على الوهم كذا
قرر شيخنا العدوي (قوله ولان التقديم يفيد التخصيص) اي ولأجل اعادة التقديم
التخصيص (قوله ونفي الحكم) عطف تفسير على قوله التخصيص (قوله مع ثبوته
لغير) اي على الوجه الذي نفي عن المتكلم فلا بد من اعتبار هذا في العلة لتوقف انتاج
عدم صحة المثالبين الآخرين على ذلك (قوله لم يصح) اي اذا قصد التخصيص واما اذا
قصد الاخبار بمجرد عموم الذي صح ذلك وكان قوله ولا غيرى قرينة على ذلك
(قوله ولا ما ان رأيت احدا) اي لا يصح هذا المثال ايضا بنا على ما يبادر منه
وهو الاستغراق الحقيقي وان امكن تخصيصه بحمل الكرة الواقعة في سياق النفي على
الاستغراق العرفي بان تحمل الاحد على الاحد الذي يمكن رؤيته (قوله قد رأى كل
احد من الناس) اي وهو باطل وقوله لانه اي المتكلم وقوله قد نفي عن المتكلم اظهار
في محل الاضمحار اي قد نفي عن نفسه (قوله على وجه العموم) متعلق بنفي
للا رؤية كما يدل عليه قول الشارح سابقا بالتقديم يفيد نفي الفعل عن المذكور
وثبوته لغيره على الوجه الذي نفي عنه من العموم او الخصوص وقوله في المفعول صفة
للعوم اي لان الرؤية نفاها المتكلم عن نفسه على جهة العموم الكائن في المفعول لان
الكرة في سياق النفي تم (قوله ليحقق الخ) علة لقوله فوجب ان ثبت لغيره على وجه
العموم واعترض على هذا التعليل بان تحقق تخصيص المتكلم بهذا الذي لا يتوقف
على الثبوت لغيره على وجه العموم بل يوجد مع ثبوت رؤية غيره ولو كان ذلك الغير
واحدا فقط وذلك لان قولك ما ان رأيت احدا سلب كأي معناه نفي الرؤية الواقعة
لكل فرد من افراد الناس فيفيد عموم النفي وتخصيصه بالمتكلم يقتضي ان يكون غيره
ليس ملتصبا بهذه الصفة اي انفاء الرؤية لكل فرد وهذا لا يقتضي ان يكون قد رأى
كل احد بل يكفي فيه ان يكون رأى واحدا لان السلب الكلي يرتفع بالايجاب
الجزئي وحينئذ فيصح هذا المثال اعني ما ان رأيت احدا فالتعليل المذكور يقتضي
صحته مع ان المراد عدم صحته فالخالف ان التعليل المذكور منجى لخلاف المطلوب

(ولهذا) اي ولان التقديم
يفيد التخصيص ونفي
الحكم عن المذكور مع
ثبوته لغير (لم يصح ما ان
قلت) هذا (ولا غيرى)
لان مفهوم ما ان قلت ثبوت
قائلية هذا القول لغير
المتكلم ومنطوق لا غيرى
نفياعنه وهما متناقضان
(ولا ما ان رأيت احدا) لانه
يقتضي ان يكون انسان
غير المتكلم قد رأى كل احد
من الناس لانه قد نفي عن
المتكلم الرؤية على وجه
العموم في المفعول فوجب
ان ثبت لغيره على وجه
العموم في المفعول ليحقق
تخصيص المتكلم بهذا الذي
(ولا ما ان ضربت الازيدا)
لانه يقتضي ان يكون
انسان غيرك قد ضرب بكل
احد سوى زيد لان المسئى
منه مقدر عام وكل ما نفيه
عن المذكور على ٩

واجب بان التركيب المفيد لتخصيص المتكلم بالنفي انما يقال في اصطلاح البلغاء لمن اعتقد وقوع الفعل على الوجه الذي وقع عليه النفي من العموم او الخصوص و اخطأ في تعيين الفاعل كما يشهد بذلك الذوق والسليقة السليمة فنع ذلك بان يقال يمكن ان يقال لمن اعتقد رؤية غير المتكلم لبعض الآحاد لكفاية ذلك في تحقق اختصاص المتكلم بهذا النفي غير ناهض وتحصل ان هذا المثال وهو ما انا رأيت احدا ان قيل جوابا لشخص اعتقد وقوع رؤيتك لكل احد غير صحيح باعتبار استعمال البلغاء لان التركيب المفيد لتخصيص المتكلم بالنفي انما يقال في عرفهم لمن اعتقد وقوع الفعل على الوجه الذي وقع عليه النفي من العموم او الخصوص و اخطأ في تعيين فاعله وان قيل جوابا لمن اعتقد رؤيتك لبعض الآحاد مخطئا في وقوع هذه الرؤية منك فهو صحيح (قوله ولا ما انا ضربت الا زيدا) اي لان هذا يفيد بمنطوقه ان نفي الضرب لكل احد غير زيد مقصور على المتكلم ويفيد بفهمه ان يكون انسان غيره ضرب كل احد غير زيد وهو باطل لمدم تأتي ذلك (قوله لان المستثنى منه) اي في هذا المثال (قوله مقدر عام الخ) اي فلو كان المستثنى منه بقدر خاصا صح الكلام كافي نجوما انا قرأت الا الفاتحة فانه يفيد ان انسانا غيره قرأ كل سورة الا الفاتحة وهذا صحيح (قوله على وجه الحصر) اي كما هنا لان ما والا يفيد ان الحصر (قوله بان لا يكون الخ) يعني ما اذا كان حرف النفي مقدما الا انه مفعول من المسند اليه وهو داخل تحت قوله والا بالنظر لقوله اولا اي وقع بعدها بلا فصل فكان على الشارح زيادة ذلك وقد بحسب بان مراد الشارح فيما تقدم بالنقد بعدم الفصل تفسير مفهوم الولي في الاصطلاح لتفسير المراد اذا المراد بقوله سابقا ان ولي المسند اليه حرف النفي وقع بعدها كان بينهما فاصل اولا ولذا اسقط هذا القسم هنا وقد تقدم ذلك وقوله بالاشترط جزؤه قوله فقد باق الخ ومجموع الشرط والجزاء معطوف على مجموع قوله واند قدوم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي ان ولي حرف النفي (قوله فقد باق الخ) للتخصيص اي ويلزمه التقوس وان كان غير مقصود وغير ملحوظ (قوله ردا) مفعول لاجله عامله باق او التخصيص (قوله فيكون) اي التخصيص قصر قلب (قوله وبؤكد) اي المسند اليه (قوله على تقدير كونه) اي كون التخصيص (قوله بنحو لا غيري) اي بلا غيري ونحوه وليس المراد بمثل لا غيري ولا يؤكد بلا غيري او يقال المراد بنحو لا غيري كل لفظ دل صراحة على نفي صدور الفعل عن الغير فيجرد النحو عن المماثلة فيكون من قبيل الجواز المرسل وعلاقته الاطلاق فيصير متناولا لا غيري ولا سواي ولا زيد ولا عمرو (قوله مثل لازيد الخ) بيان لنحو لا غيري (قوله لانه) اي نحو لا غيري وهذا علة لقوله وبؤكد وقوله الدال صريحا اي وان كان وحدي يدل عليه التزاما وقوله على نفي شبهة الخ اي والشبهة تدفع بالصرح (قوله شبهة ان

٩ وجه الحصر بحسب ثبوته
لغيره تحقيقا لمعنى الحصر
ان عاما فعام وان خاصا
فخاص وفي هذا المقام
مباحث نفيسة وشخصا
بها الشرح (والا) اي وان
لم يل المسند اليه حرف
النفي بان لا يكون في الكلام
حرف نفي او يكون حرف
النفي متأخرا عن المسند
اليه (قد باق) التقديم
(التخصيص ردا على من زعم
انفراد غيره) اي غير المسند
اليه المذكور (به) اي
بالخبر الفعلي (او) زعم
(مشاركته) اي مشاركة
الغير (فيه) اي في الخبر
الفعلي (نحو) انما سمعت في
حاجتك لمن زعم انفراد
اخر بالسعي فيكون قصر
قلب او زعم مشاركته
لك في السعي فيكون قصر
افراد (وبؤكد على الاول)
اي على تقدير كونه ردا
على من زعم انفراد الغير
(بنحو لا غيري) مثل ٧

الفعل الخ) الاضافة بانية اى على نفي شبهة هي ان الفعل صدر عن الغير كما اطنه
المخاطب او المراد بالشبهة الظن وعلى هذا فالمراد بالنفي الانتفاء (قوله لانه) اى لان
وحدى وقوله الدال صريحا اى وان كان لا غيرى يدل عليه التزاما (قوله على ازاله)
اى على نفي (قوله والتأكيد انما يكون لدفع شبهة خالجت) اى خالجت قلب السامع
اى والغرض دفعها وما هو فى دفعها اصرح اولى بان يكون تأكيدا بخلاف ماله
قبل فى الاول وحدى وفى الثانى لا غيرى فانه وان كان يفيد ماذكر بالزوم لكنه
ليس كما ذكر فى الصراحة (قوله والتأكيد انما يكون الخ) هذا من ثمة التعليل وهو
راجع لهذا التعليل ولذى قبله اعنى قوله لانه الدال صراحة على نفي شبهة ان الفعل
صدر عن الغير ويحتمل انه حذفه من الاول لدلالة هذا الثانى عليه (قوله وقديأتى
لتقوى الحكم) اى ولا يلزمه التخصيص و اشار بقوله وتفريره اى تتيه الى ان المراد
بالتقوى التقوية (قوله نحو هو يعطى الجزيل) انما كان التقديم فى هذا المثال ونحوه
من كل مثال تقدم فيه المسند اليه على فعل مسند الى ضميره اسنادا تاما مفيدا للتقوى
لان المبتدأ طالب للخبر فاذا كان الفعل بعده صرفه لنفسه فيثبت له ثم ينصرف ذلك
الفعل للضمير الذى قد تضمنه وهو عائد على المبتدأ فيثبت له مرة اخرى فصار الكلام
بمشابة ان يقال يعطى زيد الجزيل يعطى زيد الجزيل هذا حاصل ما بأتى للشارح
(قوله قصدا) اى يقال ذلك للقصد الى تحقيق الخ لا لتقصده ان غيره لم يفعل ذلك
(قوله انه يفعل اعطاء) فيه ان الاعطاء فعل فكيف يفعل الفعل واجيب بان الفعل
الاول عام والثانى خاص ويصح تعليل العام بالخاص وان الفعل الاول بالمعنى المصدرى
والثانى بمعنى الحاصل بالمصدر (قوله وسيرد عليك) اى فى مجت كون المسند
جلة خبرية (قوله وكذا اذا كان الفعل منفيا) اى بحرف نفي مؤخر عن المسند
اليه كما هو فرض المسئلة وهو عطف على محذوف اى فقد بأتى لكذا وكذا اذا كان
الفعل مثبتا والشار اليه بكذا البيان المذكور فى انا سمعت وفى هو يعطى الجزيل
والمعنى وكهذا التمثيل الذى فيه الفعل مثبت التمثيل اذا كان الفعل منفيا (قوله وقد بأتى
التقديم الخ) هذا مسير معنى التشبيه فى قول المصنف وكذا ان كان الفعل منفيا لكن قول
المصنف وكذا اذا كان منفيا مستفاد من قوله السابق والا الخ لعموله فكان يكفيه هنا
ذكر الاشلة فقط لما اذا كان الفعل منفيا ولعله انما ذكره لزيادة التوضيح آه سم (قوله
نحو انت ما سمعت الخ) مثله انا ما قلت هذا فالتقديم فيه مفيد للتخصيص فهو مثل ما انا
قلت هذا كما مر فم يفترقان من جهة ان ما انا قلته انما يلقى لمن اعتقد ثبوت القول
واصاب فى ذلك ولكنه اخطأ فى نسبته للتمكلم اما انفرادا او على سبيل المشاركة
واما انا ما قلته فانه يلقى لمن اعتقد عدم القول واصاب فى ذلك ونسبه لغير التكملم
ولكنه اخطأ فى ذلك (قوله قصدا الى تخصيصه بعدم السعى) اى واثبات السعى

لا يزيد ولا عمرو ولا من سواى
لانه الدال صريحا على نفي
شبهة ان الفعل صدر عن
الغير (و) يؤكد (على
الثانى) اى على تقدير كونه
ردا على من زعم المشاركة
(بنحو وحدى) مثل منفردا
ومتوحدا وغير مشترك
لانه الدال صريحا على
ازالة شبهة اشتراك الغير
فى الفعل والتأكيد انما
يكون لدفع شبهة خالجت
قلب السامع (وقد بأتى
لتقوى الحكم) وتفريره
فى ذهن السامع دون
التخصيص (نحو هو يعطى
الجزيل) قصدا الى تحقيق
انه يفعل اعطاء الجزيل
وسيرد عليك تحقيق معنى
التقوى (وكذا اذا كان
الفعل منفيا) فقد بأتى
التقديم للتخصيص وقد
بأتى لتقوى فالاول نحو
انت ما سمعت فى حاجتى

لغيره (قوله لتقوية الحكم النفي) الاول حذف النفي لان الحكم النفي هو الكذب وليس المراد تقوية الكذب النفي وانما المراد تقوية نفي الكذب يدل لذلك قول المصنف فانه اشد لنفي الكذب ولم يقل اشد للكذب النفي فلو قال لتقوية الحكم وحذف النفي كان صحيحا لان المراد حينئذ نفي الكذب وكذا لو قال تقوية نفي الحكم لان المراد بالحكم حينئذ المحكوم به وهو الكذب الا ان بجانب بان مراد الشارح النفي من حيث نفيه فالمحفوظ حينئذ نفيه لادائه (قوله فانه اشد) هذا تعليل لكون انت لا تكذب مفيدا للتقوى وقوله اشد اى اقوى ثم ان افضل ليس على بابه لان تكذب ليس فيه شدة لنفي الكذب بل مفيد لنفي الكذب (قوله لما فيه من تكرر الاسناد) اى لان الفعل في انت لا تكذب مسند مرتين مرة الى المبدأ ومرة الى الضمير المستتر فهو بمثابة ان يقال انت لا تكذب انت لا تكذب قال العلامة يعقوبى وقد فهم من بيان علة التقوى ان التخصيص لا يخلو عن التقوى لانه مشتمل على الاسناد مرتين لكن فرق بين ان يكون الشيء مقصودا بالذات وان يكون حاصلا بالتبع (قوله واقتصر المصنف على مثال التقوى) اى ولم يذكر مثال التخصيص ايضا مع ان الفعل النفي محتاج لثالثين (قوله ليرفع الخ) قد يقال ان التفریع المذكور متأت مع ذكر مثال التخصيص ايضا بان يذكر مثال التخصيص ثم مثال التقوى ثم يفرع عليه ذلك الا ان يقال قصدا المصنف الاقتصار على احد المثالين اختصارا لانه معلوم من اول الكلام ان النفي يأتي لهما فلما دار الامر بين ذكر احدهما اقتصر على مثال التقوى ليرفع عليه وحينئذ فقول الشارح واقتصر الخ معناه واقتصر على مثال التقوى اى ولم يقتصر على مثال التخصيص وليس معناه ولم يذكرهما جميعا بقى شيء آخروهو انه قد يقال ان هذا المثال الذى ذكره المصنف مثال للامرين لصلاحيته لذلك لكن المصنف اقتصر فيه على بيان التقوى حيث قال فانه اشد لاجل ان يفرع عليه الفرق بين التقوى وتأكيده المسند اليه لانه محل اشتباه باعتبار ان كلايه دلالة على عدم الكذب ويختص على ضمير المخاطب مرتين وترك بيان حال الاخر وهو التخصيص لظهوره اذا علمت ذلك فقول الشارح واقتصر الخ اى انه لم يبين التمثيل الا بالتقوى باعتبار قوله فانه اشد الخ وليس المراد انه لم يورد مثال التخصيص لما علمت ان المثال المذكور صالح لهما قررته شيخنا العدوى (قوله وكذا من لا تكذب انت) اى وكذا هو اى انت لا تكذب اشد في نفي الكذب من لا تكذب انت (قوله مع ان فيه) اى في لا تكذب انت تأكيده اى للمسند اليه (قوله اولان لفظ لا تكذب انت لتاكيد الخ) اى باعتبار اشتغاله على انت وحينئذ فالاحتمال الاول اولى (قوله بانه ضمير المخاطب) متعلق بتاكيد وضميرانه للمحكوم عليه اى بسبب ان المحكوم عليه ضمير المخاطب (قوله لعدم تكرر الاسناد) اى الواجب لتاكيد الحكم وتأكيده الحكم

قصدا الى تخصيصه بعدم السعي والثاني (نعم انت لا تكذب) وهو لتقوية الحكم النفي وتقديره (فانه اشد لنفي الكذب من لا تكذب) لما فيه من تكرر الاسناد المقود في لا تكذب واقتصر المصنف على مثال التقوى ليرفع عليه التفرقة بينه وبين تأكيد المسند اليه كما اشار اليه بقوله (وكذا من لا تكذب انت) يعنى انه اشد لنفي الكذب من تكذب انت مع ان فيه تأكيدا (لانه) اى لان لفظ انت اولان لفظ لا تكذب انت (لتاكيد المحكوم عليه) بانه ضمير المخاطب تحقيقا وليس الاسناد اليه على سبيل السهو او التجوز او التيسير (لا لتاكيد الحكم) لعدم تكرر الاسناد هذا الذى ذكر من ان التقديم لتخصيص تارة وللتقوى اخرى ان بنى الفعل على مرف

اقوى من تأكيد المحكوم عليه والفرق بين الامرين ان تأكيد المحكم المفيد للتقوى ان يكون الاسناد مكررا بخلاف تأكيد المحكوم عليه فان الاسناد فيه واحد وفائدته دفع توهم تجاوز او غلط او نسيان فلو قيل لا تكذب لرعا توهم انه تجاوز في الاسناد لضمير الخطاب وان المعنى الحقيقي لا يكذب اى فلان الغائب فأتى بقوله انت اى لا تغيرك (قوله الخ) اى اشارة الى تعيين ما عطف عليه قوله وان بنى (قوله الذى ذكر) اى فى قوله وقد يقدم الخ (قوله من التقديم للخصيص) اى نسا او احتمالا ليوافق ارجاع اسم الاشارة الى ما قبل قوله والا ايضا كابدل عليه عبارته فى الايضاح افاده عبدالحكيم فاندفع ما قبل كان الاولى للسارح ان يقول من ان التقديم للخصيص جزما وللخصيص تارة وللتقوى اخرى (قوله ان بنى الفعل على معرف) اى ان كان المسند اليه معرفة سواء كان اسما ظاهرا او ضميرا (قوله وان بنى على منكر افاد الخ) اى سواء ولى المنكر حرف النفي اولا (قوله تخصيص الجنس) اراد به الجنس اللغوى وهو مادل على متعدد فيشمل النوع والصفة (قوله او الواحد) او مائة خلو فتجاوز الجمع كما اذا كان الخطاب جازما بحصول الجبى ولم يعلم هل الجانى من جنس الرجال او النساء وعلى تقدير كونه من جنس الرجال هل هو واحد او اكثر فيقال رجل جاني اى لامرأة ولارجلان اى ان الجبى مقصور على الواحد من ذلك الجنس ثم ان قول المصنف او الواحد مراده به العدد المعين من اطلاق الخاص وارادة العام او هو من باب الاكتفاء والاصل او الواحد او الاثنين او الاكثر واقتصر على الواحد لانه اقل ما توجد فيه الحقيقة ويفهم غير بطريق المقابلة فاندفع قول بعضهم افتر لم سكت عن الاثنين والجمع (قوله نحو رجل جاني) الجوز لوقوع النكرة مبتدأ كونها فاعلا فى المعنى لان المعنى ما جاءنى الرجل وكان على المصنف ان يزيد ما رجل جاني ورجل ما جاءنى على ما تقدم فى المعرفة (قوله نحو رجل جاني اى لامرأة) اى ان الجبى مقصور على هذا دون هذا الجنس الآخر وكون الذى جاء واحدا او اكثر ليس منظورا له (قوله فيكون تخصيص الجنس) اراد به الصنف فلا يقال ان الرجل والمرأة كل منهما ليس جنسا بل صنفا من النوع او المراد الجنس اللغوى وهو مادل على كثيرين (قوله وذلك) اى وبيان ذلك الاختصاص (قوله حامل لمعينين) اى يحتمل لهما ومشعر بهما عند استعماله فى الماصدقات سواء قلنا انه موضوع للحقيقة او لفرد منها مبهم فاذا كان اسم الجنس مفردا كان فيه الجنسية والوحدة او مثنى فيه لانيثية والجنس او جمعا ففيه الجمعية والجنس وحيث كان حاملا لهما وحكم عليه بفعل على وجه تخصيصه به فيعوز ان ينصرف التخصيص الى الجنسية فيكون ما تبنى عنه الفعل هو الجنس المقابل للمحكوم عيه فيقال فى الفرد رجل جاني اى لامرأة وفى المثنى رجلان جاني اى لامرأتان وفى الجمع رجال جاني اى

(وان بنى) الفعل (على منكر افاد) التقديم (تخصيص الجنس او الواحدية) اى بالفعل (نحو رجل جاني اى لا امرأة) فيكون تخصيص الجنس (اولا رجلان) فيكون تخصيص واحد وذلك ان اسم الجنس حامل لمعينين الجنسية والعدد المعين اعنى الواحدان كان مفردا واثنين ان كان مثنى والراى عليه ان كان جمعا فاصل النكرة المفردة ان تكون لواحد من الجنس

لأنه إذا كان اعتقاد المخاطب أن الجاني من جنس المرأة فقط فيكون التخصيص
قصر قلب أو هو من جنس الرجل والمرأة فيكون قصر أفراد ويجوز أن ينصرف
إلى العدد فيقال في الفرد رجل جاني أي لائتان ولا جمع أو رجلان جاني أي لا واحد
ولا جماعة أو رجال جائي أي لا واحد ولا لائتان إذا كان اعتقاد المخاطب عديدة
مخصوصة دون غيرها والواقع بخلافه ويجري فيه قصر القلب والأفراد على حسب
الاعتقاد كما مر وإنما قيدنا بقولنا عند استعماله في الماصدقات لأن إفاضة المنكر للعدد
إنما هي عند ذلك الاستعمال وإنما عند استعماله في الحقيقة بناء على وضع النكرة لها
فلا يتأتى تخصيص العدد فإن قلت أنه متى استعمل في الماصدقات لم يخل عن إفاضة
العدد وحينئذ فالخصر الجنسي والعددي لا يفرقان وظاهر كلام المصنف افتراقهما
قلت فرق بين أن يكون الشيء مقصودا وبين أن يكون موجودا من غير قصد المقصر
الجنسي وإن كان لا يخلو عن العدد بهذا الاعتبار لكن انقصود بالذات الأشعار
بالتخصيص الجنسي للرد على المخاطب والتخصيص العددي موجود غير مقصود بالذات
وكذا العكس (قوله أعني) أي بالعدد المعين الواحد من الجنس أي من أفراد وجعله
الواحد عددا باعتبار العرف وإن كان لا يقال له عدد عند الحساب (قوله إن كان)
أي اسم الجنس مفردا (قوله والائتين) أي فانه عدد معين كما أن الواحد كذلك
وأما الجمع فانه معين باعتبار أنه لا يتناول الواحد والائتين فعينه اضافي
والا فالجمع لا يدل على عدد معين لأنه لانهائية (قوله والزائد عليه) أي على الائتين
وأفراد الضمير لأنهم بالعدد (قوله فاصل النكرة الخ) الفاء فاء العصمة أي
إذا أردت تحقق المقام فتقول لك أصل النكرة الخ وليست تسريفة اذ لم يقدم
ما يفرع عليه هذا لأن غاية ما يفيد الأول أن اسم الجنس متحمل لمعنيين يصح أن يراد
منه هذا وإن راد منه هذا ويكون أحدهما الأصل لم يعلم كذا قرره
شيخنا العدوي وقوله فاصل النكرة أي اسم الجنس المنكر المفرد وقوله أن تكون
الواحد من الجنس أي أن تستعمل في واحد ملحوظ فيه الجنس بحيث تكون دالة
على الأمرين الواحد والجنس وإن كانت موضوعة للمفهوم (قوله وقد يقصد به)
أي بالنكرة المفردة وذكر باعتبار أنها اسم جنس وقوله الجنس فقط أي ولا يقصد
الواحد العلم به كقولك رجل جاني لمن كان عالما بأن الجاني واحد ولم يعلم هل هو
من جنس الرجال أو النساء (قوله وقد يقصد به الواحد) أي من غير أن يقصد به الجنس
للعلم به كقولك رجل جاني لمن كان عالما بأن الجاني من جنس الرجال وشك هل هو
واحدا وأكثر وقد يقصد به الجنس والواحد كما لو كان المخاطب عالما بمحصل الجئي
لكن لا يعلم هل الجاني من جنس الرجال أو النساء وهل هو واحد أو أكثر فاذا قبله
رجل جاني كان المعنى الجاني واحد من هذا الجنس لا امرأة ولا رجلان (قوله والذي
يشعر الخ) هذا اعتراض على المصنف حيث اقتضى صديقه أن الفعل متى بني على منكر

وقد يقصد به الجنس فقط
وقد يقصد به الواحد فقط
والذي يشعر به كلام الشيخ
في دلائل الإجماع أنه
لا فرق بين المعرفة والنكرة
في البناء عليه قد يكون
للتخصيص وقد يكون
للتقوى (وواقفه) أي عبد
القاهر (السكاكي على ذلك)
أي على أن التقديم يفيد
التخصيص لكن خالفه في
شرائط وتقاصيل فإن
مذهب الشيخ أنه إن ولى
حرف النفي فهو للتخصيص
قطعا ولا فقد يكون
للتخصيص وقد يكون
للتقوى مضرا كان الاسم
أو مظهرا معرفا أو منكرا
مثبتا كان الفعل أو منقيا

نعين فيه التخصيص ولا يحرى فيه التقوى مع ان الذى يشعر به كلام الشيخ صحة جريان التقوى فيه كالمعرفة فاذا قيل رجل جاني فاعني انه جاء، ولا بد وهذا الانافي ان المرأة جاءت ايضا اذ ليس القصد التخصيص فالمصنف قد نسب للشيخ عبد القادر شيئا لم يقل به صراحة ولم يشعر به كلامه لكن محل افادة تقديم المنكر للتخصيص او التقوى ان يقصد بالمنكر الجنس او الواحد اما ان لم يقصد شيئا منهما بان جعل التنوين على التعظيم والتهويل وغير ذلك لم يفد التقوى ولا التخصيص بالوصف المستفاد من التذكير المصحح للابتداء اى لانك اذا جعلت التنوين في رجل للتعظيم فهو المقصود لا الجنس ولا الواحد (قوله في ان البناء عليه) اى ان بناء الفعل على المسند اليه معرفا او منكرا قد يكون للتخصيص وقد يكون للتقوى وحاصل مذهبه التعويل على حرف النفي وانه ان تقدم على المسند اليه افاد التقديم التخصيص سواء كان المسند اليه نكرة نحو ما رجل قال هذا او معرفة ظاهرة نحو ما زيد قال هذا او ضميرا نحو ما انا قلت هذا وان لم يتقدم حرف النفي بان لم يكن اصلا او كان وتأخر فتارة يفيد التقديم التخصيص وتارة يفيد التقوى من غير فرق بين نكرة او معرفة ظاهرة او مضرة فصور الاحتمال عنده ست وصور تعين التخصيص ثلاث فالجملة تسع فقول الشارح في ان البناء عليه قد يكون للتخصيص الخ لاينا في ما قلناه لان قد صادق مع تعين بعض الاقسام للتخصيص (قوله اى على ان التقديم يفيد التخصيص) انما لم يقل والتقوى لان التخصيص محل النزاع بينهما واما التقوى فوجود في جميع صور التقديم وان كان غير ملحوظ في بعضها (قوله في شرائط) هي ثلاثة الاول جواز تأخير المسند اليه على انه فاعل في المعنى فقط والثاني تقدير كونه كان مؤخرا في الاصل تقدم لافادة الاختصاص والثالث ان لا يمنع من التخصيص مانع فهذه الشروط لا يقول بها عبد القاهر اذا المدار عنده على تقدم حرف النفي فتى يقدم حرف النفي على المسند اليه كان التقديم للتخصيص (قوله وتفاصيل) هي ترجع الى ثلاثة ما يكون للتقوى فقط وما يكون للتخصيص فقط وما يحتملها وقد اشار اليها الشارح بقوله ومذهب السكاكي الخ وفيه ان عبد القاهر يقول بالتفصيل الثاني والثالث فلعل المراد انه خالفه في مجموعها او في بعضها اى ان السكاكي قال بتفاصيل لم يقل بها كلها عبد القاهر (قوله فان مذهب الشيخ الخ) حاصل مذهبه على ما ذكره الشارح ان المسند اليه اما نكرة واما معرفة ظاهرة او ضمير فهذه ثلاث وفي كل منها اما ان يتقدم على المسند اليه حرف النفي او لا بان لم يكن حرف نفي اصلا او تأخر فالجملة تسعة فتى تقدم حرف النفي على المسند اليه كان التقديم مفيدا للتخصيص كان المسند اليه نكرة او معرفة ظاهرة او مضرة وان لم يكن نفي اصلا او كان ولكن تأخر عن المسند اليه كان نكرة او معرفة ظاهرة او مضرة فتارة يكون للتخصيص وتارة يكون بالتقوى فصور الاحتمال ست

هذا حاصل مذهبه اذا علم ان قول الشارح مضرا كان الاسم او مظهرا
معرفا او منكرا راجع لما قبل الاول بما بعدها على ما ذكره الشارح سابقا في قوله والذي
يشعر به كلام الشيخ وقوله مثبتا كان الفعل او منفي راجع لمساعد اللفظ (قوله ان كان
نكرة فهو) اي التقديم للتخصيص جزما اي سواء تقدم حرف النفي او تأخر اولم يكن
نفي اصلا فوافق السكاكي عبد القاهر في صورة من هذه الثلاث وهي ما اذا تقدم
حرف النفي وخالفه فيما اذا تأخر اولم يكن نفي لانهما عند عبد القاهر من صور
الاحتمال وانما كان تقديم المنكر يفيد التخصيص عند السكاكي في الاحوال الثلاثة
لوجود الشرطين الآتين في كلام المصنف في كل منكر (قوله فان كان مظهرا)
اي سواء تقدم حرف النفي او تأخر اولم يكن نفي وهو مخالف لعبد القاهر في هذه الصور
الثلاث لان الاول عنده من صور التخصيص جزما والاخيرتين عنده من صور الاحتمال
وانما كان تقديم المعرفة الظاهرة عند السكاكي للتقوى فقط لانفاء احد الشرطين
الآتين بعد وهو جواز تقدير كونه مؤخرا على انه فاعل معنى فقط (قوله وان كان
مضرا) اي سواء تقدم حرف النفي او تأخر اولم يكن نفي فقد وافق عبد القاهر فيما
اذا تأخر حرف النفي اولم يكن وخالفه فيما اذا تقدم لانه عنده للتخصيص من غير
احتمال فصار الحاصل ان صور موافقة الشيخين ثلاث الاولى ما رجل قال هذا
فانه يفيد التخصيص جزما عند الشيخ لتقدم حرف النفي وعند السكاكي لتكثير المسند اليه
وثابتها وثالثها انا ما قلت هذا وانا قلت هذا فانه محتمل للتخصيص والتقوى عندهما
لوقوع المسند اليه ضميرا ولم يسبق بنفي وصور اخلافاهما الست الباقية * احداها
الضمير الواقع بعد النفي نحو ما انا قلت هذا فالتقديم فيه متعين للتخصيص عند الشيخ
لتقدم النفي محتمل عند السكاكي لكون المسند اليه ضميرا * ثابتهما الاسم الظاهر
المعرفة الواقع بعد النفي نحو ما زيد قال هذا فهو متعين للتخصيص عند الشيخ ومتعين
للتقوى عند السكاكي * ثالثها النكرة الواقعة قبل النفي نحو رجل ما قال هذا فهو متعين
للتخصيص عند السكاكي محتمل عند الشيخ * رابعتهما الاسم الظاهر الواقع قبل
النفي نحو زيد ما قال هذا فهو محتمل عند الشيخ متعين للتقوى عند السكاكي * خامستها
النكرة الواقعة في الاثبات نحو رجل قال هذا فهو متعين للتخصيص عند السكاكي
ومحتمل عند الشيخ * سادستها المعرفة المظهرة الواقعة في الاثبات نحو زيد قال
هذا متعين للتقوى عند السكاكي ومحتمل عند الشيخ وعلم من هذا انه ليس عند الشيخ
قسم يتعين فيه التقوى بل حاصل مذهبه التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص
والى ما يجوز فيه التقوى والتخصيص وشرطه في الاول تقدم النفي فقط وحاصل
مذهب السكاكي التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجب فيه التقوى والى
ما يجوز فيه الامر ان وشرطه في الاول جواز تأخير المسند اليه على انه فاعل في المعنى

ومذهب السكاكي انه ان
كان نكرة فهو للتخصيص
ان لم يمنع منه مانع وان كان
معرفة فان كان مظهرا فليس
الا لتقوى وان كان مضرا
فقد يكون للتقوى وقد يكون
للتخصيص من غير تفرقة
بين ما يلي حرف النفي وغيره
والى هذا اشار بقوله (الا
انه) اي السكاكي (قال
التقديم يفيد الاختصاص
ان جاز تقدير كونه) اي
المسند اليه (في الاصل
مؤخرا على انه فاعل
معنى فقط) لالفاظا (نحو
انا قلت) فانه يجوز ان
يقدر ان اصله قلت انا
فيكون انا فاعلا معنى
تأكيدا لفظا (وقدر)
عطف على جاز

فقط مقدر التقديم عن تأخير مع كون النكرة خالية من المانع الذي يمنع من التخصيص
 (قوله فديكون للتقوى الخ) نحو انا عرفت فانه يجوز ان يقدر ذلك الضمير مؤخرا
 على انه تأكيد وهو فاعل في المعنى ثم ان قدر كون انا مؤخرا في الاصل ثم قدم كان
 التقديم مفيدا للتخصيص وان لم يقدر فيه ذلك بالفعل كان التقديم مفيدا للتقوى
 الاستثناء لتكرره فالخاصل ان التقديم في انا عرفت مفيد للتقوى عند انقضاء الشرط
 الثاني ومفيد للتخصيص عند وجوده مع الشرط الاول والا لم يزم له (قوله من غير
 تفرقة الخ) راجع للتفاصيل الثلاثة قبله (قوله والى هذا اشار بقوله الخ) اى فاشار الى
 انه ان كان المسند اليه نكرة كان التقديم مفيدا للتخصيص ان لم يمنع من التخصيص
 مانع بقوله واستثنى المنكر بقوله وشرطه اذا لم يمنع منه مانع واشار الى انه ان كان
 معرفه مظهرة فتقديمها ليس الا للتقوى بقوله بخلاف المعرفة لانها اذا تأخرت كانت
 فاعلا لفظا واشار الى انه اذا كان مضمرا فديكون للتقوى بقوله والا فلا يفيد
 الا التقوى واشار الى انه ان كان مضمرا فديكون تقديمه للتخصيص بقوله ان جاز
 تقدير كونه في الاصل الخ (قوله لالفظا) وذلك بان يكون توكيدا للفاعل الاصطلاحي
 اوبد لامنه فانه اذا كان كذلك كان فاعلا في المعنى لافى اللفظ (قوله فيكون انا فاعلا
 معنى) اى لانه مرادف للفاعل الاصطلاحي (قوله وقدر) اى وقدرانه كان مؤخرا
 في الاصل ثم قدم لاجل افادة الاختصاص وبعلم السامع ان المتكلم قدر ذلك بالقرائن
 ثم انه لا يستغنى بهذا الشرط عما قبله ولا العكس لانه لا يلزم من جواز التأخير تقديره
 بالفعل ولا من التقدير بالفعل ان يكون جائز التأخير لان الحال يقدر (قوله احدهما
 جواز التقدير) اى تقديره مؤخرا (قوله اى يقدر انه كان في الاصل مؤخرا) لم يقل
 على انه فاعل معنى فقط لعلمه بما مر (قوله سواء جاز تقدير التأخير) اى على انه فاعل
 معنى فقط وهذا مفهوم الشرط الثاني وقوله ولم يقدر اى ولم يلاحظ التقدير (قوله
 اولم يحجز تقدير التأخير) اى وان قدر مؤخرا بالفعل جهلا بالقواعد وهذا مفهوم
 الشرط الاول فهو لف وشر مشوش (قوله لما سذكركه) اى عند قوله بخلاف
 المعروف من انه يكون اذا اخر فاعلا لفظا لامعنى فيلزم على كون اصل زيد قام قام
 زيد تقديم الفاعل اللفظى وهو لا يجوز (قوله ولما كان مقتضى هذا الكلام) اعنى
 قوله والا فلا يفيد الاتقوى الحكم فانه يدل على ان ما لا يجوز تقديره مؤخرا على انه
 فاعل في المعنى انما يفيد تقديمه التقوى وهذا صادق بالمنكر مثل رجل جاءنى اذ لا يمكن
 تقديره مؤخرا على انه فاعل معنى لانك اذا قلت جاءنى رجل كان رجل فاعلا لفظا مثل قام
 زيد وحينئذ فقتضاه ان يكون تقديمه للتقوى فقط لا للتخصيص فاخرجه من ذلك الحكم
 (قوله ان لا يكون نحو رجل جاءنى) اى ان لا يكون التقديم في نحو رجل جاءنى مفيدا
 للتخصيص ففي الكلام حذف والمراد بنحو رجل جاءنى كل منكر اذا اخر كان فاعلا

بانه ان افادة التخصيص
 مشروطة بشرطين احدهما
 جواز التقدير والاخر
 ان يعتبر ذلك اى يقدرانه
 كان في الاصل مؤخرا
 (والا) اى وان لم يوجد
 الشرطان (فلا يفيد)
 التقديم (الاتقوى الحكم)
 سواء (جاز) تقدير التأخير
 (كأمر) في نحو اناف
 (ولم يقدر اولم يحجز) تقدير
 التأخير اصلا (نحو زيد قام)
 فانه لا يجوز ان يقدر ان
 اصله قام زيد فقدم لما
 سذكركه ولما كان مقتضى
 هذا الكلام ان لا يكون
 نحو رجل جاءنى مفيدا
 للتخصيص لانه اذا اخر
 فهو فاعل لفظا لامعنى
 استثناء السكاكى واخرجه
 من هذا الحكم بان جعله
 في الاصل مؤخرا على انه
 فاعل معنى لالفظا بان ٩

لفظا لامعنى (قوله فهو فاعل لفظا) اى ومعنى وفوله لامعنى اى فقط فاندفع مايقال
انه يلزم من كونه فاعلا فى اللفظ ان يكون فاعلا فى المعنى فلاوجه لذلك النفي (قوله
واخرجه من هذا الحكم) عطف تفسير على قوله استثناء اشارة الى ان المراد بالاستثناء
المعنى القوى والمراد بالحكم القاعدة من اطلاق الجزء على الكل وهى كل ما لا يجوز
تأخيرها على انه فاعل معنى لم يفد تقديمه التخصيص كذا قرر وبصح ان يراد بالحكم
امتناع التخصيص حيث لم يجز تقدير كونه فى الاصل مؤخرا على انه فاعل معنى فقط
ويقدر ذلك آه سم واذا خرج المنكر من هذا الحكم كان تقديمه مقبدا للتخصيص
(قوله بان جعله) اى بسبب ان جعله وهو متعلق باخرجه (قوله على انه فاعل معنى)
اى فقط (قوله بان يكون بدلا الخ) اى ولاشك ان البدل من الفاعل فاعل فى المعنى فقط
فان قلت على جعل المنكر بدلا من الضمير الواقع فاعلا يلزم عود الضمير على متأخر
لفظا ورتبة وذلك ممنوع قلت اجازوا ذلك فى مواضع منها البدل كرهه خالدا (قوله
واستثنى السكاكى المنكر) اى استثناء من قوله ان لم يوجد الشرطان فلا يفيد التقديم
الا التقوى واورد عليه ان الاستثناء فرع الدخول وهذا المستثنى غير داخل فى المستثنى
منه اعنى قوله والا فلا يفيد الا التقوى لان المستثنى منه المذكور لم يوجد فيه الشرطان
بخلاف هذا فقد وجد فيه على ماقرره السكاكى لانه اذا اخر كان فاعلا معنى عنده
لانه بدل من الضمير وحينئذ فلاوجه للتعبير بالاستثناء واجيب بان التعبير بالاستثناء
نظرا للظاهر من ان الفعل عند التأخير للنكرة يكون مستندا للظاهر لا للضمير وان كان
فى الحقيقة ليس استثناء اضلا اذ النكرة موجود فيها الشرطان غاية الامر انه تأويل
ثم ان المراد بالمنكر الذى استثناء السكاكى المنكر الذى لا يفيد الحكم عليه حال
تكثيره وهو الخالى عن مسوغ للاستثناء به لانه المحتاج الى اعتبار التخصيص واما
المنكر الذى يصح الحكم عليه بدون اعتبار التقديم والتأخير نحو بقرة تكلمت
وكوكب انقض الساعه ووجوه يومئذ ناضرة فلا حاجة لاعتبار التخصيص فيه
بالتقديم والتأخير ولا بغيره (قوله فجعله من باب واسمروا التجوى الخ) اى فجعله
من باب الذين ظلموا فى قوله تعالى واسمروا التجوى الذين ظلموا اى انه جعله مثله فى انه
بدل من الضمير (قوله على القول بالابدال الخ) اى انه جعله مثله على احد الاقوال
فى اعراب الآية وهو ان الذين بدل من الواو اما على القول بان الذين ظلموا مبتدا
واسمروا خبر مقدم وكذا على جعل الذين فاعلا والواو فى اسمروا حرف زيد ليؤذن
من اول وهله ان الفاعل جمع وكذا على جعل الذين خبر مبتدا محذوف اى هم
او نصبا على الذم فلا يكون المنكر مثل واسمروا التجوى الذين ظلموا (قوله واما جعله)
اى المنكر من هذا الباب اى باب واسمروا التجوى بتقدير كونه مؤخرا فى الاصل على
انه بدل فقدم لفائدة الاختصاص (قوله لئلا ينتفى التخصيص) المراد به ما به يصح

يكون بدلا من الضمير الذى
هو فاعل لفظا وهذا معنى
قوله (واستثنى) السكاكى
(المنكر فجعله من باب
واسمروا التجوى الذين
ظلموا اى على القول بالابدال
من الضمير) يعنى فاعل ان
اصل رجل جاءنى جاءنى
رجل على ان رجل
ليس بفاعل بل هو بدل
من الضمير فى جاءنى كما ذكر
فى قوله تعالى واسمروا
التجوى الذين ظلموا ان
الواو فاعل والذين ظلموا
بدل منه

وقوع النكرة مبتدأ بدليل ماسبقه الشارح عن السكاكي انه قال انما يرتكب ذلك الوجه البعيد في المنكر لقوات شرط الابتداء بالنكرة وبدليل رد المصنف فيما يأتي انتفاء التخصيص على تقدير عدم الجعل من الباب المذكور لحصول التخصيص بغير هذا التقدير كالتعظيم والتحقير والتقليل والتكثير فأمل (قوله ولولا انه) اي رجل جاءني مخصص لما صح وقوعه مبتدأ اي فالسكاكي مضطر الى التخصيص في المنكر لاجل صحة الابتداء به ولايتأتى له التخصيص الا يجعله من باب واسروا النجوى الذين ظلموا لان يجعله من ذلك الباب يحصل الشرطان المحصلان للتخصيص هذا حاصله وقد يقال المراد بالتخصيص المسوغ للابتداء بالنكرة تقليل الافراد والشروع لابعني اثبات الحكم للمذكور ونفيه عن غيره الذي كلامنا فيه فقد التبس عليه الحال اه تقرير شيخنا العدوي (قوله بخلاف المرف) ظاهر قول المصنف فان له سببا سواء ولا يحصل لهذا الكلام اذلا شيوع فيه حتى يخصص ولهذا حاول الشارح تصليح عبارة المصنف بجعل قوله بخلاف المرف مخرجا من محذوف معلوم من الكلام السابق (قوله من غير اعتبار التخصيص) اي لانه لاشيوع في المرف حتى يخصص بل هو معين معلوم (قوله فلزم ارتكاب هذا الوجه البعيد) اي وهو جعل الضمير فاعل الفعل ثم ابدال الظاهر منه فانه قليل في كلامهم قاله عبد الحكيم واورد على الشارح ان ابدال الظاهر من الضمير الواقع فاعلا واقع في القرآن بلا ضرورة كما في اسروا النجوى فكيف يكون بعيدا والجواب ان هذا الوجه غير متعين في كلام الله لجواز وجوه اخرى لاشبهة فيها قد علمنا كذا قال سم وايضا الضمير في الآية بارز لالتباس معه على انه لا ضرر في هذا الالتباس لانه في امر غير محقق اذ البدلية مقدرة (قوله فان قيل الخ) هذا السؤال مع جوابه يوجد في بعض النسخ وحاصله ان مقتضى كون النكرة يقدر تأخيرها على انها بدل من الضمير انها اذا اخرجت بالفعل وكانت مثابة اوجعا يجب ابراز ذلك الضمير في الفعل لان ضميرى التثنية والجمع يجب ابرازهما مع ان الاستعمال بخلافه اذ قولك جاءني رجلان او رجال افصح من جاآني رجلان وجاءوني رجال والحاصل ان مقتضى كون رجلان جاآني يقدر ان اصله التأخير على انه بدل ان يجب ابراز في حالة التأخير كما ابرز في حالة التقديم باتفاق مع ان ابراز في حالة التأخير مخالف للاستعمال في الفصح سواء جعلت الالف فاعلا او حرفا دالا على التثنية وحاصل الجواب انه ليس مراد السكاكي ان المرفوع في قولك جاءني رجل بدل لافاعل حتى يلزمه وجوب ابراز في جاآني رجلان وجاءوني رجال وجعل رجلان ورجال بدلين بل مراده انه يقدر في قولك رجل جاءني ان الاصل جاءني رجل على ان رجلا بدل لافاعل ولا يلزم من تقدير ذلك في رجل جاءني القول بالبدلية بالفعل في جاءني رجل الذي اخر فيه المنكر لفظا ومعنى حتى يلزم القول بالبدلية بالفعل ووجوب ابراز في جاآني

وانما جعله من هذا الباب (لثلاثيني التخصيص اذلا سبيله) اي للتخصيص (سواء) اي سوى تقدير كونه مؤخرافي الاصل على انه فاعل معنى ولولا انه مخصص لما صح وقوعه مبتدأ (بخلاف المرف) فانه يجوز وقوعه مبتدأ من غير اعتبار التخصيص فلزم ارتكاب هذا الوجه البعيد في المنكر دون المرف فان قبل فيلزمه ابراز الضمير في مثل جاآني رجلان وجاءوني رجال والاستعمال بخلافه

رجلان وجاء وفي رجال ايضا والحاصل ان الذي قاله السكاكي انه في صورة تقديم
 المنكر يقدر ان المنكر مؤخر في الاصل وانه فاعل معنى فقط بدل لفظا ففي مثل رجل جاءني
 يقدر الاصل جاءني رجل على ان رجلا بدل لافاعل وفي رجلان جاءني رجلان على ان
 تلك وفي رجلان جاءني رجلان على سبيل الاعتبار والتقدير ولا يلزم
 من ذلك القول بالبدلية بالفعل فيما اخر فيه المنكر لفظا ومعنى بل هو عند التأخير بالفعل
 فاعل حقيقة وحينئذ فلا يلزم ابراز ضمير التثنية والجمع عند التأخير (قوله فيلزمه) اي
 السكاكي او الوجه البعيد والمفرع عليه محذوف اي حيث جعل النكرة بدلا من الضمير
 على تقدير تأخيرها فيلزمه ابراز الضمير اي استمرار ابرازه عند التأخير بالفعل في مثل الخ
 (قوله بدل) اي الحقيقة (قوله لافاعل) اي بل هو قال لان نفي النفي اثبات (قوله
 فانه) اي القول بالبدلية بالفعل عند التأخير (قوله فضلا عن فاضل) اي انني قول
 العاقل به زيادة عن نفي قول الفاضل (قوله يقدر ان الاصل الخ) اي فهذه الاصلية
 تقديرية كما يقدر المحال وحينئذ فلا يلزم منها وقوع تأخره على انه فاعل معنى
 فقط بل بدل لفظا (قوله يقدر ان الاصل جاءني رجلان) اي ولا يلزم من كونه
 يقدر ان الاصل ذلك عند التقديم انه يقال ذلك عند التأخير بل يقال جاءني رجلان
 على ان رجال فاعل (قوله فليأمل) انما قال ذلك لانه مجرد اعتبار لانه بالفعل
 آه نوبى (قوله ثم قال السكاكي الخ) ثم هنا للترتيب في الذكر والاعبار اي ثم بعد
 ما تقدم عن السكاكي اخبرك بان السكاكي قال الخ وليست للترتيب الزماني وان القول
 الثاني بعد الاول في الزمان لان قول السكاكي اذا لم يمنع مانع متصل ببيان التخصيص
 والاستثناء آه عبد الحكيم (قوله من هذا الباب) اي باب واسروا النجوى وقوله
 واعتبار التقديم الخ من عطف السبب على السبب (قوله اذا لم يمنع الخ) هذا توطئة
 لبيان انتفاء التخصيص في قولهم شرار ذئاب وبيان وجه التوفيق والا فكون
 التخصيص مشروطا بعدم المانع منه امر جلي لا يحتاج لبيان (قوله مانع) هو انتفاء
 فائدة القصر من رد اعتقاد المخاطب في قيد الحكم مع تسليم اصله آه اطول (قوله
 كقولك رجل جاءني) اي فانه ليس مانع من التخصيص فهو مثال للنفي (قوله
 شرار ذئاب) الهري صوت الكلب عند عجزه عن دفع ما يؤذيه اي شر رجل الكلب
 ذا الناب ميرا اي مصوتا ومفرعا (قوله لان المهر) اي الامر المفزع الكلب والموجب
 لتصويته لا يكون الاشران حصول الخير للكل لا بهر ولا يفرعه واذا كان كذلك
 فلا يتوهم احد ان الاهراريكون بالخير حتى يرد عليه بالحصر لان نفي الشيء عن الشيء
 فرع عن امكان ثبوته له هذا حاصل كلامه وفيه نظر لان التخصيص قد يكون في المنزل
 منزلة الجهول وقد يكون لمجرد التوكيد فاخصاص الشر بالهريروان كان معلوما لكل
 احد فيجوز ان ينزل منزلة الجهول ويستعمل فيه القصر او انه استعمل فيه على سبيل

فلنا ليس مراده ان المرفوع
 في قولنا جاءني رجل بدل
 لافاعل فانه مما لا يقول به
 عاقل فضلا عن فاضل بل
 المراد ان في مثل قولنا رجل
 جاءني يقدر ان الاصل جاءني
 رجل على ان رجلا بدل
 لافاعل ففي مثل رجلان جاءني
 يقدر ان الاصل جاءني
 رجلان فليأمل (ثم قال)
 السكاكي (وشرطه) اي
 وشرط كون المنكر من هذا
 الباب واعتبار التقدير و
 التأخير فيه (اذا لم يمنع من
 التخصيص مانع كقولك
 رجل جاءني على ما مر)
 ان معناه رجل جاءني لامرأة
 او لارجلان (دون قولهم
 شرار ذئاب) فان فيه
 مانعا من التخصيص (اما
 على التقديم الاول) يعني
 تخصيص الجنس ٢

التأكيد اول لفظة المخاطب عن كون المهر لا يكون الاشرأ بل يحتمل عنده ان يكون
 خيرا ايضا وقد يجاب بان الاصل في التخصيص ان يكون فيما يمكن فيه الانكار
 واستعماله فيما ذكر خلاف الاصل فيه تأمل ان قلت كون المهر لا يكون الاشرأ انما
 يقتضى عدم الاحتياج للتخصيص لامتناعه كما ادعاء المصنف قلت اللازم وان كان
 عدم الاحتياج فقط الان ما لا يحتاج له بمنع عند البلاء الذين كلامهم موضوع الفن
 (قوله فلبوه) اى هذا التقدير من مظان اى موارد استعماله (قوله لانه لا يقصد
 الخ) وذلك لان هذا الكلام انما يقال في مقام الحث على شدة الحرز لدفع هذا
 الشر والعرض على قوة الاعتناء بدفعه لعظمه وكون المهر شرأ شري مما يوجب
 تساهل المخاطب في دفعه وقلة الاعتناء وحينئذ فلا يصلح قصده من ذلك الكلام
 (قوله وادق صرح الائمة الخ) الظرف متعلق بمحذوف اى ولزم طلب وجهه
 للتخصيص وقت تصريح الائمة الخ حيث تأولوه اى لانهم تأولوه اى شرأه ذاتاب
 اى فسروه (قوله بما اهر ذاتاب الاشرأ) اى ولا شك ان ما ولا يفيد ان الاختصاص
 (قوله فالوجه) يجوز ان تكون الفاء للتفريع على متعلق الظرف الذى قدرناه اوانه
 اجزى اذ جرى ان لموافقة اياه في الحركة والسكون وعدد الحروف فادخل الفاء
 في جوابه كما قالوا في قوله تعالى فاذلم يأتوا بالشهداء فاولئك عند الله هم الكاذبون
 وحصل ما في المقام ان السكاكى ذكر ان في شرأه ذاتاب مانعا من التخصيص
 والنحويون تأولوا هذا الكلام بما اهر ذاتاب الاشرأ ولا شك ان ما ولا يفيد ان
 الاختصاص فين الكلامين تناقض فاشار المصنف الى الجمع بين الكلامين بان
 التخصيص الذى نفاء السكاكى تخصيص الجنس او الفرد ومآله النواة تخصيص
 النوع فلا منافاة لعدم توارد النفي والايجاب على شئ واحد (قوله اى وجه الجمع)
 في الحقيقة الوجه المطلوب انما هو لافادة المسأل التخصيص وان كان يلزم ذلك الجمع
 بين الكلامين قرره شيخنا العدوى (قوله وقولنا بالمانع من التخصيص) اى قول السكاكى
 ذلك لان قوله واذ قد صرح الخ من كلامه (قوله بتكبره) اى بسبب تكبره اى
 ان تقطيع شأن الشر وتعظيمه جاء من تكبره اى من جعل تكبره للتعظيم (قوله ليكون
 المعنى شر عظيم الخ) اى فيصم قولهم معناه ما اهر ذاتاب الاشرأ اى الاشرأ فظيع
 اى عظيم لاشر حقير لان التقيد بالوصف نفي للحكم عما عداه كما هو طريقة بعض
 اصوليين (قوله فيكون تخصيصا نوعيا) اى ليكون المخصص نوعا من الثمر لا الجنس
 ولا الواحد (قوله والمانع انما كان من تخصيص الخ) اى انما كان يمنع من تخصيص
 الجنس او الواحد وحينئذ فلا منافاة بين قول السكاكى ان فيه مانعا من التخصيص
 وبين كلام القوم المفيد ان فيه تخصيصا لان كل واحد ناظر لجهة فالقوم ناظرون
 للتخصيص النوعى وهو الصحيح للابتداء وهو غير متوقف على تقدير التقديم من تأخير

٢ (فلان متاع ان يراد المهر
 شرأ لاخير) لان المهر
 لا يكون الاشرأ (واما
 على) التقدير (الثانى)
 يعنى تخصيص الواحد
 (فلبوه عن مظان استعماله)
 اى لنبو تخصيص الواحد
 عن مواضع استعمال هذا
 الكلام لانه لا يقصد به
 ان المهر شرأ لاشرأ وهذا
 ظاهر (واذ قد صرح الائمة
 بتخصيصه حيث تأولوه
 بما اهر ذاتاب الاشرأ
 فالوجه) اى وجه الجمع بين
 قولهم بتخصيصه

والسكاكى ناظر تخصيص الجنس والفرد الذين لاسبيل لهما الانقدير كون المسند اليه مؤخرا في الاصل ثم قدم قال العلامة البعقوبى ولا يخفى ما في هذا الكلام من التحكم حيث التزم تقدير التأخير في الاصل في تخصيص الجنس والفرد دون النوع فان اعتبار تقدير الوصف ليتحقق جواز الابتداء مع التخصيص النوعى هو المعنى عن تقدير التقديم فيه وتجوز الابتداء فيهما يمكن بتقدير الوصف او الموصوف بان يكون المعنى في الافراد مثلا رجل واحد جاني وفي الجنس مثلا واحد من جنس الرجال جاني (قوله اى فياذهب اليه السكاكى) اى من دعواه ان التقديم لا يفيد التخصيص الا اذا كان ذلك المقدم يجوز تقديره مؤخرا في الاصل على انه فاعل معنى فقط وقدر بالفعل كونه في الاصل مؤخرا ومن ان رجل جاني لاسبب للتخصيص فيه سوى تقدير كونه مؤخرا في الاصل ومن انفاء تخصيص الجنس في شراره ذائب (قوله اذا فاعل اللفظى) اى كما في زيد قام وهذا رد لقوله التقديم يفيد الاختصاص ان جاز الخ فانه يفهم منه انه يجوز تقديم الفاعل المعنوى دون اللفظى (قوله كالتاكيد والبدل) مثال للمعنى فالتاكيد كما في انافت والبدل كما في رجل جاني (قوله سواء في امتناع التقديم) اى على العامل (قوله اولى) اى من امتناع تقديم الفاعل ووجه الاولوية انه اذا قدم التابع بدون المتبوع الذى هو الفاعل فقد تقدم على متبوعه وعلى ما يمنع تقديم متبوعه عليه وهو الفعل فلا امتناعه جهتان بخلاف ما اذا قدم الفاعل فله جهة واحدة وهو تقديمه على عامله ولان التابع لا يجوز تقديمه اتفاقا مادام تابعا بخلاف الفاعل فقد اجاز بعض الكوفيين تقديمه ولان الفاعل اذا فسح عن الفاعلية وقدم يخلفه ضميره بخلاف التابع اذا قدم فانه لا يخلفه شئ واحترز المصنف بقوله ما بقيا على حالهما عما اذا فسحا ولم بقيا على حالهما فانه لا امتناع في تقديمهما (قوله قبجوز تقديم الخ) اى قبجوز السكاكى تقديم المعنوى مع بقاءه على التابعية دون اللفظى مع بقاءه على الفاعلية تحكم هذا ما يقتضيه التبريع وكان الاولى المصنف ان يقول فامتناع تقديم الفاعل اللفظى دون المعنوى تحكم ليناسب قوله سواء في امتناع التقديم اذ المدعى استواءهما في الامتناع ولو قال سواء في تجوز الفسخ قبجوز الخ لكان مناسباً ايضا وتوضيح ذلك انه يؤخذ من قول السكاكى ان جاز تأخير في الاصل على انه فاعل معنى فقط جواز تقديم الفاعل المعنوى وهو التابع ويؤخذ من قول المصنف على لسان السكاكى اولم يحز كما في زيد قام امتناع تقديم الفاعل اللفظى فيقال له الفاعل المعنوى واللفظى بيان في امتناع التقديم ما بقيا على حالهما وسيان في جوازه ان فسحا ولم بقيا على حالهما فالحكم بجواز تقديم المعنوى وامتناع تقديم اللفظى هذا تحكم (قوله تحكم) اى بل فيه ترجيح المرجوح على ما افاده الشارح بقوله فلا امتناع الخ (قوله وكذا

وقولنا بالمانع من التخصيص
(تنظيم شأن الشر
بتكثيره) اى جعل التكثير
للتعظيم والتحويل ليكون
المعنى شرعظيم فظيع اهر
ذائب لا شرحقير فيكون
تخصيصا نوعيا والمانع انما
كان من تخصيص الجنس
او الواحد (وفيه) اى
فياذهب اليه السكاكى
(نظر اذا فاعل اللفظى
والمعنوى) كالتاكيد
والبدل (سواء في امتناع
التقديم ما بقيا على حالهما)
اى مادام الفاعل فاعلا
والتابع تابعا بل امتناع تقديم
التابع اولى (قبجوز تقديم
المعنوى دون اللفظى
تحكم) وكذا تجوز الفسخ
في التابع دون الفاعل تحكم
لان امتناع تقديم الفاعل

تجوز الفسخ في التابع (أي عن التابعية وقوله دون الفاعل أي عن الفاعلية وهذا رد لما يقال جواباً عن السكاكي وحاصله أنه إنما جاز تقديم الفاعل المعنوي لأن المعنوي لو آخر كان تابعا بدلا أو تأكيدا والتابع يجوز فسخه عن التبعية فلذا قدم كما في جرد قطيفة وإخلاق ثياب والمؤمن العائذات الطير فإن الأصل قطيفة جرداء أي بحرودة بمعنى بالية أو سلحاء لا وبر فيها وثياب أخلاق والمؤمن الطير العائذات قدمت الصفة على موصوفها واضيفت إليه بخلاف الفاعل اللفظي فإنه لا يجوز فسخه عن الفاعلية فلم يقدم وحاصل الرد أن تجوز الفسخ في التابع دون الفاعل اللفظي تحكم بل كل منهما يجوز فيه الفسخ والتقديم لأن الفاعلية غير لازمة لذات الفاعل كالتبعية (قوله والافلا امتناع) أي والانتقال أن امتناع تقديم الفاعل إنما هو عند كونه فاعلا بل قلنا بالنوع مطلقا فلا يصح لأنه لا امتناع في أن يقال الخ (قوله وجعل مبتدأ) أي وجعل ضميره فاعلا بدله وهذا مثال لتقديم الفاعل بعد انسلاخه عن الفاعلية وقوله كما يقال الخ مثال لما إذا قدم التابع بعد انسلاخه عن التبعية (قوله وامتناع تقديم الخ) هذا رد لما يقال جواباً عن السكاكي وحاصل ذلك الجواب قولكم أن تجوز التقديم في المعنوي دون الفاعل اللفظي تحكم ممنوع لأن التابع يجوز تقديمه باقيا على تبعيته بل هو واقع كما في قوله

❦ الابنخله من ذات عرق • عليك ورحمة الله السلام

فإن قوله ورحمة الله عطف على السلام فقد قدم التابع على المتبوع باقيا على تبعيته في العطف فيقاس عليه التوكيد والبدل إذ لا فرق بخلاف الفاعل اللفظي فلا يجوز تقديمه على أنه فاعل فالقول بالتحكم مردود وحاصل ما اشار له الشارح من رد هذا الجواب أن النحاة اجماعوا على امتناع تقديم التابع مادام تابعا في الاختيار وما وقع في هذا البيت فهو ضرورة وحيث نزع امتناع تقديم التابع مادام تابعا مكابرة أي عناد ودعوى بلا دليل (قوله الا في العطف في ضرورة الشعر) أي كما في البيت السابق بقى أنه قد تقدم التوكيد ايضا في الضرورة كقوله

❦ بنيت بها قبل الحاق بليلة • فكان محافا كله ذلك الشهر ❦

فإن كله توكيد للشهر وقد قدم عليه ولعل الشارح اسقط ذلك لاحتمال التأويل في ذلك البيت بعد ثبوت كونه مما يستشهد به بحمل كله تأكيدا للضمير المستتر في كان العائد على الشهر وهو وإن لم تقدم له ذكر لكن بدل عليه قوله قبل الحاق فقد تقدم مرجعه حكما وقوله ذلك الشهر بدل من ذلك الضمير وتفسيره وانما قلنا بعد ثبوت الخ لأن هذا البيت من جملة آيات تنسب للتعالي هجوا في امرأة عجوز تزوجها غارة له لما رآها محلاة ثم انكشفت سوءها بعد التزوج وهو غير عربي وأولها

❦ عجوز تمت أن تكون قية • وقد بس الجنبان واحدوب الظهر ❦

(زوح)

انما هو عند كونه فاعلا والا فلا امتناع في أن يقال في نحو زيد قام أنه كان في الأصل قام زيد فقدم زيد وجعل مبتدأ كما يقال في جرد قطيفة أن جردا كان في الأصل صفة تقدم وجعل مضافا وامتناع تقديم التابع حال كونه تابعا مما اجمع عليه النحاة الا في العطف في ضرورة الشعر فنع هذا مكابرة والقول بأنه في حالة تقديم الفاعل ليحتمل مبتدأ يلزم خلوه الفعل عن الفاعل وهو محال

* تروح الى العطار تبغى شايها * وهل يصلح العطار ما افسد الدر *

* وما غرنى الا الخضاب بكفها * وكل يعذبها واتواها الصفر *

بنيت بها قبل الحاق الخ بقى شئ آخر وهو ان ابا حيان ذكر في الارشاد ان بدل البعض والاشمال يقدمان نحو اكلت ثلثة الرغيف والعجبنى حسنه زيد لكن الاحسن الاضافة نحو اكلت ثلثة الرغيف والعجبنى حسن زيد وهذا وارد على الشارح اللهم الا ان يكون الشارح لا يسلّم ذلك او ان الاجماع الذى ذكره الشارح كافى المطول في التقديم على المتبوع والعامل جميعا وهو مما يمل به احد في السعة لافى التوكيد ولا فى البدل واما تقديمهما على المتبوع فقد حكى فالجاصل ان قول الشارح مما اجمع عليه النحاة يجب ان يقيد بما اذا تقدم التابع على كل من المتبوع وعامله واما التقديم على المتبوع فقط دون عامله فقد حكى فى البدل والتوكيد وهو غير عربى (قوله والقول بانه الخ) اى والقول فى نفي التحكم بانه الخ وهذا رد لجواب عن التحكم من طرف السكاكى وحاصل ذلك الجواب ان قولكم تجوز التقديم فى المعنوى دون اللفظى تحكم ممنوع وذلك لان المعنوى فى الاصل تابع وتقديم التابع لجعل مبتدأ لا يلزم عليه محذور اذ غاية ما يلزم عليه خلو المتبوع من تابع وهذا لا ضرر فيه فلذا قيل يجوز تقديمه بخلاف الفاعل اللفظى فان تقديمه لجعل مبتدأ يلزم عليه خلو الفعل من الفاعل فى اللحظة التى وقع فيها التحويل وهو محال ويلزم عليه ايضا الاخلال بالجملة وخروجها عن كونها جملة فلذا قيل باشتاع تقديمه ففرق بين الامرين وحينئذ فلا تحكم (قوله بخلاف الخلو عن التابع) اى فليس محالا (قوله فاسد) خبر القول اى ان هذا القول باعتبار ما تضمنه من الفرق فاسد لان هذا الخلو غير محال حتى يحسن الفرق آه سم وعلى هذا فتقول الشارح لان هذا اى الفسخ من كونه فاعلا فى الاصل ومبتدأ الآن اللازم عليه الخلو المذكور اعتبار محض اى اعتبار وهى محض لا بحسب الواقع وحينئذ فلا يضر ذلك الخلو لانه ليس امرا تحقيقيا والمضر انما هو خلو الفعل عن الفاعل فى التركيب اللفظى ويحتمل وهو المتبادر ان هذا القول فاسد باعتبار ما تضمنه من الفرق وذلك لان خلو الفعل عن الفاعل حالة التحويل اعتبار محض غير لازم اذ يمكن اندفاعه باعتبار ان الضمير مقارن لاعتبار الفسخ فلم يخل الفعل عن فاعل فى لحظة من اللحظات وحينئذ فلا فرق بين التابع وبين الفاعل اللفظى فى جواز الفسخ فيها (قوله ثم لانسلّم الخ) عطف على مدخول اذ بحسب المعنى كانه قيل وفيه نظر اذ لانسلّم جواز تقديم الفاعل المعنوى ثم لانسلّم انتفاء الخ كذا فى الفسارى وهذا منع لقول السكاكى لثلاثينى التخصيص اذ لا سبب له سواه (قوله لولا تقدير التقديم) الاولى لولا تقدير التأخير اذ المقدر التأخير لا التقديم والجواب ان المراد بالتقديم ما هو المتبادر منه وهو ما يكون فى الاصل مؤخرا ثم قدم ولا شك ان فرض هذا التقديم انما هو

بخلاف الخلو عن التابع
فاسد لان هذا اعتبار محض
(ثم لانسلّم انتفاء التخصيص)
فى نحو رجل جاني (لولا
(تقدير التقديم لحصوله)
اى التخصيص (بغيره) اى
بغير تقدير التقديم (كما
ذكره) السكاكى من
التحويل وغيره كالتحقيق
والتكثير والتقليل
والسكاكى وان لم يصرح
بان لا سبب للتخصيص
سواه لكن لم يرد ذلك من كلامه
حيث قال انما يرتكب ذلك
الوجه البعيد عند التكرار
لفوات الانتدائية

لفرض التأخير افاده عبد الحكيم (قوله لولا تقدير التقديم) جواب لولا محذوف دل عليه ما قبله اي لولا تقدير التقديم لاننى التخصيص (قوله لخصوله بغيره) سند للتح ولا يخفى ان سند المنع انما يؤتى به بنحو لجواز كذا ولا يجزم فيه بشئ والاصار المانع مدعيا وزم الغصب (قوله كما ذكره السكاكى) اي فى كتابه فى قوله شرارها ذاب وقوله من التهويل بيان لغيره اي وحيث كان التخصيص يحصل بهذه الامور كما يحصل بتقدير التقديم فمحوز ان يقال ان رجل جاءنى فيه تخصيص باعتبار التهويل اي التعظيم او التحقير لا باعتبار التقديم وحينئذ فالقول بانفساء التخصيص فيه لولا اعتبار التقديم لا يسلّم وقد يجاب بان مراد السكاكى بقوله لولا اعتبار التقديم فيه لاننى عنه التخصيص تخصيص مخصوص لا يحصل بدون اعتبار التقديم وهو تخصيص الجنس اي رجل لامرأة او الواحد اي لارجلان والتخصيص بهذا المعنى يتوقف على هذا الاعتبار البعيد ولا يحصل بغيره كتقدير النوعية او التعظيم او التحقير او غير ذلك ان قيل هذا الجواب ينافيه ما تقدم من ان الاحتياج الى التخصيص انما هو لصحة الابتداء بالكرة فانه يدل دلالة ظاهرة على ان المراد مطلق التخصيص لان صحة الابتداء لا يتوقف على تخصيص الجنس او الواحد بل على التخصيص بوجه ما لو بتقدير النوعية او غيرها فالجواب ان المراد من قوله فما تقدم الاحتياج الى التخصيص انما هو لصحة الابتداء اي مع كون الغرض والمطلوب تخصيص الجنس او الواحد وهو يتوقف على ذلك الاعتبار لعدم حصول المطلوب مع مطلق التخصيص آه سم (قوله سواء) اي سوى تقدير التقديم (قوله لكن لم ذلك من كلامه) اي قول المصنف فيما سبق نقلا عن السكاكى اذ لا سبب له سواء باعتبار ما لم من كلام السكاكى وليس تقولا عليه بما لم يقل وهذا اشارة لجواب اعتراض على المصنف يعلم تقريره بما قلناه (قوله حيث قال) اي لانه قال (قوله انما يرتكب ذلك الوجه البعيد) اي تقدير كونه مؤخرًا فى الاصل على انه فاعل معنى ثم قدم (قوله لفوات شرط الابتداء) اي بالكرة وذلك الشرط هو التخصيص اي لفواته عند عدم ارتكاب هذا الوجه البعيد فان هذا يفهم منه انه لا سبب للتخصيص فى المنكر سواء وعلم بما قاله هنا وبما قاله الشارح عنه سابقا من ان التخصيص يكون بغيره انه قد وقع فى كلام السكاكى تناقض لكن باعتبار الجواب السابق عنه ندفع ذلك التناقض (قوله ومن العجائب) من هنا الى قوله فافهم يوجد فى بعض النسخ دون بعض ولعله فى الاصل حاشية لا من اصل الشارح آه يس (قوله ومن العجائب الخ) لا يخفى ان الذى من العجائب هو زعم بعضهم انه عند السكاكى بدل الخ لا ان السكاكى انما ارتكب ذلك الوجه البعيد فيما ذكر لما ذكر فكان حق العبارة ان يقال ومن العجائب زعم بعضهم ان المنكر فى مثل رجل جاءنى بدل مقدم عند السكاكى لا مبتدأ وان الجملة فعلية لا اسمية مع ان السكاكى مصرح بانه مبتدأ حيث

ومن العجائب ان السكاكى انما ارتكب فى مثل رجل جاءنى ذلك الوجه البعيد لئلا يكون المبتدأ نكرة محضة وبعضهم يزعم انه عند السكاكى بدل مقدم لا مبتدأ والجملة فعلية لا اسمية ويمسك فى ذلك بنوعيات بيده من كلام السكاكى وبما وقع من السهل والشارح العلامة فى مثل زيد قام وهو قد ان الرفوع يحتمل يكون فاعلا مقدما او بدلا مقدما ولا يلتفت الى تصريحهم بامتناع تقدم المتوابع حتى قال الشارح العلامة فى هذا المقام ان الفاعل هو الذى لا يتقدم بوجه واما المتوابع فتمثل التقديم على طريق النسخ وهو ان ينسخ كونه تابعا

قال انما ارتكبت ذلك الوجه البعيد للايكون المبتدأ نكرة محضة وقد بحاج بان قوله وبعضهم يقرأ بالنصب عطفاً على السكاكى ويجعل الذى من العجائب هو المجموع والحاصل ان ذلك البعض يقول ان المنكر فى مثل رجل جاني بدل مقدم عند السكاكى لامبتدأ والجملة فعلية مع انه عند السكاكى مبتدأ والجملة اسمية لان السكاكى نفسه قال انما ارتكبت هذا الوجه البعيد للايكون المبتدأ نكرة محضة قد نسب هذا القائل للسكاكى شيئاً قبل به (قوله نكرة محضة) اى خالية عن المسوغ (قوله ويتركب فى ذلك) اى ويستدل على ذلك القول (قوله من كلام السكاكى) صفة لتلويحات اى يتركب باشارات من كلام السكاكى بعيدة من حلتها قوله ان جاز تقدير كونه مؤخرًا فى الاصل على انه فاعل معنى فقط وقدّر فقال ذلك البعض فى هذا الكلام اشارة الى ان المرفوع بدل وان الجملة فعلية ووجه البعد ان هذا الكلام انما يفهم انه امر تقديرى لانه بدل حقيقة مقدم (قوله وبما وقع) اى ويتركب بما وقع اى ان ذلك البعض يتركب بالتلويح بحاج البعيدة وبهو الشارح العلامة وتركب تصريح السكاكى بقوله للايكون المبتدأ نكرة محضة فانه صريح فى كون المقدم مبتدأ وان الجملة اسمية والراد بالشارح العلامة القطب الشيرازى شارح الفتح ومحل التمسك قوله او بدلا مقدما (قوله ان المرفوع) اى من ان المرفوع وهو بيان لما وقع (قوله يحتمل ان يكون فاعلا مقدما) قد وقع هذا الكلام من الشارح العلامة على وجه السهو فلا يعارض قوله الآتى ان الفاعل هو الذى لا يتقدم بوجه (قوله ولا يلتفت) اى ذلك الزاعم وهذا عطف على قوله يزعم اى يزعم ويتركب بما ذكر ولا يلتفت الخ (قوله حتى قال الخ) غاية فى السهو والسهو فى هذا من حيث تفرقه بين الفاعل والتابع وتجويزه الفسخ فى الثانى دون الاول فهذا ايضا سهو ويحتمل ان يكون غاية فى تصريحاتهم فيكون محل الاستشهاد قوله واما لا على طريقة الفسخ الخ (قوله واما التوابع الخ) هو من جملة كلام الشارح العلامة (قوله فافهم) من كلام شارحنا اشار به للتناقض الواقع بين كلامى العلامة حيث قال ولا يحتمل ان يكون فاعلا مقدما وقال ثانياً ان الفاعل هو الذى لا يتقدم بوجه وحيث قال اولاد لا مقدما وقال ثانياً واما لا على طريقة الفسخ فيجتمع تقدمها فتأمل ومن المعلوم ان غاية الشئ اما اعظم منه او ادنى وهنا اعظم اى انه سها حتى انه قال هذه المقالة الشبهة وهى ان الفاعل مثل التابع قرره شيخنا العدوى (قوله ثم لانسلم الخ) هذا رد لما ادعاه السكاكى من انتفاء تخصيص الجنس فى شرا ههنا تاب (قوله كيف وقد قال الخ) اى كيف يكون ممنوعا والحال ان الشيخ الخ (قوله لامن جنس الخير) اى فقد نفي الاهرار عن الخير فيفيد ثبوت الاهرار له ولكن الحق مع السكاكى لان الحصر لا يكون الا للرد على متوهم لان الشئ انما ينفى اذا

٩ ويقدم واما لا على
طريق الفسخ فيجتمع تقدمها
ايضا لاستحالة تقديم التابع
على التبوع من حيث هو
تابع فافهم (ثم لانسلم انتفاع
ان يراد المهر شر لاخير)
كيف وقد قال الشيخ عبد
القاهر قدم شر لان المعنى
ان الذى اهره من جنس
الشر لامن جنس الخير

قوله ومن المعلوم الى آخره
هو موجود فى بعض
النسخ ومضروب عليه
فى بعضها آه

نوم ثبوته ومعلوم ان الكتاب اذا حصل له الخير لا يحصل منه اضرار فلا يثبت
الاهرار منه وحينئذ فيقع الحصر وقول بعضهم ان من مادة الكلب ان يهر دون اهله ويذب
عنهم من يقصدهم بسوء فالهرير حينئذ لاجل الخير اعني ايقاظ اهله مردود لان التبادر
من قولهم شر اهر ذئاب كون الشر بالنسبة الى ذلك الكلب فيكون الخير ايضا معتبرا
بالنسبة اليه لا الى غيره كذا قرر شيخنا العدوي وفي عبد الحكيم التحقيق ان لصحة القصر
وعدمها مبنية على معنى الهرير فان كان معناه الساع الغير المعتاد فلا صحة له اذ من المعلوم
عند العرب انه من امارات وقوع الشر ان كان معناه مطلق الصوت كما في مقدمة
الزمخشري فهو قد يكون خيرا وقد يكون شرا فيصح القصر (قوله ثم قال الخ) عطف
على قال الاول والثاني وكلمة ثم للترتيب في الذكر والاخبار والمعنى بعدما اخبرتك عن قول
السكاكي التقديم يفيد الاختصاص بشرطين اخبرك عن قوله ويقرب الخ فلا يرد
ان حديث القرب في المفتاح مقدم على حديث الاختصاص فلا وجه للكلمة ثم كذا في نس
وفي عبد الحكيم ان ثم في جميع تلك المواضع ليجرد الترتيب في الذكر والتدرج في مدارج
الارتقاء ولا يترتب ان يكون الثاني بعد الاول في الزمان بل ربما يكون مقدما كما في قوله
* ان من ساد ثم ساد ابوه * ثم قد ساد قبل ذلك جده *

فلا يرد ان قوله ويقرب الخ مقدم على بيان التخصيص في كلام السكاكي واما ما قبل
ان ثم للترتيب في الاخبار فلا يقبله الطبع السليم اذ لا فائدة في ذلك (قوله في التقوى) اما
اقتصر عليه ولم يقل والتخصيص فقد شرعه عنده في هذا المثال ونحوه وهو جواز
تقدير كونه في الاصل مؤخرا على انه فاعل معنى فقط لانه لو اخرت عين كونه مبتدا عند
من يشترط في رفع الوصف الاسم الطاهر الاعتماد وفاعلا لفظا عند من لم يشترط
الاعتماد فهو نظير قوله زيد قام ومثله لا يفيد الا التقوى كما تقدم وحاصل ما اراده
بقوله ويقرب الخ ان هو قام فيه تقوم من غير شبهة وزيد قائم فيه تقوم شبهة عنده
فيكون قريبا منه في افادة التقوى ولو قال ويقرب من زيد قام زيد قائم لم يخرج الى قوله
في التقوى لان زيد قام لا يحتمل الا التقوى بخلاف هو قام قائم محتمل للتخصيص ان
لو حظ انه كان مؤخرا في الاصل على انه تأكيد للضمير المستتر ومحتمل للتقوى ان لم يقدر
مؤخرا فان قلت لم قال من هو قام ولم يقل من زيد قام مع انه المناسب لفظا وهو
ظاهر ومعنى لانه نص في التقوى عنده فاعتبار القرب اليه اولى من اعتبار القرب
الى ما هو محتمل للتخصيص ايضا لانه يوهى ان زيد قائم يحتمل التخصيص قلت اما قال
ذلك لان المذكور في كلام السكاكي قبل قوله ويقرب بيان التقوى في المضمر المتقدم
افاده صيد الحكيم (قوله مثل قام) صفة لمصدر محذوف اي تضمننا مثل تضمن قام له
(قوله فيه) اي بسبب تضمنه الضمير وقوله يحصل للمحكم تقواي لتكرر الاسناد

قوله مبنية لعل الاول
مبينان كما لا يخفى (صححه)

(ثم قال) السكاكي (ويقرب
(من) قبيل (هو) قام زيد
قائم في التقوى تضمنه
اي تضمن قائم (الضمير)
مثل قام فيه يحصل للمحكم
تقوى (وشبهه) اي شبه
السكاكي مثل قائم المتضمن
للضمير (بالحال عنه) اي
عن الضمير (من جهة
عدم تغيره في التكلم
والخطاب والنية) نحو
انا قائم وانت قائم وهو
قائم كما لا يخفى الخالي
عن الضمير نحو انا رجل
وانت رجل وهو رجل
وبهذا الاعتبار قال يقرب
ولم يقل نظيره وفي بعض
النسخ وشبهه بلفظ الاسم

لأن القيام مسند مرتين مرة زيدة مرة للضمير (قوله وشبهه) في قوة التعليل لاحد الامرين
الذين تضمنهما قوله ويقرب وهو انحطاطه في التقوى عن هو قام كما ان قوله تعدنه
تعليل للامر الآخر وهو ان فيه شيئا من التقوى هذا عن ضبط شبهه بصيغة الماضي
كما هو ظاهر قول الشارح واما على ضبطه بصيغة الاسم فقوله وشبهه الخ تعليل لاحد
الامرين السابق لافي قوة التعليل له (قوله مثل قائم) اي قائم وامثاله (قوله بالخالي
عنه) اي بالاسم الجامد الذي لا يتحمل ضميرا البتة (قوله من جهة عدم تغيره)
الضمير لقائم (قوله وبهذا الاعتبار) اي وهو شبهه بالخالي قال ويقرب والحاصل
ان قائم المتضمن للضمير له جهتان جهة يشبه بها الفعل وهي جهة تحمله للضمير وجهة
يشبه بها الاسم الجامد وهي عدم تغيره في الحالات الثلاثة فكأنه لا ضمير فيه فبالجهة
الاولى قرب من هو قام في تقوى الحكم وبالتالي بعد عنه فلا يكن نظيره فلا حل هذا
جعله قريبا ولم يجعله نظيرا (قوله وفي بعض النسخ وشبهه بنفط الاسم الخ)
انت خبير بان هذا اللفظ لا يختلف حاله الرسمي على التقديرين فلا معنى لنسبة احدهما
لبعض النسخ والمعروف عند المصنفين في مثل هذا ان يقال قوله وشبهه يحتمل
ان يكون بصيغة الفعل الماضي وان يكون بلفظ الاسم آه بس وقديقال مراد الشارح
وفي بعض النسخ وشبهه مضبوط بالقلم بلفظ الاسم وحيد فلا اعتراض على الشارح
كذا قرر شيخنا العدي (قوله بلفظ الاسم) اي بفتح الشين المعجمة والياء الموحدة
منصدر مضاف لفاعله بمعنى المائلة لا بكسر الشين وسكون الياء كما توهمه بعضهم لانه
بهذا الضبط بمعنى مثل وهو لا يتعدى بالياء (قوله مجرورا) اي لانصبوا على انه مفعول
مع دلالة مقصور على السماع عند سيويته وهذا وجه التعسف الذي ذكره في المطول
كما افاده الفاري ورده العلامة عبد الحكيم بان ابن مالك ذكر في التسهيل وكذا غيره
ان الصحيح ان المفعول معه قياسي فلا يظهر ان يكون هذا وجه التعسف ووجه التعسف
المذكور بامور كلها قابلة للتدش مذكورة في حاشية العلامة المذكور (قوله وليس مثل
التقوى) اي وليس ذلك الشيء الذي فيه من التقوى مثل الخ (قوله فالاول) اي فالتقوى
الذي فيه لاجل تضمنه الضمير فتضمن الضمير علة الاول (قوله والثاني) اي كون التقوى
الذي فيه ليس مثل التقوى في هو قام لاجل شبهه بالاسم الجامد الخالي عن الضمير كرجل
قال شبهه بالجامد علة للثاني (قوله وكذا مع فاعله الظاهر ايضا) اي نحو زيد قائم ابوه قائم
ابوه ليس بجهة ولا معاملا معاملتها واعتراض على الشارح في جعله هذا في حيز التعليل
بقوله ولهذا مع ان هذا التعليل لا يتأتى فيه بل اسم الفاعل اذا رفع الظاهر كان كالفعل
في ان كلا منهما لا يتفاوت عند الاستناد للظاهر وانما وجه الحكم على قائم مع فاعله الظاهر
بالافراد حلاله على المسند للضمير كما اوضح ذلك في المطول والحاصل ان قائم اذا رفع

مجرورا عطفا على تضمنه
يعني ان قوله يقرب مشعر
بان فيه شيئا من التقوى
وليس مثل التقوى في زيد
قام فالاول تضمنه الضمير
والثاني لشبهه الخالي
عن الضمير (ولهذا) اي
اي ولشبهه بالخالي
عن الضمير (لم يحكم
بانه) اي مثل قائم مع الضمير
وكذا مع فاعله الظاهر
ايضا (جلة ولا عومل)
قائم مع الضمير (معاملتها)
اي معاملة الجملة (في البناء)
حيث اعرب في مثل رجل
قائم ورجلا قائما ورجل
قائم (ومما يرى تقديمه) اي
ومن المسند اليه الذي يرى
تقديمه على المسند
(كاللازم لفظ مثل وغير)

الضمير حكموا له مع فاعله بالافراد لشبهه بالخالي من جهة عدم تغيره في الخطاب والقبلة واذا رفع اسما ظاهرا حكموا عليه بالافراد جلا له على ما اذا رفع ضميرا ولم ينظروا لكونه كالفعل لا يفاوت عند الاسناد للظاهر حتى يكون مع فاعله جملة ويستثنى من كون الاسم المشتق مع فاعله غير جملة صورتان وهما ما اذا وقع مبتدأ له فاعل سد مسد الخبر نحو اقام الزيدان او وقع صلة للموصول نحو جاء القائم ابوه لانه يقدر بالفعل كذا ذكر السيد في شرح المفتاح وفي يس ان المقرر في النحو ان صلة ال شيء جملة لاجلة فتأمل (قوله ولا عو مل قائم مع الضمير) اى وكذا مع فاعله الظاهر فقيه حذف من الثاني لدلاله الاول (قوله في البناء) فيه نظر لان الجملة من حيث هي لا تستحق اعرابا ولا بناء وحاصل الجواب انه ليس المراد بالبناء البناء الاصطلاحي بل عدم ظهور اعراب متبوعها عليها اى انه لم يعامل معاملة الجملة في عدم ظهور اعراب التبوع عليها بل هذا ثبت له ظهور اعراب المتبوع عليه دون الجملة فلم يثبت لها ذلك وهذا لا ينافي ان الجملة قد تكون معربة محلا ففي الاعراب والبناء عنها انما هو بالنظر للفظها (قوله في مثل رجل قائم ورجلا قائما ورجل قائم) اى فان الوصف قد اعراب مع محمله للضمير في هذه الاحوال اى اجرى عليه اعراب المتبوع لفظا ولو قيل رجل قام ورجلا قام ورجل قام لكانت تلك الجملة الواقعة صفة مبنية بمعنى انه لم يجر عليها اعراب التبوع لفظا بل محلا (قوله وما يرى) على صيغة التكلم المبني للفاعل او الغائب المبني للمجهول كذا في الاطول وفيه ايضا ان قوله وما يرى تقديمه كاللازم الخ هذا الحكم لا ينبغي ان يخص بلفظ مثل وغيره ولا بالكناية بل يجرى في المجاز ايضا فيرى تقديم السند اليه في انت تقدم رجلا وتؤخر اخرى كاللازم لكونه اعون على المراد وهو ايراد الحكم على وجه ابلغ اذ المجاز ابلغ من الحقيقة (قوله كاللازم) حال من تقديم اى حالة كون ذلك التقديم مماثلا للتقديم اللازم في القياس كتقديم لازم الصدارة فتقديم هذا ليس بلازم في القياس بل مثله من حيث انه لازم في الاستعمال ولذا لم يقل لازما وقال كاللازم والحاصل انه انما لم يقل وما يرى تقديمه لازما لفظ مثل وغيره اذا استعملا على سبيل الكناية اشارة الى ان القواعد لا تقتضى وجوب التقديم ولكن اتفق انهما لم يستعملا في الكناية الاقدمين فاشبهاما اقتضت القواعد تقديمه حتى لو استعملا بخلافه عند قصد الكناية بان قيل لا يخل مثلك ولا يجود غيرك كان كلاما منبوذا طبعا ولو اقتضت القواعد جوازه (قوله لفظ مثل وغير) خصهما بالذكر لانهما المستعملان في كلامهم والقياس يقتضى ان يكون ما هو بمعنىهما كالمثلى والمفاير والشبه والنظير كذلك قاله عبد الحكيم وكذلك الاضافة للكاف ليست قيدا بل كذلك مثلى او مثله وغيرى او غيره كذا قرر شيخنا العدوى (قوله على سبيل الكناية) اى من اطلاق اسم اللزوم واردة

اذا استعملا على سبيل الكناية (في نحو مثلك لا يخل وغيرك لا يجود بمعنى انت لا يخل وانت مجود من غير ارادة تعريض بغير الخطاب) بان يراد بالمثل والغير انسان آخر مماثل للمخاطب او غير مماثل بل المراد نفي الخل عنه على طريق الكناية لانه اذا نفي عن كان على صفته من غير قصد الى مماثل لم يخل عنه

اللازم وبيان ذلك انك اذا قلت مثلك لا يخل فقد نفيت البخل عن كل مماثل
 للمخاطب اى عن كل من كان متصفا بصفاته والمخاطب من هذا العام لانه متصف
 بتلك الصفات فيلزم انه لا يخل للزوم حكم الخاص لحكم العام فقد اطلق اسم
 المزوم وهو نفى البخل عن امثال واريد اللازم وهو نفيه عن المخاطب وكذا اذا قيل
 غيرك لا يخل لانه اذا نفى الجود عن الغير على وجه العموم في الغير انحصر الجود فيه
 لان الجود صفة وجودية لا بد لها من محل تقوم به ومحلها اما المخاطب او غيره
 وقد نفى قيامها بكل فرد غير المخاطب فلزم قيامها به فقد استعمل اللفظ في المعنى
 الموضوع له وهو نفى الجود عن كل مغاير واريد لازمه وهو اثبات الجود للمخاطب
 (قوله مثلك لا يخل الخ) يجوز لوقوع مثل وغير مبتدأ تخصصهما بالاضافة وان
 لم يترقا بها لتوغلها في الابهام قاله الفناى (قوله معنى انت لا تمل وانت تجود)
 لفتوئشمررتب (قوله من غير ارادة تعريض بغير المخاطب) اى من غير ارادة التعريض
 بغير المخاطب وهذا حال من نحو المضاف الى التالين ولفظ من زائد في الاثبات لتضمنه
 النفي لانه في قوة لامع ارادة تعريض بغير المخاطب ومفهوم كلامه انه لو اريد التعريض
 بان اريد بالمثل او الغير انسان معين لم يكن تقديمه كاللازم وذلك لان التقديم انما كان
 كاللازم عند ارتكاب الكناية لكونه اعون على اثبات الحكم بالطريق الابلغ وهو
 طريق الكناية واذا اريد التعريض فلا كناية (قوله بان يراد بالمثل) تصوير للمعنى
 وهو ارادة التعريض فاذا قلت مثلك لا يخل مريدا من المثل شخصا معينا جوادا امثالا
 للمخاطب او قلت غيرك لا يخل مريدا بالغير مخيلا آخر معينا كان الكلام من قبيل
 التعريض لامن قبل الكناية لانه لا يلزم من نفى بخل شخص معين مماثل للمخاطب
 نفى بخله ولا يلزم من نفى الجود عن واحد معين ثبوت الجود للمخاطب لانه يتحقق
 في شخص آخر مغاير لذلك المعين والمخاطب ثم ان جعل هذا تعريضا فيه نظر
 ادلا تعريض في الكلام المذكور بذلك الانسان بل الكلام موجه نحوه بطريق
 الاستقامة دون الامالة الى عرض وجانب واتمما يكون التركيب من قبيل التعريض
 اذا قصد وصف المخاطب بالبخل واما على ما ذكر الشارح من ارادة واحد معين
 بالمثل والغير فالتركيب ليس كناية ولا تعريضا واجيب بانه ليس المراد بالتعريض
 الاصطلاحى الاكفى في الكناية وهو الاشارة الى معنى يفهم من عرض الكلام وجانبه
 بل المراد التعريض اللغوى وهو الاشارة على وجه الاجال والابهام وعدم التصريح
 ولا شك انك لم تصرح بالعرض به بل اجلته واجهته وبهذا الجواب اندفع ايضا
 ما يقال التعريض من قبيل الكناية فيلزم ان يكون الكلام كناية وغير كناية وهو باطل
 واجيب عنه ايضا بان التعريض لا يلزم ان يكون نوعا من الكناية بل هو اعم من
 ذلك اذ قد يكون كناية وبجازا وحقيقة (قوله انسان آخر) اى معين وقوله مماثل

للمخاطب راجع لقوله بالمثل (قوله اوغير مماثل) بالاضافة راجع لقوله والغير
 (قوله بل المراد) اى بقوله مثلك لايجعل وغيرك لايجود وقوله نفي البخل عنه اى
 عن المخاطب وهذا اضراب على قوله من غير ارادة تعريض الخ وقوله على طريق الكناية
 لم يجعل على طريق المجاز من ذكر الملزوم وارادة اللازم لجواز ارادة المعنى الحقيقي
 ايضا (قوله لانه اذا نفي الخ) هذا توجيه للكناية فيه وبيان للزوم الحق لها
 وقوله لانه اى البخل وقوله عن كان على صفته اى عن كل من كان على صفة المخاطب
 لان معنى مثلك لايجعل من كان على الصفات التى انت عليها لايجعل والمخاطب من
 هذا العام لانه متصف بتلك الصفات فيلزم انه لايجعل لان الحكم على العام
 ينسحب على كل فرد من افراد (قوله من غير قصد الى مماثل) اى بخلاف ما اذا
 اريد بالمثل معين اى انسان آخر غير المخاطب لايقال بالتعلق بالمشق يؤذن بعلية المشتق
 منه والمشتق منه موجود فى المخاطب فيزعم انه لايجعل لانا نقول الحكم على العموم
 من غير ملاحظة مماثل معين يفهم منه فى العرف عليه الوصف وهو المماثلة بخلاف
 ما اذا اريد بالمثل معين اى انسان آخر غير المخاطب ولم يرد العموم فلا يفهم عرفا منه
 عليه الوصف فلا يلزم فيه ان يكون المخاطب لايجعل لان الغرض حينئذ مجرد التعبير
 عن ذلك المعين كما يظهر ذلك لصاحب الذوق السليم آه سم (قوله واثبات الجود)
 عطف على نفي البخل لاعلى قوله نفيه عنه اى والمراد من غيرك لايجود اثبات الجود
 للمخاطب بسبب نفيه الخ وهذا توجيه للكناية فى التركيب الثانى وبيان للزوم الحقيق
 لها وقوله عن غيره اى عن كل مغايله بخلاف ما اذا اريد به معين فانه لا يلزم انحصار
 الجود فى المخاطب لانه يتحقق فى شخص آخر غير المخاطب وقوله مع اقتضائه محلا
 من جملة الدليل ووجه الاقتضاء ان الجود صفة موجودة فى الخارج وكل ما هو كذلك
 فلا بد له من موصوف اى محل يقوم به ثم انه ليس له الا محلان المخاطب والغير فاذا اتفق
 عن الغير تعين ان يقوم بالمخاطب (قوله فى مثل هذه الصورة) كان الظاهر ان يقول
 هاتين الصورتين كما لا يخفى اذ المتبادر من كلامه ان قوله مثلك لايجعل وغيرك
 لايجود تركيب واحد وكلام القوم صريح فى انها تركيبان (قوله اعون على المراد بها)
 الباء بمعنى من ان قلت ان التأخير لا اعانة فيه على المراد لان التقوى الذى يحصل به الاعانة
 على المراد انما يتأتى بالتقديم وحينئذ فلا وجه للتعبير باعون قلت افعل ليس على بابه
 اى لكونه معينا وقوله لان الغرض علة لكونه معينا (قوله اثبات الحكم) اعنى الجود
 وانتقاء البخل عن المخاطب وفى هذا اشارة الى انها من الكناية المطلوب بها نسبة
 لا المطلوب بها صفة ولا المطلوب بها غير صفة ولا نسبة بل كان المطلوب بها نفس
 الموصوف ومثال المطلوب بها صفة قولك طويل الجواد فان المطلوب بها طول القامة
 ومثال المطلوب بها غير صفة وغير نسبة قولك حى مستوى القامة عريض الاظفار

واثبات الجوده بفيه عن
 غيره مع اقتضائه محلا
 يقوم به وانما يرى التقديم
 فى مثل هذه الصورة
 كاللازم (لكونه) اى
 التقديم (اعون على
 المراد بها) اى بهذين
 التركيبين لان الغرض
 منهما اثبات الحكم بغير
 الكناية التى هى ابلغ
 والتقديم لافادته التقوى
 اعون على ذلك وليس
 معنى قوله كاللازم انه
 قد يقدم وقد لا يقدم
 بل المراد انه كان مقتضى
 القياس ان يجوز التأخير
 لكن لم يرد الاشمال
 الاعلى التقديم نص عليه
 فى دلائل الاعجاز (قيل
 وقد يقدم) المسند اليه
 المسور بكل على المسند
 المقرون بحرف النسي

في الكتابة عن الانسان فانه غير نسبة وغير صفة (قوله ابلغ) اى من التصريح لانها من باب دعوى الشئ ببنية اذ وجود المزمع دليل على وجود اللازم فقولك فلان كثير الرماد في قوة قولك فلان كريم لانه كثير الرماد وكذلك هنا قولك غيرك لا يوجد في قوة انت تجود لان غيرك لا يوجد فالحاصل ان المقصود من اتركيبين اثبات الحكم على وجه البلغ (قوله لا فائدة النعوى) علة لقوله اعون مقدمة عليه اى والتقديم معين على ذلك لا فائدة للنعوى وانما كان معينا لانه من ناحيته لان الكتابة تفيد اثبات الحكم بطريق البلغ وكذلك التقرير (قوله على ذلك) اى على اثبات الحكم بالطريق الابلغ (قوله انه كان مقتضى القياس الخ) اى وذلك لان المطلوب وهو اثبات الجود للمخاطب وانتفاء البخل عنه يحصل بالانابة وهى حاصلة مع التأخير كالتقدم فكان مقتضى القياس انه يحوز التأخير لحصول المقصود معه (قوله الاعلى التقديم) اى فاشبه ما اقتضت السراعة تقديمه حتى لو استعمل غير مقدم عند قصد الكناية بان قيل لا يبخل مثلك ولا يوجد غيرك كان كلاما منوذا طبعا وان اقتضت القواعد جوازه (قوله قبل وقديقدم الخ) قاله ابن مالك وجاعلة وانما ضعفه المصنف حيث عبر بصيغة التريض وهو قبل للبحث في دليله والا فالحكم مسلم كايأتى (قوله وقد يقدم) الواو من جملة المحكى وهى اما للعطف على ما قبله فى كلام القائل او للاستيناف وما قيل انه معطوف على مقول قول عبد القاهر عطف لتلقين كما يقال سأكرمك فتقول وزيدا اى قل وزيدا فليس بشئ اذ لا معنى لتلقين القائل للشئ هذا الكلام وايضا لا بطرد في قوله عبد القاهر وقد يقدم ليفيد تخصيصه فانه لا يمكن ان يكون فيه لعطف التلقين (قوله السور بكل) فيه ميل لمذهب المناطقة القائلين الموضوع هو المضاف اليه لفظة كل واماهى ففى دالة على كية الافراد والا فالنصاء يجمعون كل هى السند اليه وقوله السور بكل اى او ما يجرى مجراه فى افادة العموم لجميع الافراد كأل الاستغرافية ولفظ جميع وانما اشترط ان يكون مقرونا بكل لانه لو لم يكن كذلك لم يجب تقديمه نحو زيد لم يقيم ولم يقيم زيد لعدم فوات العموم اذ لا عموم فيه وكذلك اذ لم يكن السند مقرونا بحرف النفي لم يجب تقديمه نحو كل انسان قام وقام كل انسان لعدم فوات العموم فيه بالتقديم والتأخير لحصوله مطلقا قدم السند اليه او اخر وبقي شرط ثالث وهو ان يكون السند اليه بحيث لو اخر كان فاعلا بخلاف قولك كل انسان لم يقيم ابوه فانه لو اخر كل انسان بان قيل لم يقيم ابو كل انسان لم يكن فاعلا لفظيا لاخذ السند فاعله فلا يجب التقديم فى تلك الحالة لعدم فوات العموم لان العموم حاصل على كل حال سواء قدم السند اليه او اخر بقى شئ آخر وهو ان الكلام فى بيان احوال السند اليه مطلقا وحيث فن ابن اخذ الشارح تقييده بما ذكر وقد يقال اخذ الشارح ذلك من قرينة السياق وفى كلام بعضهم ان الضمير فى قول المصنف وقد يقدم ان جعل راجعا

للمسند اليه في الجملة كانت كلمة قد للقليل لان هذا التركيب قليل بالنسبة لغيره
وان جعل الضمير راجعا للمسند اليه المقبدا قاله الشارح بقريئة سياق الكلام كانت
للتحقيق (قوله لانه دال على العموم) اي على عموم التي وشموله يعني ان المسند اليه
اذا كان مستوفيا للشروط المذكورة وكان المتكلم قصده في تلك الحالة افادة العموم
فانه يجب عليه ان يقدم المسند اليه لاجل ان يفيد الكلام قصده ادلواخر لم يطابق
مقصوده لانه لم يفد العموم حينئذ فالغرض من قول المصنف لانه دال الخ بيان
الحال التي لاجلها ارتكب التقدم لاستدلال على ادهذا امر نقلي والواجب اثباته
بالقل وللبعض الافاضل قول المصنف لانه دال الخ اي من دلالة المقضى بالفتح
على المقضى بالكسر فهي غاية مرتبة على التقديم وان اريد الدلالة على قصد العموم
كان علة باعثة (قوله اي على نفي الحكم) اي المحكوم به وقوله عن كل فرد اي من افراد
ما اضيف اليه كل (قوله نحو كل انسان لم يقم) اي كل فرد انصف بعدم القيام
ومحكوم عليه به ولا يقال الضمير في لم يقم عائذ على كل انسان فيكون العموم واقعا
في حيز النفي فيكون هذا التركيب من سلب العموم لاننا نقول مراعاة الاسم الظاهر اولي
من مراعاة ضميره وايضا يلزم على مراعاة الضمير انه لم يتحقق عموم السلب اصلا
ولا قائل بذلك (قوله فانه يفيد نفي القيام عن كل واحد) الجار والمجرور متعلق
بنفي لا القيام اي فانه بعيدان انتفاء القيام ثابت لكل واحد وانما قلنا ذلك لان الحكم
في عموم السلب يلاحظ مطلقا وان متعلق النفي فيه الافراد (قوله بخلاف ما لو اخر)
ما زائدة كما في قوله تعالى مثل ما انكم تنطقون ولو شرطية جزاؤها قوله فانه يفيد
نفي الحكم الخ ان جاز وقوع الجملة الاسمية جوابا لالو كما في الفنى ومحذوف ان لم يحز
كما في الرضى اي لم يدل على العموم وقوله فانه تعليله وانما لم يقل بخلاف التأخير
تنصيصا على بيان مخالفة التقديم والتأخير (قوله فانه يفيد نفي الحكم) اي المحكوم به
كالقيام في المثال وقوله عن جملة الافراد اي عن الافراد المحملة اي التي لم تفصل
ولم تعين يكونها كلا او بعضا بل اقيمت على شمولها للامرين (قوله لانه كل فرد)
اي فقط فلا ينافي ان رفع الاحباب الكلبي يصدق بالنفي عن كل فرد كما سيأتي
وايضاح المقام ان تقول ان عموم السلب وسلب العموم النظر فيهما انما هو للافراد
للاجملة اعني الهيئة الاجتماعية وانما الفرق بينهما من جهة كون كل فرد متعلقا للنفي
او متعلقا للحمق فان كان الاول فهو عموم السلب وان كان الثاني فهو سلب العموم
فاذا نلت كل انسان لم يقم فصاء القيام انتفى عن كل فرد من افراد الانسان فالقيام ملحوظ
على وجه الاجال والتي تعلق بالافراد بعد تعلقه بالقيام وارتباطه به واذا قلت لم يقم
كل انسان فمناه ان قيام كل انسان انتفى فالقيام ليس ملحوظا على وجه الاجال بل ملحوظ
تعلقه بكل فرد ثم ان انتفاء قيام الكل يتحقق بعدم حصوله من بعض دون بعض وبعدم

(لانه) اي التقديم (دال
على العموم) اي على نفي
الحكم عن كل فرد (نحو
كل انسان لم يقم) فانه يفيد
نفي القيام عن كل واحد من
افراد الانسان (بخلاف
ما لو اخر نحو لم يقم كل انسان
فانه يفيد نفي الحكم عن جملة
الافراد لانه كل فرد)

حصوله من كل واحد لانه رفع الإيجاب الكلى ورفعته يتحقق بكل من السلب الكلى والجزئى وإيا ما كان يتحقق السلب الجزئى ولذا تراهم يقولون ان سلب العموم من قبيل السلب الجزئى لانه هو الحق اذ اعلمت ما ذكرناه ظهر لك ان قول المصنف فانه يفيدنى الحكم عن جملة الافراد عن فيه بمعنى على اى يفيد ان الحكم على جميع الافراد اننى والمراد بالجملة الافراد الجملة التى لم نعين بكونها كلاً او بعضاً لا الهيئة الاجتماعية فتأمل (قوله يفيد عموم السلب) اى فى الحكم عن كل فرد (قوله وشمول النفي) تفسير لما قبله لان العموم معناه الشمول والسلب معناه النفي (قوله لا يفيد الاسلب العموم) انما اتى باداء الحصر فى الثانى دون الاول لان عموم السلب يستلزم سلب العموم لان عموم السلب من قبيل السلب الكلى وسلب العموم من قبيل السلب الجزئى والسلب الكلى مستلزم للسلب الجزئى لان انتفاء الحكم عن كل فرد يستلزم انتفاءه عن بعض الافراد فلذا لم يأت فيه باداء الحصر لئلا يقتضى ان التقديم انما يفيد عموم السلب دون سلب العموم مع انه لازم له بخلاف سلب العموم فانه لا يستلزم عموم السلب لاحتمال الثبوت لبعض الافراد فلذا أتى فيه باداء الحصر وما قلناه من ان سلب العموم لا يستلزم عموم السلب لا ينافى مامر من ان سلب العموم يتحقق عند عدم حصول المحكوم به من بعض وعند عدم حصوله من كل فرد كما هو ظاهر فتأمل (قوله وذلك) اى وانما كان ذلك اى تقديم المسند اليه المسور بكل على المسند المقرون بحرف النفي مفيداً للعموم السلب وتأخيرها عند مفيداً لسلب العموم ولم يعكس الامر لاجل ان يبنى لزوم ترجيح التأكد على التأسيس الحاصل عند انعكاس المفاد وحاصل ما ذكره المصنف من الدليل ان تقول لو لم يكن التقديم مفيداً للعموم النفي والتأخير مفيداً للنفي العموم بل كان الامر بالعكس للزم ترجيح التأكد على التأسيس لكن اللازم باطل لان التأسيس خير من التأكد لان حل الكلام على الافادة خير من جملة على الاعادة فاللزم مثله فقول الشارح مع ان التأسيس الخ اشارة للاستثابة وقوله وبين ان لزوم الخ بيان للملازمة والشرطية وحاصله ان تقديم المسند اليه المنكر بدون كل نحو انسان لم يعم سلب العموم ونفى الشمول وتأخيرها نحو لم يعم انسان للعموم السلب وشمول النفي فبعد دخول كل يجب ان يعكس هذا لتكون كل التأسيس الراجع لا للتأكد المرجوح فان قلت افادة التقديم للعموم النفي وافادة التأخير لسلب العموم امر لغوى والامور اللغوية انما تثبت بالسمع لا بالاستدلال فقول ذلك القائل لئلا يلزم الخ دليل باطل لا يفيد شيئاً اجيب بان ذلك القائل متمسك فى اصل دعواه ان المسند اليه المسور بكل تقديمه يفيد عموم السلب وتأخير مفيداً لسلب العموم باستعمال البلغاء لذلك والاستعمال دليل الافة واما قوله لئلا يلزم ترجيح التأكد الخ فهو بيان للسبب الباعث على هذه الطريق وللمناسبة بين التقديم والعموم وبين

فالتقديم يفيد عموم السلب
وشمول النفي والتأخير لا
يفيد الاسلب للعموم ونفى
الشمول (وذلك) اى كون
التقديم مفيداً للعموم دون
التأخير (لئلا يلزم ترجيح
التأكد) وهو ان يكون
لفظ كل لتقرير المعنى الحاصل
قوله (على التأسيس) وهو
ان يكون لافادة معنى جديد
مع ان التأسيس راجع لان
الافادة خير من الاعادة
وبين لزوم ترجيح التأكد
على التأسيس اما فى صورة
التقديم فلان قولنا انسان لم
يعم موجبة مهيئة

التأخير وسلب العموم (قوله لافادة معنى جديد) اى لم يكن حاصله قوله (قوله لان الافادة خير من الافادة) فيه نظر لان الافادة قد تكون متعينة فيما اذا اقتضى الحال التأكيد كما اذا كان المخاطب منكرا وليس معه ما يزيل انكاره فانه يجب التأكيد والافادة له واجيب بان كون الافادة خيرا من الافادة بالنظر للغالب او بالنظر لنفس الامر وقطع النظر عن المقامات والعوارض اذا لاصل عدم الاعتداد بالعارض فان قلت ما ذكره من ان الافادة خير من الافادة معارض بان استعمال كل في التأكيد اكثر فالجمل عليه راجح قلت كثرة استعمالها في التوكيد ممنوع لان استعمالها فيه مشروط باضافتها للصير وعدم تجردها عن العوامل اللفظية انتهى عبد الحكيم (قوله وبيان لزوم ترجيح الخ) اى لو انعكس المقاد بالتقديم والتأخير بان كان مفاد التقديم في العموم لا الشمول ومفاد التأخير شمول النفي وبيان مبتدأ خبره محذوف اى تذكره لك او ظاهر (قوله اما في صورة التقديم الخ) اى اما لزوم الترجيح المذكور في صورة التقديم لو انعكس المقاد بالتقديم والتأخير (قوله فلان قولنا انسان لم يقم) اى في المثال الاول قبل دخول كا (قوله موجبة مهملة) كلامه يقتضى انه يتعين فيها ذلك ولا يصح ان تكون سالبة وليس كذلك بل يصح فيها ذلك ان قدرت الرابطة بعد حرف السلب على حد قولهم في الانسان ليس بكاكب انها موجبة معدولة ان قدرت الرابطة قبل حرف السلب وجعلت حرف السلب جزءا من المحمول وسالبة ان قدرت الرابطة بعد حرف السلب فتكون مفيدة لسلب الربط واجيب بان الرابطة لا يصح تقديرها هنا بعد حرف السلب لان لم شديدة الاتصال بالفاعل فلا يجوز الفصل بينهما فتعين ان تكون موجبة معدولة (قوله لان حرف السلب وقع جزءا من المحمول) اى فهي موجبة معدولة المحمول وهذا الذي ذكره الشارح وجه لفظي للفرق بين المعدولة والسالبة لكنه جار في لم يقيم انسان ايضا مع انه سالبة على ما سأتى والتحقيق ان الحكم ان كان بسلب الربط فهي سالبة وان كان يربط السلب فهي معدولة فالمحكوم به في انسان لم يقيم ثبوت عدم القيام الى الفاعل فهي معدولة وفي لم يقيم انسان سلب ثبوت القيام عن الانسان فهي سالبة انظر عبد الحكيم (قوله مع ان الحكم الخ) هذا من تنمة الدليل على انها مهملة ولولم يذكره لوردت الطبيعة كالانسان نوع فانه لم يذكر فيها ما يدل على كية الافراد لكن ليس الحكم فيها على ما صدق عليه الانسان من الافراد بل الحكم فيها على الطبيعة ومحصل الفصل الفرق بينهما ان المهمة لم يذكر فيها ما يدل على كية الافراد مع كون الحكم فيها على الماصدق اى الافراد واما الطبيعية فهي وان كان لم يذكر فيها ما يدل على كية الافراد لكن ليس الحكم فيها على الماصدق بل على الطبيعة (قوله واذا كان انسان لم يقيم الخ) مرتبط بقوله فلان قولنا انسان لم يقيم موجبة مهملة (قوله يجب ان يكون معناه

اما الالباب فلانه حكم فيها بثبوت عدم القيام لانسان لا يبنى القيام عنه لان حرف السلب وقع جزءا من المحمول واما الاهمال فلانه لم يذكر فيها ما يدل على كية افراد الموضوع مع ان الحكم فيها على ما صدق عليه الانسان واذا كان انسان لم يقيم موجبة مهملة يجب ان يكون معناه نفي القيام عن جملة الافراد لان كل فرد (لان الموجبة المهمة المعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية) عند وجود الموضوع نحو لم يقيم بعض الانسان بمعنى انها متلازمان في الصدق لانه قد حكم في الموجبة المهمة بنفي القيام

نفى القيام عن جملة الافراد) اى عن الافراد بجملة وانتفاء قيام الجملة بصدق بعدم حصوله من بعض وبعدم حصوله من كل واحد وبانما كان بصدق انتفاء القيام عن البعض فهو المحقق بقول الشارح لاعن كل فرد اى فقط فلا ينافى قوله الا ترى انهم من ان يكون جميع الافراد او بعضها ثم ان الاولى ان يقول يجب ان يكون معناها ثبوت نفى القيام عن جملة الافراد ليوافق ما تقدم له سابقا حيث قال حكم فيها بثبوت عدم القيام والا فنفى القيام عن جملة الافراد ليس معنى الموجبة المهمة المعدولة المحمول نعم هو لازم لمعناها الذى هو ثبوت عدم القيام لجملة الافراد لانه يلزم من ثبوت عدم انقيام انتفاؤه واجيب بان فى الكلام حذف مضاف اى يجب ان يكون يحصل معها او المراد يجب ان يكون معناها اى اللزوم لا المطابق واختار التعبير بذلك لظهور لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس على هذا البان افاده عبد الحكيم (قوله لان الموجبة الخ) علة للزوم ترجيح التأكيد على التأسيس لانعكاس المقاد بالتقديم لكن بالوسائل التى ذكرها الشارح (قوله لان الموجبة المهمة) اى وهى التى لم تشمل على ما يبعد كون المحكوم عليه بعض الافراد لو كانها وقوله المعدولة المحمول اى التى جعل حرف النفي جزءا من محمولها كقولنا انسان لم يقم (قوله فى قوة السالبة الجزئية) اى وهى التى ذكر فيها ما يدل على ان السلب عن البعض نحو لم يقم بعض الانسان (قوله عند وجود الموضوع) دفع بهذا ما يقال ان السالبة الجزئية اعم من الموجبة المعدولة المهمة لانها تصدق عند وجود موضوعها فى الخارج وعند عدمه بخلاف الموجبة المهمة فانها لاتصدق الا عند وجوده وحينئذ فكيف تكون فى قوتها وحاصل الدفع ان المراد انها فى قوة السالبة عند وجود موضوع السالبة كفى هذه التى مثل بها المصنف وهذا لا ينافى انها عند عدمه لاتكون فى قوتها بل اعم (قوله بمعنى انها متلازمان) اى ان معنى كون الموجبة المهمة المعدولة المحمول فى قوة السالبة الجزئية انها متلازمان فى الصاق اى التحقق فكلما تحقق معنى احدهما تحقق معنى الاخرى ثم ان ما ذكره الشارح من تلازمهما فى الصديق بان للواقع والافكار ثبوت المدعى استلزام الموجبة المعدولة للسالبة الجزئية فقط (قوله نحو لم يقم بعض الانسان) مثال للسالبة الجزئية فمعناها سلب القيام عن بعض افراد الانسان وهذا المعنى يصدق عند انتفاء القيام عن بعض الافراد دون بعض وانتفاء انتفاؤه عن كل فرد (قوله لانه قد حكم فى المهمة بنفى القيام) الاولى ان يقول بثبوت عدم القيام لما تقدم من ان الحكم فيها بثبوت نفى القيام لا بنفى القيام ويمكن ان يجاب بان المراد بالنفى الانتفاء اى حكم فيها بانتفاء القيام على ان النفي مصدر المبنى للفعول وانتفاء القيام عبارة عن ثبوت عدمه او ان الياه فى قوله بنفى ليست داخلية على المحكوم به بل

عما صدق عليه الانسان اعم من ان يكون جميع الافراد او بعضها واياما كان بصدق نفى القيام عن البعض وكما صدق نفى القيام عن البعض صدق نفيه عما صدق عليه الانسان فى الجملة فهى فى قوة السالبة الجزئية (المتلزمة بنفى الحكم عن الجملة) لان صدق السالبة الجزئية الموضوع اما بنفى الحكم عن كل فردا ونفيه عن البعض مع ثبوته للبعض واياما كان يلزمها نفى الحكم عن جملة الافراد (دون كل فرد) لجواز ان يكون منفيا عن البعض ثابنا للبعض واذا كان انسان ايقم بدون كل معناه نفى القيام عن جملة الافراد عن كل فرد فلو كان بعد دخول كل ايضا معناه كذلك ٩

المعنى حكم فيها بطريق نفى القيام فالحكم من حيث هو عام للنفي والاثبات اى انه تحقق في ضمن هذا النفي الحكم الذى هو ثبوت عدم القيام افاد ذلك العلامة الفارسي (قوله عما صدق عليه الانسان) اى عن الافراد التى يصدق اى يحمل عليها الانسان حل وقاطنة (قوله اعم من ان يكون) اى ذلك الماصدق (قوله واياما كان الخ) مازائدة وكان تامة والتنوين عوض عن المضاف اليه اى واى حال ثبت وهو كون الماصدق النفي عنه القيام جميع الافراد او بعضها بصدق الخ الا انه على التقدير الاول يكون بالتضمن وعلى الثانى يكون بالمطابقة وقوله بصدق نفي القيام عن البعض اى وهو مدلول السالبة الجزئية فظهر من هذا ملازمة السالبة الجزئية للمهمة (قوله وكلما صدق الخ) بيان للملازمة المهمة للسالبة الجزئية فقوله نفي القيام عن البعض اى الذى هو مدلول السالبة الجزئية اى كلما تحقق ذلك المدلول وقوله صدق نفيه عما صدق عليه الانسان اى الذى هو مدلول الموجبة المهمة المدولة المحمول وكأنه قال صدقت اى تحققت الموجبة المهمة المدولة المحمول وقوله في الجملة اى يجمل من غير تعرض لكلية او بعضية (قوله فهمي في قوة الخ) تفرع على الدليل بشقيه اى فظهر من هذا ان الموجبة المهمة المدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية بمعنى انها متلازمان في التحقق (قوله المستلزمة) صفة للسالبة الجزئية وقوله عن الجملة عن بمعنى على متعلقة بالحكم والمراد بالجملة الافراد بجملة بقطع النظر عن كائنها او بعضيتها اى المستلزمة لكون المحكوم به على جملة الافراد متفيا وان عن على حالها صلة للنفي اى المستلزمة لكون المحكوم به متفيا عن جميع الافراد فاستلزامها لذلك على طريق رفع الانتخاب الكلى كما يشير له تقرير الشارح وليس المراد انها تستلزم نفي الحكم عن الهيئة الاجتماعية لانها قد تتحقق من غير تحقق النفي عن الهيئة الاجتماعية الا ترى الى قولك بعض الرجال لا يحمل الصخرة العظيمة فانها سالبة جزئية صادقة ولا تستلزم نفي الحمل عن الهيئة الاجتماعية فقرر شيخنا العدوى (قوله لان صدق الخ) دليل لقول المصنف المستلزمة نفي الحكم الخ (قوله عن جملة الافراد) اى عن الافراد المجملة بقطع النظر عن كائنها او بعضيتها (قوله دون كل فرد) اى دون النفي عن كل فرد (قوله واذا كان انسان لم يرقم الخ) مرتبط بقوله سلبا واذا كان انسان لم يرقم موجبة مهمة يجب ان يكون معناه نفي القيام عن جملة الافراد لاعن كل فرد (قوله معناه نفي القيام) الاولى ان يقول ثبوت عدم القيام عن الافراد بجملة الا ان يقال في الكلام حذف مضاف اى يحصل معناه او المراد معناه اللازمى لا المطابق اذ هو ثبوت عدم القيام وبلمزه نفي القيام (قوله فيجب ان تحمل الخ) قد يقال ان الضمير الراجع الى النكرة نكرة كما صرح به الرضى وحينئذ فالضمير الذى في انسان لم يرقم في المعنى نكرة واقعة في سياق النفي فتكون مفيدة لعموم السلب فلو كان الكلام بعد دخول كل له لزم ترجيح التأكيدي على التأسيس

كان كل لتأكيد المعنى
الاول فيجب ان يحمل على
نفي الحكم عن كل فرد
ليكون كل لتأسيس معنى
آخر ترجيح التأسيس على
التأكيد وامافي صورة
التأخير فلان قوله لم يرقم
انسان سالبة مهمة لاسور
فيها (والسالبة المهمة في قوة
السالبة الكلية المقضية
لنفي عن كل فرد) نحو لا شيء
من الانسان بقاء

واجب بان عموم الضمير يستلزم مخالفة الراجع للرجع وحينئذ فلا يكون ذلك الضمير
عاما نحو هذا رجل لم يعلم شيئا فالضمير في لم يعلم عائدا على الرجل السابق وليس الضمير
في لم يعلم معنى كل رجل افاده العلامة عبد الحكيم (قوله واما في صورة التأخير) اي واما
بيان لزوم ترجيح التأكيد لو عكس المقاد بالتأخير والتقديم في صورة التأخير (قوله
لا سور فيها) تفسير لقوله مهمة. (قوله المنتضية للنفي عن كل فرد) انما عبر هنا بالقتضية
وفيما مر بالاستزمنة لان السالبة الجزئية تحتل نفى الحكم عن كل فرد وتحتل نفيه
عن بعض وثبوته لبعض وعلى كل تقدير تستلزم نفى الحكم عن جملة الأفراد فاشار
بلفظ الاستزمام الى هذا بخلاف السالبة الكلية فانها تقتضي بصريحتها نفى الحكم
عن كل فرد فلذا عبر في جانبها بالقتضية المشعر بالصراحة بخلاف الاستزمام
(قوله ولما كان هذا) اي الحكم بان السالبة المهمة في قوة السالبة الكلية وقوله
مخالفا لما عندهم اي لما تقرروا عندهم وقوله من ان الخ بيان لما عندهم وهذا اشارة
الى وجه تعليل هذا الحكم بقوله لورود موضوعها في سياق النفي وعدم تعليل
كون الموجبة المهمة المعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية (قوله بيده) اي ذلك
الحكم بقوله الخ اي فيكون هذا مخصصا لقولهم المهمة السالبة في قوة الجزئية فا
عندهم من ان المهمة السالبة في قوة الجزئية انما هو في غير ماموضوعها في سياق النفي
وهو نكرة غير مصدرة بكل وهذا صادق بصورت ثلاث اما اذا كان موضوعها معرفة
نحو الانسان لم يسم او نكرة ولم يتقدمه نفى نحو انسان لم يسم او تقدمه نفى ولكن كانت
النكرة مصدرة بكل نحو لم يسم كل انسان فالمهمة السالبة في هذه الصور في قوة الجزئية
واما لو كان موضوعها نكرة غير مصدرة بكل واقعا في سياق النفي فانها تكون في قوة
السالبة الكلية نحو لم يسم انسان (قوله لورود موضوعها في سياق النفي حال كونه
نكرة غير مصدرة بلفظ كل) اي وكل نكرة كذلك فهي مفيدة لعموم النفي واشار
الشارح بقوله حال كونه نكرة الخ الى ان حكم المصنف بان ورود الموضوع في حيز
النفي يفيد عموم السلب مقيد بقبدين ان يكون الموضوع نكرة وان لا يصدر بلفظ كل
واما ان كان مفيدا لسلب العموم (قوله فانه يفيد) اي النكرة في سياق النفي او الموضوع
النكرة في سياق النفي (قوله وذلك) اي وجوب الحمل على نفى القيام عن جملة الافراد
ليكون كل للتأسيس ثابت لان لفظ كل الخ ودفع الشارح بهذا ما يقال انه لا يلزم
من نفى احدهذين المعنيين ثبوت المعنى اخر لجواز ان يثبت معنى آخر غيرهما عند
دخول كل وحاصل الدفع انه لم يوجد في هذا المقام معنى آخر غير هذين فثبت اتفق
احدهما بدخول كل ثبت الآخر معهما (قوله في هذا المقام) اي مقام دخولها على
السند اليه المنكر مقدما او مؤخرا والحال ان السند مقرون بحرف النفي وقوله هذين
المعنيين اي نفى القيام عن كل فرد ونفيه عن جملة الافراد (قوله ان التقديم) اي

ولما كان هذا مخالفا لما
عندهم من ان المهمة في قوة
الجزئية بيته بقوله
(لورود موضوعها) اي
موضوع المهمة (في سياق
النفي) حال كونه نكرة
غير مصدرة بلفظ كل فانه
يفيد نفى الحكم عن كل
فرد فاد كان لم يسم انسان
بدون كل معناه نفى القيام
عن كل فرد فلو كان بمد
دخول كل ايضا كذلك كان
كل لتأكيد المعنى الاول
فيجب ان يحمل على نفى
القيام عن جملة الافراد
لتكون كل لتأسيس معنى
آخر وذلك لان لفظ كل
في هذا المقام لا يفيد الا احد
هذين المعنيين فعند انتهاء
احدهما يثبت الآخر
ضرورة والحاصل ان
التقديم بدون كل لسلب
العموم ونفي الشمول
والتأخير لعموم السلب

للسند اليه المنكر نحو انسان لم يقم وقوله لسلب العموم اى للسلب الجزئى (قوله
 والناخير) اى للسند اليه المنكر نحو لم يقم انسان وقوله لعموم السلب اى للسلب الكلى
 (قوله وفيه نظر) اى فيما قاله ذلك القائل نظر من حيث الدليل اعنى قوله لثلا يلزم
 ترجيح التأكيد على التأسيس فالمصنف لم يمنع شيئا من الحكم الذى ادعاه ذلك القائل
 وانما اثاره في صحة دليسه ولذا رجع بعضهم ضير فيه لقوله لثلا يلزم الخ وحاصل
 ما ذكره المصنف ثلاث منوعات الاول مشترك بين الصورة الاولى والثانية وهذا الخ
 قد باطله الشارح واما المتعان الآخران فخاصان بالصورة الثانية (قوله يعنى الخ)
 عبر بالعناية في الموضعين لكون المصنف لم يعبر فيما سبق بعنوان الصورة الاولى
 والصورة الثانية فتحى المراد منهما اياه اى بالعناية هنا لأن الصورة الاولى في كلام
 المصنف محتملة لها مع كل وبدونها والمراد الثانى فلذا قال يعنى وكذا يقال فيما بعده
 (قوله الى ما اضيف اليه كل) اى في التركيب الآخر الذى لم يؤت فيه بكل (قوله
 وقد زال ذلك بالاسناد اليها) الضمير عائذ على كل وانه لكون المراد اللفظة اولئا ويلها
 بالكلمة او الاداة اى وشرط التوكيد ان يكون الاسناد واحدا وما هنا اسنادان
 لان قولنا انسان لم يقم غير كل انسان لم يقم واعترض بان هذا الرد لا يناسب قواعد
 المنطقين لان الموضوع عندهم ما اضيف اليه كل ولفظ كل سور فقط وحينئذ
 فليس هنا اسنادان وعليه فتكون كل تأكيدا ان حل الكلام على المعنى الاول
 قبل دخولها او تأسيسا ان حل على خلافه لان اسناد واحد وقد يجاب بان
 المصنف بنى كلامه في النظر على اصطلاح النحويين لكن انت خير بان المستدل بنى
 كلامه على اصطلاح المناطقة الا ترى لتقدم في صدر البحث من قوله قد يقدم السند
 اليه المقرون بكل قرره شيئا العلامة العدوى (قوله لان التأكيد) اى الاصطلاحي
 فغذف الصفة للعلم بها (قوله لفظ يفيد تقوية ما يفيد لفظ آخر) اى في تركيب
 واحد واسناد واحد كجاء القوم كلهم فلفظ كلهم يفيد تقوية ما يفيد القوم وما هنا
 ليس كذلك (قوله وهذا) اى لفظ كل ليس كذلك (قوله لان هذا المعنى) اى وهو
 النفي عن كل فرد في الصورة الثانية والنفي عن الجملة في الصورة الاولى وقوله حينئذ اى حين
 حول الاسناد الى لفظ كل (قوله وحاصل هذا الكلام) اى النظر اننا لانعلم انه لو حل
 الخ اى لانه ليس هنا لفظان في تركيب واحد كد احدهما الآخر بل الموجود اسنادان
 اسناد الى كل واسناد الى انسان فلان تأكيد حتى يلزم ترجيحه على التأسيس (قوله
 ولا يخبر ان هذا) اى النع المشار له بقول المصنف وفيه نظر (قوله اما لو اريد بذلك)
 اى بالتوكيد (قوله كان حاصلا بدونه) اى سواء كان الاسناد واحدا او متعددا (قوله
 فاندفاع النع) اى الذى هو حاصل تنظير المصنف (قوله وحينئذ) اى وحين اذ كان
 المع المذكور مندفعاً (قوله يتوجه) اى عليه ما اشار اليه بقوله اى فقط دون البحث

٨ وشمول النفي فبعد دخول
 كل يجب ان يعكس هذا
 ليكون كل لتأسيس الراجع
 دون التأكيد المرجوح
 (وفيه نظر لان النفي عن
 الجملة في الصورة الاولى)
 يعنى الموجبة المهمة
 المعدولة المحمول نحو انسان
 لم يقم (وعن كل فرد في)
 انصورة (الثانية) يعنى
 السالبة المهمة نحو لم
 يقم انسان (انما افاده
 الاسناد الى ما اضيف
 اليه كل) وهو لفظ انسان
 (وقد زال ذلك) الاسناد
 المفيد لهذا المعنى (بالاسناد
 اليها) اى الى كل لان انسانا
 صار مضافا اليه فلم يبق
 مستندا اليه (فيكون) اى
 على تقدير ان يكون الاسناد
 الى كل ايضا مفيدا للمعنى
 الحاصل من الاسناد الى
 انسان يكون كل (تأسيسا
 لانا كيدا) لان التأكيد
 لفظ يفيد تقوية ما يفيد
 لفظ آخر

السابق فمحط الفائدة ذلك المحذوف وهو قولنا فقط (قوله وقد افادت) اى لم افادتها النفي
عن الجملة الصادق بالنفي عن كل فرد والنفي عن بعض الافراد ووجه الزوم ان الخاص
يستلزم العام (قوله فاذا جلت كل) اى بعد دخولها (قوله حتى يكون) اى بحيث
يكون لحتى للتفريع (قوله بل تأكيدا) اى للمعنى المقاد بطريق الازم (قوله لان
هذا المعنى) اى نفي القيام عن الجملة (قوله كان حاصله بدونه) اى بدون كل (قوله وحينئذ)
اى وحين اذا كان هذا المعنى وهو النفي عن الجملة حاصله بدون كل (قوله لم يلزم ترجيح
التأكيدي على التأسيس) اى كما اعاه صاحب القيل السابق (قوله ادلا تأسيس
اصلا لان لفظة كل للتأكيدي على كل حال) (قوله بل انما يلزم ترجيح احد التأكيدين)
اى وهما تأكيدي النفي عن كل فرد وتأكيدي النفي عن الجملة وحاصله انه اذا كان كل من النفي
عن كل فرد والنفي عن الجملة مفاد قبل دخول كل فبعد دخول كل تكون للتأكيدي سواء
كانت للنفي عن كل فرد او عن جملة الافراد فان جعلنا هالنفي عن كل فرد وهو عموم السلب
لزم ترجيح احد التأكيدين وهما تأكيدي النفي عن كل فرد على التأكيدي الآخر وهو
النفي عن جملة الافراد وان جعلنا هالنفي عن جملة الافراد وهو سلب العموم لزم ترجيح
احد التأكيدين وهو النفي عن جملة الافراد على التأكيدي الآخر وهو النفي عن كل فرد
وحيث فلا يصح قول المستدل انه يجب ان يحمل على النفي عن الجملة لانه لو حمل
على النفي عن كل فرد لزم عليه ترجيح التأكيدي على التأسيس ادلا تأسيس اصلا (قوله
وما يقال) اى من طرف ابن مالك جوابا عن اعتراض المصنف عليه وحاصل اعتراض
المصنف انما لان لم لو حمل كل على الثاني وهو النفي عن الجملة يكون تأسيسا بل هو
تأكيدي وحاصل ذلك الجواب ان لم يقيم انسان مدلوله المطابق لنفي الحكم عن كل فرد
واما النفي عن الجملة فهو لازمه لان السلب الكلي يستلزم رفع الاحباب الكلي فلو قلنا
مدلوله بعد كل النفي عن الجملة كان مدلوله مطابقا فالتنفي عن الجملة بعد كل مدلول
مطابق والتزامي قبلها وحيث فلا يكون حمل لم يقيم كل انسان على نفي الجملة تأكيديا
لعدم اتحاد الداليتين (قوله ادلو اشترط الخ) حاصل ذلك الرد ان اشترط اتحاد
الداليتين في التأكيدي وان نفع هنالك يعكر عليه ماسبق فلم يكن حاسما لمادة الشبهة
بالكلية وتوضيحه ان ذلك القائل يقول ان انسان لم يقيم لنفي الحكم عن الجملة فاذا دخلت
كل يجب ان تكون لنفي الحكم عن كل فرد ولا تجعل لنفي الحكم عن الجملة مثل انسان
لم يقيم ادلو جعل مثله لزم ترجيح التأكيدي على التأسيس فلو كان هذا القائل يشترط
في التأكيدي اتحاد الداليتين لورد عليه ان انسان لم يقيم معناه المطابق بثبوت النفي عن انسان
ماى بعض مبهم ويلزمه النفي عن الجملة فدلالة انسان لم يقيم على نفي الحكم عن الجملة
بطريق الالتزام فعلى فرض لو جعلنا كل انسان لم يقيم لنفي الحكم عن الجملة لم يلزم
ترجيح التأكيدي على التأسيس لان دلالة كل انسان لم يقيم على هذا المعنى وهو النفي

وهذا ليس كذلك لان هذا
المعنى حيثئذ انما افاده
الاسناد الى لفظ كل لاشئ
آخر حتى يكون كل
تأكيده وحاصل هذا
الكلام انما لان لم لو حمل
الكلام بعد كل على المعنى
الذي حمل عليه قبل كل
كان كل للتأكيدي ولا يخفى
ان هذا انما يصح على
تقدير ان يراد التأكيدي
الاصطلاحي امالوا اريد
بذلك ان يكون كل لافادة
معنى كان حاصله بدونه
فاندفاع النع ظاهرا
وحيث توجه ما اشار اليه
بقوله (وان) الصورة
(الثانية) معنى السالبة المهمة
فحمل يقيم انسان (اذا
افادت النفي عن كل فرد فقد
افادت النفي عن الجملة فاذا
جلت كل) (على الثاني)
اى على افادة النفي عن جملة

عن الجملة بالمطابقة لابلال التزام فيلزمه ان يكون ليس هذا من باب التوكيد مع ان هذا
 القائل جعله من باب التوكيد فدل هذا على ان ذلك القائل لا يشترط في التأكيد
 اتحاد الداليتين (قوله لم يكن الخ) ان قد جعل فيما سبق تأكيدها بهذا الجواب
 وان تأيده هنا لا ينفعه فيما تقدم (قوله لنفي الحكم) اي ثبوت نفي الحكم عن الجملة (قوله
 على هذا المعنى) اي النفي عن الجملة وقوله التزام اي لان مدلوله المطابق ثبوت
 النفي عن انسان ما يلزمه النفي عن الجملة (قوله ولان النكرة الخ) هذه مناقشة لفظية
 مع صاحب القيل في التسمية فقط واعتراض عليه بمخالفة اصطلاح القوم والمناقشة
 وارده على قوله لان السالبة المهملة في قوة الكلية لورود موضوعها الخ وحاشا له
 ان النكرة المنفية اذا عمت كانت القضية المحتوية عليها سالبة كلية لامهملة قسمية ذلك
 القائل لها مهملة لا يصح فتح المنع تسمية الصورة الثانية سالبة مهملة فقولته كما ذكره
 هذا القائل راجع للمعنى (قوله لانه قد بين فيها) اي في القضية التي وقع موضوعها
 نكرة منفية عامة وقوله من الافراد اي من افراد الموضوع اي وكل قضية كذلك فهي
 سالبة كلية لامهملة (قوله والبيان) اي بيان ان الحكم مسلوب عن كل فرد وقوله
 لا بد له من بين بصيغة اسم الفاعل وقوله ولا محالة اي وقطعا ههناشي يدل الخ اي وهو
 وقوع النكرة في حيز النفي وقوله سوى هذا سوى الشئ الدال على كية الافراد لا خصوص
 لاشئ ولا واحد مثلا في السلب الكلي بل المراد بالسور ما يشمل قرينة الحال ووقوع النكرة
 في حيز النفي وقول بعض الناطقة ان السور هو اللفظ الدال على كية الافراد فهو اما تعريف
 للسور اللفظي او مراده اللفظ المذكور وما يقوم مقامه (قوله وحينئذ اي وحين اذا ارادنا
 بالسور ما يدل على كية الافراد وان لم يكن لفظا يندفع ما قيل اعذارا عن صاحب
 القيل في تسميتها مهملة وحاصله ان قول المترض وهو المصنف هذه القضية اعني
 لم يرق انسان قديين فيها ان الحكم مسلوب عن كل واحد من افراد الموضوع وكل
 ما هو كذلك فهي سالبة كلية لامهملة كبراه ممنوعة اذ لا نسلم ان ما بين فيها ان الحكم
 مسلوب عن كل فرد من افراد الموضوع سالبة كلية بل لا تكون كذلك الا اذا كان
 فيها لفظ يدل على ذلك ولم يوجد هنا لفظ دال على ذلك قسميتها مهملة لعدم السور
 وحاصل دفع ذلك الاعتراض انا لا نسلم ان القضية التي بين فيها ان الحكم مسلوب
 عن كل واحد من افراد الموضوع لا تكون سالبة كلية الا اذا وجد لفظ يدل على ذلك
 لان الموجود في كتب القوم ان المهملة هي التي يكون موضوعها كليا وقد اهل فيها
 بيان كية افراد الموضوع اي لم يبين فيها ان الاحباب او السلب لكل افراد الموضوع
 او بعضها والكلية هي التي بين فيها ان الحكم على كل افراد الموضوع
 سواء كان البيان بلفظ دال على ذلك او بغيره كوقوع النكرة في سياق النفي (قوله وقال
 عبد القاهر) عطف على قوله قيل وقد يقدم ان قلت ما ذكره الشيخ عبد القاهر
 هو عين ما ذكره صاحب القيل السابق وحينئذ فائدة اعادة ذلك الاشارة

الافراد حتى يكون معنى
 لم يرق كل انسان في القيام
 عن الجملة لاعن كل فرد
 (لا يكون) كل تأسيبا
 بل تأكيده لان هذا المعنى
 كان حاصله بدونه وحينئذ
 فلو جعلنا لم يرق كل انسان
 لمعوم السلب مثل لم يرق
 انسان لم يلزم ترجيح التأكيد
 على التأسيس اذ لا تأسيس
 اصلا بل انما يلزم ترجيح
 احداث التأكيدين على الآخر
 وما يقال ان دلاله لم يرق
 انسان على النفي عن الجملة
 بطريق الالتزام ودلاله لم
 يرق كل انسان عليه بطريق
 المطابقة فلا يكون تأكيدها
 فقيه نظر اذ لو اشترط في
 التأكيد اتحاد الداليتين

الى ان ما ذكره صاحب القيل السابق حق وان الباطل دليله وانه لا يلزم من بطلان
الدليل بطلان المدلول كذا اجيب وفي ذلك الجواب نظر لان هذا معلوم من تخصيص
الدليل بالاعتراض على انه يمكن التنبية على ذلك بعبارة مختصرة بان يقول واليه ذهب
عبد القاهر او هو صحيح فالاولى الجواب بان ما ذكره الشيخ مخالف لما ذكره صاحب
ال قيل لان تقديم النفي على كل كما في لم يرقم كل انسان يفيد النفي عن الجملة عند صاحب
ال قيل وهو صادق بالنفي عن كل فرد وبالنفي عن البعض فقط ويفيد النفي عن بعض
الافراد والثبوت للبعض الآخر عند الشيخ كإسقاط فينبغي العموم والخصوص فلا يرد
السؤال من اصله على ان في كلام الشيخ عبد القاهر تعميمات وتفصيلات وامثلة ليست
في كلام صاحب القيل السابق اذ كلام صاحب القيل السابق فيما اذا كانت كل مسندا
اليها وكلام الشيخ عبد القاهر اعم من ذلك كما ستقف عليه فلو سلم عدم المخالفة كان
في اعادته هذه الفوائد الآتية (قوله بان اخرت) اى لفظا او رتبة وقد مثل المصنف
للتاني فيما يأتي بقوله كل الدراهم لم آخذ (قوله اولا) اى بان كانت معمولة للابتداء
(قوله ما كل الخ) يحتمل ان تكون مجازية وان تكون تيمية فعلى الاول تكون كل
معمولة لاداة النفي لاعلى الثاني لانها عليه معمولة لعاملها وهو الابتداء وهاتان صورتان
اعني ما اذا كانت معمولة لاداة النفي او غير معمولة وعلى كل حال الخبر فعل (قوله
تجرى الرياح الخ) هذا دليل على ما ادعاه في الشطر الاول وذلك لان كون ارباب السفن
يشتهون جريان الرياح لسفهم مع السلامة معلوم وربما جاءت الرياح مخالفة لشهوتهم
الجريان لما فيه من عطبتهم او مشتقهم فلم يدركوا ما يشتهون الا ان قوله تجرى الخ يفيد ان
جريانها آت بشئ يخالف شهوتهم مع ان المراد ان جريانها قد يكون مخالفا لشهواتهم الجريان
مع السلامة وحينئذ فلامعنى لقوله تجرى الرياح مما انتهى السفن فلت المراد انها تجرى مع
الحالة التي تخالف شهوتهم وهي كونها ذاهبة بهم الى عكس المراد فالباء بمعنى مع وما
واقعة على حالة ثم اسناد الشهوة للسفن مجاز على اى اهل السفن واعلم ان قوله تجرى الخ
قضية مهمة في قوة الجزئية فاندفع ما يقال ان هذا من باب عموم الساب وهو مخالف لما
يفيده قوله ما كل الخ فلا يصح ان يكون دليلا له فتأمل (قوله حاصلا) بالنصب على
ان ما مجازية ويصح الرفع على انها تيمية والخبر على كل حال اسم فهاتان صورتان اعني
ما اذا كانت كل معمولة لاداة النفي او غير معمولة والخبر فيهما اسم (قوله او معمولة للفعل)
اى او الوصف بدليل ما يأتي (قوله الظاهر) اى المتبادر وانما كان هذا متبادرا لانه
عطف صفة على مثلها (قوله وليس بسديد) اى لما فيه من عطف الخاص على العام
باو وهو ممنوع (قوله لان الدخول في حيز النفي شامل لذلك) اى ولا يضر في شموله

لم يكن كل انسان لم يرقم
على تقدير كونه لنفي الحكم
عن الجملة ناكدا لان دلالة
انسان لم يرقم على هذا المعنى
التزام (ولان النكرة المنفية
المنفية اذا عمت كان قولنا
يرقم انسان سالبة كلية
لا مهمة) كما ذكره هذا
القائل لانه قد بين فيها
ان الحكم مسلوب عن كل
واحد من الافراد والبان
لا بدله من ميين ولا محالة
ههنا شئ يدل على ان الحكم
فيها على كلية افراد
الموضوع ولا نعت بالسور
سوى هذا وحينئذ يندفع
ما قيل منها مما مهمة باعتبار
عدم السور (وقال عبد
القاهر ان كانت) كلمة (كل
داخله في حيز النفي بان
اخرت عن اداته)

اذلت تفسيره بقوله بان اخرت عن ادائه والحال ان المعمولة للفعل فتكون متقدمة على الفعل وعلى النافي لما تقدم ان المراد بالتأخير ما يشمل التأخير الحكمي اي الرئي (قوله وكذا لو عطفها الخ) اي ليس بسايد انما (قوله بمعنى او جعلت معمولة) يحتمل ان المراد ان معمولة بمعنى جعلت معمولة هو اسم شبه الفعل معطوف على فعل ويحتمل ان جعلت المقدر هو المعطوف حذف وبقى معمولة وهو الذي صرح به في المطول مقتصر عليه لكن يرد على هذا الثاني ان فيه فسادا آخر وذلك لان حذف العامل المعطوف وابقاء معمولة من خواص الواو كما في قول الشاعر علفتها تناء وما بادرا كما ذكره في الخلاصة بقوله وهي انفردت بعطف عامل الخ (قوله شامل له) اي لان تأخيرها عن اداة التي صادق بان تكون معمولة للفعل المنفي اولا فالاول نحو ما اخذت كل الدراهم والثاني نحو ما كل متمنى انما حاصل (قوله اللهم الخ) اي وعلى هذا يصح عطفه على كل من داخله واخرت (قوله بما اذا لم تدخل الاداة على فعل عامل في كل) اي والمعنى بان اخرت عن اداة التي الغير الداخلة على الفعل العامل فيها او جعلت معمولة للفعل المنفي هذا على تقدير عطف معمولة على اخرت والمعنى على تقدير عطفها على داخله ان كانت كل داخله في حيز التي بان اخرت عن اداة التي الغير الداخلة على الفعل العامل فيها او كانت معمولة للفعل المنفي واذا خص التأخير فقد خص الدخول لانه تصوير للدخول (قوله او تأكيد) اي لان العامل في المتبوع عامل في التابع الا في البديل (قوله او غير ذلك) اي ككونها مجرورة او ظرفا نحو ما مررت بكل القوم او ما برزت كل اليوم (قوله وفدم التأكد) اي قدم المصنف المثال الذي فيه كل تأكيد على المثال الذي فيه كل فاعلا مع ان المناسب تقديم المثال الذي وقعت فيه كل فاعلا لان الكلام في تمثيل كون كل معمولة والفاعل اللفظي عمل الفعل فيه اظهر من عمله في تأكيد (قوله لان كلا اصل فيه) اي في التأكد لافي الفاعل وهذا لا ينافي ان الفاعل اصل في نفسه وان غير كل من ادوات التأكد اصول فيه ايضا فاندفع ما يقال ان ظاهره يقتضي ان كلا اصل في التأكد وان غيرها كاجعين فرع عنها ليس كذلك (قوله او كل الدراهم لم اخذ) هذا ونحوه لا ينافي قوله السابق بان اخرت عن ادائه بناء على قول الشارح السابق اللهم الخ لانه حينئذ يكون مثالا لقول المصنف او معمولة واما على البناء على غير هذا التوجيه فالمراد بالتأخير الرئي لا اللفظي (قوله وكذا لم اخذ الخ) اشار الى ان المصنف ترك مثالي التأكد اعتمادا على فهمهما مما سبق (قوله توجه الخ) جواب الشرط في قوله ان كانت داخله الخ فقول الشارح في جميع الخ حل معنى لاحل اعراب (قوله وافاد ثبوت الفعل) اي ثبوت مدلوله وكذا قوله او الوصف نحو ما كل الدراهم مأخوذة في الكلام توسع باقامة الدال مقام المدلول فاندفع ما يقال ان اراد بالفعل

سواء كانت معمولة لاداة النفي اولا وسواء كان الخبر فعلا (نحو ما كل ما يمتنى المرء يدركه) تجرى الرياح بما لا تشتهي السفن او غير فعل نحو قولك ما كل متمنى المرء حاصل (او معمولة للفعل النفي) الظاهر انه عطف على داخله وليس بسديد لان الدخول في حيز النفي شامل لذلك وكذا لو عطفها على اخرت بمعنى او جعلت معمولة لان التأخير عن اداة النفي ايضا شامل له اللهم الا ان يخص التأخير بما اذا لم تدخل الاداة على فعل عامل في كل على ما يشعر به المثال والمعمول اعم من ان يكون فاعلا او مفعولا او تأكيدا لاحدهما او غير ذلك (نحو ما جاء القوم كما هم) في تأكيد الفاعل او ما جاء كل القوم في الفاعل وقدم التأكد على الفاعل لان كلا اصل فيه

(اولم آخذ كل الدراهم) في المفعول المتأخر (اوكل

الدراهم لم آخذ) في
المفعول المتقدم وكذا لم
آخذ الدراهم كلها
او الدراهم كلها لم آخذ
ففي جميع هذه الصور
(توجه النفي الى الشمول
خاصة) لا الى اصل
الفعل (وافاد) الكلام
(ثبوت الفعل او الوصف
لبعض) مما اضيف اليه
كل ان كانت كل في المعنى
فاعلا للفعل او الوصف
المذكور في الكلام (او)
افاد (تعلقه) اي تعلق
الفعل او الوصف (به)
اي بعض مما اضيف
اليه كل ان كانت كل في
المعنى مفعولا للفعل او
الوصف وذلك بدليل
الخطاب وشهادة الذوق
والاستعمال والحق ان
هذا الحكم اكثرى لا كلى
بدليل قوله تعالى والله
لا يحب كل مختال فخور
والله لا يحب كل كفار
اثيم ولا تطع كل حلاف
مهين (والا) اي وان
لم تكن داخلة في حيز
النفي بان قدمت على النفي
لفظا ولم تقع معمولة للفعل
النفي (عم) النفي كل فرد
مما اضيف اليه كل وأفاد

الفعل المصطلح عليه فلا يثبت له الاعلى طريق التجوز وان اراد به الحدث فلا حاجة لقوله
او الوصف ثم ان افادة ثبوت الفعل بطريق مفهوم المخالفة وهو المعبر عنه بدليل
الخطاب في كلام الشارح الآتي واول قال المصنف وافاد ثبوت الحكم بدل قوله الفعل
او الوصف مكان اولي ليشمل ما اذا كان الخبر اسما جامدا نحو ما كل سوداء ثمرة
وما كل بيضاء شحمة لان ثمرة وشحمة يصدق على كل انه محكوم به ولا يصدق عليه
انه فعل او وصف (قوله في المعنى فاعلا) اي سواء كانت فاعلا في اللفظ ايضا او لا
بان كانت توكيدا في اللفظ للفاعل (قوله او افاد تعلقه الخ) اطلاق الثبوت على نسبة
الفعل او الوصف للفاعل والتعلق على نسبة احدهما للمفعول اصطلاح شائع كما في
ابن يعقوب (قوله ان كانت كل في المعنى مفعولا الخ) اي سواء كانت مفعولا في اللفظ
ايضا او لا بان كانت توكيدا للمفعول وقوله او الوصف نحو ما انا آخذ كل الدراهم
(قوله وذلك) اي ثبوت الفعل او الوصف وتعلقهما ببعض بدليل الخطاب اي
مفهوم المخالفة مثلا ما جاء القوم كلهم متطوفه في البحر عن الكل فيفهم منه ثبوت
بحر البعض بطريق مفهوم المخالفة (قوله والحق ان هذا الحكم) اعني توجه النفي
للتشمول وثبوت الفعل او الوصف للبعض عند وقوع كل في حيز النفي (قوله لا كلى)
اي لانه فدينوجه النفي عند وقوع كل في حيزه الى الفعل ويكون القصد نفيه عن كل
فرد بدليل الخ وقد يقال ان كلام الشيخ عبدالقاهر مبني على اصل الوضع وافادة هذه
الآيات لشمول النفي ليس من اصل الوضع وانما هو بواسطة القرائن والادلة الخارجية
وهي تحريم الاختيال وتحريم الكفر وتحريم اطاعه الخلاف المهيمن فالآيات مصروفة
عن الظاهر بهذه الادلة الخارجية لان محل العمل بمفهوم المخالفة مالم يعارضه معارض
حتى انه لو لم يلاحظ الدليل كان مفادها سلب العموم على انه قد يقال ان هذه الآيات
لادلالة فيها على ان وقوع كل في حيز النفي قد يفيد نفي الفعل عن كل فرد لجواز ان
يعتبر فيها دخول كل بعد النفي لاقبله فيكون قبدا في النفي لافي المنفي فيكون من شمول
النفي لان التقييد اذا لوحظ بعد النفي كان قبدا فيه لا في المنفي فيكون النفي نفيًا مقبدا
لانني قيد فتأمل انتهى سم (قوله كل مختال) اي متكبر مهيب وقوله فخور اي كثير
الفخر على الناس بغير حق (قوله كل كفار) اي جاحد بتحريم الزنا وقوله اثم
اي كثير الاثم كذا في الفسار (قوله كل حلاف) اي كثير الخلف في الحق والباطل
وقوله مهين اي قليل الرأي والتمييز او حقير عند الناس لاجل كذبه كذا في الفسار
واورد الشارح هذه الآية وان لم تكن من قبيل النفي الذي الكلام فيه اشارة الى ان
النتي كالنفي في الحكم السابق (قوله بان قدمت على النفي الخ) فيه اشارة الى ان النفي
المستفاد من لفظة والامتوجه الى التقييد اعني الدخول في حيز النفي فيفيد وجود النفي
في الكلام مع تقدم كل عليه ولا يرد ان انقضاء الدخول في حيز النفي قد يكون بانقضاء النفي

نفي اصل الفعل عن كل فرد (كقول النبي عليه الصلاة والسلام لما قال له ذواليدنين) اسم رجل من الصحابة

من الكلام اصلا فلا يصح حينئذ نقاء قوله عم النبي على اطلاقه (قوله ولم تقع معموله الخ) فيده ليخرج كل الدراهم لم اخذ فانها مقدمه على النبي لكنها معموله للفعل المنى ولوزاد ورتبة بعد قوله لفظا لاستغنى عن قوله ولم تقع الخ تأمل (قوله اسم رجل الخ) المراد بالاسم القلب اي انه لقب رجل من الصحابة اسمه الخرباق او الرباض بن عمرو وهو بكسر الخاء في الاول والعين في الثاني وانما لقب بذى الدين لطول كان في يديه وقيل لانه كان اضبط اي يميل بكتفا يديه على السواء (قوله اقصر الصلاة) اي الغهر او العصر كما في رواية مسلم والبخاري والقول بانها احدى العشاءين وهم نشأ من لفظ الحديث حيث وقع فيه احدى صلاتي العشاء والمراد احدى صلاتي وقت العشاء وهو من الزوال للغروب ولفظ الحديث من رواية ابى هريرة صلى بنارسل الله صلى الله تعالى عليه وسلم احدى صلاتي العشاء في الحضر وسلم من ركعتين فقام ذوا الدين وقال اقصر الصلاة ام نسيت يا رسول الله فقال كل ذلك لم يكن فقال ذوا الدين بعض ذلك قد كان فأقبل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على القوم وفيهم ابو بكر وعمر فقال احق ما بقوله ذوا الدين فقالا نعم فقام عليه الصلاة والسلام واتم الصلاة ثم سجد سجدتين للسهو (قوله بالرفع) اي لا بالنصب يجعل اقصرت كما كرمت فاعله ضمير النبي (قوله فاعل) اي لا نائب فاعل يجعل اقصرت مبنيًا للمجهول وانما اتى بهذا الضبط دفعا لما يتوهم ان الصلاة مفعول اقصرت يجعله كما كرمت لمناسبته لقوله ام نسيت او نائب فاعل يجعل اقصرت مبنيًا للمفعول اذ هذا لم يثبت عند الشارح رواية (قوله كل ذلك لم يكن) فيه دليل على ان من قال ناسيا لم افضل وكان قد فعله انه غير كاذب لان كلام الناسي ليس بصدق ولا كذب قاله الكرمانى ان قبل لاجاز ان يكون المراد كل ذلك لم يكن في نفس الامر لانه يلزم الكذب في حقه عليه الصلاة والسلام لان بعضه قد كان في نفس الامر والكذب عليه لا يجوز وان اريد في ظني لم يصح رد ذى الدين عليه بقوله بل بعض ذلك قد كان وذلك لانه لا اخلاعه على ما في ظن النبي حتى يقول له بل بعض ذلك قد كان في ظنك فتعين ان المراد بل بعض ذلك قد كان في نفس الامر و اذا كان المراد ذلك فلا يحسن ان يكون كلام ذى الدين ردا لقوله كل ذلك لم يكن في ظني لعدم اتحاد المحمول لان المحمول المنفى في كلام النبي الكون في ظنه والمحمول المثبت في كلام ذى الدين الكون في نفس الامر و اذا لم يتحد المحمول فلا تناقض فلا يصح الرد واجيب بان المراد كل ذلك لم يكن في نفس الامر بحسب ظني فبين ذوا الدين ان الظن لم يطابق نفس الامر واعتراض بان ظن الخطأ نفس وهو لا يجوز عليه الصلاة والسلام واجيب بان ظن الخطأ وكذلك النسيان انما يكونان نقضا في حقه اذا كانا بسبب اشتغال القلب بامور الدنيا واما اذا كانا من الله لاجل تبين الاحكام للامة فلا يكونان نقضا والى هذا يشير قوله عليه الصلاة والسلام

(اقصر الصلاة)
بالرفع فاعل اقصر
(ام نسيت يا رسول الله
كل ذلك لم يكن) هذا
قول النبي عليه الصلاة
والسلام والمعنى لم يقع
واحد من القصر
والنسيان على سبيل شمول
النفي وعمومه لوجهين
احدهما ان جواب ام اما
بتعين احد الامرين
او بنفيهما جميعا تحفظ
للمستفهم لا بنفي الجمع بينهما
لانه عارف بان الكائن
احدهما والثاني ماروى
انه لما قال النبي عليه
الصلاة والسلام كل ذلك
لم يكن قال له ذوا الدين
بعض ذلك قد كان ومعلوم
ان الثبوت للبعض انما
يتا في النفي عن كل فرد
لأن النفي عن المجموع

في الحديث اني لانسى ولكن انسى لاسن اى ليس من طبعى النسيان كما هو طبع من
لا يتحفظ بشغل الفكر بامور الدنيا ولكن انسى شغل الفكر بالله لاشرع قرر ذلك
شيخنا العلامة العدوى عليه سمات الرحمة والرضوان (قوله هذا قول النبي الخ)
هذا ابضاح فان كونه عليه الصلاة والسلام معلوم من قوله كقول النبي الخ
(قوله لوجهين) حلة لكون المعنى لم يقع واحد من القصر والنسيان وما يدل على
هذا المعنى ايضا ما ورد في بعض الطرق لم انس ولم تفصر وخير ما فسرته بالوارد (قوله
او بضمهما جميعا) اى وليس في جوابه صلى الله عليه وسلم تعيين لاحد الامرين فزم
ان مراده نفي كل منهما (قوله نخطئه للمستفهم) اى في اعتقاده الثبوت لاحدهما
(قوله لا نفي الجمع بينهما لانه) اى المستفهم عارف اى معتقد ثبوت احدهما واذا كان
كذلك فلا يصح ان يحاسب به لانه لم يفده فائدة والحاصل انه اذا قيل ازيد قائم ام
عروفاته بحساب تعيين احدهما بان يقال قام عمرو او بنى كل منهما بان يقال لم يتم
واحد منهما ولا يجاب بنى الجمع بان يقال لم يقوما معا بل القائم احدهما لان هذا
الجواب لا يفيد السائل شيئا لانه عالم ان احدهما قائم ولم يعلم عينه فكذلك هنا
لا يصح ان يكون مراد النبي لم يقعا جميعا اى بل الواقع احده لانه لا يصلح جوابا
(قوله ان الثبوت للبعض) اى الذى هو موجه جزئية وقوله انما نافي اى يناقض
النفي عن كل فرد اى الذى هو السالبة الكلية (قوله النفي عن المجموع) اى عن الهبة
الاجتماعية الذى هو سلب جزئى وحينئذ فذو اليدين انما قال للنبي بل بعض ذلك
قد كان له ان النبي مراده نفي كل واحد من الامرين فلو كان ليس مراد النبي نفي كل
فرد لم يصح ان يكون قول ذي اليدين بل بعض ذلك قد كان رداله وما يقال انه يمكن
ان مراد النبي النفي عن المجموع ونفي المجموع صادق بنفى كل واحد وبنفى احد
الامرين مع ثبوت الآخر وان ذا اليدين قد اخطأ في فهمه مراد النبي عليه السلام
فهم انه اراد نفي كل فرد فلذا قال بعض ذلك قد كان الدال على انه عليه السلام اراد
نفي كل فرد فهو بعيد غاية البعد (قوله برفع كله) اى على انه مبتدأ خبره جملة
لم اضع والرابط محذوف لا يقال ان في الرفع تهية العامل للعمل ثم قطعه وقد صرح
في المعنى وغيره بمنع زيد ضربت لذلك لاننا نقول المسئلة ذات خلاف قد نقل الشارح
في مطوله عن سيويه ان قول الشاعر ثلاث كلهن قلت عمدا برفع كلهن يدل على
جواز التركيب المذكور افاده القنارى (قوله من الذنوب) اشار بذلك الى ان ذنبا
نكرة عامة بقرينة المقام وان كانت واقعة في سياق الاثبات او ان ذنبا اسم جنس
يفع على القليل والكثير فهو هنا بمعنى ذنوب بقرينة المقام (قوله ولا فائدة هذا
المعنى الخ) حلة لقوله عدل مقدمة عليه وقد رد بان عدوله الى الرفع لعدم صحة ان يكون
لا فائدة عموم السلب بل يجوز ان يكون عدوله الى الرفع لعدم صحة نصب لفظ كل

اذلونها لصها لكانت مفعولا وهو ممنوع لان لفظة كل اذا اضيفت الى المضمير لم يستعمل في كلامهم الا تاء كيدا او مبتدا ولا تنفع فاعلا ولا مفعولا ولا مجرورة فلا يقال جاني كلكم ولا ضربت كلكم ولا مررت بلكم وقد يحاب بان ماذكر من انها اذا كانت مضافة للمضمير لا تنفع مفعولا محمول على الاكثر الغالب وليس بكل في الفنى جواز وقوعها مفعولا بقله بدليل قوله فيصدر عنها كلها وهو ناهل واذا لم يكن الحكم المذكور كليا بل جاز ان يكون مفعولا كان عدول الشاعر عن النصب الى الرفع انما هو لافادة المعنى المذكور الذي هو عموم السلب لان النصب لا يفيدُه وانما يفيد سلب العموم (قوله واما تأخيرُه) اى عن المسند لان الكلام فيهما (قوله فلاقتضاه المقام تقديم المسند) اى فلاجل اقتضاء المقام ذلك لوجود نكتة من النكات المتضمنة لتقديمه ككونه عاملا اوله الصدارة واللام لام التعليل ويصح ان تكون بمعنى عند ومحصلة ان النكات المتضمنة لتقديم المسند الآتية في احوال المسند هي النكات المتضمنة لتأخير المسند اليه بذاتها لاشئ غيرها ان قلت قد تقدم ما يأخذ منه نكتة التأخير وهو افادة سلب العموم قلت ان ما تقدم غير واف فلذا احال هنا على ما يأتي فان قلت هلا اتى بالنكات هنا واحال فيما يأتي على ما هنا ويكون احالة على معلوم بخلاف ما سلكه فانه احالة على غير معلوم فالجواب كإفادته العلامة يس نقلا عن الاطول ان المصنف انما فعل ذلك اشارة الى ان التأخير للمسند اليه ليس من مقتضيات احواله وانما هو من ضرورياتها ولوازمها ومقتضى الحال انما هو التقديم للمسند وقد يقال هذا مجرود دعوى وهلا جعل التأخير مقتضى الحال والتقديم للمسند لازماله (قوله الذى ذكر الخ) فيه اشارة الى ان افراد اسم الاشارة مع ان المشار اليه متعدد اثناء وله بالذكور ولقد اعجب المصنف حيث صدر بحث خلاف مقتضى الظاهر بما هو خلاف مقتضى الظاهر حيث وضع اسم الاشارة موضع المضمير والمفرد موضع الجمع تبينها على انه جعل الاحوال المتقدمة بحسب البيان ولطف المزج واحدا ونهاية الابضاح كالحسوس وعدل عن صيغة البعد وهى ذلك الى صيغة القرب ايماء الى ان مقتضى الظاهر قريب ولك ان تجعل هذا فصل الخطاب وما بعده كلاما مبتدأه (قوله في المقامات) متعلق بذكر وفي معنى مع او انها للظرفية المجازية اذ المراد بالمقامات الاحوال الباعثة على الذكر وغيره مما ذكره المصنف ومقابلة المقامات بالذكر والحذف والاضمار وغير ذلك من مقابلة الجمع بالجمع فتقتضى القسمة على الاحاد فكل واحد واحد مما ذكر مقام (قوله كلفه مقتضى الظاهر من الحال) فيه بايراد كلفه تأكيدا او مبتدا على ان المشار اليه متعدد واعلم ان الحال هو الامر الداعى الى ايراد الكلام مكيفا بكيفية ماسواه كان ذلك الامر الداعى ثابتا في الواقع او كان ثبوته بالنظر لما عند التكلم وظاهر الحال هو الامر الداعى الى ايراد الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة بشرط

(وعليه) اى على عموم
النق من كل فرد (قوله)
اى قول ابى النجم
(قد اصحمت ام الحيات تدعى
على ذنبا كلفه لم اصنع) برفع
كلفه على معنى لم اصنع شيئا
مما تدعيه على من الذنوب
ولافادة هذا المعنى عدل
عن النصب المستغنى
عنا لاضمار الى الرفع
المفتر الى اى لم اصنعه
(واما تأخيرُه) اى تأخير
المسند اليه (فلاقتضاه المقام
تقديم المسند) وسيجئ بيانه
(هذا) اى الذى ذكر من
الحذف والذكر والاضمار
وغير ذلك في المقامات
المذكورة (كلفه مقتضى
الظاهر) من الحال

ان يكون ذلك الامر ثابتا في الواقع فقط فلم من هذا ان ظاهر الحال اخص من الحال
وحيث ان يكون مقتضى ظاهر الحال اخص من مقتضى الحال فكل مقتضى ظاهر حال
مقتضى حال ولا ينعكس الا جزئيا واعترض على المصنف في تأكيده هنا بكل المقتضى
كون كل فرد مما تقدم مقتضيا لظاهر الحال مع ان من جملة ما تقدم ما ليس مقتضى
ظاهر حال كتوجيه الخطاب لغير المعين وكنز في غير المنكر منزلة المنكر وعكسه واجيب
بان هذا الذي تقدم انما هو في الاسناد الخبري والكلام في المسند اليه ولم يتقدم تخريجه
على خلاف مقتضى الظاهر فلا تسامح في التأكيده كذا قيل وفيه انه تقدم فيه توجيه
الخطاب لغير معين وهذا خلاف مقتضى الظاهر (قوله وقد يخرج الكلام) اي وقد
يورد الكلام ملتبسا بمخالفة مقتضى ظاهر الحال واتى بكلمة قد مع المضارع اشارة لقلة
ذلك بالنسبة لمقابله (قوله لاقتضاء الحال اياه) اي لاقتضاء باطن الحال اياه لعروض
اعتبار آخر الطيف من ذلك الظاهر (قوله كقولهم) اي العرب ابتداء من غير جرى
ذكر المسند اليه لفتنا او تقديرا (قوله نم رجلا مكان نم الرجل) اي ونم رجلين مكان
نم الرجلان ونم رجلا مكان نم الرجل (قوله وعدم قرينة تدل عليه) اي بخصوصه
وفيه اشارة الى ان الموجب للاضمار احد امرين اما تقدم المرجع او قرينة تدل عليه
فاذا قد اكان مقتضى الظاهر الاتيان بالاسم الظاهر لا بالضمير فقام نم الرجل مقام
الظهار لعدم وجود الامرين الذين يقتضيان الاضمار فاذا قلت نم رجلا زيد باضمار
المسند اليه كان الكلام مخرجا على خلاف مقتضى الظاهر لعروض اعتبار آخر
الطيف من ذلك الظاهر وهو حصول الابهام ثم التفسير المناسب لوضع هذا الباب
للدخ والذم العامين اي من غير تعيين خصلة (قوله عائد الى متعل معهود في الذهن)
اي الى شئ معقول في الذهن مبهم باعتبار الوجود فهو بمعنى شئ صادق بان يكون
رجلا او اكثر او امرأة او اكثر فاذا اتى برجل مثلا الذي هو تمييز وتفسير له علم
جنس ذلك المتعلق دون شخصه فاذا زال الابهام حاصلا في الجملة فاذا ذكر المخصوص
بعد ذلك تعين شخصه وانما اعتبر في ذلك التعلق كونه مفعلا لاجل ان يحصل
الابهام ثم التفسير المناسب لوضع هذا الباب اعني باب نم وقوله عائد الى متعلق
الخ في كلام غير واحد من النحاة كالدمايني انه عائد على التمييز وعليه فيكون التمييز
مفسر له بلا واسطة وعلى كلام الشارح يكون تفسيره بالواسطة تفسيره لمرجعه
(قوله معهود في الذهن) اي لا في الخارج وهذا احد قولين في الضمير والقول الثاني
انه للجنس والقولان مبنيان على القولين في آل من قولنا نم الرجل الواقع فاعلا لنم
الحال محل الضمير فتقبل انها للعهد وقبل انها للجنس واعترض القول بان الضمير للجنس
ثلاثة اشياء الاول ان الجنس لا يهيم فيه فلا يناسب تمييزه الثاني ان الجنس لا يثنى
ولا يجمع مع انه يقال نم الرجلان ازيدان ونم الرجال ازيدون الثالث انه يخصص

استعمل

بمعين كزيد مثلا وهو غير الجنس واجيب بان من جعلها للجنس اراد الجنس الادنى
 لاحقيقة وحينئذ فالابهام موجود كما في المهود الذهني وصح تفسيره بمعين واما نم
 الرجلان ونم الرجال فالمراد به جنس التثنية وجمع فلا اشكال لانه ثني اولا
 اوجع ثم عرف بلام الجنس (قوله والترم تفسيره بكرة) اي لا بعرفة وما في صحيح
 مسلم من حديث جابر من ان ابليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه وساق الحديث
 الى ان قال ثم يحنى احدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته قال فبذنه منه
 ويقول نم انت فيخرج ذلك الحديث على ان يكون فاعل نم ضميرا مستترا فيها ضميرا
 بكرة محذوفة يدل عليها السياق اي نم فائنا او نم شيطانا وانت هو المخصوص
 بالمدح (قوله ليعلم جنس المتعقل) اي فقط دون شخصه فيحصل الابهام فاذا اتى
 بالمخصوص بعد ذلك تعين شخصه وذلك لان التكرار انما تقيد بان الجنس ولا تقيد
 التعيين الشخصي بخلاف المعرفة فان بها يعلم شخص المتعقل كما يعلم جنسه فيفوت الابهام
 ثم التعيين كذا قيل وتأمله (قوله وانما يكون هذا) اي نم رجلا (قوله في احد القولين)
 اي المشهورين فلاننا في ان هناك قول آخر وهو جعل المخصوص مبتدأ خبره محذوف
 (قوله اي قول الخ) تفسير لاحد القولين لا للقولين (قوله اي قول من يجعل الخ)
 اي وكذا على قول من يجعله مبتدأ خبره محذوف والتقدير زيد المدح في الفحص وص
 اقوال ثلاثة في اعرابه (قوله خبر مبتدأ محذوف) اي لانه لما تقدم ذكر الفاعل
 مبهما قدر سؤال عنه بن هو فاجيب بقوله هو زيد (قوله فيجعل عند ان يكون الخ)
 اي وعليه فلا يكون نم رجلا زيد من هذا الباب اعني باب وضع المضمرة موضع المظهر
 اي ويحتمل ان يكون الضمير عائدا الى المتعقل الذهني لاعلى زيد المبتدأ وعليه فيكون
 من هذا الباب كذا قيل وفيه نشر اذهو على هذا الاحتمال انما يكون من باب وضع
 المضمرة المبهمة العائد على غير معين مكان المضمرة العائد على معين لامن باب وضع
 المضمرة المبهمة العائد على غير معين مكان المضمرة العائد على معين لامن باب وضع المضمرة
 موضع المظهر كذا قال يس وفي الاطول ما يوافقه فان قلت على هذا الاحتمال ابن
 الرابط الذي يربط الجملة الواقعة خبرا بالمبتدأ قلت الرابط العموم الذي في الضمير الشامل
 للمبتدأ كما في صورة الفاعل المظهر فكأنه قبل زيد نم هو اي مطلق شيء الذي زيد
 من جلته فزيد ذكر مرتين اولا بخصوصه وثانيا من حيث دخوله في جملة مرجع
 الضمير (قوله ويكون التزام الخ) جواب عما يقال اذا كان الضمير عائدا على المخصوص
 فيلزم تثنية الضمير وجمعه اذا كان المخصوص مثنى او مجموعا مع انه ليس كذلك
 (قوله حيث لم يقل نعماء) اي في قولك نعماء رجلين الزيدان وقوله ونعموا اي في
 قولك نعموا رجلا الزيدون (قوله لكونه من الافعال الجامة) المشابهة للاسماء
 الجامة فهي ضعيفة واذا كانت كذلك فلا تتحمل بارزا لتلايقها ويرد على هذا
 التعليل ان ليس من الافعال الجامة مع انه يجب مطابقة الضمير المتصل بها لمرجه

وانما يكون هذا من وضع
 المضمرة موضع المظهر
 (في احد القولين) اي قول
 من يجعل المخصوص خبر
 مبتدأ محذوف واما من
 يجعله مبتدأ ونم
 رجلا خبره فيحتمل
 عنده ان يكون الضمير
 عائدا الى المخصوص وهو
 متقدم تقديرا ويكون
 التزام افراد الضمير حيث
 لم يقل نعماء ونعموا من
 خواص هذا الباب
 لكونه من الافعال الجامة
 (وقولهم هو ارمي زيد
 زيد ظام مكان الشان
 او القصص) فالاضمار
 فيه ايضا خلاف مقتضى
 الظاهر لعدم التقدم
 واعلم ان الاستعمال على ان
 ضمير الشان انما يؤنث
 اذا كان في الكلام مؤنث
 غير فضلة

فأمل (قوله مكان الشان او القصة) لف ونشر مرتب يعنى كقولهم هو مكان الشان
وهى مكان القصة فهو راجع الى الشان المفعول وهى راجعة للقصة المفعولة يفسرهما
الجملة بعد لان القصة والشان هو مضمون الجملة بعدهما فقول المصنف مكان الخ يشير
الى ان التذكير باعتبار الشان والتأنيث باعتبار القصة فان قلت كيف يصح هوزيد عالم
مثلا مع انه لا رابط فى الجملة الواقعة خبرا قلت الجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشان
لا يحتاج رابط لان فائدة الرابط ان يربط الخبر بالبدا لان الجملة من حيث هى جملة مستقلة
بالافادة فالم يوجد فيها رابط لم تربط بالبدا والجملة المفردة لضمير الشان عين البندا
فمضى فى حكم المفرد فلا يحتاج رابط فانه لى الشان اى الحديث هذا اللفظ وكذا لا يحتاج
لرابط فى كل جملة تكون عين البندا نحو قولى زيد منطلق (قوله لعدم التقدم) اى
فعدم التقدم للسند اليه يقتضى ايراده احماءها اى ايراده ضمير الخالف لمقتضى الظاهر الا
ان الحال يقتضيه لعروض اعتبار الابهام ثم التفسير (قوله واعلم الخ) قصد الشارح بهذا
الاعتراض على قول المصنف وقولهم هو او هى زيد عالم لمقتضى استعمال هـ زيد عالم
(قوله على ان الخ) متعلق بمحذوف اى جار على ان ضمير الشان التمايزت الخ وفيه
اشارة الى ان ضمير الشان والقصة واحد فى المعنى وانما اصطلموا على ان الجملة المفردة
للضمير اذا كان فيها مؤنث غير فضلة ولا شيئا بالفضلة فان الضمير يؤنث ويقال له ضمير
القصة والاذكر ويقال له ضمير الشان (قوله اذا كان فى الكلام) اى فى الجملة المنفردة
للضمير (قوله غير فضلة) اى ولا شيئا بالفضلة وذلك كقولك هى هند سليمة فانها
لانعمى الابصار وانما انت الضمير لقصد المطابقة اللفظية لالان مفسره ذلك المؤنث
لما عرفت ان مرجعه القصة المفعولة ففسره الجملة تمامها واحترز بالفضلة والتشبيه بها
من نحو انها بنيت غرفة وانها كان القرآن معجزة شبيه بالفضلة لنصبه فلا يؤنث الضمير
فيهما بل يقال انه فى المثالين وانما اشترط كون المؤنث غير فضلة وشيئا بها لان الضمير
مقصود مهم فلا تراعى مطابقتها للفضلات (قوله مجرد قياس) اى قياس على قولهم هى
هند سليمة بجماع عود الضمير فى كل الى القصة مجرد عن الاستعمال والسماع وحينئذ
فلا يصح قول المصنف وقولهم الخ المقتضى ان ذلك مسوع (قوله فى البابين) اى باب
نعم وباب ضمير الشان (قوله لئتمكن ما يعقبه فى ذهن السامع) ان قلت هذا التمكن الحاصل
فى ضمير الشان يحصل بقولك الشان زيد عالم من غير التزام خلاف الظاهر فلا يختص
الاضمار بالتشويق قلت هذا ممنوع اذا لسمع منى سمع الاسم المظهر فهم منه مدلوله
ولو اجالا بخلاف الضمير الغائب فانه لا يفهم منه الا ان له مرجعا فى ذهن المتكلم وامان
ذلك المرجع ما هو فلا يفهم من نفس ذلك الضمير بحسب الوضع فلم يشتد الابهام فى الاسم
المظهر مثل الضمير وحينئذ لم يتحقق فيه التشويق ثم ان ما عللوا به التمكن من الانتظار والتشويق

بقوله هـ زيد عالم مجرد
قياس ثم علل وضع الضمير
موضع المظهر فى البابين
بقوله (لئتمكن ما يعقبه) اى
يعقب الضمير اى يحى على
عقبه فى ذهن السامع
لانه اى السامع (اذ لم يفهم
منه) اى من الضمير (معنى
انتظره) اى انتظر السامع
ما يعقب الضمير اى يفهم منه
معنى فليتمكن بعد وزوده
فضل تمكن لان الحصول
بعد الطلب اعز من النفاق
بلا نقب ولا يخفى ان هذا
لا يحسن فى باب نعم لان
السامع مالم يسمع المنفرد
يعلم ان فيه ضمير افلا يتحقق
فيه التشويق والانتظار
(وقد يعكس) وضع
الضمير موضع المظهر اى
يوضع المظهر موضع
الضمير (فان كان المظهر
الذى وضع موضع الضمير
(اسم اشارة فلكمال
العناية بتمييزه) اى تمييز
السند اليه (لاختصاصه
بحكم بديع كقوله

انما يتحقق عند وقوع مهلة بين ذكر الضمير ومفسره مثلا ولا قائل بان مفسر الاضمار قيل
 بالذكر يتوقف على السكوت بعد ذكر الضمير وبه يعلم ان هذه ملح وطرف يجب مراعاتها ولو
 لم تحصل بالفعل ويؤخذ من هذا ان ما راعيه البليغ يكفي تخيل وجوده (قوله اى يحى
 على عقبه) انما عبر بعلى ولم يقل اى يحى عقبه لاشعار على بشدة الاصوق لانها تسمى
 بالاستعلاء والتمكن وبيان ذلك ان عقب حال جرها بعلى ليست ظرفا بل اسم بمعنى
 الآخر والطرف فالمعنى على آخره وطرفه فتفيد على اتصال المتعاقبين واتصافهما وانه
 لا فاصل بينهما بخلاف ما لو تركها فانه وان اشعر بالاصوق لكن لا يشمر بشدته (قوله
 فضل يمكن) اى تمكننا قاضلا اى زائدا (قوله لان الحصول) اى لان ذا الحصول
 او الحاصل (قوله اعز من المساق بلا تعب) وجه الاعزية ان فيه امرين لذة العلم
 ولذة دفع الم التذوق بخلاف المساق بلا تعب فان فيه الاول فقط ولا شك ان اللذة المشغلة
 على دفع الالم احلى من اللذة الموجودة مدونه (قوله ان هذا) اى التعليل وقوله في باب
 نم اى وكذا في ضمير الشأن المستتر نحو كان زيد قائم (قوله ما لم يسمع المفسر) اى ان السامع
 مدة عدم سماعه المفسر لم يعلم ان فيه ضميرا لانه قبل سماعه للمفسر يجوز ان الفاعل اسم
 ظاهر يأتى به المتكلم بعد ذلك فاذا سمع التمييز علم جنس الضمير فلا يشوق ولا ينتظر
 لشيء لانه حصلت له معرفة جنس الضمير ابتداء (قوله فلا يتحقق فيه التشويق المح)
 اى وجب ان لا تعطيل وضع الضمير موضع المظهر في باب نم بما ذكره من البيان غير سديد
 وقد نجاب بان مراد المصنف ليتمكن في ذهن السامع ما يعقبه بعد العلم بالضمير لا ينحصر
 في سماع المفسر لجواز ان يعلم بالقرينة ولعله لذلك لم يقل الشارح لا يصح في باب نم كذا
 في عبد الحكيم (قوله فلكمال الغنابة) اى فلاجل اغادة ان المتكلم اعنى بغير المسند
 اليه اعتناء كاملا حيث ارزه في معرض المحسوس (قوله لا اختصاصه) اى وانما يعنى
 انكلام اعتناء كاملا بغيره لا اختصاصه اى لا اختصاص مدلوله اى ليكون مدلوله مختصا
 في العبارة بحكم اى بامر محكوم به عليه بدفع اى عجيب (قوله كنقوله) اى قول احدين
 يحيى بن اسحاق الراوندى بفتح الواو نسبة الى راوند بفتح الواو قرية من قرى سامان
 قريبة من اصفهان والاكثر على انه كان زنديقا فقد كان يعلم اليهود والحيل والشبه اتفوله
 انه اخذ منهم الف دينار والف لهم كتابا رده فيه على القرآن وسماه الدافع للقرآن وقبل
 انه كان من الاولياء اهل الدلال على الله وان ما نقل عنه من تعليم اليهود والشبه وغير ذلك
 لم يصح كما قال الفسارى وقبل البيت المذكور * سيجان من وضع الاشياء موضعا
 * وفرق العز والاذلال تفريفا * ومن قبل كلام ابن الراوندى قول بعضهم
 * اعطينى ورقا لم تعطنى ورقا * قل لى بلا ورق ما تنفع الحكم *

* فخذ من العلم شطرا واعطني ورقا * ولا تنكفي الى من جوده عدم *
ولما قال هذا القائل ما ذكر سمعها تقا يقول

* لو كنت ذاحكم لم تعترض حكما * عدلا خيرا له في خلفه قسم *
* هلا نظرت بعين الفكر معتبرا * في معدم ماله مال ولا حكم *
وفدرد العلامة عبدالرحمن عضد الملة والدين على ابن الراوندي بقوله
* كم عاقل عاقل قد كان ذاعسرا * وجاهل جاهل قد كان ذابسا *
* تحير الناس في هذا فقلت لهم * هذا الذي اوجب الايمان بالقدر *
ولبعضهم في هذا المعنى

* كم من قوى قوى في قلبه * مهذب الراى عنه الرزق منحرف *
* كم من ضعيف ضعيف في قلبه * كانه من خليج البحر يفترف *
* هذا دليل على ان الاله له * في الخلق سر خفي ليس يتكشف *
ولبعضهم

* كم عالم يسكن بنا بالكرا * وجاهل له قصور وقرى *

لما قرأت قوله سبحانه * نحن قمنا بينهم زال المرا

(قوله كم عاقل الخ) كم خبرية مبتدأ وعاقل المضاف اليها بميزانها وعاقل الثاني نعمت
للاول بمعنى كامل العقل لان تكرار اللفظ لقصد الوصفية نفي الكمال ولو في الجوامد
كررت برجل رجل اى كامل في الرجولية والخبر جملة اعيت (قوله هو وصف) اى وليس
تأكيدا لفظيا كما يسبق الى الوهم اذ لا محل للتاكيد هنا لانه انما يكون لدفع توهم
سهو او تجاوز ولا يأتى شئ من ذلك هنا ثم ان مغايرته للموصوف بحمل الابهام المستفاد
من التنكير على الكمال وانه قيل كم عاقل كامل العقل (قوله اى اعينه) اشار بذلك
الى انه يستعمل متعديا وقوله واعجزته عطف تفسير اى انه لم يزل منها الا قليلا وقوله
او اعيت عليه اشار بذلك الى انه يستعمل ايضا لازما فهو هنا محتمل لان يكون متعديا
او لازما (قوله وصعبت) تفسير لما قبله (قوله وجاهل جاهل) اى وجاهل كامل
الجهل وفي ايقاعه جاهل جاهل مقابلا لعاقل عاقل مع ان المقابل للعاقل حقيقة
الجنون والمقابل للجاهل العالم اشارة الى ان العقل بلا علم كالعدم وان الجهل
يلزمه الجنون فالعاقل ينبغي له ان يتحنن بالعلم ويحترز عن الجهل لئلا تعطل عقله
والجاهل مجنون لتباعده عن اكتساب الكمالات فندفع ما يقال كان الاولى ان يقول
في الاول كم عالم او يقول في الثاني ومجنون مجنون (قوله هذا) اى الحكم السابق
وهو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا (قوله ترك) اى صير لان ترك اذا
تعدى لمفعولين كان بمعنى صير كافى التسهيل (قوله الاوهام) اى العقول اى اهل
العقول فسمى المحل باسم الحال وفيه حذف المضاف وانما لم يعبر بالعقول للاشارة

كم عاقل عاقل (هو وصف
عاقل الاول بمعنى كامل
العقل متناه فيه اعيت) اى
اعينه واعجزته او اعيت
عليه وصعبت (مذاهبه)
اى طرق معاشه (وجاهل
جاهل تلقاه مرزوقا هذا
الذى ترك الاوهام حائرة
وصير العالم الحرير) اى
المتقن من نحر الامور صلا
اتقنها

(زنديقا) كافر انا في الصانع
العدل الحكيم فقله هذا
اشارة الى حكم سابق غير
محسوس وهو كون العاقل
محروما والجاهل مرزوقا
فكان القياس فيه الاضمار
فعدل الى اسم الاشارة
لكمال العناية بغيره ليري
السامعين ان هذا الشيء
المتبرع المتبرع هو الذي له
الحكم العجيب وهو جعل
الاهام حائرة والعالم
الغمر زنديقا فالحكم
البديع هو الذي اثبت
للمسند اليه المعبر عنه باسم
الاشارة (او التكميم)
عننف على كمال العناية
(بالسامع كما اذا كان)
السامع (فاقد البصر)
اولا يكون ثم مشار اليه
اصلا (او النداء على كمال
بلادته) اي بلادة السامع
بانه لا يدرك غير المحسوس

الى ان الخيرة في ذلك انما تقع للعقلاء من طريق الوهم اي بسبب غلبة القضايا الوهمية
على العقل لا من طريق العقل من حيث هو عقل تأمل آه س (قوله حائرة) اي متغيرة
في ثبوت الصانع ونفيه لان مقتضى المناسبة العقلية ان الصانع الحكيم يرزق ذا التدبير
والعقل دون العكس ان قلت اذا كان هذا الامر يصير الاهام ذوات حيرة فغاية امر العالم
ان يتخير فمن اين يصبره زنديقا اي جازما بنفي الصانع قلت الزندقة لا توقف على الجزم
بنفي الصانع بل تحصل بالتردد فيه اللازم لذلك التحير غالبا (قوله وصبر العالم الخ) قبل
اراد بالعالم وزنديقا نفسه وقد اخطأ في الاول واصاب في الثاني اما في الاول فلان
مقتضى كونه عالما ان لا يعترض عليه تعالى فانه العليم بما يخفى على العباد المتصرف
في ملكه بما يريد ولانه لو كان عالما بتحريرا ما اعترض على الله بذلك وغفل عن كون
الرزق حسبا ومعنويا وان الثاني افضل لانه رزق العلوم والمعارف والحكم واما
في الثاني فلانه زنديق لمجد آه وفيه ان هذا يعده قوله سبحانه من وضع الاشياء
موضعها الخ فانه يقتضي انه غير زنديق فلعنه اراد غيره (قوله من نحر الامور عينا)
تيميز محول عن المفعول والاصل نحر علم الامور اي اتفنه ففعل به كإفعل بقوله
تعالى ونحرن الارض عيوننا ثم ان النحر في الاصل هو الذكاة على وجه مخصوص فتفسره
بالانقار مجاز علاقته المشابهة في ازالة ما به الضر فان الذبح يزيل الدماء والرطوبات
التي في الحيوان والانقار يزيل الشوك والشبهات (قوله انا في الصانع) قائلا لو كان له
وجود لما كان الامر كذلك وكان على الشارح ان يزيد منكر الآخرة لقول القاموس
الزنديق هو من لا يؤمن بالآخرة والروبية ولعل الشارح اقتصر على ما ذكره وترك
انكار الآخرة لانه يلزم من نفي الصانع انكار الآخرة (قوله اشارة الى حكم سابق) اي الى امر
محكوم عليه سابق (قوله فكان القياس فيه الاضمار) اي بان يقال هما متلاوانما كان
القياس الاضمار لتقدم ذكره مع كونه غير محسوس والاشارة حقيقة في المحسوس (قوله
لكمال العناية الخ) اي لافادة الاعتناء الكامل بغيره حيث ابرزه في معرض المحسوس
(قوله ان هذا الشيء) اي الذي هو كون العالم محروما والجاهل مرزوقا (قوله وهو
جعل الخ) الضمير للحكم العجيب وفيه اشارة الى ان الراد بترك الاهام حائرة جعلها كذلك
(قوله فالحكم البديع هو الذي اثبت) اي وهو جعل الاهام حائرة واثبت ذلك لرد
قول بعضهم ان الحكم البديع هو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا فعني اختصاص
المسند اليه بحكم بديع على هذا القول كونه عبارة عنه ومعنى كون هذا الحكم بديعا
انه عندما كان ينبغي وهذا تعسف لانه يلزم عليه اختصاص الشيء بنفسه فالحق ما قاله
الشارح من اختلاف المسند اليه المعبر عنه باسم الاشارة والحكم البديع المختص به
فالمسند اليه هو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا والحكم البديع المختص به اي

الثابت له جعل الاوهام حارة والعالم زنديقا (قوله عطف على كمال العناية) اي لا على قوله
 لاختصاصه لافادته ان التهكم بمن لا يبصر له يقتضي كمال العناية بتمييز المسند اليه كما
 ان اختصاصه بحكم بديع يقتضي ذلك مع ان التهكم بمن لا يبصر له انما يقتضي ايراد
 المسند اليه اسم اشارة سواء قصد كمال العناية بالتمييز او لا قال عبد الحكيم وفيه تعريض
 بصاحب المفتاح حيث جعل التهكم داخلا تحت كمال العناية مقابلا للاختصاص بالحكم
 البديع فانه قال اذا اكملت العناية بتمييزه امالانه اخص بحكم بديع بحجب الشان وامالانه
 قصد التهكم بالسامع (قوله كما اذا كان السامع الخ) كما لو قال لك الاعمى من ضربني
 فقلت له هذا ضربك فكان مقتضى الظاهر ان يقال له هوزيد لتقدم المرجع في السؤال
 لكنه عدل عن مقتضى الظاهر واتى بالاسم الظاهر محل الضمير قصدا للتهكم
 والاستهزاء به حيث عبرت له بما هو موضوع للمحسوس بحاسة البصر فنزلته منزلة البصير
 تهكمابه (قوله او لا يكون الخ) هذا مقابل لمخوف والاصل سواء كان ثمه مشار اليه
 محسوس او لم يكن ثمه مشار اليه اصلا اي محسوس فالنفي المشار اليه المحسوس لا المشار اليه
 مطلقا كما اذا قال لك الاعمى من ضربني فقلت له هذا ضربك مشيرا للخلاء مثلا استهزاء به
 مكان هوزيد لتقدم المرجع في السؤال كذا قرر بعض الاشباخ وقرر شيخنا العدوي
 ان قوله او لا يكون مقابل لقوله فاقد البصر اي او لم يكن فاقد البصر لكن لم يكن ثمه مشار
 اليه اصلا يعني محسوس كما اذا قال لك البصير من ضربني فقلت هذا ضربك مشيرا لامر
 عدمي كالخلا ما انما كان التعبير باسم الاشارة مفيدا للتهكم والاستهزاء لان الاشارة الى الامر
 العدمي بما يشار به الى المحسوس ما يدل على عدم الاعتناء بذلك الشخص وقد علم من هذا
 ان كون المشار اليه غير حاضر حسا لا يمنع من كون المقام مقام اضممار لتقدم المرجع
 في السؤال وبهذا يدفع ما يقال اذا لم يكن ثمه مشار اليه اصلا لم يكن هناك مرجع للضمير
 فلا يكون المقام للضمير لتوقفه على المرجع فلا يصح جعل ذلك من وضع الظاهر وضع
 المضمير (قوله اصلا) تمييز محمول عن اسم كان اي او لا يكون اصل المشار اليه ثمه (قوله
 او النداء) عطف على التهكم اي بوضع اسم الاشارة موضع المضمير لاجل النداء اي الاعلام
 والتنبية على بلادة السامع وذلك لان في اسم الاشارة الذي اصله ان يكون لمحسوس
 ايماء الى ان السامع لا يدرك الا المحسوس فاذا قال قائل من عالم البلد مثلا فليل له ذلك
 زيد كان ذلك القول مكان هوزيد لان المحل للضمير لتقدم المرجع فالبيان باسم الاشارة
 خلاف مقتضى الظاهر وعدل لذلك الخلاف ايماء الى كمال بلادة ذلك السائل (قوله
 او على كمال فطانتبه) اي السامع وحاصله ان اشكم يستعمل اسم الاشارة الذي اصله
 المحسوس في المعنى الغامض الخفي ايماء الى ان السامع لذكاه صارت العقولات عنده
 كالمحسوسات وذلك كقول المدرس بعد تقرير مسألة غامضة وهذه عند فلان ظاهرة
 مدحاله وتعرضا بغيره فكان مقتضى الظاهر ان يقال وهي ظاهرة عند فلان لتقدم

المرجع لكنه عدل عن مقتضى الظاهر بخلافه للتنبيه على كمال فطانت ذلك السامع
وان المعقولات صارت عنده كالمحسوس (قوله او ادعاء كمال ظهوره) اى يوضع اسم
الاشارة مكان المضمر في باب المسند اليه لادعاء كمال ظهوره عند المتكلم حتى لا يحسوس
بالبصر ولولم يكن ظاهرا في نفسه ومن ذلك قول القائل عند الجدال وتقرير مسئلة
انكرها الخصم هذه ظاهرة او مسئلة فكان مقتضى الظاهر ان يقال وهى ظاهرة لكنه
عدل الى خلاف مقتضى الظاهر ادعاء لكمال الظهور (قوله وعليه) خبر مقدم
وتعالت مبتدأ مؤخر وقوله من غير هذا الباب حال من تعالت (قوله تعالت الخ)
هو من كلام عبدالله بن ديمية من قصيدة مطلعها

❖ ففى قبل وشك البين بالينة مالت ❖ ولا تحرمينى نظرة من جالك ❖

وبعد هذا البيت المذكور تعالت الخ وبعده

❖ فان ساءنى ذكر الالى بمساءة ❖ فقد سرنى انى خطرت بى مالت ❖

ووشك البين قرب التفرق والخطاب للمحموبة (قوله اى اظهرت العلة) اى لان التفاعل
يستعمل في اظهار ما لم يكن كتعارض اى اظهر العرج ولم يكن به عرج (قوله اى احزن)
لما طبعت عليه من التوجع لتوهم علته وان كان التوهم فاسدا (قوله لامن شجى العظم)
هو بالفتح وانما لم يكن اشجى هنا مأخوذا منه لعدم المناسبة (قوله فى نسب حلقه) بكسر
الشين اى وقف العظم فى حلقه (قوله وما بك علة) حال من التاء فى تعالت مؤكدة لان
المراد وما بك علة فى الواقع ولا شك انه يفهم من التعال عدم العلة فى الواقع (قوله
تريدن قتلى) اى باظهار العلة وهو حال من التاء فى تعالت ايضا او بدل اشتمال
من تعالت او استئناف وكان الظاهر ان يقول اردت الا انه عبر بالمضارع ارادة لحكاية
الحال الماضية (قوله قد ظفرت بذلك) مستأنف استئنافا بيانيا جوابا عما يقال هل
ظفرت بذلك المراد وهو قتلك او لا فاجاب بقوله قد ظفرت بذلك وانما صح ترتب قتله
على اظهار العلة مع جزم المقتول بانفائها لانه يدعى موته بتوهم العلة ولو كان التوهم
فاسدا بل بتصورها فكيف به لو حققت العلة وهذا من الظرافة بما كان (قوله كان مقتضى
الظاهر ان يقول به لانه) اى القتل ليس بمحسوس اى واصل الاشارة ان تكون لمحسوس
وقوله لانه ليس بمحسوس اى ولكونه متقدما والحاصل ان المحل للضمير لنقدم المرجع
ولكون القتل غير محسوس (قوله فعدل الى ذلك بكسر) الكاف اى الى لفظ ذلك
(قوله اشارة الى ان قتله قد ظهر ظهور المحسوس) اعترض بانه كان الاولى ان
يقول قد ظهر كمال ظهور المحسوس لاجل ان يطابق قول المصنف او ادعاء كمال ظهوره
ورد بانه لا حاجة لذلك لان كمال ظهور المعاني كالكثرة ان يكون كالمحسوس
فظهرها ظهور المحسوس كمال فى ظهورها غاية الامر ان هذا الكمال الذى
هو ظهور المحسوس له مراتب متفاوتة وليس فى قوله او ادعاء كمال ظهوره اعلى مراتب

(او) على كمال (فطانت) بان
غير المحسوس عنده بمنزلة
المحسوس (او ادعاء كمال
ظهوره) اى ظهور المسند اليه
(وعليه) اى على وضع
اسم الاشارة موضع المضمر
لادعاء كمال الظهور (من غير
هذا الباب) اى باب المسند
اليه (تعالت) اى اظهرت
العلة والمرضى (كى اشجى)
اى احزن من لا شجى بالكسر
اى صار حزينا شجى العظم
بمعنى نسب فى حلقه (وما بك
علة تريدن قتلى قد ظفرت
بذلك) اى يقتلى كان مقتضى
الظاهر ان يقول به لانه
ليس بمحسوس فعدل الى
ذلك اشارة الى ان قتله
قد ظهر ظهور المحسوس
(وان كان) المظهر الذى
وضع موضع المضمر
(غيره) اى غير اسم الاشارة
(فزيادة التمكن)

الكمال بل حاصله اعتبار نفس الكمال الصادق بكل مرتبة من مراتبه (قوله اشارة الى ان قتله الخ) اى ويحتمل ان يكون انما عدل الى لفظ ذلك اشارة الى بعد القتل لانه لكمال شجاعته بعد عن قتله كل احد وهى قد ظفرت به بمجرى التعاليل (قوله اى غير اسم الاشارة) اى بان كان علما او معروفا بأل او بالاضافة (قوله فلزيادة التمكن) اى فوضع ذلك المظهر موضع المضمير يكون زيادة التمكن (قوله اى جعل المسند اليه متمكنا عند السامع) لم يقل اى جعل المسند اليه زائدا فى التمكن عند السامع اشارة الى ان اضافة زيادة التمكن بانية اى زيادة هى التمكن اى قوة الحصول فى ذهن السامع وبيان ذلك ان المسند اليه يفيد فهم معناه فى الجملة وكونه مظهرا فى موضع المضمير يفيد زيادة على ذلك وهى التمكن وهذا وجه تسمية التمكن زيادة ووجه افادة الطاهر التمكن دون المضمير ان المضمير لا يخلو عن ايهام فى الدلالة بخلاف المظهر لاسيما ما يقطع الاشتراك من اصله كالعلم فاذا اتى للسامع مالا ايهام فيه تمكن من ذهنه اولان الظاهر لما وقع فى غير موقعه كان كحدث شئ غير متوقع فآثر فى النفس تأثيرا بليغا وتمكن منها زيادة تمكن اولان فى الاظهار من الفخامة والتعظيم ما ليس فى المضمير واعلم ان انقاسم الذى يقتضى التمكن هو كون الغرض من الخطاب تعظيم المسند اليه وافراده بالحكم ولا شك ان مالا يخل بالفهم والتعيين يناسب ذلك بخلاف ما قد يخل بذلك فلا يناسب التعظيم والافراد (قوله الله الصمد) عرف الصمد لافادة المحصر المطلوب ولعلم المخاطبين بصمدية ونكر احد لعدم علمهم باحدثه آه فصارى ولم يؤت بالماضى بين الحلتين لكمال الازدواج بين الجلتين فان الثانية كالتمة للاولى (قوله ويقصد فى الخواج) تفسير لما قبله (قوله لم يقل هو الصمد) اى معاته مقتضى الظاهر لتقدم الرجوع (قوله زيادة التمكن) اى لانه لو قال هو الصمد لكان فيها استحضار للذات بالمضمير لكن لم يكن فيه تمكن وتقرر لان فى المضمير ايهاما ما بخلاف المظهر فانه ادل على التمكن لاسيما اذا كان علما لانه قاطع للاشتراك من اصله اى والتمكن يناسب التعظيم والافراد بالصمدية اللذين هما الغرض من هذا الخطاب (قوله ونظيره) مبتدا وقوله وبالحق خبر وقوله من غير حال منه اى حال كون تلك الآية من غير موهى حال مؤكدة اذ كونها من غيره معلوم من كونها نظيرا (قوله اى بالحكمة المقتضية الخ) وهى هداية الخلق لكل خير وصلاح ومعاشهم ومعادهم وسمى هذه الحكمة حقا لانها امر ثابت محقق (قوله انزاله) اى اردنا انزاله (قوله حيث لم يقل وبه نزل) اى مع انه مقتضى الظاهر لتقدم الرجوع وكون هذا من قبل وضع الظاهر موضع المضمير اذا كان المراد من الحقتين معنى واحدا كابدل عليه قاعدة اعادة المعرفة وان المعنى وما اردنا انزاله انزال القرآن الامقرونا بالحكمة المقتضية لانزاله وما نزل الامتسبا بالحكمة اى الهداية لكل خير ولما كان ارادة الانزال ملتبسا بالحق لاستنزيم مصاحبة الحق فى النزول لجواز ان يعرض

اى جعل المسند اليه متمكنا
عند السامع (نحو قل هو
الله احد الله الصمد) اى
الذى يصمد اليه ويقصد
فى الخواج لم يقل هو الصمد
زيادة التمكن (ونظيره)
اى نظير قل هو الله احد الله
الصمد فى وضع المظهر
موضع المضمير زيادة التمكن
(من غيره) اى من غير
باب المسند اليه (وبالحق
اى بالحكمة المقتضية
للازال (انزاله) اى
القرآن (وبالحق نزل)
حيث لم يقل وبه نزل (او
ادخال الروح) عطف
على زيادة التمكن (فى ضمير
السامع وتربية المهابة)
عنده هذا كالتأكييد
لادخال الروح

خلل حال النزول اكذب كرو بالحق نزل وتقدم الجار والمجرور في الموضعين لاقادة
الحصر اما اذ كان المراد منهما معنيين فلا يكون مما نحن بصده اعني وضع
الظاهر موضع المضمير لعدم تقدم المرجع وذلك كما لو حل الحق الثاني على الاوامر
والنواهي كما قبل والمعنى وانزلنا القرآن ملتبسا بالحق اي الحكمة المقتضية لانزاله
وبالاورام والنواهي نزل او اريد به جبريل عليه السلام كما قيل ايضا قيل انه لاحاجة
لهذا الاشتراط لانه اذا اختلف معناه كان القياس الاتيان بالمضمير ايضا ليكون
من باب الاستخدام ورد بان هذا الاستخدام خلاف الظاهر فلا يكون من وضع المضمير
موضع الظاهر والكلام فيه (قوله او ادخل الروح) بفتح الراء الخوف واما بالضم
فهو القلب فلو قال بدل في ضمير في روع لكان احسن لما فيه من الجنس المحرف
(قوله في ضمير السامع) اي في قلبه فاطلق الحال واراد المحل (قوله وتربية المهابة)
اي زيادتها واما عطف بالواو المفيدة للجمع بين الامرين اشارة الى قوة ذلك الداعي
والباعث وذلك لان الخوف خشية لحوق الضرر كالحالة التي تحصل للانسان
من مخاطبة الملوك والمهابة التعظيم والاجلال اقلنى الناسي من الخوف كالحالة
التي تكون في قلوب الساطرين للملوك والسلاطين والجمع بينهما ابلغ في المقصود
(قوله هذا كالتأكيد) اي لان خشية لحوق الضرر من شئ يلزمها اجلاله وتعظيمه
في القلب فهو من عطف اللازم وهو بمنزلة التأكيد لانه يدل على الملزوم ولذا قال
الشارح كالتأكيد ولم يقل تأكيد كذا قيل وفي جعل العطف من عطف اللازم على
الملزوم نظر لان المعطوف التربة لا المهابة وتربية المهابة غير لازمة لادخال الخوف انما
اللازم نفس المهابة تأمل (قوله او تقوية داعي المأمور) لما كان تقوية الداعي
قد توجد من غير ادخال الروح عطف باو وضافة داعي للمأمور من اضافة اسم
الفاعل لفعوله اي تقوية ما يكون داعيا لمن امرته بشئ الى الامتثال والاتيان به
وذلك الداعي حالة نفسانية تقوم بالمأمور كظن الانتقام منه عند مخالفته فذات
الخليفة مثلا تقتضى الداعي المذكور والتعير عنها بامير المؤمنين الدال على السلاطة
والتمكن من فعل المكروه بالمأمور يقوى ذلك الداعي كذا قرر بعضهم وقرر شيخنا
العلامة العدوى ان المراد بالداعي نفس الأمر وحينئذ فالمراد بتقويته ككون تلك
الذات قوية متصنة بالصفات العظيمة اي ان الاسم الظاهر غير اسم الاشارة قد يوضع
موضع المضمير لاجل الدلالة على قوة الذات الآمرة للشخص المأمور بشئ (قوله
امير المؤمنين يأمر بكذا) اي فاسناد الامر الى لفظ امير المؤمنين دون الضمير الذي
هو انا موجب لدخول الخوف في قلب السامع لدلالة لفظ الامير على السلطان والقهر
يشعر بالخوف منه واثم يهلك العاصي بقوته وموجب لازيد المهابة الحاصلة من رؤيته
ومشافهته وموجب لتقوية داعي المأمور فذات الخليفة تقتضى حالة نفسانية

(او تقوية) داعي المأمور
مثالها (اي مثال التقوية
وادخال الروح مع التربة
(قول الخلفاء امير المؤمنين
يأمر بكذا) مكان انا أمر
(وعليه) اي على وضع
الظاهر موضع المضمير
لتقوية داعي المأمور
(من غيره) اي من غير باب
المستد اليه (فاذا عرفت
فتوكل على الله) لم يقل على
لما في لفظ الله من تقوية
الداعي الى التوكل لدلالته
على ذات موصوفة
بالاوصاف الكاملة من
القدرة الباهرة وغيرها
(او الاستعطاف) اي لطلب
العطف والرحمة (كقوله
الهي عبد العاصي انا)
مقربا للذنوب وقد دعا
لم يقل انا لما في لفظ عبدك
من التضع

تدعو الأمور على الامتثال والتعير عنها بامر المؤمنين الدال على السلاطة والبطش
بالمأمور لوخالف يقوى ذلك الداعى هذا على ان المراد بالداعى حالة نفسانية واما على
ان المراد بالداعى نفس الامر فنقول ان لفظ امير المؤمنين يدل على قوة ذلك الداعى اى
الامر وانه ذات عظيمة لانصافها بذلك الوصف الدال على القوة بخلاف انا امرك
فانه لا يدل على ان تلك الذات الا مرة عظيمة (قوله مكان انا امرك) اى الذى هو
مقتضى الظاهر لان المقام للتكلم (قوله لتقوية داعى المأمور) اى دون ادخال الروح
وذلك لان التعبير بالتوكل لا تناسب الروح من المطمأن اليه وايضا لو كان المراد ان الآية
من قبيل تقوية الداعى وادخال الروح لقال المصنف وعليهما والحاصل ان افراد ضمير
عليه ورجوعه لاحد المذكورات مع كون سياق الآية للترغيب فى التوكل مناسب
لتقوية داعى المأمور دون ادخال الروح (قوله فاذا عزمت) اى بعد المشاورة وظهور
الامر (قوله لم يقل على) اى مع ان المقام يقتضيه لان المقام مقام تكلم (قوله لما فى لفظ
الله اخ) حاصله الذات العلية تقتضى الداعى اى تقتضى حالة نفسانية قائمة بالنبي
داعية له على امتثاله الامر بالتوكل والاصناف المدلول عليها بلفظ الجلالة تقوى ذلك
الداعى او نقول النبي مأمور بالتوكل والداعى له على ذلك هو الذات العلية وقد عبر
عن تلك الذات بالاسم الظاهر الدال على قوة تلك الذات وعظمتها لان لفظ الجلالة
موضوع للذات الموصوفة بالقدرة رسائر الكمالات بخلاف ضمير التكلم فانه لا يدل على
قوة الذات المدلول عليها لانه موضوع لكل متكلم (قوله العطف) بفتح العين والرجة
عطف تفسير (قوله انا كا) اى اناى باب توكل وهو الرجوع عن معصيتك الى طاعتك
اوتى باب سؤالاتك (قوله مقرا) حال من فاعل انا كا اى حال كونه معترفا بالذنوب
ولا عذر له فى ارتكابها (قوله وقد دعا كا) اى سألتك غفرانه وبعد هذا البيت

❦ فان تعفر فانت لذك اهل ❦ وان تطرد فمن رحم سواكا ❦

وهذا البيت الثانى موجود فى بعض النسخ وقوله فانت لذك اى الففران المفهوم
من الفعل وقوله فمن رحم من استغامية مبتداً وجملة يرحم خبر وتسكين الفعل للوقف
المقدر اجراء للوصل بجرى الوقف على حد قراءة الحسن ولا تمنى تستكثر بالسكون
فى الوصل او انه سكنه للوزن لماذكروا فى كتب النحو انه يقدر رفع الحرف الصحيح
للضرورة كقوله

❦ فاليوم اشرب غير مستحقب ❦ انما من الله ولا واغل ❦

وسواك ظرف نصب على الحال اى كأننا مكانك فى الرحة (قوله لم يقل انا) اى انا
العاصى ايتك على ان العاصى يدل من ضمير التكلم كما هو مذهب الاخفش والجمهور
بأنون ابدال الظاهر من ضمير التكلم والمخاطب مستدلين بانه يلزم انقصية البذل

عن المبال منه وهو لا يجوز ورد عليهم يجوز ابدال المعرف باللام من ضمير الغائب
بالاجماع مع كون المعرف باللام انقص من الضمير مطلقا وعلى كلامهم فيقال ان مقتضى
الظاهر في البيت انا تبتك عاصيا وعبارة الشارح هنا توافق كلا من المذهبين (قوله
واستحقاق الرحمة) عطف مسبب على سبب وكذا قوله وترقب الشفقة وهو بمعنى
الاستعطاف المذكور في المتن وانما زاد الشارح التخصيص واستحقاق الرحمة لبيان سبب
الاستعطاف بلفظ العبد فظهر توافق كلاهما المصنف والشارح (قوله اعني نقل الخ)
هذا تفسير مصرح به في السكاكي ولولا لا يمكن جعل المشار اليه مطلقا النقل دفعا
للتسامح الآتي فالشارح نقل عبارة السكاكي وتفسيره ولذا قال اعني ولم يقل يعني
واقاد بهذا التفسير ان الاشارة لما يفهم ضمنا من اراد قوله تعالى فتوكل على الله وقوله
الهي عبدك العاصي انا كما مثالا لوضع الظاهر موضع الضمير فانه يتضمن نقل الكلام
من الحكاية الى الغيبة (قوله عن الحكاية) اي المتكلم لان المتكلم يحكي عن نفسه (قوله
الى الغيبة) اي الاستفادة من الاسم الظاهر لانه عندهم من قبل الغيبة (قوله غير مختص
بالمسند اليه) اي بل تارة يكون في المسند اليه كإمر في قوله الهي عبدك العاصي انا كما
وفي قول الخلفاء امير المؤمنين يأمر بكذا مكان انا العاصي وانا أمر بكذا وتارة يكون
ذلك النقل في غير المسند اليه كإمر في قوله فتوكل على الله مكان فتوكل على فهذا كله
من الالتفات عند السكاكي واعلم ان قوله غير مختص بالمسند اليه غير محتاج له لافي كلام
المصنف ولا في كلام السكاكي لانه قد علم سابق في التمثيل عدم الاختصاص نعم لو عبر
بفاء التفريع كان ذلك ظاهرا هكذا اعترض ارباب الحواشي واجاب العلامة عبد الحكيم
بان المفهوم صريحا مما تقدم في كلام المصنف والسكاكي عدم اختصاص وضع المظهر
موضع الضمير بالمسند اليه لعدم اختصاص نقل الكلام من الحكاية الى الغيبة وان كان
ذلك مفهوما منه ضمنا والتخصيص مما علم ضمنا ليس من التكرار (قوله ولا بهذا القدر)
ظاهره ان المعنى وليس النقل من الحكاية الى الغيبة مختصا بان يكون من الحكاية
الى الغيبة ولا يخفى فساد استلزامه سلب اختصاص الشيء بنفسه لان محصله ان النقل
المذكور لا يختص بنفسه بل يوجد في غيره ومحال ان توجد نفس الشيء في غيره وهذا
حاصل التسامح الذي في العبارة وحاصل الجواب الذي اشار له الشارح بقوله ولا النقل
مطلقا انا مجرد النقل الاول عن قيده اي ان النقل حال كونه مطلقا عن التقييد يكون
من التكلم الى الغيبة غير مختص بهذا القدر اعني النقل من التكلم الى الغيبة بل يكون
النقل في غيره ككونه من الخطاب الى التكلم او الغيبة او من الغيبة الى التكلم او الخطاب
او من التكلم الى الخطاب (قوله ولا النقل مطلقا) اي عن التقيد بكونه من الحكاية
الى الغيبة وان كان التقيد ظاهر العبارة ويدل على هذا المراد قول المصنف بل كل
من التكلم الخ (قوله بان يكون الخ) هذا تفسير لهذا المقدار (قوله ولا تخلو العبارة)

واستحقاق الرحمة وترقب
الشفقة قال السكاكي (هذا)
اعني نقل الكلام عن
الحكاية الى الغيبة (غير
مختص بالمسند اليه ولا)
النقل مطلقا مختص (بهذا
القدر) اي بان يكون عن
الحكاية الى الغيبة ولا تخلو
العبارة عن تسامح (بل كل
من التكلم والخطاب
والغيبة مطلقا) اي سواء كان
في المسند اليه او غيره سواء
كان كل منها واردا في
الكلام او كان مقتضى
الظاهر اراده (ينقل الى
الآخر) فصير الاقسام ستة
حاصلة من ضرب الثلاثة
في الاثنين ولفظ مطلقا ليس
في عبارة السكاكي لكنه
مراده بحسب ما علم من
مذهبه في الالتفات

اى عبارة المصنف عن تسامح اى قبل التأويل السابق وامامه فلا (قوله اى سواء
 كان الخ) لا يعكر على تفسير الاطلاق عما ذكره قوله بعد عند علماء المعاني لانه من
 جملة مقول السكاكى بحسب زعمه وفهمه عن علماء المعاني (قوله واردا في الكلام)
 اى بان عبره اولاً كما في الامثلة الآتية وقوله او كان الخ اى كما في الامثلة التى مضت
 (قوله سنة) اى وان ضربت هذه السنة في الحالتين وهما ان يكون قد اورد كل منها
 في الكلام ثم عدل عنه ولم يورد لكن كان مقتضى الظاهر ايراده صارت اثني عشر قسمًا
 فان ضربتها في المسند اليه وغيره صارت اربعة وعشرين (قوله حاصلة من ضرب
 الثلاثة في الاثنين) اى من نقل كل واحد من الثلاثة الى الآخرين فالثلاثة هي التكلم
 والخطاب والقبية والاثنان باقى من الثلاثة بعد اعتبار اخذ واحد منها منقولاً الى غيره
 (قوله بحسب ما علم من مذهبه) اى من انه لا يشترط تقدم التعبير ولا اختصاصه
 بالمسند اليه وان كان عدم الاختصاص به على مذهب الجمهور ايضا (قوله بالنظر الى
 الامثلة) لانه مثل بالمسند اليه وغيره ما سبقه تعبير وما لا فقوله بالنظر الى الامثلة متعلق
 بعلم وفي بعض النسخ وبالنظر عطف على بحسب اى بحسب ما علم من مذهبه انه لا يشترط
 تقدم التعبير بالنظر الى الامثلة حيث مثل بالمسند اليه وغيره وبما تقدمه التعبير
 وما لم تقدمه فيكون الاطلاق مأخوذاً من مجموع الامرين ما علم من مذهبه والامثلة
 (قوله ويسمى هذا النقل) اى نقل الكلام من كل واحد من الثلاثة الى غير منها
 مطلقاً التفاتاً (قوله عند علماء المعاني) اعترض بان فائدة الالتفات كما يأتى انه يورث
 الكلام ظرافة وحسن نظرية اى تجديد وابتداع فيصغى اليه لظرافته وابتداعه
 ولا يكون الكلام بذلك مطابقاً لمقتضى الحال فلا يكون البحث عنه من علم المعاني
 بل من علم البديع وحينئذ فالذى يسميه بهذا الاسم اهل البديع لاهل المعاني واجيب
 بانه من مباحث علم المعاني باعتبار اقتضاء المقام لفائدته من طلب مزيد الاصفاء
 لكون الكلام سؤالا او مدحا او اقامة حجة او غير ذلك ومن مباحث علم البديع
 من جهة كونه يورث الكلام ظرافة فسمية ذلك النقل بالالتفات عند علماء المعاني
 لاتفاق تسميته بذلك ايضا عند غيرهم (قوله مأخوذ) اى منقول من التفات الانسان
 الخ اى ان لفظ التفات نقل من التفات الانسان من يمينه الى يساره الى التعبير عن معنى
 بطريق بعد التعبير عنه بطريق آخر (قوله وبالعكس) فيه نظر لانه يقتضى ان
 الالتفات الحسى لابد فيه من تحويل بدنه عن الحالة الاصولية الى جهة يمينه
 ثم الى جهة يساره وان الالتفات الاصطلاحي لابد فيه من الانتقالين ولا يتحقق ذلك
 الا بثلاث تعبيرات مع انه يكفي في الاول تحويل واحد وفي الثاني انتقال واحد فالاولى
 ان يقول او بالعكس ويحاج بان الواو بمعنى او (قوله قول امرئ القيس) اى في مرثية
 ابيه (قوله خطاباً لنفسه) اى لذاته وشخصه فليس الخطاب على حقيقته اذ لم يرد

بالنظر الى الامثلة (وبمعنى
 هذا النقل عند علماء
 المعاني التفاتاً) مأخوذ
 من التفات الانسان من
 يمينه الى شماله وبالعكس
 (كقوله) اى قول امرئ
 القيس (تطاول ليك)
 خطاباً لنفسه التفاتاً
 ومقتضى الظاهر لى
 (بالاثر) يفتح الهمزة وضم
 الميم اسم موضع (والشهور)
 عند الجمهور (ان الالتفات
 هو التعبير عن معنى بطريق
 من) الطرق (الثلاثة)
 التكلم والخطاب والقبية
 (بعد التعبير عنه) اى
 عن ذلك المعنى (بآخر
 منها) اى بطريق آخر
 من الطرق الثلاثة بشرط
 ان يكون التعبير الثاني
 على خلاف ما يقتضيه
 الظاهر ويتزقه السامع

بالمخاطب من بغايره بل اراد ذاته اى فهو بكسر الكاف لان الشائع في خطاب النفس التانيث ويصح الفتح نظرا لكون النفس شخصا او بمعنى المكروب الا ترى الى قوله ولم ترقد بالتذكير وقوله التفاتا اى على جهة الالتفات اى ان لم يجعل تجريدا والالم يكن التفاتا اذ مبنى التجريد على المغايرة والالتفات على اتحاد المبنى هذا هو التحقيق خلافا لمن قال لامناضة بينهما (قوله ومقتضى الظاهر ليلي) اى لان المقام مقام تكلم وحكاية عن نفسه (قوله بالانتماء) وبعده * وبات وبات له ليلة * كناية ذى العار الارمد * وذلك من نبأ جاني * وخبرته عن ابي الاسود *

واعلم ان في هذه الايات التفاتين باتفاق في بات لعدوله الى الغيبة بعد الخطاب وفي جاني لعدوله بعدها الى التكلم واما قوله تطاول ليلك فالكسائي يجعله التفاتا من التكلم للخطاب ان لم يكن تجريدا واما الجمهور فيعتين عندهم ان يكون تجريدا اذ لم يقع قبله التعبير بطريق التكلم وقوله تطاول ليلك كناية عن السهر وقوله وبات تامة بمعنى اقام ليلا وزل به نام اولهم فلا ينام فلا ينام في لم ترقد وبات اما ناقصة وله خبرها او تامة وله حال وعطف بات على بات من عطف البيان على البيان من حيث اللفظ ومن عطف المقيد على المطلق من حيث المعنى والخطي هو الخالي عن الهم والحزن والعار بجملة وهمة قذى العين ومن لا بداء الغاية او التعليل والتبأ خبر فيه فائدة عظيمة متضمنا لعلم اوطن فهو اخص من مطلق الخبر (قوله والمشهور الخ) هذا من كلام المصنف مقابل لقول السكاسي ويسمى الخ (قوله اى عن ذلك المعنى) هذا صريح في انه لا بد من اتحاد معنى الطريقين والمراد الاتحاد في انما صدق فيدخل فيه نحو انا زيد ويحتاج الى اخراجه بانقيده الذي ذكره الشارح (قوله ويترقبه) اى ينظره عطف على قوله يقتضيه من عطف اللازم على الملزوم وقوله بشرط ان يكون على خلاف ما يقتضيه الظاهر اى ظاهر الكلام اى ولو كان موافقا لظاهر المقام كما في قوله تعالى وما يدريك لعله زكى فانه خطاب موافق لظاهر المقام الذي هو مقام الخطاب لكنه يخالف لظاهر الكلام لانه عبر عنه او بالغبية في قوله تعالى عبس وتولى ان جاءه الاعمى على خلاف مقتضى ظاهر المقام لان مقتضى الخطاب في الموضعين فالتعبير بالخطاب المناسب للمقام بالاصالة التفات لانه يخالف لظاهر السوق وذلك ظاهر والسرفى العدول عن الخطاب الى الغيبة او لا تعظيم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما فيه من التلطف في مقام الغتاب بالعدول من المواجهة في الخطاب (قوله ولا بد من هذا القيد) اى وهو قوله بشرط ان يكون الخ واتمرك المصنف لفهمه من المقام لان كلامه في اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر آهسم (قوله ليخرج مثل قولنا انا زيد وانت عمرو) اى لانه وان كان يصدق على كل منهما انه قد عبر فيه عن معنى وهو الذات بطريق

ولا بد من هذا القيد ليخرج مثل قولنا انا زيد وانت عمرو ونحن الاذن صبحوا الصباح وقوله تعالى واباك نستعين واهدنا وانعمت فان الالتفات انما هو في اباك نعيد والبقاى جار على اسلوبه ومن زعم ان في مثل يا ايها الذين آمنوا التفاتا والقياس آهسم فقد سها على ما يشهد به كتب النحو

الغيبة بعد التعبير عنه بطريق آخر وهو التكلم في الاول والخطاب في الثاني الا ان
 التعبير الثاني يقتضيه ظاهر الكلام وبترقبه السامع لان المتكلم اذا قال انا وانت ترقب
 السامع ان يأتى بعده باسم ظاهر جبرا عنه لان الاخبار عن الضمير انما يكون بالاسم
 الظاهر فالأخبار بالاسم الظاهر وان كان من قبيل الغيبة عن ضمير المتكلم او مخاطب
 الا انه جار على ظاهر ما يستعمل في الكلام (قوله ونحن اللذون الخ) اى فقد انتقل
 من ضمير المتكلم وهو نحن الى الغيبة وهو اللذون الا انه يقتضيه الظاهر لان الاخبار
 بالظاهر وان كان من قبيل الغيبة عن ضمير المتكلم او الخطاب جار على ظاهر ما يستعمل
 في الكلام ولم يجز على خلاف ما يترقبه السامع فلو لا هذا الشرط لحكم بان هذا التفات
 وقوله صبحوا جار على مقتضى الظاهر لان اللذون اسم غيبة فالمطابق له الغيبة والظاهر
 ان الصباحا تصريح بحزه معنى صبحوا تأكيذا من صبحه اذا اناه صباحا ويجوز
 ان يراد الاثبات المطلق بقرينة الصباح وصبه في الوجهين على الظرفية ويحتمل ان يكون
 الصباحا مفعولا مطلقا لصبحوا من قيل انت نسا وتنتل تنبلا ومفعول صبحوا
 محذوف اى صبحوهم وتنام البيت (يوم التحيل غارة ملحاحا) والتحيل بضم النون وبالنحاء
 المعجمة موضع بالشام والفسارة اسم مصدر نصب على التعليل اى لاجل الاغارة والملحاح
 صيغة مبالغة من الاحلاح آه فنارى (قوله واياك نستعين) اى فانه وان عبر عن المعنى
 وهو الذات العلية بطريق الخطاب بعد التعبير عنه بآخر وهو الغيبة في قوله مالك
 الا ان هذا التعبير على مقتضى الظاهر لانه الالتفات حصل اولا بقوله اياك نعبد والثاني
 وهو واياك نستعين اى على اسلوبه كما قال الشارح (قوله فان الالتفات انا هو فى اياك نعبد)
 اى لانه انتقل من التعبير عن معنى الغيبة وهو مالك يوم الدين الى الخطاب في قوله اياك
 نعبد واما قوله واياك نستعين فليس فيه التفات لانه انتقال من خطاب وهو اياك نعبد الى
 خطاب آخر وهو اياك نستعين فكل واحد من قوله واياك نستعين واهدانا وافهممت
 اذا انتشرت له مع قوله مالك يوم الدين يصدق عليه انه انتقال من طريق الى طريق آخر
 لكنه ليس على خلاف مقتضى الظاهر بل جار على مقتضى الظاهر لانه لما التفت
 للخطاب صار الاسلوب به فهو خارج بهذا القيد وان دخل في كلام المصنف (قوله والباقي
 جار على اسلوبه) اى على طريقة اياك نعبد وان صدق عليه انه تعبير عن معنى بطريق
 بعد التعبير عنه بطريق آخر لكن ليس على خلاف مقتضى الظاهر لانه لما التفت
 للخطاب صار الاسلوب له (قوله الثمانا) اى لان الذين هو لشئى في الحقيقة فهو
 مخاطب والمناسب له آتممت (قوله على ما يشهد به كتب النحو) اى من ان عائد
 الموصول قياسه ان يكون بلفظ الغيبة لان الموصول اسم ظاهر فهو من قبيل الغيبة
 وان عرض له الخطاب بسبب الداء وحينئذ فآتممتا جار على مقتضى الظاهر كما ان

حق الكلام بعد تمام المنادى ان يكون بطريق الخطاب نحو يا ايها الذين آمنوا اذقموا الى الصلاة واما قبل تمامه فحقه الغيبة والبصلة متممة للمنادى الذى هو الموصول فهمى كالجزم منه فلا يراعى فى الكلام حكم الخطاب العارض بالنداء الابد تمامه ولا يرد قول الشاعر وهو سيدنا على

* انا الذى سمعنى اى حيدر * اكلكم بالسيف كبل السندره *

لانه قبيح كافي المطول لكن فى المعنى فى بحث الاشياء التى تحتاج الى رابط ان نحو انت الذى فعلت مقيس لكنه قبل اهلكن مقيسته على هذا القول لانا فى كونه خلاف مقتضى الظاهر لان قلته تنبذ كونه خلافا (قوله اخص منه) اى من نفسه (قوله لان النقل عنه) اىسمى بالالتفات (قوله من غير عكس) اى لغوى بحث يقال كل التفات عند السكاكى التفات عند الجمهور والمراد من غير عكس لغوى عكسا صحيحا واما عكسه عكسا منطقيا وهو بعض الالتفات عند السكاكى التفات عند الجمهور فهو صحيح (قوله ومالى لا اعبد الخ) هذا حكاية عن حبيب النجار موعظة لقومه لتركهم الايمان (قوله ومقتضى الظاهر ارجع) حاصله ان الشارح ذكر قولين فى تقرير الالتفات فى هذه الآية الاول منهما ان الضمير للتكلم ولكنه عبر ثابعا عن الذات المتكلمة بضمير المخاطبين فبه التفات ومقتضى الظاهر ارجع وحاصل القول الثانى ان الضمير للمخاطبين فكان مقتضى الظاهر ان يقال ومالكم لاتعبدون الذى فطر كم واليه ترجعون ففعل عن مقتضى الظاهر فى الاول وواقع ضمير التكلم موقع ضمير الخطاب ثم عبر بعد ضمير التكلم بضمير الخطاب فقد اتحد المعبر عنه واختلفت العبارة فغير اول بطريق التكلم ثم عبر ثانيا بطريق الخطاب وهذا التفات وهذا القول هو التحقيق كما قال الشارح وذلك لان قوله ومالى لا اعبد الخ تعرض بالمخاطبين لان المقصود وعظهم وزجرهم على عدم الايمان فهم المتصودون بالذات من ذلك القول وعلى هذا التحقيق فى قوله ومالى التفات على مذهب السكاكى فقط لانه تعبير على خلاف مقتضى الظاهر وفى قوله واليه ترجعون التفات على المذهبيين كذا قبل ولا وجه للتخصيص بالسكاكى بل فى قوله ومالى التفات عند الجمهور ايضا اذ قد سبق طريق الخطاب فى قوله اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسألكم اجرا واما على خلاف التحقيق فى الكلام التفات واحد على المذهبيين فى قوله واليه ترجعون (قوله ان المراد مالكم لاتعبدون) اى لان التكلم بحبيب النجار وهو من المؤمنين فالعبادة حاصلة منه بالفعل الا انه اقام نفسه مقام المخاطبين فنسب ترك العبادة الى نفسه تعرضا بالمخاطبين اشارة الى انه لا يريد لهم الامايرد لنفسه وان مايملزمهم فى ترك العبادة يلزمه فى جلته على تقدير تركه لها وهو من الملائمة فى الخطاب فالقاعدة المختصة بموقع هذا الالتفات التعريض والاعلام بان المراد المخاطبون من

بتفسير الجمهور (اخص منه) بتفسير السكاكى لان النقل عنه اعم من ان يكون قد عبر عنه بطريق من الطرق ثم بطريق آخر او يكون مقتضى الظاهر ان يعبر عنه بطريق فتركه وعدل الى طريق آخر فيتحقق الالتفات بتعبير واحد وعند الجمهور بخصوص بالاول حتى لا يتحقق الالتفات بتعبير واحد فكل التفات عندهم التفات عنده من غير عكس كافي لتناول تلك (مثال الالتفات من التكلم الى الخطاب ومالى لا اعبد الذى فطرني واليه ترجعون) ومقتضى الظاهر ارجع والتحقيق ان المراد مالكم لاتعبدون لكن لما عبر عنه بطريق التكلم كان مقتضى ظاهر السوفى اجراء باقى الكلام على ذلك الطريق فعدل عنه الى طريق الخطاب فيكون التفات على المذهبيين (و) مثال الالتفات من التكلم الى الغيبة انا اعطيناك الكون وفصل ربك وانحر) ومقتضى الظاهر لنا (و) مثال الالتفات من الخطاب الى التكلم قول الشاعر

اول الكلام ثم ان كون الكلام من باب التعريض بالمخاطبين لاينا في الالتفات اذلا بشرط فيه التعبير بالمطابقة بل يصح بالزوم ايضا كما في التعريض والتعريض عند المصنف والشارح اما مجاز او كناية وهما مجاز لامتناع ارادة الموضوع له فيكون اللفظ مستعملا في غير ما وضع له فيكون المعبر عنه في الاسلوبين واحدا نم على ما حققه العلامة السيد من ان المعنى التعريضى من مستنعات التركيب واللفظ ليس بمستعمل فيه بل اللفظ بالنسبة الى المعنى المستعمل فيه اما حقيقة او مجاز او كناية بردان اللفظ ليس مستعملا في المخاطبين فلا يكون المعنى المعبر عنه في الاسلوبين واحدا فلا تنافي افاده عبد الحكيم (قوله انا اعطيتك الكوثر) اى الخير الكثير او نهرا فى الجنة يسمى بالكوثر (قوله ومقتضى الظاهر لنا) اى لان اعطيتك تكلم وقوله ربك غيبة لان الاسم الظاهر من قبل الغيبة كما مر وقائدة الالتفات فى الآية ان فى لفظ الرب حثا على فعل المأمور به لان من يريدك يستحق العبادة وفيه ازالة الاحتمال ايضا لان قوله انا اعطيتك الكوثر ليس صريحا فى افادة الاعطاء من الله وايضا كلمة انا تحتمل الجمع كما تحتمل الواحد العظيم نفسه فلما التفت بقوله فصل ربك زال هذان الاحتمالان آه فقارى (قوله قول الشاعرى) هو علقمة بن عبدة الجعلى من قصيدة يمدح بها الحارث بن جبلة الغسانى وكان اسرا اخاه فافر اليه بطلب فكفه وبعد اليتيم

- منعة ما يستطيع كلامها • على بابها من ان تزار رقيب •
- اذا قابضها البعل لم تقش سره • وترضى اياها البعل حين يؤوب •
- فان تسألوني بالنساء قاتنى • خير باد واه النساء طيب •
- اذا شاب رأس المرء او قل ماله • فليس له فى ودهن نصيب •

(قوله اى ذهب بك) الباء التعدية على حد ذهب بزيد اى اذهبك وانلفك قلب طروب فى طلب الحسان والكاف مفتوحة وان كانت لخطاب النفس باعتبار ان نفسه المخاطبة ذاته وشخصه ومقتضى الظاهر ان يقول طمعا فى الغيات عند السكاكى وفى الاطول جواز فتح الكاف وكسرهما (قوله ان له طربا فى طلب الحسان) اى فى طلب وصالهن و اشار الشارح بذلك الى ان قوله فى الحسان متعلق بطروب وان فى الكلام حذف مضاف لامتعلق بطمعا وحيزه تقديم الممول لا فائدة الحصر وقوله طروب صفة لقلب والطرب خفة تعزى الانسان لشدة سرور او حزن اى اذهبنى وانلفنى قلب موصوف بان له طربا ونشاطا فى طلب وصال الحسان دون غيرهن (قوله ونشاطا فى مراد دهن) عطف تفسير على ما قبله فنشاطا تفسير لطربا تفسير مراد وقوله فى مراد دهن اى مطالبتهن بالوصال تفسير لقوله فى طلب الحسان (قوله بعيد الشباب) ظرف لطروب او لطمعا (قوله للقرب) اى للدلالة على ان زمان اذهابه او طرب قلبه قريب من زمان ذهاب شبابه (قوله اى حين ولى الخ) فيه نظر لان قوله حين ولى

(طمعا) اى ذهب
(بك قلب فى الحسان)
(طروب) ومعنى طروب
فى الحسان ان له طربا
فى طلب الحسان ونشاطا فى
مراد دهن (بعيد
الشباب) تصغير بعد
للقرب اى حين ولى
الشباب وكاد يتصرم
(عصر) ظرف مضاف
الى الجملة الفعلية اعنى
قوله (حان) اى قرب
(مشيب يكلفنى ليل)
فيه التفات من الخطاب
فى بك الى التكلم ومقتضى
الظاهر يكلفك وفاعل
يكلفنى ضمير القلب ولبلى
مفعوله الثانى والمعنى
يطالبنى القلب بوصل
ليلى وروى تكلفنى بالتاء
الفوقانية على انه مسند
الى لبلى والمفعول
محذوف اى شدائد
فراقها او على انه خطاب
للقرب فيكون التفاتا آخر
من الغيبة الى الخطاب

يفتضى ان الشباب ذهب بالمرّة وقوله وكاد يتصرم اى يقطع يقتضى انه بقى منه بقية
وان المراد بقول الشاعر بعيد الشباب بعيد معطاه فقيه تناف واجيب بان قوله حين
ولى بيان لظاهر المعنى وقوله وكاد يتصرم بيان المراد فيكون قد جعل بعيد الاكثر
بعيدا لكثرة ونزل ذهب الغالب منزلة ذهب الجميع والقرينة على ذلك قوله عصر حان
مشيب وهذا لما يحتاج له اذا اعتبر ان الشباب والمشيب متصلان بلا فصل بزمن الكهولة
وجعله من المشيب كما ذهب اليه بعض اهل اللغة واما على تقدير الفصل بذلك وجعله
واسطة كما هو مذهب الجمهور فلا يحتاج الى هذا الاعتبار بل يحمل الكلام على المتبادر
منه وهو ان المراد بعيد الشباب زمان ذهابه بالمرّة وقصر مدد الكليّة وزمن هذه البعديّة
هو زمن الكهولة ولا ينافيه قوله عصر حان مشيب لان زمن الكهولة قريب من زمن
المشيب وعلى هذا فقول الشارح وكاد يتصرم غير ظاهر فالاولى حذفه فتأمل
(قوله عصر) بمعنى زمان او حين بدل من قوله بعيد (قوله الى التكلم) اى لان ياء
يكلفنى للتكلم فالالتفات من المجرور الذى فى بك الى المفعول الذى فى يكلفنى (قوله وليلى
مفعوله الثانى) اى بتقدير الباء والمفعول الاول الباء واما ما قلنا بتقدير الباء لان كلف
لا يتعدى للمفعول الثانى بنفسه بل بالياء يقال كلفت زيدا بكذا والى تقديرهما يشير قول
الشارح والمعنى يطالبنى الخ كما انه يشير الى ان فى الكلام حذف مضاف وان التكليف
على هذا المعنى بمعنى الطلب فالمتاعلة على غير بابها (قوله وروى نكلفنى) اى وعليه
فالالتفات حاصل ايضا من الخطاب الى التكلم اذ مقتضى الظاهر نكلك لىلى وعلى
هذه الرواية فالتكليف بمعنى التحصيل (قوله والمفعول محذوف) اى المفعول الثانى واما
الاول فهو الباء وقد يقال حيث كان نكلفنى من هذا لىلى فالانصب ان يكون بين نكلفنى
وشط تازع فى وليها او يكون المعنى نكلفنى لىلى اى حبها المقرط وليها وقد شط وليها
ولا حذف (قوله اى شدائد فراقها) اى انها تحمله الشدائد المترتبة على فراقها
(قوله او على انه خطاب للقلب) اى والمفعول على هذا ايضا لىلى اى وصل لىلى
والتكليف على هذا الثالث بمعنى الطلب (قوله فيكون التفاتنا آخر) اى غير المقرر اولا
فيكون فى البيت على هذا الاحتمال الاخير التفاتان وقوله من الغيبة الى الخطاب اى
لانه عبر اولا عن القلب بطريق الغيبة حيث عبر عنه بالاسم الظاهر وثانيا بطريق
الخطاب حيث عبر بنكلفنى اى انت يا قلب وهذا غير الالتفات السابق من الخطاب
فى بك الى التكلم فى يكلفنى وهذا تفرع على قوله او على انه خطاب للقلب والحاصل
انه على رواية يكلفنى بالياء التخصيص ليس فيه الالتفات واحده عند الجمهور والسكاكى
من الخطاب الى التكلم وكذا على رواية نكلفنى بالتاء الفوقية ان جعل الفاعل لىلى
واما ان جعل الفاعل ضمير القلب كان فيه التفاتان باتفاق الجمهور والسكاكى احدهما
فى السكاف فى بك مع ياء التكلم فى نكلفنى ثانيهما فى قلب مع فاعل نكلفنى المقدر بان

(وقد خط) اي بعد

(وايها) اي قريبا

(وعادت عوادينا

وخطوب) قال

المرزوقي عادت يجوز

ان يكون فاعلت من

المعاداة كائن الصوارف

والخطوب صارت

تعاذيه ويجوز ان

يكون من عاد يعود اي

عادت عواد وعرائق

كانت تحول ينشأ الي

ما كانت عليه قبل (و)

مثال الالتفات من

الخطاب (الى الية)

قوله تعالى (حتى اذا

كشتم في الفلك وجرين

بهم) والقياس بكم

(و) مثل الالتفات

(من الية الى التكلم)

قوله تعالى (والله

الذي ارسل الرياح

فتدبرن بها السفن)

ومقتضى الظاهر

فساقه اي ساق الله

ذلك السحاب واجراه

(الى بلد) ميت (و)

مثال الالتفات من

الية (الى الخطاب)

قوله تعالى (مالك

يوم الدين اياك نعبد)

ومقتضى الظاهر اياه

ياقلب وفي البيت التفات غير ما ذكر عند السكاكي على كلا الاحتمالات في قوله طعابك فان مقتضى الظاهر طعاب قلب اي اذ هبني وافناني قلب موصوف بان له طربا ونشاطا وفرحان طاب وصل الحسن والجمال يجعل الخطاب في طعابك للعبية اعني ليلي اي ذهب بك قلب حتى يكون في قوله يكلفني التفات من الخطاب الى الية لانه يخالف للاستعمال السامع وهو طعابه قلبه فله الضارى (قوله وقد شط ولبها بجلة حالية مر ليلي سواء كانت فاعلا او مفعولا ليكلفني وقوله ولبها اي ايام ولبها (قوله اي قريبا) اي ايام القرب منها اي وقد صارت ايام القرب من وصل ليلي بعبدة لامور او جيت ذلك وبين اسباب البعد بقوله وعائت الخ (قوله عواد) جمع عادية وهي ما يصر فك عن الشيء و يشكك عنده كافي القاموس (قوله وخطوب) جمع خطب وهو الامر العظيم وعطف الخطوب على العوادى مرادف لان العوادى والصوارف والخطوب الفاظ مترادفة معناها واحد وهو ما ذكر (قوله ان يكون فاعلت) اي بوزنها في الاصل فاصل عادت عاودت تحركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت الفاعل حذفت الالف لانها الساكنين فالفعل محذوف اللام فوزنه الآن فاعلت (قوله من المعاداة) اي مأخوذ من المعاداة التي هي مفاعلة من الجانبين (قوله كان الصوارف والخطوب) تفسير للعوادى والمراد بها العرائق وقوله تعاذيه هذا لا يفيد المفاعلة الا ان يقال تركها من جانب القائل لظهور هاهنا والاصل تعاذيه وهو يعاديهما فتعققت المعادلة من الجانبين والمعنى على هذا الاحتمال عاونا عواى صارت العوادى الحائلة ينشأ وينها اعداء لنا فتمنعنا من الوصول اليها (قوله ويجوز ان يكون من عاد) اي مأخوذا من مصدر عاد بمعنى رجع وهو العود بمعنى الرجوع وعلى هذا فلا حذف فيه ووزنه فعلت واصله عودت تحركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت الفاعل لالف متعذبة عن واوهى عين الكامة (قوله اي عادت عواد) اي رجعت العوادى التي تحول ينشأ الي ما كانت عليه اولامن الحيلولة فقول السارح الى ما كانت متعلق بقوله عادت وقوله قبل اي من الحيلولة ينشأ (قوله والقياس الخ) تميزه تارة بقوله ومقتضى الظاهر وتارة بقوله والقياس تفنن (قوله مالك يوم الدين) هو وصف ظاهر وهو من قبيل الية والموصوف ظاهر ايضا (قوله اي وجه حسن الالتفات) اي في تركيب كان واذنار السارح بتقدير حسن الى ان في كلام المصنف حذف مضاف ثم ان قوله ووجهه مرتبط بمحذوف والاصل والالتفات حسن ووجه حسنه ان الكلام الخ (قوله اذا نفل) اي حول من طريق كالنية الى طريق آخر كالحطاب وهذه الفائدة في غاية الظهور بالنسبة للنقل الحقيقي كما هو مذهب الجمهور وكذا في النقل التقديرى كما هو مذهب السكاكي لان السامع اذا سمع خلاف ما يترقبه من الامور حصلت له زيادة نشاط ووفور رغبة في الاستعداد الى الكلام الان هذه الفائدة التي ذكرت للالتفات لا تنطبق على مادة يكون المحطاب

فيها حضرة الباري جل وعلى كافي اياك فبعد لتزهره عن النشاط والابقاظ والاصفاء
فلو ذكر المصنف قائدة غير هذه نصلح حتى بالنسبة في حقه تعالى لكان احسن وقد
يقال المراد ان الكلام الالتفاني ايما وقع ضالغ لان يراد به هذه القائدة بالنظر لنفسه مع قطع
النظر عن العوارض الخارجية ككون المخاطب به المولى سبحانه وتعالى او غيره (قوله احسن
تطرفة) التطرفة بالهمز الاحداث من طرأ عليهم امر اذا حدث وبالياء المشاة التحية
التجديد من طربت الثوب اذا عملت به ما يجعله طرياً كأنه جديد اذا علمت ذلك فجمع
الشارح بين التجديد والاحداث في مادة الياء حيث قال اي تجديدا واحداثا من طربت
الثوب خلاف النقل كذا اعترض وهو ظاهر على النسخة التي فيها الواو في قوله واحداثا
وفي بعض النسخ او احداثا باو وهذه ظاهرة لان المراد من التطرية التجديد ان قرئت
بالياء او الاحداث ان قرئت بالهمز لكن قوله بعد ذلك من طربت الثوب راجع لقوله
تجديدا وهو ما قبل اوقفه ولو قال من طربت الثوب او من طرأ عليهم لكان ذلك
اظهر هذا يحصل ما ذكره ارباب الحواشي وفي الحكمين ان قوله تجديدا بيان للمعنى
النفوى وقوله واحداثا بيان للمراد فان احداثا شئنا اخرى لازم لتجديد الثوب
ولم يذكر الشارح ها اخذه من طرأ بالهمز بمعنى ورد لان بناء التطرية من
طرأ مجرد قياس غير مذكور في الكتب المشهورة من اللغة (قوله لنشاط السامع) الام
للتعليل اي كان ذلك الكلام الذي فيه انقل المذكور احسن تطرية لاجل نشاط
السامع اي تحريك سروره وحاصله ان الكلام عند النقل من طريق الى اخرى احسن
تجديدا مما ليس فيه نقل وان كان في ايراد كل كلام تجديد لا يسمع وانما كان احسن
تجديدا لاجل نشاط السامع اي تحريك سروره (قوله وكان اكثر ايقاظا) اي
وكان الكلام اكثر تنبيها (قوله للاصفاء) اي لاجل الاصفاء اي الاستماع اليه وهذه
العلة له اعني الاصفاء مغايرة للعلة الاولى اعني النشاط في المفهوم لكنهما متلازمان
لان النشاط للكلام يلزمه الاصفاء اليه (قوله لان لكل جديد الخ) علة للعلة اي
وانما كان السامع يحصل له نشاط واصفاء للكلام عند النقل المذكور لان الخ (قوله
على اطلاق) اي في كل موضع سواء كان في الفائدة او غيرها (قوله وقد تختص
الخ) قد التحققي وتختص بصفة الجهول او المعلوم لانه يستعمل لازما ومتعديا يقال
اختصه فاختص افاده عبد الحكيم وقوله موافقه اي موافق الالتفات اي المواضع
التي يقع ويوجد فيها الالتفات واختصاص موافقه كتابة عن اختصاصه هو كما يشير
اليه كلام الشارح في المطول (قوله بلطائف) اي بحاسن ودقائق وجمع اللطائف
باعتبار تعدد المواضع فهو من مقابلة الجمع بالجمع فقطضي القسمة على الاحاد اي
ان بعض المواضع التي يقع فيها الالتفات تارة تخص بلطيفة زائدة على اللطيفة
السابقة وتلك اللطيفة الزائدة تختلف باختلاف المواضع اي ليس المراد ان كل موضع

٩ (ووجهه) اي وجه
حسن الالتفات (ان الكلام
اذا نقل من اسلوب الى
اسلوب كان ذلك الكلام
(احسن تطرية اي تجديدا
واحدان من طربت الثوب
(لنشاط السامع و) كان
(اكثر ايقاظا للاصفاء
اليه) اي الى ذلك الكلام
لان لكل جديد لذة وهذا
وجه حسن الالتفات
على الاطلاق (وقد تختص
مواقفه بلطائف) غير هذا
الوجه العام (كافي) سورة
(الفاتحة فان العبد اذا ذكر
الحقيق باحد عن قلب
حاضر يجد ذلك العبد من
نفسه محررا كالانبيال عليه
اي على ذلك الحقيق بالحمد
(وكما جرى عليه صفة من
تلك الصفات العظام قوي
ذلك المحرك الى ان يؤول
الامر الى خاتمتها) اي خاتمة
تلك الصفات يعني مالك
يوم الدين (المقيدة انه) اي
ذلك الحقيق بالحمد (مالك
الامر كله في يوم الجزاء)

تقع فيه جملة من الطوائف ولا ان كل موضع تقع فيه لطيفة زائدة والا لوجب ذلك ان لا يكتفى في الالتفات بالنكتة العامة كذا قبل لكن قد يقال اى مانع من ان يكون لكل موضع نكتة تختص به ونكتة تعمه وغيره ثم ان الباء في قوله بلطائف داخلة على المقصود (قوله كافي سورة) اى كالاتفات الذى الخ او كالتلطفة التى في سورة الخ (قوله اذا ذكر الحقيق بالحمد) اى اذا ذكر المستحق للحمد وهو الله تعالى بقوله الحمد لله واخذ الحقيق من اعتبار كون اللام في الله للاستحقاق (قوله عن قلب) اى ذكرنا ناشئا عن قلب لا ذكرا بمجرد اللسان (قوله يحد ذلك العبد الخ) العبد بدل من اسم الاشارة وقوله من نفسه ظرف لغو متعلق بحد او مستقر حال من قوله محركا الذى هو صفة لمحذوف اى معنى محركا لا يقال كاتاذك المحرك من نفسه (قوله وكلما اجرى عليه) اى على المستحق للحمد اى وكلما وصف بصفة من تلك الصفات العظام التى هي قوله رب العالمين واتما كانت تلك الصفات عظاما لا فائدة الاولى انه المتولى لتزيه جميع الصالحين وتدمير امورهم ولا فائدة الثانية انه المنعم بجميع النعم الدينية والاخرى ولا فائدة الثالثة انه مالك جميع الامور في يوم الجزاء (قوله الى ان يا اول) اى الى ان ينهى الامر اى امر اجراء الصفات او امر العبد وحاله ولو قال حتى يا اول الخ لكان اولى وذلك لان تضاعف المحرك انما حصل من اجراء الصفات واجراؤها تدريجى لكونه حاصل بالقرارة فالتضاعف تدريجى لا دفعى وحتى تدل على التدريج دون الى افاده السراى (قوله اى خاتمة تلك الصفات الخ) اعرض بانه ان اراد الصفة العلوية فالامر ظاهر وان اراد الصفة النحوية فلا يتم بالنظر لما لك يوم الدين لانه بدل من لفظ الجلالة ولا يصح جعله صفة لان مالك وصف عام فلا يعرف بالاضافة فلا يكون نفسا للعرفة واجيب بان افراد من ذلك الوصف الثبوت والاستمرار كالصفة المشبهة بالحدوث وحينئذ فيعرف بالاضافة لان الصفة المشبهة عند المحققين تعرف بالاضافة فيصبح نعت المعرفة بها (قوله على طريق الاتساع) متعلق بمحذوف اى وجعل اليوم مملوكا على طريق الاتساع اى التوسعة في الظرف قائم وسعوه فجوزوا فيه مالم يحز في غيره حيث تزلوه منزلة المفعول به كما في قوله (ويوما شهدناه سلبا وعامرا) او المراد بالاتساع الجواز العقلى وهو هنا واقع في النسبة الاضافية حيث اضيف اسم الفاعل الى الظرف وحقه ان يضاف للمفعول به لكن لما كان بين الظرف والمفعول به ملازمة تزل الظرف منزلته فظهر لك من هذا ان الاضافة على معنى اللام وانما لم يجعل حقيقة على معنى في كضرب اليوم لاجل تحصيل غرض البالغة لان قولك فلان مالك الدهر وصاحب الزمان ابلغ من قولك مالك في الدهر وصاحب في الزمان ان قلت حيث جعلت الاضافة بمعنى اللام فلم لم تجعل حقيقة قلت اجابوا عن ذلك بان اليوم امر اعتبارى لانه عبارة عن مقارنة

لانه اضيف مالك الى يوم الدين على طريق الاتساع والمعنى على الظرفية اى مالك في يوم الدين والمفعول محذوف دلالة على التعميم (حينئذ يوجب) ذلك المحرك لتناهيه في القوة (الاقبال عليه) اى اقبال العبد على ذلك الحقيق بالحمد (والخطاب بتخصيصه بغاية الخضوع والاستعانة في المهمات) قالوا في تخصيصه متعلق بالخطاب يقال له مخاطبته بالدعاء اذا دعوت له مواجهة وغاية الخضوع هو معنى العبادة وعموم المهمات مستفاد من حذف مفعول نستعين والتخصيص مستفاد من تقديم المفعول فاللطيفة المختص بها موقع هذا الالتفات

متجدد موهوم لتجدد معلوم ازالة للايهام والامور الاعتبارية لاتتعلق بها قدرة المولى
لعدم قابليتها فلا يكون اليوم مملوكا بل مايقع فيه اناؤه شيخنا العدوى (قوله والمعنى)
اي الحقيقى على الظرفية لخاصة ان التوسع في مجرد حذف في (قوله والمفعول محذوف)
اي وهو الذى قدره المصنف بقوله الامر كله (قوله دلالة على التعميم) اما على حذف
المفعول اي حذف المفعول دلالة على التعميم لانه يتوسل بالاطلاق في المقام الخطاطبى
الى العموم لئلا يلزم الترجيح بلا مرجح كما يأتى واورد عليه انه لو قال مالك الامر
كله لحصلت الدلالة على التعميم واجيب بالنعم مستندا باحتمال حمل الامر على
المعهود والتأكيد بكل بالنسبة لذلك المعهود ولو سلم فالمراد دلالة على التعميم مع
الاختصار واما على لقوله اضيف على طريق الاتساع لانه اذا جعل الزمان بما وقع
عليه الملك افاد شمول الملك لكل ما فيه بالدلالة العقلية بحيث لا يقبل التخصيص
بخلاف ما اذا قيل مالك الامر كله في يوم الدين (قوله فحينئذ) اي حين اعادة الختام
انه مالك الامر كله في يوم الجزاء او حين ازدياد قوة الحركة (قوله والخطاب) اي
ويوجب ذلك الحركة ان يخاطب العبد ذلك الحقيقى بالجد بما يدل على تخصيصه بغاية
الخ (قوله والاستعانة) اي وخطابه بما يدل على تخصيصه بالاستعانة واورد على
التخصيص بان الاستعانة كثيرا ما تقع بغيره تعالى واجيب باوجه احدها ان الحصر
اضافى بالنسبة للاصنام ونحوها والثاني ان المراد بالاستعانة طلب تحصيل الاسباب
وتيسرها وكل من التيسير والتحصيل مختص به سبحانه وتعالى والثالث ان المقصود
بالاستعانة انما هو الله تعالى وان حصلت بالغير صورة حتى ان قولهم يافلان اعنى
بمزلة يا الله اعنى بواسطة فلان واما الاستعانة باسمائه تعالى في قولهم بسم الله على
تقدير الباء للاستعانة فاما انه استعانة به تعالى لان كل حكم ورد على لفظ فهو وارد
على مدلوله واما انها استعانة تبرك لا انها استعانة بقصد بها تحصيل الاسباب
وقوله المنفرد في المهمات التقييد بذلك للاهتمام لا للاحتراز عن غيرها اذ لا فرق
(قوله متعلق بالخطاب) اي كما ان الباء في بغاية متعلق بالتخصيص (قوله يقال
الخ) قصده بذلك الاستدلال على كون الخطاب يتعدى بالباء (قوله وغاية الخضوع
الخ) اي وحينئذ فالمعنى يوجب ذلك الحركة ان يخاطب العبد ذلك الحقيقى بالجد بما
بما يدل على تخصيصه بان العبادة وهى غاية الخضوع والتذلل له لا لغيره وبان الاستعانة
في جميع المهمات منه لامن غيره (قوله هو معنى العبادة) الاضافة بيانية (قوله من
حذف مفعول نستعين) اي حذف مفعوله الثاني (قوله والطيفة المختص بها الخ)
اي فالطيفة الداعية للالتفات في هذا الموقع وهو الفاتحة التنبية على ان العبد اذا
اخذ في قراءة الفاتحة يجب ان تكون قراءته الخ اي تأكد عليه ذلك (قوله
ان فيه تنبيها) اي من الله تعالى وقوله يجب ان تكون قراءته على وجهه اي

هى ان فيه تنبيها على ان
العبد اذا اخذ في القراءة
يجب ان يكون قراءته على
وجه يجد من نفسه ذلك
الحرك ولما انجز الكلام
الى خلاف مقتضى الظاهر
اورد عدة اقسام منه وان
لم يكن من مباحث ٩

مشتملة على وجه وهو حضور القلب والتفاته المستحق الحمد لاجل ان يجد من نفسه ذلك
 المحرك هذا حاصل كلام الشارح وفيه ان الأخوذ من كلام المتن ان اللطيفة الداعية
 للاتفات في هذا المقام قوة المحرك الحاصلة من اجراء الصفات عليه لالتفيه على
 ان انقارى^١ ينبغي ان تكون قراءته كذلك وذكر العلامة عبد الحكيم ان الشارح اشار
 بقوله فاللطيفة الخ الى ان ما ذكره المصنف قاصر لان حاصله ان اجراء تلك الصفات
 موجب لوجود المحرك الذي يوجب ان يخاطب العبد ذلك الحقيق ولا تفهم تلك
 الخطاب الذي وقع في كلامه تعالى فلا بد من ضم مقدمة وهي ان العبد مأثور بقراءة
 التفاتية فقيه تيبه على ان العبد ينبغي ان تكون قراءته بحيث يجد ذلك المحرك لتكون
 قراءته بالخطاب واقعة موقعها (قوله ولما ابحر الخ) اشار الشارح بذلك الى ان قول
 المصنف ومن خلاف الخ كلام استطرادي ذكر في غير محله لمناسبة وذلك لان كلامه
 كان اولاً في احوال المسند اليه على مقتضى الظاهر وانهج الكلام على خلاف مقتضى
 الظاهر في المسند اليه فالورد عدة اقسام منه وان لم تكن من المسند اليه (قوله اورد
 عدة اقسام) هي ثلاثة تلي الخطاب بغير ما يتقرب والتعبير عن المستقبل بلفظ الماضي
 والقلب واما قوله او السائل الخ فهو من جملة تلي الخطاب فحطه عليه من عطف
 الخاص على العام (قوله وان لم تكن من مباحث المسند اليه) اي ولذا قال ومن خلاف
 المقتضى ولم يقل منه وفي تعبيره عن اشارة الى ان اقدامه لانهصر فيما ذكره فان المجاز
 والكناية ايضا من خلافه (قوله تلي الخطاب) بفتح الطاء فيه وفيما بعده اي تلي
 المتكلم بالكلام الثاني الخطاب به وهو المتكلم بالكلام الاول والتلي المواجهة يقال
 تلقا بكذا واجه به (قوله بغير ما يتقرب الخطاب) اي بغير ما ينظره الخطاب من المتكلم
 (قوله والباء في غير الخ) دفع بهذا ما قال ان في كلام المصنف تعلق حرف في جر مسمى
 اللفظ والمعنى بعامل واحد وهو ممنوع وحاصل ذلك الدفع انهما مختلفان في المعنى
 فلا اعتراض ونوقش هذا الجواب بانه ان اراد التعدية العامة وهي اتصال معنى العامل
 الى المعمول فهذا لا يعتمد معنى مستقلاً وان اراد بها الخاصة فهي غير موجودة هنا لان
 شرطها ان يكون مجروراً معولاً به في المعنى والتلقى انما يتعدى لواحد ولا يتعدى لثاني
 لافساده ولا بحرف واجب بانه ضمن التلقى معنى المواجهة وهو يتعدى لثاني بالحرف
 (قوله على خلاف مراده) افراد الحجاج وهو الخطاب بالادهم القيد وخلافه هو الفرس
 الادهم (قوله تنبيهها) اي من ذلك المتكلم (قوله ذلك النير) ال للعهد الذي كرى اي
 على ان ذلك النير الذي هو خلاف مراده ولو عبر به كان اوضح لانه العنوان المذكور
 في الملال وان لم يشترط في العهد الذي كرى اتحاد العنوان وانما حملنا النير على خلاف
 مراده ولم يحمله على غير ما يتقرب به الخطاب كما هو المتبادر ليوافق قول الشارح فيما
 بعد فنبه على ان الحمل على الفرس الادهم هو الاول بان يقصده الامير لدلالته على

١ المسند اليه فقال

من خلاف المقتضى

اي مقتضى الظاهر

(تلي الخطاب) من

اضافة المصدر الى

المعول اي تلي المتكلم

الخطاب (بغير ما

يتقرب) الخطاب

والباء في غير التعدية

وفي (يحمل كلامه)

للسببية اي انما تلقاه

للسببية اي انما تلقاه

بغير ما يتقرب بسبب

انه حل كلامه اي

الكلام الصادر

عن الخطاب (على

خلاف مراده) اي

مراد الخطاب وانما

يحمل كلامه على

خلاف مراده (تنبيهها)

للخطاب (على انه)

اي ذلك النير هو

(الاولى بالقصد)

والارادة (كقول

القبض للعباج وقد

قال اي الحجاج له)

اي للقبض ترى حاله

كون الحجاج

(متوعداً) اي

(لاجلئك على الادهم)
 يعنى القيد هذا مقول قول
 الجحاج (مثل الامير يحمل على
 الادهم والاشهب) هذا
 مقول قول القبعثرى تبرز
 وعيد الجحاج في معرض
 الوعد وتلقاه بغير ما يترقب
 بان حل الادهم في كلامه
 على الفرس الادهم اى
 الذى غلب سواده حتى
 ذهب البياض وضم اليه
 الاشهب اى الذى غلب
 بياضه ومراد الجحاج انما
 هو القيد فبه على ان الحمل
 على الفرس الادهم هو
 الاولى بان يفصده الامير
 (اى من كان مثل الامير
 فى السلطان) اى الفلبة
 (وبسطة اليد) اى الكرام
 والمال والنعمة (فجدير بان
 يصفد) اى يعطى من اصفد
 (لان يصفد) اى يقيد من
 صفده (او السائل) عطف
 على المخاطب اى تلقى السائل
 (بغير ما يتطلب بنزيل سؤاله
 منزلة غيره) اى غير ذلك
 السؤال (فنبها) للسائل
 (على انه) اى ذلك الغير
 (الاولى بحاله)

ان المنبه على كونه اولى بالقصد هو الحمل على الفرس الادهم الذى هو خلاف مراد
 الجحاج وهو مفار لغير ما يترقبه كما يفهم من جعل الشارح حل الكلام على خلاف
 المراد سبيل تلقى المخاطب بغير ما يترقب فتأمل (قوله والارادة) عطف تفسير (قوله
 متوعدا اياه) اى لان القبعثرى كان جالسا فى بستان مع جماعة من اخوانه فى زمن
 الحصرم اى العنب الاخضر فذكر بعضهم الجحاج فقال القبعثرى اللهم سود وجهه
 واقطع عنقه ولعنى من دمه فبلغ ذلك الجحاج فقال له انت قلت ذلك فقال نعم ولكن
 اردت للعنب الحصرم ولم ادرك فقال له لاجلئك على الادهم فقال القبعثرى مثل الامير
 يحمل على الادهم والاشهب فقال له الجحاج وبلت انه لحديد فقال ان يكون حديدا
 خير من ان يكون بليدا فحمل الحديد ايضا على خلاف مراده فان الجحاج اراد بالحديد
 المعدن المعروف فحمله القبعثرى على ذى الحدة فقال الجحاج لا عوانه اجلوا فملاحجوه
 قال سبحان الذى سخر لنا هذا الآية فقال المرحوه على الارض فلما طرحوه قال منها
 خلقنا كموفيا نعيد كم فصغ عنه الجحاج فقد سخر الجحاج بهذا الاسلوب حتى تجاوز
 عن جرئته واحسن اليه على ما قيل والقبعثرى كان من رؤساء العرب وفصحاءهم
 وكان من جملة الخوارج الذين خرجوا على سيدنا على كرم الله تعالى وجهه وقوله انما
 اردت العنب الحصرم اى والمراد بتسويد وجهه اسوداده وبقطع عنقه قطعه وبدمه
 الحمر المتخذة (قوله لاجلئك على الادهم) ان قلت كان المناسب لفرض الجحاج
 ان يقول لاجلئ الادهم عليك لان القيد يوضع على الرجل لا العكس قلت هذا الاستعمال
 والتعديبة امر وضعى يقال حل على الادهم اى يقده واوسم فليكن من قبيل القلب
 كما ستعرفه او انه شبه القيد بركوب مجامع التمكن فى كل على طريقة الاستعارة بالكناية
 واثبات الحمد تخيل هذا وقرر شيخنا العلامة العدوى ان معنى قوله لاجلئك الخ لاجلئك
 الى القيد اى الى ان تصير مقيدا به فعلى بمعنى الى ولا قلب ولا شئ وهذا غير الوجه
 الاول (قوله يعنى القيد) اى يعنى الجحاج فى هذا القول بالادهم القيد من الحديد (قوله
 وعيد الجحاج) اى بالحمل على الادهم الذى هو القيد الحديد (قوله فى معرض الوعد)
 اى فى صورة الوعد بالحمل على الادهم الذى هو الفرس (قوله وتلقاه) اى وواجهه
 بغير ما يترقب يجوز ان يفسر ما يترقبه الجحاج بوقوع العقوبة به كما فى سم والاظهر
 ان المراد بما يترقبه الكلام الدال على العفو وترك العقوبة به لان الذى يترقبه الجحاج
 مراجعته فى الحمل على القيد الحديد والمراد بغيره الكلام الدال على مدح الامير (قوله
 بان حل الادهم) الباء للسببية (قوله الذى غلب سواده الخ) اى انه يولد وفيه
 شعرات بيض ثم يكثر الشعر الاسود حتى يغلب على الابيض ويذهب الابيض بالمرقبان
 ينقلب البياض سواد اولامانع من ذلك كما ان السواد ينقلب بياضا فى مثل الشعر ويحتمل
 ان المراد ويذهب البياض فى رأى العين وبادى رأى لقلته (قوله وضم اليه)

(الاشبه) اى قرينة على ان مراده بالادهم الذى يحمله عليه الفرس لا القيد (قوله اى القلبة) اشار الى ان المراد بالسلطان السلطنة (قوله اى الكرم) تفسير لبسطة اليد فالمراد بسطة اليد سعتها اى الكرم وقوله والمال والنعمة عطف على السلطان لامن بقية التفسير وذكر نعمة بعد المال من ذكر العام بعد الخاص (قوله من اصفد) اى مأخوذ من اصفد وكذا ما بعده فاصفد يدل على الخير لانه من الصفد بالهريك وهو الاعطاء بخلاف صفد فانه يدل على الشر لانه من الصفاد بالكسر وهو ما يوثق به وهذا عكس وعد واوعد والتكئة فى ذلك ان صفد للقيد وهو ضيق فناسب ان تقلل حروفه الدالة عليه واصفد للاعطاء المطلق المطلوب فيه الكثرة فناسب فيه كثرة الحروف ووعد للخير والخير سهل مقبول للانفس فناسب قلة حروفه وخفة لفظه واوعد للشر وهو صعب شاق على النفوس فناسب ثقل لفظه بكثرة حروفه (قوله او السائل) الفرق بين تلقى السائل وتلقى المخاطب ان تلقى السائل مبنى على السؤال بخلاف تلقى المخاطب (قوله بغير ما يطلب) فى الصحاح التطلب هو الطلب مرة بعد اخرى فالاولى بغير ما يطلب لان ذلك التلقى لا يختص بمن يبالغ فى الطلب وكأنه عبرة لاجل حسن الازدواج بين يتطلب ويترقب فرجع رعاية جانب اللفظ على جانب المعنى اوانه عبرة لمراد الشوق الحاصل عند السائل فكان ذلك السائل لزيد الشوق الحاصل عنده كالطالب للجواب مرة بعد اخرى بقى شئ آخر وهو ان الجواب يجب ان يكون مطابقا للسؤال واذا اجيب السائل بغير ما يطلب لم يكن الجواب مطابقا للسؤال واجيب بان السؤال ضربان جدلى وتعليمى والاول يجب ان يطابقه جوابه والثانى يبنى المجيب فيه جوابه على الامر اللائق بحال السائل كالطبيب يبنى علاجه على حال المريض دون سؤاله فتجوز المخالفة فيه والسؤال عن الالهة والنفقة من هذا القبيل لانه من المسلمين لنبى (قوله تنبيهها) اى من المجيب للسائل (قوله اى ذلك الغير) اى غير سؤاله فالضمير راجع للغير الاول وقوله الاول بحاله اما لعدم اهليته لجواب ما سأل به او لعدم الفائدة فيه بالنسبة اليه (قوله او المهم له) الاول الاهم له لان السائل له سؤالان احدهما ما سأل عنه ولم يجب عنه والاخر ما لم يسأل عنه واجابه المجيب عنه وكل من السؤالين للسائل اهتمام به لكن اهتمامه بالاول اقوى فاذا اجيب عنه بغير ما يطلب علم ان الاول ان يكون الاهم عنده هو الثانى لا الاول الذى سأل عنه وانما يستفاد هذا المعنى من التعبير بالاهم وعطف المهم على ما قبله من عطف الملزوم على اللازم لان كونه هو المهم يستلزم كونه اولى اى انسب بحاله دون العكس لان الثنى قد يكون اولى بالحال على تقدير التوجه لطلبه او لا ولا يكون فى نفسه من جملة المهمات التى تأكد طلبها (قوله كقوله تعالى بسألونك عن الالهة) مثال للتنبيه على انه الاول بدليل قوله فى شرحه للتنبيه على انه الاول والابلى الخ والآية الآتية اى بسألونك ماذا ينفقون الخ مثال للتنبيه

اوالمهم له كقوله تعالى
بسألونك عن الالهة
قل هي مواقيت للناس
والحج (سئلوا عن سبب
اختلاف القمر فى زيادة
النور وتقصانه فاجيبوا
ببيان الفرض من هذا
الاختلاف وهو ان الالهة
بحسب ذلك الاختلاف
معالم يوقتها الناس امورهم
من المزارع والتاجر
ومحال الديون والصوم

على انه الهم بدليل قوله في شرحه تنبيهها على ان المهم في كلامه نشر على ترتيب الالف
(قوله سألوا عن سبب اختلاف الخ) المراد بالجمع ما فوق الواحد فتدروى ان معاذين
جبل وريضة بن غنم الانصارى قال يا رسول الله مال الهلال يبدو دقيقا مثل الحيط ثم يزيد
حتى ينلى ويستوى ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدا وهذا بظاهرة سؤال عن السبب
وقد اجبوا ببيان الثمرة والحكمة المترتبة على ذلك في قوله هي موافقة الخ وذلك
لان الاختلاف يتحقق به نهاية كل شهر فيدبر به كل شهر عما سواه ويجتمع من ذلك
اثنا عشر شهرا هي مجموع العام ويمتاز كل واحد عن الآخر باسمه وخاصته فيتعين به
الوقت للبحر والصيام ووقت الحرث والأجال وغير ذلك ولم يجابوا بالسبب الذي هو
ان القمر جرم اسود مظلم ونوره مستفاد من نور الشمس فاذا اسامت القمر الشمس لم
يظهر فيه شيء من نورها لخلولة الارض منهما فاذا انحرف القمر عن الشمس قابله
شيء منها فيبدو فيه نورها ولذا يرى دقيقا منعظا كالقوس ثم كلما ازداد البعد من
المسامة ازدادت المقابلة فيعظم النور ثم اذا اخذ القمر في القرب من الشمس في سيره

كان الانقاص بتقدير الزيادة حتى يسامتا فيضمحل جميعا (قوله سألوا عن سبب
اختلاف القمر) اى عن السبب الفاعلى في اختلافه ان قلت لم لم يحمل السؤال الواقع
منهم على ان المسؤول عنه فيه السبب الفاعل ولم يكن الكلام من تلقى السائل بغير ما
يطلب قلت ان تصديرهم السؤال بما يدل على ان المسؤول عنه السبب الفاعل لانها
انما تستعمل في السؤال عن ذلك لافى السؤال عن السبب الفاعل كذا ذكر بعض ارباب
الحواشى وعبارة عبد الحكيم اعلم ان ما يستل بها عن الجنس فالمسؤول عنه ههنا حقيقة امر
الهلال وشانه ^{حال} اختلاف تشكلاته النورية ثم عوده لما كان عليه وذلك الامر المسؤول
عن حقيقته يحتمل ان يكون غايته وحكمته وان يكون سببه وعلمه فسبب النزول لا اختصاص
له باحدهما وكذا لفظ القرآن اذ يجوز ان يقدر ما سبب اختلاف الالهة وان يقدر ما حكمته
اختلاف الالهة فاختصار صاحب الكشف والراغب والقاضى انه سؤال عن الحكمة
كما يدل عليه الجواب اخراجا للتلزام على مقتضى الظاهر لانه الاصل واختار السكاكى
انه سؤال عن السبب لما ان الحكمة ظاهرة لا تستحق السؤال عنها والجواب من الاسلوب
الحكيم انتهى ويرد على السكاكى انه حيث كانت الحكمة ظاهرة لا تستحق السؤال
عنها والجواب لم يكن الاولى بحال السائلين السؤال عن الحكمة فكيف علل
العدول الى الجواب بالحكمة بالتنبيه على ان السؤال عنها اولى بحالهم (قوله
بيان الغرض) اى الغاية والفائدة المآلية والحكمة المترتبة على ذلك فاندفع ما يقال
ان كبر القمر وصغره وزيادة نوره ونقصانه من افعال الله وهي لا تعلل بالاغراض
عندنا وحاصل الجواب ان الشارح شبه الحكمة بالغرض باعتبار ان كلامهما مترتب
على طرف الفعل واطلق عليها اسمه على جهة الاستعارة وقوله ببيان الغرض اى لا يبيان

السبب والاقيل مثل ما تقدم (قوله معالم) اى علامات وقوله يوقت اى يعين الناس الخ
 (قوله ومحال الديون) اى زمن حلولها (قوله وغير ذلك) اى كدة الحمل والحيض
 والنفاس والعدة (قوله وذلك) اى اجابتهم ببيان الفرض والحكمة لبيان السبب
 الفاعل للتنبيه الخ (قوله عن ذلك) اى عن الفرض والحكمة المترتبة على ذلك
 الاختلاف (قوله لانهم ليسوا الخ) فيه ان السائل بعض الصحابة وهم لذكائهم يطلعون
 على ذلك ويدفع هذا بقول الشارح بسهولة اى انهم ليسوا بمن يطلعون على ذلك
 بسهولة اى لعدم تحصيل الآلات لانها ليست موجودة عندهم لانقص في طبيعتهم
 او يقال ان الاطلاع على دقائق علم الهيئة بسهولة انما يكون بالوحى والوحى انما يكون
 للانبيا (قوله وكقوله تعالى يسئلونك ماذا ينطقون الخ) محل كون هذه الآية من قبيل
 تلقى السائل بغير ما يطلب اذا كان السؤال عن المنطق فقط اما اذا كان السؤال عن المنطق
 وعن المصروف معا كما قيل ان عمرو بن الجحوم جاء الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 وهو شيخ كبير له مال عظيم فقال ماذا اتفق من اموالنا وابن نضعها فنزلت هذه الآية
 فلا تكون الآية من تلقى السائل بغير ما يطلب بل من قبل الجواب عن البعض
 وهو المصروف صراحة وعن البعض الآخر ضمنا لان في ذكر الخير اشارة الى
 ان كل مال نافع بنفق منه (قوله عن بيان ما ينفقون) يحتمل ان المراد عن بيان مقداره
 ويحتمل ان المراد عن جنس ما ينفقون ويحتمل ان المراد عن كليهما (قوله فاجيبوا
 ببيان المصارف) اى لبيان المنفق ولو انهم اجيبوا ببيانه لقل انفقوا مقدار كذا وكذا
 او انفقوا من كذا وكذا او مقدار كذا وكذا من كذا (قوله لان النفقة لا يعتد بها
 الخ) اعترض بانه ان كان المراد بالنفقة صدقة الفرض اشكل ذكر الوالدين لانه يجب
 نفقتهما ولا يجوز دفعهما لمن يجب النفقة عليه وان جلا على من لا يجب نفقتهما فنفقه
 بعد لعموم اللفظ وعموم المحاطب وقد نجاب بان المراد بهما من لا يجب نفقتهما
 واللفظ وان كان عاما لكنه مخصص بالقواعد الشرعية وان كان المراد بالنفقة
 صدقة النفل اشكل نفي الاعتداد اذ هي معتد بها مطلقا الا ان تحمل الصدقة على
 صدقة النفل ويراد نفي كمال الاعتداد (قوله الا ان تقع موقعها) اى لا يعتد بها
 في جميع الاوقات الا وقت وقوعها في موقعها اى في محلها بان صرفت في مصارفها
 فهو اشتناء مفرغ في الظرف فاذا وقعت في موقعها كانت معتد بها قليلة كانت
 او كثيرة واذا لم تقع في موقعها فلا يعتد بها ولو كانت كثيرة بخلاف المنفق فانه معتد به
 اذا وقع في محله سواء كان قليلا او كثيرا غاية الامران اذا دفع دون الواجب عليه
 في صدقة الفرض لا تبرأ ذمته مطلقا بل مما دفعه يبقى الباقي في ذمته مع اجزاء ما دفع
 قطعا (قوله التعبير عن المستقبل) اى وكذا عكس هذا وهو ان يعبر عن المعنى الماضي
 بلفظ المضارع احضارا للصورة المجردة واشارة الى تجدد شيئا فشيئا كقوله تعالى

وغير ذلك ومعالم للحج
 يعرف بها وقته وذلك
 للتنبيه على ان الاولى
 والاولى بحالهم ان يسئلوا
 عن ذلك لانهم ليسوا
 بمن يطلعون بسهولة على
 دقائق علم الهيئة ولا يتعلق
 لهم به فرض (وكقوله
 تعالى يسئلونك ماذا ينطقون
 قل ما انفقتم من خير فلو
 الدين والاقرين واليتامى
 والمساكين وابن السبيل)
 سألوها عن بيان ما ينفقون
 فاجيبوا ببيان المصارف
 تنبيهها على ان المهم هو
 السؤال عنها لان النفقة لا
 يعتد بها الا ان تقع موقعها
 (ومنه) اى من خلاف
 مقتضى الظاهر (التعير
 عن) المعنى (المستقبل بلفظ
 الماضى تنبيهها على تحقق
 وقوعه نحو ويوم ينفخ
 في الصور فصعق
 من في السموات ومن في
 الارض)

والله الذى ارسل الرياح فثبث سحابا اى فاثارت وقوله تعالى واتبعوا ما تلو الشياطين اى ما نلت ثم ان التعبير عن المستقبل بلفظ الماضى وعكسه يحتمل ان يكون من المجاز المرسل والعلاقة ما بينهما من التضاد لان الضد اقرب خطورا بالبال عند ذكر ضده فبينهما شبه المجاورة لتقارنهما غالبا فى الخيال لكن هذا الاحتمال لا يفيد المبالغة المقصودة وهى الاشعار بتحقيق الوقوع وان هذا المستقبل كالماضى لان المجاز المرسل لما كانت الدلالة فيه انتقالية لم يكن فيه ابلغية وانما هو كدعوى الشئ بينة على يأتى ويحتمل ان يكون من مجاز التشبيه ووجه الشبه تحقق الوقوع فى كل منهما بالنسبة للتعبير عن المعنى الاستقبالى بالماضى واما وجه الشبه فى عكسه فهو كون كل نصب العين مشاهدا وهو فى الماضى اظهر لبروزه الى الوجود وهذا الاحتمال يفيد المبالغة السابقة فقول المصنف تنبها الخ يشير الى ان التعبير عن المستقبل بالماضى على وجه الاستعارة بسبب تشبيه المستقبل بالماضى فى تحقق الوقوع وهذا وان كان من وظيفة البيان لكن من حيث ان الداعى اليه التنبه المذكور من وظيفة علم المعانى ولا يخفى ان الاستعارة فى الفعل بقية استعارة المصدر كما هو مشهور ان قلت ان مصدر الماضى والمستقبل واحد فكون الاستعارة تبعية يؤدى الى تشبيه الشئ بنفسه فلنا يختلف المصدر بالتفيد بالماضى والاستقبال لكن لا يخفى ان هذا استعارة فى المشتق باعتبار الهيئة ولم يذكر القوم فى مباحث الاستعارة لكن قواعدهم لاثاباه (قوله بمعنى يصعق) اى فالصعق معنى يقع فى المستقبل وعبر عنه بالماضى تنبها على تحقق وقوعه ثم ان قول الشارح بمعنى الخ بناء على ما وقع فى نسخ المتن ويوم ينفع فى الصور فصعق لكن نظم التزليل قفرع والموضوع الذى فيه فصعق نظمه ونفع فى الصور فصعق والشاهد موجود فى كل من الآتين وذلك لان كلا من الفزع والصعق معنى استقبالى عبر عنه بصيغة الماضى على خلاف مقتضى الظاهر تنبها على تحقق وقوعه لان الماضى يشعر بتحقيق الوقوع فقد ظهر لك ان ما فى المتن مخالف لنظم القرآن قال الفارنى وقد يقال ان مراد المصنف مجرد التمثيل لاعلى انه من القرآن ولذا لم يقل نحو قوله تعالى (قوله ومثله التعبير الخ) التلية من حيث التعبير عن المعنى المستقبل بغيره لابل الماضى وبهذا يعلم حكمة فصلهما عما قبلهما كذا فى عروس الافراح وفى بعض الحواشى ان فصلهما عما قبلهما لما فيهما من الاشكال الذى ذكره الشارح وانما فصل الثانى عن الاول بلفظ نحو اشارة الى اختلاف معنى الوصفين فى الآتين (قوله وان الذين لواقع) اى وان الجزاء لحاصل فقد عبر باسم الفاعل وهو لفظ واقع مكان يقع لان وقوع الدين اى الجزاء استقبالى هذا ان اريد الجزاء الاخرى وهو ما يحصل فى يوم القيامة واما ان اريد الدينوى امكن كون التعبير على اصله قيل ان التمثيل بالآية غير مستقيم

بمعنى يصعق (ومثله)
التعبير عن المستقبل بلفظ
اسم الفاعل كقوله تعالى
(وان الذين لواقع) مكان
يقع (ونحوه) التعبير
عن المستقبل بلفظ اسم
المفعول كقوله تعالى
(ذلك يوم مجموع له الناس)
مكان يجمع وهما بحث
وهو ان كلا من اسمى
الفاعل والمفعول قد يكون
بمعنى الاستقبال وان لم يكن
ذلك بحسب اصل الوضع
فيكون كل منهما ههنا
واقعا فى موقعه واردا على
حسب مقتضى الظاهر
والجواب ان كلا منهما
حقيقة فيما تحقق فيه
وقوع الوصف

لان فيها التعبير باسم الفاعل المقرون بلام الابتداء عن الحال ولام الابتداء تخلص
المضارع المقدر هنا للحال لان المعنى على تقدير ليقع واجيب بان لام الابتداء هنا في
الآية مجرد التأكيد كما اشار له الشارح بقوله مكان يقع فهي هنا كهي في قوله تعالى
وان ربك ليحكم بينهم وليست للتأكيد وتخلص المضارع للحال وان كانت تعديهما
بحسب اصلها افاده عبد الحكيم (قوله فيكون كل منهما الخ) تبرع على قوله قد يكون
بمعنى الاستقبال اي واذا كان يأتي بمعنى الاستقبال يكون الخ (قوله واردا على حسب الخ)
اي وحيث جعل المصنف التعبير عن المعنى الاستقبال باسمي الفاعل والمفعول على خلاف
مقتضى الظاهر لا بـ (قوله والجواب الخ) هذا جواب بالبع لقوله فيكون كل منهما
الخ وحاصله انا لا نسلم انه اذا اشتمل احدهما بمعنى الاستقبال على خلاف اصل
الوضع يكون واقعا موقعا بل هو واقع على خلاف مقتضى الظاهر (قوله حقيقة فيما)
اي في زمن تحقق فيه وقوع الوصف وهو الحال اتفاقا والماضي عند بعضهم واعترض
هذا الجواب بانه يفيد ان كلا من اسمي الفاعل والمفعول مدلوله الزمان ولا قائل بذلك
واجيب بان في الكلام حذفا والاصل حقيقة في ذات متصفة بوصف واقع في زمان
تحقق فيه وقوع ذلك الوصف وهو الحال او هو والماضي قوله بعد وقد اشتمل
ههنا فيما لم يتحقق الخ لا بد فيه ايضا من تقدير والاصل وقد اشتمل ههنا في ذات متصفة
بوصف واقع فيما اي في زمان لم يتحقق اي لم يحصل وهو المستقبل والحاصل ان معنى
قولهم اسم الفاعل حقيقة في الحال اي في الذات المتصفة بالحدث الحاصل بالفعل في الحال
وقولهم مجاز في الاستقبال اي في الذات المتصفة بالحدث الغير الحاصل بالفعل بل
سيحصل بعد ذلك فاذا كان الحدث متحققا حاصلا بالفعل كان الوصف حقيقة لانه
ازمان حاضر بل لان الحدث متحقق وان لم يكن حضور الزمان و فرق بين الزمان المتغير
في المفهوم واللازم للفهوم واذا لم يكن الحدث حاصلا بالفعل كان الوصف مجازا لا
لكون الزمان مستقبلا بل لعدم تحقق الحدث وعدم حصوله بالفعل في الحال فظهر
من هذا ان اسمي الفاعل والمفعول انما وضعوا لما وقع في الحال والماضي لانهما
موضوعان له مع الحال والماضي وشتان ما بين الامرين وحيث فلا يتقضى تعريف
الاسم والفعل طردا ومنعا (قوله مجاز الخ) اي والمجاز خلاف مقتضى الظاهر هذا
مراده وفيه انه يقتضى ان كل مجاز خلاف مقتضى الظاهر وهو لا بـ بل قد يكون
المجاز مقتضى الظاهر اذا اقتضاء المقام كذا بحث ارباب الحواشي وفي عبيد الحكيم
نقلا عن الشارح في شرحه على المناسخ ان كل مجاز خلاف مقتضى الظاهر لان
مقتضى الظاهر ان يعبر عن كل معنى بما وضع له (قوله مكان الآخر والاخر مكانه)
اي مع اثبات حكم كل للآخر لا مجرد تبديل المكان كما في عكس القضية وذلك كما في
المثال فان النافعة والحوض اشتركا في حكم وهو مطلق العرض الا ان الحكم الثابت

وقد اشتمل ههنا فيما لم يتحقق
بجازا تليها على تحقق
وقوعه (ومنه) اي من
خلاف مقتضى الظاهر
(القلب) وهو ان يجعل
احدا جزاء الكلام مكان
الآخر والاخر مكانه
(نحو عرضت النافعة على
الحوض) مكان عرضت
الحوض على النافعة اي
اظهرته عليها لتشرب
(وقوله) اي القلب (السكاك)
مطلقا (وقال انه مما
يورث الكلام ملاحه
(ورده غيره) اي ٨

المعروض هو العرض بلا واسطة حرف الجر فيكون معروضا والحكم الثابت للناقطة هو العرض بواسطة حرف الجر فتكون معروضا عليها وقد قارب ذلك وأثبت لكل حكم الآخر فصار ما كان حكمه العرض بلا واسطة حكمه العرض بالواسطة وبالعكس وخرج بنولنا مع اثبات حكم كل للآخر بعض افراد العكس المستوى وقولنا في الدار زيد وضرب عمرا زيد لانه لم يثبت حكم كل للآخر بل كل منهما باقى على حكمه وانما هذا من باب التقديم والتأخير وخرج ايضا ضرب عمر وبالباء للمفعول لانه وان جعل للمفعول حكم الفاعل وجعل في مكانه لكن لم يجعل للفاعل حكم المفعول ولم يجعل في مكانه قال ابن جاعة وانظر هل القلب حقيقة او مجاز او كناية وهل هو من مباحث المعاني او البديع او يعرق بين العقلية منه والمعنوية آه والظاهر انه من الحقيقة لان كل كلمة مستعملة فيما وضعت له ولم يرد من التركيب شئ آخر فصار لما زيد من الكلمات نعم ربما يدعى انه من قبيل المجاز العقلي وانه من مباحث المعاني والبديع باعتبارين مختلفين كما يأتي (قوله مكان عرضت الخ) اى لان المروض عليه يجب ان يكون ذا شعور واختيار لاجل ان يميل للمروض او يحجم عنه والسبب في هذا القلب هو ان المعتاد ان يؤتى بالمروض للمروض عليه وهنا لما كانت الناقطة يؤتى بها للمحوض والمحوض باقى في محله تزل كل واحد منهما منزلة الاخر فجعلت الناقطة كأنها معروضة والمحوض كأنه معروض عليه ومن نظائر هذا قولهم ادخلت الخاتم في الاصبع والقلنسوة في الرأس فانه مكان ادخلت الاصبع في الخاتم والرأس في القلنسوة وذلك لان المدخل هو الاصبع والرأس فالظرف هو المدخول فيه والمظروف هو الداخل والسبب في ذلك القلب ان العادة ان المظروف ينقل الى الترف وهنا نقل الظرف وهو الخاتم والقلنسوة الى المظروف وهو الرأس والاصبع فنزل احدهما منزلة الآخر (قوله اظهرته عليها) على بمعنى اللام اى اظهرته لها بمعنى اريتها اياه (قوله مطلقا) اى سواء تضمن اعتبارا لطيفا او لا (قوله انه مما يورث الكلام ملاحه) اى لان قلب الكلام مما يحوج الى التنبيه للاصل وذلك مما يورث الكلام ملاحه ثم انه ان قصد به المطابقة لمقتضى الحال كان من مباحث فن المعاني والاصح ان يعد من فن آخر ولذلك يوجد هذا القلب في التشبيه المعكوس وهو من مبادئ علم البيان وفي علم البديع (قوله ورده غيره) اى وحل ما ورد من ذلك على التقديم والتأخير (قوله كقوله) اى رؤية بن الجراح (قوله ومهمه) اى ورب مهمه (قوله اى مفاضة) هى الارض التى لا ماء فيها سميت مفاضة تفاءلا بان السالك فيها يفوز بقصوده او بالنجاة من المهالك والا فهى مهلكة (قوله بالفرة) بفتح الفين اى التراب (قوله جمع الرجا) المناسب للجمع ان يقول جمع رجا وقوله مقصودا اى بمعنى الناحية واما الرجا بالد فهو تعلق القلب بمرغوب يحصل في المستقبل مع الاخذ

٨ غير السكاكى (مطلقا) لانه عكس المطلوب ونقيض المقصود (والحق انه ان تضمن اعتبار الطيفا) غير الملاحه التى اورثها نفس القلب (قوله ومهمه اى مفاضة) مغيرة اى مملوءة بالفرة (ارجاؤه) اى اطرافه ونواحيه جمع الرجا مقصودا (كان لون ارضه سماؤه) على حذف المضاف (اى لونها) يعنى لون السماء والمصراع الاخير من باب القلب والمعنى كأن لون سماؤه لغبرتها لون ارضه

في الاسباب (قوله على حذف المضاف) اي لانه لامناسبة بين لون الارض وذات السماء حتى يشبه بها فالشبه به محذوف هولون السماء (قوله والاعتبار اللطيف) اي الزائد على لطافة مجرد القلب (قوله حتى كأنه) اي لون السماء صار بحيث اي ملتبساً بحالة هي كونه يشبه به لون الارض في ذلك اي في الغبرة (قوله مع ان الارض) اي لون الارض وقوله اصل فيه اي في ذلك التشبيه فحقه ان يجعل مشبهها ولون السماء مشبهها بان يقال كأن لون سماء لون ارضه واعترض بان هذا ينبغي اجراء الخلاف فيه لان قلب التشبيه متفق عليه كيف وقد ورد في القرآن انما البيع مثل الربا والاصل انما الربا مثل البيع فقلب مبالغة فالاولى للمصنف ان يمثل بقول الشاعر

❖ رأين شيئا قد تحنى صلبه ❖ يمشى فيعس او يكب فيعثر ❖

اراد اويعثر فيك وبالقوس خروج الصدر ودخول الظهر ضد الحذب والاكباب السقوط على الوجه والعثرة الزلة اي رأت الغواني شيئا مخنيا قد صار احذب اذا مشى يتكلف مشية الاقص خوف السقوط اويعثر فيك في القلب تخيل انه من غابة ضعفه يسقط على وجهه قبل عثاره من القلب المتضمن لاعتبار لطيف وقوله تعالى ويوم يعرض الذين كفروا على النار فالاصل ويوم تعرض النار على الذين كفروا لما مر من ان العروض عليه لادان يكون له ادراك يميل به الى المعروض ووجه الاعتبار اللطيف في الآية الاشارة الى ان الكفار مقهورون فكانهم لا اختيار لهم والنار منصرفة فيهم وهم كالمتاع الذي تصرف فيه من يعرض عليه (قوله اي وان لم يتضمن اعتبارا لطيفا) اي زائدا على مجرد لطافة القلب (قوله يعتد بها) اشار بذلك الى ان الملاحه التي يوجبها القلب غير معتد بها على هذا القول (قوله كقوله) اي قول القطامي عمرو بن سليم التعلبي من قصيدة يمدح بها زفر بن حارث الكلابي وقد كان اسيراله فاطلقه واعطاه ماله وزاده مائة من الابل ومطلع القصيدة

❖ فني قبل التفرق باضباعا ❖ ولايك موقف منك الوداعا ❖

❖ فني واندي اسيرك ان قومي ❖ وقومك لا اري لهم اجتماعا ❖

❖ ومنها ❖ اكفر ابعد ردالموت عني ❖ و بعد عطائك المائة الرثاعا ❖

والالف من ضباعا للاطلاق وهو مرخم ضباعة اسم بنت صغيرة للممدوح (قوله فلما ان جرى) ان زائدة وجرى بمعنى ظهر وفي الكلام استعارة بالكناية حيث شبه السمن بالمال الجاري واثبت له شيئا من خواصه وهو الجري وقوله سمن بكسر السين وقح اليم ضد الهزال وفي قوله كما طينت مصدرية وجواب لما في البيت الواقع بعده وهو

❖ امرت بها الرجال لياخذوها ❖ ونحن نظن ان لن تستطاعا ❖

وقوله لياخذوها اي لجل الاشغال والضمير في قوله عليها وفي يأخذوها للناقة فان

قوله رأين شيئا الخ لعله
ورأين بالسواو لطيفا
المصرعا ان ويكونا من
الكامل ويجرر (مصححه)

والاعتبار اللطيف هو
المبالغة في وصف لون
السماء بالغبرة حتى كأنه
صار بحيث يشبه به لون
الارض في ذلك مع ان
الارض اصل فيه (والا)
اي وان لم يتضمن اعتبارا
لطيفا (رد) لانه عدول عن
مقتضى الظاهر من ضمير
نكتة يعتد بها (كقوله)
فلما ان جرى سمن عليها
(كما طينت بالفدن) اي
القصر (السباعا) اي الطين
بالتين والمعنى كما طنت
الفدن بالسباع

بعض آيات القصيدة صريح في أنه بصف ناقته وهو قوله
 * فلما ان مضت ثنتان عنها * وصارت حقة تملو الجدا عا *
 * عرفنا ما يرى البصراء فيها * فآلينا عليها ان تباعا *
 * وقلنا مهلوا لشبهها * لكي تر داد لـ... اطلعا *
 * فلما ان جرى سمن عليها * كما طيفت بالقدن السباعا *

وبما ذكر تعلم ان قول بعضهم ان قصد الشاعر وصف جفنة مملوءة بالزبد المدهن وان
 قوله سمن بفتح السين وسكون الميم غلط فاحش افاده الفنارى (قوله السباعا) بفتح السين
 وكسرها (قوله اى الطين بالتين) اى المخلوط بالتين وهذا المعنى الذى ذكره الشارح
 هو ما فى الصحاح . فى الاساس ان السباع بالكسر ما طين به اعنى الآلة واما بالفتح
 فهو الطين (قوله والمعنى الخ) اى المراد فيكون الغرض تشبيه الباقية فى سمنها بالقدن
 وهو القصر المطين بالسباع اى الطين المخلوط بالتين حتى صار متينا امس لاحفرة
 فيه ولا وهن وقد قلب الكلام ولم يتضمن هذا القلب مبالغة كما تضمنها فى قوله كأن
 لون ارضه سماؤه (قوله يقال طيفت السطح والبيت) اى اصلحته وسويته بالطين
 (قوله انه) اى القلب فى هذا البيت (قوله لا يهامه) اى القلب ان السباع الخ لا يقال
 هذا الاعتبار لاحسن فيه فلا اعتداده وذلك لان كثرة تطيين القصر لالطف
 فى الوصف به لانا نقول هو وان لم يكن فيه لطف فى نفسه لكن فيه لطف بالنسبة
 للقصور المترتب عليه وهو افادة المبالغة فى وصف الناقة بالسمن كما اشار الى ذلك الشارح
 بقوله انه يتضمن من المبالغة الخ وبيان ذلك ان القلب يدل على عظم السباع وكثرته
 حتى صار كأنه الاصل وسمن الناقة شبه بالسباع فبدل القلب حينئذ على عظم السمن
 حتى صار الشحم لكثرته بالنسبة للاصل من العظم وغيره كأنه الاصل (قوله بمنزلة
 الاصل) فبدل على عظم سمنها المشبه بالطين حتى صار الشحم لكثرته بالنسبة للاصل
 من العظم وغيره كأنه الاصل واعلم ان هذا الايراد الذى ذكره الشارح لاريد على
 المصنف الا على ما ذكره الشارح تبعا للصحاح من ان السباع هو الطين المخلوط بالتين
 واما على ما ذكره الر محشرى فى الاساس من ان السباع بالكسر الآلة التى يطين بها
 فلا يرد ولا يتأتى ان يكون فى القلب المذكور معنى لطيف فيحصل ان يكون المصنف
 جرى على ما فى الاساس وحينئذ فلا اعتراض عليه تأمل (خاتمة) قد اهل المصنف
 امورا كثيرة من خلاف مقتضى الظاهر منها الانتفال من خطاب الواحد او الاثنين
 او الجمع لخطاب الآخر نحو قوله تعالى قالوا اجئنا لتلفتنا عما وجدنا عليه آباءنا وتكون
 لكم الكبرياء فى الارض يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فن ركبما يا موسى واوحينا الى
 موسى واخيه ان تبوا لقومكم بمصر بيوثا واجدوا بيوثكم قبلة واقبوا الصلوة وبشر
 المؤمنين بالمعشر الجن والانس ان استنظمت الى قوله مياى آلاء ركبما تكذبان ووجه

يقال طيفت السطح والبيت
 ولقائل ان يقول انه
 يتضمن من المبالغة فى
 وصف الناقة بالسمن مالا
 يتضمن قوله كما طيفت القدن
 بالسباع لا يهامه ان السباع
 قد بلغ من العظم والكثرة
 الى ان صار بمنزلة الاصل
 والقدن بالنسبة اليه كالسباع
 بالنسبة الى القدن

حسن هذه الاقسام ما ذكر في الالتفات لانها قريبة منه ومنها التعبير بواحد من المفرد والثني والجمع والمراد الآخر وهذا بخلاف الاول لان الاول فيه استعمال كل في معناه وفي هذا استعماله في غير معناه نحو اذا ما القارظ العزى آباؤناهما القارظان وقنايك والقيافى جهنم وحنائيك واخوانه

أحوال المسند

اى الامور العارضة له من حيث انه مسند التى بها يطابق الكلام مقتضى الحال (قوله امأتركه) قد تقدم وجه التعبير هنا بالتزك وهناك بالحذف وانما بدأ من احوال المسند بالتزك لان التزك عبارة عن عدم الاتيان به والعدم في الجملة سابق على احوال الحادث (قوله فلامر في حذف المسند اليه) اى من الاحتراز عن البعث بناء على الظاهر وتخيل العدول الى اقوى الدليلين وضيق المقام بسبب الحصر او بسبب المحافظة على الوزن واتباع الاستعمال وغير ذلك (قوله امسى بالمدينة رحله) امسى اما مسندة الى ضمير من وجلة بالمدينة رحله خبرها ان كانت ناقصة او حال ان كانت تامة واما مسندة الى رحله وبالمدينة خبرها او حال كذا في عبد الحكيم (قوله فانى وقيارها لغريب) علة لمحذوف مع الجواب والتقدير * ومن يكن امسى بالمدينة رحله * فقد حسنت حاله وساءت حالتي وحالة قيار لاني الخ ولا يصح ان تكون الجملة المقرونة بالفاء جوابا لان الجواب مسبب عن الشرط ولا مسببية هنا وبهذا ظهر ما قلناه الشارح من ان لفظ البيت خبر ومعناه الحصر وقوله بها متعلق بغريب والباء بمعنى في (قوله فانى وقيار الخ) قدم قيار على قوله لغريب للاشارة الى ان قيارا ولو لم يكن من جنس العقلاء بلغه هذا الكرب واشتدت عليه هذه الغربة حتى صار مساويا للعقلاء في التشكى منها ومقاساة شدتها بخلاف ماله اخره فلا يدل الكلام على التساوى لان في التقديم اثر في الادلية (قوله والمأوى) مرادف لما قبله (قوله اسم فرس او جل) في نسخة اسم فرس او جل او غلام الشاعر ففي قيار اقوال ثلاثة كما في حاشية السيد على المطول (قوله ضابى) بالهمزة وبابذالها ياء ساكنة من ضبأ في الارض اذا اختفى فيها (قوله والتوجع) اى من اجل الغربة ومقاساة شدائدتها (قوله فالمسند الى قيار محذوف) اى وغريب خبر ان لا خبر قيار لا قرانه باللام وخبر الابتداء الغير المنسوخ لا يفترن بها الاشدودا (قوله بناء على الظاهر) متعلق بالبعث اى ان العبيثة منظور فيها للظاهر وفي الحقيقة ليس ذكره عبثا لانه احد ركني الاسناد (قوله مع ضيق المقام بسبب التوجع) اى من الغربة ان قلت لم يسبق في المتن في حذف المسند اليه ذكر لضيق المقام فكيف يمثل المصنف المحذوف لما مر بهذا قلت ضيق المقام مندرج تحت قول المصنف فيأمر او نحو ذلك وانظر لم لم يذكر هنا مع النكات تخيل العدول مع تأنيبه (قوله ومحافظة الوزن) عطف على التوجع بدليل انه فيما يأتى فسر ضيق المقام

(احوال المسند) (اما تركه فلامر) في حذف المسند اليه (كقوله) ومن يك امسى بالمدينة رحله (فانى وقيارها لغريب) (الرحل هو المنزل والمأوى وقيار اسم فرس او جل للشاعر وهو ضابى بن الحارث كذا في الصحاح ولفظ البيت خبر ومعناه الحصر والتوجع فالمسند الى قيار محذوف لقصد الاختصار والاحتراز عن البعث بناء على الظاهر مع ضيق المقام بسبب التوجع ومحافظة الوزن ٩

بالمحافظة على الشعر (قوله عطفاً على محل اسم ان) اى على اسم ان باعتبار محله وهو
الرفع بالابتداء وهذا بناء على انه لا يترط في العطف باعتبار المحل وجود المحرز اى الطالب
لذلك المحل ومذهب البصريين انه لا يترتب عليه ولا يصح العطف على محل اسم
ان مطلقاً لان المحرز وهو الابتداء قد زال ويجعلون العطف عليه في مثل هذا محل
ان واسمها كذا في القنارى (قوله خبراً عنهما) اى ولا حذف في الكلام (قوله لا متناع
العطف) اى لما يلزم عليه من توجه عاملين مبتدأ وان الى معمول واحد هو الخبر وليس
علة عدم الجواز كون وغريب مفرداً او المبتدأ شيئاً لانه وصف على وزن فاعيل يستوى
فيه الواحد وغيره قال تعالى والملائكة بعد ذلك ظهير (قوله واما اذا قدرنا له) اى
لقبار خبراً محذوفاً اى وجعل الغريب المذكور خبراً ان فيحوز ان يكون هو اى قبار عطفاً
على محل اسم ان وقوله لان الخبر اى المذكور الذى هو لغريب مقدم اى على العطف
تقديراً اى وان كان في اللفظ متلخراً (قوله واما اذا قدرنا له خبراً الخ) ان قلت
لم لم يجعل لغريب خبراً عن قبار ويكون المحذوف خبراً ان قلت منع من ذلك مانع وهو
دخول لام الابتداء على قوله لغريب لان لام الابتداء انما تدخل على خبر المبتدأ المنسوخ
بان ولا تدخل على خبر المبتدأ غير المنسوخ بها الاشدوذا كما قالوا في قوله

❦ ام الحليس لبحوز شهر به ❦ ترضى من اللهم بعظم الرقية ❦

اللهم الا ان يتقدم ذلك الخبر على المبتدأ نحو لقائم زيد كما ذكره عبد الحكيم (قوله
فلا يكون مثل ان زيدا وعمرو ذاهبان) اى بما فيه العطف على محل اسم ان قبل مضى الخبر
الذى هو ممنوع كما مر لما فيه من اجتماع عاملين على معمول واحد وهو ان وعمرو على
ذاهبان (قوله بل مثل ان زيدا الخ) بما فيه العطف على محل اسم ان بعد مضى الخبر اى
تقديراً اذ يقدر لعمرو خبر آخر فيكون خبر الاول المذكور في نية التقديم على العطف
ثم ان العطف على محل اسم ان يستدعى انه من عطف المفردات وتقدير خبر آخر يستدعى انه من
عطف الجمل قال سم قلت انه لا يستدعى ذلك فقد قال الاستاذ عيسى الصفوى بل هو من عطف
المفردات لانه عطف المبتدأ على محل اسم ان وخبره على خبر ان واعلم ان هذا الاعراب
وان جوزه الشارح الا انه يلزم عليه محذوران الاول ان فيه تقديم العطف على العطف
عليه الثانى ان فيه العطف على معمول عاملين مختلفين وذلك لان قبار عطف على اسم ان
باعتبار محله والعامل فيه الابتداء وخبره عطف على خبر ان والعامل فيه ان والعطف المذكور
غير جائز في مثل هذه الصورة على الصحيح لان الواو حرف ضعيف فلا يقوى على عمل عاملين
مختلفين وقد يجاب عن الاول بان الخبر عن العطف المقدر يعتبر بعد خبر ان المذكور ويقدر
بعده وعن الثانى بان ذلك الخبر المقدر مرفوع بالابتداء وذلك لانه اذا لم يعتبر عطفه على

٩ ولا يجوز ان يكون قبار
عطفاً على محل اسم ان
وغريب خبراً عنهما
لا متناع العطف على محل
اسم ان قبل مضى الخبر
لفظاً او تقديراً واما اذا
قدرنا له خبراً محذوفاً فيحوز
ان يكون هو عطفاً على
محل اسم ان لان الخبر مقدم
تقديراً فلا يكون مثل ان
زيداً وعمرو ذاهبان بل مثل
ان زيدا وعمرو لذهاب
وهو جائز

خبران بل عطف المبتدأ فقط على محل اسم ان فظاهر وان اعتبر معطوفا عليه فانه يكون معطوفا على لفظه لان ان اعترت في حكم العدم فكان الرفع لاسمها وخبرها هو الابتداء ويكون من عطف المفردين على المفردين ولا يصح ان يقال انه اذا اعتبر عطف الخبر المقدر على خبران يكون عطفها على محله دون لفظه لاجل ان يتحد عامل المعطوفين وعامل المعطوف عليهما وهما اسم ان وخبرها لان العطف على محل خبران لم يوجد في كلامهم كذا افاده عبد الحكيم وتأمله واتما كان الرفع لذلك الخبر المقدر الابتداء لان جواز العطف على المحل بدون محرز قول الكوفيين وهم يقولون الابتداء رافع للجزئين (قوله ويجوز ان يكون الخ) هذا الوجه نفس ماسبق في قوله فالمسند الى قيار الخ لكن اعاده لاجل افادته من عطف الجمل لامن عطف المفردات كما في الوجه الذي قبله والحاصل ان البيت يحتمل احتمالات اربعة اثنان جائز ان واثنان ممنوعان فالجائز ان جعل قيار مبتدأ خبره محذوف والجمله بلسرها عطف على جملة اسم ان وخبرها او جعل قيار عطفها على محل اسم ان ويغير له خبر عطف على خبران والى نوعان جعل قيار مبتدأ خبره لمقرئ وخبران محذوف او جعل قيار عطفها على محل اسم ان ولقرئ خبر عنها (قوله على جملة ان الخ) في الحقيقة لادخل لان في الجملة (قوله وكقوله الخ) هو من المنسرح (قوله نحن بما عندنا) اي نحن راضون بما عندنا وانت راض بما عندك من الرأي وآراءنا مختلفة فكل انسان يتبع رأيه لانه حسن باعتبار حاله وان كان قبيحا باعتبار حال آخر فقيه اشارة الى ان تفاوت المطالب في الحسن والقبح باعتبار علو الهمة ودناءتها قرب شيء حسن عندني الهمة يكون قبيحا عند عليها (قوله لما ذكر) اي لتلك التي ذكرت في البيت السابق اي لاجل الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر مع ضيق المقام بسبب الوزن (قوله فالمحذوف هنا خبر الاول الخ) هذا اشارة الى قائمة تعداد المثال (قوله خبر الاول) اي لانه لا يجوز ان يكون راض خبرا عن نحن لعدم المطابقة واما قوله

والمجيدان وبيت نحن عامر * لنا وزمزم والاركان والسير *

فاصله عامر وه فمحذوف الواو لالة الضمة عليها واما المصير الى حذف الموصوف وان التقدير نحن قوم راض فتكلفه وتقديره يصح ان يكون راض خبرا عن نحن وانت ولا حذف في الكلام قال في المعنى وقد تكلف بعضهم فرعم ان نحن للعظم نفسه وان راض خبر عنه وهو مردود لانه لم يحفظ نحن قائم بل يجب في الخبر المطابقة نحو وانا نحن الصافون وانا نحن المسجون واما قال رب ارجعون فافرد ثم جمع فلان غير المبتدأ والخبر لا يجب له من التطابق ما يجب لهما انتهى (قوله وفي البيت السابق بالعكس) اذ لا يجوز فيه ان يكون المذكور خبر الثاني لان لام الابتداء لا تدخل على خبر المبتدأ غير المنسوخ كما مر (قوله زيد منطلق وعمرو) ان جعل الكلام من عطف

ويجوز ان يكون مبتدأ
والمنحرف خبره والجمله
باسرها عطف على جملة
ان مع اسمها وخبرها
(وكقوله نحن بما عندنا
وانت بما عندك راض
وارأى مختلف) قوله
نحو مبتدأ منحرف لخبر
لما ذكر اي نحن بما عندنا
راضون فالمحذوف هنا
هو خبر الاول بقرينة
الثاني وفي البيت السابق
بالعكس (وقولك زيد
منطلق وعمرو اي وعمرو
منطلق مخفف للاحتراز
عن البعث من غير ضيق
المقام (وقولك خرجت
فاذا زيد) اي موجود
او حاضر او واقف او
بالباب او ما اشبه ذلك
لحذف ما مر مع اتباع
الاستعمال لان اذا المفاجأة
تدل على مطلق الوجود

الجل كان من قبيل حذف السند من الجملة الثانية والافن حذف المعطوف على السند لكن لا يطلق في الاصطلاح على تابع السند اليه او السند انه كذلك ويلزم عليه ايضا العطف على معمولي عاملين مختلفين (قوله من غير ضيق المقام) هذا وجه زيادة هذا المثال بعد ما قبله فاندفع ما يقال ان هذا المثال موافق للاول في ان الحذف في كل منهما من الثاني لدلالة الاول على فائدة لذكره وحاصل الجواب ان مقتضى الحذف فيهما مختلف لان الحذف في الاول للاحتراز عن العبث مع ضيق المقام وهنا للاحتراز عن العبث من غير ضيق المقام (قوله لما مر) اي في المثال الذي قبله وهو الاحتراز عن العبث من غير ضيق المقام وقوله مع اتباع الاستعمال اي الوارد على ترك السند اذا وقع السند اليه بعد اذا الفجائية وهذا نكتة زيادة هذا المثال ان قلت انه لم يقدم في المتن في نكات حذف السند اليه اتباع الاستعمال المذكور فكيف يمثل المصنف بهذا الحذف السند لما مر قلت هو مندرج تحت قوله سابقا او نحو ذلك ولو جعل الحذف في هذا المثال تفصيل العدول الى اقوى الدليلين من العقل واللفظ كان اولي ولا يقال هذا متأت في جميع الامثلة السابقة لانا نقول نعم الا انه فرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد (قوله لان اذا المفاجأة الخ) هذا تعطيل للعلية اي انما كان حذف السند مع اذا لما مر من الاحتراز عن العبث لان الحذف لما مر يتضمن وجود القرينة فبينها بهذا التعليل وليس تعطيل لاتباع الاستعمال لانه لا يتجه كما هو ظاهر وازضافة اذا المفاجأة من اضافة الدال للدلول ولا يصح نصب المفاجأة صفة لاذ لان الصفة لا بد ان يكون معناها قائما بالموصوف والمفاجأة ليست قائمة باذا بل مفهومة من اللفظ (قوله وقد ينضم اليها قرأت الخ) اي فاذا صرح بحبث بالخبر مع وجود تلك القرينة كان ذلك عبثا بالنظر للظاهر وفي كلام الشارح اشارة الى انه اذا كان الخبر مخصوصا لا يجوز ان تكون قرينته الدالة عليه عند الحذف مجرد اذا الفجائية لانها انما تدل على مطلق الوجود فلا بد للخصوصية مما يدل عليها (قوله او نحو ذلك) اي كواقف او جالس واعلم انه اذا قيل خرجت فاذا زيد مثلا ففي الفاء قولان وفي اذا اقوال ثلاثة ومحصل ذلك ان اذا قيل انها شرف زمان وقبل انها شرف مكان وقيل انها حرف دال على المفاجأة واما الفاء فقيل انها للسيية المجردة عن العطف مثلها في قولهم الذي بطير فيفضب زيد الذباب وحبثذ يكون العامل في اذا هو الخبر سواء قلنا انها زمانية او مكانية والمعنى فزيد موجود في ذلك الوقت او في ذلك المكان فجاء اما على القول بانها حرف فلا عامل لها والمراد بالسيية هنا التي يراد بها لصوق ما بعدها لما قبلها من غير مهلة لا كون ما بعدها مسبيا عما قبلها وقيل ان الفاء للعطف على المعنى اي خرجت ففاجأت وقت او مكان وجود زيد بالباب وعلى هذا فالعامل في اذا هو فاجأت على انها مفعول به لا ظرف بناء على القول بانها متصرفة واما

وقد ينضم اليها قرأت
تدل على نوع خصوصية
كلفظ الخروج الشرعيان
المراد فاذا زيد بالباب
او حاضر او نحو ذلك
(وقوله ان محلا وان
مرتحلا) وان في السفرادا
مضوامهلا (اي) ان (لنا
في الدنيا) حلولا (و) ان
(لنا عنهما) اي الى الآخرة
ارتحالا

على الصحيح من انها ظرف غير متصرف فهي ظرف لخبر القدر لامفعول به والمعنى
 مفاجآت وجود زيد في الوقت اوفى الحضرة ويجوز ان يكون العامل فيها هو الخبر
 المحذوف كآمر وحيث لا تكون مضافة الى الجملة بعدها لتلازم اعمال التأخر
 لفظا ورتبة في المقدم فيهما واعمال جزء المضاف اليه في المضاف ولا يجوز ان تكون
 حبرا لما بعدها على القول بانها ظرف زمان لان ظرف الزمان لا يخبر به عن الجسمة
 الا بتقدير مضاف اى في ذلك الوقت حصول زيد وعلى قول المبرد انها ظرف مكان
 فيجوز ان يكون هو خبر البناء اى قبل المكان زيد والنزح تقديمه لشيئتها اذا الشرطية
 كما يجوز جعلها مفعولا لمفاجآت او ظرفا لخبر القدر كآمر ولا يقال ان مفاجأة المكان
 لا معنى لها الا نقول بل لها معنى باعتبار وجود زيد فيه فان قلت جواز جعل اذا خبرا
 على قول المبرد لا يطرد في نحو خرجت فاذا زيد بالباب اذ لا معنى لقولنا قبل المكان زيد
 بالباب قلت اجاب بعضهم بانه في هذا التركيب يجعل قوله بالباب بدلا من اذا بدل كل
 من كل او خيرا بعد خبر وفيه نظر اما الاول فلان الفصل بين البدل والمبدل منه بالاجنبي
 كالبناء هنا غير جائز ولعدم انسياق الذهن لذلك البدل ولانه بدل باعادة الجار والجار
 في البدل منه واما الثاني فلاقتضاه تعدد الحكم ولان تعلق ممولين بمعامل واحد
 بحرف جر واحد غير جائز من غير عطف فالحق ان جواز جملة خبرا على قول المبرد
 لا يطرد (قوله وقوله) هو من المنسرح واجزائه مستفعلن مفعولات مستفعلن (قوله
 مرتحلا) بفتح التاء والهاء مصدر ميم بمعنى الارتحال كما ان محلا كذلك بمعنى الحلول
 (قوله وان في السفر) اى في المسافرين اى في غيبتهم والسفر بفتح السين ومكون الفاء
 اسم جمع مسافر بمعنى مسافر لاجمع له لان فعلا ليس من ابناء الجمع كذا في عبد الحكيم
 فا في المطول وسم من ان السفر جمع مسافر على حذف مضاف (قوله اذ مضوا)
 يجوز ان يكون حالا من الضمير في ظرف اى وان مهلا اى بعدا وطولا كما كان في غيبة
 المسافرين حال مضيهم ويجوز ان يكون منصوبا بفعل محذوف تقديره اعنى وقت
 مضيهم ويجوز ان يكون تعليلا اى ان في غيبتهم مهلا لانهم مضوا مضيا لارجوع
 بعده ويجوز ان يكون ظرفا مقدما لمهلا بمعنى ان في المسافرين بعدا وطولا في زمان
 مضيهم ولك ان تجعله خبرا بعد خبر اعاده القنارى ويجوز ان يكون بدل اشتمال
 من في السفر ان جعلت اذ اسما غير ظرف بمعنى الوقت اى وان في المسافرين في زمان غيبتهم
 مهلا (قوله مهلا) بفتح الميم والهاء مصدر بمعنى الامهال وطول الغيبة اى بعدا
 وطولا عن الرجوع والمعنى ان لنا حلولا في الدنيا وان لنا ارتحالا عنها لان المسافرين
 للآخرة اى الموتى الذاهبين لها طالت غيبتهم عنها فلا رجوع لهم لان المفقود بعد
 طول الغيبة لارجوعه عادة وما لم تطل غيبته كغيره اذ السبب فيها واحده هو الفقد
 واللازم لهم لازم لنا فلا بد لنا من ذهاب كما ذهبوا فكما انهم حلوا في الدنيا وارتحلوا عنها

قضى كذا (قوله والمسافرون) اى المولى وهذا مأخوذ من قوله وان فى السفر
(قوله لارجوع لهم) اى الى مواطنهم وهذا مستفاد من حمل المهل على الكامل
بقرينة الواقع فان هذا المهل لارجوع معه (قوله ونحن على اثرهم من قريب)
هذا مأخوذ من قوله ان محلا لان الحلول فى الشيء يدل على عدم الاقامة فيه كثيرا
(قوله لحذف السند) الذى هو لنا (قوله الذى هو ظرف قطعاً) اى بخلاف ما قبله
وهو فاذا زيد فانه ليس الخبر فيه ظرفاً قطعاً بل يحتمل ان يقدر ظرفاً اى فاذا زيد بالباب
وان يقدر غيره كحاضر او جالس وقوله الذى هو ظرف الحذف اشارة لتكثيف هذا
المثال بعد الذى قبله (قوله اعنى المحافظة الخ) تفسير للمقام او تفسير لضيق المقام
من حيث سببه لان المحافظة سبب لضيق المقام (قوله ولا باع الاستعمال) اى الوارد
على ترك نظيره لانه اطرد حذف الخبر مع تكرار ان وتعدد اسمها سواء كانا تكررين
كما مثل او مرتين كقوله ان زيدا وان عمرا ولو حذف ان لم يحز اوله بحسن كما نص
عليه اهل الفن ولوجود الخصوصية فى ذلك لان وتكرارها بوجه سيويه قال هذا
باب ان مالا وان ولدا (قوله وقد وضع الخ) هذا تأييد لكون الحذف مطردا (قوله
قل لو انتم تملكون الخ) ان قلت كيف ينسب عن ذلك بقية الآية وهى قوله اذن
لامسكم خشية الانتفاق اى الفراغ فان تلك الخزان لا تنسأه فكيف ينسب
عن ملكها خوف فراغها كما هو مقتضى الشرطية قلت اجاب بعضهم بانهم لعلمهم بفقول
عن عدم تاهبها وان كانت لا تنسأه فى نفس الامر فيمكنون مع ملكها خوف
فراغها او ان الغرض المبالغة فى حرصهم وبخلهم حتى انهم لو ملكوا ما لا يتصور
نفاذه امسكوا (قوله والاصل لو تملكون تملكون) اعترض بان فيه جمعاً بين المفسر
والمفسر وهو غير جائز فالاولى ان يقال والاصل لو تملكون واجيب بان الثانى يعمل
تأكيذا بالنظر لما قبل الحذف ثم لما حذف الفعل الاول جعل الثانى تفسيراً مع اعادة
التأكيد لان المقدّر كالمذكور قبل الحذف يكون الفعل الثانى تأكيذا فليس فيه جمع
بين المفسر والمفسر وبعد الحذف يكون تفسيراً وليس فيه الجمع المذكور لان المفسر
بالفتح محذوف ولو قدر الاصل تملكون بدون تكرار لم توجد قرينة تعين ذلك المحذوف
فلا بد من التقدير مكرراً ليكون الثانى قرينة على حذف الاول لقصد الاختصار مع
حصول التأكيذ ولا يقال ان الضمير يدل على المقدّر اذ لو لا تدخل على جملة اسمية لا ناقول
انما يدل على حذف الفعل ولا يدل على عينه كما ان لو تدل على الفعل المطلق لا على
خصوص تملكون فتأمل (قوله لحذف الفعل) اى وهو تملك الاول (قوله لوجود
المفسر) اى وهو تملكون الثانى لانه عند حذف الاول يكون الثانى تفسيراً بعد
ان كان مؤكداً قبل الحذف (قوله ثم ابدل من الضمير) وهو الواو فى تملكون المحذوف
ضمير منفصل وهو انتم والمراد بالابدال هنا التعويض لا ابدال الصوتى والا لكان

والمسافرون قد توغلوا
المضى لارجوع لهم ونحن
على اثرهم من قريب فحذف
السند الذى هو ظرف قطعاً
لقصد الاختصار والعدول
الى اقوى الدليلين اعنى
العقل والضيق المقام اعنى
المحافظة على الشرع ولا باع
الاستعمال لا طراد الحذف
فى مثل ان مالا وان ولدا
وقد وضع سيويه فى كتابه
لهذا باباً قال هذا باب ان مالا
وان ولدا (وقوله تعالى
قل لو انتم تملكون خزائن
رحمة ربى) قوله انتم ليس
بمبتدأ لان لو انما تدخل
على الفعل بل هو فاعل فعل
محذوف والاصل لو
تملكون تملكون فحذف
الفعل احزانا عن العبث
لوجود المفسر ثم ابدل من
الضمير المتصل ضمير منفصل
على ما هو القانون عند
حذف الصامل فالمسند
المحذوف هنا فعل وفيما
سوى سم اوجه

المحذوف جملة اى الفعل والفاعل معا وحذف بعض الجملة اسهل من حذفها بتمامها مع ما فيه من حذف المؤكد وعامله وبقاء التأكيذ وذلك غير معهود والحاصل ان الضمير البارز هو نفس المتصل الذى كان فاعلا غاية انه تغير من الاتصال الى الان اتصال فهو فاعل قوله لو انتم تملكون جملة فعلية (قوله على ما هو القانون) اى القاعدة (قوله فالتسند المحذوف هنا فعل) اى لا غير (قوله وفيما سبق) اى قوله ان محلا وان مرت محلا وقوله اسم اى ان قدر متعلق الجار اسم فاعل وقوله او جملة اى ان قدر متعلق الجار فضلا وقوله فالتسند المحذوف اشارة لنكتة ذكر هذا المثال اى ان سبب ايراده هو هذا ويمكن ان سبب التنبيه على ان المحذوف فيه مجرد التسند لا التسند اليه بان يكون انتم تأكيذا لفاعل محذوف مع فعله لانه لم يثبت كثرة الحذف فيما يفتنى عنها (قوله فصبر جميل) الصبر الجميل هو الذى لا شكابة معه الى الخلق وان كان معه شكوى الى الخالق كما قال يعقوب عليه الصلاة والسلام انما اشكوبنى وحزنى الى الله والهمير الجميل هو الذى لا اذى معه والصفح الجميل هو الذى لا عتاب معه وبه يعلم الصبر والهمير والصفح غير الجليلات والصبر حبس النفس عن الجزع الذى هو اطلاق داعى الهوى فيترسل برفع الصوت وضرب الخدود وشق الجيوب والبالفة فى الشكوى واطهار الكآبة وتغيير العادة فى الملابس والمطم (قوله يحتمل الامرين) اى بل الثلاثة وثالثها ان يكون من حذفهما معا اى فى صبر وهو جميل والحاصل ان فى المحذوف احتمالات ثلاثة كل منها مناسب للمقام وفى المقام اشكال وذلك لان كل حذف لا بد له من قرينة دالة عليه فالقرينة ان دلت على التسند لم يمكن ان تدل على التسند اليه وبالعكس ولا يمكن ان تدل عليهما معا عند حذفهما واجاب سم بانه يجوز ان يكون هناك قرينتان تدل احدهما على حذف التسند لمناسبة بينها وبينه والاخرى على حذف التسند اليه كذلك غاية الامر ان احدهما كاذبة لانه لا يجوز ان يراد الامر ان معابيل المراد احدهما فقط فيكون الآخر غير مراد فتكون قرينته كاذبة لانها دلت على ارادته مع انه غير مراد ولا يضر ذلك لان القرينة امر ظنى والظنى يجوز تخلف مدلوله عنه قال الشيخ بس واقول ما المانع من ان المتكلم يقصد تجويز حذف كل من التسند اليه والتسند ويجعل لكل واحد قرينة صادقة وهذا يدل عليه قول الشارح بامكان جلد الكلام على كل من المعينين عند التأمل الصادق فتقول العلامة القاسمى لانه لا يجوز ان يراد الخ مسلم لكن ليس المراد احدهما فقط نصابل على الاحتمال وهذا لاستدعى كذب قرينة غيره ويشهد لذلك وان لم يكن فى خصوص التسند اليه والتسند ماسياتى فى بحث الانجاز فى قوله تعالى فذلكن الذى لتنتى فيه من انه يحتمل ان المراد فى مرادته بدليل تراودتها هو فى حبه بدليل قد شغفها حبا (قوله اى فصبر جميل اجل) اى فصبر جميل فى هذه الواصفة اجل

(وقوله تعالى فصبر جميل
يحتمل الامرين) حذف
التسند اليه (اى) فصبر جميل
(اجل او فامرئ) صبر
جميل فى الحذف تكثير
للفائدة بامكان جلد الكلام
على كل من المعينين بخلاف
مالو ذكره بانه يكون
نصافي احدهما (ولا بد)
الحذف

من صبر غير جليل واذا كان اجل من الصبر الغير الجليل فهو اجل من الخزع من باب
اولى واورد بان في هذا التفضيل نظرا لانه يشترط ان يكون المفضل عليه مشاركا
للفضل في اصل الفعل فيجب ان يكون المفضل عليه هنا جيلا في الجملة مع انه قيد
بانه غير جليل فلا يصح التفضيل واجيب بامر من الاول ان عدم الجمال في المفضل
عليه وهو الصبر المحبوب بالشكاية انما هو بحسب الآخرة من حيث الثواب وهذا
لا يتنافى ان فيه جالا بحسب الدنيا من حيث تسكين القلب لان اظهار الشكاية قد
يفرج عن النفس ضيقها الثاني ان التفضيل على فرض ان يكون فيه جبال وتفضيل
الشيء على ما لا يشترك في اصل الفعل واقع في الكلام لغرض من الاعراض الموجبة
لاخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كدفع ما ينوهم على الفرض والتقدير كما
في قولهم زيد افضل من الحمار آه غنيمي (قوله او فأمرى صبر) اى شأنى الذى
ينبغى ان اتصف به صبر جليل وكان الاولى الاتيان بالواو بدل اولان مفعول الاحتمال
لا يكون مرددا (قوله ففى الحذف تكثير للفائدة بامكان الخ) الباء للتصوير اى ان تكثير
الفائدة مصور بما ذكر لا بمعنى كثرة المعنى والالتورد ان المراد احدا لمر من قطعلا كلاهما
اذ لا يمكن ارادتهما جميعا وحينئذ فلا فرق بين حالة الذكر وحالة الحذف لان في حالة الذكر
احدهما متعين وفي حالة الحذف احدهما مبهم فأتى تكثير المعنى ويصح ان يراد تكثير
الفائدة من حيث التصور لانه عند الحذف يتصور المنيان ويلاحظان من جهة صحة الجمل
على كل تأمل واعلم ان هذا كله مبنى على ما تقدم من ان القرينة لا تدل على كل من السند
والسند اليه عند حذفهما معا اما على انه لا مانع من ان المتكلم يقصد تجويز حذف
كل من السند اليه والسند ويجعل لكل قرينة صادقة فتكثير المعنى عند الحذف
على حالة الذكر ظاهر ولا اشكال (قوله ولا بد للحذف) التبادر منه ولا بد للحذف
التقدم وهو حذف السند اى انه لا بد لحذف السند من قرينة لان الحذف خلاف
الاصل فلا يعدل اليه الا بسبب داع اليه ووجود قرينة دالة عليه اما حالية او مقالية
والألم يعلم ذلك المحذوف اصلا عند السامع فيجوز الحذف بالتقصود وقد يقال لا بد
ايضا لحذف السند اليه من قرينة فلم يخص حذف السند بالكلام الهم الا ان يقال
ان السند اليه قد يحذف بلا قرينة كما اذا اقيم المفعول به مقامه اى يقال ان وجوب
القرينة على المحذوف مما يفرقه العاقل الا انه لما عبر عن حذف السند بالترك الموهوم
للاعراض عنه بالكلية والاستغناء عن نصب القرينة تداركه بقوله ولا بد للحذف
من قرينة بخلاف السند اليه فانه عبر فيه بالحذف وهو لا يوهوم الاعراض عنه بالكلية
او يقال ان قرينة حذف السند لما كان فيها من التفصيل مالم يس في قرينة حذف
السند اليه خصها بالذكر لتفصيل قرينة حذفه السؤال الى المحقق والمقدرة (قوله
دالة عليه) اى على الحذف بمعنى المحذوف او على المحذوف المأخوذ من الحذف ويدل

(من قرينة) حذفت عليه ليفهم
منه المعنى (كوقوع الكلام
جوابا لسؤال محقق نحو
ولئن سألتهم من خلق
السموات والارض ليقولن
الله) اى خلقهن الله فحذف
المسند لان هذا الكلام عند
تحقق ما فرض من الشرط
والجزاء يكون جوابا عن
سؤال محقق والدليل على
ان المرفوع فاعل
والمحذوف فعله انه جاء عند
عدم الحذف كذلك كقوله
تعالى ولئن سألتهم من خلق
السموات والارض ليقولن
خلقهن العزيز العليم قل
يحييها الذى انشاها اول
مرة (او مقدر) عطف على
محقق (نحو) قول ضرار
بن نهشل يرثى يزيد بن
نهشل (ليك يزيد)

لذلك قول الشارح ليفهم منه المعنى فان المفهوم منه المعنى هو المحذوف (قوله جوابا)
نصب على الحال او مفعول للوقوع لتضمنه معنى السيرة اي اصبورت جوابا
(قوله لان هذا الكلام الخ) علة لمحذوف اي وصح التمثيل بالآية لوقوع الكلام
جوابا لسؤال محقق لان المخوذا جواب عما يقال التمثيل بهذه الآية لايصح اذا لسؤال
فيها غير محقق بدليل التعبير بان التي لاشك بقوله ان سألتهم قضية شرعية لا تقتضي الوقوع
ولا عدمه فلا يصح التمثيل بالآية لحذف المسند للقرينة المذكورة الاول في الله في جواب
من خلق وكان ذلك السؤال وقع بالفعل وحاصل ما اجاب به الشارح ان المراد يكون
الكلام جوابا لسؤال محقق انه اذا تحقق ما فرض من السؤال يكون الكلام جوابا
عنه ولا شك ان السؤال هنا محقق على تقدير انهم سئلوا فاجابوا بذلك الكلام عنه
لانه لو فرض انهم سئلوا واجابوا بذلك لكان جوابهم هذا جوابا لسؤال محقق فالمراد
بكون السؤال محققا تحققه ولو باعتبار الفرض واعتراض بان هذا يناقض ما يأتي في قوله
ليك يزيد الخ فان السؤال فيه محقق بهذا المعنى فانهم لو سئلوا واجابوا بذلك الجواب
كان ذلك الجواب جوابا عن سؤال محقق مع انه جعله مقدرا فالاولى ان يقال المراد
بالمحقق ما وجد في الكلام صورته ونطق بها بالفعل والقدر ما ليس كذلك تكافي البيت
(قوله لان هذا الكلام) اي قولهم الله (قوله ما فرض من الشرط) وهو سألتهم
من خلق الخ والجزاء هو ليقول الله وقوله محقق اي محقق كونه سؤالا اي انه
لو فرض ان النبي قال لهم من خلق السموات والارض وقالوا الله كان قولهم الله الذي
هو الجزاء جوابا لذلك السؤال المحقق كونه سؤالا (قوله والدليل الخ) جواب عما يقال
هلاجمل لفظ الجلالة في الآية مبتدأ والخبر محذوف بان يكون التقدير الله خلقهم
ويكون من حذف المسند ايضا وما المرجع لكونه فاعلا (قوله على ان المرفوع
فاعل الخ) اي لا مبتدأ والخبر محذوف ان قلت هذا الدليل معارض بالمثل فيقال والدليل
على انه مبتدأ انه قد جاء كذلك كقوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر الى
قوله قل الله ينجيكم منها اجيب بان وقوع الاول في القرآن اكثر وحمل المحتمل على
الاكثر اولى ولا يقال قد يرجح كون المرفوع مبتدأ بانه اذا دار الامر بين كون المحذوف
فعلا والساق فاعلا وكونه خبرا والباقي مبتدأ فالثاني اولى لان المبتدأ عين الخبر
فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفه كلا حذف واما الفعل فهو غير الفاعل لانا نقول
قد معارض هذا بان الصحيح ان الفاعل اصل المرفوعات فحمل الباقي على انه فاعل اولى
لكونه اقوى العمد وفي الغنبي فان قلت يلزم على كون المذكور في هذه الآية فاعلا عدم
المطابقة بين السؤال والجواب لان السؤال جملة اسمية والجواب جملة فعلية والاولى المطابقة
والمدول الى تركها يحتاج الى نكتة قلت اجابوا عن ذلك بان النكتة في ترك المطابقة ان
في رعاية المطابقة ايهام قصد التقوية وهو لا يلدق بالمقام لان التقوية شأن ما يشك فيه او ينكر

واعتبار ذلك هنا غير مناسب للمقام لان المقام مقام تشنيع بالكفار حيث عبدوا غيره تعالى مع اعترافهم بانه الخالق للسموات والارض (قوله برئ يزيد) اي اخاه اي يذكر محاسنه بعد موته (قوله ليك يزيد) بضم حرف المضارعة مبنى للفعول ويزيد نائب الفاعل وليس هو من الحذف والايصال والاصل ليك على يزيد لان بكى يتعدى بنفسه تارة وبعلى تارة اخرى قال في الصحاح بكبته وبكيت عليه بمعنى (قوله كانه قبل من يكيه) وذلك انه لما حذف الفاعل وقع الجاهل في انكلام فمثل عن يانه وقبل من يكيه بفتح حرف المضارعة (قوله اي يديه صارع) لحذف المسند والقرينة على حذفه وقوع الكلام جوابا لسؤال مقدر قيل يحتمل ان لا يكون في البيت حذف بالكلية بان يكون يزيد منادي اي ليك يا يزيد لفقدك صارع ويكون صارع هو الفاعل ان كانت الرواية بفتح ياء ليك او النائب عن الفاعل ان كانت الرواية بضمها وفيه بحث اذ يحتاج مع فتح الياء من ليك الى ان تثبت الرواية بضم يزيد في هذه الحالة فيكون منادي والمعروف مع ياء ليك للفاعل فتح يزيد على انه مفعول فيكون ذلك مرجحا لكونه في رواية الرفع تابيا عن الفاعل لامنادي آه فنارى (قوله دليل) تفسير لما قبله (قوله لخصومة) يحتمل ان اللام للتوقيت اي وقت خصومته مع غيره او لتعليل اي لاجل خصومة تالته من لاطافة له على خصومته وهو متعلق بصارع وان لم يعتمد لان فيه معنى الفعل وليس متعلقا بيكي المقدر لادائه ان البكاء يكون للخصومة دون يزيد ولا يقال بل قد اعتمد على الموصوف المقدر اي شخص صارع فعلى تقدير اشتراط الاعتماد في تعلق الجارية لا يحذور ايضا لانazol لو كفى في عمله الاعتماد على موصوف مقدر مانصور الفاؤه لعدم الاعتماد لان ذكر الموصوف مع اسم الفاعل ملزم لفظا او تقديرا نعيينا للذات التي قام بها المعنى وهو مخالف لتصريحهم اليهم الا ان يقال الاعتماد على موصوف مقدر انما يكتفى في عمله اذ اقوى القنضي لتقديره كافي باطالعها جبالا لانضمام اقتضاء حرف النداء الى اقتضاء اسم الفاعل لكن ثأني اعتبار مثل هذا القنضي في كل موضع محل نظر آه فنارى (قوله لانه كان مجبا الخ) او انما بكى الصارع الدليل عليه لانه كان يدفع عن الاذلاء والضعفاء ما ينالهم فهو لمجالهم فقههم البكاء عليه (قوله ومختبط) اي ويكيه مختبط فهو عطف على صارع (قوله مما تطيح) اي بما اطاحته فالصارع بمعنى الماضي لان السؤال والبكاء انما يكونان بعد الاطاحة (قوله للمعروف) اي طالبا للمعروف والاحسان وقوله من غير وسيلة اي كسدية يهديها ليعطيه اكثر منها (قوله جمع مطيحة) هو اسم فاعل من غير الثلاثي وهو اطاحه (قوله على غير القياس) اي لان قياس الطوايح ان يكون جمع طاشحة بمعنى هالكة لامطيحة بمعنى مهلكة لان فواعل قياسى لفاعلة لامفعلة قال في الخلاصة فواعل لفعول وفاعل

كانه قبل من يكيه فقال (صارع) اي يكيه صارع دليل (لخصومة) لانه كان مجبا للاذلاء وهو نال للضعفاء تمامه * ومختبط مما تطيح الطوايح والمختبط هو الذي يأتى اليك للمعروف من غير وسيلة والاطاحة الاذهاب والاهلاك والطوايح جمع مطيحة على غير القياس كما وا فتح جمع ملقحة ومما متعلق بمختبط وما مصدرية اي سائل من اجل اذهاب الوقائع ماله او يكيه المقدر اي يكي لاجل اذهاب المنايا يزيد

* وفاعلا مع نحو كاهل * وحائض وصاهل وفاعله * واما مطيعة فقياس جمعها كما
 قرر شيخنا العدوي مطيحات والذي ذكره الدنوشري ان قياس جمعها مطاوح واما
 طوايح فمخرج عن القياس ويمكن ان يقال ان مطيحات جمع لها فتحكيها ومطاوح جمع لها
 فكسيرا ويدل لهذا ما قالوه ان كل ما فيه التاء يجمع تحكيها بالالف والتاء الا الفاها
 استثنوا ليس منها مطيعة وحيث فلا مخالفة تأمل (قوله جمع ملقحة) اي قياس جمعها
 ملقحات كما قرر شيخنا العدوي والذي ذكره الدنوشري ان ملقحة قياس جمعها ملاقح
 فلواقح على كل حال جمع للملقة شذوذا (قوله من اجل اذهاب الخ) اشار بذلك الى
 ان من قتل قبل وانما اوله مع الفعل بعدها بمصدر ويجوز ان تكون من ابتدائية اي سائل
 سؤالا ناشئا من اذهاب الوقائع اي الحوادث ماله (قوله او ينكى المدر) عطف على
 يمحيط اي انه متعلق بمحيط او ينكى المقنن (قوله اي ينكى لاجل اذهاب الخ) في هذا
 اشارة الى ان الفعل المقدر على الاحتمال الثاني ينبغي ان يجعل كاللازم اي يوقع البكاء
 محبط لاجل اذهاب الناي يزيد ويصح ان يكون متديا اي بكه محبط من اجل اهلاك
 الناي اياه وربما اشار لهذا قوله او لا اي ينكى ضارع فقيه اشارة لجواز الاسرين قرره
 شيخنا العدوي ثم اعلم ان الوجه الاول احسن لان فاعله ينكى المقدر بما ياباه سليقة
 الشر وذلك لانه لما بين سبب الضراعة ناسب ان من سبب الاخطا ايضا فاذا الجاهي
 في شرح الكافية وقوله لاجل اذهاب الناي اي المعبر عنها بالطوايح يزيد وازافة اذهاب
 للوقائع في الوجه الاول وللنايا في الوجه الثاني من اضافة المصدر للفاعل ومفعوله ماله
 في الاول ويزيد في الثاني و اشار الشارح بذلك الى ان مفعول تطيح في البيت محذوف
 تقديره ماله ان فسرت الطوايح بالوقائع اي الحوادث او يزيد ان فسر بالنايا واعترض
 على الوجه الثاني بان الشخص الواحد لا يهلكه وبذهبه الامنية واحدة واجيب
 بان ال في الناي الجنس والجنسية ادا دخلت على جمع ابطلت منه معنى الجمعية فيصدق
 بالواحد الذي هو المراد وانما عبر عنه بالجمع للبالغة او ان المراد بالنايا اسباب الموت
 اطلاقا لاسم السبب على السبب ولا يخفى كثرتها (قوله وفضله الخ) هذا جواب عما
 يقال لم يعدل الشاعر الى هذا التركيب المتقضى لحذف المسند مع امكان الاصل وهو البناء
 للفاعل واستقامة الوزن به وذلك بان يجعل يزيد مفعولا وضارع فاعل ينكى ولا حذف
 لا للسند ولا للسند اليه وحاصل الجواب ان ما عدل اليه له فضل عما عدل عنه قال العلامة
 يس وليس بمقصود المصنف اعادة ترجيح البناء للمفعول على البناء للفاعل من سائر الوجوه
 حتى يعترض بان في خلافه وهو البناء للفاعل وجوها مرجحة بل المقصود بيان ترجيحه
 من حيث الوجوه التي ذكرها المصنف فلان في ان خلافه ترجح عليه من جهة اخرى
 وذلك ان فيه الجمع بين متافين من حيث ان كون يزيد فضلة يقتضي ان يكون ضارع
 اهم منه وتقديمه يقتضي ان يكون اهم من الفاعل وهو ضرب من البديع وفيه ايضا

(وفضله) اي رجحان نحو
 ليك يزيد ضارع مبني
 للفعول (على خلافه)
 يعني ليك يزيد ضارع
 مبني للفاعل ناصبا ليزيد
 ورافعا لضارع (بكرر
 الاسناد) بان اجل اول
 (اجالاتم) فصل قايما
 (تفصيلا) اما التفصيل
 فظاهر واما الاجال فلانه
 لما قبل ليك علم ان هناك
 باكي يستدل به هذا البكاء
 لان المسند الى المفعول
 لا بدله من فاعل محذوف
 اقيم المفعول مقامه ولا شك
 ان التكرار اوكد واغوى
 وان الاجال ثم التفصيل
 اوقع في النفس (وبوقوع
 نحو يزيد غير فضيلة)
 لكونه مسندا اليه لامفعولا
 كما في خلافه وبكون معرفة
 الفاعل كحصول نعمة
 غير مترتبة

التشويق للفاعل بذكر المفعول اولامع الاطماع في ذكره بناء الفعل له وجبته فيكون
 في كل منهما جهات ترجيح فليبلغ ان راى ترجيح هذا دون ذلك وان يعكس (قوله
 بان اجل الخ) دفع بهذا ما يقال ان ظاهر عبارة المصنف فاسد لان ظاهره ان قوله اجمالا
 وتفصيلا معمول لتكرار وهذا يقتضى انه عند البناء للمفعول يكون الاسناد قد تكرر
 بجملا ثم تكرر مفصلا وقل ما يتحقق به التكرار مرتان فنقتضى ان الاسناد قد وجد اربع
 مرات عند البناء للمفعول وليس كذلك وحاصل الدفع انهما ليسا معمولين للتكرار بل
 معمولان للحنوف والتقدير بان اجل الاسناد اجمالا الخ لكن اعترض على الشارح
 فيما قدره بانه يلزم عليه حذف عامل المصدر المؤكد وهو ممنوع فالاولى ان يقول
 بان اسنادا ولا اجمالا اى اسناد اجمالا ثم اسند ثانيا تفصيلا اى اسناد تفصيل (قوله
 فظاهر) لانه لما اسند بك الى معين وهو ضارح كان الفاعل المسحق للفعل
 المذكورا بطريق التنصيص وهذا معنى التفصيل (قوله واما الاجال الخ) حاصله
 ان اسناد الفعل للمفعول يشعر بان له فاعلا يستحق الاسناد اليه ولم يذكر ذلك
 الفاعل اولاولا وهذا معنى الاسناد الاجال (قوله قد اسند الى مفصل) اى بعد ان اسند
 اولا الى مجمل ان قلت الواقع في الكلام انما هو اسناد واحد الى ضارح وهو التفصيلي
 واما الاسناد الاجالى فهو واقع قلت ثم هو وان كان غير واقع بالفعل لكن لما اشعر به
 الكلام صار كالواقع كما اشار الى ذلك الشارح بقوله علم ان هناك باكيا بسند الخ (قوله
 ولا شك ان التكرار الخ) اى ولا شك ان التركيب اشتمل على اسناد متكرر اى اسنادين
 اوكد واغوى مما ليس فيه الاسناد واحد وانما قدرنا ذلك لان الكلام في رجحان احد
 التركيبين على الآخر (قوله اوقع في النفس) اى اشد وقوعا ورسوخا فيها لان
 في الاجال تشويها والحاصل بعد الطلب اعز من المساق بلا تعب وقوله اوقع في النفس
 اى والغرض من الكلام تمكن معناه ليقع العمل على مقتضاه (قوله لكونه مسندا اليه)
 اى لا نائب فاعل وانما صح جعل مجئ نحو يزيد غير فضلة مرجحا لمناسبة ذلك المقام
 وذلك لان مدلول يزيد هو المقصود بالذات لان الرتبة في بيان احواله فالمناسب ان يكون
 اسمه عمدة مقصودا بالذات (قوله ويكون معرفة الفاعل) اى وهو ضارح (قوله
 كحصول نعمة غير مترتبة) اى بخلاف ما لو كان مبنيا للفاعل فان الفاعل حينئذ معرفته
 مترتبة اذ كل فعل لا بد له من فاعل بخلاف المبنى للمفعول فانه يتم الكلام بذكر المفعول
 بدون الفاعل وقوله غير مترتبة اى في الجملة الاولى فهمي كرزق من حيث لا يحتسب
 اى والرزق الذي كذلك اشد فرحا لانه غير مشوب بالام الانتظار وتعيب المطلب وهذا
 لا يتنافى قولهم الحاصل بعد الطلب اعز من المساق بلا تعيب لان هذا باعتبار الفرح
 وذاك باعتبار العزة او يقال قولهم الحاصل بعد الطلب اعز الخ فيما اذا تشوقت
 النفس اليه لافي غيره كما هنا افاده شيخنا العدوى (قوله غير مطمع) اى بل مؤنس

قوله قد اسند الى مفصل
 هذه العبارة ليست في نسخ
 الشارح التي بيدي
 (صححه)

من ذكره لان ذكر النائب في جملة يوجب الایاس من ذكر الفاعل في تلك الجملة تمام الكلام بدونه فاذا ذكر الفاعل في جملة ثانية كانت معرفته كرزق جديد (قوله مع عدم مقتضى العدول عنه) اي مع عدم التكنة المقتضية للعدول عن ذكر الحذف كالكلمات المتقدمة وذلك كقولك ابتداء زيد صالح (قوله ومن الاحتياط الخ) اي كقولك عنزة اشجع وحاتم اجود في جواب من قال من اكرم العرب في الجاهلية واشجعهم فصرح بالسند احتياطا لاحتمال الغفلة عن العلم به من السؤال (قوله مثل خلفن العزيز العليم) اورد عليه ان وقوع الكلام جوابا لسؤال محقق قرينة على حذف السند ومن المعلوم ان هذه الآية مثل قوله تعالى ليقولن الله في ان كلامهما جواب لسؤال محقق واذا كان كذلك فكيف يضعف التعويل على القرينة في احدهما دون الآخر مع اتحاد السؤال والسؤل والسائل فالقول بان الحذف في قوله ليقولن الله للاحتراز عن العبث نظر القرينة والذكر في قوله خلفن العزيز العليم لضعف التعويل على القرينة مما لا وجه له فالاولى ان يقال ان الذكر هنا لزيادة تقرير السند واجيب بان المسؤولين لما كانوا اغبياء الاعتقاد لكفرهم فتارة يتوهمون ان السائل بمن تجوز عليه الغفلة عن السؤال او تجوز على من معه بمن يقصد اسماعه ويزولونه منزله من تجوز عليه الغفلة فيأتون بالجواب تاما لقصد التقرير الذي اصله ضعف التعويل بزعمهم الفاسد وتارة لا يتوهمون ذلك فيحذفونه للتعويل على القرينة هذا هو الجواب عنهم يختلف باعتبار ما عسى ان يخطر لهم عند المناورة والسؤال هذا يحصل ما قاله العلامة اليه قوبى وغيره وقال عبد الحكيم ان وجود القرينة صحيح للحذف لا موجب فان عول على دلالتها حذف وان لم يعول عليها احتياطا بناء على ان المخاطب لهه يفضل عنها ذكر وان كان المخاطب والكلام في الحالين اي حاله التعويل وحالة عدمه واحدا آه (قوله نحو محمد نبينا) اي فلذكر المسند وهو نفسا مع علمه من قرينة السؤال اشارة الى ان المخاطب غيبي لانهم بالقرينة وانه لو كان له مير لم يسئل عن نبينا لانه اظهر من ان يتوهم خفاؤه (قوله وغير ذلك) اي كما اذا كان الغرض اسماع غير السائل ايضا والسؤال اخفاء السائل فخاف ان لا يسمع (قوله او لاجل ان يتعين الخ) اي بخلاف ما لو حذف فانه يحتمل كونه اسما ويحتمل كونه فعلا (قوله كونه اسما) اي نحو زيد عالم او مطلق (قوله فيفيد الثبوت) اي من اصل الوضع والمراد بالثبوت حصول المسند للمسند اليه من غير دلالة على تنقيده بازمان وقوله والدوام اي بالقرينة كالمقام او من حيث العدول عن الفعل اليه (قوله او فعلا) نحو زيد انطلق او علم (قوله فيفيد التجدد) اي بتجدد الحدث اي وجوده بعد ان لم يكن واقادة الفعل لذلك بالوضع لان الفعل متضمن لزمان الموصوف بالتجدد وعدم الاستقرار (قوله والحدوث) اي حدوثه شيئا بعد شيئا على وجه الاستقرار واقادته لذلك بالقرينة واعلم انه انما يقصد معنى كل من الاسم

(لان اول الكلام خبر مطمع في ذكره) اي ذكر الفاعل لساند الفعل الى المفعول وتام الكلام به بخلاف ما اذا بنى للفاعل فانه مطمع في ذكر الفاعل ادلا بدلفضل من شيء يسند هو اليه (واما ذكره) اي ذكر المسند (فلما صر) في ذكر المسند اليه من كون الذكر هو الاصل مع عدم مقتضى للعدول عنه ومن الاحتياط لضعف التعويل على القرينة مثل خلفن العزيز العليم ومن التعريض بضاوة السامع نحو محمد نبينا في جواب من قال من نسكم وغير ذلك (او) لاجل (ان يبين) بذكر المسند (كونه اسما) فيفيد الثبوت والدوام (او فعلا) فيفيد التجدد والحدوث (واما افراذه) اي جعل المسند غير افلكونه غير مبني مع عدم ملادة تقوى الحكم

والفعل اذا اقتضاء المقام وسيأتي تفصيل هذا (قوله اى جعل السند غير جملة) انبار
 بذلك الى ان المراد بالفرد مالم يس بجملة فيشمل المركب والمضاف (قوله فلكونه) اى
 فلاقتضاء المقام كونه اى السند غير سببى اى غير منسوب للسبب الذى هو الضميرسمى
 الضمير سبباً تشبيهاً بالسبب اللغوى الذى هو الجبل لان الضمير تربطه الصلات والصفات
 كما ان الامتعة تربط بالجبل ثم ان قوله فلكونه الخ هذا هو العلة فى الافراد والافراد اى
 الاثبات به مفرداً معلول واعترض على هذه العلة بالجملة الواقعة خبراً عن ضمير الشأن
 نحو قل هو الله احد فانها مسند غير سببى ولا ملية لتقوى الحكم فقد وجد علة الافراد
 مع كون السند جملة والعلة والمعلول متلازمان فى الوجود والانتفاء واجيب بان تلك الجملة
 مفرد معنى لكونها عبارة عن المبدأ ولهذا لا تحتاج الى الضمير وان كانت جملة فى الصورة
 على انه يمكن ان يقال ان انتفاء الامرين شرط فى الافراد لاسبب فيه والشرط يلزم
 من عدمه العدم ولا يلزم من جوده وجود ولا عدم كما اشار لذلك الشارح فيما يأتى
 بقوله ولوسلم الخ (قوله اذ لو كان) اى السند سبباً الخ وحاصله ان العلة فى ايراده
 جملة احد امرين كونه سبباً وكونه مفيداً للتقوى والعلة فى ايراده مفرداً انتفاءهما جميعاً
 (قوله فهو جملة) جواب لو فهو مرتبط بالامرين قبله والمعنى فواجب ان يؤتى به
 جملة لكن كان الواجب حذف الفاء لان جواب لولا يقتضى بها الا ان يقال ان هذا بناء
 على مذهب من يجيز ذلك اجراء للوجرى ان (قوله واما نحو زيد قائم) هذا جواب
 عن سؤال وارد على منطوق المصنف وذلك لانه جعل العلة فى الامر كونه غير سببى
 مع عدم افادة التقوى فبرده عليه زيد قائم فانه مفرد وهو مفيد للتقوى فقد وجد المعلول
 وهو الافراد ولم توجد العلة مع ان العلة والمعلول متلازمان فى الانتفاء والوجود وحاصل
 ذلك الجواب اننا لنسلم ان زيد قائم مفيد للتقوى حتى يقال انه مفرد مع انتفاء العلة فيه
 وانما هو قريب مما يفيد التقوى وهو زيد قائم وذلك لانه ان اعتبر تضمنه للضمير الموجب
 لتكرار الاسناد المفيد للتقوى كان مفيداً له وان اعتبر شبهه بالخالى عن الضمير لم يكن فيه
 تكرار للاسناد فيدخل فى عدم افادة التقوى لان المتبادر ان يكون افادته بلا شبهة
 افاده عبد الحكيم (قوله فليس بمفيد للتقوى) اى الكامل العتبر اى وكلام المصنف
 فى التقوى الكامل العتبر وحيث فلا ايراد وانما قدرنا الكمال لانه لا يخلو عن افادة
 التقوى فى الجملة كما سيظهر لك وليس المراد انه لا يفيد التقوى اصلاً والافادته ما بعده كذا
 قرر بعض ارباب الحواشى قال عبد الحكيم وهو ليس بشئ لان قوله وهو قريب الخ
 بأباه ولعدم انقسام التقوى الى قسمين فالاولى ما قلناه من ان المراد ليس مفيداً للتقوى اى
 بلا شبهة بل هو قريب مما يفيد التقوى (قوله بل قريب من زيد قائم فى ذلك) اى
 فى افادة التقوى لان كلا منهما احتوى على ضمير مسند اليه جائد على المبدأ وانما لم يكن
 بمنزلة لان ضمير قائم لا يغير فى حال التكلم والخطاب والفتنة بل هو مستزاد دائماً قائم

اذ لو كان سبباً نحو زيد قائم
 ابوه او مفيداً لتقوى نحو
 زيد قائم فهو جملة قطعاً واما
 نحو زيد قائم فليس بمفيد
 لتقوى بل قريب من زيد
 قائم فى ذلك وقوله مع عدم
 افادة التقوى معناه مع عدم
 افادة نفس التركيب تقوى
 الحكم فيخرج ما يفيد
 التقوى بحسب التكرير نحو
 عرفت عرفت او بحر ف
 التاكيد نحو ان زيد عارف
 او نقول ان تقوى الحكم فى
 الاصطلاح هو تأكيد
 بالطريق المنصوص نحو
 زيد قائم

بمترته الجامد الذي لا ضمير فيه وحينئذ ان اعتبر تضمنه للضمير كان مفيدا للتقوى وان اعتبر شبهه بالجامد لم يكن مفيداً له وقدر ذلك في المصنف عن السكاكي حيث قال المصنف السكاكي ويضرب من هو قام زيد قائم في التقوى لتضمنه الضمير مثل قام وشبهه نأخلى منه من جهة عدم تغيره في الخطاب والتكلم والقبية (قوله وقوله مع عدم اعادة التقوى معناه الخ) هذا جواب عما يقال ان المصنف قد جعل العلة في افراده عدم اعادة التقوى فيهم منه ان العلة في كونه جملة اعادة التقوى فيرد على ذلك المفهوم عرفت عرفت فانه مفيد للتقوى والسند فيه مفرد وهو الفعل فقد وجد العلة بدون العلول مع انهما مثلا زمان في الثبوت والانتفاء وحاصل ما اجاب به الشارح جوابان الاول ان قول المصنف مع عدم اعادة تقوى الحكم من اضافة المصدر لمفعوله بعد حذف الفاعل والاصل مع عدم اعادة التركيب تقوى الحكم وحاصله ان العلة في ايراده جملة اعادة تقوى الحكم بنفس التركيب لامن شيء آخر فخرج عرفت عرفت فانه انما اؤد التقوى بالتكرير وحاصل الجواب الثاني ان المراد تقوى الحكم في الاصطلاح وهو تأكيد به بالطريق الخصوص اعني تكرير الاسناد مع وحدة السند فخرج عرفت عرفت فان السند فيه متعدد وعلى هذا الجواب فلا حاجة الى تقدير مع عدم اعادة نفس التركيب الخ لخروج ما ذكر بدون ذلك (قوله فيخرج ما يفيد التقوى بسبب التكرير) ليس المراد خروجه عن ضابط الافراد اذ المراد ادخاله فيه بل المراد خروجه عن القيد الذي اضيف اليه العدم اعني اعادة التقوى واذا خرج عن اعادة التقوى دخل في عدم الاعادة فيكون مفردا (قوله بالطريق الخصوص) اي هو تكرير الاسناد مع وحدة السند فخرج القسمان المذكوران وهما عرفت عرفت ونحو ان زيدا عارف (قوله فان قلت الخ) هذا واراد على منطوق المتن (قوله ومع هذا لا يكون مفردا) اي فقد وجدت العلة بدون العلول مع انهما مثلا زمان في الثبوت والانتفاء (قوله عند قصد الخ) متعلق بكقولنا فهو راجع للامثلة الثلاثة قبله لكن لا يظهر التقيده بالنسبة للمثال الاخير الاعلى مذهب السكاكي القائل بان مثل هذا المثال محتمل للتخصيص والتقوى اما على مذهب هبة القاهر فلا لان مذهبه ان السند اليه اذا تقدم وولي حرف النفي لا يكون الا للتخصيص ولا يظهر التقيده بالنسبة للمثال الثاني الاعلى مذهب هبة القاهر القائل بان مثل هذا المثال محتمل للتخصيص والتقوى اما على مذهب السكاكي فلا لان مذهبه ان النكرة السند اليها اذا تقدمت ليست الا للتخصيص كما تقدم ذلك كله فتدبر (قوله لكن لانها لا تفيد الخ) هذا جواب بالمنع وحاصله انا لانسلم ان هذه الاقوال لا تفيد التقوى بل هي مفيدة له ضرورة تكرير الاسناد الموجب للتقوى فالتقوى موجود وان كان غير مقصود والمصنف انما هول في علة الافراد على عدم اعادة التقوى لاعلى عدم قصده (قوله واوسلم) اي كونها

فان قلت السند قد يكون غير سببي ولا مفيداً للتقوى ومع هذا لا يكون مفردا كقولنا اناسيت في جا جتك ورجل جاني وماذا فعلت هذا عند قصد التخصيص قلت سلنا ان ليس القصد في هذه الصور الى التقوى لكن لانسلم انها لا تفيد التقوى ضرورة حصول تكرير الاسناد الموجب للتقوى ولو سلم فالمراد ان افراد السند يكون لاجل هذا المعنى ولا يلزم منه تحقق الافراد في جميع صور بمحقق هذا المعنى ثم السببي والفعل من اصطلاحات صاحب المفتاح حيث سمي في قسم الصور الوصف بحال الشيء نحو رجل كريم وصفافليا

قوله اصطلاحات السكاكي الذي في نسخ الشارح اصطلاحات صاحب المفتاح و المال واحد (مصححه)

لا تقيد التقوى عند قصد التخصيص فالمراد الخ وحاصله كما قرره بعضهم ان الافراد معلول وملزوم لعدم السببية وعدم التقوى وهما لازم له وعلة فيه فتى وجد الافراد كانت العلة متحققة ولا يلزم من هذا انه كلما وجدت العلة وجد الافراد فالافراد مقصور على العلة والعلة ليست مقصورة عليه لعدم اطرادها واورد عليه انه ان كان هذا المعنى علة للافراد فيلزم انه حيث وجد وجد الافراد لما بين العلة والمعلول من التلازم فتى وجد احدهما وجد الآخر وان لم يكن علة فلا يصح التعليل به واجيب بانه علة ناقصة فلا بد من الضمَام امر آخر اليه في ترتيب الافراد عليه وحينئذ فلا يلزم من وجود ذلك المعنى وجود الافراد لان العلة الناقصة توجد ولا يوجد المعلول وانما يلزم وجوده مع العلة التامة لكن اعترض هذا الجواب بان الامر الآخر الذي تتم به العلة لم يعلم والاولى ما ذكره العلامة النوبى في شرحه لهذا الشرح وحاصله ان قول المصنف فلكونه غير سببي الخ هذه العلة من باب الشرط فانفاء السببية والتقوى شرط والافراد مشروط ومن المعلوم انه يلزم من وجود الشروط كالافراد ووجود الشرط كاتفائه الامرين ولا يلزم من وجود الشرط وجود الشروط فتقول الشارح ولو سلم اى كونه لا يفيد التقوى عند قصد التخصيص فالمراد ان افراد المسند يكون اى يوجد لاجل هذا المعنى اى لكونه مشروطا به فهو لا يكون مفردا لا يتحقق هذا الشرط ولا يلزم انه كلما تحقق هذا الشرط تحقق كون المسند مفردا اذ لا يلزم من وجود الشرط وجود الشروط ولا عده ويلزم من وجود الشروط وجود الشرط وحاصله انه كلما كان المسند مفردا لم يكن سببيا ولا مفيدا للتقوى وليس كلما لم يكن سببيا ولا مفيدا للتقوى يكون مفردا وانما كان هذا اولى لان حل العلة على الشرط وان كان بعيدا من كلام الشارح الا انه لا يرد عليه شئ فتأمل (قوله ثم السببي الخ) هذا دخول على كلام المصنف والقصد به دفع اعراض وارد عليه في تركه تعريف السببي واتيانه بالمثل ومعلوم ان تعريف الحقائق بمجرد المثال لا يخلو عن خفاء لان اوجه التماثل كثيرة وقوله ثم السببي والفعل اى سواء كانا في المسند او في الوصف كما يعلم مما يأتى (قوله من اصطلاحات السكاكى) اى من مخترعاته (قوله في قسم النحو) اى في القسم المدون في النصوص من كتابه المفتاح (قوله الوصف بحال الشئ) اى بصفته وفيه ان الوصف فعل الواسف وليس هو المسمى بالوصف الفعلي او الوصف السببي بل نفس اللفظ نحو كريم او كريم ابوه والجواب ان في الكلام حذفا اى اثر الوصف وهو اللفظ او المراد بالوصف اللفظ والباء في بحال للملازمة من ملازمة الدال للمدلول (قوله نحو رجل كريم) اى في قولنا جاء رجل كريم وانما قدرنا ذلك ليكون كريم وصفا فيلزم قوله وصفا فعليا (قوله وصفا فعليا) مراده بالوصف الفعلي الجارى على من هو له ويسمى العاقل وصفا حقيقيا فقد انفرد السكاكى عنهم بالتسمية بالفعل كما انفرد عنهم باجراء هذا في المسند مع تخصيصه

قوله ومنها جاني رجل الخ
اى ومن جزئيات سببي
الرجل في المثال المتقدم اى
الاسم الشتم على ضمير
غلامه وحاربه في جاني
رجل كريم غلامه وكريم
جاربه تأمل (مصححه)

السبى فيه بالجملة فجميع اصطلاحه مبتكره فصح كلام الشارح واندفع ما عساه
ان يقال ان النحاة ايضا يسمون الوصف بحال ماهو من سببه وصفا سببيا وحاصل
الدفع انهم وان شاركوه في ذلك لكن لم يشاركوه في تسميته الوصف بحال الشئ
فالهم سموه حقيقيا وهو سماه فعليا وهو قد قسم المسند ايضا الى قسمين وسمى احدهما
سببيا والاخر فعليا وهم لم يترضوا لذلك اصلا فذهبوا الى ابتكار اصطلاحه واختراعه
من حيث المجموع (قوله بحال ماهو من سببه) اى بحال شئ كلاب في المثال وقوله
هو اى الشئ وقوله من سببه اى من جزئيات سبى الموصوف اى من جزئيات المشتل
على سبب الموصوف اى على ضميره مثلا رجل كريم ابوه كريم دال على حال الاب الذى
هو جزئى من جزئيات سبى الرجل اى الاسم المشتل على ضميره ومنها جافى رجل كريم
غلامه وكريم جاريتيه ولو قال بحال ماهو لسببه لكان اوضح (قوله نحو رجل كريم
ابوه) اى فى قولنا مثلا جافى رجل كريم ابوه وهذا الوصف مفرد سبى وشرط كون
السبى جملة اذا كان مسندا كما يأتى فى قول الشارح ويمكن ان يفسر المسند السبى
بجملة الخ فلا منافاة بين ما هنا وما يأتى (قوله زيد قام) اى ومثله زيد قائم فليس
الفعل عندنا قاصرا على الجملة بل المفرد كذلك (قوله فلهذا اكنى المصنف الخ) اى
ويعلم من مثال السبى مثال مقابله وهو الفعل (قوله نحو زيد ابوه منطلق) اى نحو
ابوه منطلق من قولك زيد ابوه منطلق لان المسند السبى هو ابوه منطلق وقوله وكذا
الخ مثال لسبى فى الجملة الفعلية ومقابله مثال له فى الجملة الاسمية وقوله ابوه منطلق اى
واما زيد منطلق ابوه فليس المسند فيه مساعدا لان المسند فرد لاجلة على ما يأتى
فهو من قبيل الفعلى (قوله ويمكن ان يفسر المسند السبى) اى على قاعدة السكاكى
تفسير الاصعوبة فيه ولا انفلاق صاذا على ابوه منطلق وعلى غيره (قوله بجملة علق)
اى ربطت بمبتدا الخ اعترض العلامة السيد هذا التفسير بان فيه دورا لتوقف كون
المسند جملة على كونه سببيا وتوقف كونه سببيا على كونه جملة وذلك لان المصنف
جعل كون المسند سببيا علة لكون المسند جملة حيث قال فيما بعد واما كونه جملة
فلهنوع اول كونه سببيا وقال هنا اما افراده فلكونه غير سببى مع عدم لقادة تفوى
الحكم ومفهومه ان كونه سببيا علة لكونه جملة وهذا يقتضى توقف كونه جملة على
كونه سببيا لان العلة الموجبة للشئ بحسب سببها عليه وتوقفه عليها وهذا التفسير
يقتضى توقف كونه سببيا على كونه جملة لان الجملة اخذت فى تعريفه ولا شك ان المرف
توقف معرفته على معرفة سائر اجزائه واجيب بان كونه سببيا المفهوم من الضابط
السابق ومن كلامه فيما يأتى بعد علة لايراد المسند جملة لاعة لتصور كونه جملة
فالتوقف على كونه سببيا ايراد جملة لا تصوره والتوقف على كونه جملة تصور كونه
سببيا لا ايراده فاختلفت جهة التوقف فلا دور (قوله بعائد) اى ملتبسة بعائدوا الباء

والوصف بحال ماهو من
سببه نحو رجل كريم ابوه
وصفا سببيا وسمى فى علم
المعاني المسند فى نحو زيد
قام مسندا فعليا وسمى نحو
زيد قام ابوه مسندا سببيا
وفسرهما بما لا يخلو عن
صعوبة وانفلاق فلهذا
اكنى المصنف فى بيان
المسند السبى بالتال وقال
(والمراد بالسبى نحو
زيد ابوه منطلق) وكذا
زيد انطلق ابوه ويمكن
ان يفسر المسند السبى
بجملة علق على مبتدا
بعائد لا يكون مسندا اليه
فى تلك الجملة فخرج المسند فى
نحو زيد منطلق ابوه لانه
مفرد وفى نحو قل هو الله
احد لان تعليقها على المبتدا
ليس بعائد وفى نحو زيد قام
زيد هو قائم لان العائد مسند
الىه ودخل فيه نحو زيد ابوه
قائم وزيد قام ابوه وزيد
مررت به وزيد ضربت
عمره ٩

متعلقة بمقت (قوله لأنه مفرد) أي لأن الوصف مع مرفوعه الظاهر كالضمير في حكم
المفرد ولا يرد على هذا ما مر من أنه جعل الوصف في نحو رجل كريم أبوه وصفاسيبيا
مع أنه مفرد لأنه إنما يشترط في السببي كونه جملة إذا كان متندا لأن كان نعتا لكن
يطلب الفرق منه بين المسند والتعت (قوله ليس بعائد) أي ليس ملتبسا بعائد لاتحاد
البتدأ والخبر فلا يحتاج لرباط وإعلم أن هذا المسند كما أنه ليس بسببي هو ليس بفعل
لانهما اتما يقالان فيما إذا تغير البتدأ والخبر فلا يرد أنه إذا لم يكن حسا كان فعلا
فيدخل في ضابط الافراد مع أنه جملة كذا في عبد الحكيم (قوله ولا تقيد التقوى)
أي لعدم تكرار الاسناد فيها (قوله والعمدة في ذلك) أي في هذا التفسير وقوده
من حيث الادخال والاخراج واعترض بأن السكاكي اشترط شرطاً زائداً على
ماقاله الشارح وهو أن يكون المضاف للضمير اسماً مرفوعاً كالتاليين الاولين
وحيث أنه فيخرج زيد مررت به وزيد ضربت عمراً في داره وزيد ضربته فليس المسند
في هذه الأمثلة الثلاثة سبباً عند السكاكي خلافاً للشارح فلو كان العمدة في ذلك على
ماقاله السكاكي ماخالفه فيما ذكر والحاصل أن المسند السببي عند السكاكي أربعة
اقسام جملة اسمية يكون الخبر فيها فعلاً نحو زيد أبوه يطلق أو اسم فاعل نحو زيد
أبوه منطلق أو اسماً جامداً نحو زيد أخوه عمرو أو جملة فعلية يكون الفاعل فيها مفعلاً
نحو زيداً يطلق أبوه والتعريف الضابط لجميع أقسامه متعسر (قوله وأما كونه فعلاً)
أي وأما الاتيان به فعلاً فيكون للتقيد بأحد الخ وذلك عند تعلق الغرض بذلك كما
إذا كان الخطاب معتقداً لعدم وقوع الحدث في أحد الأزمنة على الخصوص والواقع
بالعكس فيؤتى بالفعل الدال على ذلك الأحداً لاجل تقييد الحدث بذلك الزمان (قوله
أي تقييد المسند) أي الذي هو الفعل والمراد فلتقيد جزء معناه وهو الحدث بأحد
الأزمنة الثلاثة فاندفع مايقال أن الزمان جزء من معنى الفعل فإذا كان المسند الذي
هو الفعل مقيداً بأحد الأزمنة لزم تقييد الشيء بنفسه بالنظر للزمان وهو باطل (قوله
وهو الزمان الذي الخ) هذا يقتضي أن الماضي سابق على الحال ويلى الماضي الحال
وبليه المستقبل وهو ظاهر وأن كان ابن هشام جعل ذلك مما يتبادر لأذهان عوام
الطلبة وجعل التحقيق أن السابق من الثلاثة هو المستقبل ثم الحال ثم الماضي والحق
أن لكل وجهة (قوله قبل زمانك) اعتراض بأن قبل ظرف زمان فينهل المعنى وهو
الزمان الذي في زمان متقدم على الزمان الذي أنت فيه فإن كان عين الزمان الذي
جعل ظرفاً لزم أن يكون الشيء ظرفاً لنفسه وأن كان غيره لزم أن يكون للزمان زمان
آخر هو ظرفه وهو باطل وأجيب بأن المراد بقبل مجرد التقدم وجعله ظرف زمان
فيه مساهمة فكأنه قال الزمان المتقدم على زمانك الذي أنت فيه أو أنه من ظرفية العام
في الخاص بمعنى تحققه فيه يعني أن الماضي هو الزمان المحقق في أجزاء الزمان الذي

في داره موزيد ضربته ونحو
ذلك من الجمل التي وقعت
غير مبتدأ ولا تقيد التقوى
والعمدة في ذلك تتبع كلام
السكاكي لأن لم نجد هذا
الاصطلاح لمن قبله

(وأما كونه) أي المسند
(فعلاً فلتقيد) أي تقييد
المسند (بأحد الأزمنة
الثلاثة) الماضي وهو
الزمان الذي قبل زمانك
الذي أنت فيه والمستقبل
وهو الزمان الذي يترقب
وجوده بعد هذا الزمان
والحال وهو أجزاء من
أواخر الماضي وأوائل
المستقبل متعاقبة من غير
مهلة وتوابع

قبل زمانك (قوله الذي انت فيه) اى حين التكلم او حين غيره من الافعال وكذا يقال في قوله بعد هذا الزمان (قوله والمستقبل) هو على سبغة اسم الفاعل كالماضى او اسم المفعول وكلاهما موافق للمفعول لان الزمان يستقبل كاستقبله (قوله الذي يترب) اى ينتظر وجوده اى الزمان الذى من شأنه ان يترب وينتظر وجوده لانا لترب بالفعل لا يتوقف عليه تحقق الزمان المستقبل واعتراض على الشارح بان يترب دال على الزمان المستقبل فيلزم ان يترب وجود المستقبل فى المستقبل لان المستقبل الذى هو مدلول يترب كما هو ظرف لظرف لوجود المستقبل ايضا اذ لا معنى لتربه فى الماضى او الخالى فيكون فى المستقبل فيلزم ان يكون الشيء ظرفا لنفسه او ان يكون للزمان زمان آخر هو ظرف له وهو باطل واجيب بان المراد بقوله يترب وجوده مجرد التأخر فكأنه قال الزمان المتأخر بعد هذا الزمان اى الحاضر وجبنا فلا يلزم ما ذكر لان الافعال الواقعة فى التعاريف لا دلالة لها على زمان كما صرح بذلك العلامة السيد (قوله وهو اجزاء) اى آتات وازمنة من اواخر الماضى واولائل المستقبل وفيه انه اذا كان الزمان حالا فلا ماضى ولا مستقبل وبحسب بان المراد الماضى باعتبار ما يكون والمستقبل باعتبار ما كان كذا قرر شيخنا العلامة العدوى وفى بعض الحواشى ان الحال عند النصة اجزاء من اواخر الماضى واولائل المستقبل مع ما بينهما من الآن الحاضر الا انه حقيقة فى الآن الحاضر لكن لقصره احتياج الى الاعتماد على اجزاء قبله واجراء بعده (قوله من غير مهلة وتراخ) اى بين كل جزء وما يليه لا بين اول الاجزاء وآخرها اذ المهلة بينهما لازمة اذا طالت المدة كما يقال زيد يصلى والحال ان بعض صلاته ماضى وبعضها باقى فيجعلوا الصلاة الواقعة فى الآتات الكثيرة المتعاقبة واقعة فى الحال فليس الحال زمن التكلم فقط وهذا معنى قوله من غير مهلة وتراخ توضيح لقوله متعاقبة وليس قيدا آخر للاحتراز عما لو كانت الاجزاء متصلة لكن كانت كثيرة كشهر وسنة فان الاجزاء وان كانت متعاقبة لكن هناك مهلة وتراخ بين اولها وآخرها لان المجموع لا يخرج عن ان يكون حالاً لانه حيث فرض ان هناك اجزاء متصلة قائمة بين اولها وآخرها لازمة فلامعنى لاشتراط انتفاء ذلك (قوله وهذا امر عرفى) يحتمل ان المراد وهذا الحال اى مقداره امر عرفى اى مبنى على عرف اهل العربية وليس مضبوطا بمحد معين فابعدونه حالاً فهو حال كما جعلوا الزمن في زيد يصلى حالاً مع كونه فى انشاء الصلاة فرغ منها شطر وبقي شطر وكذا في زيد يأكل او يجمع او يكتب القرآن او يجاهد الكفار ولا شك فى اختلاف مقادير ازمنتها ويحتمل ان المراد وهذا اى الحال امر عرفى اى متعارف بين الناس ولا حقيقة له فى الواقع لان كل جزء اعتبرته من الزمن تجده اماماضيا او مستقبلا وليس ثم حال يمكن تحققة قاله سم وفيه ان الآن الحاضر وهو الجزء الحاضر من الزمان

وهذا امر عرفى وذلك لان الفعل دال بصيغته على احد الازمنة الثلاثة من غير احتياج الى قرينه يدل على ذلك بخلاف الاسم قائما بما يدل عليه بقرينة خارجية كقولنا زيد قائم الان او امر او غدا ولهذا قال (على) اخصر وجهه

البسيط الذي لا يقبل القسمة متحقق قطعاً ويحتمل ان المراد وهذا تعريف للحال العرفي وهو الزمان الذي يقع فيه الفعل ويقدر بقدره فيختلف باختلافه واما الحال الحقيقي فهو الآن الذي لا يتجزأ قاله السيرامي (قوله وذلك) اي وبيان ذلك الذي قاله المصنف من ان الفعل يدل على التقييد باخذ الازمنة (قوله دال بصيغته) اي بصيغته وليس المراد بالصيغة المادة لان الفعل يدل بها على الحدث لا على الزمان (قوله من غير احتياج الخ) بجواب عما يرد على المصنف من ان الاسم كذلك قديماً على احد الازمنة فكيف يقول المصنف واما كونه فعلاً فالتقييد الخ مع ان التقيد المذكور منثبات مع ايراد اسمها لما علمت من ان الاسم قديماً على احد الازمنة الثلاثة وحاصل الجواب ان العلة التقييد مع الاختصارية فلا يحتاج للتصريح معه بقرينة بخلاف الاسم فانه وان حصل به التقييد لكن محتاج للقرينة ثم ان قوله من غير احتياج الخ هذا انما يظهر بالنسبة للماضى والامر واما المضارع فانه يحتاج للقرينة لاحتماله للحال والاستقبال وقد يجاب بان المراد من غير احتياج الى قرينة اي من حيث اصل الوضع وهذا لاينا في انه يحتاج للقرينة المعينة للمراد عند تراجم المعاني فان قلت فالفائدة حيثئذ في الايراد فعلاً ولا مندوحة عن القرينة الا ان القرينة هاتين المراد وفي الاسم للتقييد قلت فآفته التدرج في التعيين وذلك موجب لمزيد التقرير (قوله فانه انما يدل عليه بقرينة خارجة) اعترض بان هذا يناقض قولهم اسم الفاعل حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال فان هذا يفيد انه يدل على الزمان الحال بلا قرينة واحتياجه لها اذا اريد غير الحال كاحتياج الفعل لها اذا اريد غير الزمان الذي هو حقيقة فيه وحيثئذ فلا فرق بين الفعل واسم الفاعل واجيب بان المراد بقول الشارح لان الفعل دال بصيغته على احد الازمنة اي دلالة صريحة بلا قرينة وقوله بخلاف اسم فانه انما يدل عليه دلالة صريحة بقرينة وحيثئذ فلا يرد اسم الفاعل لانه وان دل على الزمان الحال بلا قرينة لكن بالزوم لا بالصراحة وبيان ذلك ان قولهم اسم الفاعل حقيقة في الحال اي في الحدث الحالى اي الحاصل بالفعل لا للزمان الحال وان لم من الاول الثاني فدلالته على الزمان الحال بلا قرينة لكن بالزوم لا بالصراحة بخلاف الفعل فان الزمان جزء مفهومه فحيثئذ يدل عليه صراحة بلا قرينة فالحاصل ان الفعل يدل على الزمان صراحة بلا قرينة واما الاسم فانه لا يدل على الزمان دلالة صريحة الا بالقرينة فاسم الفاعل وان دل على الزمان بلا قرينة لكن دلالة التزامية لا صريحة فاذا اريد الدلالة عليه صريحاً احتجاجة الى قرينة وقد ضعف البعقوبي هذا الجواب بان تعقل الحدث الحالى بلا زمان الحال كالحال وحيثئذ فكيف يتأتى للواضع ان يعقل الحدث الحالى وحده ويضع له اسم الفاعل (قوله على اخصر وجه) كان ينبغي ان يؤخره عن قوله مع افادة التجدد ليعلم ان التجدد والتقييد على سبيل التنازع اذ يمكن كل منهما بالاسم

بضميمة القرينة فترجع العمل لكل منهما على الاسم لا يتأتى الا بقصد الاختصار (قوله ولما كان الخ) حاصله ان الفعل يدل على الزمان وعلى حدث مقارن له ثم ان الزمان مرفوع بانه كم اى عرض قابل للقسمة لذاته غير قار الذات اى لا يتجمع اجزاؤه في الوجود فيكون كل منها حادثا فنلوازمه التجدد والحدوث واذا كان كذلك فينبغي ان يعتبر التجدد في الحدث المقارن له لاجل المناسبة بين التقارنين على انه لا معنى لمقارنة الشيء للزمان الاحدونه معه فاذا استعملت الافعال في الامور المستمرة كقولك علم الله ويعلم الله كانت مجازات ومن ثم اجمعوا على ان هذه الافعال ليست زمانية لانها لو كانت زمانية لكان مدلولها متجديا وحادثا واللازم باطل ثم اعلم ان التجدد يطلق على معنيين احدهما الحصول بعدا لم يكن والثاني التقضي والحصول شيئا فشيئا على وجه الاستمرار والمعتبر في مفهوم الفعل التجدد بالمعنى الاول واللازم للزمان التجدد بالمعنى الثاني وحيث ان فاقواقة بين الحدث والزمان المتقارنين في مطلق تجدد لان التجدد بالمعنى الثاني غير لازم للفعل ولا معتبر في مفهومه حتى اذا اريد ذلك من الفعل المضارع فلا بد من قرينة اذا علمت هذا تعلم ان قول المدرسين معنى احده ان الله سبحانه جدا بعد جد الى ما لانهاية له تفسير بحسب المقام لا بحسب الوضع (قوله لا مكان التجدد لازما للزمان) المراد بالتجدد هنا التقضي والحصول شيئا فشيئا على وجه الاستمرار (قوله اى لا يتجمع الخ) تفسير لقوله غير قار الذات (قوله مفيدا للتجدد) اى تجدد الحدث المدلول لذلك الفعل اى وجوده بعدا لم يكن لاجل ان يكون هناك مناسبة بين الزمان ومقارنه وهو الحدث في ان كلا منهما متجدد وان كان التجدد المعتبر في هذا غير المعتبر في هذا ان قلت المضارع قد يفيد التجدد الاستمراري وهو الحصول شيئا فشيئا اللازم للزمان ما قلت ذلك بحسب المقام والقرينة لا بالوضع كما مر ان قلت ما تقرر من افادة الفعل للتجدد بشكل على قولهم الجملة المضارعية اذا وقعت خبرا نحو زيد ينطلق مفيدة للثبوت والاستمرار قلت يجوز ان يكون المراد من قولهم للثبوت اى ثبوت التجدد واستمراره وحيث فلا اشكال (قوله

- اى كقول طريف) اى يصف نفسه بالشجاعة (قوله او كما وردت الخ) بعده
- * فتوسوفى اننى انا ذلكم - شاك سلاحي في الحوادث معلم
 - * تحنى الاغرو فوق جلدى نثرة - زعف ترد السيف وهو مثل
 - * حول اسيد والحجيم ومازن - واذا حلت فحول بيتى خصم

وعكاظ سوق بين نخلة والطائف كانت تمام في سهل ذي القعدة وتستر عشرين يوما يتجمع فيه قبائل العرب فينصطرون ويناصدون وكانت فرسان العرب اذا حضروا عكاظ وامن بعضهم من بعض لكون عكاظ في شهر حرام تقصوا حتى لا يعرفوا وذكر عن طريف هذا انه كان من الشجعان وكان لا تنفع كما يتفنعون فانفق له انه وافى عكاظ وكان طريف قبل ذلك قد قتل شرابيل الشيباني فقال حصيبة

ولما كان التجدد لازما للزمان لكونه كما غير قار الذات اى لا يتجمع اجزاؤه في الوجود والزمان جزء من مفهوم الفعل كان الفعل مع افادته التقييد باحد الازمنة الثلاثة مفيدا للتجدد واليه اشار بقوله (مع افادة التجدد كقوله) اى كقول طريف بن عجم (او كما وردت عكاظ) هو منسوق لعرب كانوا يجتمعون فيه فينصطدون وينفخرون وكانت فيه وقائع قبيلة (بعثوا الى عريضهم) وعريف القوم القيم بامرهم الذى شهد وعرف بذلك

من شراحيل ارونى طريقا فأروه اياه فجعل حصيصه كما مر به طريقا تأمله ونظر اليه
حتى فطن له طريق فقال له مالك تنظر الى مرة بعد مرة فقال له حصيصه اتوسمك
لا حرفك فله على ان لقبك في حرب لاقتلك اولتقتلنى فقال طريق عند ذلك الايات
المذكورة والهمزة في قوله او كما للاستفهام التقريرى والواو للعطف على مقدر اى
اجضرت العرب في عكاظ وكما الخ وقبيلة فاعل وردت بمعنى جاءت وعكاظ مفعوله
وكما ظرف زمان لوردت مضمين معنى الشرط والعامل فيه جوازه وهو يمشوا (قوله
منسوق) يفتح الواو المشددة اسم مكان من تسوق القوم اذا باعوا واشتروا فهو اسم
لمكان البيع والشراء (قوله ويتفخرون) اى يذكر انسابهم وبما يلبسونه من الثياب
وما يحملونه من السلاح (قوله القيم بامرهم) اى رئيسهم المتولى للجهت عنهم والكلام
في شأنهم (قوله وعرف بذلك) اى بالقيام بامرهم وهذا اشارة الى وجه تسميته
عريفا (قوله يتوسم) هذا محل الشاهد حيث اورد المسند فعلا للتقيد باحد الازمنة مع
افادة التجدد (قوله تفرس الوجوه) اى وجوه الحاضرين لينظر انافهم اولا لانلى
جناية في كل قوم ونكاية لهم فاذا وردت القبائل ذلك المحل بعثوا الى عريفهم ليتعرفنى
فياخذون بآرهم منى وهذا مدح في العرب للجري * ويحتمل كما قيل بعثوا الى عريفهم
ليتعرفنى لاجل ان يتا نساوى لشجاعتى اولا لاجل ان يتم لهم اظهار مفرغتهم بمحضرتى
لانه كان رئيسا على كل شريف (قوله وتأملها) تفسير لقوله تفرس الوجوه واعترض
على الشارح بان قوله اى يصدر عنه تفرس الوجوه وتأملها شيئا فشيئا ولحظة فلحظة
يدل على ان التجدد المعبر في مفهوم الفعل التجدد بمعنى التقضى والحصول شيئا فشيئا مع انه
ليس كذلك كما تقدم اذ دلالة على التجدد بهذا المعنى لا بد لها من قرينة واجيب بان هذا
تفسير للمراد من الفعل في هذا المقام لا تفسير له بحسب الوضع فلا ينافى ما مر من ان
المعبر في مفهوم الفعل التجدد بمعنى الحصول بعد العدم لا بمعنى التقضى شيئا فشيئا مع انه
لا بد له من قرينة وهى في البيت كون تعين المطلوب انما يحصل بعد التفرس للتجدد كثيرا
في وجوه الحاضرين في المنسوق (قوله فلا فادة عد مهما) الاظهر ان يقال فلا فادة
مطلق الثبوت لاجل ان لا يكون الكلام خاليا عن افادة الدلول الوضعى للاسم صريحا
فان الاسمية لا تقيد عدم التقيد وعدم افادة التجدد بل هما لعدم ما يدل عليهما آه
فنارى (قوله يعنى) اى بافادة عدم مهما افادة الدوام اى المقابل للتقيد بزمن مخصوص
وافادة الثبوت المقابل للتجدد واعلم ان دلالة الاسم على الثبوت الذى هو تحقق الحصول
للموضوع بحسب اصل الوضع واما افادته للدوام والثبات فن خارج لا بحسب اصل
الوضع وقد اشار الشارح الى ذلك بقوله الآتى قال الشيخ عبد القاهر الخ فانه افادته
لادلالة للاسم على الدوام بحسب الوضع فكلام الشارح يشير الى انه ينبغي ان يحمل
كلام المصنف على ان افادته للدوام من خارج جمعا بينه وبين كلام الشيخ ودفعنا

(يتوسم) اى يصدر عنه
تفرس الوجوه وتأملها
شيئا فشيئا ولحظة فلحظة
(واما كونه) اى المسند
(اسما فلا فادة عدمهما)
اى عدم التقيد المذكور
وافادة التجدد يعنى لا فادة
الدوام والثبوت لا غرض
تعلق بذلك (كقوله)
لا يأتلف الدرهم المضروب
صرتنا) وهو ما يجتمع فيه
الدرهم (لكن يمر عليها
وهو منطلق)

للتعارض بينهما فقله لكلام الشيخ اشارة الى الجمع وحاصله ان كلام الشيخ باعتبار
الوضع وما فسره كلام المصنف باعتبار القرائن الخارجية لا الى الاعتراض على
المصنف وان احتمل ذلك ثم انه كان الاولى للشارح تقديم الثبوت على الدوام لانه
يلزم من الدوام الثبوت ولا عكس فذكر الثبوت آخر لا قبلة فيه لانه معلوم بمقابلته
وايضا قوله لا غراض متعلق باقادة الدوام لا باقادة الثبوت لما علت ان اقادة الاسم
الثبوت بحسب الوضع بخلاف اقادته الدوام فتقديم الدوام بوجه متعلقه باقادة الثبوت
ثم ما تقرر من ان الاسم انما يفيد الثبوت دون الحدوث اى الحصول بعد العدم بخلافه
ما ذكره ابن الحاجب في تعريف اسم الفاعل من انه ما اشتق لغرض الحدوث فقد اعتبر
الحدوث في مفهومه فاما ان يرى ان النحويين يخالفون اهل المعاني واما ان يقال مراده
انه يفيد الحدوث غالبا بقرائن خارجية (قوله لا غراض) اى كما اذا كان المقام يقتضى
كمال الذم او المدح او نحو ذلك مما يناسبه الدوام والثبت (قوله كقوله) اى النضر بن
لؤبة يمدح بالغنى والكرم وقبل البيت المذكور

* قالت طريفة ماتق دراهمنا * وما بنا سرف فيها ولا خرف *

* انا اذا اجتمعت يوما دراهمنا * ظلت الى طرق الخيرات تسبق *

لا يأنف البيت وبعده

* حتى نصير الى نذل يخلده * يكاد من صره اياه يترقى *

(قوله صرتنا) المشهور نصبه على انه مفعول لقوله لا يأنف والاحسن نصب الدرهم
المضروب ليكون عدم الالف من جانب صرته آه عصام (قوله وهو منطلق) اى
تفسيره بمنطلق للاشعار بان انطلاق الدراهم من الصرة امر ثابت دائم لا يتجدد وان
الدراهم ليس لها استقرار ما في الصرة وهذا مبالغة في مدحهم بالكرم وفي قوله لكن
يمر عليها الخ تكميل حسن اذ قوله لا يأنف الخ ربما يوهى انه لا يحصل له جنس الدراهم
فازال ذلك التوهم بهذا الاستدراك (قوله ثابت الدرهم دائما) اى لان مقام المدح يقتضى
دوام ذلك (قوله موضوع الاسم) اى الاسم المسند في التركيب موضوع لاجل ان
يثبت الخ اى انه انما وضع لاجل هذا المعنى وهو ثبوت الشيء للشيء واما اقادته للدوام
والاستمرار فانما هو من قرينة خارجية (قوله من غير اقتضاء الخ) ان قلت الاسم كما يحمل
على الدوام بواسطة القرائن يصح ان يحمل على الاستمرار التجددى باعتبار القرائن
الخارجية كالنفل فلاى شيء خمس العمل بالدلالة على الاستمرار التجددى دون الاسم
قلت وجه ذلك مناسبة الاستمرار التجددى للفعل لاشتراكه على الزمان المتجدد (قوله
فلا تعرض الخ) اى راما اقادته الدوام فن المقام كغرض المدح او الذم فلا منافاة
بينه وبين كلام الشارح المتقدم لان كلام الشارح بحسب الاستعمال لا اعتبار القرائن
الخارجية وكلام الشيخ بحسب اصل الوضع (قوله كافي زيد طويل) هذا تنخير لنفي

يعنى ان الانطلاق من
الصرة ثابت الدرهم دائما
قال الشيخ عبد القاهر
موضوع الاسم على ان
يثبت به الشيء للشيء من غير
اقتضاء انه يتجدد ويحدث
شيئا فشيئا فلا تعرض في زيد
منطلق لاكثر من اثبات
الانطلاق فضلا كما في زيد
طويل وعمرو قصير (واما
تقييد الفعل) وما يشبهه
من اسم الفاعل او المفعول
وغيرهما (بمفعول) مطلق
اوبه اوفيه اومه او معه
(ونحوه) من الحال والتيميز
والاستثناء (فلترية الفائدة)

في قوله فلا تعرض الخ اي كالاتعرض لقولنا زيد طويل لغير اثبات الطول صفة زيد
 واثبات القصر صفة لعمرو ولا يتحدد فيه واعتراض بان الطول والقصر لازمان له
 فهما دائمان واجيب بانهما وان كانا دائمين لكن استفادة دوامهما ليست من جوهر
 اللفظ بل من حيث ان الصفة المشبهة لاندل على زمان معين وليس بعض الأزمنة
 اولى من بعض قصص على الجميع فالخامس ان الدوام اتما استفيد من قرينة خارجية
 وهو الترجيح بلا مرجح عند الجمل على خلافه تأمل (قوله واما تقييد الفعل) اي
 الواقع مسندا وكذا يقال فيما اشبهه لا يقال ان تقييد الفعل بما ذكر من مباحث
 متعلقات الفعل فذكره هنا من ذكر الشئ في غير محله لانا نقول لا يلزم من كون ذلك
 من مباحث متعلقات الفعل ان لا يكون من مباحث السند حتى يكون ذكره هنا من
 ذكر الشئ في غير محله (قوله وما يشبهه من اسم الفاعل الخ) وانصر المصنف
 على الفعل لانه الاصل وقت ان يحمل الفعل في كلامه على الفعل المفعول فيكون
 شاملا لما ذكر (قوله وغيرهما) اي كالفعل التفضيل والصفة المشبهة وانما كانت
 المذكورات شبيهة بالفعل لماثلتها له في الاستحقاق فيكون لها متعلقات مثله (قوله
 بمفعول مطلق الخ) اي فلفظ المفعول متناول لها جميعا لاشتراكها في مطلق المفعولية
 وقوله بمفعول مطلق اي غير مؤكسوا لا فهو لا يفيد تربية الفائدة وذلك لان الفعل
 يحتمل الحقيقة والجاز والمصدر المؤكد افاد نفس الحقيقة والذي افاده هو احد
 محتملي الفعل وهو الظاهر منهما الا ان يقال التعيين فائدة لم تكن قسأمل وانثلة
 المذكورات اكرمت اكرام اهل الحسب وحفظت حديث البخاري وقرأت بكتوة جلست
 امام الروضة الشريفة وسرت طريق المدينة ونظمت تعظيما للحديث ونصحت مخلصا
 وطبت نفسا بالتوفيق ولا احب الا الصالحين واعتراض على الشارح في ذكره
 الاستثناء اي المستثنى بانه اما ان يكون مستثنى من الفاعل فهو من تحت او من المفعول به
 او غيره من المفاعيل او الحال فكذلك ففي الاول لا يكون مريبا لفائدة وفي غيره الترية
 حصلت بالمستثنى منه وحيث فلا معنى لتقييد الفعل به لكن في الرضى ان المنسوب اليه
 الفعل اوشبه هو المستثنى منه مع المستثنى وانما اعرب المستثنى منه بما يقتضيه المنسوب
 دون المستثنى لانه الجزء الاول والمستثنى صار بعده في حيز الفضلات فاعرب بالنصب
 آء كلامه وبهذا ظهر كون المستثنى قيما للفعل واندفع ما ذكر من الاعتراض (قوله
 فلترية الفائدة) اي تكثيرها فان قلت ان الفعل المتعدي متى ذكر افاد ان هناك مفعولا به
 لان تعقل الفعل المذكور يتوقف على تعقله وافاد ان هناك مفعولا به ومع له فلا يكون
 ذكر تلك الاشياء مريبا لفائدة اذ ليس ذكرها مفيدا لشيء زائد قلت ان ذكر الفعل
 المتعدي يقتضي هذه الاشياء على العموم وتعين الشخص امر زائد فذكره بشخصه
 تعظم الفائدة والحاصل ان الفعل المتعدي يتوقف تعقله على تعقل كل من الفاعل والمفعول

لان الحكم كلما ازداد
 خصوصاً زاد غرابته وكما
 زاد غرابته زاد افادته كما
 يظهر بالنظر الى قولنا
 شيء ماموجود وفلان ين
 فلان حفظ التوراة سنة
 كذا في بلدة كذا ولما
 استشعر سؤالاً وهو ان
 خبر كان من مشبهات
 المنعول والتقيد به ليس
 لتربة الفائدة لعدم الفائدة
 بدونه اشارة الى جوابه
 بقوله (والمقيد في نحو كان
 زيد منطلقاً هو منطلقاً لا
 كان) لان منطلقاً هو نفس
 السند وكان قيد له لدلالته
 على زمان النسبة كما اذا
 قلت زيد منطلق في الزمان
 الماضي (واما تركه) اي
 ترك التقيد (فلان) اي
 من تربة الفائدة مثل خوف
 انقضاء الفرصة او ارادة
 ان لا يطلع الحاضرون على
 زمان الفعل او مكانه

الا انه فرق بينهما من جهة ان تعقل الفعل المذكور يقتضي تعقل الفاعل مخصوصه
 لانه اعتبر في مفهومه النسبة للفاعل الخاص فذكره بمحصل لاصل الفائدة وتعقل
 الفعل المذكور يتوقف على تعقل مفعول ما وهو معقول لكل احد لاعلى تعقل
 مفعول مخصوص فذكره مخصوصه بمحصل تربة الفائدة (قوله لان الحكم) اي
 المطلق وقوله كلما ازداد خصوصاً اي قيدا وقوله زاد غرابته اي بعدا عن الذهن
 وقلة خطور بالبال وقوله وكما زاد غرابته اي بالنسبة للسامع زاد افادته له والحاصل
 ان الحكم المطلق الخالي عن القيود لا يزيد على فائدة نسبة المحمول للموضوع
 وربما كان ذلك الحكم معلوما عند السامع فلا يفيد فاذا زيد قيد كان فيه فائدة غريبة
 والحكم الغريب مستلزم للافادة للجهل به غالباً وكما كثرت غرابته بكثرة قيوده فقد
 كثرت فوائده (قوله شيء ماموجود) الاخبار عن شيء بالوجود غير مفيد لانه معلوم
 بالضرورة وذلك لان الشيء يشمل الوجود والمعدم عند اللغويين والاخبار بالنظر
 لعرفهم فهي قضية مهملة في قوة الجزئية اي بعض الشيء اي الاشياء موجودة
 ومن العلوم ضرورة وجود بعض الاشياء وهذا المثال ليس فيه خصوص فهو خال
 عن الفائدة الزائدة على اصل الحكم بخلاف المثال الذي بعده وهو فلان الخ فان فيه
 غرايات بكثرة القيود وبذلك كثرت فوائده كما لا يخفى (قوله مشبهات المفعول) اي
 من حيث انتصابه (قول اشارة الى جوابه الخ) حاصِل ذلك الجواب انا لانسلم
 ان هذا من قبيل تقيد الفعل بمفعول الذي كلامنا فيه بل هو من قبيل تقيد شبه الفعل
 بفعل وهذا لا كلام لنا فيه وحيث فلا اعتراض (قوله لا كان) اي كما فهم المعترض
 (قوله لان منطلقاً هو نفس السند) اي لانه هو الدال على الحدث والسند انما هو الدال
 على الحدث بخلاف كان فانها انما تدل على الزمان ولا دلالة لها على الحدث
 كما قال السيد وغيره وحيث يفيد ذلك السند بمفاد كان وهو الزمان الماضي فيفيد
 الكلام ان الانطلاق لزيد كان فيما مضى فكأنك قلت زيد منطلق في الزمان الماضي
 والحاصل ان منطلقاً نفس السند لان اصل التركيب زيد منطلق وكان انما ذكرت
 لدالتها على زمان النسبة فهي باعتبار دلالتها على الزمان قيد لمنطلقاً وحيث فقولنا
 كان زيد منطلقاً في معنى قولنا زيد منطلق في الزمان الماضي والى هذا اشارة بقوله
 وكان قيد له للدلالة على زمان النسبة كما اذا قلت زيد منطلق في الزمان الماضي
 وما ذكره المصنف من ان الخبر في باب كان هو السند والفعل قيد له طريقة مخالفة
 لما اختاره الرضى من دلالة كان على الحدث وانها المسند لزيد حتى ان معنى كان زيد
 حصل شيء ما لزيد وقوله بعد منطلقاً او نحوه تفصيل وتبيين لذلك الشيء المبهم
 قائل الكلام اجمال وآخره تفصيل وعلى هذا فنطلقاً تقيد وتبين للاتصاف
 بمضمونها نرب للفائدة والمعنى شيء ما ثبت لزيد في الزمن الماضي ميب بالانطلاق

(قوله وكان قبله) مبتدأ وخبر وهو صريح في ان المقيد نفس المستند وهو منطلقا وهو صريح كلام المصنف ايضا ويحتمل ان في العبارة حذف اي وكان قيد لنسيته ويدل لهذا ما بعده وعلى هذا فالقيد انما هو النسبة والامر قريب لان تقييد كل يؤول لتقييد الآخر (قوله مثل خوف الخ) هذا مثال للمانع وذلك كقول الصبيد لمخاطبه الصبيد محبوس او حبس من غير ان يقول محبوس في الشرك فزجل ان ينهز فرصة التأكيد المقتضى لمبادرة المخاطب لادراكه قبل ذرته بالفرار او بالموت حثف عنه (قوله او ارادة ان لا يطلع الخ) عطف على خوف انقضاء الفرصة وذلك كقولك لآخر زيد فعل كذا ولم تقل يوم كذا ولا في مكان كذا خوفا من الاطلاع على زمان الفعل او مكانه والمقام مقتضى لاخفائه واعتراض بان الفعل يدل صراحة على زمان معين من الماضي والحال والاستقبال فالاطلاع على الزمان موجود عند ترك التقييد وحينئذ فلا يصح الترك لاجل ارادة عدم الاطلاع على الزمان واجيب بان المراد بالزمان زمان مخصوص بذلك الفعل مثل المساء والصباح فتقول جاء زيد او يحتمل ومرادك اس او ليلا او غدا او صباحا فترك التقييد المذكور لئلا يعلم الحاضرون الوقت المخصوص والاول قبل جاء زيد صباحا او مساء او وقت الظهر اطلع الحاضرون على ذلك الزمان المخصوص (قوله او مفعوله) عطف على زمان الفعل وذلك كما لو وقع ضرب من زيد على عمرو فقلت ضرب زيد ولم تقل عمرا خوفا من الاطلاع على ذلك فيحصل لعمر وفضيحة بين الناس او يحصل منه ضرر لزيد (قوله او عدم العلم) عطف على خوف انقضاء الخ اي عدم علم المتكلم بالمقيدات كقولك ضربت ولم تقل زيدا مثلا لعدم علمك بمن وقع عليه ضربك واعتراض على الشارح في جعله عدم العلم مانعا لان المانع لا يكون الا وجوديا وهذا امر عديم ولان المانع من الشيء هو النافي له وعدم العلم بالمقيدات لا ينافي التربة وان كانت متعذرة معه واجيب بان المراد بالمانع هنا المانع القوي وهو ما لا ينافي تحصيل الشيء معه وجوديا كان او عدميا منافيا كان اولاً (قوله او نحو ذلك) اي كجهد الاختصار حيث اقتضاه المقام لضيق او ضجر من المتكلم او خوف سامة السامع (قوله واما تقييده بالشرط) كان الاولى للمصنف ان يقدم هذا على حالة ترك التقييد ويؤخر ترك التقييد عن هذا لاجل ان يجرى التقييد بالقيود الوجودية على سن واحد وكيف يؤخر هذا والتقييد بالشرط في قوة التقييد بالمفعول فيه كما يعلم من قول الشارح الآتي بمنزلة قولك اكرمك وقت مجيئك اباي واجيب بانه لما كان التقييد بالشرط محتاجا الى بسط ما اخره عن الترك وان كان المناسب ذكره مع ما قبله (قوله اي الفعل) اي الواقع مسندا في جملة الجزاء نحو ان جئتني اكرمك فالشرط مقيد لا كرمك وقوله اي الفعل اي او ما يشبهه او ما هو مؤول بما يشبهه الواقع مسندا في جملة الجزاء نحو كلما كانت الشمس طالعة

او مفعوله او عدم العلم بالمقيدات او نحو ذلك (واما تقييده) اي الفعل بالشرط) مثلا اكرمك ان تكرمي وان تكرمي اكرمك فلا اعتبارات وحالات تقتضي تقييده به (لا تعرف الا بمعرفة ما ادواته) يعني حروف الشرط واسماءه (من التفصيل وقد بين ذلك) اي التفصيل (في علم النحو)

فالنهار موجود ونحو ان كان زيد اباه لعمرو فاما اخ له ففي المثال الاول ثبوت الوجود
للهناز مقيد بطلوع الشمس اذا المعنى وجود النهار ثابت في كل وقت من اوقات
طلوع الشمس وفي المثال الثاني ثبوت اخوة عمرو للمتكلم مقيد بابوة زيد لعمرو (قوله
بالشرط) اراد به جملة الشرط واعاد المصنف الضمير على الشرط في قوله ادواته بمعنى
التعليق اعنى عقد السببية والسببية على طريق الاستخدام واعلم ان اطلاق الشرط
على الجملة الشرطية اعنى مجموع فعل الشرط والجزاء غير معهود وكذلك اطلاقه
على مجموع الاداة وفعل الشرط فقط اتما المعهود اطلاقه على فعل الشرط واداته
والتعليق (قوله مثل اكرمك ان تكرمنى الخ) لم يقصد الشارح بذلك ان التقييد
كما يكون للجزء المذكور يكون المحذوف لان البصريين جعلوا اكرمك ان تكرمنى
محذوف الجزء لعدم صحة تقديم الجزء على الشرط لان حروف الشرط لها الصدارة
بل قصد ان الشرط كما يكون قيدا للجزء المتأخر يكون قيدا للجزء المتقدم فان علماء
المسائي لا يجعلون المتقدم على الشرط دالا على الجزء بل يجعلونه نفس الجزء
كما صرح به الشارح في بحث الايجاز والاطناب والساواة وفاقا للكوفيين هذا
والجمهور من النحويين شرطوا ان يكون الشرط ماضيا اذا تقدم عليه ماهو جزء
في المعنى نحو انت ظالم ان قلت كذا واختار بعضهم عدم الاشتراط فهذه المثال مبنى عليه
اقاده الفارسي (قوله فلا اعتبارات) اى نكات معتبرات لكون المقام يقتضى التقييد
بما يفيد هاتما فسرنا الاعتبارات بما ذكر بدليل قوله وحالات لان الحالات معتبرات
لا اعتبارات وتلك الحالات هى تطبيق حصول مضمون جملة بحصول مضمون جملة
اخرى اما في الماضي كما في لو واما في المستقبل اما مع الجزم كما في اذا او مع الشك كما في ان
او في جميع الزمان كما في مهما او المكان كما في اين (قوله بمعنى حروف الشرط واسماها)
دفع بهذا ما ينوهم من لفظ ادوات انها كلها حروف (قوله من التفصيل) بيان
لما لا يعرفه التفصيل الذى بين ادواته الحاصل ببيان ما بينهما من الفرق المعنوية
وفي الاطول ما بين ادواته من التفصيل اى مما ذكر مفصلا ككون ان واذا للشرط
في المستقبل لكن مع الجزم في اذا ومع الشك في ان وكون لو للشرط في الماضي
وكون مهما متى لعموم الزمان واين لعموم المكان ومن لعموم من يعقل وما لعموم
غير العاقل فيعتبر في كل مقام ما يناسبه من معاني تلك الادوات فاذا كان المخاطب
مثلا يعتقد انه ان كرر الجش اليك ملئت منه واستثقلته فتقول نفيا لذلك كجا جشنى
ازددت فيك حبا وكذا اذا كان يعتقد ان الجش في وقت كذا لا يصادف طعاما
عند زيد مثل قلت نفيا لذلك متى جشبت زيدا وجدت عنده طعاما او كان يعتقد انك
لا تجالسه الا بالمجد مثلا قلت انما تجلس اجلس معك او يعتقد انك لا تكرم الا من كان
من بني فلان فتقول له نفيا لذلك من جاني اكرمه او كان يعتقد انك لا تشتري

الاحاجة القلانية ولو اشترى هو غيرها قلت له نفيا لذلك ماتشترى اشترى وعلى هذا
نقصر (قوله وفي هذا الكلام) اعني قول المصنف واما تقييده بالشرط الخ حيث
جعل الشرط قيدا (قوله لحكم الجزاء) اراد بالحكم النسبة كشبوت الاكرام
او ان الاضافة بيانية اى قيد للجزاء فالجزاء هو الكلام المقصود بالافادة واما جعل
الشرط فليست كلاما مقصودا لذاته بل مذكورة على انها قيد فيه بمنزلة الفضلات
كالمفعول والظرف فاذا قلت ان جئتني اكرمك فالتعبير لاصل الافادة هو الاخبار
بالاكرام واما الشرط فهو قيد فكأنك قلت اكرمك وقت مجيئك واعلم ان ما ذكر
من ان الكلام المقصود بالافادة هو الجزاء والشرط قيدله ينبغي ان يستثنى من ذلك
ما اذا كانت اداة الشرط اسما مبتدأ وجعل خبره الجزاء ومجموع فعل الشرط والجزاء
فان الكلام حينئذ مجموع الجملتين لان الخبر من حيث هو خبر ليس بكلام وكذا جزؤه
من باب اول فان جعل الخبر فعل الشرط كما هو الاصح عند النحاة كان الكلام
هو الجزاء (قوله ونحوه) اى كالظرف في انه يقبده كضربت او صمت يوم الخميس
(قوله بمنزلة قولك اكرمك الخ) استفيد الوقت من التعليق لان الشرط قيد في الجزاء
فهو بمنزلة العلة وزمان العلول والعلة واحد فالعنى في هذا المثال اكرمك لاجل
مجيئك اياى وفي زمانه (قوله ولا يخرج الكلام) الذى هو الجزاء وقوله بهذا التقيد
اى يحمله الشرط وقوله عما كان عليه اى قبل التقيد بالشرط لان اداة الشرط اعما
تخرج الشرط عن اصله ولا تلتصق لها على الجزاء بل هو باق على حاله (قوله بل ان كان الجزاء
خبرا) اى قبل التقيد بمجمله الشرط وقوله فالجملة الشرطية اعني مجموع الشرط والجزاء
وقوله خبرية اى بسبب خبرية الجزاء واعتراض على الشارح بان الجزاء في قوله ان ضربك
تضربني خبر مع ان الجملة انشائية ورد بان حرف الاستفهام داخل في المعنى على الجزاء
كما صرح به الرضى وحينئذ فهو ليس بخبر (قوله وان كان) اى الجزاء انشائيا اى قبل التقيد
بالشرط قوله فانشائية اى فالجملة انشائية بسبب انشائية الجزاء (قوله واما نفس
الشرط) اى الجملة الشرطية وحدها بدون الجزاء وهذا مقابل في المعنى لقوله ولا يخرج
(قوله عن الخبرية) اى عن كونه كلاما خبريا لانه صار مركبا ناقصا وقوله واحتمال
الصدق والكذب عطف لازم على ملزوم وكما اخرجه الاداة عن الخبرية اخرجه
ايضا عن الانشائية لما علمت انه صار بالاداة مركبا ناقصا والمحذور عندهم في الخبر
والانشاء انما هو المركب التام واما قول الشارح في المطول لان الحرف قد اخرجه الى
الانشاء فقيه حذف مضاف بقرينة السياق اى الى حكم الانشاء وهو عدم احتمال الصدق
والكذب وان كان ليس بالانشاء حقيقة والحاصل ان الشرط وحده كالمفعول الذى قيد به
الفعل فكما ان المفعول لا يحتمل صدقا ولا كذبا فكذلك الشرط (قوله وما يقال الخ)
قائه الشارح العلامة في شرح المفتاح وهذا شروع في دفع التناقض بين ما قاله

وفي هذا الكلام اشارة الى
ان الشرط في عرف اهل
العربية قيد لحكم الجزاء مثل
المفعول ونحوه فقولك ان
جئتني اكرمك بمنزلة
قولك اكرمك وقت مجيئك
اي لا يخرج الكلام بهذا
التقيد عما كان عليه من
الخبرية والانشائية بل ان
كان الجزاء خبرا فالجملة
الشرطية خبرية نحو ان
جئتني اكرمك وان كان
انشائيا فانشائية نحو ان جاءك
زيدا كرمه واما نفس
الشرط فقد اخرجه الاداة
عن الخبرية واحتمال الصدق
والكذب وما يقال

شارحنا سابقا ومقاله الشارح العلامة وحاصل ذلك الايراد كيف يقال ان الكلام
 عند اهل العربية هو الجزاء والشرط لادخل له فيه وانما هو قيد له مع ان هذا يخالفه
 مقاله الشارح العلامة من ان كل واحد من الشرط والجزاء ليس خبرا محتملا للصدق
 والكذب لان كل واحد منهما اخر جته الاداة عن اصله فليس المعبر في القضية
 حكم الجزاء لذلك وانما الكلام الخبري المحتمل للصدق والكذب هو مجموع الشرط
 والجزاء فكل واحد منهما مذکور قصدا لتوقف الكلام عليه لانه جزء منه
 وحاصل الجواب ان مقاله الشارح العلامة اصطلاح للناطقه وماندم لشارحنا
 اصطلاح لاهل العربية ولا يعض بصطلاح على اصطلاح (قوله ان كلاما من الشرط
 والجزاء) اى كل منهما عن حدة لا مجموعهما كما هو ظاهر (قوله واحتمال) اى وخارج
 عن احتمال الصدق الخ وهو عطف لازم على ملزوم (قوله وانما الخبر) اى وانما الكلام
 الخبري سواء كان الجزاء فى الاصل خبرا او انشاء حتى انك اذا قلت ان جاك زيد
 فاعلمه فالمراد الحكم بالزوم بين الجبى والاكرام ولو كانت صورة الجزاء انشاء (قوله
 المحكوم فيه) اى فى ذلك الخبر (قوله قائما هو اعتبار المنطقين) اى فهم يعتبرون الزوم
 بين الشرط والجزاء سواء كان الزوم بينهما حقيقيا او اتفاقيا حتى ثبت الزوم بينهما
 صدقت القضية لو لم يقع واحد منهما (قوله الحكم بوجود النهار) الاولى ان
 يقول الحكم على النهار بالوجود لاحل ان يدل على المحكوم عليه وبه يتضح التفرع
 فالتقصود عند اهل العربية الاخبار بوجود النهار والتقيد ليس مقصودا لذاته (قوله
 والمحكوم به وجود النهار) اى الاولى ان يقول لزوم وجود النهار لانهم انما يحكمون
 بالزوم لا بالوجود (قوله فكم من فرق بين الاعتبارين) اى كم فرق اى ان هناك فروقا
 كثيرة بين الاعتبارين لاختلاف الكلام والحكم والمحكوم به والمحكوم عليه باختلاف
 هذين الاعتبارين وعبارة الملول والتحقيق فى هذا المقام ان مفهوم الجملة الشرطية
 بحسب اعتبار المنطقين غيره بحسب اعتبار اهل العربية لانا اذا قلنا ان كانت الشمس
 نالعة فالنهار موجود فعند اهل العربية انهار محكوم عليه وهو وجود محكوم به
 والشرط قيد له ومفهوم القضية ان الوجود يثبت للنهار على تقدير طلوع الشمس
 وظاهر ان الجزاء باق على ما كان عليه من احتمال الصدق والكذب وصدقها باعتبار
 مطابقة الحكم بثبوت الوجود للنهار حينئذ وكذبها بعدمها واما عند المنطقين فالمحكوم
 عليه هو الشرط والمحكوم به هو الجزاء ومفهوم القضية الحكم بالزوم الجزاء للشرط
 وصدقها باعتبار مطابقة الحكم بالزوم وكذبها بعدمها فكل من الطرفين قد انحل
 عن الخيرية واحتمال الصدق والكذب وقالوا انها تشارك الجملة فى انها قول موضوع
 للتصديق والتكذيب وتخالقها فى ان طرفها مؤلفان تأليفا خبريا وان لم يكونا خبريين
 وبان الحكم فيها ليس بان احد الطرفين هو الآخر بخلاف الجملة الا ترى ان قولنا كلما

من ان كلاما من الشرط
 والجزاء خارج عن الخيرية
 واحتمال الصدق والكذب
 وانما الخبر هو مجموع الشرط
 والجزاء المحكوم فيه بلزوم
 الثانى للاول قائما هو اعتبار
 المنطقين ففهم قولنا كلما
 كانت الشمس طالعة فالنهار
 موجود باعتبار اهل العربية
 الحكم بوجود النهار
 فى كل وقت من اوقات
 طلوع الشمس فالمحكوم عليه
 هو النهار والمحكوم به هو
 الموجود باعتبار المنطقين
 الحكم بالزوم وجود النهار
 لطلوع الشمس فالمحكوم
 عليه طلوع الشمس
 والمحكوم به وجود النهار
 فكم من فرق بين الاعتبارين
 (ولكن لا بد من النظر ههنا
 فى ان واذا ولو) لان فيها
 ابهاما كثيرة لم يتعرض لها
 فى علم النحو فان واذا
 للشرط فى الاستقبال

كانت الشمس طالعة فالنهار موجود مفهومه عندهم ان وجود النهار لازم لطلوع الشمس وعند النحاة ان التقدير النهار موجود في كل وقت من اوقات طلوع الشمس وظهر انه بجملة خبرية قيد مسندها مفعول فيه فكلم من فرق بين المفهومين وتحقيق هذا المقام على هذا الوجه من نقائس المباحث انتهى قال عبد الحكيم فان قلت فما الفرق بين مذهبي اهل العربية واهل الميزان فان المآل واحد قلت الفرق ان الشرط عند اهل العربية مخصص للجزاء ببعض التقديرات حتى انه لو لا التقييد بالشرط كان الحكم الذي في الجزاء عاما لجميع التقديرات فيكون التقييد مفهومه مفهوم مخالفة كما ذهب اليه الشافعية وعند اهل الميزان كل واحد من الشرط والجزاء بمنزلة جزء القضية الجملية لا بعيد الحكم اصلا فلا يكون الشرط مخصصا للجزاء ببعض التقديرات فلا ينصور مفهوم المخالفة بل مسكوت عنه كما هو مذهب الخنفة (قوله ولكن لابد الخ) لما احال معرفة الاعتبارات المفادة لادوات الشرط على تعيينها ببيان معانيها في علم النحو اشار الى ان ثلاثة منها لا يكفي في بيان الاغراض المفادة لها بيان معانيها المذكورة في علم النحو فقال ولكن الخ (قوله في ان واذا ولو) اي في معاني هذه الثلاثة (قوله للشرط) المراد به تطبيق حصول مضمون جملة على حصول مضمون جملة اخرى بخلافه في قوله بوقوع الشرط فان المراد به فعل الشرط (قوله في الاستقبال) متعلق بالحصول الثاني الذي تضمنه لفظ الشرط كما في عبد الحكيم او بالشرط نظرا لما فيه من معنى الحصول لان الشرط متعلق بحصول مضمون جملة الجزاء على حصول مضمون الشرط الكائن في الاستقبال ويلزم من حصول مضمون الشرط في الاستقبال حصول مضمون الجزاء فيه لان الحصول المعلق بحصول امر في المستقبل يلزم ان يكون مستقبلا وليس متعلقا بالشرط اعني التعليق باعتبار ذاته لانه حالي لا استقبالي وبصح ان يكون متعلقا بوصف محذوف اي الشرط الموجود في الاستقبال ويراد بالشرط التعليق وبضمير الوصف الشرط بمعنى فعل الشرط وهو المعلق عليه وحينئذ فقيه استخدام (قوله لكن اصل ان) اي المعنى الاصلى لها الذي تستعمل فيه بالحقيقة اللغوية وسأبقى مقابل ذلك الاصل في قوله وقد تستعمل (قوله عدم الجزم) اي عدم جزم التكلم وقوله بوقوع الشرط اي في المستقبل والمراد بعدم الجزم بوقوعه في المستقبل الشك في وقوعه في المستقبل وتوهم وقوعه فيه وان كان يصدق بظن الوقوع وبالجزم بعدم وقوعه والحاصل ان الفعل له خمسة احوال اما ان يحزم التكلم بوقوعه في المستقبل او يظن وقوعه فيه وهاتان الحالتان تستعمل فيهما اذا وتارة يتردد في وقوعه في المستقبل على حد سواء او يظن عدم وقوعه فيه ويتوهم وقوعه وهاتان الحالتان تستعمل فيهما ان وتارة يحزم بعدم الوقوع لكون الفعل محالا وهذه الحالة لا يستعمل فيها شيء منهما اذ لا معنى للتعليق قصص من هذا ان اذا شارك ان في عدم الدخول على المستقبل وهو

لكن اصل ان عدم الجزم بوقوع الشرط (فلا تقع في كلام الله تعالى على الاصل الاحكامية او على ضرب من التأويل (واصل اذا الجزم) بوقوعه فان واذا يشتركان في الاستقبال بخلاف لو يفترقان بالجزم بالوقوع وعدم الجزم به واما عدم الجزم بلا وقوع الشرط فلم يتعرض له لكونه مشتركا بين اذا وان والمقصود بيان وجه الافتراق

المجزوم بعدم وقوعه الا لكتبة على ماسياتى في قوله تعالى قل ان كان للرجن ولد الخ
وتفرد ان بالشكوك والنوهم وقوعه وتفرد اذا بالتيقن والمظنون الوقوع وسائر
ادوات الشرط كان في حكمها المذكور اذا علمت هذا فقول المصنف عدم الجزم
بوقوع الشرط صادق بالشك في الوقوع وتوهمه وظنه والجزم بعدمه ولكنه محمول
على الحالتين الاولين دون الاخيرتين وان شملهما كلامه واورد على هذا ان مات زيد
فاصل كذا مع ان الموت مجزوم بوقوعه واجاب الزمخشري بان وقت الموت لما كان

غير معلوم استحسن دخول ان عليه انتهى فنارى (قوله فلا تقع في كلام الله تعالى على
الاصل) اى وهو عدم الجزم بوقوع الشرط لانه تعالى عالم بحقائق الاشياء على ما هي
عليه فيستحيل في حقه تعالى الشك والتزدد في شئ ما (قوله الاحكامية) اى عن الغير
كافى قالوا ان يسرق الخ وقوله او على ضرب من التأويل اى بان يفرض ان هذا الكلام
واقع على لسان شخص عربى تكلم بهذا الكلام كاسياتى في قوله وان تصبهم سيئة ففى
حينئذ باقية على اصلها من الشك او التوهم فقوله الاحكامية او على ضرب الخ اى تقع
حينئذ في كلام الله على الاصل (قوله واصل اذا) اى معناها الاصل الذى تستعمل فيه
على سبيل الحقيقة اللغوية (قوله الجزم بوقوعه) اى جزم التكلم بوقوعه في المستقبل
بحسب اعتقاده لان الشرط مطلقا مقدر الوقوع في المستقبل وقوله الجزم بوقوعه اى
او ظن وقوعه فقيه حذف او ان مراده بالجزم الرجحان فيشمل اعتقاد الوقوع وظنه
(قوله بشرط ان في الاستقبال) اى في ان كلا منهما شرط في الاستقبال (قوله بخلاف لو)
اى فانها شرط في الماضي (قوله بالجزم بالوقوع) اى بالنسبة لاداء وقوله وعدم الجزم به
اى بالنسبة لان (قوله واما عدم الجزم) جواب عن سؤال مقدر وحاصله كان ان لعدم
الجزم بوقوع الشرط كنهك هي لعدم الجزم بلا وقوعه كما صرح به النحاة من انها انما
تستعمل في العاني المحتملة المشكوكه وكان اذا الجزم بوقوع الشرط هي ايضا لعدم الجزم
بلا وقوعه بل ذلك لازم للجزم بوقوعه فعدم الجزم باللا وقوع مشترك بينهما فيشترط
فيهما ان يكون مدخولهما غير مجزوم بعدم وقوعه اذ لو حصل الجزم بعدم وقوعه
لم يستعمل فيه لاهذا ولا هذا لكونه محالاً فكان على المصنف ان يتعرض لبيان ذلك بحيث
يقول لكن اصل ان عدم الجزم بوقوع الشرط وبلا وقوعه واصل اذا الجزم بوقوعه
وعدم الجزم بلا وقوعه وحاصل الجواب ان المصنف بصدد بيان الفرق بينهما ولا وجه
لدخول ما كان مشتركاً في مقام الافتراق قال الشيخ يس لكن ببق هنا شئ وهو ان عدم الجزم
بلا وقوع الشرط في اذا بمعنى انه متف وفي ان بمعنى انه يجوز فلا اشتراك بينهما في الحقيقة
فتأمل آه وحاصله ان عدم الجزم بلا وقوع الشرط في ان لوجود الشك وفي اذا
لوجود الجزم بوقوعه فيبينهما فرق (قوله كان الحكم النادر) اى القليل الوقوع

(ولذلك) اى ولان اصل
ان عدم الجزم بالوقوع
(كان) الحكم (النادر)
لكونه غير مقطوع به في
الغالب (موقعا لان و)
لان اصل اذا الجزم بالوقوع
(غلب لفظ الماضي) لدلالته
على الوقوع قطعاً نظر الى
نفس اللفظ وان نقل ههنا
الى معنى الاستقبال (مع اذا
نحو فاذا جاءتهم) اى قوم
موسى (الحسنة)
كالخشب والرخا (قالوا لنا
هذه) اى هذه مختصة بنا
ونحو مستحقوها

وقوله لكونه غير مقطوع به علة لكونه نادرا ثم ان غير المقطوع بوقوعه اما محتمل
 لوقوع وعدمه على حد سواء فيكون مشكوكا فيه وان للشك واما ان يكون مترجحا
 عدمه على وجوده فيكون متوهما وهي تستعمل في التوهم (قوله في التسالب)
 متعلق بكونه وانما يقيد به لان النادر قد يقطع بوقوعه كيوم القيامة فانه نادر ومع ذلك
 مقطوع به وانما كان يوم القيامة نادرا لانه لا يحصل الامرة ولا تكرر لوقوعه والنادر
 هو ما قيل ووقوعه جدا كأن يقع مرة او مرتين وان كان وقوعه لا بد منه (قوله ولان اصل
 اذا) اي ولكون اصل اذا الخ وقوله غلب عطف على كان (قوله الى نفس اللفظ)
 اي الموضوع للدلالة على الوقوع في الزمان الماضي (قوله ههنا) اي مع اذا وقوله
 الى معنى الاستقبال اي لان اذا الشرطية تغلب الماضي الى معنى المستقبل (قوله
 فاذا جاءتهم الحسنة الخ) استشهد بالآية على استعمال اذا في المقطوع به واستعمال ان
 في المشكوك فيه نظرا لكون كلامه تعالى واردا على أساليب كلامهم وآتيا على نمط
 ما ينبغي ان يعتبران لو عبره بخلق يجوز عليه الشك والتردد والجزم والافتال تعالى
 لا يتصور منه جزم ولا شك لانه علام الغيوب والتي عنده تعالى امام معلوم الوقوع
 او معلوم عدمه (قوله اي قوم موسى) كان الصواب ان يقول قوم فرعون لان اصحاب
 تلك المقالة قوم فرعون لا قوم موسى الذين هم بنو اسرائيل فاذا ذكره الشاح سبق
 قلم كذا اعترض واجيب بان المراد بقوم موسى قوم الذين ارسل اليهم وان لم يذعنوا له
 ولا شك ان من ارسل اليهم النبي وان لم يذعنوا يقال لهم قوم كما يشهد بذلك القرآن
 (قوله الحسنة) اي الامر المستحسن (قوله كالخصب) بكسر الخاء يقال للجنة الكثيرة
 المطر فعطف الرخاء عليه من عطف اللازم على المعلوم واتيائه بالكاف اشارة الى
 ان الحسنة لا تنحصر فيهما اي ونحو الاموال وصحة البدن وكثرة الاولاد وغير ذلك
 (قوله مختصة) اخذه من تقديم الممول اي لنا لانه خبر لهذه والخبر معمول للبداء
 (قوله ونحن مستحقوها) اخذ ذلك من جعل لام لنا للاستحقاق اي ونحن نستحقها
 لكمال سعادتنا في ديننا وبركة بجدنا لان بركة وجود موسى ودينه وفي قوله ونحن
 مستحقوها اشارة الى انهم ادعوا اختصاص الحسنة بحسب الاستحقاق لا بحسب
 الوقوع فان الحسنة لم تكن مختصة بهم (قوله اي جذب وبلاء) لم يأت بالكاف اشارة
 الى انحصار السيئة في هذين فيكون المراد بهما نوعا مخصوصا (قوله اي يشاءوا الخ)
 التشاؤم ترقب حصول المكروه وقوله بموسى اي بسبب وجود موسى ومن معه
 لعدم سعادتهم ودينهم ولولا وجودهم فينا لما اصابنا ذلك هذا قولهم ولم
 يفهموا ان الامر بخلافه وان السيئة من شؤم عصيانهم وان الحسنة من رحمة الله
 الواسعة (قوله الحسنة المطلقة) اي الغير المقيدة بنوع مخصوص كما يشير اليه اتيان
 الشارح بالكاف في قوله كالخصب (قوله ولهذا) اي لاجل كون الحسنة مطلقة

(وان نصيبهم سيئة) اي
 جذب وبلاء (بظروا)
 اي يشاءوا (موسى ومن
 معه) من المؤمنين جي في
 جانب الحسنة بلفظ الماضي
 مع اذا (لان المراد الحسنة
 المطلقة) التي حصولها
 مقطوع به (ولهذا عرفت)
 الحسنة (تعريف الجنس)
 اي الحقيقة لان وقوع
 الجنس كالواجب لكثرة
 واتساعه لتحقيقه في كل نوع

عرفت الخ (قوله اى الحقيقة) اى فى ضمن فرد غير معين قال فى الحسنة للمهد الذهنى لان المراد من مدلولها الحقيقة فى ضمن فرد مبهم وجمعى الحقيقة لامن حيث هى لعدم وجودها فى الخارج بل بحيثها فى ضمن جمعى اى فرد من الافراد اى نوع من انواعها (قوله لان وقوع الجنس الخ) علة لقوله مقطوع به ومراده بالجنس الامر المطلق الغير المقيد بنوع مخصوص وقوله كالواجب اى فى القطع بوقوعه عادة وان كان يمكن عقلا عدم وقوعه (قوله لكثرة واتساعه) علة لعله اعنى قوله لان وقوع الخ فالحسنة جنس يشمل انواع الحسنات مثل اعطاء الحياة والصحة والاموال والاولاد والخصب والرخاء وغير ذلك فكل هذه انواع الحسنات والحسنة شاملة لها (قوله لتحقيقه فى كل نوع) اى لان كل جنس يتحقق فى افراده وهى الانواع الندرجة تحته بل فى كل فرد من اى نوع من انواعه وهذا علة لقوله لكثرته (قوله بخلاف النوع) اى المعين كالجذب فانه ليس مقطوعا بوقوعه فقد لا يحصل ذلك النوع بان يحصل نوع آخر (قوله نادرة بالنسبة اليها) اى لان المراد بالسيئة نوع مخصوص معين وهو الجذب والبلاء والنوع المعين ليس يحقق الوقوع اذ النوع المعين قد لا يقع بان يقع نوع آخر غيره (قوله ليدل على التقليل) فيه اشكال وذلك لان التقليل المدلول للتكثير هو قلة الشيء بقلة افراده بمعنى انه شئ يسير واحد مثالا كثيرا والتقليل المؤذن بعدم الجزم هو قلة وقوع الشيء وان كان عند وقوعه كثيرا ففرق بين التقليلين فلا يصح ان يكون مادل على احدهما علة فى الآخر واجيب بان قلة الافراد تؤذن ايضا بعدم الجزم بالوقوع ضرورة قرب ارتفاع القليل عن الوجود بخلاف الكثير فاحد التقليلين لازم للآخر فصح ان يكون مادل عليه علة فى الآخر (قوله وقد تستعمل ان الخ) هذا مقابل لقوله سابقا اصل ان عدم الجزم بوقوع الشرط وحينئذ فكان عليه ان يذكر ايضا مقابل قوله واصل اذا الجزم بوقوعه فيقول وقد تستعمل اذا فى مقام الشك للاشعار بان الشك فى ذلك الشرط مما لا ينبغي كقولك لمن قال لا ادري هل يفضل على الامير بهذا النوال اولاد افاضل عليك كيف يكون شكك اشعارا بان الامير لا ينبغي الشك فى تفضله ولعله لم يذكره لقلته بالنسبة لخروج ان عن اصلها (قوله فى مقام الجزم) اى حالته وقد ر مقام لان ان لم تستعمل فى الجزم (قوله بوقوع الشرط) فى التقييد بوقوع الشرط اشكال لان ان قد تستعمل ايضا على خلاف الاصل فى مقام الجزم بعدم وقوع الشرط الذى هو خلاف اصلها لان اصلها ان تستعمل فى الامور المحتملة كما فى آية قل ان كان لرحن ولد وكان يقال للمخصم ارايت ان كان العالم قديما فانه يلزم استغناؤه عن الفاعل فلا يكون ممكنا وانت تقول انه ممكن والحاصل ان كلامنا الجزم بالوقوع والجزم باللاوقوع قد يستعمل فيهما ان على خلاف الاصل وحينئذ فلا وجه لتقييد الشارح بوقوع الشرط فكان الاولى للشارح ان يقول وقد تستعمل ان

بمخالف النوع وجمعى فى جانب السيئة بلفظ المضارع مع ان لا ذكره بقوله (والسيئة نادرة بالنسبة اليها) اى الى الحسنات المطلقة (ولهاذا نكرت) السيئة ليدل على التقليل (وقد يستعمل ان فى مقام الجزم بوقوع الشرط تجاهلا) كما اذا سئل المبدع من سيده هل هو فى الدار وهو يعلم انه فيها فيقول ان كان فيها اخبرك قبحا هل خوفا من السيد (اول عدم جزم المخاطب بوقوع الشرط فيسمى الكلام على سن اعتقاده) كقولك لمن يكذبك ان صدقت

في الشرط المجزوم بثبوت ما وصيه والجواب انه انما يثبت بذلك نظرا للامثلة المذكورة
(قوله تجاهلا) اي لاجل تكلف الجهل اي عند اقتضاء المقام التجاهل (قوله وهو
يعلم انه فيها) اي ولكن اوصاه انه لا يعلم احدا بوجوده في الدار لا يفسد مشاويره
(قوله خوفا من السيد) اي لكونه اوصاه ان لا يعلم احدا بوجوده في الدار وهذا
التجاهل بعد من تكات علم المعاني حيث اقتضاء الحال كما في المثال فان كان ابراده لمجرد
الظرافة كان من البديع فلا يرد ما قيل ان تجاهل العارف من قبيل سوق العلوم مساق
غيره وهو من انواع البديع فيكون ذكر هنا تطفلا (قوله اول عدم جزم الخ)
عطف على قوله تجاهلا اي تستعمل ان في مقام الجزم للتجاهل اول عدم جزم المخاطب
الخ وانما جزم عدم جزم المخاطب باللام لفقد شرط نصب المفعول لاجله لان عدم ليس
مصدر اقلبا وليس فضلا لفاعل الفعل الملل بخلاف التجاهل فانه مصدر قلبي موافق
لقوله في الوقت وفي الفاعل اذا علمهما واحد وهو المستعمل فلذا جزم من اللام (قوله
اول عدم جزم المخاطب بوقوع الشرط) اي والحال ان المتكلم عالم بوقوعه (قوله
على سنن) اي على مقتضى اعتقاد المخاطب واعلم ان هذا وما بعده قد اعتبر فيهما
حال المخاطب لكن على سبيل الحقيقة هنا وعلى سبيل التنزيل فيما بعد لا يقال اعتبار
حال المخاطب بخلاف ما تقدم من اعتبار حال المتكلم وهو عدم جزمه بوقوع الشرط
لانا نقول اعتبار حال المتكلم انما هو اذا استعملت ان على سبيل الحقيقة والا اعتبر حال
المخاطب على سبيل الحقيقة او التنزيل كما هنا (قوله كقولك لمن يكذبك) اعترض
على الصنف بان الكذب جازم بعدم وقوع الشرط وهو الصدق وحينئذ فليس
التعير بان يجري على سنن ما عند المخاطب لانها للامور المشكوكة والذي عند المخاطب
الجزم بعدم الوقوع والجواب ان المراد بقوله من يكذبك اي من يجوز كذبك فهو متردد
والتردد على ان وليس المراد بقوله من يكذبك من كان جازما بكذبك او المراد من يكذبك
من قال لك كذبت ولا يخفى انه لا يلزم من قوله لك كذبت ان يكون جازما بكذبك كاذب
او يقال التكذيب كناية عن عدم التصديق لانه لازم للتكذيب فقله لمن يكذبك اي
لمن لا يعتقد صدقك بان شك في صدقك وترد فيه ونسب اليك الكذب ان قلت ان الشاك
لا اعتقاد عنده وحينئذ فلا يناسب قوله على سنن اعتقاده اجيب بان المراد باعتقاده
حاله الذي هو عليه وهو الشك قرر ذلك شيخنا العدوي (قوله فاذا تفعل) الاستفهام
للتقرير اي لا تقدر على ما يدفع خيبتك اه المول (قوله العالم بوقوع الشرط) اي
او بلا وجهه واقتصر على العلم بالوقوع نظر المثال (قوله كقولك لمن يؤذي اياه ان
كان اباك فلا تؤذه) اي فعمل المخاطب بان ابوه محقق ومقتضاه انه لا يؤذيه لكنه لما آذاه
نزل المتكلم منزلة الجاهل بالابوة فغير بان لاجل ان يجري الكلام على سنن اعتقاده
تنزيلا قال الفارسي لك ان تعتبر في هذه الصورة تنزيل المتكلم نفسه منزلة الشاك لان

فاذا تفعل مع هلك بآئك صادق
(او تنزيهه) اي تنزيل المخاطب
العالم بوقوع الشرط (منزلة
الجاهل لمخالفته مقتضى العلم)
كقولك لمن يؤذي اياه ان كان
اباك فلا تؤذه (او التوبيخ)
اي تعير المخاطب على الشرط
(وتصور ان المقام لاشتماله
على ما يقطع الشرط عن
اصله لا يصلح الافتراضه)
اي فرض الشرط (كما يفرض
الحال) لغرض من الاغراض
(نحو اقتضرب عنكم
الذكر) اي انه لم يكن
قتضرب عنكم القرآن
وما فيه من الامر والنهي
والوعد والوعيد (صفحا)
اي اعراضا ولا اعراضا

فعل الخطاب من ابناء ابيه كانه اوقعه في الشك وفي هذا الاعتبار ملاحظة حال المتكلم
 كما هو الاصل في ان انتهى (قوله اي تغيير الخطاب) يمكن ان التقييد بالخطاب للملاحظة
 المثل المذكور ونحوه والافتتاح قد يكون لغیر الخطاب نحو ان كان هذا ابا زيد فلا يؤذه
 (قوله على الشرط) اي على وقوع الشرط منه او اعتقاده اياه (قوله وتصور) اي
 تبين وهو من عطف السبب على السبب اي تصوير المتكلم للخطاب وقوله ان المقام
 اي الذي لورد في شاته الكلام (قوله لاشتماله) علة لقوله لا يصلح مقدمة على العلول
 وقوله على ما قلع اي على ادلة تحقق زوال الشرط من اصله (قوله الافتراضه) اي
 الا لان يفرض ويقدر ذلك الشرط كما يفرض الحال وكما ان الحال المحقق استعماله
 ان فيه كثير تستعمل هنا في ذلك الحال المقدركذا في عبد الحكيم (قوله لفرض) متعلق
 يفرض الحال اي وفرض الحال يكون لفرض من الاعراض كالتبكيك والزام الخصم
 والبالغة ونحو ذلك (قوله افترض عنكم الذكر) اي افترض عنكم القرآن بترك
 ازاله لكم وترك ازال ما فيه من الامر والنهي والوعد والوعيد وازال ذلك لغیركم
 (قوله اي انهم لكم فترضب الخ) اشار بذلك الى ان الفاء عاطفة على جملة مقدرة
 تناسب الجملة المعطوفة في المعنى وهزمة الاستفهام باقية في محلها الاصل داخل على تلك
 الجملة المقدرة وقيل ان الهزمة مقدمة من تأخير الاصل فأنضرب بتقديم الفاء على الاستفهام
 كما في قوله تعالى فان تدهبون فاي الفريقين ثم قدمت الهزمة تبيينها على اصلها في الصدارة
 فلا تحتاج لتقدير جملة على هذا والوجه الاول للزحشرى والثاني لسيويه والجمهور
 واختار الشارح الوجه الاول تبعاً للكشاف لجزالة المعنى وهذا الوجهان يجران
 في كل جملة مقرونة بالفاء او الواو او ثم مسوقة بهزمة الاستفهام نحو افترضب الخ
 اولم يسروا في الارض اثم اذا ما وقع آثم به الآن واعلم ان الزحشرى لم يقل بوجوب
 التقدير فقد جزم بما قال سيويه والجماعة في مواضع فقال في قوله تعالى اقامن اهل القرى
 عطف على ما خذناهم بغتة وفي قوله تعالى انا لبعوثون او اباؤنا الاولون في من قرأ بفتح
 الواو ان اباؤنا عطف على الضمير في مبعوثون اكتفاء بالفصل بينهما بهزمة الاستفهام
 (قوله اي اعراضا) اشار بذلك الى ان الصفع بمعنى الاعراض وان صفحاً في الآية
 مفعول مطلق عامله فضرِب لان معناه وهو صرف القرآن للغير وترك ازاله لهم يتضمن
 الاعراض ويستلزمه او عامله فعل مقدر اي افترضب عنكم الذكر ونعرض عنكم
 اعراضا (قوله او للاعراض) بشر الى انه يجوز ان يكون صفحاً مفعولاً لانه بناء على عدم
 اشتراط اتحادهما هو وعامله في التفاعل اذا فاعل الاعراض مخاطبون اي لاهراضكم
 عن الايمان وفاعل الضرب هو الله تعالى او بناء على ان فاعل الاعراض هو الله تعالى
 اي لاهراضنا عنكم وعدم اقبالنا عليكم بالتكاليف ولا يقال ان الضرب هو الاعراض
 والعلة تغاير العلول لانا نقول ضرب الذكر عنهم جعله مخاطباً به غيرهم دونهم وعدم

أزاله لهم وهو ملزوم للأعراض الذي هو عدم الإقبال عليهم بالكلفة وإهمالهم
منها لا نفسه كالأبني أو بناء على أن المراد اعتباراً لأعراضكم وفاعل الاعتبار والضرب
هو الله (قوله أو مرضين) يشير إلى جواز كون صفحا حلالاً واعلم أن الضرب في الأصل
الذود والدفع يقال ضرب المراتب عن الخوض ذادها ودفعها وحينئذ فنضرب
أما استعارة تصريحية لتزك أزاله لهم أو أنه استعارة تحيلية حيث شبه الذكر بمراتب
تداد وتدفع عن الخوض مثلاً واستعير اسم المشبه للمشبه في النفس ثم حذف المشبه به
وهو المراتب وذكر شيء من لوازمه وهو الضرب على طريق المكنية والضرب
تحليل للمكنية وهي لفظ المراتب المطوى أو لفظ الذكر المذكور أو التشبيه المضمر على
اختلاف المذاهب (قوله فممن قرأ) أي في قراءة من قرأ بالكسر وهذا متعلق بمحذوف
خبر لمحذوف أي فإن شرط في قراءة من قرأ بالكسر أي وأما في قراءة من قرأ بالفتح
فهو في محل المفعول من أجله والمعنى لأن كنتم قوماً مسرفين أي مستهزئين بآيات الله
وكتابه ثم أنه على قراءة الفتح يعين أعراب صفحا حلالاً أو مفعولاً مطلقاً ولا يجوز
أن يكون مفعولاً لأنه لا يتعدى وعلى قراءة الكسر أن الشرطية يكون جواب الشرط
محذوفاً دل عليه ما قبله أو أن نفس ما قبلها هو الجواب أو لا يحتاج إلى جواب لوقوع
الجملة الشرطية حالاً فاستغنت عن الجزاء فجردتها عن معنى الشرط والمعنى مفروضا
كونكم مسرفين ونظير الآية في الوجهين المذكورين زيد وإن كثرت ماله بخيل (قوله
وتصويراً للأسراف) أي وتبين أن الاستهزاء بآيات الله وكتابه في هذا المقام الذي
أورد في شأنه هذا الكلام وهو مقام ظهور الآيات وتزول القرآن (قوله والمحال
وإن كان الخ) هذا جواب عما يقال إذا كان الأسراف بمنزلة المحال فلا تستعمل فيه أن
لأمر أنه بشرط فيها عدم الجزم بوقوع الشرط ولا وقوعه والمحال مقطوع بعدم
وقوعه وحينئذ فلا تستعمل فيه أن وحاصل الجواب أن المحال وإن كان ليس محالاً
بحسب الأصل لكونه مقطوعاً بعدم وقوعه لكن كثيراً ما ينزل منزلة المشكوك وهو
مألف قطع بعدمه ولا بوجوده لأرخاء العنان لتبكيك الخصم فتدخل عليه أن وحاصل
كلام الشارح أن في الآية تنزيلين الأول تنزيل الأسراف المقطوع به منزلة المحال المقطوع
بعدمه الثاني تنزيل المحال منزلة المشكوك فيه الذي لا قطع بعدمه ولا بوجوده على
سبيل المساهلة وأرخاء العنان لقصد التبكيك فادخمت عليه أن فالنزيل الأول وسيلة
لثاني الذي هو موقع لأن واعتراض بأن اعتبار التزييلين أمر لا يتعين أن ينصح أن يكون
فيها تنزيل واحد وهو تنزيل الأسراف المقطوع به منزلة مالا قطع بعدمه
ولا بوجوده الذي هو موقع أن ولاداعي إلى اعتبار التزييلين في الآية واجب بحواين
الأول أن اعتبار التزييلين أبلغ في التوبيخ إذ لو نزل ابتداء كذلك فأت اعتبار محالته
وهي نكتة مطلوبة لاقضاء المقام لها لا فادتها المبالغة الثامنة في التوبيخ الثاني أن

أو مرضين (إن كنتم قوماً
مسرفين فمن قرأ بالكسر
فكونهم مسرفين أمر
مقطوع به لكن جيء بلفظ
أن لقصد التوبيخ وتصوير
أن الأسراف من العاقل
في هذا المقام يجب أن لا
يكون الأعلی سبيل
الفرض والتقدير
كالصالح لا لشغال المقام
على الآيات الدالة على أن
الأسراف بما لا ينبغي أن
يصدر عن العاقل أصلاً
فهو بمنزلة المحال والمحال
وإن كان مقطوعاً بعدم
وقوعه لكنهم يستعملون
فيه أن تنزيله منزلة مالا
قطع بعدمه على سبيل
المساهلة وأرخاء العنان
لقصد التبكيك كما في قوله
تعالى قل إن كان للرحمن
ولد فإن أول العابدين

تنزيل المقطوع به منزلة الشكوك فيه قليل وتنزيل المقطوع بعدمه منزلة الشكوك فيه كثير فجعل التنزيل الاول واسطة ليجرى على الكثير وظهر مما ذكرناه ان الشرط هنا اعني قوله ان كنتم قوما مسرفين مقطوع بوقوعه لكن ادخلت عليه ان التوبيح وتبين انه لا يصلح الا ان يفرض كما يفرض الحال بعد تنزيه منزله نظر الوجود ما يزيله (قوله لقصد التكبيت) اي اسكات الخصم والزامه من حيث ان المتكلم اذا نزل مع مدعي الحال واظهر مدياه الحال في صورة الشكوك اطمان لاستماعه بحيث يرتب عليه لازما سلم الانقضاء كما في آية وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا وكان يقال لمن يعتقد ان العالم قديم وانه يمكن بذاته لو كان العالم قديما للزم استغناؤه عن الفاعل فلا يكون يمكنا وانت تقول بإمكانه او يرتب عليه لازما قاطعا لرجائه بتكثفه في ذهنه كما في آية قل ان كان للرحن ولدا فانا اول العابدين بناء على ان المراد فانا اول النافين لذلك الولد العابدين لله فاذا رتب الخصم ذلك اللازم سكت المدعي وانقطع وسلم والزم بما كان لا يقول به كذا قيل لكنه بعيد من جهة ان التعلق على وجود ولد في الواقع لانه الحال لا في زعمهم اذ ليس هذا محالا وكلامنا في المحل وقبل المعنى ان صحح وثبت ببرهان يقيني ووجه واضحة ان للرحن ولدا موجودا خارجا فانا اول المطيعين لذلك الوالد اي فاسبقكم الى طاعته والانتقياد له كما يعظم الرجل ولد الملك تعظيما لايه لكنه لم يثبت بالبرهان والجهة الواضحة انه ولدا فانا اعيد ربي وحده فكون الرحن له ولد محال فنزل ذلك الامر المقطوع بانتفاء منزلة الشكوك فيه واستعمل فيه ان تكبينا للمخاطبين (قوله او تغليب) عطف على عدم جزم وقوله غير التصف به اي غير محقق الانصاف بالشرط وهو الشكوك في اتصافه به الذي هو موقع ان وقوله على التصف به اي بالفعل فيما اذا كانت اداة الشرط داخلة على كان او من تحقق انه سيتصف به في المستقبل فيما اذا كانت غير داخلة على كان فيصير الجميع كالشكوك فيه وهذا التقرير يدل عليه قول الشارح كما اذا كان القيام الخ فان قلت حيث صار اتصاف الجميع بالشرط كالشكوك فيه بسبب تغليب الشكوك في اتصافه بالشرط على التصف به تحقيقا كان استعمال ان في موضعها وهو ما يشك فيه وحينئذ فلم يكن هذا الموضع مما نحن فيه وهو استعمال ان في الجزم بالشرط على خلاف الاصل قلت صيرورة الجميع كالشكوك فيه امر تقديري فلا ينافي ان بعضهم ليس مشكوكا في اتصافه به في الواقع بل مجزوم بانصافه به فلا ينافي بالنظر لذلك البعض خروج عن الاصل والنظر للشكوك في اتصافه به جار على الاصل واعلم ان هذا التقرير الذي قيل هنا بصح اعتباره في الآية الآتية بان يقال علب غير المرتاب اي غير محقق الانصاف بالريب وهو المشكوك في ريبه على المرتابين جزما فصار الجميع كالشكوك في اتصافهم بالريب فاستعمال ان بالنظر للشكوك في ريبه على الاصل وبالنسبة للمرتاب جزما على خلاف الاصل وعلى هذا لا يرد بحث اصلا كذا قيل وفيه ان هذا

(او تغليب غير التصف به)
اي بالشرط (على التصف به)
كما اذا كان القيام قطعي الحصول لزيد غير قطعي لعمرو فنقول ان تمام كان كذا (وقوله تعالى) للمخاطبين المرتابين (وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا يحتملها) اي يحتمل ان يكون للتوبيح

لا يتم الا لو كان المخاطبون بعضهم مرتابا وبعضهم مشكوكا في اربابهم والواقع خلاف ذلك فقد كان بعضهم مرتابا وبعضهم غير مرتاب بعلم انه من عند الله ولكن ينكر ذلك عنادا (قوله قطعي الحصول لزيد) اي بالفعل او في المستقبل وقوله غير قطعي لعمرو اي بل مشكوك في اتصافه به في المستقبل (قوله فقول ان فتما كان كذا وكذا) اي تغلبنا لمن لم يقطع له بالقيام على من قطع بالقيام فاستتمت ان في المجزوم وهو من القيام قطعي الحصول له بسبب تغليب من القيام غير قطعي له عليه فان قلت كيف يغلب غير النصف وهو عديم على النصف وهو وجودي قلت يجوز ذلك باعتبار كون غير النصف بالشرط اكثر افرادا من النصف به في الواقع او باعتبار كون عدم الاتصاف هو الاصل فان قلت ان الشرط هو الهيئة المركبة من وقوع القيامين ولا شك انه مشكوك فيها بسبب الشك في احد جزئيهما حينئذ فتكون ان هنا مستعملة على الاصل لافي الامر المجزوم على خلاف الاصل وهذا خروج عما نحن بصدده وتوضيح ذلك انه اذا كان خمسة رجال متوضئين وخمسة غير متوضئين ثم خلط الجميع فلا تحكم على الجميع بانهم متوضئون قطعاً ولا بعدم الوضوء قطعاً فكذلك اذا خلط المتصفون بالقيام قطعاً غير المتصفين به قطعاً فالهيئة الاجتماعية لا يقطع بقيامها ولا بعدم قيامها اجيب بان قوله ان فتما الخ من باب الكلية اي ان قام كل منهما ولا شك ان احدهما مقنوع بقيامه فاستعمال ان فيه على خلاف الاصل للتغليب المذكور لامن باب الكل حتى يأتى الاعتراض قرر ذلك شيئا العلامة المدوى عليه سمات الرحمة والرضوان (قوله للمخاطبين المرتابين) جعله للمخاطبين مرتابين ظاهر على الاحتمال الاول لاعلى الثاني لانهم عليه بعضهم مرتاب وبعضهم غير مرتاب الا ان يقال جعلهم مرتابين وان كان بعضهم غير مرتاب باعتبار التغليب الذي سببه كذا قبل وفيه ان التغليب الذي سيذكره انما يقتضى جعل المخاطبين غير مرتابين فتأمل (قوله يحتمل ان يكون للتوبيخ) اي ان تكون ان هنا مستعملة في الامر المجزوم به للتوبيخ بناء على ان الخطاب للمرتابين لانهم الموبخون على الريب وان الريب تزل منزلة السخيل لوجود الادلة الدالة على ان الريب فيما ازل لا ينبغي صدوره من عاقل ثم تزل ذلك السخيل منزلة مالا قطع بعده ولا بوجوده وهو المشكوك فيه فلذا استعمل فيه ان (قوله والتصوير المذكور) اي تبين ان الارتباب مما لا ينبغي ان يثبت لهم الاعلى سبيل الفرض لاشتمال المقام على ما زله ويقلعه من اصله وهو الآيات الدالة على انه من عند الله (قوله لتغليب غير المرتابين) اي من المخاطبين وقوله على المرتابين يعنى منهم وهذا التقرير هو الذي يقتضيه قول المصنف او تغليب غير النصف به (قوله لانه كان الخ) علة لقوله غير المرتابين واشار بهذا الى ان المراد بغير المرتابين في هذا المقام من لم يتصف بالريب

اصلا بل يعرف الحق ويكره عنادا لا من شك في ربه لامرئ الاول ما علم من ان
 مخاطبين منهم من يعرف الحق وانما ينكر عنادا قال تعالى فانهم لا يكذبونك ولكن
 الظالمين بآيات الله يمجدون وان فرقا منهم ليكتفون الحق وهم يعلمون والثاني على
 ما قبل ان الخطاب بكسر الطاء بهذا الكلام هو الله تعالى ولا معنى لكون غير المرتاب
 هو الشكوك في ربه بالنسبة اليه تعالى لاستحالة الشك عليه تعالى (قوله وهنابحث)
 اي واراد على الاحتمال الثاني (قوله كان الشرط قطعي الا وقوع) اي لان الغلبين
 لم يحصل منهم ريب اصلا فاذا غلبوا على الرأتين صار الجميع لارتياب عندهم وحيث
 يكون الشرط مقطوعا بانفاؤه فلا يصلح لاستعمال ان فيه ولا اذا والحاصل ان حقيقة
 التغليب ان يوحده ما للكلمة وما ليس لها ويغلب ما لها على ما ليس لها وما ليس
 كذلك اذ البعض مرتاب قطعيا والبعض غير مرتاب قطعيا فاذا غلب غير المرتاب على
 على المرتاب صار الجميع لارتياب عندهم فلم يوجد ما يليق بان وحيث فلا يتم ما ذكره
 المصنف من احتمال كون ان في الآية مستعملة في الامر المجزوم به للتغليب لان التغليب
 يؤدي لعدم صحة التعبير بها واثار الشارح لجواب ذلك البحث بقوله الآتي بل لا بد الخ
 وحاصله انه بعد التغليب وتصوير الجميع غير مرتابين وتصوير الريب مني الوقوع فرض
 ذلك الريب كما يفرض الحال لتبكيك الخصم والزامه وذلك بان نزل ذلك الريب
 المقطوع بعدمه منزله المشكوك فيه فصيح استعمال ان فيه لانها صارت مستعملة
 في موضعها الاصل وهو المشكوك فيه فقبه تصرفان كما في قوله تعالى ان كنتم قوما
 مسرفين في قراءة الكسر على ما مر فان قلت حيث كانت ان هنا مستعملة في موضعها
 وهو ما يشك فيه فلم تكن الآية مما نحن بصددده وهو استعمال ان في الجرم بالشرط على
 خلاف الاصل قلت تقدم جوابه وحاصله ان صيرورة جميع المخاطبين لارتياب
 عندهم بالتغليب امر تقديري فلا ينافي ان بعضهم في نفس الامر مرتاب قطعيا فلا ينافي
 بان بالطر لذلك البعض على خلاف الاصل (قوله وليس المعنى الخ) هذا جواب
 عما يقال اي حاجة الى هذا التغليب المستلزم لا يراد الاشكال المذكور المحتاج في دفعه
 الى التنزيل الآتي مع ان اداة الشرط وهي ان تغلب الماضي الواقع بعدها للاستقبال
 والامور المستقبلية من شأنها ان يشك فيها وان كان الشك بالنسبة اليه تعالى
 محالا لكن يجرى الكلام على التسق العربي وعلى الوجه الذي يجرى عليه على
 تقدير ان ينطق به مخلوق وحاصل الجواب ان محال كون ان الشرطية تغلب
 الفعل الماضي الواقع بعدها للاستقبال ما لم يكن الفعل كان والابقى على مضيه
 وحيث فليس الشرط هنا وقوع الارتياب منهم في المستقبل بل في الماضي وحيث
 فلا بد من التغليب والفرض المذكور اي فرض قطعي الا وقوع كما يفرض المحال
 بان ينزل منزله المشكوك فيه لتبكيك الخصم ليصح كونه موقعا لان هذا

والتصوير المذكور وان
 يكون لتغليب غير الرأتين
 على الرأتين لانه كان
 في مخاطبين من يعرف الحق
 وانما ينكر عنادا فجعل الجميع
 كأنه لارتياب لهم وهما
 بحث وهو انه اذا جعل
 الجميع بمنزله غير الرأتين
 كان الشرط قطعي الا وقوع
 فلا يصح استعمال ان فيه كما
 اذا كان قطعي الوقوع لانها
 انما تستعمل في المعاني المحتملة
 المشكوكية وليس المعنى هنا
 على حدوث الارتياب
 في المستقبل ولهذا زعم
 الكوفيون ان ان هنا بمعنى
 اذ ان نص المبرد واثر جاج
 على ان ان لا تغلب كان الى
 معنى الاستقبال لقوة دلالة
 على المضى

محصل كلام النارج (قوله ولهذا) اى ولاجل كون المعنى ليس على حدوث
الارتباب في المستقبل (قوله بمعنى اذ) اى ومعلوم ان اذ ظرف بمعنى ازمان الماضي
وقوله ههنا اى في هذا الآية ومماثلها (قوله ونص المبرد الخ) كان الاولى تقديمه
على قوله ولهذا لان هذا دليل للدعوى وهى قوله وليس المعنى ههنا الخ تأمل
(قوله لقوة دلالة الخ) اى لان الحدث المطلق الذى هو مدلولها مستفاد من الخبر
فلا يستفاد منها الا زمان الماضى كذا في المطول وبيانه ان خبرها كون خاص
كالا نطلاق ويلزمه الكون العام فالكون المطلق الذى هو مدلولها صار مستفادا
من خبرها في ضمن استفادة الحدث الخصوص منه وحيث فلا يستفاد منها
الازمان الماضى هذا والصحيح ان كان الواقعة بمدان الشرطية بمنزلة غيرها من
الافعال الماضية كما هو مذهب الجمهور قال الجزولي والماضى بالوضع له قرآن تصرف
معناه الى الاستقبال دون لفظه وهى ادوات الشرط كلها الاول ولو كانت ان
لا تغلب معنى كان الى الاستقبال لما جاز وقوعها بعدها والمراد بها الاستقبال في قوله
تعالى وان كنتم جنبا فاطهروا (قوله فمجرد الخ) هذا هو البحث السابق اعاده ليرتب
عليه الجواب وقوله بل لابد الخ اى بل يجب الجواب بذلك بناء على تفسير التغليب بما
ذكره الشارح هنا فلا ينافى انه على تفسيره بما قلنا سابقا فلا عن المطول لا يجب ذلك
ادلا اشكال (قوله فاستعمل فيه ان على سبيل الفرض والتقدير) اى بان نزل الرب المقطوع
بعدمه منزلة المشكوك فيه فقبه نزيلان الاول تنزيل المرتابين منزله غير المرتابين بسبب
تقليبهم عليهم والثاني تنزيل الرب المقطوع بعدمه منزله المشكوك فيه (قوله لتبكيك)
اى لاجل اسكات الخصم والزامه بما لا يقول به وذلك لان الخصم اذا نزل مع خصمه الى
اظهار مديا الحال في صورة المشكوك في وقوعه اطمأن لاستماعه منه فرتبه على ذلك
لازما مسلم الانتفاء فيسكت الخصم ويسلم ويلتزم بما كان لا يقول به كاتقدم (قوله فان آمنوا
الخ) اى فان آمن الذين على غير دينكم بمثل دينكم في الحقيقة فقد اهدوا ولا شك ان
وجود دين غيره حقا محال فنزل قطعى الانتفاء منزلة المشكوك فيه واستعمل فيه ان على
سبيل الفرض والتقدير (قوله قل ان كان للرحن ولد الخ) اى فكون الرحن له ولد محال
فنزل ذلك الامر المقطوع بانتفاء منزلة المشكوك فيه واستعمل ان على سبيل الفرض
والتقدير (قوله والتغليب الخ) قال صاحب البيان هو ترجيح احد المعلومين على الآخر
في اطلاق لفظه عليهما والقيد الاخير لاجراج الشاكلة وفي المطول جميع باب التغليب
من الجاز لان اللفظ لم يستعمل فيما وضع له الا ترى ان القاتين موضوع المذكور الوصوفين
هذا الوصف واطلاقه على الذكور والاناث اطلاق على غير ما وضع له وفي المعنى
انهم يغلبون الشيء على غيره لتناسب بينهما او اختلاط والقوم وان لم ينصوا على هذه

فمجرد التغليب لا يصح
استعمال ان ههنا بل لابد من
ان يقال لما غلب صار الجميع
بمنزلة غير المرتابين فصار
الشرط قطعى الانتفاء
فاستعمل فيه ان على سبيل
الفرض والتقدير لتبكيك
والا ازام كقوله تعالى فان آمنوا
بمثل ما تنبهه فقد اهدوا
وقل ان كان للرحن ولد
فان اول العابدين (والتغليب)
باب واسع (يجرى في فنون
كثيرة كقوله تعالى وكانت
من القاتين) غلب الذكر
على الانثى بان اجرى الصفة
المشتركة بينهما على طريقة
اجرائها على الذكور
خاصة فان القوت مما يوصف
به الذكور والاناث لكن
لفظ قاتين انما يجرى على
الذكور فقط

في علاقات الجاز المرسل لكنهم نحو اعلی ما ترجع اليه وهو المجاورة وبصح جعل
التغليب من قبيل عموم الجاز انتهى وبالجمله فالتغليب اما مجاز مرسل علاقته الجزئية
او المصاحبة او من قبيل عموم الجاز فتأمل (قوله في فنون) اي في تراكيب متعددة
من الكلام باعتبار احوال ولا يختص بالنوع السابق وهو استعمال ان في مقام
الجزم بوقوع الشرط على خلاف الاصل وليس المراد بالفنون العلوم (قوله غلب
الذكر الخ) ويحتمل ان يكون لفظ القاتنين صفة لجمع مقدر اي من ججع قاتنين ولفظ
الجمع مذكر فيوصف حقيقة بوصف الذكور وان كان واقعا على مؤنث فلا تغليب
حينئذ آه سم (قوله فان اجري الصفة المشتركة بينهما) اي وهي القنوت (قوله
على طريقة اجرائها على الذكور خاصة) اي وهي جمعها بالياء والنون اي بان
ذكرت تلك الصفة المشتركة على الطريقة المذكورة مرادا بها الذكور والاناث على
سبيل الجاز المرسل والعلاقة البعضية او مراد بها الذوات المتصفة بالقنوت على
سبيل عموم الجاز (قوله فان القنوت مما يوصف به الذكور والاناث) اي فيقال رجل
قانت وامرأة قانتة وهذه علة لكون القنوت صفة مشتركة بين الذكر والمؤنث (قوله
انما يحرى على الذكور فقط) اي لان صيغة الجمع بالواو والياء والنون خاصة
بالذكور ونكتة هذا التغليب الاشمار بان طاعتها لم تقصر عن طاعة الرجال حتى
عدت اي مريم من جللتهم وادخلت في التعيين عنهم واعلم ان التغليب في الآية مبنى على
ان من تبعية اما اذا كانت لابناء العايلة والمبنى وكانت مريم مبتداء وناشئة
من القوم القاتنين لانها من نسل ابراهيم واسحاق ويعقوب ومن ذرية هارون اخي
موسى فلا يتعين التغليب اذ المراد بالقاتنين نخس الذكور من آباءها والوجه الاول اعني
جعل من تبعية وارثك التغليب في الآية احسن لفوات نكتة التغليب المذكورة
الى الوجه الثاني وفوات وصفها بجهات الفضل لان كونها من اعقاب الانبياء
الكرام القاتنين لا يستلزم كونها قاتنة والفرض وصفها بالحسب اي بالفضل والصلاح
لا بالنسب (قوله بل انتم قوم تجهلون) اعترض بان هذا من قبيل الالتفات لامن قبيل
التغليب وذلك لان قوم اسم ظاهر غائب فلما عدل عنه الى الخطاب في تجهلون
فقد تحقق الالتفات واجيب باننا لم انه من الالتفات وذلك لان لفظ قوم له جهران
جهة غيبة وجهة خطاب ومراماة كل منهما جرى على مقتضى الظاهر فلا تكون
التفاتا وذلك لان قوما اسم ظاهر وغائب وقد جل على انتم فصار عبارة عن مخاطبين
ثم انه وصف تجهلون اعتبارا لجهة خطابه الحاصلة بحمله على انتم وترجيحها لها
على جهة غيبته الثابتة له في نفسه لان الخطاب اشرف وادل وجانب المعنى اقوى واكمل
وهذا في الحقيقة اعتبار لجانب المعنى وترجيح له على جانب اللفظ وبهذا القدر لا يتغير
الاسلوب ولا يتحقق النقل من طريق الى طريق آخر الذي هو الالتفات وبهذا يتضح صحة

(و) نحو (قوله نعل
بل انتم قوم تجهلون)
طلب جانب المعنى على
جانب اللفظ لان القياس
يجعلون بياء الغيبة لان
الضمير عائد على قوم
ولفظه لفظ الغائب
لكونه اسما مظهرا لكنه
في المعنى عبارة عن
المخاطبين فطلب جانب
الخطاب على جانب الغيبة
(ومنه) اي ومن التغليب
(ابوان) للاب والام ونحوه
كالعمرين لابي بكر وعمر
والقمرين للشمس والقمر
وذلك بان بقلب احد
المساحين او المشابهين
على الآخر بان يحصل
الآخر متقلبه في الاسم
نميرثي ذلك الاسم ويقصد
اللفظ اليهما جميعا فقل ابوان
ليس من قبيل قوله تعالى
وكانت من القاتنين كما توهمه
بعضهم لان الابوة ليست
صفة مشتركة بينهما
كالقنوت

أنة من التغليب على في الترح قال ابن جماعة وفي جعل هذا من التغليب نظرا اذ هذا من ملاحظة المعنى وترجيحه على اللفظ ومثل هذا لا يعد تغليباً اذ لا يصدق على هذا ضابطه المتقدم عن صاحب البيان اعني ترجيح احد العلومين على الآخر في اطلاق لفظه عليهما فتأمل وهذا الاعتراض مبني على ما مر عن صاحب البيان في ضابط التغليب اما على ما قاله غيره من انه اعطاء احد المتصاحين او التشابهين حكم الآخر بان يجعل الآخر موافقاً له في الهيئة والمادة فلا يرد ذلك (قوله غلب) اي رجح جانب اعني وهو الخطاب على جانب اللفظ وهو النقية نظر القوم (قوله لكنه في المعنى عبارة عن المخاطبين) اي لانه محمول على انتم فداول قوم هنا الذوات المخاطبون لان الخبر عين البدأ في المعنى (قوله فغلب جانب الخطاب الخ) اعلم ان استعمال تجهلون في ذلك الموضع مجاز وتوضيحه ان صيغة تجهلون موضوع للجماعة المخاطبين غير للذكورين بلفظ الغائب فاستعمل في الجماعة المخاطبين المذكورين بلفظ الغائب لعلاقة الصحة او الضدية او المشابهة (قوله ومنه الخ) فصله بمن عن النوعين السابقين تنبيها على ان بينه وبينهما تفاوتاً وذلك لشهرة كثير منه وتداوله في مقامات عديدة كالابوين والعميرين فكأنه قال ومنه ما اشتهر من ابوين ونحوه وهذا التغليب يسمى تغليب التنية وظاهر كلامه انه سماه بل صرح بذلك بعضهم (قوله والعميرين للشمس والقمر) وعليه قول النبي

❖ واستقبلت فر السماء بوجهها ❖ فأرنتي القمرين في وقت معا ❖

اراد الشمس وهو وجهها وفر السماء يعني ان وجهها لشدة صقائه انطعت فيه صورة القمر لما استقبلته كأنه استطاع الصورة في المرأة فرأى برؤية وجهها الشمس والقمر في آن واحد (قوله وذلك) اي وكيفية ذلك اي التغليب والباء في قوله بان يغلب للتصوير اي وكيفية التغليب مصورة بتغليب احد المتصاحين اي كما في ابي بكر وعمر وقوله او التشابهين اي كالشمس والقمر وقوله بان يجعل تفسير لتغليب احد الامرين المذكورين (قوله متفقاً له) اي معه (قوله ثم يثنى ذلك الاسم) اي على مذهب ابن الحاجب القائل بان مجرد التوافق في الاسم يكفي في التنية الحقيقية وان لم يحصل اتفاق في المعنى لا على مذهب الجمهور الفسائلين لا بد فيها من الاتفاق في المعنى ايضا والا لم يكن مثنى حقيقة بل ملحق به ولذلك تأولوا الزيد بن بلسمين يزيد وجعلوا مثل قرئين للحيض والطهر والعينين للشمس والذهب وباب التغليب ملحقا بالتني الا اذا اول نحو القمرين بالمسمين بذلك واعلم ان شأنهم ان يغلبوا المذكورين والاخف والاشرف والمذكر يغلب على غيره وان كان غيره اخف والاخف يقدم على غيره وان كان غيره اشرف والادعاء في سبب التغليب كاف (قوله ويقصد اللفظ) اي ومطلق اللفظ عليهما جميعا (قوله من جهة الهيئة) اي لان هيئة قاتنين غير هيئة قاتنات

(وقوله)

وقوله من جهة الهيئة أى لامن جهة المادة لان مادة القنوت تكون للذكر والانثى وقوله والصيغة عطف تفسير (قوله وفى مثل ابوان من جهة المادة) أى لان مادة الاب غير مادة الام وقوله وجوها للفظ أى ذات اللفظ عطف تفسير والحاصل ان الابوان نوع من التغليب غير النوع السابق وهو وكانت من القاتنين وقوله بل انتم قوم تجهلون فلذا فصله بمن تنبها على التفاوت بينه وبين السابق فان السابقين للفرد المفلوب حق فى اللفظ قبل التغليب وانما غلب ما هو زائد على جوهر اللفظ من الهيئة وهذا ليس للفرد المفلوب حق فى اللفظ قبل التغليب اصلا ثم ان قوله وفى مثل ابوان الخ يشعر بانه لا يجوز فى ابوان من جهة الهيئة وليس كذلك لان هيئة التثنية موصوعة للشركين فى المعنى واللفظ لزيد بن على مذهب الجمهور او بحسب اللفظ فقط كما هو مذهب ابن الحاجب والابوان هينهما ليست كذلك فيكون التجوز واقعا فى الهيئة كالمادة وقد يقال انما اقتصر على جهة المادة لانها جهة الافتراق بين مثل ابوان ومثل القاتنين لكن ارتكاب المجاز فى المادة فى مثل ابوان لضرورة الهيئة اذهية التثنية لا يمكن الا بعد تغيير مادة احد الشئيين الى مادة الآخر (قوله ولكونهما الخ) علة قدمت على معلومها وهو كان كل الخ ليقع فى ذهن السامع الحكم معللا من اول وهلة فيكون اثبت واوقع فى النفس من الحكم المنتظر علته (قوله بغيره) الباء بمعنى على (قوله متعلق بغيره) أى فعنى الكلام ان ان واذا يفيد ان ان انتكلم علق فى حال التكلم حصول الجزاء فى الاستقبال على حصول الشرط فى ذلك الاستقبال وقوله متعلق بغيره أى تعلقا اصطلاحيا فيكون ظرفا لعاو وفيه نظر فان الغير اسم جامد لا يصح ان يتعلق به الظرف واجيب بانه انما صح التعلق به لان لفظ الغير واقع على الحصول الذى هو مصدر فاعطى ما هو بمعنى المصدر حكم المصدر واذا صح عمل الضمير العائد على المصدر فى الظرف فى قوله * وما الحرب الاماعلم وذقم * وما هو عنها بالحديث المرجح *

قاولى الاسم الظاهر الذى هو بمعنى المصدر ولهذا قال الشارح على معنى الخ فهو يشير الى ما قلنا وفيه اشارة الى ان ترتب الجزاء على الشرط جعلى لاعادى ولا شرعى ولا عقلى فاذا قلت ان دخلت الدار كانت حركتان ترتب الحربة على الدخول بالتزام المتكلم وجعله لا باستلزامه انما عقلا او شرعا او عادة (قوله ولا يجوز ان يتعلق الخ) نوقش هذا بان التعليل وان لم يكن مستقلا بحسب ذاته لانه جعل شئ معلقا على شئ وهو حالى الا انه مستقبل من حيث متعلقه اعنى المعلق والمعلق عليه فما المانع من جواز التعلق به للعلم باستقباله من حيث متعلقه (قوله أى من ان واذا) بيان لكل الثانية (قوله يعنى الشرط والجزاء) بيان للجملةين اللتين هما بيان لكل الاولى وحاصل المعنى ولاجل افادة ان واذا ما تقدم كانت كل جملة من جاتى الشرط والجزاء المنسوتين

فالحاصل ان محلقه الظاهر فى مثل القاتنين من جهة الهيئة والصيغة وفى مثل ابوان من جهة المادة وجوهر اللفظ بالكلية (ولكونهما) أى ان واذا (لتعليل امر) هو حصول مضمون الجزاء (بغيره) يعنى حصول مضمون الشرط (فى الاستقبال) متعلق بغيره على معنى انه يجعل حصول الجزاء مترابوا معلقا على حصول الشرط فى الاستقبال ولا يجوز ان يتعلق بتعليل امر لان التعليل انما هو فى زمان التكلم لا فى الاستقبال الا ترى انك اذا قلت ان دخلت الدار فانت حرق قد علقته فى هذه الحالة حريره على دخول الدار فى الاستقبال

لكل واحد من ان واذا فعلية استقبالية بان تصدر بالاضارع فيقال فيها مثلا ان تجي
اكرمك واذا تجي اكرمك فلا تكون واحدة منهما اسمية ولا ماضوية (قوله اما
الشرط) اي اما اقتضاء العلة لتكون جملة الشرط فعلية استقبالية (قوله فلانه
مفروض الحصول في الاستقبال) اي لانا افدنا في التعليق انه هو الذي اذا حصل
في الاستقبال حصل غيره (قوله فيمتنع ثبوته) اي الذي هو مفاد الاسمية وقوله ومضيه
اي الذي هو مفاد الماضوية وقد يقال اقتضاء العلة لاستقبالية جملة الشرط مسلم واما
اقتضاؤها للفعلية فلا لجواز ان تكون جملة الشرط اسمية استقبالية من حيث خبرها
لكونه فعلا نحو زيد ينطلق فانها تفيد الاستمرار التجددي واجيب بان الجملة الاسمية
من حيث هي اسمية لا تدل على حدوث ولا تجدد ادشأنا ان تدل على مجرد الثبوت
والحصول فلذا اشترط في الجملة الشرطية كونها فعلية (قوله واما الجزء) اي واما
اقتضاء العلة لتكون جملة الجراء فعلية استقبالية (قوله ويمتنع تعليق حصول الحصول)
اي فيما مضى او الآن على حصول ما يحصل في المستقبل هذا وما ذكره من الامتناع ظاهر
ان كان معنى تعليق الجراء على الشرط ان الشرط اذا حصل يحصل الجراء بعده لكن
لانسلم ان هذا معنى التعليق بل معناه جعل الشرط سببا في حصول الجراء واذا كان
كذلك فيقال انه لا مانع من كون ما يأتي سببا فيما يحصل الان كما اذا قلت ان كان زيد
يرأ غدا فحقن نفرح الآن وقد يقال نعم ان يكون الفرع الحاصل الان سببا عما
يحصل في المستقبل وهو البره بالفعل بل هو مسبب عن شيء حصل الآن وهو اخبار
الصادق بان البره يحصل في المستقبل ولا شك ان هذا سابق على الفرع فعنى التركيب
حينئذ ان ثبت ان زيدا يرأ في المستقبل فحقن نفرح الآن (قوله ولا يخالف ذلك ا
اي ما ذكر من كون كل من جملتي الشرط والجزاء فعلية استقبالية بان تكون الجملتان
غير فعليتين او غير استقباليتين في لفظهما او من جهة لفظهما لا يقال يرد عليه قوله الآتي
وقد يستعمل ان في غير الاستقبال الخ فانه اذا جاز استعمالها قليلا لغير الاستقبال من
غير تكتة لم يصح قوله ولا يخالف ذلك الالكتة ولم يصح التعليق بقوله لامتناع
مخالفة الخ لانا نقول الكلام هنا حيث اريد الاستقبال بدليل ان هذا مرتب على قوله
سابقا ولكونهما لتعليق امر بغيره في الاستقبال الخ وقوله وقد تستعمل الخ حيث اريد
غير الاستقبال فهو مسألة اخرى آه ابن سم (قوله الالكتة) اي الالفائدة وذلك لان
ظاهر الحال يقتضى مراعاة الموافقة بين اللفظ والمعنى فلا يعبدل عن الموافقة المذكورة
الالكتة والعدول عنها بالالكتة ممنوع في باب البلاغة (قوله اسمية) راجع لقوله
او احديهما وقوله او فعلية ماضوية راجع لكل من الامرين واورد عليه ان جملة
الشرط لا تكون الا فعلية والجواب ان بعض التحوين كالإخفش جوز كون شرط
اذا جملة اسمية كما في اذا السماء انشقت فلعل الشارح بنى كلامه على ذلك او اراد بقوله

كان كل من جملتي كل
من ان واذا بمعنى الشرط
والجزاء (فعلية استقبالية)
اما الشرط فلانه مفروض
الحصول في الاستقبال
فيمتنع ثبوته ومضيه واما
الجزاء فلان حصوله
معلق على حصول الشرط
في الاستقبال

او احدهما احدا منا وهو جملة الجزاء (قوله فالعنى على الاستقبال) اى فالعنى لا يمكن
 المخالفة فيه بخلاف اللفظ فانه قد يخالف لكتبة (قوله حتى ان قولنا الخ) مبالغة
 في كون المعنى على الاستقبال فكأنه قال فالعنى على الاستقبال حتى في المثال التوهم
 فيه عدم الاستقبال بسبب التقييد بالآن والامس ولما كان ظاهر الجملتين انهما
 ماضويتان لفظا ومعنى احتج فيهما لهذا التأويل اثلاثا تحرم القاعدة (قوله ان تعد)
 اى ان تعد اكرامك اياى الآن وتمن به على قاعدته باكرامى اياك امس اى قاعده
 وامن به فالاعتداد الواقع شرطا وجزا استقبالى والآن والامس ظرفان للاكرام
 لا للاعتداد وقوله فاعند الخ هو بصيغة المضارع او الامر بناء على ما جوزه الشارح
 من كون الجزاء قديكون انشاء بلا تأويل وذلك لانه لما كان الغرض من الجزاء بيان
 ما يترتب على الشرط صح كونه امر الدلالة على الحدث في الاستقبال فيجوز ان يترتب
 على الشرط بخلاف الشرط فانه مفروض الصدق في الاستقبال فلا يكون انشاء قوله
 وقد تستعمل ان في غير الاستقبال) اى وهو الماضى حقيقة اى لفظا ومعنى وذلك فيما اذا
 قصد بها تعليق الجزاء على حصول الشرط في الماضى ولا يقال هذا بنا في قوله سابقا
 اما الشرط فلانه مفروض الحصول في الاستقبال لانا نقول هذا فيما اذا استعملت
 ان للتعلق في المستقبل كما هو الغالب واعلم انه كما ان قد تستعمل في غير الاستقبال
 قد تستعمل اذا الماضى نحو حتى اذا ساءى بين الصديقين وللإستمرار نحو واذا
 لقوا الذين آمنوا قالوا آسنا (قوله وان كنتم في ريب) فيه انه ان كان المعلق
 عليه حقيقة هذا الفعل فهو مشكل لان المعلق مستقبل ولا يمكن تعليقه بالماضى
 وان كان التقدير وان ثبت في المستقبل كنتم مرتابين فيما مضى فأتوا
 بسورة الخ كأنك ان علم تستعمل حقيقة الا مع المستقبل وقد يجاب باختيار الاول
 الا ان في الكلام حذفا اى وان كنتم في ريب فيما مضى واستمر ذلك الرب لوقت
 الخطاب فأتوا بسورة اى فانتم مطالبون بما يزيله وهو المعارضة المبيدة للجزم
 للعلم بان الأمور بطلب المعارضة هو المرتاب في الحين لا الذى سبق منه الرب وهو الآن
 مؤمن (قوله وكذا اذا جئ بها) اى بان وقوله في مقام التأكيدي تأكيده الحكم (قوله
 بعدواوا الحال) اعلم ان العامل في هذه الحال وصف مأخوذ من الكلام اى زيد متصف
 بالخل حال كونه مفروضا كثرة ماله وقول بعضهم العامل فيها المشتق الذى اشتمل عليه
 الكلام فيه نظر اذ لا يطرده ذلك فقد لا يكون في الكلام مشتق نحو زيد وان اساء
 اخوك (قوله لجرد الوصل) اى وصل ما بعدها وهو الجملة الحالية بما قبلها وهو صاحبها
 اى ربطه به ثم ان المراد انها للوصل مع الواو لانها مفيدة للوصل وحدها (قوله
 والربط) عطف تفسير (قوله دون الشرط) اى التعليق اى وحينئذ فلا يكون لان
 هذه جواب لانه لا يكون لها جواب الا اذا اراد بها التعليق وهنا قد انسلخت عن تعليق

ويمنع تعليق حصول
 الحاصل الثابت على حصول
 ما يحصل في المستقبل (ولا
 يخالف ذلك لفظا الا
 لكتبة) لا تمنع مخالفة
 مقتضى الظاهر من غير
 قاعدة وقوله لفظا اشارة
 الى ان الجملتين وان جعلت
 كلناهما او احدهما اسمية
 او فعلية ماضوية فالعنى
 على الاستقبال حتى ان قولنا
 ان اكرمتنى الآن فقد
 اكرمتك امس معناه ان
 تعد باكرامك اياى الآن
 فاعند باكرامى اياك امس
 وقد تستعمل ان في غير
 الاستقبال قياسا مطردا مع
 كان نحو وان كنتم في ريب
 كما مر

لوصل والربط واذا قد علمت ان هذه لا تحتاج الى جواب فهي خارجة عما نحن
بصدده وهو ان الشرطية لان جملة ان هذه حالبة لشرطية (قوله زيد وان كثرة ماله
بجمل) اي زيد بجمل والحال ان ماله كثير اي انه بجمل في حالة كثرة ماله ولا شك ان
هذا تأكيد للجمل لانه اذا ثبت له الجمل حال كثرة المال دل على ملازمة الجمل له وانه
لا ينفك عنه (قوله وفي غير ذلك) اي وقد تستعمل ان في غير الاستقبال مع كونها
لشرط في غير ما ذكر من الامرين السابقين قليلا (قوله كقوله) اي قول ابي العلاء
المعري . فيا وطني الخ وهذا البيت من قصيدة مطلعها

مغاني اللوا من شخصك اليوم اطلال . وفي النوم مع من خيالك محلال *

وبعد البيت المذكور في الشرح

* فان استطعت آتيك في الحشر زائرا * وهيهات لي يوم القيامة اشغال *

وقوله ان فاني اي ان فوتني فيك دهر سابق على حذفه تعالى وما كنت يجانب الغربي
وقوله فليتم بفتح العين على صيغة التثنية للفعل لكن بمعنى التثنية للفاعل كذا ذكر
بعضهم والذي ذكره شيخنا العلامة العدوي انه بفتح الياء والعين ناقلا ذلك عن كتب
اللغة والبال بمعنى القاب والمعنى فليجعل قلبه متعبا وجواب ان محذوف اي فلا لوم
على لاني قد تركتك كرها من غير عيب فيك دل عليه قوله فليتم لسالكك البال
ومعنى البيت انه ان كان زمن سابق من الدهر فوت على الاقامة والسكنى في وطني
ولم يسير لي الاقامة فيه وتولاه غيري فلا لوم على لاني تركته من غير عيب فيه
وحينئذ فلتطب نفس ذلك الساكن وليتم بالا والغرض من ذلك اظهار التحسر
والتمحزن على مفارقة الوطن والشاهد في قوله ان فاني قاتها مستعملة في الماضي لفظا
ومعنى بظلة (قوله الى تفصيل النكتة) اي الى تفصيل سبب النكتة فهو على حذف
مضاف وذلك لانه لم يذكر الا نكتة واحدة وذكرها اسبابا عدة على ما ذكره الشارح
كما سيظهر لك لاعلى ما ذكره الزاعم (قوله كابرار) اي اظهار وقوله غير الحاصل وهو
الامر المستقبل (قوله في معرض الحاصل) معرض كمجد اسم لوضع عرض الشيء
اي ذكره وظهوره وموضع الذكر والظهور للشيء عبارة عن اللفظ الدال عليه فهو
مكان اعتباري لاحقيق والمعنى كاظهار المعنى الاستقبالي الغير الحاصل باللفظ الدال
على المعنى الحاصل في الحال او في الماضي فان قلت ان الشرط انما يفيد التعليق ولا دلالة له
على الاظهار المذكور قلت انه يدل عليه على جهة التخييل ولو قال المصنف كايها
لو تخيل ابراز الخ لكان اظهر لان نكتة العدول في الحقيقة انما هو التخييل المذكور
وذلك لان ابراز غير الحاصل في معرض الحاصل محصلة التعبير عن المستقبل الذي
لم يحصل بما يشعر بمحصله (قوله لقوة الاسباب) لما كان ابراز غير الحاصل في معرض

وكذا اذا جئ بها في مقام
التأكيد بعد واو الحال
لمجرد الوصل والربط دون
الشرط نحو زيد وان كثرة
ماله بجمل وعمرو ان اعطى
جاها ثيم وفي غير ذلك
قليلا كقوله فيا وطني ان فاني
بك سابق * من الدهر فليتم
لسالكك البال ثم اشار
الى تفصيل النكتة الداعية
الى العدول عن لفظ الفعل
المستقبل بقوله (كابرار)
غير الحاصل في معرض
الحاصل لقوة الاسباب (

المتأخذة في حصوله نحو
ان اشترت كان كذا حكي
انقضاء اسباب الاشتراء
(او كون ما هو للوقوع
كالواقع) هذا عطف على
قوة الاسباب وهذا
المعطوفات بعد ذلك لانها
كلها علل لابرار غير
الحاصل في معرض
الحاصل على ما اشار اليه
في اظهار الرغبة ومن زعم
انها كلها عطف على ابرار
غير الحاصل في معرض
الحاصل فقد سهوا
بنا (او التفاؤل واظهار
الرغبة في وقوعه) اي
وقوع الشرط (نحو ان
خفرت بحسب العاقبة فهو
المرام) هذا يصلح مثالا
للتفاؤل واظهار الرغبة
ولما كان اقتضاء اظهار
الرغبة ابرار غير الحاصل
في معرض الحاصل يحتاج
الى بيان ما اشار اليه
بقوله (فان الطالب اذا
عظمت رغبته في حصول
امر يكثر تصوره) اي
الطالب (ايه) اي ذلك
الامر (فربما يخجل) ذلك
الامر (اليه حاصلا)

الحاصل يحتاج الى سبب اشار المصنف الى بيان الاسباب والعلل في ذلك بقوله لقوة
الخ فهو حلة للابرار المذكور وال في الاسباب للجس فيشمل ماله سبب واحد (قوله
المتأخذة) بالدمع تخفيف الخاء اي التي اخذ بعضها بعضه والمراد المجتمعة
في حصوله ومعلوم ان الشيء اذا قويت اسبابه بعد حاصلا (قوله حال انقضاء) اي
اجتماع وانتظام اسباب الاشتراء والحال انه لم يحصل بالفعل وهو ظرف للمول المقدر
اي نحو قولك ان اشترت في الحال الخ او تقول ذلك في حال الخ والمراد باسباب الاشتراء
حضور سوق السلعة التي كثرت فيه مع قلة المشتري ووجود التمن ورغبة الباعين في البيع
فاذا وجدت هذه الاسباب عند الشراء الذي لم يحصل حاصلا فيعرض عنه بما يبرزه في صورة
الحاصل (قوله او كون ما هو للوقوع) اي ما هو ائ للوقوع كالواقع في الماضي يعني انه
يعبر بالماضي عن المعنى المستقبل في جلة الشرط لتقصيد ابرار غير الحاصل في معرض الحاصل
لكون ذلك المعنى الاستقبالي شأنه الوقوع فهو كالواقع في زنب ثمرة الوقوع في
الجملة على كل منهما نحو ان مت كان كذا وكذا (قوله عطف على قوة الاسباب) اي
فالمعنى انه يبرز غير الحاصل في صورة الحاصل لقوة الاسباب او لكون المعنى الاستقبالي
شأنه الوقوع فهو كالواقع او للتفاؤل الخ فالتكئة التي ذكرها المصنف للعبول عن
المضارع الى الماضي واحدة تعددت اسبابها واعترض على ما ذكره الشارح من العطف
فانه من عطف العام على الخاص وذلك لان الآت للوقوع ايلولته اما لقوة اسبابه
المتأخذة فيه واما العلم بوقوعه من جهة اخرى وعطف العام على الخاص وكذا عكسه
لا يجوز باو الا ان يحجب بحمل الاول على ما يمكن تخلفه لذم كالتسرا فانه يمكن تخلفه
عند اجتماع اسبابه لما نفع وحل الثاني على ما لم يمكن تخلفه كما في الموت وحينئذ
فهو من عطف المغاير (قوله على ما اشار اليه) اي المصنف في قوله الآتي فان الطالب
الخ فان محصله بيان ان في اظهار الرغبة تقدير غير الحاصل حاصلا وتخيله كذلك
ولو كان العطف على ابرار لما تأتي هذا البيان وقوله على ما اشار اليه متعلق بقوله لانها
كلها علل الخ (قوله قد سهوا بها بنا) اي من وجوه الاول انه خلاف ما اشار له
المصنف في اظهار الرغبة من انها اي المعطوفات علل للابرار الثاني ان ابرار غير
الحاصل في معرض الحاصل يشتمل عليه كل ما بعده وحينئذ فلا يصح ان يكون قسياله
الثالث ان التفاؤل لا يحصل بمجرد المخالفة بل لابد من تنزيل غير الحاصل منزلة الحاصل
لذلك (قوله او التفاؤل) اي من السامع اي انه يبرز غير الحاصل في معرض الحاصل في جلة
الشرط لما في ذلك ابرار من التفاؤل الذي هو ذكر ما يبرره السامع وذلك لان المخاطب
اذا كان معني شيئا فعبه مباشرة بمحصوله وهو معني ابراره في معرض الحاصل ادخل
عليه ذلك ابرار السرور (قوله او اظهار الرغبة) اي من التكلم اي انه يبرز غير الحاصل
في معرض الحاصل لاجل اظهار التكلم الرغبة في وقوع ذلك التمتع سبب ذلك ابرار

الحاصل بالتعبير بالماضي عن المستقبل (قوله اى وقوع الشرط) يجوز عود الضمير على غير الحاصل والمعنى واحد (قوله فهو المرام) يوزن مكان وضمير فهو الظاهر اى فالظفر بحسن العاقبة هو المرام (قوله يصلح مثالا للتناول) اى على جعل ضمير ظفرت مفتوحا للمخاطب وقوله واطهار الرغبة اى على جعل الضمير مضموما للتكلم كذا ذكر بعضهم وعبرة النوى ان ظفرت على صيغة التكلم مثال لاطهار الرغبة وعلى صيغة المخاطب مثال لهما آه (قوله فان الطالب الخ) هذا علة لكون اظهار الرغبة علة لابرار غير الحاصل فى معرض الحاصل وهى علة غاية ان اقيمت على ظاهرها لان اظهار الرغبة متأخر عن الابرار وعلّة فاعلية ان اريد قصد اظهارها لتقدمه على الابرار المذكور (قوله فى حصول امر) اى فى المستقبل (قوله بكثرة صورته) يفتح حرف المضارعة وضم ثالثة ونصوره بالرفع فاعل كذا ضبطه بعض مشايخنا وهذا غير متعين بل يصح ضم حرف المضارعة وكسر ثالثة ونصب تصورته على انه مفعول اى يكثّر من حصول صورته فى الذهن (قوله فرمّا) اى فبسبب الكثرة المذكورة ربما الخ وهى هنا للتكثير (قوله يتخيل اليه) اى الى ذلك الطالب الذى عظمت رغبته وقوله حاصل اى فى الماضى وهو حال وقوله فيعبر عنه الخ اى وهذا معنى ابرار غير الحاصل فى معرض الحاصل اى وقد لا يتخيل له ذلك الامر حاصل فلا يعبر عنه (قوله وعليه) انما قال وعليه للتفاوت بينهما لان الله منزّه عن للرغبة والمراد بها اى لازمها وهو كمال الرضى وايضا ما ذكره المصنف من بيان اقتضاء اظهار الرغبة للابرار لايجرى فى حقه تعالى لان كثرة التصور وتخيّل الحصول محال فى حقه تعالى آه اطول (قوله لاطهار الرغبة فى الوقوع) معنى اظهار الرغبة فى حقه تعالى اظهار كمال رضاه بارادة التحصن فهو مجاز فى لازمه وقبل المراد اظهار كون الشئ مرغوبا فيه فى نفس الامر لاطهار الرغبة القائمة بالتكلم كذا فى المضارعة وفى ابن يعقوب اظهار رغبته تعالى فى وقوع الشئ اظهار ايجابه وطلبه طلبا جازما (قوله ولا تكرر هو قياتكم على البقاء) القيات الاماء والبقاء الزنا كانت الجاهلية تكرر الاماء على الزنا ويأتين لهم بالدرهم فجاء الاسلام بتحريم ذلك (قوله ان اردن تحصنا) اى عفة فقد جئى بلفظ الماضى وهو اردن ولم يقل اردن مع ان النهى عن الاكرام المعلق على ذلك استقبالى حيث قيل ولا تكرر هو الخ للدلالة على رغبة المولى سبحانه فى ارادتهن التحصن اى للدلالة على رضى المولى بذلك او على ان هذا الامر طلبه المولى طلبا جازما على مامر (قوله تعليق النهى) اى وهو قوله لا تكرر هو الخ والتعليق من حيث انه الجراء فى المعنى او حقيقة على مامر من الخلاف (قوله يشعر بجواز الاكرام عند انتفاءها) اى لان قوله ان اردن تحصنا يقتضى مفهوم المخالفة انهن اذالم اردن تحصنا يجوز للوالى اكرامهن على البقاء مع انه لا يجوز اصلا (قوله اجيب الخ) واجيب ايضا بان

فيعبر عنه بلفظ الماضى (وعليه) اى على استعمال الماضى مع ان لاطهار الرغبة فى الوقوع ورد قوله تعالى ولا تكرر هو قياتكم على البقاء (ان اردن تحصنا) حيث لم يقل ان يردن فان قيل تعليق النهى على الاكرام بارادتهن التحصن يشعر بجواز الاكرام عند انتفاءها على ما هو مقتضى التعليق بالشرط اجيب بان القائلين بان التقيد بالشرط يدل على نفى الحكم عند انتفائه انما يقولون به اذالم يظهر للشرط فائدة اخرى ويجوز ان تكون فائدته فى الآية المباعدة فى النهى عن الاكرام يعنى انهن اذ اردن العفة فالولى احق بارادتهما وايضا دلالة الشرط على انتفاء الحكم انما هو بحسب الظاهر

التقييد بالشرط لموافقة الواقع لانه لا يأتى الاكراه عند انتفاء التحصن لانهم اذا اردن عدم التحصن كان امرهم بالزنا موافقا لقرضهم والطالب للشيء لا يتصور اكراهه عليهم وان لم يردن تحصننا ولا عدمه بل كن غافلات فلا يأتى الاكراه لان الاكراه انما هو المستمع غاية الامر ان في امرهم بالزنا تنبيهها لهم ان كن غافلات واما ما قيل من ان الاكراه يتصور مع ارادة البغاء بان تريد الامة البغاء مع شخص اوفى مكان فكرهما على البغاء مع غير ذلك الشخص او في غير ذلك المحل فقير صحيح لان الاكراه حينئذ ليس على البغاء بل على تعيين الفاسل او المحل (قوله بان القائلين الخ) اى وهم القائلون باعتبار مفهوم الشرط (قوله على نفي الحكم) اى كرامة الاكراه هنا وقوله عند انتفائه اى انتفاء الشرط وحاصل هذا الجواب ان اعتبار مفهوم المخالفة مشروط بان لا يكون للتقييد بالشرط فائدة اخرى غير اخراج ما لم يكن فيه الشرط عن الحكم وهنا يجوز ان تكون الفائدة في التقييد به المبالغة في نهى الموالي عن الاكراه لما في ذلك من التوبيخ للموالي بذكر ما يظهر به فضيحتهم وحيث كان للتقييد بالشرط هنا فائدة اخرى غير الاخراج سقط باعتبارها اعتبار مفهوم الشرط لان مفهوم المخالفة انما يضرب اذا كان القيد للاخراج لان الفائدة اخرى (قوله يعنى انهم) اى الامة مع خستهم وشدة ميلهم الى الزنا وقوله قالولى اى قالسالت احق بارادتها لكمسالة وقلة ميله بالنسبة للملهم وحينئذ فيكون طلب ارادة العفة منه متأكدا واذا تأكد طلب ارادة العفة والتحصن منه كان النهى المتعلق به عن الاكراه على الزنا قويا مبالغا فيه فظهر من هذا ان المقصود من القيد بالمبالغة في نهى الموالي وتوبيخهم وحينئذ فلا مفهوم له لان مفهوم المخالفة انما يعتبر اذا كان القيد للاخراج فقط لان الفائدة اخرى فان قلت جعل المقصود من القيد ما ذكر يقتضى ان المبالغة في النهى انما هي في هذه الحساسة فقط وهى ارادتهم التحصن لامطلقا والمقصود تأكيدي النهى مطلقا قلت لما كان الاكراه لا يتحقق الا في هذه الحالة تعرض لها لادكونا كقول النهى والمبالغة فيه مختصا بها وحينئذ فالتعرض لتلك الحالة لا يأتى في تأكيد النهى عن الاكراه مطلقا حتى عند عدم ارادتهم التحصن على فرض تأنيبه في تلك الحالة فتأمل (قوله وايضا دلالة الشرط) اى مفهوم الشرط على انتفاء الحكم وهو الحرمة او المراد دلالة الشرط من حيث مفهومه وهذا جواب ثان عن اصل الاشكال فهو عطف على قوله بان القائلين الخ فكأنه قال واجيب ايضا بان دلالة الخ وحاصله ان الآية وان دلت على انتفاء حرمة الاكراه عند انتفاء الشرط فذلك الدلالة بحسب الظاهر نظرا لمفهوم المخالفة لكن قد عارض ذلك المفهوم الاججاع القاطع ومن المقرر انه اذا تعارض امران احدهما قاطع والآخر ظاهر دفع الظاهر بالقاطع (قوله فقد عارضه) اى فقد عارض الاججاع الشرط اى مفهومه (قوله والظاهر يدفع بالقاطع)

المراد بالظاهر هنامفهوم الشرط والمراد بانقطاع هذا الاجماع واعترض هذا الجواب بان الاجماع لا يفسخ النص حذرا من تقديم الاجماع على النص الذي هو اصل له في الجملة واجيب بان الاجماع يجوز ان يفسخ النص على الصحيح لاستناده الى النص فكانه التامخ (قوله اول التعريض) عطف على قوله لقوة الاسباب كما يفيد قول الشارح اي ابراز الخ (قوله بان ينسب الفعل الى واحد) اي حقيقة او مجازا (قوله والمراد غيره) اي ولا بد فيه من القرائن المؤدية لفهم الغير والا فقولك جاني زيد مریدا انه ليس من التعريض في شيء (قوله لئن اشركت الخ) اعترض بان النبي معصوم من الاشراك فكيف يسند اليه واجيب بان هذه قضية شرعية لا تستلزم الوقوع فالاسناد على سبيل الفرض وانما عبر بالفعل الماضي المتقضى لوقوع ذلك تبرضا بالمخاطبين فالاشراك في الحقيقة انما هو منسوب لغيره لان التعريض ان ينسب الفعل لواحد والمراد غيره فالاشراك نسب لواحد وهو النبي والمراد غيره ممن وقع منه الاشراك وحاصل ما في المقام ان الشراك من النبي مقطوع بعدم حصوله فنزل منزلة المشكوك فيه فكان المقام مقام ان تشرك لكن بجي بلفظ الماضي وان كان المعنى على الاستقبال ابرازا للاشراك المقطوع بعدم حصوله في معرض الحاصل فرضا وتقديرا تعريضا بمن حصل منه انه حبط عمله ولا يضر في دخول ان كون الفعل معلوم الانتفاء لان ان تدخل على معلوم الانتفاء اذا نزل منزلة المشكوك فيه لفرض من الاغراض (قوله فالمخاطب هو النبي) الحصر ايضا في اي لائمه والافقيه من الانبياء مخاطب ايضا بدليل قوله تعالى والى الذين من قبلك ان قلت اذا كان كل واحد من الانبياء خوطب بهذا الخطاب فلم افرد الضمير فالجواب انه انما افرد الخطاب باعتبار كل واحد لان الحكم المذكور مخاطبه كل واحد منهم على حدة كذا قرره شيخنا العدوي ويفيد ذلك ما ذكره عبد الحكيم حيث قال ان المخاطب هو النبي وليس الخطاب عاماله ولجميع الانبياء بقرينة ما قبله لاعلى ما وهم لان الحكم المذكور موجبه الى كل واحد منهم لاي مجموعهم فيكون لكل واحد منهم خطاب على حدة انتهى (قوله مقطوع به) اي في جميع الازمنة لان الانبياء معصومون من الشراك قبل البعثه وبعدها (قوله لكن بجي الخ) يفهم منه انه لولا ابراز المذكور لاجل التعريض لجئ بلفظ الاستقبال ونصح الشرطية مع انه اذا كان اشراكه مقطوعا بعدمه فلا تصح ان لانها للامور المشكوكه والجواب انهم يستعملون في مثل ذلك ان تنزيله منزلة ما لا قطع بعدمه على سبيل المساهلة وارشاء العنان (قوله بلفظ الماضي) اي وان كان المعنى على الاستقبال (قوله غير الحاصل) اي من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لافي الماضي ولا في الحال (قوله على سبيل الفرض والتقدير متعلق بالحاصل الثاني والحاصل انه نزل اشراكه الذي هو غير حاصل في جميع الازمنة منزلة اشراك فرض وقوعه منه صلى الله تعالى عليه وسلم في الماضي وانما احتج بذلك لانه

والاجماع القاطع على حرمة الاكراه مطلقا فقد عارضه والظاهر يدفع بالقاطع قال (السكاكي او للتعريض) اي ابراز غير الحاصل في معرض الحاصل امالما ذكر واما للتعريض بان ينسب الفعل الى واحد والمراد غيره (نحو) قوله تعالى ولقد اوحى اليك والى الذين من قبلك (لئن اشركت ليحبطن عملك فالمخاطب هو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعدم اشراكه مقطوع به لكن بجي بلفظ الماضي ابرازا للاشراك الغير الحاصل في معرض الحاصل على سبيل الفرض والتقدير تعريضا بمن صدر عنهم الاشراك بانه قد حبطت اعمالهم

لم يحصل منه عليه السلام اشراك في الماضي اصلا (قوله تعريضا بمن صدر عنهم
الاشراك بانه قد حطت اعمالهم) اى لتحقيق سببه منهم وقوله تعريضا علة للبراز
ووجه التعريض المذكور ان الفعل اذا رتب عليه وعيد في حال نسبته
فرضا وتقديرا الى ذى شرف وهو لم يحصل منه فهم منه المخالبون ان الوعيد
واقع بهم ان صدر منهم ذلك الفعل ولهذا التعريض قائده وهى توبيخ الكفار بان
اعمالهم كاعمال الحيوانات البهيم لانمة فيها لان اشرف الخلق اذا كان يحبط عمله
فبالك باعمالهم وانهم لا يستحقون الخطاب لكونهم في حكم البهائم (قوله ان شئني

الامير الخ) اى تعريضا بان من شئت يستحق العقوبة وانك تضربه (قوله ولا يخفى
الخ) هذا رد لاعتراض الخلق على السكاكى وحاصل ذلك الاعتراض ان التعريض عام
لمن صدر منهم الاشراك في الماضي وغيرهم وهذا التعريض يحصل باسناد الفعل
الى من يمنع منه ذلك الفعل سواء كان ذلك الفعل بصيغة الماضي او بصيغة المضارع
اعنى لئن تشرك وحينئذ فاقاله السكاكى من ان العدول عن المستقبل الى الماضي
قد يكون للتعريض لا يتم وحاصل رد الشارح عليه ان من لم يصدر منهم الاشراك
لا يستحقون التعريض بهم لان القصد من التعريض التوبيخ وهو انما يكون على
ما وقع من القبيح لا على ما سبق منه ولانسان التعريض يحصل هنا باسناد الفعل الى
من يمنع منه ذلك الفعل سواء كان ذلك الفعل ماضيا او مضارعا بل انما نشأ من اسناد
صيغة الماضي فقط لانه وان كان بمعنى المستقبل لكن التعبير به مع ان لبراز ذلك المعنى
في صورة الحاصل خلاف الاصل فلا بد من نكتة لارتكابه وهى هنا التعريض بخلاف
المضارع فانه او عبر به مع ان لكان على اصله فلا يحتاج لنكتة فلا وجه لاقادته للتعريض
قال العلامة البقوي وفي هذا الرد بحث وهو ان كون المضارع على اصله يفتنى عنه
التعريض انما ذلك ان نسب لمن يصح صدوره منه ويشك فيه واما ان اسند لمن علم انتفاؤه
عنه قطعاً طلب لذلك الاسناد وجه فيصح كونه للتعريض بمن صدر منه كالماضى
بل نقول وبمن لم يصدر منه ان صح الصدور منه ليتحقق تهديده على ما يتوقع منه
واجاب عنه بعضهم بان الاسناد الفرضي يكفي فيه الامكان الذاتي وحينئذ فلا تعريض
من جهة الاسناد فأمل (قوله على اصله) اى اصل الشرط المعلوم من المقام
اى واء يفهم التعريض مما خالف مقتضى الظاهر (قوله ولما كان هذا الكلام)

اى وهو قوله اول التعريض كقوله تعالى الخ (قوله نوع خفاء وضعف) اما الخفاء
اى الدقة فظاهر واما الضعف فاما لثوهم ان التعريض يحصل من صيغة المضارع كما
ذكره الخلق وحينئذ فلا يتم ما ذكره السكاكى من ان العدول للماضى قد يكون
للتعريض وقد عرفت انتدفاعه عند الشارح واما ما ذكره الزوزنى من ان الايمان
بالشرط في الآفة ماضيا ليس سببه التعريض بل سببه ان جملة الجواب جواب القسم

كما اذا شئت احدق قول والله
ان شئتني الامير لا ضربته
ولا يخفى انه لا معنى للتعريض
بمن لم يصدر عنهم الاشراك
وان ذكر المضارع لا يفيد
التعريض لكونه على اصله
ولما كان في هذا الكلام
نوع خفاء وضعف نسبة
الى السكاكى والافق
قد ذكر جميع ما تقدم
ثم قال (ونظيره) اى
نظير لئن اشركت
(في التعريض) لافي
استعمال الماضي مقام
المضارع في الشرط
للتعريض قوله تعالى
(وما الى لا اعبد الذى
فطرني اى وما لكم
لا تعبدون الذى فطركم
بدليل واليه ترجعون)

مقدر بدليل دخول اللام عليها لتقدمه على اداة الشرط وجواب الشرط محذوف
 فضعف امر اداة الشرط لتقدم القسم وجعل الجواب له فلم تستطع ان تعمل في لفظ
 المضارع فاقى لها بفعل شرط ماض حتى لا يظهر لها اثر عمل وحاصله ان العدول
 عن المضارع الى الماضى ليس لتعريض بل لضعف اداة الشرط ولا يخفى ان هذا
 الوجه مدفوع بما تقرر من عدم التنافي بين المتضادات لجواز تعددها فيكون ان يكون
 العدول لضعف الاداة ولتعريض هذا محصل ما في الفنارى (قوله نسبة للسكاكى)
 اى لتبرى منه اول اجل ان تثبت النفس وتأمل حتى تدرك المقصود ولا تنفر بمجرد الخفاء
 والضعف لعلها بانه منول هذا الامام الكبير (قوله ثم قال) اى السكاكى (قوله
 اى ومالككم لاتعبدون) ليس هذا بيانا للمعنى الذى استعمل فيه ومالى الخ بل هو بيان
 للمعرض بهم وهو المراد من الكلام وذلك لان المراد الانكار على المخاطبين في عدم
 العبادة بطريق التعريض لا انكار التكلم على نفسه وانما كان المراد ذلك بدليل
 قوله تعالى بعد واليه ترجعون اذ لولا الاشارة الى المخاطبين بهذا الانكار على وجه
 التعريض لكان المناسب واليه ارجع لانه الواثق للسياق واعترض على المصنف بانه
 قد تقدم التمثيل بهذه الآية للاتفات على مذهب السكاكى ومقتضى ما تقدم
 في الاتفات ان المعبر عنه بالتكلم في قوله مالى هم المخاطبون على جهة الجواز لان الاتفات
 على مذهبه هو التعبير عن معنى اقتضاء المقام بطريق آخر غير ما هو الاصل فيه واذا
 كان التعريض هو ان يعبر عن معنى بعبارة هي فيه حقيقة او مجاز ليفهم غير ذلك المعنى
 بالقرائن تحقق التنافي بينهما لاقتضاء الاول وهو كونه الاتفات ان المراد نفس
 المخاطبين واقتضاء الثانى وهو كونه لتعريض ان المراد التكلم ولكن لينقل منه الى
 المخاطبين بالقرينة وقد يجاب بأن المراد في الاتفات بكون التعبير عن معنى بطريق غير
 طريقه ككون التعبير لا فائدة ذلك المعنى ولو بالاتقال اليه بالقرائن ولو لم ينسأخ
 في اطلاق التعبير دلى نحو هذا القصد وعلى هذا فكونه للاتفات لا ينافى كونه لتعريض
 بل يصح كونه التفتاتا من حيث ان المعنى المنتقل اليه عدل عن طريقه مع اقتضاء المقام
 اياه وكونه تعريضا من حيث مجرد التاويج له بالقرائن فانهم هذا فان فيه دقة
 اعاده العلامة يعقوبى واجاب العلامة ابن قائم بان الآية صالحة للاتفات
 بان يكون قوله ومالى لاعبد الذى فطرى مستعملا في المخاطبين بان يكون عبر عنهم
 بطريق التكلم مجازا على سبيل الاتفات وصالحة لتعريض بان يكون المراد من قوله
 ومالى لاعبد الذى فطرى حقيقة وهو التكلم المخصوص فيصح ان يجعل التفتاتا وان
 يجعل تعريضا فلا منافاة بين ما في الموضعين فان قلت ان احتمال التعريض قد دل عليه
 الدليل وهو قوله واليه ترجعون فيكون متعينا قلت هذا دليل على فلا يفيد اليقين
 لجواز ان يكون فيه التفتاتا ايضا وان المعنى والبس ارجع ثمان من المعلوم ان الحمل

اذ لولا التعريض لكان
 المناسب ان يقال واليه ارجع
 على ما هو الموافق للسياق
 (ووجه حسنه) اى حسن
 هذا التعريض (اسماع)
 التكلم (المخاطبين)
 الذين هم اعداء
 (الحق) هو المفعول
 الثانى للاسماع (على
 وجه لا يزيد) ذلك الوجه
 (فضيهم وهو) اى ذلك
 الوجه

على الحقيقة اولى فيكون التعريض في الآية ارجح لان التعريض لا يكون الا على المعنى
الحقيق وعلى الالتفات يكون المعنى مجازا نعم نذهب اليه الشارح من انه يجوز
ان يكون التعريض ايضا باعتبار المعنى المجازى وان التعريض هنا بناء على استعمال
ومالى لاعبد الذى فطرني في المخاطبين مجازا فلا يكون الحمل على التعريض ارجح
من الحمل على الالتفات فان قيل كيف يمكن التعريض حيثشذ مع ان التعريض
كما تقدم ان ينسب الفعل الى واحد والمراد غيره وعلى الجوز لا يكون منسوبا الى احد
والمراد غيره بل يتعد المنسوب اليه والمراد قلت اجاب الاستاذ السيد عيسى الصفوى
بانه يكتفى صدق ذلك بحسب اللفظ فانه بحسب اللفظ منسوب الى المتكلم والمراد غيره
وهو المخاطب (قوله على ما هو الموافق للسباق) اى سياق الآية وهو متعلق بقوله
لكان المناسب ان يقال (قوله ووجه حسنه) هذا مرتبط بمحذوف اى والتعريض
حسن ووجه حسنه الخ (قوله اى حسن هذا التعريض) اى الواقع في النظر اعني قوله
تعالى ومالى لاعبد الخ وليس المراد وجه حسن التعريض مطاوعا اذا ذكره المصنف
من الوجه لا يجرى في قوله لئن اشركت اذ لا يأتى فيه قوله حيث لا يريد المتكلم لهم
الا ما يريد لنفسه وعبارة عبد الحكيم قوله هذا التعريض لامطلق التعريض اذ لا يجرى
ذلك في قوله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك لان المقصود فيه نية الحبط اليهم
على وجه المبلغ (قوله هو المفعول الثانى) اى والمفعول الاول المخاطبين اى ان يسمع
المتكلم اولئك المخاطبين الذين هم اعداؤه ومن شأنهم ان لا يقبلوا له نصحا بحق
وانما نبه الشارح على كون الحق مفعولا ثانيا فضلا لا يتوهم من ان الحق صفة لاسماع
اى اسماع المتكلم المخاطبين لاسماع الحق (قوله لا يزيد ذلك الوجه غضبهم) اى مع
ان من شأن المخاطب اذا كان عدوا للمتكلم تضاعف غضبه عند سماع الحق من المتكلم
(قوله ترك التصريح الخ) اى لان المتكلم انما اترك على نفسه صراحة وان فهم منه
بالقرينة ارادة الغير (قوله وليس هذا في كلام السكاكى) اى صراحة وان كان
من نتائج قوله لا يزيد غضبهم لان المراد انه لا يثير غضبهم ولا يثير الغضب فن شأنه
الإعانة على قبول الحق (قوله في المحاض النصح) اى في اخلاص النصح ومن العاوم
ان ما كان ادخل في اخلاص النصح يكون في غاية القول (قوله حيث لا يريد)
اى حيث اظهر لهم انه لا يريد لهم الا ما يريد لنفسه وذلك لانه نسب ترك العبادة
الى نفسه فيبين انه على تقدير تركه للعبادة يلزمه من الانكار ما يلزمهم فقد ادخل
نفسه معهم في هذا الامر فلا يريد لهم فيه الا ما يريد لنفسه (قوله واو
للشرط) اى اصلها ان تكون للشرط وانما قدرنا ذلك لانها قد تأتى لغير ذلك
كما تأتى (قوله بمحصل) الباء بمعنى على (قوله فرضا) متعلق بمحصل
مضمون الشرط لا بالتعليق لانه محقق وهو نصب على المصدرية اى حصول

(ترك التصريح بنيتهم
الى الباطل ويعين) عطف
على لا يزيد وليس هذا في
كلام السكاكى اى على وجه
يعين (على قبوله) اى قبول
الحق (لكونه) اى كون
ذلك الوجه (ادخل
في المحاض النصح حيث
لا يريد) المتكلم (لهم الا ما
يريد لنفسه ولو للشرط)
اى لتعليق حصول
مضمون الجزاء بمحصل
مضمون الشرط فرضنا

فرض او على الحالبة اى حال كون ذلك الحصول مفروضا ومقدرا او على التمييز
اى على حصول مضمون الشرط من جهة الفرض وانما قيد الشارح ذلك الحصول
بالفرض لئلا يلزم المناقاة بين قول المصنف الآتى مع القيد بانتفاء الشرط وبين كلام
الشارح (قوله فى الماضى) متعلق بحصول مضمون الشرط الذى تضمنه لفظ الشرط
فى كلام المصنف لا بالتعلق ولا بحصول مضمون الجزاء الذين تضمنهما ايضا لفظ
الشرط فى كلامه اما الاول فلان التعلق فى الحال لا فى الماضى واما الثانى فلان
حصول الجزاء غير مقيد بالماضى بل متعلق على حصول الشرط وان لم يقيد بالماضى
لان المعلق على امر مقيد بالماضى يلزم تقييده بالماضى آه سم (قوله مع القطع بانتفاء الشرط
اى بانتفاء مضمونه اى مع القطع بانتفاء مضمون الشرط فى الواقع فلا ينافى فرض حصوله
وقوله مع القطع الخ حال من الشرط اى حال كونه مصاحبا للقطع بانتفاء مضمون
الشرط والمراد بالشرط الثانى الجملة الشرطية المعلق عليها بخلاف الشرط الاول فانه
يعنى التعلق كما صرح به الشارح ولا يرد ان المعرفة اذا اعيدت كانت عينا لانه اغلبي
(قوله فيلزم انتفاء الجزاء) فيه بحث لانه لا يفرع على القطع بانتفاء الشرط انتفاء الجزاء
لجواز ان يكون للجزاء سبب آخر غير الشرط واجيب بان المراد فيلزم انتفاء الجزاء
من حيث ترتيبه على ذلك الشرط وهذا لا ينافى وجوده من حيث ترتيبه على سبب آخر
غير الشرط ثم ان تعبير الشارح يلزم لا يلائم قوله الآتى بل معناه الخ وانما يناسب
فهم ابن الحاجب من انها للاستدلال بانتفاء اللازم الذى هو الثانى على انتفاء الملزوم
الذى هو الاول لان تعبيره باللزوم فيه ميل الى ذلك الفهم لكن فهم ابن الحاجب هذا
سيرده الشارح فكان الاولى للشارح ان يقول بدل ذلك فبنتفى الجزاء اى ان لو اذا
اقتدت القطع بانتفاء الشرط اقتادت انتفاء الجزاء بحسب متفاهم عرف اللغة لانها تفيد
توقف الثانى على الاول وانه شرط فيه خارجا واذا انتفى الشرط انتفى المشروط اللهم
الا ان يقال مراده بقوله فيلزم اى بالنظر لعرف اللغة اى فيلزم على اقتدائها لغة توقف
الثانى على الاول وانه شرط فيه انتفاء الجزاء عند انتفاء الشرط كذا قرر شيخنا العلامة
العدوى (قوله كما تقول الخ) حاصله ان ذلك القول يفهم بحسب عرف اللغة ان الجبى
شرط فى الاكرام وانه على تقدير وقوعه يقع الاكرام ويفهم ان الجبى لم يقع فيلزم
حيث كان الجبى شرطا وانتفى انتفاء المشروط الذى هو الجزاء (قوله فهمى لامتناع)
اى مفيدة لامتناع الخ فلا ينافى قوله سابقا لتعليق حصول الخ فصريح معنى لو هو
ذلك التعليق وما له امتناع الثانى لامتناع الاول (قوله بمعنى ان الجزاء الخ) هذا يوافق
ما يأتى للشارح دون ابن الحاجب وقوله منتف بسبب انتفاء الشرط اى من حيث
ترتيب عليه فلا ينافى انه يوجد لسبب آخر (قوله هذا) اى كونها لامتناع الثانى
لامتناع الاول هو المشهور وقوله واعترض عليه اى على ذلك القول المشهور (قوله

(فى الماضى مع القطع بانتفاء
الشرط) فيلزم انتفاء الجزاء
كما تقول لو جئتني اكرمتك
معلقا الاكرام بالجبى مع
القطع بانتفاء الخ فيلزم
انتفاء الاكرام فهمى
لامتناع الثانى اعنى الجزاء
لامتناع الاول اعنى الشرط
يعنى ان الجزاء منتف بسبب
انتفاء الشرط وهذا هو المشهور
بين الجمهور واعترض
عليه ابن الحاجب بان
الاول سبب والثانى مسبب
وانتفاء السبب لا يدل على
انتفاء المسبب لجواز ان
يكون للشيء

لجواز الخ) قال سم هذا مبنى على جواز تعدد العلل لمعلول واحد او ان هذا خاص
بلودون بقية الشروط (قوله اسباب متعددة) اى مختلفة تامة كل واحد منها كاف
في وجوده وذلك كالشمس والقمر والسراج فان كل واحد منها سبب في الضوء على
البذل كاف في وجوده (قوله يدل على انتفاء جميع اسبابه) اى لان السبب التام يستحيل
وجوده بدون سببه اذا لمعلول لا يجوز تخلفه عن علته التامة فانفاؤه يستلزم انتفاء
جميع علته التامة (قوله فهم لا امتناع الاول لامتناع الثاني) اى فهم مفيدة لذلك
وليست مفيدة لامتناع الثاني لامتناع الاول كما قال الجمهور (قوله انما سبق ليستدل
الخ) اى لان المعلوم هو امتناع الفساد وانتفاؤه لكونه مشاهدا وانما يستدل بالمعلوم
على المجهول دون العكس كما هو مقتضى كلام الجمهور (قوله دون العكس) اى
لانه لا يلزم من انتفاء تعدد الاله انتفاء الفساد اى استحالة لحدثة وقوعه بارادة الواحد
الاحد لحكمة والحاصل ان انتفاء الاول انما جاء من انتفاء الثاني لا بالعكس كما هو قضية
كلام الجمهور (قوله على انها لامتناع الاول) اى مفيدة لامتناع الاول (قوله اما لما
ذكره) اى ابن الحاجب اى وهو ان الاول سبب والثاني مسبب وانتفاء السبب
لا يدل على انتفاء المسبب بخلاف العكس (قوله واما لان الاول ملزوم الخ) هذا التعليل
علل به الرضى وجاعة وانما عدلوا عما قاله ابن الحاجب من قوله لان الاول سبب الخ
الى ما قالوه لان ما قاله ابن الحاجب من سببه الاول قاصرو ليس كليا اذ الشرط النحوى
عندهم اعم من ان يكون سببا نحو لو كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا او شرطا
نحو لو كان لى مال لمجبت فان وجود المال ليس سببا في الحج بل شرط او غيرهما
نحو لو كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة اذ وجود النهار ليس سببا لطلوع
الشمس بل الامر بالعكس ولا شرطا في طلوعها ولكن كل من وجود النهار ووجود
المال ملزوم لطلوع الشمس والحج فلذا عدلوا الى التعبير باللازم والملزوم واعترض
عليهم بان ما قالوه لا يتم ايضا في نحو لو كان الماء حارا لكانت النار موجودة فان الحرارة
ليست ملزمة للنار لانها قد توجد بالشمس فان ادعوا ان المراد اللزوم ولوجعلها
وادعائيا فلا بن الحاجب ان يريد السببية ولوجعلها وادعائية لان يجب ان يعلم من تنوع اللغة
ان الشرطية اعتبر فيها اللزوم ولم يعتبر فيها السببية حتى يصح ان يعتبر كونها جعلية
وادعائية انتهى ابن قاسم (قوله ان يكون اللازم اعم) اى كما في قولك لو كانت الشمس
طالعة كان الضوء موجودا (قوله وانا اقول) اى في رد اعتراض ابن الحاجب
على الجمهور وحاصل ما ذكره من الرد ان لولها استمها لان احدهما ان تكون
للاستدلال العقلى وذلك فيما اذا كان انتفاء الجزاء معلوما وانتفاء الشرط غير معلوم
فيؤتى بها للاستدلال بالمعلوم على المجهول اى لاجل تحصيل العلم بالمجهول فهم
حينئذ للاستدلال على امتناع الاول بامتناع الثاني لانها ان العلة في العلم بانتفاء

اسباب متعددة بل الامر
بالعكس لان انتفاء السبب
يدل على انتفاء جميع اسبابه
فهم لا امتناع الاول
لا امتناع الثاني الا ترى
ان قوله تعالى لو كان فيهما
آلهة الا الله لقد فسدنا انما
سبق ليستدل بامتناع الفساد
على امتناع تعدد الآلهة
دون العكس واستحسن
المسأخرون رأى ابن
الحاجب حتى كادوا
يجمعون على انها لامتناع
الاول لامتناع الثاني اما
لما ذكره واما لان الاول
ملزوم والثاني لازم وانتفاء
اللازم يوجب انتفا
الملزوم من غير عكس

الاول العلم بانتفاء الثاني فانهما ان تكون لترتيب الخارجى وذلك فيما اذا كان كل من انتفاء الطرفين معلوما لكن العلة في انتفاء الثاني في الخارج بمجولة فيؤتى بها لبيان ان علة انتفاء الثاني في الخارج هو انتفاء الاول فهمي حيث لا امتناع الثاني لا امتناع الاول وتكون القضية حيث وان كانت في صورة الشرطية في معنى الجملة المطلقة فاذقلت لوجئني لا كرمك كان المعنى على هذا الاحتمال ان الاكرام انما اتنى في الخارج بسبب انتفاء المجئ ويكون هذا كلاما مع من كان عالما بانتفاء الجزاء وهو طالب او كالمطالب لعل انتفائه في الخارج وعلمه بذلك حاصل بدليل آخر يسمى علة العلم والاستعمال الاول اصطلاح المناطقة والاستعمال الثاني اصلاح اهل العربية فان الحاجب فهم من قول اهل العربية انها حرف لامتناع الثاني لامتناع الاول اصطلاح المناطقة وهو انها للاستدلال وحيث فالمي انها حرف يؤتى به للاستدلال على امتناع الثاني بامتناع الاول ولم يمتد لمرادهم من انها للدلالة على ان العلة في انتفاء الثاني في الخارج انتفاء الاول فاعترض عليهم بانها للاستدلال على امتناع الاول بامتناع الثاني للاستدلال على امتناع الثاني بامتناع الاول ولو اطعن ابن الحاجب على حقيقة الحال وفهم معنى عبارتهم الواقعة منهم وان المراد ان امتناع الاول سبب لامتناع الثاني لانه دليل عليه ما اعترض عليهم (قوله منشأ هذا الاعتراض) اى اعتراض ابن الحاجب على الجمهور (قوله قلة التأمل) اى في عبارتهم الصادرة منهم وهى قوله لولا امتناع الثاني لامتناع الاول (قوله انه يستدل الخ) اى كما فهم ابن الحاجب (قوله ان انتفاء السبب او المزموم) المراد به الاول والتعبير الاول منظور فيه لتعليل ابن الحاجب والثاني منظور فيه لتعليل الرضي والمراد بالسبب واللازم الثاني وقوله لا يوجب اى جواز كونه اعم كامر فقولك لو كان انسانا كان حيوانا اولو كان الشمس طالعة كان الضوء موجودا لا ينجح استثناء نقيض المقدم فيه بل هو عقيم (قوله انها للدلالة) اى انها وضعت لاجل الدلالة الخ فهمي لام العلة لا للتعبية لان المعنى الموضوع هم له لزوم الساتى للاول (قوله انما هو بسبب انتفاء الاول) اى لتكون انتفاء الاول علة في انتفائه في الخارج فالبيان معلولان ولكن العلة في انتفاء الثاني في الخارج بمجولة للمخاطب فيؤتى بلولا فادة تلك العلة (قوله فمعنى لو شاء الله لهداكم) فيه تعريض بابن الحاجب بانه لم يمتدلفهم المراد من عبارتهم (قوله انما هو بسبب انتفاء المشيئة) اى لان انتفاء المشيئة علة في انتفاء الهداية في الخارج (قوله هى انتفاء مضمون الشرط) نقض هذا بقولنا لو كان هذا انسانا لكان حيوانا اذ ليس انتفاء الحيوانية في الواقع علته انتفاء الانسانية وبكل صورة يكون الشرط معلولا والجزاء علة نحو لواضاء العالم طلعت الشمس وكذا في صورة كون الجزاء علة خاصة يمكن ان يوجد المعلول باخرى نحو لواضاءات الدار طلعت الشمس فان عدم العلة المعينة ليس علة لعدم المعلوم

لجواز ان يكون اللازم اعم وانا اقول منشأ هذا الاعتراض قلة التأمل لانه ليس معنى قولهم لو لامتناع الثاني لامتناع الاول انه يستدل بامتناع الاول على امتناع الثاني حتى يرد عليه ان انتفاء السبب او المزموم لا يوجب انتفاء السبب او اللازم بل معناه انها للدلالة على ان انتفاء الثاني في الخارج انما هو بسبب انتفاء الاول فمعنى لو شاء الله لهداكم ان انتفاء الهداية انما هو بسبب انتفاء المشيئة يعنى انها تستعمل للدلالة على ان علة انتفاء مضمون الجزاء في الخارج هى انتفاء مضمون الشرط

اللهم الان يصل هذه الامثلة وامثالها وارده على قاعدة المنطقة الآتية غير صحيحة بحسب اللغة انتهى فنارى (قوله من غير انتفات الخ) اى ان الجمهور لم يلتفتوا لما ذكر في قولهم لولا امتناع الثانى لامتناع الاول كازعمه ابن الحاجب حيث فهم ان مرادهم ان انتفاء الاول علة في العلم بانتفاء الثانى ودليل عليه فاعترض عليهم بما مر (قوله الا ترى الخ) هذا تنظير لما قاله في لوائى به لتوضيح المقام (قوله لوجود الاول) اى لان لولتنى فلما زيدت عليها لا النافية نفت النفى ونفى النفى اثبات (قوله ان وجود على سبب) اى في الخارج (قوله لان وجوده الخ) اى لان عدم هلاك عمر معلوم للمخاطب كما ان وجود على كذلك ولا يستدل بمعلوم على معلوم اذا المعلوم لا يستدل عليه والحاصل ان وجوده على لم يقصد افادته للعلم بعدم هلاك عمر فان المراد بيان السبب المانع من هلاكه بعد العلم بامتناع هلاكه (قوله ولهذا صح) اى لكون معنى لولا الدلالة على ان انتفاء الثانى في الخارج انما هو بسبب انتفاء الاول لا الاستدلال بامتناع الاول على امتناع الثانى كما فهم ابن الحاجب صح الخ اذ لو كانت للاستدلال لما صح ذلك القول لما فيه من استثناء نقيض المقدم وهو لا ينتج شيئا كإكناص عليه علماء المنطق لجواز ان يكون اللارم اعم فحين ان يكون ذلك الاستثناء اشارة الى علة انتفاء الجراء (قوله قال الحماسى) بكسر السين نسبة للحماسة وهى في الاصل الشجاعة ثم سمي بها كتاب ابي تمام الذى جمع فيه اشعار البلغاء المتعلقة بالشجاعة فاذا قيل بيت حماسى فمعناه منسوب للحماسة والشجاعة لتعلقه بها واذا قيل شاعر حماسى معناه ان شعره مذكور في ديوان الحماسة اى الكتاب المذكور واتى بكلام الحماسى دليلا لقوله صح دفعالتهوم ان هذا القول غير صحيح (قوله ولو طار الخ) اى فعدم طيران الفرس معلوم والفرض بيان السبب في عدم طيرانها وهو عدم طيران دى حافر قبلها (قوله ولودامت الدولات الخ) هو بضم الدال جمع دولة بمعنى الملك اى اهل الدولات يعنى الملوك الماضية وقوله كانوا اى اهل دولة زمانهم رعاياهم قال الحفيد وهذا البيت قد دخله القلب والاصل ولو كانت الدولات رعايا لهذا الممدوح لما ذهب دولتهم وفيه نظر اذ لا داعى لارتكاب القلب بل معنى البيت ولودامت الدولات للملوك الماضية واستمرت دولتهم لآخر الزمان لكان اهل زماننا من الامراء رعايا لهؤلاء الملوك كغيرهم كذا قال الغنى وفيه ان هذا لا يناسب مقام المدح فلعل الاولى ان يقال معنى البيت لودام اهل الدولات اى الملوك الماضية الى آخر الزمان لكانوا رعايا لهذا الممدوح لاستحقاقه الامارة عليهم لما فيه من الفضائل ففى دوام الدولات الماضية سبب في عدم كونهم رعايا كغيرهم للممدوح لانهم لا يعيشون معه الاربابا ومعلوم ان باقر اضهر انتفى كونهم رعايا له فليس الفرض الاستدلال على نفي كونهم رعايا له وانما المراد بيان سبب ذلك الانتفاء في الخارج ولهذا صح استثناء نقيض المقدم (قوله كغيرهم) خبر لكان ورعايا خبر بعد خبرا وانه خبر لكان وكغيرهم حال مقدمة

من غير التفات الى ان علة العلم بانتفاء الجراء ما هى الا ترى ان قولهم لولا لامتناع الثانى لوجود الاول نحو لولا على لهلك عمر معناه ان وجوده على سبب لعدم هلاك عمر لا ان وجوده دليل على ان عمر لم يهلك ولهذا صح مثل قولنا لو جئتني لا كرمك لكنت لم يمتي اعنى عدم الاكرام بسبب عدم المجيى قال الحماسى ولو طار ذو حافر قبلها • لطارت ولكنه لم يطر • يعنى ان عدم طيران تلك الفرس بسبب انه لم يطر ذو حافر وقال المعرى ولودامت الدولات كانوا كغيرهم • رعاو لكن ما لهن دوام • واما المنطقيون فقد جعلوا ان ولو اداة الزوم وانما يستعملونها في القياسات لحصول العلم بالنتائج ففى عندهم للدلالة على ان العلم بانتفاء الثانى علة للعلم بانتفاء الاول

(قوله واما المنطقيون) هذا مقابل لحذوف اى وهذا اى ما ذكر من انها للدلالة على ان انتفاء الثانى فى الخارج بسبب انتفاء الاول قاعدة لغويين واما قاعدة المنطقيين الخ (قوله ان ولو) اى ونحوهما (قوله لزوم) اى للدلالة على لزوم التسالى للقدم ليستفاد من نفي التالى نفي المقدم وقد جعلوا هذا الاستدلال اصطلاحا واخذوه مذهباً كذا فى عبد الحكيم (قوله وانما يستعملونها) اى اداة اللزوم سواء كانت ان ولو او غيرهما كذا ومنتى وكما فى بعض النسخ يستعملونها اى ان ولو وقوله لحصول العلم اى لاكتسابه (قوله فهمي عندهم للدلالة) اى موضوعه لاجل الدلالة الخ فلا يقال ان كلامه يفهم ان معناها نفس الدلالة المذكورة وهو غير مراد وانما المراد ان معناها لزوم الثانى للاول مع انتفاء اللزوم العلوم فيستدل به على انتفاء اللزوم المجهول كما افاد ذلك السرايى ثم ان قوله فهمي عندهم الخ يقتضى انها انما تستعمل عندهم فى ذلك كما اذا استثنى نقيض التالى نحو لو كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة فهمي هنالدلة على ان العلم بانتفاء الثانى علة للعلم بانتفاء الاول مع انها قد تستعمل عندهم للدلالة على ان العلم بوجود الاول علة للعلم بوجود الثانى كما اذا استثنى عين المقدم نحو لو كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا لكن الشمس طالعة ينتج عين التالى اى فالنهار موجود فهمي هنا للدلالة على ان العلم بوجود الاول علة للعلم بوجود الثانى الان يقال اقتصر الشارح على ما ذكره لانه الاغلب اوان ما قاله على سبيل التمثيل تأمل سم (قوله ضرورة انتفاء اللزوم) اى وهو الاول وقوله بانتفاء اللزوم اى بسبب انتفاء اللزوم اى الذى هو الثانى (قوله من غير الثفات الخ) اى كما نفت الى ذلك علماء اللغة قال السرايى استعمال لوعلى قاعدة اللغويين اكثر فى القرآن والحديث واشعار العرب وعلى قاعدة المناطقة اكثر فى استعمالات ارباب التأليف خصوصا فى كتب المنطق والحكمة لان المقصود عندهم تحصيل العلوم لا بيان ان سبب الثبوت او الانتفاء فى الواقع ماذا ونمرة الخلاف بين الطريقتين تظهر فى استثناء نقيض المقدم فانه جائز عندها ل العربية دون اهل الميزان وفى استثناء عين المقدم فانه بالعكس واما استثناء نقيض التالى فجائز اتفاقا واستثناء عينه باطل (قوله وارد على هذه القاعدة) من الورود وهو الجسمى والاثيان اى آت على هذه القاعدة من اتيان الجزئى على الكلام لامن الابراد وهو الاعتراض وانما كانت الآبة المذكورة واردة على هذه القاعدة لان القصد بها تعليم الخلق الاستدلال على الوحدات بان يستدلوا بالتصديق بانتفاء الفساد على العلم بانتفاء التعدد وليس القصد بها بيان ان علة انتفاء الفساد فى الخارج انتفاء التعدد ثم ان ظاهر الشارح ان هذه القاعدة غير لغوية وان الآبة وردت على مقتضاها لاعلى لغة العرب وفيه ان هذا بعيد جدا كيف والقرآن عربى واجيب بان وروده على هذه اللغة لا ينافى كونه

ضرورة انتفاء اللزوم بانتفاء اللزوم من غير الثفات الى ان علة انتفاء الجزاء فى الخارج ما هى وقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدنا وارد على هذه القاعدة لكن الاستعمال على قاعدة اللغة هو الشائع المستفيض ومحقق هذا البحث على ما ذكرنا من اسرار هذا الفن وفى هذا المقام مباحث اخرى شريفة اوردناها فى الشرح واذنا كان لو للشرط فى الماضى (فيلزم عدم الثبوت والمضى فى جليتها) اذا ثبتت بنا فى التعليق والاستقبال بنا فى المضى فلا يعدل فى جليتها

عربيا لان ذلك انما هو باعتبار الغالب بدليل استعمال القرآن على الفاظ غير عربية كما تقدم وبان هذه القاعدة عربية ايضا جرى عليها اهل الميزان ولكنها قليلة الاستعمال بالنسبة للقاعدة الاخرى في استعمال اللغويين وانما نسبت للناطق لان استعمالهم لها كثير وجريانهم عليها وذلك لان غرضهم تركيب الادلة من القضايا الشرطية الزمنية والمناسبات في اعتبار الشرط الملازمة بين المقدم والتالي ليستفاد من نفي التالى نفي المقدم وعلى هذا الجواب يقال ان مراد الشارح باهل اللغة في قوله على قاعدة اهل اللغة العربون لان كلا الاستعمالين لقوى لان العرب قد يقصدون الاستدلال على الامور العرفية كما يقال هل زيد في البلد فتقول لا لو كان فيها لحضر مجلسنا فتستدل بعدم الحضور على عدم كونه في البلد وسمى علماء البيان مثل هذا بالطريق البرهاني او يقال المراد بقاعدة اللغة الكثيرة الاستعمال عندهم وليس المراد انهم لا يقولون بغيرها (قوله على ما ذكرنا)

اي تحققا آتيا على ما ذكرنا ومراده بالبحث هنا المسئلة وليس المراد به الاعتراض (قوله واذا كانت لولا لشرط في الماضي الخ) اشار بذلك الى ان الفاء في قول المصنف فيلزم فاء الفصيحة واقعة في جواب شرط مقدور وقوله فيلزم اي غالبا كما يستفاد من قول الشارح بعد وهو مع قلته ثابت (قوله عدم الثبوت) اي عدم الحصول في الخارج والمقصود به نفي اسمية شئ من جليتها (قوله والمضى) بالرفع عطف على عدم وقوله في جليتها اي جملة الشرط وجملة الجزاء المنسوبتين اليها تنازعه عدم الثبوت والمضى (قوله اذ الثبوت) اي الحصول في الخارج يناقى التعليق اي المتقدم الذي هو تعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط فرضا وانما كان الثبوت منافيا للتعليق لان الحصول الفرضي المأخوذ في تعريف التعليق يلزمه القطع بالانقضاء والقطع بالانقضاء يلزمه عدم الثبوت قاله السيد في حواشي المطول (قوله والاستقبال يناقى المضى) اي ان كونهما استقباليين يناقى ما تقرر من كونها لتعليق شئ بشئ في المضى واما الشارح بهذا الى ان التفريع في المن على طريق الف والشر المرتب فتقوله فيلزم عدم الثبوت في جليتها مفرع على قوله ولولا لشرط اي التعليق وقوله ويلزم المضى في جليتها مفرع على قوله في الماضي (قوله عن الفعلية الماضية) لفظا ومعنى اي الى المضارعية في اللفظ وان كان المعنى ماضيا (قوله ومذهب البرد انها تستعمل في المستقبل استعمال ان) اي في المستقبل فلا تحتاج الى نكتة (قوله وهو) اي استعمالها في المستقبل (قوله نحو قوله عليه الصلاة والسلام الخ) قد يقال ان لو هذه لاجواب لها وانما هي للربط في الجملة الحالية كما تقدم في ان وكلامنا في لو الشرطية وحينئذ فلا يصح التمثيل بما ذكر وقد يجاب بان كلامه مبنى على القول بان لو هذه جوابها مقدر والاصل ولو يكون الطلب بالصين فاطلبوه ولو تكون المباهاة بالسقط فاني اباهى به فالشرط في هذين المثالين مستقبل

عن الفعلية الماضية الا
لنكتة ومذهب البرد انها
تستعمل في المستقبل استعمال
ان وهو مع قلته ثابت نحو
قوله عليه الصلاة
والسلام اطلبوا العلم ولو
بالصين فاني اباهى بكم الامم
يوم القيامة ولو بالسقط
(فدخلوها على المضارع
في نحو) واعلموا ان فيكم
رسول الله (لو يطيعكم في
كثير من الامر لعنتم) اي
لو قسم في جهنم وهلاك
(لقصد استمرار الفعل فيما
مضى وقنا فوقنا) والفعل
هو الاطاعة

بدليل انه في حيزنا طلبوا و اياهى بكم الامم يوم اقامة الذى هو مستقبل ولومثل الشارح
بقول الشاعر

• ولولتقى اصداؤنا بعد موتنا • ومن دون رميها من الارض سبب •

• لقل صدى صوتى وان كنت رمة • لصوت صدى لى يمش وبطرب •

كان احسن فعل مما تقدم كنه ان للواربع استعمالات احدها ان تكون للترتيب الخارجى
والثانى كونها للاستدلال والثالث ان تكون وصلة للربط فى الجملة الحالية والرابع ان
تكون بمعنى ان للشرط فى المستقبل وقد تكون للدلالة على استمرار شئ ربطة بأبعد
التعريض ومن ذلك قوله عليه السلام اقول عمر على ما قيل نعم العبد صهيب لولم
يخف الله لم يعصه فالحوف وعدمه نقيضان وعدمه ابعد لعدم العصيان منه فعلق
عدم العصيان على الا بعد اشارة الى ان عدم العصيان منه مستمر وان العصيان
لا يقع من صهيب اصلا وقد تكون للتمنى والمصدرية اخذا مما يأتى ومثل لهما بقوله
نعمالى ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين (قوله فاقى اياهى بكم الامم) هذا ليس
من نعمة ما قبله بل من حديث آخر وهو قوله عليه السلام تناكحوا تناسلوا فاقى الخ فراد
الشارح تعداد الامثلة والحديث الاول وهو اطلبوا العلم ولو بالصين قال ابن حبان لا اصل له
كما فى النماز (قوله فدخلوها على المضارع الخ) هذا مفرع على قوله فيلزم المضى
فى جلبها اى وحيث كان ذلك لازما فدخلوها على المضارع الخ (قوله فى جهد)
هو بفتح الجيم المشقة والطاقة والمراد هنا الاول واما بالضم فهو بمعنى الطاقة ليس
الاوقوله وهلاك الواو بمعنى او اذ لا يجوز ارادة معنيين من لفظ واحد (قوله لقصد
استمرار الفعل) اى للاشارة الى قصد استمرار الفعل والمراد بالفعل الفعل القوى
وهو الحدث والمراد باستمراره الاستمرار التجددى وحاصله ان دخول الو على المضارع
فى الآية على الاصل لكنة اقتضاها المقام وهى الاشارة الى ان الفعل
الذى دخلت عليه بقصد استمراره فيما مضى وقتا بعد وقت وحصوله مرة بعد اخرى
ولونفت ذلك الاستمرار واستمرار الفعل على وجه التجدد انما يحصل بالمضارع لا بالماضى
الذى شأنه ان تدخل عليه لو فالعدول عن الماضى للمضارع لهذه التكنة التى اقتضاها
المقام (قوله فيما مضى وقتا فوقتا) اشار بقوله فيما مضى الى ان الو على معناها والمضارع
الواقع موقع الماضى افاد الاستمرار فيما مضى وبقوله وقتا فوقتا الى ان الانتفاء ملاحظ
بحسب اوقات الوجود فان الاطاعة توجد فى العرف وقتا فوقتا فيلاحظ انتفاؤها
كذلك فيكون المضارع المنفى كالتثبت فى ان الاستفادة منه تجددى لا يثبوت آه فسارى
(قوله والفعل) اى الذى قصد استمراره فى الآية هو الاطاعة وعليه فى كلام المصنف
حذف مضاف اى لقصد امتناع استمرار الخ بدليل قوله معنى ان امتناع عنكم بسبب الخ
هذا ويمكن الاستغناء عن تقديره فى كلام المصنف بان يكون المعنى بالقصد الاستمرار

المذكور أي من بطيعكم بقطع النظر عن لو يفهم امتناع الاستمرار من أو وليس المعنى
 نقصد الاستمرار من لو بطيعكم الموج لتقدير المضاف المتقدم وحاصل ما ذكره الشارح
 أن الكلام مشتمل على نفى وهو لو وفيد وهو الاستمرار المفاد بالمضارع فيجوز أن يعتبر
 نفى القيد وأن يعتبر تقيد النفي فالمعنى على الأولى انتفى عنكم بسبب امتناع الاستمرار
 على الطاعة في الكثير وعلى الثاني انتفى عنكم بسبب الامتناع المستمر على اطاعتكم
 في الكثير (قوله بسبب امتناع استمراره الخ) هذا يفيد ثبوت أصل اطاعته عليه
 الصلاة والسلام لهم في بعض الأمور وهو كذلك فوافقتهم في بعض الأمور التي
 لا تضر لا توجب الهلاك بل فيها تطيب لخواطرهم ولذا أمر عليه السلام بمشاورتهم
 والا فهو غنى عنها والذي يوجب وقوعهم في المشقة والهلاك إنما هو استمراره
 عليه الصلاة والسلام على اطاعتهم فيما يستصوبون حتى كأنه مستتبع فيما بينهم
 ويستعملونه فيما يعين لهم وفي ذلك من اختلال الرسالة وإرباسة مالا يخفى وأورد
 على الوجه الأول أنه إذا كان المنفى استمرار الطاعة في كثير من الأمور كان أصل الطاعة
 في الكثير ثابتاً مع أن الواقع بخلافه لأنه إنما اطاعهم في القليل واجيب بأن المفهوم
 معطل بالنظر للقيد أو يقال يكفي كون ما اطاعهم فيه كثيراً في نفسه وإن كان قليلاً بالنسبة
 إلى مقابله واعلم أن هذا الإراد إنما توجه على الوجه الأول في كلام الشارح لا على الوجه
 الثاني لأن محصله أن العلة في انتفاء العنت الامتناع المستمر على اطاعتهم في الكثير
 فيكون أصل الفعل وهو الطاعة في الكثير منفيًا (قوله ويجوز أن يكون الفعل) أي الذي
 قد قصد استمرار امتناع الطاعة أي أن لوحظت لوقبل دخول الفعل المفيد للاستمرار
 عليها فلما دخل عليها صارت كأنها جزء منه والاستمرار ملاحظ بعد النفي فهو حينئذ
 من تقيد النفي بخلافه على الوجه الأول فإن الفعل الدال على الاستمرار ملحوظ قبل النفي
 فهو من نفى القيد وفي تأخير هذا الوجه الثاني وتصيره في جانبه بالجواز إشارة لرجحان
 الوجه الأول ولذلك قال في المطول أنه الظاهر ووجه ذلك بأمريين * الأول
 أن القياس اعتبار الامتناع وأردا على الاستمرار حسب ورود كلمة لو المفيدة للامتناع
 على صيغة المضارع المفيد للاستمرار لأن استفادة المعاني من الالفاظ على وفق ترتيبها
 وأما اعتبار الاستمرار وأردا على المنفى فهو خلاف القياس فلا يصار إليه إلا عند
 تعذر الجريان على موجب القياس نحو ولا يظلم ربك أحداً أولم يكن فيه مزية
 كافي قوله تعالى ولا هم يحزنون حيث حل على استمرار نفى الحزن عنهم إذ ليس
 في نفى استمرار الحزن مزيد فائدة * الثاني أن العلة في نفى عنتهم نفى الاستمرار على اطاعتهم
 لاستمرار نفى الطاعة الذي تضمنه ذلك الوجه الثاني وذلك لأن استمرار نفى الطاعة
 يقتضي أن أصل الفعل وهو الطاعة منفي بخلاف نفى الاستمرار على الطاعة فإنه
 يفيد ثبوته ومعلوم أن أصل الطاعة لا يترتب عليه العنت لما يترتب عليه من مصلحة

يعنى أن امتناع عنكم
 بسبب امتناع استمراره على
 اطاعتكم فإن المضارع يفيد
 الاستمرار ودخول لوعليه
 يفيد امتناع الاستمرار ويجوز
 أن يكون الفعل امتناع
 الطاعة يعنى أن امتناع
 عنكم بسبب استمرار
 امتناعه عن اطاعتكم لأنه
 كأن المضارع المثبت يفيد
 استمرار الثبوت يجوز أن
 يفيد المنفى استمرار النفي
 والداخل عليه لو يفيد
 استمرار الامتناع كأن الجملة
 الاسمية المثبتة يفيد تأكيد
 النفي ودوامه لأن التأكيد
 والدوام

استجلا بهم واستماله فلو بهم آه سم (قوله لانه كان الخ) علة لقوله و يجوز الخ
ودفع بهذا ما يقال معنى قولهم ان المضارع يفيد الاستمرار اى استمرار معناه
وهذا الاحتمال بخلافه لانه يلزم عليه ان المضارع انما افاد استمرار معنى لو وهذا
خلاف المساعدة وحاصل الدفع انه لامانع من كون الفعل المضارع النسقي
يفيد استمرار النسقي كما ان المبتدئ يفيد استمرار الثبوت وذلك اذالو حظ النسقي قبل
دخول الفعل القيد للاستمرار بحيث جعل النسقي كأنه جزء من الفعل (قوله كان
الجملة الاسمية الخ) هذا تطير للفعاين المبتدئ والنسقي وهذا بالنسبة للوجه الثاني

لان المعبر فيه تأكيد النسقي وكذا هنا المعبر تأكيد الثبوت (قوله والمنفية
تفيد النسقي) اى استمرار الانتفاء ومن هذا يخرج الجواب عن النسقي في قوله
نعال وما ربك بظلام للعبيد بان ترجع المبالغة الى نسقي الظلم فالنفي الظلم عن
المولى انتفاء مبالغا فيه فالملة مفيدة لتأكيد النسقي والمبالغة فيه لانني التأكيد
والمبالغة والا لا قضت ان النسقي انما هو المبالغة في الظلم فيفيد ثبوت اصل الظلم
وهو باطل (قوله لانني التأكيد) ان قلت قضية قاعدة ان النسقي يتوجه الى القيد
في الكلام ان الجملة المنفية انما تفيد نفي التأكيد قلت هذا اذا اعتبر القيد سابقا
على النسقي واما اذا اعتبر سبق النسقي كانت مفيدة لتأكيد النسقي والحاصل انه اذا اعتبر
القيد سابقا على النسقي افادت نفي القيد غائلا وثارة تفيد نفي القيد وثارة تفيد نفيا
معا عند الشارح خلافا للشيخ عبدالقاهر حيث اوجب نفي القيد واما اذا اعتبر تقدم
النسقي فاما تفيد تأكيد النسقي او يقال ان هذا اى افادة تأكيد النسقي استعمال آخر للنسقي كما قاله
سم (قوله ردا لقولهم آنا) بيان ذلك ان قولهم آنا يفيد حدوث الايمان منهم
وسدوره في الماضي واو مرة لان الماضي يدل على الوقوع والانتطاع فرد المولى
سبحانه عليهم بقوله ما هم بمؤمنين مؤكدا للنسقي بالباء الزائدة في الخبر فالنسقي ملحوظ اولا
قبل التأكيد فمفيدة لتأكيد النسقي والمعنى حينئذ ايمانهم مني نفيا مؤكدا وعلى هذا
فقوله وما هم بمؤمنين سالبة كلية متناقضة للوجبة الجزئية حكما التي هي قولهم آنا وليس
التأكيد ملحوظا اولا قبل النسقي بحيث يكون الكلام من نبي التأكيد والالم يكن ردا لقولهم
لان نبي التأكيد يقتضي ثبوت اصل ايمانهم وهذا عين دعواهم (قوله على ابلغ وجه)
متعلق بقوله ردا (قوله وآكد) مرادف لما قبله وهو بالدلا يهزتين لقول الخلاصة
* ومدا يدل ثاني الهمزين من * كلمة ان يسكن كآخر واثنى *

(قوله الله يستهزي بهم) الاستهزاء هو السخرية والاستخفاف والمراد به اترال الحقايرة
والهوان بهم فهو من باب اطلاق الشيء على غايته لعلاقة السببية لان غرض المستهزي
من استهزائه ادخال الهوان على المستهزأه فيستهزي بجاز مرسل ويصح ان يكون
استعارة تبعية بان شبه الهوان بالاستهزاء واستعير اسم الشبه به للشبه واشتق منه يستهزي

كقوله تعالى وما هم بمؤمنين
ردا لقولهم آنا على ابلغ
وجده وآكد (كما في قوله
تعالى الله يستهزي بهم)
حيث لم يقل الله مستهزي
بهم قصدا الى استمرار
الاستهزاء وتجدد وقتنا
فوقنا (و) دخولها على
المضارع (في نحو ولو
تري) الخطاب لمحمد عليه
الصلاة والسلام او لكل
من تنأى منه الرؤية (اذ
وقفوا على النار) اى
اروها حتى بما ينوها و
اطلعوا عليها اطلاعا هي
تحتهم وادخلوها فمرقوا
مقدار عذابها

بمعنى ينزل الهوان بهم ويحتمل ان يكون من باب المشاكلة بان سمي جزء الاستهزاء باسمه لوقوعه في صحبته كما سمي جزء السينة سبته لوقوعه في صحبتها وحينئذ فهو مجاز مرسل علاقته المجاورة او المصاحبة (قوله حيث لم يقل الخ) اشار بذلك الى ان التظهير من حيث مطلق العدول الى المضارع وان كان العدول هنا عن اسم الفاعل الى المضارع وفيما سبق العدول عن الماضي الى المضارع وانما كان الاصل المعدول عنه هنا اسم فاعل لاقتضاء المقام اياه لمشاكلة ما وقع منهم لانهم قالوا انما نحن مستهزؤن (قوله وتجده وقتا فوقنا) هذا تفسير لما قبله وهو محط القصد والا فالاستمرار مفاد بالاسمية المعدول عنها ايضا بمعونة المقام لكن فرق بين الاستمرارين لان الاستمرار في الاسمية في الثبوت والاستمرار في وضع المضارع موضوع الماضي في التجدد وقتا فوقنا والثاني ابلغ (قوله ولوترى اذ وقفوا على النار الخ) نزل ترى منزلة اللازم مبالغة في امرهم الفظيع بحيث اذا انصف الراى بالرؤية مطلقا حين وقوفهم على النار رأى امرا فظيحا كذا قاله بس وفي عبد الحكيم ان المفعول محذوف اى ولوترى الكفار في وقت وقوفهم ولا يجوز ان يكون اذ مفعولا لانه اخراج لاذ والرؤية عن الاستعمال الشائع اعنى الظرفية والادراك البصرى من غير ضرورة آه كلامه (قوله اولكل من تأنى منه الرؤية) اى بناء على ان الخطاب موجه لغير معين ففي التخصيص نسبية للرسول عليه السلام وفي التعميم تفضيح لهم لظهور بشاعة حالهم لكل احد (قوله حتى يعاينوها) حتى تعذيبية (قوله او اطلعوا عليها) تفسير ثان لوقفوا وهو اولى من الاول لعدم احتياجه الى تكلف تضييع اوتياية حرف عن حرف بخلاف الاول وكون الوقف بمعنى الاطلاع مما ذكره في القاموس وفي بعض النسخ واطلعوا بالواو والاولى اولى من الثانية وعلى الثانية فالعطف للتفسير ومعنى اطلعوا عليها انهم وقفوا فوقها وهى تحتهم كما ذكره الشارح (قوله هى تحتهم) الجملة حال من ضمير عليها اى حال كونها تحتهم بحيث انهم كالأبلين للسقوط فيها كذا قرر شيخنا العدوى وبؤيده ما فى ابن يعقوب ان المراد بوقوفهم على النار اطلاعهم عليها والمراد باطلاعهم عليها ان يروها تحتهم وهم بصدد السقوط فيها (قوله او ادخلوها) يعنى ان وقوفهم على النار اما ان يفسر باراتها او بالاطلاع عليها كما تقدم او يفسر بالادخال فيها (قوله ضرفوا مقدار عذابها) راجع للتفسير الثلاثة وهى الاراء والاطلاع والادخال وكان الاحسن ان يقول او عرفوا الخ للاشارة الى ان هذا معنى آخر للوقوف على النار وبوضوح لك ذلك قول الزجاج ان قوله تعالى اذ وقفوا على النار يحتمل ثلاثة اوجه الاول ان يكونوا قد وقفوا عندها حتى يعاينوها فهم موقوفون الى ان يدخلوها الثاني ان يكونوا قد وقفوا عليها وهى تحتهم اى انهم وقفوا على النار فوق الصراط وعلى هذين الوجهين وقفوا من وقت الدابة الثالث انهم عرفوها من وقت على كلام

فلان علمت معناه (قوله وجواب لو محذوف) اى الشارح بهذا دفعا لما يقال ان
لو لم تكن وهى تدخل على المضارع وحينئذ فلا يصح الاشتهاد بهذه الآية على دخول
لو الشرطية على المضارع وحاصل الجواب اننا لانسلم انها هنا لتكن بل هى شرطية
وجوابها محذوف (قوله اى رأيت امرا فظيما) اى شيئا تقصر العبارة عن تصويره
قال الفنارى ولا يخفى ان الاول ان يقدر الجزاء مستقبلا مناسباً للشرط اى لترى امرا
فظيما والنكفة التنزيل والاستحضار المذكور ان (قوله اى المضارع) اى المعنى
المضارع بمعنى المستقبل (قوله منزلة الماضى) اى الماضى تناسبه لو كما تقدم (قوله
لصدوره الخ) محتمل ان يكون علة للتنزيل اى وانما نزل ذلك المعنى الاستقبالى منزلة
الماضى حتى دخلت عليه لوالتي هى فى الاصل للماضى لصدوره اى صدور الاخبار
عن ذلك المعنى الاستقبالى بالفعل المضارع عن لاخلف في اخباره فكانه وقع لكن هذا
الاحتمال بعيد من كلام الشارح والذى يدل عليه قول الشارح لكنه عدل الى
المضارع الخ انه علة لمحذوف اى وانما لم يعبر عن ذلك المعنى الاستقبالى بعد تنزيه
منزلة الماضى بصيغة الماضى ليكون هناك مناسبة بين الدال والمدلول لصدور ذلك
الاخبار بذلك الفعل المضارع عن لاخلف في اخباره والمستقبل والماضى عنده سواء
فلا يحتاج الى التحويل لصيغة الماضى الا لو كان الاخبار بذلك الفعل صادرا من يمكن
التخلف في اخباره لانه اذا كان كذلك يحتاج الى التعبير بالماضى زيادة في تأكيد تحقق
الوقوع نفيًا لذلك الامكان هذا تحقيق ما فى المقام على ما قرره شيخنا العدوى فان
قلت ان تنزيل المضارع منزلة الماضى فى التحقيق ينافى دخول لوالدالة على الامتناع
قلت لا منافية لان الامتناع باعتبار الاسناد الى المخاطب والتحقيق باعتبار اصل الفعل
فالنزل منزلة الماضى لتحقيقه هو اصل الرؤية والذى فرض وقوعه وادخل عليه لو
هو الرؤية بالنسبة للمخاطب فذكر لويده على ان الرؤية بمثابة من الفظاعة يمنع معها
رؤية المخاطب كذا اجاب عبد الحكيم (قوله عن لاخلاف) اى لا تخلف في اخباره
وهو الله الذى يعلم غيب السموات والارض (قوله فهذه الحالة) اى رؤيتهم واقفين
على النار (قوله لكنها جعلت بمنزلة الماضى التحقيق) اى يجامع التحقيق فى كل لان
تلك الحالة الحاصلة يوم القيامة لما اخبر بوقوعها المولى صارت محققة (قوله لكن
عدل الخ) فى الكلام حذف والاصل وكان المناسب ان يعبر عن ذلك المعنى
بالماضى حيث نزل منزلة الماضى ليكون هناك مناسبة بين الدال والمدلول لكن عدل الخ
(قوله والمستقبل عنده بمنزلة الماضى) اى فيستوى عنده التعبير بالماضى والمستقبل
فالتعبير بايها كالتيقير بالآخر وقوله والمستقبل الخ عطف لازم على ملزوم وهذا
محط العلة والفائدة (قوله فهذا) اى ما ذكر من رؤيتهم واقفين على النار (قوله
مستقبل فى التحقيق) اى لانه يوم القيامة (قوله ماضى بحسب التأويل) اى التنزيل

(قوله)

وجواب لو محذوف اى
رأيت امرا فظيما (تنزيهه)
اى المضارع (منزلة الماضى
لصدوره) اى المضارع
او الكلام (عن لاخلاف
في اخباره) فهذه الحالة انما
هى فى القيامة لكنها
جعلت بمنزلة بالماضى
التحقق فاستعمل فيها لو
واذا المختصان بالماضى
لكن عدل عن لفظ الماضى
ولم يزل ولورأيت اشارة
الى انه كلام من لاخلاف
في اخباره والمستقبل عنده
بمنزلة الماضى فى تحقيق
الوقوع فهذه الامر مستقبل
فى التحقيق ماضى بحسب
التأويل كأنه قبل قد انقضى
هذا الامر لكنك ما رأيتك
ولورأيتك رأيت امرا فظيما
(كما) عدل عن الماضى
الى المضارع (فى ربما يود
الذين كفروا) لتنزيهه
منزلة الماضى لصدوره
عن لاخلاف (فى اخباره
وانما كان الاصل ههنا
هو الماضى لانه قد التزم
ابن السراج وابو على
فى الابضاح

(قوله قد انقضى) اى قد مضى هذا الامر وهو رؤيتهم واقفين على النار (قوله لكنك ما رأيت) اشارة لمعنى لو (قوله لتزيله) اى المعنى المضارع بمعنى المستقبل منزلة الماضى اى والماضى تناسبه رب المكفوفة بما وقوله لصدوره يحتمل ان يكون علة للتزيل او المحذوف على ما مر فى الآلة السابقة (قوله لانه قد التزم الخ) الضمير للعال والشان و اشار الشارح بهذا الى ان التمثيل بهذه الآية مبنى على هذا المذهب فقط واما الجمهور فاجازوا وقوع الفعل المستقبل بعدها كقوله
 * ربما تتركه النفوس من الاء * وله فرجة كحل العقال *

قوله فوقهن المهار هكذا في
 النسخ والمخطوط بينهما
 وهو الانسب بالمعنى
 (مصححه)

ان الفعل الواقع بعد رب
 المكفوفة بما يجب ان يكون
 ماضيا لانها لتقليل فى
 الماضى ومعنى التقليل ههنا
 انه تدهشم احوال القيامة
 فيبهتون فان وجدت منهم
 افاقة ما تموا ذلك وقيل هى
 مستعارة للتكثير والتحقيق
 ومفعول يود محذوف
 لدلالة لو كانوا مسلمين عليه
 ولوللتمنى حكاية لودادتهم
 واما على رأى من جعل لو
 التى للتمنى حرفا مصدريا
 فمفعول يود هو قوله لو كانوا
 مسلمين

والجمله الاسمية كقوله * ربما الجامل المؤبل فيهم * وعنا جيج فوقهن المهار *
 (قوله المكفوفة بما) اى عن عمل الجر (قوله لانها) اى رب المكفوفة لتقليل فى
 الماضى اى انها لتقليل وهو انما يظهر فى الماضى لان التقليل انما يكون فيما عرف
 جده والمعروف حده انما هو الواقع فى الماضى والمستقبل مجهول لم يعرف حتى
 يوصف بقلة او كثرة وحينئذ فلا تدخل عليه رب كذا وجه ابو على وابن السراج
 وفيه بحث لامكان العلم بالمستقبل كما فى الآية لان التكلم هو الله تعالى الذى يعلم غيب
 السموات والارض وحينئذ فافادتها للتقليل لاتمم من دخولها على المستقبل وحينئذ
 يكون المعنى قليل من يوجد منه ذلك الفعل فى المستقبل او حصول ذلك الفعل فى
 المستقبل قليل (قوله ومعنى التقليل الخ) جواب عما يقال ان ودادتهم للاسلام وغميهم
 له يحصل منهم كثيرا وحينئذ فامعنى التقليل (قوله فيبهتون) اى ينجيرون (قوله
 فان وجدت منهم افاقة ما تموا ذلك) اى فقلة التمنى لذلك باعتبار قلة الزمان الذى
 يقع فيه وهذا لا ينافى كثرتة فى نفسه (قوله وقيل هى مستعارة) اى من قوله والمراد
 بالاستعارة هنا مطلق النقل والتجوز لا المصطلح عليها والعلاقة فى استعمالها فى التكثير
 الضدية وفى التحقيق اللازمة لان التقليل فى الماضى يلزمه التحقيق وحاصل ذلك
 القول ان رب مطلقا مكفوفة او لا موضوعا للتقليل وهى هنا مستعملة فى التكثير
 او التحقيق على سبيل الاستعارة لكن الذى فى المعنى ان الكثير فى رب ان تكون للتكثير
 وحينئذ فلا حاجة للاستعارة كذا قيل وقد يقال ان استعارتها للتكثير بالنسبة لاصل
 الوضع وان شاع استعمالها فى التكثير حتى الحق بالحقيقة كما فى عبد الحكيم وحينئذ
 فلا اعتراض ثم ان عبارة الشارح توهم انه على القول باستعارتها للتكثير لا تختص
 بالماضى وحينئذ فلا يكون فى الآية شاهد لتزيل المضارع منزلة الماضى على ذلك
 القول وليس كذلك بل على انها للتكثير تختص ايضا بالماضى عند ابن السراج
 وابى على لان التكثير كالتقليل انما يكون فيما عرف جده والتكثير باعتبار ان الكفار
 فى حال افاقتهم دائما يودون كونهم مسلمين فالتكثير نظرا للتمنى فى نفسه والتقليل نظرا الى

ان اكثر احوالهم الدهشة والافات التي يفوقون فيها ويتمون الاسلام قليلة (قوله
ومفعول يود محذوف) اى على كل من الوجوه السابقة من كون رب لتقليل او الكثير
او التحقيق وقوله محذوف اى تقديره الاسلام او كونهم مسلمين او نحو ذلك ولا يصح
ان يكون المفعول لو كانوا مسلمين لانهم لم يودوا ذلك اذ لا معنى لودادة التمنى ولان لو التنى
للتمنى للانشاء ولا يعمل ما قبل الانشاء فيما بعده (قوله ولو للتمنى) اى فلا جواب لها
(قوله حكاية لودادتهم) اى بناء على ان الجملة معمولة لمحذوف حالا اى قائلين لو كانوا
مسلمين واعترض هذا بانه كيف يكون هذا للحكاية لودادتهم مع انهم لا يقولون هذا
اللفظ اعنى لو كانوا مسلمين وانما يقولون لو كنا مسلمين واجيب بانه لما عبر عنهم بطريق
الغيبة في الودادة حيث قال يود الذين كفروا ولم يقل ودتهم جاز ان يعبر في حكاية
كلامهم بطريق الغيبة وحاصل ما في المقام ان المحكى عنه اذا كان غائبا كما في الآية فانه
يجوز الحكاية عنه بما وقع منه بذاته ويتجاوز الحكاية عنه بمعنى ما وقع منه فقول حلف
زيد بالله لافعلن وحلف بالله ليفعلن وان كان الواقع منه لافعلن وكذا تقول نمى فلان
التوبة وقال لو كنت تابيا ولو قلت لو كانت تابيا لكان حسنا وكما تقول حكاية لوصف
زيد لك بالكرم قال زيد فلان كريم مصرحا باسمك ولو قلت قال زيد اتى كريم لكان
حسنا فقول الشارح حكاية لودادتهم اى بالمعنى (قوله واما من جعل لو التنى
حرفا مصدريا الخ) فيه ان من يجعلها للتنى لا يجعلها حرفا مصدريا بل هو قول آخر
ويجيب بان معنى كلام الشارح واما من جعل لو التنى نجعلها للتنى وهى الواقعة بعد
فعل يفيد التمنى كما هنا حرفا مصدريا (قوله هو قوله لو كانوا مسلمين) اى المصدر المنسبك
من تلك الجملة اى كونهم مسلمين ببق احتمال ثالث فى لودادتهم فى الآية وهى كونها
شرطية جوابها محذوف كما ان مفعول يود كذلك اى ربما يود الذين كفروا الايمان
لو كانوا مسلمين لنجوا من العذاب وعلى هذا فلا تكون الجملة حكاية لودادتهم (قوله
اولا حضور الصورة) السين وان شاء زائدان اى اول حضور المتكلم للسامع الصورة
اى صورة رؤية الكفار موقوفين على النار وصورة ودادة اسلامهم (قوله يعنى
ان العدول الخ) الحاصل ان المضارع فى هذه الامثلة على حقيقته لان مضمونها انما
يتحقق فى المستقبل لكن نزل ذلك المعنى الاستقبالى منزلة الماضى قضاء لحق ما دخل
عليه من لو ورب وانما نزل منزلة الماضى لكونه محقق الوقوع مثله وعدل عن التعبير
بالماضى للمضارع لصدوره عن لا تخلف فى اخباره هذا حاصل ما تقدم وحاصل
ما ذكره هنا بقوله يعنى الخ انه نزل اولاد ذلك المعنى الاستقبالى منزلة الماضى لتحقيق
وقوعه فصح استعمال لو ورب فيه لصيرورته ماضيا بالناويل ثم نزل ذلك الماضى تأويلا
منزلة الواقع الآن وعدل عن لفظ الماضى لفظ المضارع استحضارا للصورة العجيبة
تفصيلا لسانها فهو حكاية للحال الماضية تأويلا وانما احتجنا فى حكاية الحال هنا لنزول

الحالة المستقبلية منزلة الماضي ولم تنزلها منزلة الحاصلة الآن من اول الامر لانه لم يثبت في كلامهم حكاية الحال المستقبلية والواقع في استعمالهم انما هو حكاية الحال الماضية كما في قوله تعالى ونقلبهم ذات اليمين وذات الشمال فظهر لك من هذا ان قوله اول استحضار الصورة عطف على لصدوره وقول الشارح عطف على تنزيله فيه شيء لانه يلزم على عطفه على التنزيل عطف الخاص على العام وذلك لان التنزيل المذكور سابقا صادق بان يكون معه استحضار للصورة اولا والعطف المذكور من خواص الواو ولا يجوز باولهم الا ان يقال انه مثنى على القول بالجواز (قوله لان المضارع مما يدل على الحال) اى على الشأن والامر وقوله الحاضر اى الحاصل الذى شأنه ان يشاهد بخلاف الشيء الماضى والمستقبل هذا وظاهر قول الشارح ان المعنى الاستقبال نزل منزلة الحالة الحاصلة الآن لاجل استحضار تلك الصورة المحببة وعبر عنها بالمضارع لدلالته على الامر الحاضر وفيه نظر لان هذا يقتضى حكاية الحال المستقبلية وهو غير ثابت وانما الثابت حكاية الحال الماضية فلا بد من جعل ذلك من حكاية الحال الماضية تقدير اكمالنا سابقا هذا محصل ما في الحواشى وقرره شيخنا العلامة العدوى ايضا وذكر المولى عبد الحكيم ان استحضار الصورة غير حكاية الحال فان احضار الصورة من غير قصد الى الحكاية والتنزيل وهما انما يكونان لما وقع بالفعل واحضار الصورة يكون فيقال يقع وحينئذ فلا ينافى هذا ما في الرضى من انه لم يثبت حكاية الحال المستقبلية كما ثبت حكاية الحال الماضية آه كلامه مع بعض زيادة وعليه فاذا ذكر الشارح من العطف والعناية ظاهر (قوله تلك الصورة) اى صورة رؤية الكافرين موقوفين على النار وقوله السامعون اى لفظ المضارع (قوله لقرابة) اى ندرة وقوله او نحو ذلك اى كطائفة (قوله قتيبر سمحبا) اسناد الانارة الى الرياح مجاز عقلى من الاسناد الى السبب والشاهد في قوله قتيبر سمحبا حيث عبر بقتير في موضع اثارت المناسب لقوله اولا ارسل ولقوله بعد فتناء واحينا قصدا لاحضار تلك الصورة البديعة وهى اثاره السحاب مسخراتين السماء والارض لدلالة المضارع على الحضور في الجملة وانما قصد احضار تلك الصورة المحبة لان النفس تتسارع الى احضار الامر الغيب بما يمكن ويحتمل ان يكون التعبير بالمضارع لكون اثاره الرياح للسحاب مستقبلة بالنسبة الى زمان ارسال الرياح وان كان ماضيا بالنسبة الى زمان التكلم (قوله الباهرة) اى الغالية لكل قدرة (قوله والانقلابات) اى التبدلات والاختلافات المتفاوتة من كونه متصل الاجزاء او منقطعها متزاك او غير متزاك بطبيعا او سر يعايلون السواد او البياض او الحمرة (قوله فلا رادة الخ) اى فلا رادة افادة عدم الحصر اى فلا رادة التكلم افادة السامع عدم حصر السند في السند اليه وعدم العهد والتعيين في السند حيث يقتضى المقام ذلك وانما لم يقل فلم عدم ارادة الحصر الخ لان عدم الارادة ليس

(اول استحضار الصورة)
عطف على قوله لتنزيله
يعنى ان العدول الى المضارع
في نحو ولو ترى اما لا ذكر
واما لا استحضار صورة
رؤية الكافرين موقوفين
على النار لان المضارع
مما يدل على الحال الحاضر
الذى من شأنه ان يشاهد
كأنه يستحضر بلفظ المضارع
تلك الصورة ليشاهدها
السامعون ولا يفعل ذلك
الا في امر يهتم بمشاهدته
لقرابة او فظاعة او نحو
ذلك (كما قال الله تعالى
قتير سمحبا) بلفظ المضارع
بعد قوله تعالى والله الذى
ارسل الرياح (استحضارا
لتلك الصورة البدعة
الدالة على القدرة الباهرة
يعنى صورة اثاره السحاب
مسخراتين السماء والارض
على الكيفيات المخصوصة
والانقلابات المتفاوتة
(واما تنكيره) اى تنكير
السند (فلا رادة عدم
الحصر والعهد)

الدال عليهما التعريف
(كقولك زيد كاتب وعمر
شاعر والتفخيم نحو هدى
للتقين) بناء على انه خبر
مبتدأ محذوف او خبر ذلك
الكتاب (او التحقير) نحو
ما زيد شينا (واما تخصيصه)
اي المسند (بالاضافة)
نحو زيد غلام رجل
(او الوصف) نحو زيد
رجل عالم (فلكون
الفائدة ام) لما مر من ان
زيادة الخصوص توجب
اتمية الفائدة واعلم ان جعل
معمولات المسند كالحال
ونحوه من القييدات
وجعل الاضافة والوصف
من التخصصات انما هو
بمجرد اصطلاح وقيل لان
التخصيص عبارة عن نقص
الشبوع ولا شيوخ للفعل لانه
انما يدل على مجرد المفهوم
والحال تفيد والوصف
يحيى في الاسم الذي فيه
الشبوع فيخصصه وفيه
نظر

مقتضيا لشيء فان غير البليغ يورد التكثير لاذاء اصل المعنى مع عدم ارادته لشيء منهما
ثم ان المراد ارادة عدمهما فقط فلا يرد ان تلك الارادة متحققة اذا اوود المسند مضمرا
او اسم اشارة او علما او موصولا لان المراد عند ايراد المسند واحدا بما ذكر شيئا زائدا على
ارادة عدمهما وهو الاتحاد والاشتهار فان قلت ان ارادة افادة عدم الحصر وعدم
العهد فقط يمكن مع تعريف المسند باللام كما في قوله رأيت بكاء الحسن الجبلا وحيث
فهذه التكنة لا تختص بالتكثير بل كما تستفاد من التكثير تستفاد بالتعريف باللام قلت هذا
لا يضر لان التكنة لا يجب انعكاسها بحيث اذا عدم ما كان مسببا لها تنعدم لجواز ان
يجعل ما ذكر من ارادة عدم الامر من سببا عن التكثير وان امكن حصوله بغيره على
ان التعريف وان افاد ما ذكر من ارادة عدم الحصر والعهد الا انه خلاف الاصل
(قوله الدال عليهما التعريف) اي لانه اذا اريد العهد عرف بأل العهدة او الاضافة
وان اريد الحصر عرف بأل الجنسية لما سيأتي من ان تعريف المسند بأل الجنسية يفيد
حصره في المسند اليه (قوله زيد كاتب الخ) اي حيث يراد مجرد الاخبار بالكتابة
والشعر لا حصر الكتابة في زيد والشعر في عمرو لان احدهما معهود بحيث يراد الكتابة
المعهودة او الشعر المعهود ومقابلة الكتابة بالشعر تشعر بان المراد بالكاتب من يلقي
الكلام نثرا لان المراد بالشاعر من يلقي الكلام نظما (قوله او للتفخيم) اي التعظيم على
وجه مخصوص وهو الاشارة الى ان المسند بلغ من العظمة الى حيث يحل ولا يدرك
كنهه والافتخيم مع التعريف لا يضر لما تقدم ان التكنة لا يجب انعكاسها (قوله هدى
للتقين) اي فالتكثير في هدى للدلالة على فخامة هداية الكتاب وكالها وقد اكد ذلك
التفخيم بكونه مصدرا مخبرا به عن الكتاب المفيد ان الكتاب نفس الهداية مألوفة (قوله
بناء على انه خبر) اي والتثنية بالآية المذكورة لتكثير المسند للتفخيم بناء الخ واما ان
اعرب حالا فهو خارج عن الباب وان كان التكثير فيه للتعظيم ايضا (قوله نحو ما زيد
شينا) اي انه ملحق بالمعدومات فليس شينا حقيرا فضلا عن ان يكون شينا عظيما قال بعضهم
والظاهر ان التحقير فيه لم يستفد من التكثير بل من نفي الشيئية فالاولى التثنية بقولك
الحاصل لي من هذا المال شيء اي حقير (قوله واما تخصيصه) اي واما الايتان بالمسند
مخصصا بالاضافة او الوصف (قوله نحو زيد رجل عالم) كان الاولى التثنية بقوله زيد
كاتب بخيل لان الوصف في مثال الشارح محصل لاصل الفائدة لا تمامها الا ان يقال
قد يكون كلاما مع من توهم ان زيدا لم يبلغ او ان الرجولية بل صبي او انه اسم امرأة
(قوله واعلم الخ) هذا جواب عما يقال لم قال المصنف فيما تقدم في الايتان مع المسند بعض
معمولاته كالحال والمفعول به والتبذير واما تفيدته وقال في الايتان مع المسند بالمضاهة
اليه او الوصف واما تخصيصه ومقتضى ذلك تسمية الايتان الاول تفيد او الثاني

تخصيصا مع ان تسمية مجموع المضاف والمضاف اليه ومجموع الموصوف والصفة مركبا
تقييدا يقتضى جعلهما من المقيدات وحاصل ما اجاب به الشارح ان هذا اصطلاح
مجرد من المناسبة للداع ولا يقتضى ولو اصطلاح على عكسه بان جعل معمولات الفعل
من المخصصات والاضافة والوصف من المقيدات او جعل كل منهما من المخصصات
او من المقيدات لكان صحيحا (قوله وقيل الخ) اى وقيل ان ما ارتكبه المصنف اصطلاح
مبنى على مناسبة لان تخصيص الخ (قوله عن نقص الشيوع) اى العموم (قوله على
مجرد المفهوم) اى على الماهية المطلقة وهو الحدث والمعلق لا يكون فيه التخصيص
وانما يكون فيه التقييد بالمعمولات (قوله وفيه نظر) لانه ان اراد ذلك القائل بالشيوع
في الاسم الشيوع باعتبار الدلالة على الكثرة والشمول فظاهر ان التكررة في سياق الاثبات
ليست كذلك اذ لا عموم لها عمومها شموليا بل بدليا فلا يكون وصفها في رجل عالم مخصصا
وان اراد به الشيوع باعتبار احتمال الصدق على كل فرد يفرض من غير دلالة على التعيين
ففي الفعل ايضا شيوع لان قولك جامنى زيد يحتمل ان يكون على حالة الركوب وغيره
ويحتمل على حالة السرعة وغيرها وكذا طاب زيد يحتمل ان يكون من جهة النفس
وغيرها في الحال والتمييز وجميع المعمولات تخصيص والحاصل انه ان اراد بالشيوع
العموم الشمولى فهو متنف في التكررة الموجبة فلا يكون وصفها مخصصا وان اراد به
العموم البدلى فهو موجود في الفعل واجيب باختيار الشق الاول وان الاسم لما كان
يوجد فيه العموم الشمولى في الجملة الاترى الى ان التكررة الواقعة في سياق النفي تناسبه
التخصيص الذى هو نقص العموم الشمولى بخلاف الفعل فانه لا يوجد فيه باعتبار ذاته
عموم وانما يدل على معنى مطلق تناسب فيه التقييد (قوله فظاهر مما سبق) اى فظاهر
تعليله مما سبق في بيان السبب في ترك تقييد المسند بالحال او المفعول او نحو ذلك وهو
وجود مانع من تربية الفائدة وعدم العلم بما يخصص به من وصف او اضافة وكقصد
الاخفاء على السامعين ونحو ذلك فنقول مثلا هذا علام عند ظهور اشارة كون المشار
اليه غلاما من غير ان نقول فلان او غلام بنى فلان لعدم العلم بمن ينسب اليه او للاخفاء
على السامعين لثلاث ايهان تلك النسبة او يكرم مثلا (قوله معلوم له) اى للسامع قوله
باحدى طرق التعريف اى من علمية واضمار وموصولية وغير ذلك مما تقدم متعلق
بمعلومه (قوله يعنى الخ) وجه اخذ هذا من المتن انه جعل علة تعريف المسند الافادة
المذكورة وتعريف المسند اليه مأخوذ منها فدل ذلك على انه لا يوجد المسند معرفا لا اذا
حرف المسند اليه والاصح ان يعلل الشارح بذلك ثم ان الوجوب مأخوذ من اقتصار
المصنف على هذه النكتة اعنى الافادة المذكورة ومن المعلوم ان الاقتصار في مقام البيان
يقضى الحصر (قوله اذ ليس في كلامهم) اى العرب واورد عليه قول القطامى

(واما تركه) اى ترك
تخصيص المسند به ضافة
او الوصف (فظاهر
مما سبق) في ترك تقييد
المسند مانع من تربية
الفائدة (واما تعريفه
فلا فائدة السامع حكما على
امر معلوم له باحدى
طرق التعريف) يعنى انه
يجب عند تعريف المسند
تعريف المسند اليه اذ ليس
في كلامهم مسند اليه منكرة
ومسند معرفة في الجملة
الخبرية (بآخر مثله) اى
حكما على امر معلوم
بامر آخر مثله في كونه
معلوما للسامع باحدى
طرق التعريف سواء اتحد
الطريقان نحو اراك ب
هو المطلق او اخلفا نحو زيد
هو المطلق (او لازم
حكم) عطف على حكما
(كذلك) اى على امر
معلوم بآخر مثله وفي هذا
تنبيه على ان كون المبتدأ
واخبر معلومين لا ينافي
افادة الكلام للسامع فائدة
مجهولة لان العلم بنفس
المبتدأ والخبر لا يستلزم
العلم باسناد احدهما الى
الآخر (نحو زيد اخوك
وعمر والطلق

ففي قبل الفرق يا ضبا • ولايك موقف منك الوداما •
واجيب بان هذا من باب القلب وكلام الشارح في القلب فيه واحترز بالجملة الخبرية
عن الانشائية نحو من ابوك وكم درهم مالك فان الاستفهام وهو من وكم مبتدأ عند سيويه
مع كونه نكرة وخبره معرفة ولابد من تفيد الجملة الخبرية ايضا بالاستقلة بالافادة ليخرج
نحو امررت برجل افضل منه ابوه فان افضل منه ابوه وان كان جملة خبرية لانها
ليست مستقلة بالافادة اذ ليست مقصودة لذاتها بل للوصف بها فلا يضر جعل المبتدأ وهو
افضل نكرة وخبره وهو ابوه معرفة هذا مذهب سيويه وجعل بعضهم ابوه مبتدأ
وخبره افضل وحينئذ فلا اشكال (قوله باخر مثله) اشعر قوله باخرانه يجب مقابلة
المسند والسند اليه بحسب المفهوم وان اتحد في الماصدق الخارجى ليكون الكلام مفيدا
واما نحو قوله «انا ابوالنجم وشعري شعري» فقول بحذف المضاف اليه باعتبار الحالين اى
شعري الآن مثل شعري القديم اى انه لم يتبدل عن الصفة التى اشتهر بها من الفصاحة
والبلاغة (قوله اى حكما على امر معلوم الخ) اعاد ذلك لاجل ربط العبارة الى بعضها مع بعض
لما فيها من الصعوبة (قوله سواء اتحد الخ) اشار بذلك الى ان مراد المصنف الجمالة في مطلق
التعريف (قوله اولازم حكم) المراد به لازم قاعدة الخبر وذلك اذا كان المخاطب عالما
بالحكم كأن تقول لمن مدحك امس في غيتك انت المادح لى امس فالقصد بهذا اخباره
بانك عالم بمدحك امس (قوله وفى هذا) اى كلام المصنف اعنى قوله واما تعريفه الخ
ودفع الشارح بهذا شبه انه لا فائدة في الحكم على الشيء بالمعرفة لانه من قبيل افادة العلوم
(قوله قاعدة مجهولة) اى وهى الحكم اولازمه (قوله لا يستلزم العلم باسناد احدهما
الى الآخر) اى لاني قد تعلم ان الشخص الفلانى يسمى زيدا وان ثم رجلا موصوفا
بالانطلاق فقد تحققت مدلول زيد ومدلول النطلق في الخارج ولا تعلم ان الموصوف
بذلك الانطلاق هو ذلك الشخص المسمى زيد ابالكلام المعروف الجزئين المفيد لذلك
(قوله نحو زيد اخوك وعمرو النطلق) كل منهما صالح لان يكون مفيدا للحكم
ولا زمة فاذا كان المخاطب يعلم ان هذه الذات تسمى زيد وان ثم رجلا موصوفا
بالانطلاق ولا يعلم ان الموصوف بالانطلاق هو ذلك الشخص المسمى زيد وقتله زيد
النطلق فقد افدته الحكم وان كان يعلم ان الموصوف بالانطلاق هو ذلك الشخص
المسمى زيد وقتله له هذا اللفظ فقد افدته انك عالم بذلك وهذا هو نفس لازم
الفائدة ولازم الحكم وكذا يقال في زيد اخوك (قوله حال كون النطلق معرا الخ)
اشار بهذا الى ان قوله باعتبار متعلق بمحذوف حال من النطلق وانما خص
الكلام بالثال الاخير ولم يجعله حالا من اخوك ايضا لما سيذكره من ان تعريف الاضافة
انما يكون باعتبار العهد الخارجى ولا يقال ان الاضافة تأتى لما تأتى له اللام
من كل من العهد والجنس وحينئذ فلا وجه للتخصيص لان الاضافة وان انت

لما تأتى له اللام لكن الاصل فيها اعتبار العهد الخارجى بخلاف اللام فان اتيانها لكل من الامرين اصل فيها وجوز في الاطول تعلقه بكل من الثالين وهو احسن (قوله باعتبار تعريف العهد) ليس المراد بالعهد هنا العهد الذهني وهو الاشارة الى حصة معلومة للمخاطبين لانه لا يوافق التقرير الآتى بل المراد به العهد الخارجى وهو الاشارة الى شخص معين في الخارج وان لم يكن معينا عند المخاطب فالنطق من قولك عمرو النطق اذا اخذ باعتبار العهد الخارجى كانت الى اشارة الى شخص معين في الخارج ثابت له الانطلاق وان لم يكن معلوما عند المخاطب بان كان يعرف عمرا باسمه وشخصه ويعرف ان شخصا ثابت له الانطلاق ولا يعلم انه هو عمرو وكذلك نحو عمرو اخوك ان اخذا خوك باعتبار تعريف العهد فيكون اشارة الى شخص معين في الخارج متصف بانه اخوه وان لم يكن معينا عند المخاطب بان كان المخاطب يعرف زيدا باسمه وشخصه ويعلم ان له اخا ولا يعلم ان ذلك الاخ هو زيد (قوله او الجنس) المراد به الحقيقة التي يعرفها المخاطب من غير اشارة الى معين في الخارج فاذا قيل عمرو النطق لمن يعرف عمرا باسمه وشخصه ويعرف حقيقة النطق ولكن لا يعلم هل تلك الحقيقة ثابتة لعمرو او لا كانت الى مشاراها للحقيقة التي يعرفها السامع وان المعنى الشخص المعلوم بتسميته عمرا تثبت له حقيقة النطق المعلوم في الادهان والحاصل انك تقول عمرو النطق باعتبار تعريف العهد لمن يعلم ان انسانا يسمى بعمرو ويعلم ان شخصا معينا تثبت له الانطلاق ولكن لا يعلم انه عمرو وباعتبار تعريف الجنس لمن يعلم ماهية النطق من حيث هي ولا يعلم هل هي متحققة في الذات المسماة بزیدام لا ويقال زيدا خوك اذا اخذ باعتبار تعريف العهد لمن يعرف زيدا باسمه ويعلم ان شخصا تثبت له الاخوة ولا يعلم انه هو زيد (قوله وظاهر لفظ الكتاب) اى المتن اى قوله بآخر مثله ووجه انه مثل بالثالين المذكورين لتعريف المسند لاجل افادة الحكم بمعلوم على معلوم لكن الاول باعتبار تعريف العهد فقط والثاني باعتبار التعريفين فزعم ان المثال الاول انما يقال لمن يعرف ان له اخا وهو مخالف لما ذكره المصنف في الايضاح الذي هو كالتشرى لهذا المتن (قوله لمن يعرف ان له اخا) اى على الاجمال اى ويعرف زيدا بعينه ولا يعرف ان تلك الذات المسماة زيد هي المتصفة بالاخوة (قوله سواء كان يعرف ان له اخا) اى كافى المتن وقوله ام لم يعرف هذه الصورة هي محل الخلاف وعلى هذا فعنى زيد اخوك زيد تثبت له جنس الاخوة النسوبة اليك (قوله ووجه التوفيق) اى بين كلام المتن والايضاح (قوله باذكره بعض المحققين من النجاة) هو العلامة رضى الدين شيخ الشارح (قوله على اعتبار العهد) اى الخارجى فاصل وضع اخوك للذات المشخصة المعينة خارجا التي تثبت لها الاخوة (قوله والام يبق فرق) اى والانقل ان اصل وضعهما بين

حال كون النطق معرفة
(باعتبار تعريف العهد
او الجنس) وظاهر لفظ
الكتاب ان نحو زيد اخوك
انما يقال لمن يعرف ان له اخا
والذكر في الايضاح
انه يقال لمن يعرف
زيدا بعينه سواء كان
يعرف ان له اخا ام لم يعرف
ووجه التوفيق ما ذكره
بعض المحققين من النجاة ان
اصل وضع تعريف
الاضافة على اعتبار العهد
والام يبق فرق بين غلام
زيد وغلام زيد فلم يكن
احدهما معرفة والاخر نكرة

على اعتبار تعريف العهد بل على اعتبار الجنس وان المعنى زيد ثبت له جنس الأخوة
 المنسوبة اليك فلا يصح لانه لم يبق فرق بين غلام زيد وغلام زيد اى لم يبق فرق
 من جهة المعنى وذلك لان المراد حينئذ من كل منهما غلام مامن غلمان زيد والافراد
 من جهة اللفظ حاصل (قوله فلم يكن الخ) تفريع على النفي اى واذا اتنى الفرق بينهما
 لم احدهما معرفة والآخرة نكرة مع ان الاول معرفة والثاني نكرة لان المراد
 من الاول غلام معين في الخارج ثبت له العلامة زيد والمراد من الثاني غلام مامن غلمان
 زيد (قوله لكن كثيرا الخ) هذا استدراك على قوله ان اصل وضع تعريف الاضافة
 الخ دفع به توهم انها لم تخرج عن اصل وضعها (قوله من غير اشارة الى معين) اى
 من غلمانه بان راد الحقيقة من حيث تحققها في ضمن فرد مبهم بحيث يكون مرادفا
 لغلام زيد (قوله كالمعرف باللام) تشبيه في الطرفين الاصل وخلافه اى كما ان المعرف
 باللام اصل وضعه لواحد معين وقد يستعمل في الواحد غير المعين على خلاف الاصل
 كما في * ولقد امر على التميم بسبني * آه يس وهو مخالف لما تقدم من ان اتيان ال لكل
 من الامرين اصل فيها لكن ما تقدم مبنى على الطريقة التى شئ عليها المصنف
 عند الكلام على تعريف المسند اليه باللام وما هنا مبنى على طريقة اخرى ذكرناها
 هناك واعلم ان الاقسام الاربعة الجارية في المعرف باللام تجرى في المعرف بالاضافة
 فتارة يكون تعريفه باعتبار العهد الخارجى كما في غلام زيد اذا لم يكن له الاغلام
 واحد اوله غلمان لكن كان اذا اطلق غلام زيد ينصرف لواحد منهم معين بسبب
 ان له مزيد خصوصية بزيد لكونه اعظم غلمانه واشهرهم نسبة اليه وتارة يكون
 تعريفه باعتبار الحقيقة من حيث هى نحو ماء الهندباء انفع من ماء الورد وتارة يكون
 تعريفه باعتبار الحقيقة من حيث وجودها في ضمن جميع الافراد سواء كان ذلك المعرف
 بالاضافة لفظه مفردا او جمعا نحو ضربى زيدا قائما وعبيدى احرار فالاضافة حينئذ
 للاستغراق وتارة يكون تعريفه باعتبار الحقيقة من حيث وجودها في ضمن فرد
 غير معين كغلام زيد مشيرا الى واحد غير معين كقولاك خذ ماء الورد واخطه بالدواء
 الفلانى فان المراد شخص غير معين وتكون الاضافة حينئذ للعهد الذهني وانما كان
 المعرف بالاضافة كالمعرف باللام في صحة اعتبار الاحوال المذكورة فيه لان الاضافة
 الى المعرفة اشارة الى حضور المضاف في ذهن السامع كما ان اللام اشارة الى حضور
 ما دخلت عليه في ذهنه وهذا المضاف الحاضر في ذهن السامع تارة يراد به فرد معين
 في الخارج وتارة يراد منه الحقيقة من حيث هى او من حيث تحققها في ضمن جميع الافراد
 او في ضمن فرد غير معين كما ان مدخول ال الحاضر في ذهن السامع كذلك ثم ان المضاف
 للمعرفة اذا قصد به الجنس في ضمن فرد غير معين معرفة من حيث ان جنسه معلوم
 للسامع اشير باضافته الى حضوره في ذهنه ونكرة من حيث ان جنسه تحقق في ضمن

لكن كثيرا ما يقال جاني
 غلام زيد من غير اشارة الى
 معين كالمعرف باللام وهو
 خلاف وضع الاضافة كما
 في الكتاب ناظر الى اصل
 الوضع وما في الايضاح
 الى خلافه (وعسكهما)
 اى نحو عكس المثالين
 المذكورين وهو اخوك زيد
 والنطلق عمرو والضابط
 في التقديم انه اذا كان للشيء
 صفتان من صفات التعريف

فرد غير مبدى كما تحققت الجهتان في المرف بلا المهد الالهي فاذا قلت غلام زيد
 تريد الحقيقة في ضمن فرد غير معين كان كقولنا غلام زيد بلاضافة في المعنى وان اختلفا
 في اللفظ (قوله ما في الكتاب) وهو ان زيد اخوك انما يقال لمن سبقت له معرفة بان له اخا
 فيشار اليه بمهد الاضافة وقوله ناظر لاصل الوضع اى من كونه معرفة باعتبار المهد
 (قوله وما في الايضاح) من ان نحو زيد اخوك يقال لمن يعرف زيدا ولا يعرف ان له اخا
 اصلا وقوله الى خلافه اى ناظر الى خلاف الاصل من التكثير العارض ثم اعلم ان الكلام
 مفروض في المرف بلاضافة اذا كان مسندا اما اذا كان مسندا اليه فلا بد ان يكون
 معلوما فلا تقول اخوك زيد لم لا يعرف ان له اخا لان استماع الحكم بالتعيين على من لا يعرفه
 المخاطب اصلا (قوله وما في الايضاح الى خلافه) اى ما في الايضاح من صورة الخلاف
 ناظر فيها لخلاف الاصل فانه قد يقال كيف يقال ناظر لخلافه مع ان من جملة
 ما في الايضاح صورة المتن وهى مبنية على الاصل لا على خلافه (قوله والضابط
 في التقديم) اى في جعل احدهما مبتدا والآخر خبرا عند تعريف الجزئين وهذا
 جواب عما يقال اذا كان كل من الجزئين معرفة هل يجوز جعل اليمين مبتدا والآخر خبر
 او من هذا الضابط يعلم سر قول النحويين اذا كانا معرفتين وحب تقديم المتأخر (قوله انه)
 اى الحال والشأن وقوله اذا كان اى اذا كان للشيء في الواقع وقوله صفتان من صفات
 التعريف اى صفتان تعلم كل منهما بطريق من طرق التعريف فاضافة صفات الى التعريف
 لادنى ملازمة ككون الذات مسماة بزيد وكونها اخا معروكو كونها اشارا اليها واسأل ذلك
 (قوله دون الاخرى) اى دون اتصافه بالاخرى كأن عرف المخاطب هذه الذات بكونها
 مسماة بزيد ولا يعرفها بكونها اخاله (قوله فابهما) اى الوصفين ولو راعى لفظ صفتان لقال
 فابهما و اى شرطية وجوابها قوله يجب ان يقدم الخ لكن يصح قراءته بالجزم والرفع
 كما قال في الخلاصة هو بعد ما مضى رفعك الجزاء حسن وقوله كان اى وجد وقوله بحيث اى
 ملتبسا بحالة هى ان يعرف السامع اتصاف الذات به اى بذلك الوصف اى ان يعرف ذلك
 بالفعل او من شأنه ان يعرف ذلك واعلم ان حيث في هذا التركيب وامثاله خارجة عن اصلها
 من وجهين الاول استعمالها بمعنى حالة نشيها لها بالمكان مجامع الاحاطة والثاني جرها
 بالباء مع انها ملازمة للنصب على الظرفية محلا ولا تخرج عنها الا للجبر عن الا ان
 يكون روى قول من يقول بتصرفها (قوله زعمك) اى ظنك او فهمك (قوله الدال
 عليه) اى على الوصف الذى يعرف السامع اتصاف الذات به (قوله وابهما كان
 بحيث مجهول اتصاف الذات به) اى بالفعل او كان من شأنه ان يجهل ذلك الاتصاف
 وان كان عارفا بذلك الوصف (قوله ولا يعرف اتصافه بانه اخوه) اى سواء عرف
 ان له اخا ام لم يعرفه فالضابط جار على ما في المتن والايضاح (قوله ولا يعرفه

وعرف السامع اتصافه
 باحدهما دون الاخر
 فابهما كان بحيث يعرف
 السامع اتصاف الذات به
 وهو كالمطالب بحسب
 زعمك ان تحكم عليه بالآخر
 بحسب ان تقدم اللفظ الدال
 عليه وتجعله مبتدا وابهما
 كان بحيث مجهول اتصاف
 الذات به وهو كالمطالب
 ان تحكم بثبوتها للذات
 او انتفاء عنها يجب ان
 تؤخر اللفظ الدال عليه
 بجعله خبرا فاذا عرف السامع
 زيد ابينه واسمه ولا يعرف
 اتصافه بانه اخوه و اردت
 ان تعرفه ذلك قلت زيد
 اخوك واذا عرف اخاله ولا
 يعرفه على التعيين و اردت
 ان تعينه عنده قلت اخوك
 زيد ولا يصح زيد

(على التعيين) أي من حيث العلم بفتح العين واللام العين لذاته (قوله ووردت ان تعينه
 عنده) أي بالعلم ثم ان مراد الشارح بيان نكتة التأخير على وجه الاستقلال اهتماما به
 والافيان سبب تقديم احدهما المقاد بقوله فابهما كان بحيث يعرف الخ تضمني بيان
 سبب تأخير الآخر (قوله ولا يصح زيد اخوك) أي لا يصح بالنظر للبلاغة لان الشخص
 في نظر البلغاء لا يجوز مخالفته الا لنكتة فهو واجب بلاغة وان لم يكن واجبا عقلا
 فلا يرد ما يقال ينبغي ان يصح لحصول المقصود عليه من افادة ان الاخ متصف بانه
 سمي زيد غاية الامر ان غيره اولى ونحصل من كلام الشارح ان السامع على كل
 تقدير يعلم ان له اخا ويعرف الاسم ويعرف الذات بعينها لكن تارة يعلم انصاف تلك
 الذات بذلك الاسم وبجهل انصافها بالاخوة وتارة بالعكس في الاول يجب ان يقال له
 زيد اخوك ويجب ان يقال له في الثاني اخوك زيد لانه انما يقدم وبحكم على ما تصور
 ان الخطاب طالب للحكم عليه وهذا هو المعبر عنه عندهم بدفع الالباس لانه لو تقدم
 الخبر على المبتدأ فيهما لا وهم قلب المعنى المتصود (قوله ويظهر ذلك) أي الضابط
 في قولنا رأيت اسودا غابها الرماح وذلك لان المعلوم للاسود هو الغاب لانه مبيتها
 دون الرماح فالجزء الذي من شأنه ان يعلم عند ذكر الاسود انما هو الغاب فقدم
 وجعل مبتدأ والمراد بالاسود هنا المعنى المجازي وهو الشجعان فبه استعارة نصر بحجة
 وغابها الرماح قرينة وقوله ولا يصح الخ أي لعدم العلم بالرماح للاسود (قوله يعني
 اعتبار تعريف الجنس) أي المحلى بالسواء كان في المسند او المسند اليه وقوله قد يفيد
 قصر الجنس أي جنس معنى الخبر كالانطلاق في المثال المذكور او جنس معنى المسند اليه
 في عكسه وقوله على شيء أي مسند اليه او مسند وبهذا تعلم ان كلام المصنف هنا عام
 بمقابلته ولا يرد ما ذكره من المثال لان المثال لا يخصص ثم ان كلام المصنف يفيد
 ان الاول وهو اعتبار تعريف العهد لا يفيد الحصر وهو كذلك وذلك لان الحصر انما
 يتصور فيما يكون فيه عموم كالجنس فتحصر في بعض الافراد والعهود الخارجية
 لا عموم فيه بل هو مساو للجزء الاخر فلا يصدق احدهما بدون الآخر وحينئذ
 فلا حصر كذا قيل وهو ظاهر في قهر الافراد واما قصر القلب فيتأني في العهود
 ايضا فيقال لمن اعتقد ان ذلك المنطلق العهود هو عمرو المنطلق زياد لا عمرو كما
 تعتقده (قوله تحقيرا) بمعنى حقيقة صفة لقصر أي يفيد التعريف المذكور قصر الجنس
 قصرا حقيقة أي حقيقيا أي على سبيل الحقيقة لعدم وجود معنى الجنس في غير ذلك
 المتصور عليه او مبالغة أي على سبيل المبالغة لوجود المعنى في غير المقصور عليه والمراد
 بالحقيقة خلاف المبالغة وهذا احسن من قول بعضهم أي قصرا محققا أي مطابقا
 للواقع او مبالغا فيه لان المبالغة ليست في القصر بل في النسبة بوسطة القصر ولانه
 لا يلزم في القصر الحقيقي ان يكون مطابقا للواقع بل يكفي ان يكون عن اعتقاد فلنا

اخوك ويظهر ذلك في نحو
 قولنا رأيت اسودا غابها
 الرماح ولا يصح رماحها
 الغاب (والثاني) يعني
 اعتبار تعريف الجنس
 (قد يفيد قصر الجنس على
 شيء تحقيرا)

او جهلا او يقينا (قوله اذا لم يكن الخ) بان لكون القصر حقيقة (قوله لكماله فيه) جواب عما يقال كيف صح قصر الجنس على فرد من افراده مع وجود معنى الجنس في غير المقصور عليه (قوله او بالعكس) اي لكمال ذلك الجنس في المقصور عليه لان الكمال امر نسبي فلك ان تعتبره في كل اي واذا كان الجنس كاملا في ذلك المقصور عليه فيعد وجوده في غيره كالعدم لقصور الجنس في ذلك الغير عن رتبة الكمال فصح القصر حينئذ (قوله وكذا اذا جعل المرف الخ) اي يفيد قصر جنس معنى المبدأ على الخبر تحقيقا او مبالغة وهذا داخل في كلام المصنف لازاد عليه لما علمت ان كلام المصنف هنا اعم مما سبق (قوله ولا تفاوت بينهما) اي بين المتساين اللذين زدناهما على ما تقدم في المصنف وما ذكره من عدم التفاوت اتما يصح على مذهبه من ان الجزئي الحقيقي يكون محمولا من غير تأويل واما على ما ذهب اليه السيد من انه لا يكون محمولا وان قولنا المطلق زيد مؤول بقولنا المطلق المسمى بزيد فلا بد من التفاوت لان مفهوم زيد الامير غير مفهوم الامير زيد اي الامير المسمى بزيد لان موضوع الاول جزئي حقيقي ولان تأويل فيه لانه يكون موضوعا ومحمله كلي وموضوع الثاني ومحمله كلاهما كلي ولانك ان ذلك يوجب التغير فيلزم التفاوت فالقصور عليه الامارة على الاول الذات المتحصنة المعبر عنها بزيد وعلى الثاني هو المفهوم الكلي المسمى بزيد واعلم ان اعادة الحصر بمادل على الجنس اذا اريد به جميع افراد الجنس ظاهر لان المعنى حينئذ ان جميع الامراء محصورة في ذلك الفرد فلا توجد منها شيء في غيره فاذا قيل الامير زيد فكأنه قيل جميع افراد الامير محصورة في زيد فقد ظهر الحصر بهذا الاعتبار واما اذا اريد بالجنس الحقيقة فكأنه قيل حقيقة الجنس متحدة بذلك الفرد فغير كالتعريف مع المرف فلا توجد تلك الحقيقة في غير ذلك الفرد لعدم صحة وجود ذلك المتحد بها في فرد آخر فاذا قيل زيد الامير فكأنه قيل الامارة و زيد شيء واحد فلا توجد في غيره كما لا يوجد زيد في غيرها وهذا المعنى البليغ وادق من الاول ولم يعتبره اي اتحاد الجنس بالواحد الواضع عند الاستعمال الا في المرف دون المنكر ولو كان دالا على الحقيقة على الصحيح وانما اعتبر في المنكر كونه صادقا على ذلك الفرد لا متحداه ولذلك لم يرد الحصر (قوله والحاصل الخ) خلاصته ان المرف بلام الجنس هو المقصور سواء جعل مبتدأ او جعل خبرا (قوله سواء كان الخبر معرفة) اي كما مثل وقوله او نكرة اي نحو التوكل على الله اي لا على غيره والكرم في العرب اي لا في غيرهم وهذا التعميم اخذه الشارح من قول المصنف قصر الجنس على شيء فانه يعم المعرفة والنكرة وقد نظم العلامة ابو الارشاد سيدي على الاجهوري هذا الحاصل بقوله

* مبتدأ بلام جنس عرفا * منحصر في مخبر به وفاقا *

* وان خلاصتها وعرف الخبر * باللام مطلقا بالعكس استقر *

نحو زيد الامير اذا لم يكن
امير سواء (او مبالغة
لكماله فيه) اي لكمال
ذلك الشيء في ذلك الجنس
او بالعكس (نحو عمرو
الشجاع) اي الكمال في
الشجاعة كانه لا اعتداد
بشجاعة غيره لقصورها عن
رتبة الكمال وكذا اذا جعل
المرف بلام الجنس مبتدأ
نحو الامير زيد والشجاع عمرو
ولا تفاوت بينهما وبين
ما تقدم في اعادة قصر
الامارة على زيد والشجاعة
على عمرو والحاصل ان
المرف بلام الجنس ان جعل
مبتدأ فهو مقصور على الخبر
سواء كان الخبر معرفة
او نكرة وان جعل خبرا
فهو مقصور على المبتدأ

وقوله مطلقا حال من الضمير في خلا العائد على المتبدأ اي سواء كان معرفا بالعلمية او الاشارة او الموصولية او الاضافة نحو زيد او هذا او الذي قام ابوه او غلام زيد الكريم (قوله وان جعل خبرا فهو مقصور على المتبدأ) ظاهره كان المتبدأ معرفا بلام الجنس نحو الكرم التقوى والقائم هو التكملة او غيرها نحو زيد او هذا او غلام زيد الكريم وبه صرح الشارح في الطول والذي قاله العلامة السدانة اذا كان كل منهما معرفا بلام الجنس احتمل ان يكون المتبدأ مقصورا على الخبر وان يكون الخبر مقصورا على المتبدأ ولكن الاظهر قصر المتبدأ على الخبر لان القصر مبنى على قصد الاستغراق وشمول جميع الافراد وذلك ان نسب بالمتبدأ لان القصد فيه الى الذات وفي الخبر الى الصفة وذكر عبدالحكيم انه يقصر الاعم على الاخص سواء قدم الاعم وجعل مبتدأ او اخر وجعل خبرا نحو العلماء الناس او الناس العلماء وان كان بينهما عموم وخصوص من وجه فيحال الى القرائن كقولك العلماء الخاشعون اذ قد يفصد تارة قصر العلماء على الخاشعين وتارة يفصد عكسه فان لم تكن قريبة فالظاهر قصر المتبدأ على الخبر ان قلت انه لا ينصور عموم في القصر تحقيرا قلت يجوز ان يكون احدهما اعم مفهوما وان تساوبا ماصدا (قوله والجنس) اي المقصور سواء وقع مبتدأ او خبرا وقوله كما مر اي في الامثلة المذكورة نحو الامير زيد وعكسه وعمرو الشجاع وعكسه (قوله وقديفيد الخ) اي فيكون المقصور حينئذ الجنس باعتبار قيده بقولك زيد الرجل الكريم المقصور في زيد الرجولية الموصوفة بالكرم فلا توجد في غيره بخلاف مطلق الرجولية (قوله او نحو ذلك) اي كالمفعول به ولاجله ومعه (قوله وهو السار راكبا) اي انحصرت فيه السير حال الركوب دون مطلق السير (قوله وهو الامير في البلد) اي انحصرت فيه اماره البلد دون مطلق الامارة فهي لغيره ايضا (قوله وهو الواهب الف قنطار) اي هو مختص بالهبة للالف بخلاف مطلق الهبة فهي لغيره ايضا وفي تفسير القنطار خلاف قبل مله جلد تور ذهبها وقبل القنطار المال الكثير وقيل مائة الف دينار وهل هو فضلال او فيعال خلاف (قوله وجميع ذلك) اي ما ذكر في هذا الحاصل (قوله اشارة الخ) اي لان قدسور القضية الجزئية وقوله الى انه قد لا يفيد اي على خلاف الاصل (قوله كما في قول الخنساء) اي في مرثية اخيها صخر (قوله اذا فجع البكاء على قتيل) اي على اي قتيل كان بقربة المقام وان كانت الكرة في سياق الاثبات لاقم وقبل هذا البيت

* الايا صخر ان ابكيت عيني * فقد اضحكيني دهرًا طويلا *

* بكيتك في نساء معولات * وكنت احق من ابدى الهويلا *

* دفعت بك الجليل وانت حي * فن ذا دفع الخطب الجليلا *

* اذا فجع البكاء البيت *

(قوله رأيت بكاءك) اي بكائي عليك (قوله ان ليس المعنى ههنا على القصر) اي قصر

والجنس قديفي على اطلاقه
كأمر وقديفيد بوصف او
حال او ظرف او نحو ذلك
نحو هو الرجل الكريم
وهو السار راكبا وهو
الامير في البلد هو الواهب
الف قنطار وجميع ذلك
معلوم بالاستقراء وتصريح
تراكيب البلغاء وقوله قد
يفيد بلفظ قد اشارة الى انه
قد لا يفيد القصر كما في قول
الخنساء اذا فجع البكاء على
قتيل رأيت بكاءك الحسن
الجليلا فانه يعرف بحسب
النوع السليم والطبع
المستقيم والتدرب في معرفة
معاني كلام العرب ان ليس
المعنى ههنا على القصر وان
امكن ذلك بحسب النظر
الظاهر والتأمل القاصر
(وقيل في نحو زيد المنطلق
والمنطلق زيد الاسم متعين
للابتداء) تقدم او تأخر
(لدلالته على الذات

الجنس على البكاء وذلك لان هذا الكلام للرد على من يتوهم ان البكاء على هذا المرقى
 قبيح كغيره فارد على ذلك التوهم بمجرد اخراج بكائه من القبح الى كونه حسنا وليس
 هذا الكلام واردا في مقام من يسل حسن البكاء عليه الا انه يدعى ان بكاء غيره
 حسن ايضا حتى يكون المعنى على الحصر اى ان بكاءك هو الحسن الجميل فقط دون
 بكاء غيرك كما توهم اذ لا يلائمه قوله اذ اقيح البكاء الخ وانما الملائمة اذا ادعى حسن البكاء
 عليك وعلى غيرك فيقال حينئذ فان بكاءك فقط هو الحسن الجميل (قوله وان امكن
 ذلك) اى يتكلف (قوله بحسب النظر الظاهر) وهو ان التعريف في قوله الحسن
 الجميلا لا يؤتى به بدلا عن التكرير الا لفائدة وهو هنا التقصير وانت خبر بانه غير مناسب
 للمقام كما تقدم فالمدول عن التكرير للتعريف انما هو للاشارة لمطوية الحسن لذلك
 البكاء فلا يكر لان ال الجنسية يشار بها الى معهود معلوم وهنا اشير بها الى معهود
 معلوم ادعاء كما يقال والذى الحر ووالدك العبد اى ان حرية ابن وعبودية ابيك
 معلومتان فليفهم آه يعقوبى (قوله وقبل الخ) الجملة معطوفة على ما فهم من قوله
 فلا فائدة السامع حكما على امر معلوم الخ فانه يفهم منه ان الامر العلوم باحد طرق
 التعريف سواء كان اسما او صفة يكون محكوما عليه باخر مثله اسما كان او صفة فكانه
 قيل هذا اى صحة كون الاسم والصفة المعرفين محكوما عليه وبه عند الجمهور وقيل
 الاسم متعين للابتداء الخ والمراد بالصفة هنا مادل على ذات مبهمه باعتبار معنى قائم بها
 ومقابلها الاسم وهو مادل على الذات فقط او المعنى فقط او الذات المعينة باعتبار المعنى
 كاسم الزمان والمكان والآلهة قاله عبد الحكيم (قوله للابتداء) الاولى للاسناد ليشتمل
 معمولات التواسخ (قوله لدلالته على الذات) اى ومن شأنها ان يحكم عليها لا بها
 (قوله على امر نسي) اى وهو المعنى القائم بالذات (قوله لان معنى الخ) علة للمعلل مع
 علته او علة للعلية (قوله ورد الخ) حاصله ان المطلق اذا قدم وجعل مبتدا لم يرد
 مفهومه المشتمل على امر نسبي اى ثبوت الانطلاق لشيء بل يراد منه ذاته اى ما صدق عليه
 وزيد اذا اخر وجعل خبرا لم يرد به الذات بل يراد به مفهوم معنى زيده مشتمل على
 معنى نسي وهو التسمية به فيكون الوصف مستد للذات دون العكس وهذا الرد جواب
 بالمنع فحصله لا نسلم ان الوصف يلاحظ منه الامر النسبي دائما ولا نسلم ان الاسم يلاحظ
 منه الذات دائما بل تارة يراعى منه الذات اذا تقدم وتارة يراعى منه المفهوم اذا تأخر
 وكذا يقال في الصفة ثم ان هذا التأويل ظاهر على مذهب الكوفيين فانهم ذهبوا
 الى ان الخبر لا يكون الامتثالا فان وقع جامدا وجب تأويله بمشتق وذهب البصريون
 الى جواز وقوع الخبر جامدا من غير تأويل فيصح عندهم جل الجزئ الحقيقى على شئ
 ولا يحتاج الى تأويل زيد مثلا اذا اخر بالمفهوم المسمى زيد وبكفى تأويله بالذات
 الشخصية المسماة زيد فمضى قولك المتعلق زيد الذات التى ثبت لها الانطلاق هى الذات

والصفة متعينة (الخبرية)
 تقدمت او تأخرت (لدلالتهما
 على امر نسبي) لان معنى
 المبتدأ المنسوب اليه ومعنى
 الخبر المنسوب والذات هى
 المنسوب اليها والصفة هى
 المنسوب فسواء قلنا زيد
 المطلق او المطلق زيد يكون
 زيد مبتدأ والمطلق خبرا
 وهذا رأى الامام الرازى
 رحمه الله (ورد بان المعنى
 الشخص الذى له الصفة
 صاحب الاسم) يعنى ان
 الصفة تجعل دالة على الذات
 ومستند اليها والاسم يجعل
 دالا على امر نسي ومستندا
 (واما كونه) اى المسند
 (جملة فلتتقوى) نحو زيد
 قام (اول كونه سيبيا) نحو
 زيد ابوه قائم (لما مر) من ان
 افراده يكون لكونه غير سببي
 مع عدم افادة التقوى وسبب
 التقوى فى مثل زيد قائم على
 ما ذكره صاحب المفاتيح
 هو ان المبتدأ لكونه مبتدأ
 يستدعى ان يستند اليه شئ
 فاذا جاء بعده ما يصلح ان
 ان يستند الى ذلك المبتدأ
 صرفه ذلك

الشخصية السماة بزيد وعبارة المصنف محتملة للمذهبين لان الاضافة في صاحب الاسم
تجمل العهد والجلس فتأمل (قوله الشخص الذي الخ) قدره لان الصفة البتدأ بها
لها موصوف مقدر لامحالة (قوله صاحب الاسم) اول تقدير المضاف ولم يؤول
العلم بمسمى به كما هو المشتهر لئلا يصير نكرة فنخرج عما نحن فيه من كون المسند
والمسند اليه معرفتين أه اطول (قوله فالتقوى) اي تقوى الحكم الذي هو ثبوت
المسند للمسند اليه اوسلبه عنه كزيد قام وما زيد قام وقوله فالتقوى اي فالحصول
التقوى بها ولو لم يكن مقصودا فيدخل صور التخصيص نحو اناسيت في حاجتك
ورجل حافى لحصول التقوى فيها وان كان القصد التخصيص كما سبذ كر ذلك الشارح
فاللام للسببية لا للفرض كذا في عبد الحكيم (قوله اولكونه سببا) نسبة للسبب وهو
في الاصل الجبل استعير للضمير تخامع الربط بكل والمراد بالمسند السببي كما تقدم كل جملة
علقت على مبتدأ بعاد لم يكن مسندا اليه كما في زيد ابوه قائم وزيد قام ابوه وزيد مررت
به (قوله لئلا امر) علة للجملة وقوله من ان افراده يكون الخ اي وحينئذ فكونه جملة
يكون للتقوى اولكونه سببا (قوله يستدعي ان يسند اليه شيء) اي لان المبتدأ هو الاسم
المتمم به المجهول اولتان لتعبر به عنه وقوله فاذا جاء بعده ما يصلح اي لفظ يصلح
وقوله صرفه ذلك المبتدأ الى نفسه اي من حيث اقتضائه ما يسند اليه (قوله سواء كان
خاليا عن الضمير) نحو زيد حيوان (قوله او متصنفا له) اي او متصنفا عليه وهذا صادق
بزيد قائم وبزيد قام (قوله فيعقد بهما) اي بين المبتدأ والصالح لان يسند اليه حكم
هو ثبوت الثاني للاول وهذا كالبان لقوله صرفه ذلك المبتدأ لنفسه (قوله ثم اذا كان
متضمنا لضميره) اي ثم اذا كان الثاني متضمنا لضمير الاول (قوله بان لا يكون) اي وذلك
مصور بان لا يكون مشابها للخالي اي وبان لا يكون ذلك الضمير فصلة لصحة الاسناد
بدونه قاله للتصور (قوله كما في زيد قائم) هذا مشابه للخالي وانما كان مشابها له لانه
لا يتغير في تكلم ولا خطاب ولا غشه فهو مثل انا رجل وانت رجل وهو رجل واما الذي
لم يشابه الخالي فهو كزيد قام (قوله صرفه ذلك الضمير الى المبتدأ ثانيا) اي صرفا
ثانيا وذلك لان الضمير مسند اليه وهو عين المبتدأ فقد اسند الى المبتدأ ثانيا بواسطة
اسناده الى الضمير الذي هو عبارة عن المبتدأ فتكرر الاسناد وهذا الكلام بعيدان المسند الى
المبتدأ الفعل وحده لا الجملة التي هي مجموع الفعل مع الضمير الذي فيه وظاهره ان الفعل
اسندا ولا للمبتدأ ثم اسند بعد ذلك الى الضمير وليس كذلك بل قام مسندا الى الضمير او لا
ثم اسندا الى المبتدأ وكأنه نظر الى انقصو دبالحكم وهو القيام (قوله فيكتسب الحكم) الذي
هو ثبوت الفعل قوة اي لتكرار الاسناد وهذا واضح في الاثبات واما في النفي كقولات ما زيد
اكل فيقال فيدان سلب الاكل المحكوم به يطلبه المبتدأ وضميره يطلب الفعل وهو منفي
فيحصل اسناد نفي الفعل مرتين فيلزم التقوى (قوله بما يكون) اي بمسند يكون

المبتدأ الى نفسه سواء كان
خاليا عن الضمير او متصنفا له
فيعقد بينهما حكم ثم اذا كان
متضمنا لضميره المعتد به بان
لا يكون مشابها للخالي
عن الضمير كما في زيد قائم
صرفه ذلك الضمير الى
المبتدأ ثانيا فيكتسب الحكم
قوة فعلى هذا يختص التقوى
بما يكون مسندا الى ضمير
المبتدأ ويخرج عنه نحو زيد
ضربته ويجب ان يجعل
سببا واما على ما ذكره
الشيخ في دلائل الإعجاز وهو
ان الاسم لا يؤتى به معرى
عن العوامل الا لحدث
قد تولى اسناده اليه فاذا قلت
زيد فقد اشعرت قلب السامع
بانك تريد الاخبار عنه

مسندا الى ضمير المبتدأ يعني اسنادا تاما ولابد من هذا بدليل قوله بعد ويخرج زيد
 ضربه تأمل (قوله ويخرج) عطف على يختص عطف لازم على ملزوم وضمير
 عنه للتقوى اى يخرج عن التقوى المسند في زيد ضربه لانه لم يسند الى ضمير المبتدأ
 بل اسند الى غيره وهو ضمير انتكلم ووجه خروجه ان التقوى سبه صرف الضمير
 المسند الى ذلك المبتدأ فيكرر الحكم فيحصل التقوى والضمير هنا لا يصلح للصرف
 المذكور لانه ليس عبارة عن المبتدأ والذي يصلح للصرف ما كان عبارة عن المبتدأ
 السابق ولا يقال ان المبتدأ الذى هو زيد من حيث انه مبتدأ يستدعى ان يسند اليه
 شئ فاذا جاء بعده ضربت صرفه نفسه فاذا جاء بعده ضمير المفعول الذى هو الهاء في
 ضربه صار الفعل مسندا اليه ايضا بالوقوف عليه واذا صار مسندا اليه صرفه المبتدأ
 لانه عينه في المعنى فيكرر الاسناد الى المبتدأ فيحصل التقوى وحينئذ فلا يكون هذا
 المثال خارجا لانا نقول اسناد الفعل للضمير الواقع مفعولا اسنادا غير تام والتقوى
 عند السكاكى تختص بالمسند الذى يكون اسناده لضمير المبتدأ اسنادا تاما كما علمت فلا
 اعتراض (قوله ويجب ان يجعل) اى نحو زيد ضربه سببا وذلك لان الاتيان
 بالمسند جملة اما للتقوى او لكونه سببا فاذا اتى احدهما عين الآخر (قوله واما
 على ما ذكره الخ) عطف على قوله فعلى هذا الخ (قوله الاحديث) اى الاحكام به
 واعترض بان هذا شامل لما اذا كان الخبر مفردا فيفيد ان التقوى مشترك بين اخبار
 المبتدأ المتأخرة سواء كان جملا او مفردات وحينئذ فلا تعلق له بضابط كون الخبر جملة
 وهو ظاهر الفساد وحينئذ فالتعويل على ما فى الفتح وكأنه لظهور فساد ما ذكره
 الشيخ سكت الشارح عن رده وقد اجاب بعضهم بان المراد بالحديث الجملة لان الحديث
 هو الكلام المحدث به وهو لا يطلق على المفرد وفيه نظر لانه يقتضى ان الاسم لا يعرى
 عن العوامل اللفظية الا اذا كان الخبر جملة وهو غير صحيح (قوله اشعرت) اى اعلت
 (قوله فهذا) اى الاتيان به مخرى توطئة للاخبار (قوله وتقدمة للاعلام به) تسمير
 لما قبله (قوله دخل) اى هذا الاسناد كافى عبد الحكيم (قوله وهذا) اى الدخول
 على هذه الحالة (قوله اشد للثبوت) اى لثبوت المحكوم به للمحكوم عليه (قوله
 وامنع من الشبهة) اى شبهة احتمال ان يكون التصف بالمسند غير المسند اليه وقوله
 والشك عطف تفسير (قوله ليس الاعلام بالشئ بفتة) اى الذى هو مقتضى تقديم
 المحكوم به (قوله مثل الاعلام به بعد الخ) اى الذى هو مقتضى تأخير المحكوم به
 (قوله فان ذلك) اى الاعلام بعد التنبيه عليه وكان الاولى ان يقول لان هذا
 لكنه راعى ان اللفاظ اعراض تفضى بمجرد التلفظ بها (قوله تأكيد الاعلام)
 اى التأكيد الصريح وهو بمنزلة قولك زيد قام زيد قام فالاعلام بكسر الهمزة
 معنى الاخبار وبصح قعها والانصب الاول وقوله فى التقوى اى التثبت

فهذا تو طئه له وتقدمة
 للاعلام به فاذا قلت قام
 دخل فى قلبه دخول المأنوس
 وهذا اشد للثبوت وامنع
 من الشبهة والشك وبالجملة
 ليس الاعلام بالشئ بفتة
 مثل الاعلام به بعد التنبيه
 عليه والتقدمة فان ذلك
 يجرى مجرى تأكيد الاعلام
 فى التقوى والاحكام فيدخل
 فيه نحو زيد ضربته ويزيد
 مررت به وما يكون المسند
 فيه جملة لا لسببية او التقوى
 خبر ضمير الشأن ولم تعرض له

وقوله والاحكام بكسر الهمزة اى الاتقان (قوله فبدخل فيه الخ) هذا جواب اما
من قوله واما على ما ذكره وضمير فيه للتقوى (قوله وزيد مررت به) اى وكذا
يدخل زيد حيوان وزيد قائم على مامر (قوله وبما يكون الخ) هذا شروع فى اعتراض
وارد على المصنف وجوابه وحاصله ان ظاهر المصنف ان الايمان بالمسند جملة انما
يكون للتقوى او لكونه سبيبا لان الاختصار فى مقام البيان يفيد الحصر مع انه قد
يكون جملة لغير ذلك ككونه خبرا عن ضمير الشأن نحو هو زيد عالم فان الخبر هنا
جملة ولا يفيد التقوى وليس سبيبا وذلك لكونه فى حكم المفرد لانه عبارة عن المبدأ
فالقصد منها تفسيره فان قلت ان خبر ضمير الشأن يفيد التقوى اى تمكن الخبر فى ذهن
السامع لما فيه من البيان بعد الابهام قلت المراد انه لا يفيد التقوى المراد هنا الذى
هو تحقق ثبوت المحمول للموضوع والحاصل ان ما افاده خبر ضمير الشأن من
التقوى مغاير للتقوى الذى نحن بصدده (قوله ولم يتعرض له) اى لكون المسند
يؤتى به جملة لكونه خبرا عن ضمير الشأن وهذا جواب عن اليراد المذكور (قوله
لشهرة امره) اى من انه لا يخبر عنه بالجملة (قوله وكونه معلوما بماسبق) اى فى بحث
ضمير الشأن فى قول المصنف فى الكلام على التخرج على خلاف مقتضى الظاهر وقولهم
هو او هو زيد عالم مكان الشأن والقصة فانه يعلم من هذا ان خبر ضمير الشأن لا يكون
الاجملة ولو كان مفردا لئل به لانه اخصر اذا علمت هذا فاعلم ان قول الشارح وكونه
معلوما بماسبق اى بطريق الاشارة لا بطريق الصراحة (قوله واما صورة الخ)
هذا جواب اعتراض وارد على المصنف وحاصله ان حصر الايمان بالمسند جملة
فى التقوى وكونه سبيبا لا يصح لانه يؤتى به جملة لقصد التخصيص نحو انما سمعت
فى حاجتك ورجل جاني فاعلم ان عند قصد التخصيص يكون
التقوى حاصل الا انه غير مقصود فصورة التخصيص داخله فى التقوى (قوله
على مامر) اى من ان التقوى اعم من ان يكون مقصودا او حاصل من غير قصد
فصورة التخصيص بتحقيق فيها تكرار الاسناد فيستفاد منها التقوى وان لم يكن
مقصودا فقول المصنف واما كونه جملة فالتقوى اى فلافائدة التقوى سواء كان
مقصودا ام لا ولو قال المصنف واما كونه جملة فالتقوى او لكونه سبيبا او لكونه
لضمير الشأن او للتخصيص لكان اوضح (قوله واسميتها الخ) حاصله ان مقتضى
لايراد الجملة مطلقا اما التقوى او كونه سبيبا والمقتضى لخصوص كونها اسمية افادة
الثبوت ولكونها فعلية افادة التجدد ولكونها شرطية افادة التقيد بالشرط آه
فقول المصنف واسميتها اى والمقتضى لخصوص اسميتها وفعليتها الخ فقول
واسميتها مثل زيد ابوه منطلق وقوله وفعليتها مثل زيد قام وقوله وشرطيتها
مثل زيد ان تكرمه بكرمك واعلم ان الجملة فى الحقيقة قسمان اسمية وفعلية لان الظرفية

لشهرة امره وكونه معلوما
بما سبق واما صورة
التخصيص نحو انما سمعت
حاجتك ورجل جاني فهي
داخله فى التقوى على
مامر (واسميتها وفعليتها
وشرطيتها لمامر) يعنى ان
كون المسند جملة للسببية
او التقوى وكون تلك الجملة
اسمية للادوام والثبوت
وكونها فعلية للتجدد
والحدوث والدلالة على
احد الازمنة الثلاثة على
اخصر وجه وكونها
شرطية للاعتبارات
المختلفة الحاصلة من ادوات
الشرط (وظرفيتها الاختصار
الفعلية اذ هي) اى الظرفية
(مقدرة بالفعل على الاصح)
لان الفعل هو الاصل فى
العمل

مختصر الفعلية والشرطية حقيقتها الجزء المقيد بالشرط والجزء جلة فعلية او اسمية
مثل ان جئتني اكرمك اوقات مكرم والجملة الظرفية تفيد التقوى لانها فعلية فيتكرر
فيها الاستناد وكذا الشرطية ان كان الجزء جلة فعلية مثل زيد بكرمك ان اكرمته
او زيد ان نكرمه بكرمك واما الجملة الاسمية فلا تفيد التقوى لعدم تكرار الاستناد فيها
(قوله لاسبية) خبران (قوله وكون تلك الجملة الخ) ينبغي ان تفيد عما خبرها اسم
نحو زيد ابوه منطلق لافعل نحو زيد ابوه انطلق والالم تفيد الدوام والثبوت بل
التجديد والحدوث اذ زيد انطلق يساوي انطلق زيد في الدلالة على تجديد الانطلاق
كما صرح به الشارح في المطول (قوله للدوام) اي وهو زيد ابوه منطلق بدل على
دوام الانطلاق وعطف الثبات على الدوام مرادف (قوله وكونها فعلية) نحو زيد
يقرا العلم اي يجدد قراءة العلم وقتا بعد وقت (قوله على اخصر وجه) اي لان قولنا
يقرا العلم اخصر من قولنا حاصل منه قراءة العلم في الزمان المستقل (قوله للاعتبارات
المتنوعة) اي التي لانعرف الا معرفة ما بين ادوات الشرط من التفصيل كقولنا زيد
ان تلقه بكرمك حيث يقتضي المقام الاخبار عن زيد بالاكرام الذي يحصل على تقدير
التي المشكوك فيه وزيد اذا لقبته بكرمك حيث يقتضي المقام الاخبار عنه بالاكرام
الحاصل على تقدير التي المحقق وقس على هذا (قوله وظرفيتها) اي الجملة اي
كونها ظرفا وقوله لاختصار الفعلية اي لان زيد في الدار اخصر من زيد استقر
في الدار فاذا اقتضى المقام اعادة التجديد مع الاختصار اتى بالسند ظرفا لانه اخصر
من الجملة الفعلية ويفيد معناها وهو التجديد وقوله اذهى اي ظرفية بمعنى الجملة
الظرفية لما خوده من المقام لا الكون ظرفا اذا لكون ظرفا ليس مقدرا بالفعل
ففي كلام المصنف استخدام ولا يصح ان يكون المراد من الظرفية في الاول الجملة
الظرفية لئلا يلزم من اضافتها للضمير اضافة الشيء الى نفسه المنفعة الا تكلف
ومع التكلف فهو مخالف لما قبله من قوله واسميتها الخ لان المراد الكون اسما فاحتل
نظام الكلام (قوله مقدرة بالفعل) لم نقل مقدرة الجملة الفعلية اشارة الى الصحيح
من ان المحذوف الفعل وحده وانتقل ضميره للظرف (قوله لان الفعل هو الاصل
في العمل) وذلك لان العامل انما يعمل لاقتضائه الى غيره والفعل اشد اقتضارا لانه
حدث يقتضي صاحبا ومحلا وزمانا وعلة فيكون اقتضائه من جهة الاحداث
ومن جهة التحقق وليس في الاسم الا الثاني آه فبارى (قوله وقيل باسم الفاعل)
هذا مقابل الاصح (قوله ورجح الاول الخ) حاصله انه قد يتعين تقدير الفعل
وذلك فيما اذا وقع الظرف صلة فيحصل غير الصلة الذي ترددنا في انه مقدر
بالفعل او بالاسم على الصلة فتقدر بالفعل حلا للمشكوك على المتيقن لان الجمل عند
الشك على التيقن اولى فقوله لوقوع الظرف صلة للوصول الى فانه متى وقع

وقيل باسم الفاعل لان
الاصل في الخبر ان يكون
مفردا ورجح الاول
بوقوع الظرف صلة
للووصول نحو الذي
في الدار اخوك واجيب
بان الصلة من مظان الجملة
بخلاف الخبر ولو قال اذ
الظرف مقدر بالفعل
على الاصح لكان اصوب
لان ظاهر عبارته يقتضي
ان الجملة الظرفية مقدرة
باسم الفاعل على القول
الصير الاصح ولا ينبغي
فساده (واما اخبره)
اي السند (فلان ذكر
السند اليه اهم كامن)
في تقديم السند اليه (واما
تقديمه) اي السند
(فلتخصيصه بالسند اليه)
اي لقصر السند اليه على
السند على ما حققناه في
ضمير الفصل لان معنى
قولنا نجي انا هو انه
مقصود على التسمية لا
يتجاوزها الى القيسية
(نحو لافيه غول)

سلة لابد من تقدير الفعل اى واذا وحده نيقن شئ حول الشكوك على ذلك المتيقن
 (قوله واجيب الخ) حاصله ان قياس غير الصلة على الصلة قياس مع وجود الفارق
 ولانسم ان الحمل على المتيقن كلى واجاب غير الشارح بالمعارضة وذلك لانه قد تعين
 تقدير الاسم وذلك في موضع لا يصلح للفعل نحو اما في الدار فريد اذا لهم مكر في آياتنا
 لان اما لاتفصل من الفاء الا باسم مفرد او جملة شرط دون جوابه ولان اذا الفجائية
 لا يلبيها الافعال على الاصح واذا تعين تقدير الاسم في موضع من مواضع الخبر فليحمل
 الشكوك فيه من ذلك الجنس على ذلك المتيقن منه دون الصلة (قوله من مظان الجملة)
 اى من المحال التي يظن فيها وقوع الجملة لا غير وانما عبر بالمظان لان صلة ال تكون
 غير جملة ظاهرا وان كانت جملة في المعنى (قوله بخلاف الخبر) اى فليس من مظان
 الجملة اذا اصل فيه الافراد وحيث فكيف يقاس الخبر على الصلة مع وجود الفارق
 (قوله لكان اصوب) انما لم يقل لكان صوابا لامكان تأويل عبارة المصنف على معنى
 اذهى اى كذا الظرف او الجملة من حيث اشتمالها على الظرف او يراد بالظرفية الراجع لها
 ضمير هي الجملة الظرفية والمراد بالمقدرة المتحققة والباء في قوله بالفعل للسنة وقوله
 على الاصح راجع لقوله مقدرة اى لان الجملة الظرفية متحققة على الاصح بسبب تقدير
 الفعل عاملا في الظرف ومقابل الاصح انها غير متحققة اصلا فتأمل (قوله ان الجملة
 الظرفية) اى التي هي معنى قوله اذهى (قوله ولا يخفى فساد) اى لان الظرف على
 ذلك المذهب مفرد لاجلة لان الطرف لا يقال له جملة او مفرد الا باعتبار متعلقه فثبت
 كان متعلقه اسم فاعل كان مفردا وقد جزم بجمليته اولا والحاصل انه جزم بجملية
 الظرف حيث قال اذهى اى الجملة الظرفية ثم ذكر خلافا لـ المقدر فعل او اسم وهو
 فاسد اذ عند تقدير التعلق اسم يكون الظرف مفردا قطعاً (قوله اهم كاسر) يعنى ان
 الاهمية المقترضة لتقديم المسند اليه على المسند كما عرفتها قبل مقتضية لتأخير المسند
 عن المسند اليه لان اسباب الاهمية المتقدمة التي هي اصالته ولا مقتضى للعدول عنه
 او كون تقديمه فيه تشويق للمسند والفرض تقريره في ذهن السامع كما تمام في قوله
 والذي حارت البرية فيه الخ او تعجيل المسرة كقولك سعد في دارك او تعجيل المساة
 كقولك السفاح في دار صديقك الى آخر ما مر تجرى هنا وهذا الكلام وان علم بما
 تقدم لكنه نه عليه هنا للا يوهم انه اغفله في بابه ولم يذكره مع مقابله وهو التقديم
 (قوله اى لقصر الخ) اشار بذلك الى ان الباء داخلة على المقصور وقوله على ما حققناه
 في ضمير الفصل اى من ان الباء بعد الاختصاص الكثير دخولها على المقصور (قوله
 لا يجاوزها الى القيسية) اى فقط وان تجاوز التسمية الى غيرها فهو من قصر الموصوف
 على الصفة قصرا اسافيا (قوله نحو لافيهما) اى ليس في خور الجنة غول فدم
 الغول مقصور على الكون في خور الجنة لا يمتداه للكون في خور الدنيا والغول

اي بخلاف خور الدنيا
 فان فيها غولا فان قلت
 المسند هو الظرف اعني
 فيها والمسند اليه ليس
 مقصور عليه بل على
 جزء منه اعني الضمير
 المجرور اراجع الى خور
 الجنة قلت المقصود ان
 عدم القول مقصور على
 الانصاف يعني خور الجنة
 لا يتجاوز الى الانصاف
 يعني خور الدنيا وان اعتبر
 النبي في جانب المسند فالعني
 ان القول مقصور على عدم
 الحصول في خور الجنة
 لا يتجاوز الى عدم
 الحصول في خور الدنيا
 فالمسند اليه مقصور على
 المسند قصرا غير حقيقي
 وكذا القياس في قوله
 تعالى لكم دينكم ولي دين
 ونظيره ما ذكره صاحب
 الفتح في قوله تعالى
 ان حسابهم الاعلى ربى

بفتح العين ما ينبع شرب الخمر من وجع الرأس وثقل الاعضاء يقال غاله الشيء واغثاله
 اذا اخذه من حيث لا يدري كذا في الصحاح ثم ان جعل التقديم في الآية للتخصيص يقتضي
 ان هناك موسوغا للابتداء بالنكرة غير التقديم لان اعادة القصر في نحو ذلك مقيدة بان يصح
 الابتداء بدون التقديم على ما يأتي والنبي حيث جعل للعدول في المحمول لا يسوغ الابتداء
 بالنكرة وحيث قد فالمسوغ للابتداء جعل التنوين للتنويع لا كون المبتدأ مصدرا لان ذلك
 مخصوص بالدال على تعجب او دعاء فاذا جعل المسوغ التنويع صح الابتداء وكان التقديم
 حيثئذ واراد للمصر وهذا ظاهر اذا اعتبر العدول في المحمول وان اعتبر بالنسبة
 للموضوع كان المسوغ كونه في تاويل المضاف اي عدم القول (قوله فان فيها غولا)
 المناسب لما يأتي من الجواب ان يقول فان الكون فيها غول لكنه جارى كلام المصنف
 (قوله فان قلت الخ) هذا وارد على قول المصنف بخلاف خور الدنيا المقيد ان القصر
 اتمامه على جزء المسند الذي هو الضمير العائد على خور الجنة وخلافه خور الدنيا (قوله
 بل على جزء منه) اي واذا كان كذلك فلا يصح التمثيل بهذه الآية لما اذا كان التقديم
 لقصر المسند اليه على المسند (قوله قلت) جواب يمنع قوله بل على جزء منه (قوله
 المقصود) اي مقصود المصنف وان كان هذا خلاف ظاهر كلامه (قوله على الانصاف
 يعني خور الجنة) اي مقصور على الكون والحصول في خور الجنة فالمقصود عليه
 هو المتعلق لان الحكم الثابت للظرف انما ثبت له باعتبار متعلقه ولم يصح الشارح
 بان يتعلق لظهوره وذكر الانصاف اشارة الى انه من قصر الموصوف على الصفة فعدم
 القول موصوف والصفة التي قصر عليها هي الكون في خور الجنة ووجه الاشارة
 ان قصر الموصوف على الصفة معناه قصره على الانصاف بها فصريح بالانصاف اشارة
 لذلك (قوله لا يتجاوز الى الانصاف الخ) اي لا يتجاوز الى الكون في خور الدنيا اي
 وان تجاوزه لغيره من المشروبات كاللبن والعسل و اشار الشارح بقوله لا يتجاوز الخ
 الى انه قصر اضافي لاحقيقي (قوله وان اعتبر الخ) عطف على مقدر اي هذا
 ان اعتبر النبي في جانب المسند اليه وحملته جزءا منه وان اعتبر الخ اي ان ماذكر
 من ان المعنى ان عدم القول مقصور على الانصاف بكونه في خور الجنة لا يتعداه الى
 الانصاف بكونه في خور الدنيا ان اعتبر النبي الذي هو لا في جانب المسند اليه المؤخر
 اي ان اعتبره جزءا منه واما ان اعتبر النبي في جانب المسند المقدم اي جزءا منه فالعني
 الخ والحاصل ان القضية موجبة معدولة الموضوع على الاول ومعدولة المحمول على
 الثاني وليست سالبة واعترض اعتبار العدول في الموضوع مع انفصال حرف السلب
 بانه لو جاز لجاز كونه جزءا من المسند في ما ناقلت هذا فلا يتحقق فرق بينه وبين انما قلت
 هذا وقد تقدم ان الحق وجود الفرق بينهما وقد يجاب بان الضرف يتوسع فيه اكثر من غيره

وحينئذ فلا يضر الفصل به بين حرف السلب والموضوع وانما ترك هذا العدول في القضية ولم يجعل سالبة محضة الا ليرد انه اذا كان تقديم المسند في الآية للمصدر كان معـاها نقي حصر القول في خور الجنة لانني القول عنها وذلك لان النفي اذا اورد في كلام فيه قيد افاد نفي القيد فعلى هذا يفيد النفي القصر المقاد بقيد التقديم لا ثبوته وقد يقال لاداعي لذلك لان النفي قد توجه الى اصل الثبوت مع رجوع القيد الى النفي كما تقدم في قوله تعالى وما ربك بظلام للعبد فالتنفي لاصل الظلم مقيدا ذلك النفي بالمبالغة في تحققه وليس النفي مساطا على المبالغة في الظلم وكما في قوله تعالى وما هم بعزيزين فهو انا كيد نفي ثبوت الايمان لانني ناكيد الثبوت الذي كان اصلا في الجملة الاسمية فعلى هذا يصح ان لا يعتبر العدول في الآية وسيد الكلام النفي المقيد بالقصر لانني القصر

اقاده العلامة الباقوي (قوله فاللعني ان القول مقصور على عدم الحصول في خور الجنة) اي مقصور على الاتصاف بعدم حصوله في خور الجنة فهو من قصر الموصوف وهو القول على الصفة التي هي عدم الحصول في خور الجنة (قوله لا يتجاوز الى عدم الحصول الخ) اي لا يتجاوز الى اتصافه بعدم حصوله في خور الدنيا اي وان تجاوزه الى الاتصاف بكونه مذهباً ما مثلاً وبكونه حاصلًا في خور الدنيا (قوله فالسند اليه مقصور على المسند قصراً غير حقيقي) اي على كلا الاحتمالين اعني اعتبار النفي جزءاً من المسند اليه او من المسند (قوله لكم دينكم الخ) اي ان دينكم مقصور على الاتصاف بكونه لكم لا يتجاوز الى الاتصاف بكونه لي ودينى مقصور على الاتصاف بكونه لي لا يتجاوز الى الاتصاف بكونه لكم وهذا لا ينافي انه ينصف به امته المؤمنين فهو قصر اضافي (قوله ونظيره) اي في كونه قصر موصوف على صفة في باب الظرف لانظيره في التقديم لان المسند فيه مؤخر على الاصل والحصر جاء من النفي والا لامن التقديم (قوله حسابهم مقصور على الاتصاف) اي على اتصافه بكونه على ربي (قوله لا يتجاوز الى الاتصاف بعلى) ضمير التكلم راجع له عليه الصلاة والسلام وحصل بذلك مع ان غيره مثله لانه هو الذى يتوهم كون الحساب عليه لكونه تصدى للدعوة الى الله ولجهاد وفي نسخة لا يتجاوز الى الاتصاف بعلى غير ربي وهى واضحه لان الاتصاف بعلى غير ربي غير ثابت في الواقع سواء في ذلك الغير النبي عليه الصلاة والسلام وغيره (قوله جميع ذلك) اي جميع الامثلة المذكورة في المتن والشرح (قوله من قصر الموصوف) وهو القول ودينكم ودينى وحسابهم وقوله على الصفة وهى الكون في خور الجنة والكون لكم ولي والكون على ربي (قوله دون العكس) اي لان الحمل على العكس يستدعى جعل التقديم لقصر المسند على المسند اليه والقانون انه اقصر المسند اليه على المسند (قوله كما توهم بعضهم) وهو العلامة الخلفاى فتوهم ان القصر في قوله تعالى لا يبا غول من قصر الصفة على الموصوف والمعنى ان الكون في خور الجنة وصف مقصور

من ان المعنى حسابهم مقصور على الاتصاف بعلى ربي لا يتجاوز الى الاتصاف بعلى فجميع ذلك من قصر الموصوف على الصفة دون العكس كما توهمه بعضهم (ونهذا) اي ولان التقديم يفيد التخصيص (لم يقدم الظرف) الذى هو المسند على المسند اليه (في لا يرب فيه) ولم يقل لافيه ريب (لثلا يفيد) تقدمه عليه (ثبوت الرب في سائر كتب الله تعالى) بناء على اختصاص عدم الرب بالقرآن

على عدم القول لابتداءه الى العول وهذا القصر اضافي لاحقيق حتى يلزم انه ليس
نظموها صفة الاعداء القول مع ان له صفات اخر كالسلامة والراحة قال وقد ورد
ذلك القصر في قول على رضي الله تعالى عنه

رضينا قسمة الجبار فينا * لنا علم وللاعداء مال *

قانه قصر الصفة على الموصوف اي ان الحال الذي لنا مقصور على العلم لا يتجاوز
لحال والحال الذي للاعداء مقصور على المال لا يتجاوز الى العلم ويرد عليه ان الكلام
مع من يعتقد ان القول في خور الجنة كخمر الدنيا لامع من يعتقد ان الاتصاف بعدم
الحصول في جور الجنة محقق للقول ولغيره من الراحة والصحة او لغيره فقط وبان
التقديم عندهم موضوع لقصر المسند اليه على المسند لا لقصر المسند على المسند اليه كما
هو مقتضى كلام ذلك البعض ولا يرد على هذا بيت على فان قصر المسند فيه على المسند
اليه لم يستفد من تقدم المسند وانما استفيد من معونة المقام والزراع بين الشارح وغيره
انما هو في ان قصر المسند على المسند اليه هل يستفاد من نفس التقديم بطريق الوضع
او من معونة المقام والحق ما ذكره الشارح من ان قصر الصفة على الموصوف لا يستفاد
من التقديم لان التقديم ليس موضوعا لذلك وانما يستفاد من معونة المقام فان اراد ذلك
البعض ان التقديم في الآية مفيد لذلك الحصر بمعونة المقام كان كلامه صحيحا وان اراد
انه مفيد لذلك وضعا كان غير صحيح ثم ان قول الشارح كما توهم بعضهم تظاهره ان
ذلك البعض توهم ذلك العكس في جميع الامثلة السابقة وليس كذلك اذ هو لا يظهر في
قوله تعالى ان حسابهم الاعلى ربي اذ لا يصح قصر الكون على ربي في حسابهم (قوله
لثلايفيد الخ) فيه نظرا لانه يقتضى ان التقديم يفيد الثبوت المذكور من حيث ان التقديم
يفيد الحصر مع انه لا يلزم ان يكون لافادة الحصر بل ذلك هو الغالب كما سيأتي في كلام
المصنف فالاولى لثلاينهم ثبوت الرب بتقديمه نظرا الى ان الغالب فيه الحصر واجيب
بان المراد لثلاينهم الافادة المذكورة او لثلايفيد توهم ذلك الامر فالكلام على حذف
المضاف او المراد لثلايفيد ذلك اذا فهم الكلام على مقتضى الغالب في التقديم وهو
الاختصاص وقوله لثلايفيد الخ علة للنفي اي اننى التقديم للظرف لاجل انتفاء الافادة
المبنية على افهام اختصاص عدم الرب بالقرآن لو قدم الظرف (قوله في سائر) اي الباقي
من السور وهو البقية اي مع ان الرب منتف عنها لان المراد بالرب هنا كونها مظنة له
لا بالفعل لوقوعه في القرآن بخلاف الكون مظنة له فانه منتف عن سائر كتب الله لما فيها
من الاعجاز بنحو الاخبار عن الغيبات (قوله بناء على اختصاص الخ) علة لقوله يعيد
ثبوت الرب وفي الكلام جذف مضاف اي بناء على افهام اختصاص الخ اي لو قدم الظرف
وافهامه ذلك بالنظر للغالب والافقد يقدم ولا يفيد القصر بان كان التقديم هو الموقوف

للإبتداء بالنكرة حيث لم يوجد مسوغ سوى ذلك التقديم فقول السارح بناء على اختصاص بمنزله قولنا بناء على الغالب فتأمل (قوله وانما قال في سائر كتب الله تعالى) اي ولم يقل في سائر الكتب (قوله في مقابلة القرآن) اي دون سائر الكتب لان تخصيص انما هو باعتبار النظر الذي يتوهم فيه المشاركة وهو هنا باقى الكتب السماوية فقط دون كل كتاب غيرها فانه لايتوهم فالحصر اضافى (قوله كما ان المعتبر الخ) اي ولذلك قال الشارح في مفاد لافيهما غول ان عدم القول بخصوص بنجوم الجنة دون خور الدنيا فانه فيها ولم يقل دون سائر المشروبات وغيرها من المطعومات (قوله من اول الامر) اي في اول ازمان ايراد الكلام (قوله لانعت) اي بخلاف ما لو اخر فانه ربما يظن انه نعت وان الخبر سيذكر (قوله اذا نعت لايتقدم على النعوت) بخلاف الخبر مع البتدائه فانه يتقدم فلو اخر ذلك المسند ربما ظن انه نعت واعترض بانهم لم يقدموا المسند في نحو زيد القائم للعلم من اول الامر بانه خبر واجيب بان مثل هذا اذا قدم كان هو المسند اليه لان الحكم بائدية المقدم من المستويين تعريفا واجب فالمسند انما يقدم على المسند اليه اذا كان المسند اليه نكرة ان قلت ارتكابه ذلك في النكر دون المرفع يحتاج الى نكتة قلت فديقال ان حاجة النكرة الى النعت اشد من حاجتها الى الخبر فهمي تطلب النعت طلبا حثيثا فاذا اخر المسند بعدها توهم انه نعت بخلاف ما لو تقدم فانه لايتوهم ذلك لان النعت لايتقدم على النعوت وبالحكمة فالتقديم في خبر النكرة بمنزله ضمير الفصل في خبر المعرفة في ان كلا منهما معين للخرية (قوله لايتقدم على النعوت) اي بوصف كونه نعتا والافعت المعرفة يتقدم عليها ويعرب بحسب العوامل كما ان نعت النكرة يتقدم عليها ويعرب حالا (قوله لانه ربما يعلم انه خبر) اي مع التأخير (قوله بالتأمل في المعنى) اي ويعلم بغير ذلك ايضا ككون المذكور لا يصلح للنعية لكونه نكرة والجزء الآخر المتقدم معرفة فالشارح لم يرد الحصر (قوله والنظر الى انه لم يرد في الكلام خبر) اي بعده فيهم السامع ان غرض المتكلم به الاخبار لالاعت (قوله كقوله) اي قول حسان بن ثابت في مدح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وبعد البيت المذكور له راحة لو ان معشار جودها على البركان البراندى من البحر والهم جمع همة وهى الارادة المتعلقة بمراد ما على وجه العزم فان كان ذلك المراد من معالى الامور كانت عليه وان كان من سفاسفها فهي ذائبة وقوله لانتهى لكبارها اي لا آخر لكبارها بمعنى انه لا يحاط بكبارها ولا يحصى عدد والصغرى منها اجل باعتبار متعلها من الدهر والحاصل ان همة عليه الصلاة والسلام كلها عليه لكن بعضها اعلى من بعض باعتبار متعلها فهمة المتعلقة بفتح مكة او غزوة بدر او احد مثلا اعظم من همة المتعلقة بغزوة هو اذن وهمة الصغرى اجل باعتبار متعلها

وانما قال في سائر كتب الله تعالى لانه المعتبر في مقابلة القرآن كما ان المعتبر في مقابلة خور الجنة هي خور الدنيا لامطلق المشروبات وغيرها (او التنبيه) عطف على تخصيصه اي تقديم المسند للتنبيه (من اول الامر على انه) اي المسند (خبر لانعت) اذا نعت لايتقدم على النعوت وانما قال من اول الامر لانه ربما يعلم انه خبر لانعت بالتأمل في المعنى وبالنظر الى انه لم يرد في الكلام خبر للبتدأ (كقوله * له هم لانتهى لكبارها وهمة الصغرى اجل من الدهر) حيث لم يقل هم له (او التفاؤل) نحو سعدت بكرة وجهك الايام

من الدهر الذي كانت العرب تضرب بهمه التل لانه لو توقع العظام فيه كأنه ههما
تعلق بتلك العظام فالصغرى اجل من الدهر نفسه فضلا عن هممه او في الكلام حذف
مضاف اى اجل باعتبار متعلقها من همم الدهر اى باعتبار متعلقها او الكلام على حذف
مضافين اى اجل من همم اهل الدهر غيره عليه السلام واتما قلنا باعتبار متعلقها
لان المهمة هي الارادة ولا تفاوت فيها باعتبار نفسها (قوله حيث لم يقل هممه) اى
لخوف توهم انه له صفة لهمم وقوله لا منتهى لكبارها خبر لها او صفة بعد صفة والخبر
محذوف وكلاهما خلاف المقصود وهوايات الهمم الموصوفة له عليه السلام لا اثبات
الصفة المذكورة لهممه ولا اثبات صفة اخرى لهمم الموصوفة لانه حيث قد يكون الكلام
مسوقا لدح هممه عليه السلام لا لدحه عليه السلام قاله عبد الحكيم قدم له للتنبيه
من اول الامر على انه خبر لانفت (قوله او التفاؤل) هو سماع المخاطب من اول
وهلة ما يسر (قوله سعدت الخ) تمامه وترينت بقاءك الاعوام لا يقال هذا
المسند فعل يجب تقديمه على فاعله فليس تقديمه للتفاؤل اذ لا يقال في المسند قدم
لفرض كذا الا اذا كان جائز التأخير على المسند اليه لا ناقول التمثيل مبنى على مذهب
الكوفيين الجوزين لتقديم الفاعل على الفعل اريقال ان الفعل هنا يجوز تأخيره
في تركيب آخر بان يقال الايام سعدت بفره وجهك على انك من باب الاختيار
بالجملة لاعلى ان يكون فضلا فاعله تقدم عليه فتقديم سعدت في هذا التركيب المؤدى
الى كون المسند اليه فاعلا مع صحة تأخيره باعتبار تركيب آخر لاجل ما ذكر من
التفاؤل بخلاف ما لو اخر سعدت بالنظر للتركيب الآخر فلا يكون فيه تفاؤل لما علمته من
معنى التفاؤل وقول سم ان التفاؤل لا يتوقف على التقديم فيه فنظر (قوله او التشويق)
اى للسامعين (قوله طول) اى بسبب اشتغاله على وصف او اوصاف متعلقة بالمسند
اليه (قوله كقوله) اى قول الشاعر وهو محمد بن وهيب في مدح العتصم بالله (قوله هذا
هو المسند) انما لم يكن هو المسند اليه مع انه مخصص بالوصف لما يلزم عليه من الابتداء
بنكرة والاختبار بمعرفة وقدم انه لم يوجد في كلامهم الاخبار بمعرفة عن نكرة في غير
الانشاء نعم يجوز كونه خبر مبتدأ محذوف وشمس الضمى الخ يدل منه لكنه كلف آه بس
(قوله من اشرق الخ) اشار بذلك الى بيان معنى الفعل والى صبطه بضم الاول احترازا
عن كونه من شرق بمعنى طلع فيكون مفتوح الاول (قوله بمعنى صار مضيا) انما عبر
بمعنى اشارة الى ان المراد باشرق المأخوذ منه صار مضيا لانه من اشرق بمعنى دخل
في وقت الشروق واتما لم يقل بمعنى اضاء للبالغة اى ان الدنيا كانت مظلمة ثم صارت
مضيئة عند وجود من ذكر بخلاف التعبير باضاء فانه افاد التجدد الا انه محتمل
المفارقة ويحتمل عدمها بخلاف صار فانها مفيدة للانتقال والدوام بعده كذا قرره
شيخنا العدوى (قوله فاعل تشرق) اى لا ظرف لتشرق كما قال بعضهم لان جعله

(او التشويق الى ذكر المسند
اليه) بان يكون في المسند
المتقدم طول بشوق النفس
الى ذكر المسند اليه فيكون
له وقع في النفس ومحل من
القول لان الحاصل بعد
الطلب اعز من المناسق بلا
تعيب (كقوله ثلاثة) هذا
هو المسند المتقدم الموصوف
بقوله تشرق من اشرق
بمعنى صار مضيا (الدنيا)
فاعل تشرق والعاذ الى
الموصوف هو الضمير المجرور
في (بمجتها) اى بحسنا
ونضارتها اى تصير الدنيا
منورة بهجة هذه الثلاثة
وبهاتها والمسند المتأخر
هو قوله (شمس الضمى
وابواسحق والقمري تنبيه
كثير مما ذكر في هذا الباب)
بمعنى باب المسند (والذي
قبله) بمعنى باب المسند اليه
(غير مختص بهما كالذكر
والحذف وغيرهما) من
التعريف والتكثير والتقديم
والتأخير والاطلاق
والتفريد وغير ذلك مما سبق

فاعلا ابلغ (قوله والعائد الى الموصوف) اى والرابط للموصوف التكررة بالجملة الواقعة
صفة هو الضمير الخ (قوله وبهاثا) عطف على البهجة مفسر لها (قوله شمس الضمى)
اضاف شمس الى الضمى لانه ساعة قوتها مع عدم شدة اذائها (قوله وابواصحق)
كنية للمتصم بالله الممدوح وفي توسطه بين الشمس والقمر اشارة لطيفة وهو انه خير
منهما لان خير الامور اوسطها وانهما كالخدم له بعضهم متقدم وبعضهم متأخر
عند مولاه من ايهام تولده من الشمس والقمر وان الشمس امد والقمر ابوه (قوله كثير
مما ذكر) اى كثير من الاحوال المذكورة في هذا الباب (قوله غير مختص بهما)
بل يكون الكثير في المفعول به وفي الحال والتمييز والمضاف اليه (قوله كالدكر الخ)
مثال للكثير (قوله وغير ذلك) اى كالأبدال والتأكيذ والعطف (قوله وانما قال كثير)
اى ولم يقل جميع (قوله لان بعضا) اى بعض الاحوال وهو غير الكثير مختص بالباين
فلو قال جميع ما ذكر غير مختص بالباين ورد عليه ضمير الفصل وكون المسند فضلا لان
نقيض السالبة الكلية موجبة جزئية (قوله كضمير الفصل) اى فانه مختص بالنسبة التى
بين المسند والمسند اليه فقول الشارح المختص بماين الخ اى بالحكم الذى بين الخ
او بالمكان الذى بينهما وفي بعض النسخ المختص بماين تنية باب (قوله فانه) اى
الكون فعلا (قوله اذ كل فعل مسند دائما) اى ما لم يكن مكفوقا بما كقلا وطالما وكثرا
فانها انسلخت عن معنى الفعلية وصار معنى الاول النفي والآخرين التأكيد وما لم يكن
زائدا كان الزائدة او مؤكدا للفعل قبله (قوله وقبل الخ) فانه الشارح الزوزنى وحاصل
كلامه انه انما عبر المصنف بكثير ولم يعبر بجميع لانه لو قال وجميع ما ذكر غير مختص بالباين
بل يجرى في غيرهما لاقتضى ان كلاما مضى اى كل فرد من افراد الاحوال المذكورة
يجرى في كل فرد مما يصدق عليه انه غير المسند والمسند اليه وهذا غير صحيح لانتقاضه
بالتعريف والتقديم لان كلا منهما لا يجرى في سائر افراد الغير انمن افراده الحال
والتمييز والمضاف اليه والتعريف لا يجرى في الحال والتمييز وان جرى في المفعول والتقديم
وان جرى في المفعول لا يجرى في المضاف اليه فقوله هو اى لفظ كثير اشارة وقوله الى
ان جميعها اى كل فرد منها وقوله لا يجرى في غير الباين اى في كل فرد من افراد الغير
وقوله فانه لا يجرى في الحال الخ اى وان جرى في المفعول وكذا يقال في التقديم (قوله
وفيه نظر) اى في هذا القيل نظر وحاصله ان ما ذكره انما يصح لو كان معنى قولنا
جميع ما ذكر غير مختص بالباين اى بل يجرى في غيرهما ان كل واحد من تلك الاحوال
المذكورة في الباين يجرى في كل ما يصدق عليه انه غيرهما حتى ينتقض بالتعريف
والتقديم وليس كذلك بل معناه ان كلا من الاحوال يجرى في بعض ما يصدق عليه انه
غير الباين لانه يكفى في سلب الاختصاص بالباين عن الجميع تحقق كل منهما في بعض
ما يصدق عليه الغير وهذا المعنى المذكور لا يقتضى ان فردا واحدا من الاحوال يجرى

وانما قال كثير لان بعضها
مختص بالباين كضمير الفصل
المختص بماين المسند اليه
والمسند وكون المسند
فعلا فانه مختص بالمسند
كل فعل مسند دائما وقبل
هو اشارة الى ان جميعها
لا يجرى في غير الباين
كالتعريف فانه لا يجرى
في الحال والتمييز والتقديم
فانه لا يجرى في المضاف اليه
وفيه نظر لان قولنا جميع
ما ذكر في الباين غير مختص
بهما لا يقتضى ان يجرى شئ
من المذكورات في كل واحد

في كل ما يصدق عليه انه غير البايين فضلا عن جريان كل واحد من الاحوال في كل ما يصدق عليه انه غير البايين غاية الامر انه يرد على ذلك المعنى ضمير الفصل وكون المسند فعلا وهذا هو الذي حل المصنف على العدول عن جميع الى كثير كما قال الشارح هذا ملخص تنظير الشارح والحاصل ان الزوزني حل غير البايين على كل ما يصدق عليه انه غيرهما فقال ما قال فرد الشارح بما حاصله ان المراد الغير في الجملة فليس الحامل على العدول عن جميع الى كثير ما ذكره الزوزني بل ما ذكرته انا بقولي وانما قال كثير لان بعضها مختص بالبايين الخ (قوله فضلا عن ان يجري كل منها) اي من الاحوال وقوله فيه اي في كل فرد مما يصدق عليه انه غير البايين قال السرايى فضلا مفعول مطلق من فضل بمعنى زاد يقال زيد لا يجود ب درهم فضلا عن الدينار اي ان عدم اعطائه الدرهم امر زائد على عدم اعطائه الدينار لانه يتمتع اولا عن اعطاء الدينار ثم عن اعطاء الدرهم فمن الواقعة بعدها اما معنى على او للجواز وتشميل بين كلامين مختلفين اجمالا وسلبا بعد انتفاء الادنى ليلزم انتفاء الاعلى بالطريق الاولى قال سم في قوله فضلا الخ اشارة الى ان مراده هذا القيل انه لو عبر بقوله جميع مذكور في البايين غير مختص بهما لافاد ان كل واحد مما ذكر يجري في كل واحد من غيرهما (قوله اذ يكفي لعدم الاختصاص) اي عدم اختصاص كل فرد من افراد الاحوال المتقدمة بالبايين وقوله ثبوته اي ثبوت كل واحد مما ذكر من الاحوال وقوله في شيء مما يغايرهما اي مما يغاير المسند اليه والمسند ولو كان ذلك واحدا كالمفعول به (قوله اذا نحن اعتبار ذلك) اي الكثير (قوله لا ينبغي عليه اعتباره الخ) اي فاذا علم مما تقدم مثلا ان تعريف المسند اليه بالعلية لاحضاره في ذهن السامع باسم مختص به حيث يقتضيه المقام كما اذا كان المقام مقام مدح فاريد افراده لثلاث الخ لقلب السامع غير المدح من اول وهلة عرف ان المفعول به يعرف بالعلية لذلك كقولك خصصت زيدا بالثناء لشرفه على اهل وقته واذا عرف مما تقدم ان الحذف لضيق المقام بسبب الوزن او الضجر والسآمة عرف ان حذف المفعول به كذلك واذا عرف ان الابدال من المسند اليه لزيادة تقرير النسبة الحكيمية عرف ان الابدال من المفعول به لزيادة تقرير النسبة الابقاعية كقولك اكرمت زيدا احاطك وقس على ذلك والله اعلم بالصواب واليه المرجع وآلام

احوال متعلقات الفعل

ذكر المصنف في هذا الباب ثلاثة مطالب الاول نكات حذف المفعول به والثاني نكات تقديم على الفعل والثالث نكات تقديم بعض معمولات الفعل على بعض وذ ككر مقدمة للمطلب الاول بقوله الفعل مع المفعول الى قوله ثم الحذف الخ فقوله ثم الحذف هو اول المقصود بالترتبة وقوله متعلقات بكسر اللام اي احوال الامور المتعلقة بالفعل فالفعل يقال فيه متعلق بالفتح والمفعول مثلا متعلق بالكسر اي متشبه وهذا هو

من الامور التي هي غير المسند اليه والمسند فضلا عن ان يجري كل منها فيه اذ يكفي لعدم الاختصاص بالبايين ثبوته في شيء مما يغايرهما فافهم (والقطن اذا اتقن اعتبار ذلك فيهما) اي في البايين (لا ينبغي عليه اعتبار في غيرهما) من المساعيل والمحقات بها والمضاف اليه

(احوال متعلقات الفعل)

الاحسن وان صح العكس لان كلا متعلق بالاخر ووجه اولوية الكسر ان الفاعل
وما خلق بها مفعولة وكون المفعول لضعفه متعلقا بالكسر اتسبب لان المتعلق هو المتشبه
وهو اضعف من المتشبه به تأمل (قوله قد اشير الخ) انما لم يقل صرح لانه
لم يصرح فيه وانما قال غير محض بهما بل يجري في غيرهما ومن جملة الغير متعلقات
الفعل وانما لم يكن هذا صريحا لان هذا عام فلا يلزم من جريان الكثير في غيرهما
جريانه في تلك المتعلقات لصديق الغير بغيرها كمتعلقات اسم الفاعل (قوله تفصيل
بعض من ذلك) اي من ذلك الكثير ومصدق ذلك البعض حذف المفعول
وتقديمه على الفعل وتقديم بعض المفعولات على بعض ولا شك ان الحذف والتقديم
قد تقدمتا في البابين وقوله لكن ذكر الخ استدراك على ما يترجم ان ما ذكر في هذا
الباب مكرر مع ما سبق ثم ان قضية هذا الاستدراك ان المراد باحوال متعلقات
الفعل بعض احوال متعلقاته وفيه انه يلزم عدم احصاء الفاعل في الابواب الثمانية
قالوجه ان المراد الجميع الا انه اقتصر على البعض استثناء عن ذكر الباقي بما سبق في غير
هذا الباب لظهور جريانه فيه والبعض الذي فصل هنا لا يقتصر على ما اشير اليه
اجالا كما اقتضاه كلام الشارح قاله بس (قوله لاختصاصه) اي ذلك البعض
(قوله بمزيد بحث) اي بحث زائد على البحث السابق والمراد بالبحث التكاثر ولا شك
انه ذكر الحذف والتقديم هنا نكات زائدة على النكات السابقة لهما كما يعلم بتتبع ما تقدم
وما ياتي (قوله ومهد لذلك) اي لذلك البعض اي لبعض ذلك البعض لان قوله الفعل
مع المفعول الى قوله لا افادة وتوابعه مطلقا توطئة لبحث حذف المفعول به (قوله الفعل)
هو مبتدأ وقوله مع المفعول حال من ضمير الخبر الذي هو قوله كالفعل وقوله مع الفاعل
حال من الفعل وامام في الحالين حرف التشبيه اي الفعل يشابه حال كونه
مصاحبا للمفعول نفسه حال كونه مصاحبا للفاعل وهذا التركيب نظير قولك
زيد قائما كهو جالسا وفي الفارسي ان الظرف مفعول لمضاف مقدر اي ذكر الفعل
مع المفعول كذكره مع الفاعل (قوله مع المفعول) اراد به المفعول به بدليل قول الشارح
واما بالمفعول فمن جهة وقوعه عليه وقول المصنف نزل الفعل المتعدي منزلة اللازم
لان هذا تمهيد لحذفه وان كان سائر الفاعيل بل جميع المتعلقات كذلك فان الغرض
من ذكرها مع الفعل افادة تلبسه بها من جهات مختلفة كالوقوع فيه وله ومعه
وغير ذلك لكن خص البحث بالمفعول به لقربه من الفاعل ولكثرة حذفه كثرة شائعة
وسائر المتعلقات يعرف حكمها بالقياس عليها (قوله من ذكره معه) المراد بذكره
معه اعم من الذكر لفظا او تقديرا (قوله اي ذكر كل الخ) اي فالضمير الاول على
الاحتمال الاول عائد على كل من الفاعل والمفعول وافراد الضمير باعتبار كل واحد
والضمير الثاني للفعل وعلى الاحتمال الثاني بالعكس ويؤيد الاحتمال الثاني امران الاول

قد اشير في التنبيه الى ان
كثيرا من الاعتبارات
السابقة يجري في متعلقات
الفعل لكن ذكر في هذا
الباب تفصيل بعض ذلك
لاختصاصه بمزيد بحث
ومهد لذلك مقدمة فقال
(الفعل مع المفعول كالفعل
مع الفاعل في ان الغرض
من ذكره معه) اي ذكر
كل من الفاعل والمفعول
مع الفعل او ذكر الفعل
مع كل منهما (افادة تلبسه
به) اي تلبس الفعل بكل
منهما اما بالفاعل فمن جهة
وقوعه منه

قول المصنف الفعل مع الفاعل فان الحدث عنه في هذه العبارة الفعل وحيث فهو اولي
بعود الضمير الاول عليه الثاني قوله افادة تلبسه به فان الضمير الاول عائد على الفعل
والثاني على كل من الفاعل والمفعول والاولى ان يكون الكلامان على نسق واحد ويؤيد
الاحتمال الاول امر ان ايضا الاول ان الترجمة لاحوال متعلقات الفعل الثاني ان كلمة
مع تدخل على المتبوع غالبا والفعل متبوع بالنسبة للفاعل والمفعول لانه عامل والعامل
اقوى من المفعول وانما قلنا غالبا لانها قد تدخل على التابع ومنه قول المصنف الفعل مع
المتنوع كالفعل مع الفاعل فانه قد ادخلها على التابعين الذين كل منهما قيد للفعل مرادا
بها مجردا لمصاحبة لامر خطابي وهو الكلام في متعلقات الفعل من حيث هي مضافة
اليه وحق المضاف اليه انه يقدم في الذكر التفصيلي (قوله افادة تلبسه به) اي افادة
المتكلم السامع تلبسه اي تعلقه وارتباطه به (قوله اما بالفاعل) اشار بذلك الى ان تلبس
الفعل بهما مختلف فتلبسه بالفاعل من جهة وتلبسه بالمفعول من جهة اخرى وقوله
من جهة وقوعه منه لم يقل اوقامه به مع ان الفاعل ينقسم الى ما يقع منه الفعل كضرب
زيد عمرا والى ما يقوم به كمرض زيد ومات عمرو لان الكلام في الفعل المتعدي للمفعول به
ولا يكون الا واقعا من الفاعل بالاختيار (قوله لا افادة وقوعه اي نفيها او اثباتا وقوله
مطلقا اي حاله كونه مطلقا عن ارادة العلم بمن وقع منه او عليه (قوله اي ليس الغرض
من ذكره معه) اي من ذكر كل منهما مع الفعل (قوله من غير ارادة ان يعلم بمن وقع) اي
من غير ارادة ان يعلم جواب بمن وقع (قوله من غير ذكر الفاعل) اي فاعل الضرب
وقوله او المفعول اي الذي وقع عليه (قوله لكونه عبثا) علة لقوله من غير ذكر اي
لكون ذكر الفاعل او المفعول عبثا اي غير محتاج له بل زائد على الغرض المقصود وغير
المحتاج اليه عن عند البلاغ وان افاد فائدة لانه زائد على المراد فاندفع ما يقال كيف يكون
عبثا مع انه افاد فائدة وهي بيان من وقع منه الفعل او عليه (قوله فاذا لم يذكر) مفرع
على قوله الفعل مع المفعول الخ وجعل الشارح ضمير يذكر راجعا للمفعول به لا الواحد
من الفاعل والمفعول او للفعل وضمير معه لواحد منهما مع ان ذلك يقتضي ما قبله لانه
يدل على ما صنعه قول المصنف فالغرض الخ (قوله المتعدي) اخذه من كون الكلام
في المفعول به وهو لا ينصبه الا المتعدي (قوله فالغرض) اي من ذلك التركيب الذي يسند
فيه الفعل الى فاعله من غير ذكر المتعدي وقوله ان كان اي ذلك الغرض وقوله اثباته
لفاعله اي في الكلام المتبني وقوله او نفيه عنه اي في الكلام المنفي (قوله من غير اعتبار
عموم او خصوص الخ) الاولى اسقاط ذلك والاعتصار في تفسير الاطلاق على قوله
من غير اعتبار تعلقه بمن وقع عليه الفعل لان التنزيل المذكور انما يتوقف على عدم اعتبار
تعلقه بمن وقع عليه ولا يتوقف على عدم اعتبار عموم او خصوص بل يجوز ان يقصد التعميم

واما بالمفعول فمن جهة
وقوعه عليه (لا افادة
وقوعه مطلقا) اي ليس
الغرض من ذكره معه افادة
وقوع الفعل وثبوته في
نفسه من غير ارادة ان يعلم
بمن وقع وعلى من وقع اذ
لو اريد ذلك قبل وقع
الضرب او وجد او ثبت
من غير ذكر الفاعل
او المفعول لكونه عبثا
(فاذا لم يذكر) المفعول به
(معه) اي مع الفصل
المتعدي المسند الى فاعله
(فالغرض ان كان اثباته)
اي اثبات الفعل (لفاعله
او نفيه عنه مطلقا) اي
من غير اعتبار عموم في الفعل
بان يراد جميع افراده
او خصوص بان يراد
بعضها ومن غير اعتبار
تعلقه بمن وقع عليه فضلا
عن

ويزل منزلة اللازم واجاب الشيخ بس بما حصله انه انما في ما ذكر في التفسير لاجل مطابقة قول المصنف الا في ثمان كان المقام خطايا افاد ذلك مع التعميم لالكون التزليل يتوقف على ما ذكر من عدم اعتبار العموم او الخصوص في الفعل وبيان ذلك ان المصنف افاد فيما يأتي انه اذا لم يكن المقام خطايا كان مدلول الفعل خصوص الحقيقة واذا كان خطايا افاد الفعل العموم بمعونة المقام الخطابي فتفصيله الفعل فيما يأتي الى افادة العموم او الخصوص يدل على انه اراد هنا بالاطلاق عدم اعتبار عموم الفعل او خصوصه فلذلك ادخل الشارح ذلك في تفسير الاطلاق وان كان تزليل الفعل منزلة اللازم لا يتوقف على ذلك وفي ابن يعقوب ان عدم اعتبار عموم الفعل وخصوصه لازم لعدم اعتبار تعلقه بمن وقع عليه وحينئذ فلا يراد تأمل (قوله بان يراد جميع الخ) تصوير لاعتبار العموم وقوله بان يراد بعضها تصوير لاعتبار الخصوص (قوله فضلا عن عموم) اي عموم من وقع عليه الفعل الذي هو المفعول وكذا يقال في خصوصه ثمان عموم المفعول غير عموم الفعل وكذا خصوصه لان افراد الفعل كالا عطاآت وافراد المفعول الاشخاص المعطون (قوله زل منزلة اللازم) اي الذي وضع من اصله غير طالب للمفعول (قوله ولم يقدر له مفعول) من عطف اللازم على المزموم وانما لم يقدر له مفعول لان الفرض مجرد اثباته للفاعل والمقدر كالدكتور بواسطة دلالة القرينة فالسامع حيث قامت عنده قرينة على المقدر يفهم من ذلك التركيب كما يفهم من التركيب الذي صرح فيه بمفعول الفعل ان الفرض هو الاخبار بوقوع الفعل من الفاعل على مفعوله وان القصد انما هو افادة تعلقه بالمفعول الذي وقع عليه لا مجرد افادة نسبته للفاعل الذي هو المطلوب وحينئذ فلا يذكر ذلك المفعول ولا يفرد لما في ذلك من انتقاض غرض التكلم (قوله يفهم منهما) اي من المذكور والمقدر (قوله فان قولنا الخ) مثال لفهم السامع من المذكور ان الفرض ما ذكر وحاصل ما ذكره الاشارة للفرق بين اعتبار تعلق الفعل بالمفعول وعدم اعتباره وتوضيحه انك اذا قلت فلان يعطى الدنانير كان معناه الاخبار بالاعطاء المتعلق بالدنانير ويكون كلاما مع من سلم وجود الاعطاء وجهل تعلقه بالدنانير فتردد فيه او غفل او اعتقد خلافة واذا قلت فلان يعطى كان كلاما مع من جهل وجود الاعطاء او انكره اصالة فقول الشارح لبيان جنس ما يتناوله الاعطاء اي لبيان جنس الشيء الذي يتعلق به الاعطاء وهو الشيء المعطى كاللنانير في المثال وقوله ما يتناوله الاعطاء اي اعطاء فلان هذا هو المراد فمقط قول سم قد يقال اذا كان لبيان ما ذكر فلا حاجة لذكر الفاعل على ان ذكر الفاعل لكونه ضروريا لانه احذر كني الاسناد لامر منه (قوله لالبيان كونه معطيا) اي والاقتصر في التعبير على قولنا فلان معط (قوله ويكون كلاما مع من اثبت له اعطاء غير الدنانير) اي او تردد فيه او غفل عنه

عمومه وخصوصه (زل)
الفعل المتعدي (منزلة)
اللازم ولم يقدر له مفعول
لان المقدر كالدكتور
في ان السامع يفهم منها
ان الفرض الاخبار بوقوع
الفعل من الفاعل باعتبار
تعلقه بمن وقع عليه فان
قولنا فلان يعطى الدنانير
يكون لبيان جنس ما يتناوله
الاعطاء لالبيان كونه
معطيا ويكون كلاما مع
من اثبت له اعطاء غير
الدنانير لامر من نفي
ان يوجد منه اعطاء
(وهو) اي هذا القسم
الذي زل منزلة اللازم
(ضربان لانه اما ان يجعل
الفعل) حال كونه (مطلقا)
اي من غير اعتبار عموم
او خصوص فيه ومن غير
اعتبار تعلقه بالمفعول

ومعنى كون هذا كلاما مع من ذكر انه يرد ذلك عليه ولا يقال اذا كان ما ذكر كلاما مع المنكر لاعطاء الدناير او المتردد فيجب توكله لما تقدم ان كل كلام مع المتردد او المنكر يجب توكله او الايتان بصفة التخصيص ولانا كيد ولا تخصيص هنا فيجب ان يكون هذا كلاما مع من اثبت له اعطاء والحال انه خالى الذهن عن كون المعطى دناير او غيرها لانا نقول ان تخصيص الشيء بالذكر يدل على نفي الحكم عما عداه عرفا واستحسا لا او يقال يكتفى في التأكيد كون الجملة اسمية مع اقادة خبرها بالفعل التقوية او التخصيص (قوله لامع من نفي ان يوجد منه اعطله) اى والاقتصر على قوله فلان يعطى فان قبل ان من نفي عنه الاعطاء منكر والكلام الملقى اليه يجب تأكيده ولانا كيد في قولنا فلان يعطى قلنا قد تقدم الجواب عن نظير ذلك (قوله لانه) اى الحال والشان (قوله كناية عنه) اى مغبراه عن الفعل المتعلق بمفعول مخصوص ومستعملا فيه على طريق الكناية وصح جعل الفعل المنزل منزلة اللازم كناية عن نفسه متمديا لاختلاف اعتباريه فصح ان يجعل باعتبار احدهما ملزوما وبالاختبار الآخر لازما فالفعل عند تنزيله منزلة اللازم يكون مدلوله الماهية الكلية ثم بعد ذلك يجعل الفعل كناية عن شئ مخصوص فيكون مدلوله جزئيا مخصوصا وانظر هذا مع ان الكناية اطلاق المزموم وارادة اللازم والمقيد ليس لازما للمطلق الا ان يقال ان المزموم ولو بحسب الادعاء كاف في الكناية بواسطة القرينة وحينئذ فيدعى ان المطلق ملزوم للمقيد والحاصل ان جعل المطلق كناية عن المقيد مع انها الانسالة من المزموم الى اللازم بناء على ان مطلق المزموم ولو بحسب الادعاء كاف فيها (قوله دلت عليه) اى على ذلك المفعول الخصوص قرينة (قوله قل هل يستوى الخ) الاصل هل يستوى الذين يعلمون الدين والذين لا يعلمونه ثم حذف المفعول ونزل الفعل منزلة اللازم بحيث صار المراد من الفعل الماهية الكلية اى هل يستوى الذين وجدت منهم حقيقة العلم والذين لم توجد عندهم بعد ان كان المراد علم شئ مخصوص مبالغة في الذم اشارة الى ان الجهال الذين لا علم عندهم بالدين كائهم لا علم عندهم اصلا وان حقيقة العلم فقدت منهم وصاروا كالبهايم والحاصل ان الغرض نفي المساواة بين من هو من اهل العلم وبين من ليس من اهل العلم لا بين من هو من اهل علم مخصوص وبين من هو ليس من اهل العلم الخصوص فلذلك نزل الفعل منزلة اللازم ومع هذا لم يجعل مطلق العلم كناية عن العلم بمعلوم مخصوص تدل عليه القرينة (قوله ذكر في بحث افادة اللام الخ) الغرض من سوجه مع ان المتعلق بالمقام انما هو ما بعده وهو قوله ثم ذكر في بحث حذف المفعول الخ تصحيح الحوالة عليه بقوله فيما بعده بالطريق المذكور (قوله اذا كان المقام) اى الذى اورد فيه المحلى بأل (قوله خطايا) بفتح الخاء اى يكتفى فيه بالقضايا الخطايا وهى المقيدة للظن كالواقعة في المحاورات اى في مخاطبة الناس بعضهم مع بعض كقولك كل من يشى في اصيل

(كناية عنه) اى عن ذلك الفعل حال كونه (متعلقا بمفعول مخصوص دلت عليه قرينة اولاً) يجعل كذلك (الثاني) كقوله تعالى قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون (اى لا يستوى من يوجد له حقيقة العلم ومن لا يوجد واتما قدم الثاني لانه باعتبار كثرة وقوعه اشد اهتماما بحاله (السكاكى) ذكر في بحث افادة اللام الاستفراق انه اذا كان المقام خطايا لاستدلالا كقوله المؤمن

بالسلاح فهو سارق فان هذا غير مقطوع به وانما يفيد الظن وانما قيد بالخطابي لانه اذا كان المقام الذي اورد فيه المحلى بال استدلالا اى لا يكتفى فيه الا بالقضايا البعيدة اليقين كالو اردت اقامة دليل على عدم تعدد الاله فان المعرف حينئذ انما يحمل على المتيقن وهو الواحد في المفرد والثلاثة في الجمع كما في القضية المهمة عند المناطقة اذا عرفت فيها الموضوع بلام الحقيقة فانه يؤخذ فيها بالحقق وهو البعض (قوله كقوله المؤمن) اى قول النبي عليه الصلاة والسلام كافي بعض النسخ وهذا مثال للخطابي (قوله غير كريم) الغر بكسر الغين اى غافل عن الحبل لصرفه العقل عن امور الدنيا واشغاله بامور الآخرة لاجله بالامور وغاوته وحيث كان غافلا عن الحبل لما ذكر فبخدع ويتقاد لما راد منه لكرم طبعه وحسن خلقه والكريم جيد الاخلاق (قوله والمنافق) اى تفاقا عنيا (قوله خب الخ) الخب بفتح الخاء الخداع بتشديد الدال اى كثير الخداعة واما بكسها فالتخادعة لكن الرواية بالفتح وحينئذ فالمعنى انه مخادع ما كر خبث سربرته وصرفه العقل الى ادراك عيوب الناس توصلا للافساد فيهم والتهيم ضد الكرم فالنبي عليه الصلاة والسلام انما قال ذلك لحسن ظنه بالمؤمن وسوء ظنه بالمنافق للدليل قطعى قام عنده على ذلك فكل من القضيتين ظنية اذ قد يوجد في بعض المؤمنين من هو شديد في المكر والخداع وحينئذ فالمقام خطابي لاستدلالى (قوله حل المعرف) اى حل السامع المعرف باللام المورد في ذلك المقام الخطابي وقوله حل جواب اذا (قوله مفردا) اى كما في الحديث فان المراد كل مؤمن غراى متفائل من الحيلة (قوله اوجما) كقولك المؤمنون احق بالاحسان اى كل جماعة من المؤمنين احق به (قوله على الاستغراق) اى استغراق الآحاد في المفرد والجوع في الجمع (قوله بعله ابهام) الباء للسببية متعلقة بحمل وازافة علة لما بعده يانية اى بسبب علة هى ابهام السامع اى الاقناع في وهمه وفي ذهنه وقوله ان القصد اى قصد السامع اى التفاته الى فرد دون آخر ترجيح لاحد الامرين المتساويين على الآخر من غير مرجح وهو باطل كذا قرر شيخنا العدوى وذكر بعض الحواشي ان المراد ابهام المتكلم السامع ان قصده والتفاته الى فرد الخ وهو ظاهر ايضا وحاصله ان المتكلم لما عرف الاسم بلام الحقيقة ولم ينصب قرينة ظاهرة على ارادة معين من الافراد فعداى بما يوهم ان قصده الى فرد دون آخر تحكم فيكل السامع في فهم ارادة العموم على كون خلافه تحكما فعمله على العموم قضاء لحق ما افاده ظاهر ما اتى به وهو ان عدم العموم فيه تحكم فلسم وانما انقم لفظ الابهام اباء الى جواز وجود مرجح للحمل على بعض الافراد في الراجع وان تساوى الكل في تحقق الحقيقة وصحة الحل عليه (قوله ترجيح لاحد المتساويين الخ) اى فدل على العموم والحل عليه الترجيح المذكور وهو ظنى اى يفيد ظن العموم فقط لاحتمال وجود قرينة خفية تقتضى الحل على البعض ولذا عبر بالابهام

غير كريم والمنافق خب
لثم حل المعرف باللام
مفردا كان اوجما على
الاستغراق بعله ابهام
ان القصد الى فرد دون
آخر مع تحقق الحقيقة
فيهما ترجيح لاحد
المتساويين على الآخر ثم
ذكر في بحث حذف
المفعول انه قد يكون
القصد الى نفس الفعل
بتزويل التسعدى منزلة
اللازم ذهابا في نحو فلان
يعطى الى معنى يفعل
الاعطاء ويوجد هذه
الحقيقة ابهاما للبالغة
بالطريق المذكور في افادة
اللام الاستغراق

كما قلناه سابقا ولم يقل من غير مرجح لان التساوى انما يتحقق عند عدمه فاستغنى عنه بقوله المتساويين (قوله انه قد يكون الخ) الضمير للمال والشان وقوله القصد اى الالتفات والملاحظة من المتكلم الى نفس الفعل وقوله تنزيل اى بسبب تنزيل المتكلم الفعل المتعدي منزلة اللازم (قوله ذاهبا) حال من فاعل تنزيل وان كان متروكا اى حال كون المتكلم ذاهبا الى ان المراد من الفعل نفس الحقيقة وقوله ابهاما علة للذهاب اى وانما ذهب المتكلم لذلك لاجل ان يوقع في وهم السامع ان قصده المباشرة اى التعميم وهذه المبالغة المذكورة تحصل بالطريق المذكور وهى قوله ان القصد الى فرد دون آخر مع تحقق الحقيقة فيهما ترجيح لاحد الامرين للتساويين من غير مرجح وذلك لانه حيث كان المقام خطايا وكانت الحقيقة التى ارادها المتكلم توجد في جميع افرادها فالتفات السامع في فرد دون آخر لتحكم فلا بد من الحمل على العموم لاجل ان يفتنى ذلك (قوله لجعل المصنف قوله) اى قول السكاكى (قوله اشارة الى قوله) اى قول السكاكى (قوله واليه) اى الى الجعل المذكور المفهوم من قوله جعل المصنف قوله اوالى الطريق المذكور (قوله ثم اذا كان المقام خطايا الخ) اى ثم اذا كان المقام الذى اورد فيه الفعل المنزل منزلة اللازم الذى لم يجعل كناية عن نفسه متعديا لمخصوص خطايا ونمها للتراخي في الرتبة لان اثبات العموم اعظم من اثبات اصل الفعل (قوله يكتفى فيه بمجرد الظن) هذا تفسير للمقام الخطايا لاصفة كاشفها كما هو ظاهره وحينئذ فالاولى الاثبات باى وقوله يكتفى فيه بمجرد الظن اى يكتفى فيه بالكلام الاتعاضى الذى يورث الظن وذلك كاتقضايا لاقبولة ولا يحتاج فيه الى دليل قطعى (قوله لاستدلاليا) اى لانه اذا كان استدلاليا لم يفد ذلك مع التعميم لان التعميم ظنى فلا يعتبر فيما يطلب فيه اليقين (قوله يطلب فيه اليقين البرهاني) اى اليقين الحاصل بالبرهان وهذا تفسير للمقام الاستدلالي لانه صفة كاشفة له فكان الاولى الاثبات باى التفسيرية (قوله افاد المقام او الفعل ذلك اى كون الغرض ثبوته الخ) فيه بحث من وجهين الاول ان المقام الخطايا لا يفيد الغرض المذكور وهو ثبوت الفعل لمعامل او نفيه عنه مطلقا وانما يفيد التعميم والفعل بالعكس اى يفيد ثبوت الفعل لمعامله مطلقا ولا يفيد التعميم وحينئذ فلا يصح ان يستقل احدهما بافادة الجميع بل المقام والفعل متعاونان في افادة الجميع * الثانى ان الظاهر ان المقاد نفس الثبوت لا كون الغرض الخ فكان الاولى للشارح ان يقول افاد الفعل بمعونة المقام الخطايا ذلك اى ثبوته لمعامله ونفيه عنه مطلقا مع التعميم ويمكن الجواب عن الاول بان او بمعنى الواو وعن الثانى بان ما ذكره من كون الغرض كذا من مستتبعات التراكيب التى يفيدها وان لم يستعمل فيها (قوله دفعا للحكم) وذلك لان حله على خصوص فرد دون آخر مع وجود الحقيقة في كل يلزم منه الحكم المذكور (قوله

فجعل المصنف قوله بالطريق المذكور اشارة الى قوله ثم اذا كان المقام خطايا لاستدلاليا حل المرفع باللام على الاستفراق واليد اشار بهوله (ثم) اى بعد كون الغرض ثبوت اصل الفعل وتنزيله منزلة اللازم من غير اعتبار كناية (اذا كان المقام خطايا) يكتفى فيه بمجرد الظن (لا استداليا) يطلب فيه اليقين البرهاني (افاد) المقام او الفعل (ذلك) اى كون الغرض ثبوته لمعامله او نفيه عنه مطلقا (مع التعميم) فى افراد الفعل (دفعنا للحكم) اللازم من حله على فرد دون آخر

وتحقيقه (اى بيان كون الفعل يفيد العموم على الوجه الحق والسرى الايمان بهذا
البيان انه لما كان فى افادة الفعل العموم فى المصدر عوض ودقة من جهة انه اذا
قصد نفس الفعل كان بمنزلة ان يعرف مصدره بلام الحقيقة كما اشار اليه بقوله يفعل
الاعطاء والحقيقة توجد فى جميع الافراد فالحمل على بعضها تحكم حتى ذهب علماء
الاصول من الحقيقة الى ان المصدر المدلول عليه بالفعل لا يحتمل العموم حتى لو نواه
التكلم لا يصدق لانهم لا يعتبرون كون القصد الى نفس الفعل ولا كون المقام خطايا
احتاج الى تحقيقه (قوله حينئذ) اى حين اذا كان القصد ثبوت الفعل الى فاعله
(قوله يفعل الاعطاء) اى الذى هو مصدر يعطى اى يوجد هذه الحقيقة وانما كان
معناه ما ذكره لان الفرق بين المعرفة والنكرة بعد اشتراكهما فى ان معناه معلوم
للمخاطب والتكلم ان الحضور فى الذهن والقصد الى الحاضر فيه معتبر فى المعرفة دون
النكرة واذا كان القصد الى نفس الفعل يكون المصدر معرفة واللام فيه لام الحقيقة
واعلم ان كون الفعل مفاده الحقيقة المعرفة لا يمنع منه كونه فعلا لا يقبل ال لان
مضمونه يقبلها فلذا صح اعتبارها فيه ثم ان المراد بالفعل فى قول الشارح يفعل
الاعطاء المعنى المصدرى وبالاعطاء المعنى الحاصل بالمصدر وحينئذ لا يقال ان الاعطاء
فعل فكيف يتعلق الفعل بالفعل (قوله على استغراق الخ) اى بان يراد الحقيقة فى ضمن
جميع الافراد (قوله مبالغة) اى لقصد المبالغة (قوله لئلا الخ) اى وارتكبت
المبالغة لئلا فهو علة للعلة (قوله الثبوت) اى ثبوت الفعل وقوله من غير اعتبار
عموم ولا خصوص اى فى الفعل (قوله لازم ذلك) اى ما ذكر من المناقاة (قوله فان
عدم كون الشيء معتبرا فى الفرض) اى كالعوم فى الفعل فان عدمه غير معتبر فى الفرض
وقوله لا يستلزم الخ اى لان عدم اعتبار الشيء ليس اعتبارا لعدمه فيصح ان
لا يعتبر الشيء ويوجد مع ذلك بلا قصد كما تقدم فى ان قصدا التخصيص يصح معه وجود
التقوى فى قولنا زيد يعطى ولولم يقصد لان موجبه وهو تكرر الاسناد موجود وكذلك
الفعل اذا كان الفرض اثباته لفاعله كان عموم افراده غير معتبر وان كان ذلك العموم
مفاد امن الفعل بواسطة المقام الخطاى حذرا من الحكم واعترض العلامة السيد هذا
الجواب بان التعميم اذا لم يكن مقصودا من العبارة فلا يمتد به ولا بعد من خواص
الترائب فى عرف اهل هذا الفن لان ما يستفاد من التركيب بلا قصد ليس من البلاغة
فى شئ اذا بلقاء لا يعولون فى الافادة الاعلى ما يقصدونه ومن ثم قيل ان ما يستفاد من
الترائب الصادرة من غير البليغ لا يلتفت اليه فى مدح الكلام به لعدم صحة قصده اياه
فالاولى فى الجواب ان يقال ان الفرض من نفس الفعل الثبوت والنفي مطلقا واما
التعميم فى افراد الفعل فانه مستفاد من الفعل بمعونة المقام الخطاى وحينئذ فلا تنافى
آه وحاصله كما قال السيد الصفوى انه يقصد اولا الفعل مطلقا لجعل معونة المقام

و تحقيقه ان معنى يعطى
حينئذ يفعل الاعطاء
فلا يعطى المعروف بلام الحقيقة
يحمل فى المقام الخطاى
على استغراق الاعطآت
وشمولها بمبالغة لئلا يلزم
ترجيح احد التساويين على
الآخر لا يقال افادة
التعميم فى افراد الفعل
تنافى كون الفرض الثبوت
او النفي مطلقا اى من غير
اعتبار عموم ولا خصوص
لانا نقول لانسلم ذلك فان
عدم كون الشيء معتبرا
فى الفرض لا يستلزم عدم
كونه مفادا من الكلام
فالتعميم مفاد غير مقصود
ولبعضهم فى هذا المقام
مخيلات فاسدة لا طائل
تحتها فلم تعرض لها
(والاول) وهو ان يجعل
الفعل مطلقا كناية عنه
متعلقا بفعول مخصوص

وسيلة الى جميع افراد على سبيل الكناية فالمطلق ليس مقصودا لذاته بل لينتقل منه
بمعونة المقام الى جميع الافراد على سبيل الكناية فكما يصح ان يجعل الفعل الذي
قصد نيته للفاعل مطلقا كناية عن نفسه متعلقا بمفعول خاص كإثباتي يصح ان
يجعل كناية عن نفسه عامان غير تعلقه بمفعول ثم قال السيد عيسى الصفوي وجواب
الشارح يمكن حله على جواب السيد بان يقال قول الشارح فان عدم كون الشيء
معتبر في الغرض اى اولا وبالذات وقوله فالتعميم غير مقصود اى اولا فلا ينافي انه
مقصود ثانيا والمقصود اولا مطلق الثبوت الذي لا عموم فيه ثم يقصد التعميم ثانيا وان
كان التعميم هو التصود بالذات وعلى هذا فنعنى قولنا فلان يعطى بوجود جميع اشخاص
الاعطاء آت ويلزم انحصارها فيه بحيث لا توجد لغيره ولا يقال هذا ينسبى ماسبق في هذا
القسم من انه لم يعتبر فيه الكناية لاننا نقول ذلك في الكناية في المفعول وهذا كناية في
افراد الفعل فقول المصنف سابقا ولا يجعل كناية عن نفسه متعلقا بمفعول مخصوص
لا ينافي كونه كناية عن نفسه عاما (قوله كقول البحرى) بضم الباء الموحدة وسكون
الخاء المعجمة وفتح التاء المثناة كالجدة بخط بعض الفضلاء وهو ابو عبادة الشاعر المشهور
من شعراء الدولة العباسية نسبة الى بحر بضم الموحدة وسكون الخاء وفتح التاء ابو حنيفة من طي
(قوله في المعز بالله) اى فى مدحه وهو اما اسم فاعل يقال اعتر فلان اذا عد نفسه عزيزة
او اسم مفعول اى العز باعزاز الله وهذا احسن لانه لا يلزم من عد الشخص نفسه عزيزة
ان يكون عزيزا فى نفس الامر والمعز بالله احد الخلفاء العباسية الذين كانوا اجداد وهو
ابن الموكلى على الله (قوله تعريضا بالمستعين بالله) هو اخو الامر الممدوح كان مثارعا
للمعز فى الامامة فراد الشاعر بالحساد والاعداء المستعين بالله ومن ضاهاه وقوله
تعريضا حال من الضمير اى حال كونه تعريضا بالمستعين بالله (قوله شجوا) اى حزن
حساده وقوله وغيظ عداؤه مرادف لما قبله (قوله ان يرى الخ) خبر عن شجوا حساده
وانت خير بان رؤية المبصر وسماع الواعى ليس من الشجوا والغيظ حتى يخبر بهما عنه
لكن لسا كائنا فى الخزن والغيظ جعلهما خبرا عنه فهو من اقامة السبب مقام السبب
فكانت لهما كمالهما فى السمة خرجا عنها وصار عين السبب (قوله واعى) هو الحافظ
لما سمع (قوله اى ان يكون الخ) تفسير للجملته بتقدير مضاف اى ان يوحى فى الدنار رؤية
ذى رؤية وسمع ذى سمع وليس تفسير للفعل فقط دليل قوله ذو ولو قال ان تكون رؤية
مبصر ويكون سمع واع لكان اوضح ليكون تفسير الفاعل فقط الذى الكلام فيه
نأمل (قوله فيدرك) اى لانهما اذا وجدا تعلقا بحساسة فيدرك الخ وهذا بيان
للمفعول المخصوص الذى تعلق به الفعل وحاصله انه جعل السبب فى شجوا الحساد
وغيظهم وجود رؤية راء وسمع سامع فى الدنيا ثم بين المصنف وجه ايجاب
الرؤية للشجوا والسمع للغيظ بانه يلزم من وجودهما تعلقهما بحساسة الممدوح

(كقول البحرى فى المعز
بالله) تعريضا بالمستعين
بالله (شجوا حساده وغيظ
عداؤه ان يرى مبصر سمع
واعى اى يكون ذو رؤية
وذو سمع فيدرك) بالبصر
(بحساسة) بالسمع (اخباره
الظاهرة الدالة على
استحقاقه الامامة دون
غيره فلا يحدوا) نصب
عطف على يدرك اى فلا
يحد اعداؤه وحساده
الذين يمتنون بالامامة الى
منازعة (الامامة) (سيلا)
فالخاصل انه نزل يرى
وبسمع تله اللازم اى من
بصدر عنه السماع والرؤية
من غير تعلق بمفعول
مخصوص

نه : سهما كسائتين عن
 ارؤية والسماع المتعلقين
 بمفعول مخصوص هو
 محاسنه واخباره باداء
 الملازمة بين مطلق الرؤية
 ورؤية آثاره ومحاسنه
 وكذا بين مطلق السماع
 وسماع اخباره للدلالة على
 ان آثاره واخباره بلغت
 من الكثرة والاشتهار الى
 حيث يتنوع حساؤها
 قابصرها كل را، وسمعا
 كل واع بل لا يبصر الراي
 الا تلك الآثار ولا يسمع
 الواعي الا تلك الاخبار
 فذكر المزموم واراد اللازم
 على ما هو طريق الكتابة
 في ترك المفعول والاعراض
 عنه اشعار بان فضائله قد
 بلغت من الظهور والكثرة
 الى حيث يكفي فيها مجرد ان
 يكون ذو سمع وذو بصر
 حتى يعلم انه المنفرد بالفضائل
 ولا ينبغي انه يفوت هذا
 المعنى عند ذكر المفعول
 او تقديره (والا اي وان
 لم يكن الرض عند عدم
 ذكر المفعول مع الفعل
 المتعدي المسند الى فاعله
 اثباته لفاعله او نفيه عنه
 مطلقا بل قصد تعلقه
 بمفعول غير مذكور

باداء الملازمة بين مطلق وجودهما وتعلقهما بتلك المحاسن فغير بفتلن لازمين لفتلن
 من ذلك الى لازمهما وهو كونهما متعلقين بمفعول مخصوص فيكونان كسائتين عن
 انفسهما باعتباري الزموم والتعدي وليس فيه استلزام الشيء لنفسه وهو واضح (قوله
 على استحقاقه الامامة) اي عند كل احد من غير المنازعين (قوله عطف على يدرك)
 اي المصروف على يكون واتما عطفه عليه لان ادراك المحاسن يرتب عليه ان اعداده
 وحساده الذين يتمون الامامة العظمى لا يجدون سبيلا الى منازعته فيها لان تراهم اياه فيها
 فرع عن وجود مساعدتهم ولا مساعدتهم لاطلاق الرايين والسماعين على انه الاحق بهالانه
 ذو المحاسن والاخبار الظاهرة دون غيره (قوله الامامة) مفعول ثان للمنازعة منصوب
 بنزع الخافض اي في الامامة وسبيلا مفعول لجدوا (قوله اي من يصدر الخ) اي ان
 يوجد من يصدر الخ او حذف الشارح لفظة من وقال اي صدور سماع ورؤية
 لكن احسن لانه تفسير للازم المذكور على قياس يعطى فان معناه يوجد الاعطاء
 (قوله تم جعلهما) اي الشاعر وقوله بمفعول مخصوص اي لانه هو الذي يفيضا العدو
 لا مطلق وجود رؤية وسماع (قوله باداء) متعلق بقوله كسائتين اي جعلهما
 كسائتين بواسطة ادعاء الملازمة المذكورة واتما احتج الادعاء المذكور لاجل صحة
 الكساية والا فلقيد ليس لازما للطلق والدليل على هذه الكساية جعلهما خبرا
 عن لسجوا والقيط (قوله للدلالة الخ) علة لجعلهما كسائتين اي جعلهما كسائتين
 ولم يصرح بالمفعول المخصوص من اول الامر او بلا حقت تقديره للدلالة الخ وهذا
 جواب عما يقال لاحاجة الى اعتبار الاطلاق او لا تم جعله كساية عن نفسه مقيدا بمفعول
 مخصوص وهل هذا الانلاعب ولم لم يجعل من اول الامر متعلقا بمفعول مخصوص
 وحاصل الجواب انه لو جعل كذلك لفاتت المبالغة في المدح لانها لا تحصل الا بحمل الرؤية
 على الاطلاق ثم يجعل كساية عن تعلقه بمفعول مخصوص اذ المعنى حينئذ انه متى
 وجد فرد من افراد الرؤية او السماع حصلت رؤية ومحاسنه وسماع اخباره وهذا يدل
 على ان اخباره بلغت من الكثرة والاشتهار الى حالة هي امتناع الخفاء كما قال الشارح
 (قوله الى حيث يتنوع خفاؤها) اي الى حالة هي امتناع الخفاء اي انها صارت
 لا تخفى على احد في كل وقت مادام الراي رايا والسماع سامعا (قوله بل لا يبصر
 الراي) اي من المحاسن الا تلك الآثار اي محاسنه ولا يسمع الواعي اي لاخبار احد الا
 تلك الاخبار اي اخبار ما ترم لانه لو ثبت غير محاسنه او سمعت غير اخبار ما ترم
 لتأتي ادعاء المشاركة في استحقاق الامامة فلا يكون وجود الرؤية والسماع شجوخساده
 فالقصود اتما يحصل بالانفراد فيه فان قلت انه لا يلزم من كون رؤية آثاره وسماع
 اخباره لازمين لمطلق الرؤية والسماع ان لا يكون غير آثاره واخباره كذلك اذ
 ليس هنا ما يدل على الحصر فرؤية آثاره لا تنافي رؤية آثاره غير مذكور

لا ينافي سماع اخبار غيره فيجوز حصول الامر من معا اجيب بان قوة الكلام تدل على قصد الحصر بالادعاء لان ذلك انبى بالمقام الذى هو مقام المدح باستحقاق الامامة دون غيره اذ لا شك ان هذا لا يتم الا اذا كان فيه من المزايا ما ليس في غيره ولان اعداءه لا يظهرون ولا يشهدون له باستحقاق الامامة دون غيره الا اذا كان كذلك (قوله فذكر المزموم) يعنى مطلق الرؤية والسمع واراذا اللازم يعنى رؤية آثاره ومحاسنه وسماع اخباره الدالة على استحقاقه الملك (قوله على ما هو طريق الكناية) اى عند المصنف من اطلاق المزموم واراذا اللازم كما في زيد طويل التجاد فقد اطلق المزموم وهو طول التجاد واريده اللازم وهو طول القامة (قوله في ترك الخ) الظاهر ان هذا نفس قوله لدلالة الخ في المعنى وحينئذ فلا حاجة لاعادته الا ان يقال اماده ليرتب عليه قوله ولا يخفى الخ قررر شيخنا العدوى (قوله في ترك المفعول) اى في اللفظ وقوله والاعراض عنه اى في النية والتقدير فالعطف مغاير ويصح ان يكون تفسيريا واتى بالاشارة الى ان ترك المفعول ليس عن سهو بل تركه عن قصد لىأتى التنزيل والاول انبى بقوله الآتى ولا يخفى الخ (قوله الى حيث يكفى فيها) اى الى حالة هي ان يكفى في ادراكها مجرد ان يكون في الدنيا ذو سمع (قوله حتى يعلم) اى فيعلم ذو السمع وذو البصر ان المدح هو المنفرد بالفضائل اى فيستحق الخلافة دون غيره (قوله مطلعا) اى من غير قصد الى تعلقه بمفعول فليس الاطلاق هنا كالاطلاق السابق (قوله بل قصد تعلقه بمفعول) اى مخصوص لان الغرض ان الفعل المنسوب لفاعله يمدى الى مفعول واتى بهذا الاضراب لاجل صحة ترتيب قوله وجب التقدير على قوله والاذا هو بحسب الظاهر فنى لما ذكر من المعطوف عليه وهو قوله ان كان اثباته له او نفيه عنه مطلقا وذلك على مقتضى ما فسر به الاطلاق سابقا يصدق بان يعتبر تعلقه بمفعول او يعتبر في الفعل عموم او خصوص وحينئذ فلا يصح الترتيب والحاصل انه انما اتى بهذا الاضراب للاشارة الى ان الصور الداخلة تحت الا لا يصح ارادة جميعها اذ من جلستها ما اذا اريد ثبوت الفعل للفاعل على جهة العموم او الخصوص وهو لا يصح رجوع وجب التقدير اليه (قوله بحسب القرائن) جمع القرائن نظر اللام اكن والمواد والافتد يكون الدال قرينة واحدة (قوله ان عاما فعام) اى ان كان المدلول عليه بالقرينة عاما فاللفظ المقدر عام وذلك نحو والله يدعو الى دار السلام اى كل واحد (قوله وان خاصا فخاص) اى وان كان المدلول عليه بالقرينة خاصا فاللفظ المقدر خاص نحو اهذا الذى بعث الله رسولا لان الموصل يستدعى ان يكون في صلته ما يرجع اليه وكنقول السيدة عائشة ما رأيت منه ولا رأى منى (قوله ومحذوف من اللفظ لغرض) اى لان المحذوف بعدد لالة القرينة عليه يحتاج في باب البلاغة الى غرض موجب لحذفه (قوله ثم الحذف) اى حذف المفعول المدلول عليه بالقرينة

(وجوب التقدير بحسب القرائن) الدالة على تعيين المفعول ان عاما فعام وان خاصا فخاص ولما وجب تقدير المفعول تعين انه مراد ومحذوف من اللفظ لغرض فاشار الى تفصيل الغرض بقوله (ثم الحذف) اما للبيان بعد الايهام كما في فعل المشيئة) و الارادة ونحوهما اذا وقع شرطان الجواب يدل عليه وبينه لكنه انما يحذف (مالم يكن تعلقه به) اى تعلق فعل المشيئة بالمفعول (غريبا نحو فلو شاء لهذا كم اجعين) اى لو شاء الله هدايتكم لهذا كم اجعين فانه لما قيل لو شاء علم السامع ان هناك شيئا علققت المشيئة عليه لكنه مبهم فاذا جئى بجواب الشرط صار مينا وهذا اوقع في النفس (مخلاف) ما اذا كانت تعلق فعل المشيئة به غريبا فانه لا يحذف حينئذ كما في (نحو) قوله

وقوله اما للبيان الخ اي الاشهار بعد الاخفاء والحاصل ان حذف المفعول فيما وجب تقديره له شرطان الاول وجود القرينة الدالة على تعين ذلك المحذوف الثاني الغرض الموجب للحذف ولما ذكر المصنف الشرط الاول شرع في تفصيل الثاني بقوله اما للبيان الخ (قوله اما للبيان الخ) اي المفيد لوقوع ذلك البين في النفس وروحه فيها بخلاف البيان ابتداء لما مر من ان الحاصل بعد الطلب اعز من المتناق بلاتعب (قوله كما في فعل الخ) اي كحذف مفعول فعل المشيئة اي الدال عليها (قوله ونحوهما) كالحجة كما في الواجبكم لا أعطاكم اي لواجب اعطاءكم لا عطاكم (قوله اذا وقع) اي فعل المشيئة شرطا للتقييد بذلك نظرا لغالبا والا فممكن فعل المشيئة المحذوف مفعولها لتلك النكتة غير شرط كما في قولك بمشيئة الله تهتدون اذا لتقدير بمشيئة الله هدايتكم تهتدون كذا قيل وفيه انه ليس هنا فعل والكلام في متعلقات الفعل الا ان يقال المراد بالفعل مطلق العامل على سبيل عموم المجاز او الفعل حقيقة او حكما على طريق استعمال الكلمة في حقيقتها ومجازها تأمل (قوله بدل عليه) اي على ذلك المفعول وقوله وبينه تفسير لما قبله (قوله مالم يكن الخ) كلام المصنف يومهم ان كون المحذوف للبيان بعد الابهام مقيد بذلك الوقت حتى لو كان غرابية في تعلقه لم يكن المحذوف لذلك وليس يراد بل المقيد بذلك الحذف ولذلك قال الشارح لكنه انما يحذف الخ (قوله لكنه انما يحذف الخ) اي لكن مفعول فعل المشيئة ونحوها انما يحذف مدة انتفاء كون تعلق الفعل بذلك المفعول غرابية (قوله نحو فلو شاء الخ) هذا مثال للنفي اي ان المفعول الذي لم يكن تعلق فعل المشيئة غرابية مثل المفعول في قوله تعالى فلو شاء الخ (قوله علققت المشيئة عليه) ظاهره ان فعل الشرط متعلق على المفعول به مع انه ليس كذلك واجيب بان على بمعنى الباء وعلققت بمعنى تعلقت اي تعلقت المشيئة به تعلق العامل بالمفعول (قوله صار) اي ذلك الشيء وهو المفعول وقوله مينا بفتح الباء اسم مفعول ويصح ان يكون اسم صار للجواب وحينئذ فيكون مينا بصفة اسم الفاعل والحاصل ان ذلك المفعول دل عليه كل من الشرط والجواب لكن الشرط دل عليه اجالا والجواب دل عليه تفصيلا لجهة الدلالة مختلفة وانما دل الجواب عليه لان موق المشيئة شرطا يدل غالبا على ان المترتب عليها هو المشاء والمراد الذي هو المفعول الذي وقعت عليه الاشاءة والارادة (قوله وهذا) اي البيان بعد الابهام اوقع في النفس اي لما قلناه سابقا (قوله بخلاف الخ) الظاهر انه مرتبط بالثال اي ان عدم غرابية التعلق نحو فلو شاء لهداكم اجمعين بخلاف الخ فانه عريب الخ هذا هو المناسب في المتن والناسب لقول الشارح بخلاف ما اذا كان الخ ان يتعلق بقوله مالم يكن تعلقه الخ (قوله غرابية) اي نادرا (قوله فانه لا يحذف) اي لا يستحسن حذفه (قوله كما في نحو قوله) اي قول ابي الهيثم الخراعي يرثي ابنه الهيثم ومطلع القصيدة التي منها ذلك البيت

قوله انشاء وكذلك قوله وقتت عليه الاشاءة هكذا في النسخ وفيه نظر فان الفعل ثلاثي فقياس اسم المفعول مشي كيعم وقياس المصدر شي كيعم كما لا يخفى (مصححه) قوله ومثل الذي الخ هكذا في النسخ ولا معنى له فيما يظهر فلعله محرف عن وحل او نحو ذلك وليحذر (مصححه)

* قضى وطرامك الحبيب المودع * ومثل الذى لا يستطاع فيدفع
الى ان قال ولوشئت الخ وبعده

* واعدته ذخرا لكل ملء * وسهم الزايبا بالذخائر مولع *
* واني وان اظهرت مني جلادة * وصانعت اعداء عليه لموجع *

(قوله لبيته) فتح الكاف وقوله عليه متعلق بابكى والضمير عائذ على ولده الهندام
وقوله ولكن ساحة الصبر اوسع اى من ساحة البكاء ولا يخفى ما فى قوله ساحة الصبر
من الاستعارة بالكناية والمعنى ان ما بى من الاحزان يوجب بكاء الدم عليه لكن اعاننى
على ترك ذلك الصبر (قوله غريب) اى لقلة ذكره كذلك فى كلام اللفاء (قوله
فذكره) اى بكاء الدم الذى هو المفعول وان كان الجواب دالا عليه (قوله ابتقر) اى
ذلك المفعول فى نفس السامع لانه صار مذكورا مرتين المرة الثانية باعادة الضمير عليه
(قوله ويأنس به) اى لتكرره عليه بخلاف ما لو حذف اول ايم ذكر مرة واحدة ولا تأنس به
النفس (قوله واما قوله) اى قول ابى الحسن على بن احمد الجوهرى (قوله فليس منه)
اى ولا من الحذف لبيان بعد الابهام بل ليس من الحذف مطلقا لذكر المفعول وهو ان ابكى

التبادر منه البكاء الحقيقى (قوله اى مما ترك فيه حذف مفعول المشيئة بناء على غرابة
تعلقها الخ) اى وانما هو مما ترك فيه الحذف لعدم الدليل عليه لو حذف والحاصل
ان مفعول المشيئة هنا مذكور باتفاق المصنف وصدر الافاضل وانما الخلاف بينهما
فى علة ذكره فالمصنف يعلل ذكره بعدم الدليل عليه لو حذف وصدر الافاضل بعلاله
بغرابة تعلق الفعل به اذا علمت هذا تعلم ان التنى بليس مسلط على القيد الذى هو
قوله بناء على غرابة تعلقها به والمعنى ان ترك الحذف الذى هو عبارة عن الذكر لاجل
الغرابة كما يقول صدر الافاضل منى بل ترك الحذف لعدم الدليل عليه لو حذف وتعلم
ان قوله على ما ذهب الخ متعلق بالتنى الذى هو ترك الحذف لاجل الغرابة (قوله صدر
الافاضل) هو الامام ابو المكارم المطرزى تلميذ الامام محمود جار الله الرمحشرى وضرام
السقط بكسر الصاد الجمجمة وبكسر السين الممثلة شرح له على ديوان ابى العلاء المعرى المسمى
بسقط الزند والسقط ازند فى الاصل عبارة عن النار الساقطة من الزناد فشبها الفاظ ذلك
الديوان بالنار على طريق الاستعارة المكنية واثبات الزند تحمیل والضرام فى الاصل معناه
التأجيج فضرام سقط الزند تأجيج ناره (قوله لان تعلق المشيئة بكاء التفكير غريب)
اعترض بأنه كيف يكون من الذكر للغرابة مع ان غرابة مفعول المشيئة اعنى ان بكى
انما هى بمفعوله اعنى تفكرا وهو لم يذكر اذ لم يقل فلو شئت ان ابكى تفكر ابكيت
وقد يجاب بأنه مذكور على طريق التنازع فان اعلمنا فيه فعل الشرط فظاهر ذكره
وان اعلمنا الثانى وقد رنا للاول ضمير المتنازع فيه كفى لان المقدور كالمذكور واعترض
على الاول بأنه لو كان كذلك لوجب الاتيان بالضمير فى الثانى لان فى حذف الضمير تشيئة

(ولو شئت ان ابكى دما
لبيته) عليه ولكن ساحة
الصبر اوسع فان تعلق
فعل المشيئة بكاء الدم
غريب فذكره ليتقرر فى
نفس السامع ويأنس به
(واما قوله فلم يبق منى
الشوق غير تفكرى فلو
شئت ان ابكى بكيت تفكرا
فليس منه) اى مما ترك فيه
حذف مفعول المشيئة بناء
على غرابة تعلقها به على
ما ذهب اليه صدر
الافاضل فى ضرام السقط
من ان المراد لو شئت ان
ابكى تفكرا بكيت تفكرا
فلم يحذف مفعول المشيئة
ولم يقل لو شئت بكيت
تفكرا لان تعلق المشيئة
بكاء التفكير

العامل للمهل وقطعه وهو ممنوع واجيب بان المنع ليس متفعا عليه فقد اجاز بعضهم الحذف للضمير من الثاني كالاول واستدل بنحو قوله
 * بكذا يعنى الناظر : * ن اذا هم لم يحوا شعاعه *

فعلى الاحتمال الاول يمكن التصحيح بالجرى على مذهب هذا المميز تأمل (قوله لا البكاء التفكير) اى وحينئذ فلا يصح ما قاله صدر الافاضل من ان الاصل لو شئت ان ابكى تفكرا بكيت تفكرا وبطل القول بان البيت مما ذكر فيه مفعول المشيئة لغرابته لان مفعول المشيئة فيه ليس غريبا حينئذ وتعين القول بان مفعول المشيئة انما ذكر لعدم الدليل الدال عليه لو حذف وما يحقق ان المراد بالبكاء الاول الحقيقى ان الكلام مع ارادته يكون انسب بمقصود الشاعر وهو المبالغة في فناءه حتى انه لم يبق فيه مادة سوى التفكير لانه يكون المعنى على هذا التقدير لو طلبت من نفسى بكاء لم اجده بل اجد التفكير بدله واما لو كان المعنى لو شئت ان ابكى تفكرا بكيت لم يقد انه لم يبق فيه الا التفكير لصحة بكاء التفكير الذى هو الحزن والكمد عند كثرة الدمع بقاء مادة اخرى وهذا المعنى لا يناسب قوله فلم يبق سوى الشوق غير تفكرى اه يعقوبى (قوله فلم يبق) بضم الباء وضميره للتحويل وقوله تحول اى تزداد تذهب وتأتى (قوله حتى لو شئت البكاء) اى الحقيقى (قوله فريت جفونى) بتخفيف الراء اى مسحتهما وامررت يدي عليهما ليسيل الدمع (قوله وعصرت الخ) مرادف لما قبله وضمير اجده للدمع (قوله وخرج منها) اى من العين وقوله بدل الدمع اى المطلوب وقوله التفكير اى الذى ليس بمطلوب وكان الاولى للشارح حذف هذا لان التفكير لا يخرج من العين وانما يقوم بالقلب (قوله مطلق مبهم) الثانى تفسير للاول والمراد باطلاقة وابهامه عدم ارادة تعلقه بمفعول مخصوص والمعنى لو شئت ان اوجد حقيقة البكاء ما قدرت على الايمان بها لعدم مادة الدمع منى وحينئذ قابضى منزل منزله اللازم كذا قال بعضهم ولكن الايقى بقول المصنف ان المراد بالبكاء الاول البكاء الحقيقى لا البكاء التفكيرى ان يقال ان المعنى فلو شئت ان ابكى دمعا لبكيت الحذف المفعول للاختصار الا ان هذا اللافق بكلام المصنف يعده قول الشارح مطلق مبهم لانه قد اعتبر تعلقه بمفعول مخصوص اللهم الا ان يقال المراد بقوله مطلق مبهم انه غير معدى للتفكير فلا ينافى انه بكاء دمع وعلى هذا فقول غير معدى الخ تفسير لما قبله او يقال المراد انه مطلق ومبهم من حيث اللفظ لعدم تعينه بالاضافة فلا ينافى ان المراد البكاء الحقيقى والمفعول محذوف اختصارا (قوله معدى الى التفكير) تفسير لقوله مقيد (قوله فلا يصلح تفسير الاول) لانه مبين له اى وحينئذ فذكر مفعول المشيئة لعدم الدليل الدال عليه عند الحذف لالكون تعلق الفعل به غريبا (قوله كما اذا قلت لو شئت ان تعطى درهمين درهمين) اى فلو حذف درهمين لتوهم ان المراد لو شئت ان تعطى درهمين اعطيتهما مع ان هذا ليس مرادا وكذلك قوله لو شئت الخ

غريب كتعلقها بكاء الدم وانما لم يكن من هذا القبيل (لان المراد بالاول البكاء الحقيقى) لا البكاء التفكيرى لانه اراد ان يقول اقسانى التحول فلم يبق منى غير خواطر تحولت حتى لو شئت البكاء فريت جفونى وعصرت عيني ليسيل منها دمع لم اجده وخرج منها بدل الدمع التفكير فالبكاء الذى اراد ايقاع المشيئة عليه بكاء مطلق مبهم غير معدى الى التفكير فلا يصلح تفسيره للاول وياناله كما اذا قلت لو شئت ان تعطى درهما اعطيت درهمين كذا فى دلائل الاعجاز وما نشأ فى هذا المقام من سوء الفهم وقلة التدبر ما قبل ان الكلام فى مفعول ابكى والمراد ان البيت ايس من قبيل ما حذف فيه المفعول لبيان بعد الابهام بل انما حذف لغرض آخر

لوحذف قوله ان ابكى بان قال لو شئت بكيت تفكرا لم يوجد ما يدل عليه بل بوجه ان
المراد بكاء التفكير مع ان المراد البكاء الحقيقي فظهر لك ان قوله كما اذا قلت الخ تنظير
من حيث عدم صلاحية تفسير الثاني للاول لكن كان الانسب في التنظير ان يقول كما
لو قلت لو شئت ان تعطى عطايا اعطيت درهمين وذلك لان البكاء في البيت ليس مقيدا
بالفعل بل مطلق فالاولى ان لا يقيد العطايا في التنظير ايضا تأمل قرره شيخنا العدوي
(قوله وفله التدبر) عطف سبب على مسبب (قوله ما قبل الخ) حاصله ان بعض
الشارح جعل قول المصنف واما قوله راجعا لقوله كافي فعل المشبهة لالي قوله بخلاف
وجعل المراد منه ان حذف مفعول ابكى ليس للبيان بعد الابهام بل لامر آخر لان قوله
بكيت تفكرا لا يصلح بيانا لمفعول ابكى لانه ليس التفكير (قوله ان الكلام) اي ان كلام
المصنف وهو قوله واما قوله الى قوله فليس منه مسوق في مفعول ابكى لا في مفعول
المشبهة كما هو التقرير الاول (قوله والمراد) اي و مراد المصنف بقوله فليس منه وهذا
من ثمة القيل (قوله لفرض آخر) اي كالاختصار وانما كان هذا القيل ناشئا من سوء
الفهم لامرين الاول ان ذلك خلاف سياق كلام المصنف لانه كلامه السابق انما هو
في حذف مفعول المشبهة لافي مفعول ابكى الثاني ان قول المصنف واما قوله فلم يبق
الخ انما ذكره لاجل الرد على صدر الافاضل القائل انه ذكر مفعول المشبهة هنا
للغربة ولذا قال لان المراد بالاول البكاء الحقيقي وليس لرد على من زعم ان الحذف
في البيت لبيان بعد الابهام والاقبال لان الحذف للاختصار يدل قوله لان المراد بالبكاء
الاول الحقيقي (قوله وقبل يحتمل الخ) الفرق بين هذا ومآله صدر الافاضل ان قائل هذا
يجوز مآله المصنف كما يجوز مآله صدر الافاضل بفرينه قول الشارح يحتمل فاجوبه
صدر الافاضل جوزه صاحب هذا القيل وفرق بعضهم بفرق آخر وحاصله ان هذا
القول بغير قول صدر الافاضل من جهة ان صدر الافاضل اعتبر ان المعنى لو اردت
ان ابكى تفكرا لبكيت ولم يعتبر عدم بقاء مادة الدمع بخلاف هذا القائل فانه اعتبر
ان المعنى لم يبق في الشوق مادة دمع وصرت اقدر على بكاء التفكير فلو شئت ان ابكى
تفكرا لبكيت تفكرا او على كل حال فيرد عليهما بما ذكره الشارح بقوله وفيه نظر هذا
وقرر شيخنا العدوي ان هذا القيل عين مآله صدر الافاضل وانما اداهه الشارح لاجل بيان
توجيهه والاعتراض عليه (قوله لان ترتب هذا الكلام) اعني قوله فلو شئت ان ابكى
بكيت تفكرا والترتب جاء من حيث التعبير بالفاء المفهمة ان ما بعدها يرتب على ما قبلها
ومتوقف عليه من حيث ان الاول سبب في الثاني (قوله لان القدرة الخ) حاصله
ان بكاء التفكير عبارة عن الحزن واسف النفس على عدم نيل المراد. فلو كان المراد
لو شئت البكاء التفكيرى لبكيت لمسارته على عدم بقاء الشوق غير الخواطر لانه
لا اختصاص لبقاء التفكير اعني حصول الاسف والحزن بمن لم يبق فيه الشوق

وقبل يحتمل ان يكون
المعنى لو شئت ان ابكى تفكرا
بكيت تفكرا اي لم يبق في
مادة الدمع فصرت بحيث
اقدر على بكاء التفكير فيكون
من قبيل ما ذكر في مفعول
المشبهة لقراءته وفيه نظر
لان ترتب هذا الكلام على
قوله لم يبق في الشوق غير
تفكرا يأتى هذا المعنى عند
اتأمل الصادق لان القدرة
على بكاء التفكير لا تتوقف على
ان لا يبق فيه غير التفكير
فافهم (واما لدفع توهم
ارادة غير المراد) هطف
على اما البيان (ابتداء) متعلق
بتوهم (كقوله وكذدت)
اي دفعت

سوى الخواطر لجواز حصول ذلك الآسف والحزن من غيره أيضا وهو من يقدر
على البكاء بالدمع والناسب للترتب كونه اذا طلب بكاء آخر لم يجد سوى التفكير
وقد يقال المراد لم يبق من الشوق غير تفكرى فصرت بحيث اقدر على بكاء التفكير
قط دون بكاء الدمع والدم ونحوهما فلو شئت ان ابكى تفكرا بكيت تفكرا ورد بان
هذا يتوقف على انه لم يبق فيه غير التفكير وهذا يدفعه تخصيص الدمع بعدم البقاء
في قول هذا القائل اى لم يبق في مادة الدمع الا ان يقال والمراد لا غيره وقال الشيخ
يس وقد يقال ان القدرة على بكاء التفكير وان لم تتوقف في حد ذاتها على حالة
عدم ابقاء الشوق غير الخواطر بل كاتجاعه نجاع القدرة على البكاء بالدمع لكنها
باعتبار التخصيص بتلك الحالة ونفى ما عداها من القدرة على بكاء الدمع والدم تتوقف
على ذلك وهذا هو الذى اراده ذلك القائل كما يدل عليه قوله اى لم يبق في الشوق مادة الدمع
الخ ولاجل امكان رد النظر الذى قامه الشارح بما علت من البحث قال الشارح فانهم
(قوله متعلق بتوهم) اى ان توهم المخاطب في ابتداء الكلام ان المتكلم اراد غير المراد
مندفع بحذف المفعول ويجوز ايضا تعلقه بدفع اى بحذف المفعول لاجل ان يدفع
في اول الكلام توهم ارادة غير المراد فان قلت لا شئ اقتصر الشارح على الاول
مع صحة الثانى قلت انما اقتصر على الاول لانه هو الذى يدل عليه قول المصنف
اذ لو ذكر اللحم لربما توهم قبل ذكر ما بعده الخ ولان تمنع تعلقه بالدفع لان التعليل
به يوم ان الدفع لافى الابتداء غير حاصل بحذف المفعول كما ان التعليل بالتوهم
يدل على ان التوهم فى الانتهاء اعنى بعد ذكر الى العظم غير متحقق مع ان النكتة
هى الدفع المطلق اعنى ابتداء وانتهاء كذا قبل وقد يقال لان لم ان النكتة هى الدفع
المطلق بل الدفع فى الابتداء واما فى الانتهاء فالدفع حاصل بغير الحذف وذلك لان توهم
غير المراد لا يبق بعد تمام الكلام على ما يحققة المثال فلا يصح توهم بعد الابتداء حتى
يدفع ثانيا (قوله كقوله) اى قول القائل وهو الجعترى فى مدح ابى الصقر (قوله
من تحامل حادث) التحامل هو الظلم وازافته للمعادى اما حقيقة اى كم دفعت من تعدى
الحوادث الدهرية على او ان الاضافة بيانية اى من الظلم الذى هو حادث الزمان
وعلى هذا فيعمل حادث الزمان ظلما مبالغة كرجل عدل (قوله وكم خبريه)
ويحتمل ان تكون استفهامية محذوف المميز اى كم مرة اوزمانا ويكون زيادة من
فى المفعول لان الكلام غير موجب لتقديم الاستفهام الذى يزداد بعده من وهذا
الاستفهام لادعاء الجهل بالعدد لكثرة مبالغة فى الكثرة (قوله وجب الاتيان بمن)
لقوله كم تركوا من جنات وعيون وكما اهلكنا من قرية (قوله لا يلتبس) اى المميز
بالمفعول لذلك الفعل المتعدى لانه اذا فصل بين كم الخبرية ومميزها وجب نصبه
جلا لها على الاستفهامية خلافا للفراء فانه يحمره بتقدير من وخلافا لليونى فانه

(عنى من تحامل حادث)
يقال تحامل فلان على اذا
لم يعدل وكما خبرية بميزها
قوله من تحامل قالوا اذا
فصل بين كم الخبرية ومميزها
بفعل متعد وجب الاتيان
بمن اثلا يلتبس بالمفعول
ومحل كم النصب على انها
مفعول ذدت وقبل المميز
محذوف اى كم مرة ومن
فى من تحامل زائدة

يحموز الاضافة مع الفصل وهذا الذي قاله الشارح تعلم ان الضابط لزيادة من ليس هو مجرد عدم الایجاب بل هو او كون المزيد فيه تمييز الكمية الخيرية الذي فصل بينها وبينه بفعل متعد (قوله وقيل الميز محذوف) اي وكما خبرية على حالها وقوله زائدة اي في الاثبات على مذهب الاخفش وتحامل مفعول لذت على هذا والجملة خبر عن كم والرابط لتلك الجملة بالبسدا ضمير محذوف والمعنى مرات كثيرة ذدت عنى تحامل الحوادث فيها (قوله عن هذا الحذف) اي حذف الميز وقوله والزيادة اي زيادة من الذين هما خلاف الاصل وقوله بما ذكرناه اي من الوجه الاول فانه غنى عن التقدير والزيادة فيكون ارجح (قوله وسورة ايام) عطف على تحامل حادث كالتفسير له (قوله حزن الى العظم) والجملة في محل جر صفة لايام اي من وصف الايام انهن حزن الخ ويحتمل ان يكون ضمير حزن للسورة فتكون الجملة صفئها واتى بضمير الجمع نظرا الى ان لكل يوم سورة او ان المضاف اكتسب الجمعية من المضاف اليه كافي قوله

❦ فاحب الديار شغفن قلبي ❦ ولكن حب من سكن الديارا ❦

(قوله فضال هذا التوهم) اي من السامع ابتداء الذي هو محذوف في هذا المقام لان الشاعر حرى على بيان كون مادفعه المدح من سورة الايام بلغ الى العظم لابلغته في الشدة بحيث لا يخالف قلب السامع خلاف ذلك اصلا ولو في الابتداء لان ذلك اوكد في تحقق احسان المدح حيث دفع ما هو بهذه الصفة فان قلت ان هذا الفرض الذي هو دفع التوهم ابتداء لا يتوقف على الحذف بل يمكن حصوله مع ذكر المفعول لكن مع تأخير عن قوله الى العظم بان يخال حزن الى العظم اللهم قلت ليس في الكلام ما يدل على ان التكنية لا توجد الا بهذا الحذف فهي توجد بهذا الحذف وتوجد بغيره اذ لا يجب انعكاسها على ان ذكره بعد قوله الى العظم لا يحسن للعلم به فيكون ذكره عبثا ويلزم عليه تقديم المفعول بواسطة على المفعول مباشرة مع امكان حصول الفرض بدونه (قوله وامالانه اريد الخ) اي يحذف المفعول اما للبيان بعد الابهام واما لان المفعول المحذوف اريد ذكره ثانيا اي في محل ثان مع فعل آخر وليس المراد انه اريد ذكره ذكرًا ثانيا لانه لم يذكر اولًا الا ان يقال المقدر كالمذكور (قوله يتضمن ايقاع الفعل) الاولى ايقاع فعل والمراد بالايقاع هنا الاعمال اي على وجه يتضمن اعمال فعل في صريح لفظ ذلك المفعول اثباتا كان او نفيًا فلو ذكر المفعول اولًا لذكر في الجملة الثانية بالاضممار فيقع الفعل في تلك الجملة الثانية على الضمير العائد على المذكور اولًا والفرض ايقاعه على صريح لفظه واحترض على الصنف بان ذكر المفعول اولًا لينا في ذكره ثانيا غاية انه من وضع الظاهر موضع الضمير لكمال العناية به واجيب بان الحذف في المفعول اكثر من الوضع المذكور

وفيه نظر للاستغناء عن هذا الحذف والزيادة بما ذكرناه (وسورة ايام) اي شدتها وصلواتها (حزن) اي قطعن اللحم (الى العظم) فحذف المفعول اعني اللحم (اذلو ذكر اللحم ربما توهم قبل ذكر ما بعده) اي ما بعد اللحم يعنى الى العظم (ان الحزن ليمتد الى العظم) وانما كان في بعض اللحم فحذف فضال هذا التوهم (واما لانه اريد ذكره) اي ذكر المفعول (ثانيا على وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح لفظه) اعني الضمير العائد اليه (اعطاهار الكمال العناية بوقوعه) اي الفعل (عليه) اي المفعول حتى كأنه لا يرضى ان يوقه على ضميره وان كان كناية عنه كقوله قد طلبنا فلم نجدك في السوء ددو لمجد والمكارم مثلا) اي قد طلبنا لك مثلا فحذف مثلا اذلو ذكره لكان المناسب فلم نجد

على انه لو صرح به اولا في البيت لآوهم تعدد المثل وان المثل الثاني خلاف الاول لان تكرار التكرار ظاهر في افادة التغير فيكون المعنى قد طلبنا لك مثلا فلم نجد لك مثلا آخر مخالفا للطلب واما وجدنا المطلوب وهو فاسد (قوله اظهرا الخ) علة لارادة الاتيان بصريح اسمه ثانيا واما كنه الحذف اولا فلانه مع الاتيان بصريح الاسم ثانيا يلزمه التكرار آه سم (قوله حتى كأنه الخ) كان التحقيق اى حتى لا يرضى المتكلم بتحقيقا بوقوع القفل على ضمير المفعول وان كان ضميره العائد عليه كناية عنه واما لم يرض المتكلم بذلك لان الضمير يحتمل ان يعود على شخص آخر غير الاول والمعنى حينئذ قد طلبنا لك مثلا فلم نجد لك مثلا آخر مخالفا للطلب واما وجدنا المطلوب وهذا فاسد (قوله كقوله) اى قول البصري في مدح المعتز بالله وبعد البيت المذكور

* لم يرل حقلك المقدم بمحوه باطل المستعار حتى اضمحلا *

(قوله حذف مثلا) فيه ان المحذوف انما هو ضميره وذلك لانه من باب التنازع فاعمل الثاني وحذف ما ضمير في الاول لانه فضلا قالل حينئذ مؤخر فقط لا محذوف والمحذوف انما هو ضميره الا ان يقال المراد حذف مثلا اى الذى كان الاصل ذكره اولا ليعود عليه الضمير فيتنبى التنازع فلما حذف اى التنازع واعمل الثاني وحذف ضميره من الاول كما حذف هو على انه لا مانع من ان لفظ مثل محذوف من الاول لدلالة الثاني (قوله لكان المناسب الخ) اى نظر الكثير وهو عدم الاظهار موضع الاختصار (قوله فيفوت الغرض الخ) اى لان الفعل الثاني وهو نجد ليس واقعا على صريح لفظ المفعول بل على ضميره وقوله عدم الوجدان الاول ايقاع الوجدان المنفى على لفظ المثل واما كان الغرض هو ما ذكر لان الاسكند في كمال مدح الممدوح نفي وجدان مثله على وجه لا ينوهم فيه بل ولا يخطر بالبال ان الذى نفي وجدانه غير المثل ولا شك ان الضمير من حيث هو يحتمل ذلك اى نفي وجدان غير المثل لاحتمال رجوع الضمير لشي آخر غير المثل وان تعين المعنى بالمقام والمراد ولكن المبالغة في المدح لا يناسبها الا ما لا ياتيه الباطل بوجهه ولو تخيلا (قوله ويجوز ان يكون السبب في حذف مفعول والمبتا ترك الخ اى ويجوز ان يكون السبب ايضا في حذفه البيان بعد الابهام لانه اهم المطلوب ولا يثمين انه المثل (قوله يطلب مثله) متعلق بالمواجهة (قوله قصدا) علة للترك اى انما ترك الشاعر مواجهة الممدوح بطلب مثله لنفسه المبالغة في التأدب معه تعظيما له (قوله حتى كأنه لا يجوز وجود المثل) اى ولو قال طلبنا لك مثلا لكان ذلك مشرا بجوز وجود المثل لان العاقل لا يطلب الا ما يجوز وجوده والغرض الذى يناسب المبالغة في المدح احالة المثل بترك التصريح بطلبه المشعر بإمكان وجوده فان قلت ان العاقل يضع منه التمنى وهو طلب متعلق بالحال فلا يتم قولكم ان العاقل لا يطلب الا ما يجوز وجوده قلت المراد بالطلب هنا الطلب بالفعل وهو الحب القلبي

فيفوت الغرض اى ايقاع عدم الوجدان على صريح لفظ المثل (ويجوز ان يكون السبب) في حذف مفعول طلبنا (ولمواجهة الممدوح بطلب مثله) قصد الى المبالغة في التأدب حتى كأنه لا يجوز وجود المثل له ليطلبه فان العاقل لا يطلب الا ما يجوز وجوده (واما التعميم) في المفعول (مع الاختصار) كقوله قد كان منك ما يؤلم اى كل واحد بقرينة ان المقام مقام المبالغة وهذا التعميم وان امكن ان يستفاد من ذكر المفعول بصفة العموم لكن يثبت الاختصار حينئذ (وعليه) اى على حذف المفعول للتعميم مع الاختصار ورد قوله تعالى (والله يدعو الى دار السلام) اى جميع عباده فالتال الاول يفيد العموم بمبالغة والثاني تحقيقا (واما مجرد الاختصار) من غير ان يعتبر معه فائدة اخرى من التعميم وغيره وفي بعض النسخ

المقرون بالسعي واما التثني فهو عبارة عن مجرد حب القلب فمن ثم تعلق بالجمال (قوله
واما لتعميم في المفعول) اي المحذوف (قوله ما يؤلم) اي ما يرجع (قوله بقرينة ان المقام
مقام المبالغة) اي في الوصف بالابلام فيكون ذلك المقام قرينة على ارادة العموم
في ذلك المفعول وانه ليس المراد ما يؤلمني او يؤلم بعض الناس او نحو ذلك (قوله حيثئذ)
اي حين اذكر المفعول (قوله ورد) هو من الورد بمعنى الايمان لان الارادة بمعنى
الاعتراض (قوله الى دار السلام) اي السلامة من الآفات (قوله اي جيع عباده) يعني
المكلفين واما قدر المفعول هنا عاما لان الدعوة من الله الى دار السلام بسبب التكليف
عامة لجميع العباد المكلفين الا انه لم يجب منهم الا السعداء بخلاف الهداية بمعنى الدلالة
الموصلة فانها خاصة ولهذا اطلق الدعوة في هذه الآية وقيد الهداية في قوله بعد ذلك
ويهدي من يشاء الى صراط مستقيم (قوله مبالغة) اي حالة كون العموم مبالغة وذلك
لان ابلام كل واحد من شخص واحد محال عادة على وجه الحقيقة (قوله والثاني تحقيقا)
اي والمثال الثاني يفيد العموم على وجه الحقيقة (قوله واما لمجرد الاختصار) اي
للاختصار المجرد عن مصاحبة نكتة اخرى من عموم في المفعول او خصوص فيه (قوله
تذكرة) اي مذكرة ومنبهة على ما سبق وهو قوله والواجب التقدير بحسب القرائن
خوف ان يغفل عنه (قوله فلا حاجة اليه) اي ليس له فائدة اصلية غير التذكرة (قوله
وما يقال) اي في الجواب عن المصنف (قوله عند قيام قرينة دالة على ان الحذف لمجرد
اختصار) اي وليس المراد عند قيام قرينة دالة على المحذوف التي لا بد منها ايضا (قوله
لان هذا المعنى) اي وهو كون المراد القرينة الدالة على خصوص النكتة التي
هي مجرد الاختصار وقوله معلوم اي فلا حاجة للنص عليه وقد يقال ان كان المراد
انه معلوم من المتن فبيدانه لم يعلم وان كان المراد انه معلوم من خارج فبيدانه لا يعترض
بالعلم من خارج والورد ان جميع النكات المذكورة في المتن معلومة من خارج فلا حاجة
لذكرها فيه فكان الاولى للشارح الاقتصار على الوجه الثاني اعني قوله جار في سائر
الاقسام ويمكن ان يقال المراد انه معلوم من الامثلة المذكورة حيثما قرر فيها تأمل
قرره شيخنا العدوي ثم ان قوله معلوم ببيدانه لا بد من قرينة على ان الحذف للنكتة
القلاية كالاختصار وهو كذلك قاله سم (قوله ومع هذا) اي ومع كونه معلوما فهو
جار في سائر الاقسام اي في باقي اقسام الحذف كالحذف للبيان بعد الابهام فلا بد فيه من قرينة
تعين ان الحذف لما ذكر (قوله فلا وجه الخ) اي فلا وجه لذلك قوله عند قيام قرينة
مع قوله لمجرد الاختصار دون غيره من نكات الحذف وقد يقال له وجه وهو ان مجرد
الاختصار نكتة ضعيفة لا يصار اليها الا اذا تعينت نظير ذلك ما مر في ذكر
السند اليه حيث علل بالاصالة وقيد الشارح ذلك بقوله ولا مقتضى للعدول عنه

(عند قيام قرينة) وهو
تذكر قلما سبق ولا حاجة
اليه وما يقال من ان المراد
عند قيام قرينة ما يقال
ان الحذف لمجرد الاختصار
ليس بسديد لان هذا المعنى
معلوم ومع هذا جار في
سائر الاقسام فلا وجه
لتخصيصه بمجرد الاختصار

(قوله اصغيت اليه) اى املت اليه (قوله اى اذنى) انما قدر المفعول هكذا لان الاصغاء مخصوص بالاذن (قوله وعليه) انما قال وعليه ولم يقل ونحوه لتفاوت بين قريتي المثلين فان القرينة فى الاول لفظ الفعل وهو اصغيت وفى الثانى جواب الطلب (قوله ارنى انظر اليك) ان قلت ارنى من اراه كذا اذا جمعه براه فكأنه قال اجعلنى ارى ذاتك انظر اليك وهذا بظاهره يحقق التداخل فى الكلام ويمنع ترتيب انظر على ارنى قلت انه عبر بالاراءه عن مجرد الكشف للحجاب عن الرأى لان الرؤيه مسببه عنه فيرتب عليه قوله انظر اليك فكأنه يقول رب اكشف الحجاب عن ذاتك بكشفه حتى لا تانى المحسوب حقيقة انظر اليك افاده البعوى (قوله وههنا بحث) اى فى قول المصنف واما التعميم مع الاختصار وحيث قالولى تقديمه عنده (قوله ان لم يكن الخ) اى وذلك بان لا يكون هناك قرينة غير الخذف بان يقال قد كان منك ما يؤلم (قوله وان كانت الخ) وذلك مثل ان يذكر فى الكلام كل احد ثم يقال قد كان منك ما يؤلم (قوله فالحذف لا يكون الا لجرد الاختصار) اى ولا يفيد التعميم واجاب الشارح فى شرح المفصاح عن هذا باختيار الشق الاول من التزديد وهو انه لم يكن فيه قرينة دالة على ان المقدر عام وقوله فلا تعميم اصلا ممنوع لانه اذا لم يكن قرينة على ذلك يحمل ذلك المحذوف على العموم فى المقام الخطابى حذرا من ترجيح خاص على خاص آخر بلا مرجح فللمحذف مدخل فى تقديره عام لانه توصل به الى تقديره عام فى ذلك المقام وفى هذا الجواب نظر لان العموم حيث يستفاد من المقام الخطابى لامن الحذف بدليل ان المفعول اذا ذكر حل على العموم ايضا بواسطة المقام المذكور مالم يدل دليل على الخصوص فيكون العموم مستفادا من المقام المذكور مطلقا حذف المفعول او ذكر لا من الحذف واجيب بان العموم فى المقام الخطابى مستفاد من المقام والحذف جيما وحصول العموم مع غير الحذف لا يمنع حصوله معه فيكون المحذف دخل فى العموم فى الجملة (قوله واما للرعاية على الفاصلة) على زائدة لان الرعاية وما تصرف منها تعدى بنفسها الا ان يقال انه ضمن الرعاية معنى المحافظة فعداها بعلى اى المحافظة على الفاصلة وفيه ان الفاصلة اسم للكلام المقابل بمثله فان التزم فيه الختم بحرف فهو صحيحة ايضا فهى اخص من الفاصلة والمحافظة عليه بحذف المفعول الحرف الاخير من ذلك الكلام وهو الروى واجيب بان فى الكلام حذف مضاف اى المحافظة على روى الفاصلة تأمل واعترض بان رعاية الفواصل من البديع وليس من الاعتبار المناسب حتى يكون من المعانى فذكره هنا تطفل وقد يجاب بان عدم اعتبار توافق الفواصل وان كان الاصل جوازه لان اعتبار التوافق من البديع لكن لما اورد بعض الفواصل مجتمعا بحرف واحد كان المقام فى الباقي مقام الرعاية وكان عدم الرعاية خروجها عما يناسب المقام الذى اورد فيه ذلك البعض بعد ابراده وعلى هذا يكون المراد بالقام ما هو اعم من مقام مراعاة

(نحو) اصغيت اليه اى اذنى
وعليه) اى على الحذف
لجرد للاختصار قوله
تعالى (رب ارنى انظر
اليك ان ذاتك) وههنا
بحث وهو ان الحذف
لتعميم مع الاختصار ان لم
يكن فيه قرينة دالة على ان
المقدر عام فلا تعميم اصلا
وان كانت التعميم من
عموم المقدر سواء حذف
اولم يحذف فالحذف لا يكون
الا لجرد الاختصار (واما
لرعاية على الفاصلة
نحو) قوله تعالى والضوى
والليل اذا سمعى (ما ودعك
ربك وما قل) اى ما قللك
وحصول الاختصار
ايضا ظاهر

صفة الكلام ومقام اقتضاء إرادته البقوي (قوله أي ما فلاك) أي حذف المفعول ولم يقل وما فلاك للمحافظة على روى الفاصلة لتوافق ما قبلها وما بعدها (قوله وحصول الاختصار أيضا ظاهر) يريد أنه لا مدافعة بين ما ذكره المصنف وقول الكشف أن الحذف في هذه الآية للاختصار إذ لا تراحم في النكات فيجوز اجتماع عدة من الأغراض في مثال واحد وذكر السبب الصغرى وجها أحسن مما ذكره المصنف والكشف في الآية وهو ترك مواجهته عليه الصلاة والسلام بإيقاع قلى الذى معناه أبغض على ضميره وإن كان منفيًا لأن التنى فرع الإثبات فى التعقل ولم يفعل ذلك فى ودعك بل واقع على ضميره عليه السلام لأن لفظ ودع ليس كلفظ قلى لأن لفظ ودع معناه ترك وهو لا يستلزم البغض (قوله وأما الاستحسان) أي استباح ذكره (قوله ما رأيت منه الخ) صدر الحديث كنت أقسى الناس على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من أنه واحد ما رأيت منه ولا رأى منى أي ما رأيت منه العورة ولا رأها منى ويمكن أن الحذف هنا إشارة لتأكيد الأمر بستر العورة حسا من حيث أنه قد ستر لفظها على السامع ليكون السر اللفظى موافقا لستر الحمى (قوله كاخفائه) أي خوفا عليه كأن يقال الأمير يحب ويغض عند قيام قرينة عند المخاطب دون بعض السامعين على أن المراد يحبني ويغض ذلك الحاضر فيحذف المتكلم المفعول خوفا على نفسه أن يؤذى بنسبة محبة الأمير إليه أو خوفا على ذلك الحاضر بسبب نسبة بغض الأمير إليه فقد دعت الحاجة للحذف (قوله أو التمكن من إنكاره) أي كأن يقال لعن الله وأخزى وبرد زيدا عند قيام القرينة فيحذف المتكلم ذلك المفعول ليتمكن من الإنكار أن نسب إليه لعن زيد وطولب بموجبه لأن الإنكار مع القرينة المجردة أمكن من الإنكار عند التصريح (قوله أن مست إليه) أي إلى ما ذكر من الاخفاء والإنكار (قوله أو تبينه حقيقة) كما يقال نحمد ونشكر أي الله تعالى لتعين أنه المصمود المشكور حقيقة (قوله أو ادعاه) أي كما يقال نخدم ونعظم والمراد الأمير لادعاه تعينه وأنه لا ينفق ذلك في البلد غيره (قوله ونحو ذلك) أي كما بهام صونه عن اللسان كقولك نمدح ونعظم وتريد مجددا صلى الله تعالى عليه وسلم عند قيام القرينة وكإبهام صون اللسان عنه كقولك لعن الله وأخزى وتريد الشيطان عند قيام القرينة وأعلم أن الاختصار لازم للحذف لهذه الأوجه سواء قصد أولم يقصد وحيثئذ فيصح أن يكون الحذف فيما ذكره والنكات لا تراحم (قوله وتقديم مفعوله الخ) هذا هو المطلب الثاني من مطالب هذا الباب أي أن من أحوال متعلقات الفعل تقديم معمول الفعل عليه من مفعول به أو جار ومجرور أو ظرف أو حال أو نحو ذلك كالمفعول له ومع وفيد وإنما زاد المصنف ونحوه لأن المراد بالمفعول عند الإطلاق المفعول به فيحتاج لزيادة ونحوه لإدخال المجرور والحال وباقي المفاعيل وإنما لم يصر بمفعوله ويستغنى عن قوله ونحوه لأن الكلام السابق مفروض في المفعول لأنه الأصل

(وأما الاستحسان ذكره)
أي ذكر المفعول (كقول
عائشة رضي الله عنها
ما رأيت منه) أي من النبي
صلى الله عليه وسلم (ولا
رأى منى أي العورة وأما
لنكتة أخرى) كاخفائه
أو التمكن من إنكاره أن
مست إليه حاجة أو تبينه
حقيقة أو ادعاه ونحو ذلك
(وتقديم مفعوله) الفعل
(ونحوه) أي نحو المفعول
من الجار والمجرور
والظرف والحال وما شبه
ذلك (عليه) أي على الفعل
(رد الخطأ في التعيين
كقولك زيدا عرفت لمن
اعتقد أنك عرفت إنسانا أو)
أصاب في ذلك واعتقد
(أنه غير زيد) وأخطأ فيه
(وتقول لتأكيد) أي
تأكيد هذا الرد زيدا
عرفت (لا غيره) وقد
يكون

في المصولة ولم يقل وتقدمه مع ان القام مقامه لبضع ضمير عليه المتعلق بتقديم
(قوله من الجار والمجرور الخ) نحو في الدار صليت وعند زيد جلست وراكبا جئت
(قوله وما شبه ذلك) اي من جميع معمولات الفعل التي يجوز تقديمها على الفعل
كالمفعول له ومعه وفيه والتمييز على ما فيه وخرج بقولنا التي يجوز الخ الفاعل فانه
لا كلام لتأنيده لانه عند تقديمه لا يكون معمولاً للفعل بل مبتدأ (قوله رد الخطأ) من
اصافة المصدر لفعله اي رد التكلم خطأ المخاطب في اعتقاده تعيين مفعول الفعل
ونحوه فيكون القصر قصر قلب كما يصرح به قوله لمن اعتقد الخ وليس المراد رد
الخطأ في قصر التعيين وذلك لان قصر التعيين انما يلقى لمن لاحكم عنده لانه انما يلقى
للمتردد كما يأتي ومن لاحكم عنده لا ينسب اليه الخطأ لانه من اوصاف الحكم (قوله
واصاب في ذلك) اي في اعتقاده المعرفة لانسان ما وقوله واعتقد اي مع ذلك الاعتقاد
الاول (قوله ونقول لتأنيده) اي اذا لم يكنف المخاطب بالرد الاول (قوله اي تأنيده
هذا الرد) اي السمي بقصر القلب (قوله لا غيره) انما كان تأنيده لانه منطوقه
موافق لمفهوم زيدا عرفت وفي الأطول ونقول في تأنيده اي تأنيده هذا التقديم
لأننا كبر رد الخطأ لان المؤكد في المعارف هو المفيد للاول لامفاده الا ترى انك تحصل في
جاء زيد زيد الثاني تأنيده للاول فلا يفرق قول الشارح الحق اي تأنيده هذا الرد
(قوله وقد يكون) اي تقديم المفعول على الفعل وقد هنا لتحقيق لا لتقليل اي ان
التقديم يكون رد الخطأ في الاشتراك تحقيقا وشار الشارح بهذا للاعتراض على
المصنف حيث ذكر ان التقديم يفيد قصر القلب ولم يذكر افادته لقصر الافراد مع
انه قد يفيد والاقتصار على ذكر الشيء في مقام البيان يفيد الحصر (قوله رد الخطأ
في الاشتراك) اي رد التكلم خطأ المخاطب في اعتقاده الاشتراك في مفعول الفعل ويسمى
ذلك الرد بقصر الافراد (قوله ونقول لتأنيده) اي لتأنيده ذلك الرد ان لم يكنف
المخاطب بالرد المذكور (قوله زيدا عرفت وحده) اي لامشاركا بفتح الراء كما تعتقد
وانما كان وحده مؤكدا لان منطوقه موافق لمفهوم زيدا عرفت وترك المصنف
والشارح بيان افادة التقديم قصر التعيين مع انه يفيد كما يستفاد من المطول كأن تقول
زيدا عرفت لمن اعتقد انك عرفت انسانا ولكنه جاهل بعينه وشاك في ذلك (قوله
وكذا في نحو زيدا اكرم الخ) اشار بذلك الى ان رد الخطأ في قصرى القلب والافراد
كما يكون في الاخبار يكون في الانشاء فنحو زيدا اكرم وعمر الانكرم يقال ذلك رد اعلى من
اعتقد ان النهى عن الاكرام يختص بغير عمرو او الامر به يختص بغير زيد في قصر القلب وكذا
يقال ذلك رد اعلى من اعتقد ان النهى عن الاكرام او الامر بالاكرام مستوفيه زيد وعمر
في قصر الافراد (قوله فكان الاحسن الخ) اي لاجل ان يدخل فيه القصر باتوابعه
الثلاثة ويدخل فيه نحو زيدا اكرم وعمر الانكرم واورد على الشارح ان افادة الاختصاص

رد الخطأ في الاشتراك
كقولك زيدا عرفت لمن
اعتقد انك عرفت زيدا
وعمر ونقول تأنيده
زيدا عرفت وحده وكذا
في نحو زيدا اكرم وعمر
لانك اكرامهما ونهيا فكان
الاحسن ان يقول لا فادة
الاختصاص (ولذلك)
اي لان التقديم لرد الخطأ
في تعيين المفعول منع
الاصابة في اعتقاد وقوع
الفعل

لا يجرى في الانشاء لانه عبارة عن ثبوت شئ لشيء ونفيه عن غيره ولا يقبله الانشاء
واجب ان الخصيص وان لم يجر في الانشاء باعتبار ذاته لكنه يجرى فيه باعتبار
ما يتضمنه من الخبر فان كل انشاء يتضمن خبرا فقولك اكرم زيدا يتضمن خبرا وهو
ان زيدا مأثور كرامه او مستحق للاكرام قال يعقوب بعد ذكر هذا والحق ان الخصيص
النسبة الى نبي دون غيره فان كانت النسبة انشائية فاقع به الخصيص انشاء وان كانت
خبرية فما وقع به خبر وانما عبر بالاحسن دون الصواب لامكان الاعتذار عن المصنف
بانه لم يذكر رد الخطأ في الاشتراك وما يتعلق به من التأكيد بوحده اعتمادا على المقايضة
بما سبق ولم يعم بحيث يتناول الانشاء لانه في مجت الخبر (قوله مع الاصابة) اي مع
اصابة المتخاطب (قوله لا يقال) اي عند ارادة الرد على المتخاطب في اعتقاده وقوع
الضرب مثل علي زيد (قوله تحقيقا لمعنى الاختصاص) الاضافة بيانية اي تحقيقا لمعنى
هو اختصاص زيد بنى الضرب عنه فان معناه قصر عدم الضرب على زيد وثبوت
لغيره (قوله بنى ذلك) اي بنى وقوع الضرب على غير زيد (قوله مناقضا لمنطوق الخ)
اي والجمع بين المتناقضين باطل والاولى للشارح اسناد المناقضة للاخير اعني منطوق لا غيره
فيقول فيكون منطوق لا غيره مناقضا لمفهوم التقديم لان الاول وقع في مركزه والثاني هو
الطاري وان كانت المناقضة نسبة بين الطرفين يصح اسنادها لكل منهما (قوله نعم لو كان
التقديم لفرض آخر) اي كالاهتمام به في نفي الفعل عنه او الاستلزام بذكره من غير ارادة
الاعلام بثبوت الفعل لغيره جاز ما زيدا ضربت ولا غير مود ذلك لانه ليس في التقديم ما ينافي
النفي عن الغير لان المعنى الفساد بالتقديم وهو الاهتمام مثلا يصح معه النفي عن الغير وثبوت
واشار الشارح بذلك الى ان التقديم لا يلزم ان يكون للاختصاص بل ذلك هو الغالب
وقد يكون لاغراض اخرى باق ذلك للمصنف في قوله والخصيص لازم للتقديم غالبا
وكان الاولى للشارح ان يؤخر قوله نعم بعد قوله ولا ما زيدا ضربت ولكن اكرمه لانه
يجري فيه ايضا (قوله وكذا زيدا ضربت وغيره) اي انه مثل ما زيدا ضربت ولا غيره في
المنع عند قصد الخصيص وفي الجواز عند قصد غيره لان الخصيص يتبدى في مشاركة
الغير والعطف يثبت المشاركة وهو تناقض فان جعل التقديم للاهتمام او الاستلزام
جاز ذلك اذ ليس في التقديم ما ينافي مقتضى العطف لان المعنى المفاد بالتقديم وهو الاهتمام
يجمع المفاد بالعطف (قوله لان مبنى الكلام) اي لان الذي بني وذكر لاجله هذا
الكلام المنصوب على التقديم وهو ما زيدا ضربت (قوله ليس على ان الخطأ واقع
في الفعل) اي والاستدراك بلكن فيه ان مبنى الكلام على ان الخطأ واقع في الفعل
الذي هو الضرب فيكون في الكلام تدافع اذاوله يقتضى عدم الخطأ في
الفعل وآخره يقتضى الخطأ فيه (قوله ليس على ان الخطأ الخ) اي لانه لو اريد ذلك

على مفعول ما (لا يقال
ما زيدا ضربت ولا غيره)
لان التقديم يدل على وقوع
الضرب على غير زيد
تحقيقا لمعنى الاختصاص
وقولك ولا غيره بنى ذلك
فيكون مفهوم التقديم
مناقضا لمنطوق لا غيره نعم
لو كان التقديم لفرض آخر
غير الخصيص جاز ما زيدا
ضربت ولا غيره وكذا
زيدا ضربت وغيره (ولا
ما زيدا ضربت ولكن
اكرمه) لان مبنى الكلام
ليس على ان الخطأ واقع في
الفعل

فانه الضرب حتى ترده الى الصواب فانه الاكرام واما الخطأ في تعيين المضروب فالصواب ولكن عمرا (واما نحو زيدا عرفته فتأكد ان قدر الفعل المحذوف (المضروب) بالفعل المذكور (قبل المنسوب) اي عرفت زيدا عرفته (والا فتخصيص) اي زيدا عرفت عرفته لان المحذوف المقارن كالمذكور فالتقديم عليه كالتقديم على المذكور في افادة الاختصار كما في بسم الله قصو زيدا عرفته محتمل للعنيين والرجوع في التعمين الى القرائن وعند قيام القرينة على انه لتخصيص يكون اكدم قولنا زيدا عرفت لما فيه من التكرار وفي بعض النسخ (واما نحو واما محمود فهدينا هم

لقبل ماضربت زيدا ولكن اكرمه بلا تقديم للمفعول (قوله فانه الضرب) الباء بمعنى في وهو بدل من في الفعل او ان الباء للتصوير (قوله واما نحو الخ) اي ان ما تقدم من ان زيدا عرفت مفيد للاختصاص قطعاً بمحله مالم يكن هناك ضمير الاسم السابق يشتغل بالفعل بالعمل فيه واما اذا كان هناك اشتغال فتأكد ان قدر الخ وفي هذا رد على صاحب الكشف حيث جزم بان زيدا عرفته لتخصيص (قوله فتأكد) اي فذو تأكيد لانه نفس التأكد او ان قوله فتأكد خبر لمحذوف اي ففاده تأكيد للفعل المحذوف والمراد فتأكد فقط فلا ينافي انه في حالة التخصيص فيه تأكيد ايضا بالمقابلة ظاهرة او يقال قوله الآتي والاختصاص اي مقصود فلا ينافي ان هناك تأكيد الا انه غير مقصود فان قلت اي فائدة لهذا التأكد وكيف يكون من الاعتبار المناسب قلت قد يكون المقام مقام انكار تعلق الفعل بالمفعول مع ضيق المقام بحيث يطلب فيه الاختصار فيعدل عن ذكر الفعل مرتين صراحة المفيد للتأكد المناسب للانكار الى ما يفيد التأكد مع الحذف المناسب للاختصار (قوله اي عرفت زيدا عرفته) اي فقيه تكرر الاسناد وهو يفيد تأكيد الفعل لا يقال كيف يكون مفاده تأكيد الفعل المحذوف مع ان المراد بهذا الفعل التفسير لا تقول افادته التأكد بالتبع لافادته تفسير المحذوف فالتوكيد لازم للتفسير الذي هو المراد بهذا الفعل فان قلت كيف يستلزم التفسير التأكد مع ان المفسر لم يفهم منه حتى يكون تأكيداً قلت بعد ذكر المفعول يعلم ان ثم مقدرا بمعنى والمقدر كالمذكور فصار مذكورا مرتين وتسميته تفسيرا من جهة دلالة على المحذوف فالتأكد لازم له بتحقيق ذكر مضمونه مرتين ولو كان احد المذكورين تقدير افادته ابن يعقوب (قوله والا الخ) اي والا يقدر المفسر قبل المنسوب بل قدر بعده (قوله فتخصيص) اي فالكلام ذو تخصيص او فساد الكلام حيثما تخصص (قوله كما في بسم الله) تشبيه في افادة الاختصاص (قوله قصو زيدا عرفته الخ) اعاده وان كان هو معنى كلام المتن ليرتب عليه قوله والرجوع الخ (قوله محتمل للعنيين) هما التأكد والتخصيص فعلى احتمال التأكد يكون الكلام اخبارا بمجرد معرفة متعلقة بزيد وعلى احتمال التخصيص يكون الكلام اخبارا بمعرفة مختصة بزيد ردا على من زعم تعلقها بعمر ومثلا دون زيدا وزعم تعلقها بهما (قوله والرجوع في التعمين) اي تعيين كون التقديم للتأكد او التخصيص (قوله وعند قيام القرينة على انه) اي زيدا عرفته لتخصيص بان كان المقام مقام اختصاص يكون اي زيدا عرفته (قوله أكد) اي زائدا في التأكد من قولنا زيدا عرفت هذا يقتضي ان زيدا عرفت فيه تأكيد وليس كذلك بل بمجرد الاختصاص كما تقدم فالأولى ان يقول يكون مفيدا للتأكد ايضا لما فيه من التكرار كذا قيل ورد بان التخصيص يستلزم التأكد بخلاف العكس اذ ليس التخصيص الا تأكيداً على تأكيد (قوله لما فيه

من التكرار) أي تكرار الاسناد المفيد لتأكيد الجملة ومعلوم ان التخصيص ليس الا تأكيداً
على تأكيد كيد فتقوى زيدا عرفته بزيادة التأكد كذا قرر رسم وقرر غيره ان قوله لا كذب معني المبلغ
في الاختصاص وقوله لما فيه من التكرار اي من تكرار الاختصاص اما الاختصاص الاول
فقد استفيد من تقديم المفعول على الفعل المقدر واما التخصيص الثاني فهو مستفاد من عود
الضمير في الاسناد الثاني على المفعول المقدم فكان المفعول متقدماً في الاسناد المتكرر (قوله
واما نحو واما ثمود الخ) المراد بنحو كل تركيب تقدم فيه المشغول عنه والبالا ما التي هي
بمعنى مهمايكن وهذا تخصيص للسئلة السابقة التي هي من باب الاشتغال وحاصله انه لما ذكر
ان نحو زيدا عرفته بمحتل لتأكيد كيد التخصيص ربما يتوهم ان نحو قوله تعالى واما ثمود
فهديناهم بنصب ثمود على القراءة الشاذة يحتملها دفع ذلك التوهم بانه متعين للتخصيص
لتعين التقدير مؤخراً هكذا واما ثمود فهديناهم فقوله واما نحو واما ثمود اي
بالنصب واما على قراءة الرفع فالتقديم مفيد لتقوى الحكم بكرر الاسناد وتأكد كيد
في امان الدلالة على الزوم والتحقيق لكن كون التقديم في الآية على قراءة الرفع
مفيدا لتقوى الحكم بانه على مذهب غير السكاكي لما تقدم عنه ان تقديم مثل هذا لا يفيد
التقوى لكونه سيباً وقوله واما نحو الخ مقابل لقوله واما زيدا عرفته (قوله فلا
يفيد الا التخصيص) اي دون مجرد التأكد كيد فالحصر بالنسبة لجرد التأكد فلا يرد ان
مع كل تخصيص تأكيداً (قوله لا شئاع ان يقدر الخ) فيه بحث وهو انه لم لا يجوز ان
يقدر الفعل مقدماً بدون الفاء هكذا واما هدينا ثمود فهديناهم فيحصل الفصل بين اما والفعل
ويكون التركيب حينئذ مفيداً لتأكيد كيد واجيب بان الفعل المقدر هو الجواب والمذكور
انما هو مفسره وجواب اما لا بد من افتراضه بالفاء فلا يجوز ان يقدر بدونها والازم
خلو الجواب عن الفاء وهو لا يجوز (قوله وفي كون هذا التقديم) اي الحاصل مع
اما التخصيص نظراً لبل هو لاصلاح اللفظ (قوله لانه) اي التقديم قد يكون مع الجهل
بثبوت اصل الفعل اي ومع الجهل بذلك لا يتأتى التخصيص لانه انما يكون عند العلم
باصل الفعل وايضا لو كان التقديم في هذه الآية مفيداً للتخصيص كما قال المصنف لا يقتضي
انه ليس احده من الكفار هدي اي دل على الطريق الموصل واستحب العمى على الهدى
غير ثمود وليس كذلك وفي قول الشارح لانه قد يكون مع الجهل اشعار بانه قد يكون
مع العلم ايضا وحينئذ فإزالة الشارح للمصنف انما هي في كلفة كون التقديم
الحاصل مع اما التخصيص (قوله ثم سألت سائل ما فعلت بهما) اي سألت سائل عن الفعل
الذي يتعلق بهما الصادر منك ما هو (قوله فتقول اما زيد الخ) اي قال سائل جاهل
بالفعل وانت لم ترد التخصيص بل اردت بيان ما يتعلق بهذين الرجلين فالغرض من
التركيب المذكور اعني قولك اما زيد الخ افادة اصل الفعل المتعلق بهما والتقديم

فلا يفيد الا التخصيص)
لا شئاع ان يقدر الفعل مقدماً
نحو واما فهدينا ثمود لا التزامهم
وجود فاصل بين اما
والقابل التقدير اما ثمود
فهدينا فهديناهم بتقديم
المفعول وفي كون هذا
التقديم للتخصيص نظراً لانه
قد يكون مع الجهل بثبوت
اصل الفعل كما اذا جاء لزيد
وعمر ثم سألت سائل
ما فعلت بهما فتقول اما زيد
فضررته واما عمر افاكرته
فتأمل (وكذلك) اي ومثل
زيدا عرفته في افادة
التخصيص (قولك زيد
مررت) في المفعول بواسطة
لمن اعتقد انك مررت بانسان
وانه غير زيد وكذلك يوم
الجمعة مررت وفي المسجد
صليت وتأدياً ضررته
وما شيا حجت

فيه لاصلاح اللفظ بالفعل بين اما والفاء (قوله فتأمل) اى تأمل في هذا البحث
ليظهر لك انه ليس الغرض من الآية بيان ان ثبوت هدايا فاستجوا العنى على الهدى
دون غيرهم ردا على من زعم انفراد غيرهم بذلك او مشاركته لهم كاقال المصنف لان
من العلوم ان الكفار كلهم كذلك وانما الغرض بيان ان اصل الهداية اى الدعوة
للمحق حصلت لهم والاخبار بسوء صديهم ليعلم ان اهلاكم انما كان بعد اقامة الحجمة
عليهم (قوله وكذلك يوم الجمعة سرت) اى فى الطرف وهذا يقال ردالمن اعتقدان
سيرك في غير يوم الجمعة (وقوله وتاديب الخ) اى فى المفعول لاجله وهذا يرد به على من
اعتقدان سبب الضرب العداوة اى ان علة الضرب مقصورة على التأديب وليست
عنه العداوة (قوله وماشيا الخ) اى فى الحمال وهذا يرد به على من اعتقدان
الحج وقع منك راكبا (قوله لازم للتقديم) اى لتقديم ما حقه التأخير سواء كان المتقدم
مفعولا او غيره او بعض العمولات على بعض كافى وان عليكم لحافظين كما يفيد كلام
الشارح فى المطول واحترز بقوله ما حقه التأخير عما هو مقدم وضعا كاسم الاستفهام
المتقدم على عامله وكالمبتدأ المتقدم على خبره عند من يجعله معمولا للخبر فلا يفيد تقديم
ما ذكر شيئا من التخصيص وهذا بناء على قاعدة السكاكى والا فتقديم المسند اليه
عند المصنف يفيد التخصيص اذا كان المسند جهة نحو اتابعك فى حاجتك وقوله لازم
للتقديم اى لزوما جزئيا فلا ينافى قوله غالبا واعلم ان لزوم اما كلى وهو لا ينفك
اصلا كلزوم الزوجية للاربعة او جزئى وهو ما ينفك فى بعض الاوقات كلزوم
الحسوف للقمر وقت الخيلولة وما هنا من الثاني وفى عبد الحكيم ان الغالبية ليست
باعتبار الاوقات والاحوال حتى تنافى اللزوم بل بالنسبة للمواد ويشير الى ذلك الشارح
بقوله فى اكثر الصور (قوله وحكم الذوق) المراد به هنا قوة النفس تمركز بسببها
لطائف الكلام ووجوه محسناته فهو عبارة عن العقل وحيثذ فالمعنى بشهادة الاستقراء
والعقل (قوله غير متحقق) اى غير ثابت (قوله آخر) اى غير التخصيص (قوله كمجرد
الاهتمام) اى كالاتهام المجرد عن التخصيص نحو العلم لزمت فان الاهم تعلق اللزوم بالعلم
(قوله والتبرك) اى تعجيل التبرك نحو محمد عليه الصلاة والسلام احببت (قوله
والاستلذاذ) اى تعجيله نحو ليلي احببت وانما قدرنا التعجيل فى هذا وما قبله لان التبرك
والاستلذاذ يحصلان مع التأخير (قوله ومواقفة الخ) نحو زيدا اكرمت فى جواب
من اكرمت فتقديم زيدا موافقة لتقديم السائل من الاستفهامية التى هى المفعول
(قوله وضرورة التمر) كقوله

(والتخصيص لازم للتقديم)
قالوا اى لا ينفك عن تقديم
المفعول ونحوه فى اكثر
الصور بشهادة الاستقراء
وحكم الذوق وانما قال
غالبا لان اللزوم الكلى غير
متحقق اذا التقديم قد يكون
لاغراض اخر كجبرد الاهتمام
والتبرك والاستلذاذ او موافقة
كلام السامع وضرورة
الشعور ورعاية السمع و
الفاصلة ونحو ذلك قال الله
تعالى خذوه فقلوه ثم الجعيج
صلوه ثم فى سلسلة ذرعهما
سبعون ذراعا فاسلكوه
وقال وان عليكم لحافظين

* سريغ الى ابن الم يلطم وجهه • وليس الى داعى النداء سريغ *

(قوله ورعاية السمع) اى السمع من التثنية القرآن (قوله والفاصلة) اى من القرآن
لان ما يسمى فى غير القرآن مجعنة يسمى فى القرآن فاصلة رعاية للادب لان السمع

في الاصل هدير الجمام ولا يقال ان رعاية الفاصلة من المحسنات البديعية فلا يحسن
 ارادها هذا لاننا نقول عدم رعاية توافق الفواصل وان كان الاصل جوازه لان اعتبار
 التوافق من البديع لكن لما اورد المتكلم بعض الفواصل مختوما بحرف واحد كان
 المقام في الباقي مقام الرعاية وكان عدمها خروجاً عما يناسب المقام الذي اورد فيه ذلك
 البعض بعد اراده (قوله ومحو ذلك) اي كتبه المرسى نحو خبرا تلقى وتجهيل المساءة
 نحو شرا يلقى صديقك (قوله قال الله تعالى الخ) كلها امثلة لما كان التقديم فيه لغرض
 آخر غير التخصيص (قوله خذوه الخ) اي بقول الله لخزنة النار خذوه فخلوه اي اجعوا
 يده الى عنقه في القل ثم الجحيم صلوه اي ادخلوه في النار كذا في الكواشي (قوله
 ثم الجحيم صلوه) مثال لكون التقديم لجرد رعاية الفاصلة اذ ليس المعنى على صلوه
 الجحيم لا غيرها وقوله ثم في سلسلة الخ فيه الشاهد ايضا فالتقديم فيه لرعاية الفاصلة
 اذ ليس المراد الرد على من يتوهم انه يؤمر بسلسلة اخرى يسلكها حتى يكون التقديم
 للتخصيص (قوله وان عليكم لحافظين) من المعلوم ان هذا ليس من تقديم المعلوم
 على العامل بل من تقديم احد المفعولين على الآخر فان عليكم خبر ان ولحافظين اسمها
 فالتقديم لرعاية الفاصلة لان المراد الاخبار بان على الآدميين ملائكة يكتبون لا اورد
 على من يعتقد انهم على غيرهم (قوله فاما النبي فلا تفهم) التقديم هنا لتصحيح اللفظ لان
 اما تليها الفاء ولرعاية الفاصلة ايضا وذلك لان المراد النبي عن قهر النبي وانتهار
 السائل لا اورد على من زعم ان النبي عن قهر غير النبي وانتهار غير السائل (قوله
 ولكن كانوا انفسهم يظلمون) التقديم هنا ايضا لرعاية الفاصلة وذلك لان المراد الاخبار
 بظلمهم انفسهم لا اورد على من زعم ظلمهم غير انفسهم فظهر لك ان التقديم فيما ذكر
 من الآيات لرعاية الفواصل ولا يخلو من الاهتمام ولا يناسب ارادة المحصر فيها عند
 من له ذوق ومعرفة بالاسباب الكلام اي مقاصده (قوله مما لا يحسن فيه اعتبار التخصيص)
 نفى الحسن لا يستلزم نفى الصحة ولهذا حل صاحب الكشف والقاضي قوله تعالى
 ثم الجحيم صلوه على التخصيص اي ثم لا تصلوه الا الجحيم وهي النار العظيمة لانه كان
 متعاضدا على الناس (قوله ولهذا يقال في اباك تعبد الخ) كون تقديم اباك للاختصاص
 لا ينافي انه لرعاية الفاصلة ايضا (قوله منحصك بالعبادة) اي نجعلك دون كل موجود
 مخصوصا بالعبادة والاستعانة على جميع المهمات او على اداء العبادة وهذا المعنى يفيد ان
 التقديم للاختصاص (قوله بمعنى الخ) يشير الى ان الباء داخلة على المقصور وقوله
 بذلك اي المذكور من العبادة والاستعانة (قوله لا تعبد ولا تستعين غيرك) يشير الى ان
 القصر في هذه الآية قصر حقيقي خارج عن قصر القلب والافراد والتعيين لانها
 اقسام للاضافي كما يأتي (قوله معناه اليه لا الى غيره) اي فالتقديم للاختصاص
 وانما كان كلام الأئمة في تفسير الآيتين دليلا على ان التقديم مفيد للاختصاص لانه

وقال فاما النبي فلا تفهم
 واما السائل فلا تستمر وقال
 وما ظنناهم ولكن كانوا
 انفسهم يظلمون الى غير ذلك
 مما لا يحسن فيه اعتبار
 التخصيص عند من له معرفة
 بالاسباب الكلام (ولهذا)
 اي ولان التخصيص لازم
 للتقديم غالبا (يقال في اباك
 تعبد وياك نستعين معناه
 منحصك بالعبادة والاستعانة)
 بمعنى نجعلك من بين
 الموجودات مخصوصا
 بذلك لا تعبد ولا تستعين
 غيرك (وفي لا الى الله
 تحشرون معناه اليه)
 تحشرون (لا الى غيره)

لم يوجد في الآيتين من الآت الحصر الا التقديم وقد قالوا معنى الآيتين كذا فلو كان
الاختصاص من مجرد ما علم من خارج وان التقديم لجرد الاهتمام كما قيل لم يناسب ان
يقال ان معنى الآيتين كذا بل يقال واستفيد مما تقرر من خارج ان لاعتادة وان الاستعانة
لغيره وان لاحتر لغيره افاده البعقوبى واعلم ان الاختصاص والقصر بمعنى واحد
عند علماء المعاني وذلك لانهم نصوا على ان تقديم ما حقه التأخير يفيد الاختصاص
وقابلوه بالاهتمام فدل على انه غيره وعدوا التقديم المذكور من طرق القصر وكون
القصر لا يثنى في بعض المواضع مما لا ينكره القوم لانهم قالوا بافادته ذلك غالبا واما
قول ابن السبكي بالفرق بين القصر والتخصيص فمخالف لما عليه اهل المعاني وحاصل
الفرق الذي ذكره ان التخصيص قصد التكلم افادة السامع خصوص شيء من غير
تعريض لغيره باثبات ولا نفي بسبب اعتناء المتكلم بذلك الشيء وتقديمه له في كلامه فاذا
قلت ضربت زيدا فقد اخبرت بضرب عام وقع منك على شخص خاص فصارت ذلك
الضرب التجربة خاصا لما انضم اليه منك ومن زيد وهذه المعاني الثلاثة اعني مطلق
الضرب وكونه واقعا منك وكونه واقعا على زيد قد يكون قصد التكلم بها ثلاثها
على السواء وقد يترجح قصده لبعضها على بعض ويعرف ذلك بما ابتدأ به كلامه فان
الابتداء بالشيء يدل على الاهتمام به وانه الارجح في غرض المتكلم فاذا قلت زيدا ضربت
علم ان وقوع الضرب على خصوص زيد هو المقصود لا افادة حصول الضرب منك
واذا قلت ضربت زيدا علم ان المقصود وقوع خصوص الضرب على زيد فلانك
ان كل مركب من خاص وعام له جهتان فقد يقصد من جهة عمومه وقد يقصد من
جهة خصوصه فقصده من جهة خصوصه هو الاختصاص واما الحصر فعناء نفي
الحكم عن غير المذكور واثباته للمذكور بطريق مخصوص وهذا المعنى زائد على
الاختصاص (قوله اي جميع صور التخصيص) اي في جميع الصور التي افاد فيها التقديم
التخصيص (قوله اي بعده) اي بعد ذلك التخصيص المقاد للتقديم وانما لم يقل اي غيره مع انه
المراد اشارة الى تأخره في الاعتبار عن الاختصاص بحسب اربعة فبعده الاهتمام
بالنظر الى ان المقصود بالذات هو التخصيص والاهتمام تابع له وتأخر عنه في الاعتبار
(قوله اهتماما بالمقدم) اي سواء كان ذلك من جهة الاختصاص او من غيرها ولا ينافي
هذا المعنى قوله وراء التخصيص كما لا يخفى فينطبق الدليل اعني قوله لانهم يقدمون
الخ على المدعى آه فسارى (قوله وهم يبيانه) اي بذكر ما يدل عليه اعني اي
اشد عناية وفي الغنيبي ان اعني يصح ان يكون اسم تفضيل مصوغا من قولهم
عنى بكذا بضم العين على صيغة المبني للفعول اي اعني به فيكون مبنا للفعول في
الصورة ولكنه بمعنى المبني للفاعل كما يؤخذ من التفسير السابق ويرد عليه ان
صوغ اسم التفضيل من المبني للفعول شاذ ويحاج بان جار على مذهب من يجوز

وبفيد التقديم (في الجمع)
اي جميع صور التخصيص
(وراء التخصيص) اي بعده
(اهتماما بالمقدم) لانهم
يقدمون الذي شأنه اهم
وهم يبيانه اعني (ولهذا
يقدر) المحذوف (في بسم الله
مؤخرا) اي بسم الله افضل
كذا ليفيد مع الاختصاص
الاهتمام

صوغه من المبنى للمفعول اذا كان ملازما لذلك البناء وبان ذلك ورد في كلام العرب
والمعنى هم اشد مشغوفية ببيان الاله ويصح ان يكون مصوغا من عنيت بكذا بفتح
العين على صيغة المبنى للفاعل اى اردته والمعنى هم اشد ارادة ببيان الاله وظهر
من هذا ان معنى ورد في كلامهم تارة مبني للمفعول وتارة مبني للفاعل فليس من الافعال
اللازمة لبناء للمفعول واعلم ان الاهتمام له معنيان احدهما كون المقدم بما يعنى بشأته
لشرف وعزازة وركنية مثلا فيقتضى ذلك تخصيصه بالتقديم وهذا المعنى هو المناسب
بحسب الظاهر لان يقال لانهم يقدمون الذى شأنه اهم وهم ببيان اعنى وتقس
الاهتمام في هذا هو الموجب للتقديم ولا يدل تقديمه الاعلى ان التكلم له به الاعناء
المطلق والآخر كون المقدم في تقديمه معنى لا يحصل عند التأخير فان المفعول مثلا اذا
تعلق الفرض بتقديمه لافادة الاختصاص فلم يتعلق الاهتمام بذاته وانما تعلق بتقديمه
لفرض المفاد وليست الاهمية هنا هى الموجبة للتقديم بل الحاجة الى التقديم على
الموجبة للاهتمام بذلك التقديم فالاهمية هنا معلقة موجبة بفتح الجيم لاموجبة بالكسر
والعلة هى الحاجة والاهمية والتقديم متلازمان مطلقان بعلة الحاجة لان الحاجة
انما هى الى التقديم واهتم به لكونه محتاجا اليه وهذا المعنى بم كل ما يجب فيه
التقديم (قوله ولهذا) اى ولأجل ان التقديم يفيد الاختصاص ويفيد مع ذلك الاهتمام
(قوله يقدر المحذوف في بسم الله مؤخرا) اى انه يقدر ما يتعلق به الجار والمجرور
المحذوف مؤخرا حيث كان ذلك مما له شرف وكان المقام يناسبه ارادة الاختصاص
كما في بسم الله فاذا قدر مؤخرا افاد الاختصاص والاهتمام معا والاهتمام هنا ظاهر لان
الجلالة بهم بها لشرف ذاتها (قوله لان المشركين اخ) علة للمعلل مع علته (قوله
فقصده الموحّد تخصّيص اسم الله بالابتداء للاهتمام والرد عليهم) الاولى فقصده
الموحّد بالتقديم تخصّيص اسم الله بالابتداء اى قصر الابتداء عليه والاهتمام به للرد
عليهم ليناسب ما قدمه ولانه اوفق بالواقع وذلك لان هؤلاء الاشقياء حيث
كانوا يسبّحون بغير اسم الله ويحتجون بذلك الغير قصده الموحّد الرد عليهم بكون
بتخصّيص اسم الله بالابتداء والاهتمام به كذا قرر شيخنا العدوى وتخصّيص الموحّد
اسم الله بالابتداء للرد عليه من باب قصر القلب لانه رد الخطاء في التعيين ان كان الكفار
قاصدين بقولهم باسم اللات والعزى اى لا غير ذلك وان ارادوا باسم اللات والعزى
لتقربنا الى الله كانوا معتقدين للشركة فيكون القصر المفاد بالتقديم في بسم الله رد
الخطاء في الشركة وهو قصر افراد آه لكن العلامة البعقوبى استشكل كون التقديم
في كلامهم لعنة الله عليهم للتخصّيص حيث قال ان تقديم المجرور في قولهم باسم اللات
مثلا لا يصح ان يكون للاختصاص لاعتقادهم الوهية الله ولا ابتداءهم باسمه في بعض
الاقوات من غير انكار عليهم ولا يصح ان يكون للاهتمام لانه اعظم الآلهة لانهم

لان المشركين كانوا يبدؤون
باسماء آلهتهم فيقولون باسم
اللات باسم العزى فقصده
الموحّد تخصّيص اسم الله
بالابتداء للاهتمام والرد
عليهم (واورد اقرأ باسم
ربك) يعنى لو كان التقديم
مفيدا للاختصاص
والاهتمام لوجب ان
يؤخر الفعل ويقدم باسم
ربك لان كلام الله تعالى
احق برعاية ما يجب رعايته
(واجب بان الاله فيه القراءة)
لانه اول سورة تزلت

فبهم الله انما يعبدون غيره ليقربهم اليه وهم بلغاء فصح فامضاد هذا التقديم لهم
الان يقال التقديم للاهتمام لان المقام مقام الاستشفاع تلك الالهة فان قلت
الاختصاص حيث يقصده الرد انما يكون للرد على من زعم اختصاص الغير او مشاركته
في الحكم فاذا قيل بسم الله وقصد الاختصاص كان المعنى اني ابتدى بسم الله لا بغيره فقط
او لا بغيره معه كما تعتقد ابها المخاطب والمشركون لا يعتقدون ان المؤمنين يتدعون
باسماء آلهتهم مع الله تعالى ولا باسماء آلهتهم بافرادها فكيف صح التخصيص هنا
للرد على المشركين قلت الرد عليهم في اعتقادهم ان الالهة ينبغي ان يتدأ باسمائها
فلما حصر المؤمن الابتداء في اسم الله تعالى فهم منه انه لا ينبغي ان ابتدى مع الله
تعالى باسم آلهتك ابها المشرک لبطانها وعدم تقمها فلا يلتفت الى الابتداء بها
فالخصر بالنظر الى نفي امكان الابتداء باسماء الالهة وانباته كاعليه المخاطب لا بالنظر الى
نفي الوقوع آه كلامه واعلم ان قصد الموحّد ارد عليهم ظاهر على جعل جملة البسمة
خبرية اما على جعلها انشائية فيردان الانشاء لاحكم فيه فكيف يتأتى الرد الان يحاج
بان هذا الانشاء تضمن خبرا وهو انه لا ينبغي الابتداء باسم غير الله وهذا الحكم ينكره
المشركون على ان كلام الشارح في ما مر يفيد ان التخصيص الواقع في الانشاء لا يعتبر
فيه رد الخطاء بل يعتبر فيه الثبوت للمذكور والنفي عن الغير من غير التفات الى كونه ردا
للخطاء نحو عمرا اكرم اولادكم لكن ظاهر ما باتى في اقسام القصر الثلاثة انه ينظر فيها
لاعتقاد المخاطب مطلقا في الخبر والانشاء (قوله معنى لو كان التقديم الخ) هذا يدل
على انه اراد على قوله ويفيد التقديم وراء التخصيص اهتماما بقوله ويرد عليه اى
على كون التقديم يفيد الاهتمام والاختصاص في الغالب ويرد عليه بان كون كلام الله تعالى
احق برعاية ما يجب رعايته مسلم لكن اذا ثبت ان الاختصاص مع الاهتمام واجب
الرعاية في اقرأ باسم ربك وهو ممنوع فالوجه ان يكون واردا على قوله ولهذا يقدر
المحذوف مؤخرا كما قرره في شرح المفتاح حيث قال واذا كان الواجب تقدير الفعل
مؤخرا لما بال قوله تعالى اقرأ باسم ربك قدم الفعل فيه والحال ان كلام الله تعالى
احق برعاية ما يجب رعايته (قوله احق برعاية ما يجب الخ) اى احق برعاية النكات
التي تجب رعايتها في الكلام البليغ (قوله بان الهم فيه) اى في ذلك القول وهو اقرأ
باسم ربك وفي نسخة الهم فيها اى في آية اقرأ باسم ربك (قوله لانها اول الخ) اى
وانما كانت القراءة في تلك الآية اهم لانها اول آية تزلت من سورة فلما كانت اول آية
تزلت كان الامر بالقراءة فيها اهم من ذكر اسم الله فلذلك قدم وانما كان الامر
بالقراءة اهم لما ذكر لان المقصود بالذات من الانزال حفظ المنزل وهو متوقف
على القراءة وكون الامر بالقراءة في هذه الآية اهم لما ذكر لا ينافي كون ذكر اسم الرب
اهم لذاته فتأخيره لا يفتت الشرف المقتضى للاهمية في الجملة والحاصل ان الاهتمام

يذكر الله باسمه امر ذاتي والاهتمام بالقراءة امر عارض من حيث ان المقصود من الانزال
الحفظ المتوقف عليها مقدم الاهتمام بحسب العارض على الاهتمام الذاتي ففاضلة
القراءة على ذكر اسم الله بحسب العارض ومفاضلة ذكر اسم الله على القراءة بحسب
الذات فاعتبرت المفاضلة التي سببها العروض وفيه ان مقتضى هذا ان يكون ذكر الله
مقدما لانه بالذات ويمكن ان يقال ان المفاضلة التي موجبها العروض كالناسخه للتي
موجبها امر ذاتي لاقتضاء المقام ايما فعل من هذا ان الاهمية الذاتية انما تفيد التقديم
ان لم يعارضها مناسبة المقام الذي هو مقتضى البلاغة التي هي اعظم ما وقع به اعجاز
القرآن كذا قرر شيخنا العلامة العدوي (قوله لانها اول سورة نزلت) وقيل اول
ما نزل سورة الفاتحة وقبل اول ما نزل اول سورة المدثر والتحقيق ان الخلاف لفظي
لان اول سورة نزلت بتامها سورة الفاتحة واول آية نزلت على الاطلاق اقرأ باسم ربك
الى قوله علم الانسان ما لم يعلم واول آية نزلت بعد فترة الوحى اول المدثر فن قال اول
سورة نزلت الفاتحة مراده اول سورة نزلت بتامها ومن قال اول ما نزل اقرأ باسم ربك
مراده اول ما نزل على الاطلاق ومن قال اول ما نزل اول المدثر مراده اول ما نزل بعد
فترة الوحى اذا علمت هذا فقول الشارح لانها اول سورة نزلت فيه مسبوحة والاول
ان يقول اول آية نزلت من سورة (قوله فكان الامر بالقراءة اهم) اى فلذا قدم
وقوله باعتبار هذا العارض وهو كونها اول ما نزل اى والمقصود من الانزال اخذته
وهو متوقف عليها (قوله وان كان ذكر الله) اى باسمه والواو للحوال وان وصلية وقوله
فى نفسه اى باعتبار ذاته واعترض هذا الجواب العلامة الحفيد قائلا ان اسماء تعالى
لا يساويها شئ فى الاهمية ولا يقار بها ولا يقال القراءة اهم من اسم الله ولا الامر بها
ايضا لما فى ذلك من البشاعة الظاهرة واجيب بان المراد الامر بمطلق القراءة اهم
من الامر باختصاص القراءة باسمه تعالى وهى التى قدم فيها اسمه تعالى وان كان
اسم الله اهم بالنظر الى ذاته فاسمه تعالى بالنظر الى ذاته اهم من القراءة ومن الامر بها
واما بالنظر الى القراءة المستحقة على تقديمه فمطلق القراءة اهم نظرا الى ذلك العارض
وهو السبق فى النزول وانما اعتبرت تلك الاهمية لان الامر بالقراءة لم يكن معلوما
للمخاطب فى حال الخطاب فذكر الفعل او لا يعلم حال القراءة ولو قدم اسمه تعالى
لاقتضى ان الامر بالقراءة معلوم للمخاطب والمجهول انما هو ما تلبيس به القراءة من اسمه
تعالى فقدم لبيان وليس كذلك ولا يخفى ان هذا بعيد من كلام الشارح والاقرب
اليه ما تقدم من تقرير شيخنا العدوي (قوله متعلق باقرأ الثانى) اى على انه مفعول
والباء زائدة لتأكيد الملازمة لافادة الدوام والتكرار فيكون المعنى اقرأ باسم ربك اى
اذكره على وجه التكرار وهذا بخلاف ما لو قيل اقرأ اسم ربك فان معناه اقرأ اى
اذكره ولو مرة وعلى هذا الاحتمال يكون اسم ربك هو المقروء وهو المناسب لما ورد

فكان الامر بالقراءة اهم
باعتبار هذا العارض
وان كان ذكر الله اهم
فى نفسه هذا جواب
جار الله العلامة فى
الكشاف (وبانه) اى باسم
ربك (متعلق باقرأ الثانى)
اى هو مفعول اقرأ الذى
بعده

من قوله عليه الصلاة والسلام ما أنا بقارىء اذ هو اعتذار متضمن لطلب ما يقرأ
ويحتمل ان يكون متعلقا بقرأ الثانى على ان الباء للمصاحبة التبركية او الاستعانة
ويكون اقرأ الثانى اما لازما باعتبار المقروء اى اوجد القراءة متبركا او مستعينا
باسم ربك واما متعديا اى اقرأ القرآن متبركا او مستعينا باسم ربك فهذه احتمالات
ثلاثة وحاصلها ان اقرأ الثانى متعد ومفعوله باسم ربك بزيادة الباء او متعد ومفعوله
محذوف ولازم واما الاول فلازم كما قاله المصنف لكن احتمال كون اقرأ الثانى لازما لا يناسب
كلام المصنف بل المناسب له انه متعد يجعل الباء زائدة للدوام وبمحذوف المفعول وهو القرآن
لان تفسير المصنف الاول بما يقتضى لزومه انما هو لافادة مخالفة لثانى وانما يحذفه يجعل
الثانى متعديا والا لم يكن لذلك التفسير فائدة واحتمال تعدى الثانى بمحذوف المفعول وهو القرآن
معترض بان القرآن لم يكن معهودا وقت النزول حتى يحذف لان هذا اول ما نزل فلا قرينة
على المحذوف حيثئذ على ان احتمال التزويل وكذا حذف المفعول يستلزم طلب القراءة
بدون المقروء وهذا محال فاما ان يقال بوقوع التكليف بالحال كما هو مذهب بعض
الاشاعرة او تأخير البيان لوقت الحاجة لكن الظاهر انه طلب للقراءة في الحال بدليل
جوابه عليه الصلاة والسلام بقوله ما أنا بقارىء ثلاث مرات فالوجه جعل اقرأ الثانى
متعديا بزيادة الباء لافادة التكرار والدوام (قوله ومعنى الاول الخ) اى فقد نزل الفعل
المتعدي منزلة اللازم وعلى هذا لا يكون اقرأ الثانى تأكيد الاول بل هو مستأنف
استنفا بآيا جواب لقوله كيف اقرأ وذلك لان الثانى اخص ولان تأكيد بين اخص
واعم وحيثئذ اندفع ما يقال يلزم على جعل الاول لازما والثانى متعديا عاملا في الجار
والجورز المتقدم عليه الفصل بين المؤكد والتأكيد بمعمول التأكد سلنا ان الاخص
يؤكد الاعم فلا نسلم امتناع الفصل بين التأكد بمعمول التأكد كالفصل بين
الموصوف والصفة بمعمولها كقولك مرت برجل عمرا ضارب (قوله من غير اعتبار
تعديته الى مقروء به) اى الى ما تعلقت به القراءة ووقعت عليه والاضح حذف يد اى
واما على الجواب الاول فقد اعتبر تعديته الى مقروء وهو اسم ربك انما كان الاوضح
ما ذكر لان التعبير المذكور انما يناسب احتمال كون اقرأ الاول لازما او متعديا لمفعول
محذوف والباء للاستعانة وحيثئذ فيحمل معنى كلام الشارح الى قولنا من غير اعتبار
تعديته الى مقروء به اى بخلافه على الجواب الاول فقد اعتبر تعديته لمقروء به فاسم
ربك على الجواب الاول مقروء به لانه مستعان او متبرك به في القراءة لامقروء لان
المراد اقرأ القرآن اى اوجد القراءة مستعينا او متبركا باسم ربك وقد علمت ما يرد على
كل من الاحتمالين بالنسبة لاقرأ الثانى ويقال مثل ذلك بالنسبة لاقرأ الاول تأمل
كذا قرر شيخنا العدوى (قوله وتقديم بعض معمولاته الخ) هذا هو المطلب الثالث

(ومعنى) اقرأ (الاول
اوجد القراءة) من غير
اعتبار تعديته الى مقروء
به كما في فلان يعطى كذا
في المفتاح (وتقديم بعض
معمولاته) اى معمولات
الفعل (على بعض لان
اصله) اى اصل ذلك
البعض (التقديم) على
البعض الآخر (ولا
مقتضى للعدول عنه)
اى عن الاصل (كالفاعل
في نحو ضرب زيد عمرا)
لانه عمدة في الكلام وحقه
ان يلى الفعل وانما قال في
نحو ضرب زيد عمرا لان في
نحو ضرب زيدا غلامه
مقتضى للعدول عن الاصل

من مطالب هذا الباب أي أن من أحوال متعلقات الفعل تقديم بعض معمولات الفعل على بعض وأراد بمعمولاته كل ماله ارتباط به الشامل للمسند إليه وإن كان الباب معقودا للمتعلقات التي هي ماعدا المسند إليه والقرينة على هذه الإرادة قوله كالفاعل الخ (قوله لأن أصله التقديم) علة لمخزوف أي يكون ذلك التقديم إما لأن الخ وقوله أي أصل ذلك البعض أي المتقدم (قوله ولا مقتضى للعدول عنه) المقتضى للعدول عن الأصل مثل تصاع الفاعل بضمير المفعول المقتضى تقدم المفعول لأنه مرجع الضمير وتأخير الفاعل ثم إن اللام في قوله للعدول إن كانت صلة لمقتضى فالفحة فيه نصب وسقوط التنوين تشبيهاً بالمضاف وإن لم تكن صلة فالفحة بنائية والجار متعلق بمخزوف يدل عليه لفظ مقتضى أشار للوجهين في المعنى (قوله لأنه عدة الخ) أي إنما كان أصل الفاعل التقديم لأنه عدة في الكلام أي لا يقوم الكلام بدونه بخلاف المفعول فسقط ما في الخفيد ونص ما في الخفيد أن التعليل بالهمية لأصالة التقديم غير صحيح لأن المفعول عدة أيضاً بالنسبة للفعل المتعدي لأن تعمله يتوقف على تعمل المفعول مع أنه ليس أصله التقديم فالأول تعليل أصالة التقديم في الفاعل بكونه مقدماً على المفعول في تعلق الفعل لأن الفعل يتعلق أولاً بالفاعل ثم بالمفعول فالنسب لترتيب المعنى إن يقدم الفاعل ورد هذا الاعتراض بأن المفعول فضلة مطلقاً سواء كان الفعل لازماً أو متعدياً والفعل المتعدي إنما يتوقف تعمله على شيء يقوم به أو يقع عليه بدليل أن الكلام يتم بالفعل المتعدي مع الفاعل ولا يتم بالفعل المذكور مع المفعول كما مر (قوله وحقه أن يلي الفعل) أي أنه لشدة طلب الفعل له صار كالجزء منه وما هو كالجزء أول بالتقديم مما هو في حكم الانفصال (قوله مقتضى للعدول عن الأصل) أي وهو اتصال الفاعل بضمير المفعول المقتضى لتقدم المفعول إذ لو قدم الفاعل حيثئذ لزم عود الضمير على متأخر لفظاً ورتبة (قوله فإن أصله) أي أصل المفعول الأول وهو زيدا في المثال (قوله أنه عا) من عطوت الشيء تناولته وقوله أي أخذ للعطاء أي الشيء المعطى وهو الدرهم فقولاك أعطيت زيدا درهماً في معنى أخذ زيد مني درهماً (قوله أولان ذكره أهم) أي كما لو كان تعلق الفعل بذلك المقدم هو المقصود بأن ذات لغرض من الأغراض فيقدم على المفعول الآخر وذلك كما في المثال الآتي فإن تعلق القتل بالخارجي هو المقصود بالذات ليستريح الناس من إزاء دون تعلقه بالقاتل ولو كان فاعلاً فيكون ذكره أولاً لكونه أهم (قوله جعل الأهمية الخ) هذا اعتراض على المصنف حيث خالف ضنبه هنا ما ذكره في باب المسند إليه وذلك لأنه فيما تقدم جعل الأهمية أمراً شاملاً لكون الأصل التقديم ولغيره حيث قال وأما تقديمه فليكون ذكره أهم إما لأنه الأصل ولا مقتضى للعدول عنه وإما لتمكن الخبر في ذهن السامع وإما لتجمل المسرة أو المساءة الخ وهذا جعل الأهمية قسماً لكون

و المفعول الاول في نحو اعطيت زيدا درهماً (فإن أصله التقديم لما فيه من معنى الفاعلية وهو أنه ما طأى أخذ للعطاء (أولان ذكره) أي ذكر ذلك البعض الذي يقدم (أهم) جعل الأهمية هنا قسماً لكون الأصل التقديم وجعلها في المسند إليه شاملاً له ولغيره من الأمور القضية للتقديم وهو الموافق لفتحاح ولما ذكره الشيخ عبد القاهر حيث قال إن لم نجدهم اعتمدوا في التقديم شيئاً يجري مجرى الأصل غير العناية والاهتمام لكن ينبغي أن يفسر وجه العناية بشيء يعرف له معنى

قوله وبم كانت الخ الذي
في نسخ الشارح وبم كان
اهم وهو المناسب لقوله
قبله قدم العناية ولكونه
اهم تأمل (مصححه)

وقد ظن كثير من الناس انه
يكفي ان يقال قدم للعناية
ولكونه اهم من غير ان
يذكر من اين كانت تلك
العناية وبم كان اهم فراد
المصنف بالاهمية ههنا
الاهمية العارضة بحسب
اعتناء المتكلم او السامع
بشأنه والاهتمام بحاله
لفرض من الاغراض
(كقولك قتل الخارجى
فلان) لان الاهم في تعلق
القتل هو الخارجى المقتول
ليخلص الناس من شره

الاصل التقديم فقتضى ماتقدم ان يكون المصنف هنا عطف العام على الخاص
وباو وهو لا يجوز واجاب الشارح عن هذا الاعتراض بالتوفيق بين الكلامين وعدم
لزوم العطف المذكور بقوله فراد المصنف بالاهمية فيما تقدم مطلق الاهمية وعمراده
بالاهمية هنا الاهمية العارضة بحسب اعتناء المتكلم وتوضيح ذلك الجواب ان
الاهمية المطلقة اى الغير المقيدة بذاتية او عرضية لها اسباب منها اصاله التقديم
وتمكن الخبر في ذهن السامع وتجهيل المسرة او المساة الى غير ذلك مما تقدم فان كان
سببها غير كون الاصل التقديم من تجهيل المسرة او المساة او تمكن الخبر في ذهن السامع
فلاهمية عرضية وان كان سببها كون الاصل التقديم فلاهمية ذاتية فالمصنف
اراد بالاهمية هنا الاهمية العارضة المقابلة للاهمية الذاتية واراد بالاهمية السابقة
في باب المسند اليه مطلق الاهمية الشاملة للذاتية والعرضية وحينئذ فعطف الاهمية
في كلامه على كون الاصل التقديم من عطف المتأخر فصح جعله هنا الاهمية قسما
لكون الاصل التقديم لكن يرد على هذا الجواب ان ما ذكره هنا بعد الاهمية من كون
التأخير فيه اخلال ببيان المعنى والناسب من جملة اسباب الاهمية العرضية فيكون
مندرجا فيها فكيف يجعله قسما لها وحاصل ما اجيب به ان يزيد بالاهمية العرضية هنا
ما كان سببها غير ما ذكره بعد وغير اصاله التقديم فالاحتراز عن الاخلال ببيان المعنى
والناسب لسياد خليفته في الاهمية كذا قرر شيخنا العلامة العدوى (قوله جعل
الخ) اى لان العطف يقتضى المغايرة (قوله قسما لكون الاصل التقديم الخ) اخذ
الشارح الكونية من قول المصنف لان اصاله التقديم لان ان وما دخلت عليه في
تأويل الكون لوجود خبرها (قوله شاملا) اى امرها شاملا اى لكون الاصل التقديم
ولغير كونه الاصل وذلك لانه جعلها فيما تقدم مقسما حيث قال واما تقديمه فلكون
ذكره اهم اما لانه الاصل ولا مقتضى للعدول عنه واما لتمكن الخبر في ذهن السامع
الى آخر ما مر (قوله من الامور الخ) بيان لذلك الغير (قوله وهو) اى جعل الاهمية
امرا شاملا لاصالة التقديم وغيره من شمول الشئ لاسبابه الموافق للفتاح ولما ذكره
الشيخ عبد القاهر يعنى في دلائل الاعجاز (قوله حيث قال) اى الشيخ عبد القاهر
وهذه حثية تعليل (قوله في التقديم) اى في الاغراض الموجبة له (قوله يجرى بجرى
الاصل) اى يجرى القاعدة الكلية الشاملة لجميع اغراضه (قوله والاهتمام) عطف
تفسير بفعل الاهتمام كالفائدة الكلية في مطلق الشمول وذلك لان الاهتمام بالشئ
صادق بان يكون من جهة اصاله تقديمه او من جهة تمكنه في ذهن السامع او من
جهة تجهيل المسرة او المساة الخ وجعله كالفائدة حيث قال يجرى بجرى الاصل ولم
يجعله قاعدة بحيث يقول شئ هو الاصل لان شمول القاعدة لجزيئاتها وشمول الاهتمام
لاسبابا (قوله لكن ينبغي الخ) هذا من جملة كلام الشيخ وقوله وجه العناية اى سببها

وقوله بعرفله أى لذلك الشيء معنى أى مزية واعتبار مثل أصالة التقديم وتمكين الخبر
 في ذهن السامع ولا يقال إن الشيء نفس المعنى لأنك إذا قلت قدم هذا لأنه أهم لكون
 الأصل تقديمه فقولك لكون الأصل تقديمه لابد من معرفة معناه أى وجهه وسببه
 بأن يقال لأنه مستداله والأصل فيه أن يكون مقدما إلى غير ذلك كذا قرر شيخنا العدوى
 وعلم من كلام الشيخ عبد القاهر هذا أنه لا يكفي أن يقال قدم هذا الشيء للاهتمام به بل
 لابد من بيان سبب الاهتمام بأن يقال اهتمامه لكون الأصل تقديمه ولا مقتضى للعدول
 عن تلك الأصالة أولا لاجل أن يتمكن الخبر في ذهن السامع الخ (قوله ولكونه أهم)
 تفسير لما قبله (قوله من غير أن يذكر من أين كانت) أى من غير أن يذكر جواب من أين
 كانت وجواب ذلك ذكر سببها وحيث أن المعنى من غير ذكر سببها ووجهها وقوله وبم
 كانت أى وبأى سبب كانت تفسير لما قبله (قوله فراد المصنف) أى وحين إذا كان كلام
 المصنف هنا مخالفا لما مر في المسند إليه الموافق لما في المفتاح ولما ذكره الشيخ عبد القاهر
 فتبين أن مراد المصنف الخ (قوله الأهمية العارضة) أى لا يطلق الأهمية أى بخلاف
 ما مر في المسند إليه فإن مرادها الأهمية المطلقة الصادقة بالذاتية والعارضة والدليل
 على أن مراد المصنف بالأهمية هنا الأهمية العارضة ما تقرر من أن العام إذا قوبل بالخاص
 يراد به ما عدا الخاص (قوله بحسب اعتناء التكلم) أى سواء وافق نفس الأمر أو لا
 (قوله بشأنه) أى بشأن المقدم (قوله لغرض من الأغراض) أى غير أصالة التقديم
 كما تقدم (قوله قتل الخارجي فلان) الخارجي هو الخارج على السندان فالنسبة إليه
 من نسبة الجزئى للكل (قوله لأن الأهم الخ) بمعنى أن أفادة وقوع القتل على الخارجي
 أهم من أفادة وقوعه من فلان لأن قصد النفس وقوع القتل على الخارجي لا وقوع القتل
 من فلان (قوله أولان في التأخير) أى تأخير ذلك المفعول المقدم وقوله أخلا لا بيان
 بالمعنى أى المراد وذلك بأن يكون التأخير موهما لمعنى آخر غير مراد فقدم لاجل
 التمرز والتباعد عن ذلك الإيهام (قوله أنه من صلة بكنتم) أى لتوهم أنه بعض
 معمولاته والبعض الآخر قوله إيمانه والحاصل أنه على تقدير تأخير الجار والمجرور
 لا تكون صلة بكنتم مخصصة فيه إذ من صلته حيث المفعول وهو إيمانه وهذا هو السر
 في نصير المصنف بمن التبعضية وقوله لتوهم أى توهمها قويا فلا ينافى أن هذا التوهم
 حاصل في حال تقديمه أيضا لاحتمال تعلقه به مع التقديم لكنه ضعيف فان قلت أن التأخير
 لا يوهم كونه من صلة بكنتم إلا لو كان بكنتم يتعدى بمن ومن المعلوم أنه إنما يتعدى
 بنفسه إذ يقال كنتم زيدا الحديث كما قال الله تعالى ولا يكتنون الله حديثا أجيب بأنه
 سمع أيضا تعديته بمن فيعرض الإيهام بسبب ذلك فان قلت أن تقديم الجار والمجرور
 على الجملة فيما إذا كان كل منهما نعتا هو الأصل إذا القاعدة عند اختلاف النعت تقديم
 النعت المفرد ثم الظرف ثم الجملة وحيث أن الآية المذكورة مما جرى فيها التقديم على

(أولان في التأخير أخلا لا
 بيان المعنى نحو وقال
 رجل مؤمن من آل فرعون
 بكنتم إيمانه فانه لو آخر
 (قوله من آل فرعون)
 عن قوله بكنتم إيمانه (لتوهم
 أنه من صلة بكنتم) أى بكنتم
 إيمانه من آل فرعون (فلم
 يفهم أنه) أى ذلك الرجل
 كان (منهم) أى من آل فرعون
 والحاصل أنه ذكر لرجل
 ثلاثة أو صاف قدم الأول
 اعنى مؤمن لكونه أشرف
 ثم الثانى لثلاثيته خلاف
 المقصود (أولان في التأخير
 أخلا لا) بالناسب كرامة
 الفاصلة نحو فأوجس
 في نفسه خيفة موسى)
 بتقديم الجار والمجرور
 والمفعول على الفاعل

الاصل لامعاقدم لغرض آخر يحجب بان النكات لا تتراحم فيجوز تعددها ويرجح بعضها على بعض اعتبار التشكك فيجوز ان يقال قدم الجار والمجرور لانه الاصل لقربه من المفرد لان الاصل تقديره بالمفرد وان يقال قدم لان في تأخيرها اخلا لا بالمراد (قوله فلم يفهم انه منهم) اى والغرض بيان انه منهم لافادة ذلك مزيد غناية الله به فتأخيرها فيه اخلا بال معنى المقصود (قوله ثلاثة اوصاف) اى كونه مؤمنا وكونه من آل فرعون وكونه يكتن ايمانه وهذه الاوصاف معملات للفعل لان العامل في الموصوف عامل في الوصف وقوله قدم الاول اعنى مؤمن اى على الجميع (قوله لكونه اشرف) اى ولافراده اذ التفت المفرد يقدم على غيره (قوله ثم التفتنى) اى على الثالث وقوله لثلاثيهم الخ اى ولقربه من المفرد بحسب المتعلق اذ الاصل تقدير متعلق الجار مفردا وسكت عن الثالث لانه وقع في محله فلا يسأل عنه (قوله كراية الفاصلة) اى كالقديم الذى رعاية الفاصلة فان قلت ان رعاية الفواصل من البدع قلت قد سبق بيان امكان اغراضه في سلك المعاني من جهة ان المناسبة للفواصل بعد الاتيان بها رعاية كونها جعلا على نمط واحد اولها كآخرها (قوله بتقديم الجار والمجرور والمفعول على الفاعل الخ) وانما قدم الجار والمجرور على المفعول وان كان حق المفعول التقديم عليه لان تقديمه يفهم حصر الخيفة في نفسه وهو غير مراد (قوله على الاف) اى مبنية عليها

لان فواصل الآتى على
الاف

(القصر)

في اللغة الجنس وفي الاصطلاح
تخصيص شئ بشئ بطريق
مخصوص وهو (حقيقى
وغير حقيقى) لان تخصيص
الشئ بالشئ

حكم القصر

(قوله في اللغة الجنس) ومنه قوله تعالى حور مقصورات في الخيام اى محبوسات فيها وقال بعضهم هو في اللغة عدم الجاوزة الى الغير فهو من قصر الشئ على كذا اذا لم يتجاوزه الى غيره لان قصرت الشئ حبسته بدليل التعبير بعلى (قوله تخصيص شئ بشئ) اى تخصيص موصوف بصفة او صفة بموصوف فالباء داخل على المقصور والشئ الاول ان اراد به الموصوف كان المراد بالشئ الثانى الصفة او بالعكس وذلك لان التخصيص يتضمن مطلق النسبة المستزمنة لمنسوب ومنسوب اليه فان كان المنخص منسوباً فهو الصفة وان كانت منسوباً اليه فهو الموصوف والمراد بتخصيص الشئ بالشئ الاخبار بثبوت الشئ الثانى للشئ الاول دون غيره فالقصر مطلقاً يستلزم التنفى والاثبات (قوله بطريق مخصوص) اى معهود معين من الطرق المصطلح عليها عندهم وهو واحد من الطرق الاربع الآتية في كلامه وهى العطف وما ولا والا وانما والتقديم او توسط ضمير الفصل وتعريف المسند اليه او المسند بلام الجنس على مامر واحتراز بقوله بطريق مخصوص عن قولك زيد مقصور على القيام فلا يسمى قصراً اصطلاحاً واعلم ان الباء الاولى للصاق والتعدي والتانية باء الاستعانة فلا يقال ان في كلامه تعلق حر في جر متعدي اللفظ والمعنى بعامل واحد (قوله وهو حقيقى الخ) اى الشارح

(بالضمير)

بالضمير لطول الفصل وللإشارة إلى أن قوله القصير ترجدة وقوله حقيقي خبر لمبتدأ محذوف وحينئذ فيكون في كلام المصنف استخدام لأن الضمير عائذ على القصير بمعنى التخصيص لا بمعنى الترجدة (قوله وغير حقيقي) أي وهو الإضافي وذلك لأن السلب الذي تضمنه القصير أن كان من كمال ما عدا المقصور عليه فهو الحقيقي نحو ما خاتم الأنبياء والرسل الأئمة والأفهام الإضافي نحو ما زيد الشاعر وحاصل ما ذكره الشارح في بيان انقسام القصير إلى حقيقي وغير حقيقي أن الحقيق نسبة إلى الحقيقة بمعنى نفس الأمر لأن عدم تجاوز المقصور للمقصور عليه فيه بحسب نفس الأمر وإن الإضافي نسبة للاضافة لأن عدم التجاوز فيه بالاضافة إلى شيء مخصوص وفيه نظر فإن عدم التجاوز في كل من الحقيق والإضافي بحسب نفس الأمر إذ لا بد في كل منهما من المطابقة لنفس الأمر والأكان كاذبا وحينئذ فلا تظهر مقابلة عدم التجاوز بحسب الاضافة إلى شيء لعدم التجاوز بحسب نفس الأمر لأن عدم التجاوز بحسب الاضافة إلى شيء بحسب نفس الأمر أيضا كما عرفت فلا يصح ما ذكره الشارح وذكر العلامة السيد في حواشي المطول أن الحقيق نسبة للحقيقة بالمعنى المقابل للمجاز وإن المراد بالاضافة في الجواز بمعنى أن تخصيص الشيء بالشيء بحسب الاضافة إلى شيء معين مجازي له وفيه نظر لأن كلا من المعنيين حقيقي للقصير وليس الغرض من سوق الكلام إفادة أن بعض المعنيين معنى حقيقي للفظ القصير والبعض الآخر معنى مجازي له كما فهمه العلامة السيد فلا يصح ما ذكره أيضا والأولى كما قال الحفيد أن المراد بالحقيق ما لوحظ فيه الحقيقة ونفس الأمر بدون ملاحظة حال المخاطب من تردد أو اعتقاد خلاف أو شرية وإضافي ما لوحظ فيه الحقيقة ونفس الأمر مع ملاحظة حال المخاطب السابق ومن ثم صرحوا بأن قصير الأفراد وقصر القلب وقصر التعيين أقسام للقصير الغير الحقيق لأنه هو الذي يعتبر فيه حال المخاطب وانقسام القصير إلى هذه الأقسام إنما هو باعتبار حال المخاطب ويمكن أن ينزل كلام الشارح على ذلك وإن كان ظاهر كلامه أن الإضافي لا يشترط فيه أن يكون مطابقا لما في نفس الأمر حيث عطف قوله أو بحسب الاضافة على قوله بحسب الحقيقة ونفس الأمر بأنه لا روعي في الإضافي أمر ما دعى ما اعتبر في الحقيق وهو حال المخاطب اقتصر عليه ولم يذكر المطابقة لما في نفس الأمر مع أن المطابقة المذكورة معتبرة فيه أيضا (قوله لأن تخصيص الشيء بالشيء) الباء داخلة على المقصور عليه أي لأن جعل الشيء خاصا بشيء ومنحصر فيه (قوله أما أن يكون بحسب الحقيقة وفي نفس الأمر) العطف تفسيري أي أما أن يكون بحسب ذاته من غير ملاحظة شيء دون شيء سواء كان الاختصاص أيضا كذلك أو لم يكن كذلك فيم القصير الحقيق والادعائي (قوله بأن لا يتجاوز إلى غيره) الضمير المستتر في يتجاوز راجع للشيء الأول والبارز فيه وفي غيره راجع للشيء الثاني أي بأن لا يتجاوز الشيء الأول المقصور الشيء

أما أن يكون بحسب الحقيقة وفي نفس الأمر بأن لا يتجاوز إلى غيره أصلا وهو الحقيق أو بحسب الاضافة إلى شيء آخر بأن لا يتجاوز إلى ذلك الشيء وإن أمكن أن يتجاوز إلى شيء آخر في الجملة وهو غير حقيق بل إضافي كقولك ما زيد الأقمم بمعنى أنه لا يتجاوز القيام إلى القعود لا بمعنى أنه لا يتجاوز إلى صفة أخرى أصلا وانضمامه إلى الحقيق والإضافي بهذا المعنى

الثاني المقصور عليه الى غير هذا الشيء الثاني كقولك ما خاتم الانبياء والرسول
 الامجد صلى الله تعالى عليه وسلم فقد قصرت ختمهما على محمد وتقيده عن كل ما عداه
 فلم يتجاوز الختم الى غيره اصلا (قوله وهو الحقيقي) قال ابن يعقوب سمي هذا حقيقا
 لان التخصيص ضد المشاركة وهذا المعنى هو الذي ينافي المشاركة فهو الاول ان يتخذ
 حقيقة للتخصيص فناسب ان يسمى قصرا حقيقيا (قوله بان لا يتجاوز الى ذلك الشيء)
 اي بان لا يتجاوز الشيء الاول وهو المقصور الشيء الثاني وهو المقصور عليه الى ذلك
 الشيء الآخر (قوله وان امكن ان يتجاوز الى شيء آخر) الواو للعال وان وصلية
 اي والحال انه امكن مجاوزته الى شيء آخر وفيه نظر لان القصر الاضافي لا يفيده
 من مجاوزة الشيء الشيء بالفعل الى شيء آخر فتوالت ما زيد الا فاقم معناه ان زيد لا يتجاوز
 القيام الى القمود ولكن يتجاوز الى غيره من العلم او الشعر او الكتابة فالاولى ان يقول
 وان يتجاوز لما علت ان الذي ينافي الحقيقي انما هو المجاوزة بالفعل واما الامكان
 فلا ينافيه واجيب بان المراد بالامكان الامكان الوقوعي لا مطلق الامكان فامكن
 في كلام الشارح بمعنى وقع كذا قرر السبب الصفوي لكن الذي ذكره العلامة الحفيد
 ان الشرط في الاضافي عدم التجاوز الى ما يعتبر القصر بالاضافة اليه كالقعود في المثال
 المذكور واما غيره فلا يشترط التجاوز اليه بالفعل بل يكفي به امكان التجاوز وان لم يوجد
 كما اشار اليه الشارح بخلاف الحقيقي فان عدم التجاوز فيه بالنسبة لجميع ما عدا المقصور
 عليه من غير امكان التجاوز لغيره انتهى وحاصله ان الحقيقي والاضافي بحسب اعتبار
 المنعبر فان اعتبر التخصيص بالنسبة الى جميع الصفات الباقية فهو حقيقي سواء وجد
 الجميع او لم يوجد شيء منه وان اعتبر التخصيص بالنسبة الى بعضها فهو اضافي وان لم يكن
 موجودا الا ذلك البعض (قوله في الجملة) اي في بعض امثلة القصر لا في كلها
 اذ قد لا يتجاوز الى شيء آخر كما اذا اعتبر القصر الذي في لاله الا الله بالنسبة لالهة
 بعض البلدان فهو اضافي مع عدم التجاوز لشيء آخر اصلا (قوله بل اضافي) دفعه
 توهم ان المراد بكونه غير حقيقي انه مجازي كما قال السب (قوله لا بمعنى انه لا يتجاوز الى
 صفة اخرى اصلا) اي والا كان حقيقيا وهذا المعنى الذي ذكره وان كان فيه تخصيص
 مضاد لمشاركة القيام للقمود في زيد قلحجة وجود صفة مشاركة اخرى فيه لا ينبغي
 ان يتخذ حقيقة للتخصيص لكونه ليس باكمل وان شمله مطلق التخصيص فناسب
 ان يسمى قصرا اضافيا لان التخصيص فيه اضافي قاله ابن يعقوب (قوله وانقسامه)
 اي القصر وهذا جواب عما يقال ان القصر هو التخصيص وهو من الامور الاضافية
 لكونه نسبة بين المقصور والمقصود عليه وحيث لا يمنع اتصافه بالحقيقي وتقسيمه
 الى الحقيقي والاضافي من تقسيم الشيء الى نفسه وغيره وحاصل الجواب انه ليس المراد
 بالحقيق ما يكون تعقله في حد ذاته لا بالقياس الى الغير بل المراد به ما كان بالاضافة الى

جميع مايقار فهو حيثئذ نوع من الاضافى بمعنى ما يكون تعقله بالقياس الى الغير كما
ان الاضافى هنا نوع منه ايضا وهو ما يكون بالاضافة الى بعض مايقار والحاصل
انه ليس المراد بالحقيقى ما ليس اضافيا مطلقا بل ما كان بالاضافة الى جميع المقصور
عليه كما ان المراد بالاضافى ما كان بالاضافة الى بعض ماعدا المقصور عليه وحيثئذ
فكل منهما قسم من مطلق اضافى (قوله بهذا المعنى) تنازعه الحقيقى والاضافى والباء
للاضافة من ملازمة الدال للدلول المشار اليه فيما سبق وهو عدم مجاوزة المقصور
للمقصود عليه الى غيره اصلا بالنسبة للحقيقى او عدم مجاوزة المقصور للمقصود عليه
الى شئ آخر يعنى وان امكن ان يتجاوز الى غير ذلك المعنى بالنسبة للاضافى (قوله
لا ينافى كون الخصيص) اى الذى هو القصر (قوله مطلقا) اى حقيقيا كان او اضافيا
وقوله من قبيل الاضافات اى النسب التى يتوقف تعقلها على تعقل غيرها لتوقف كل
من الحقيقى والاضافى على تعقل المقصور والمقصود عليه اولان فى كل من الحقيقى
والاضافى اضافة الى الغير لكن فى الحقيقى الى الجميع وفى الاضافى الى البعض وخص
احدهما باسم الاضافة لان المضاف اليه فيه متعين والآخر باسم الحقيقة لانه انساب
بحقيقة الخصيص التى هى ضد المشاركة بالحقيقة موجودة فى كل منها لكنها فى الحقيقى
اكل لنفى كل مشارك (قوله وهو ان لا يتجاوز الموصوف تلك الصفة الخ) كقولك
مازید الاقام قد قصرت زيدا على القيام ولم يتجاوز له للعود ويصح ان تكون تلك
الصفة وهى القيام لموصوف آخر (قوله الى صفة اخرى) ان اراد الى صفة
كان القصر حقيقيا وان اراد الى صفة معينة من الصفات كان اضافيا وكذا يقال
فيما يأتى (قوله لكن يجوز الخ) هذا الجواز ليس من مدلول القصر وقد يمنع كون
تلك الصفة لموصوف آخر كافى انما الله واحد واما فى قصر الصفة على الموصوف
فلا يظهر منع الجواز فيه (قوله ان لا يتجاوز تلك الصفة ذلك الموصوف) كقولك
ماقامم الازيد فقد قصرت القيام على زيد بحيث لا يتجاوز الى غيره وان كان زيد متصفا
بصفات اخرى كالاكل او الشرب وقوله الى موصوف آخر المراد جنس الموصوف الآخر
الصادق بكل موصوف وبعض معين (قوله والمراد بالصفة) اى التى تقصر او يقصر
عليها (قوله هنا) اى فى باب القصر (قوله المعنى القائم بالغير) اى سواء دل عليه
بلفظ النعت النحوى كقائم او غيره كالفعل نحو مازيد الا يقوم وسواء كان ذلك المعنى
القائم بالغير وجوديا او عدما كالحال واثار الشارح بالصفاة الى انه ليس المراد بالمعنوية
ما قابل صفات المعانى وهى الحال اللازمة لصفة اخرى فقط بل المراد بها ما قابل الذات
عند التكلمين فشملت الوجودية والعدمية كما قلنا ولا يقال تفسير الصفة بما ذكر
اصطلاح للتكلمين والناسب هذا ذكر المعنى النحوى لانه التبادر لا نقول هذا المعنى
نحوى. ايضا فقد قال فى الصحاح الصفة كالعلم والسواد (قوله لا النعت النحوى)

لنا فى كون الخصيص
مطلقا من قبيل الاضافات
(وكل منهما) اى من الحقيقى
وغيره (نوعان قصر
الموصوف على الصفة)
وهو ان لا يتجاوز الموصوف
تلك الصفة الى صفة اخرى
لكن يجوز ان تكون تلك
الصفة لموصوف آخر
(وقصر الصفة على
الموصوف) وهو ان لا
يتجاوز تلك الصفة ذلك
الموصوف الى موصوف
آخر لكن يجوز ان يكون
لذلك الموصوف صفات
اخر (والمراد) بالصفة
هنا الصفة المعنوية اعنى
المعنى القائم بالغير (لا النعت)
النحوى اعنى التابع الذى
يدل على معنى فى متبوعه غير
الشمول

ليس المراد لا التعت النحوى فقط بل ماهو اعم منه لان هذا لا يصح لان التعت
النحوى لا يدخل فى شئ من طرق القصر فلا يعطف ولا يقع بعد الاول ولا بعد التمام لا يتقدم
ولا يتوسط بينه وبين منعوته ضمير الفصل وليس مستندا ولا مستندا اليه حتى يقصد
بتعريفه باللام القصر وحينئذ فالمراد تنبيه الكلية اى انه لا يصح ارادته فى باب القصر
ان لا يتأتى قصره بطريق من طرفه ولا يعكر على هذا قول الشارح وبينهما الخ
لان المراد بيان النسبة بينهما فى حد ذاتهما ونفس الامر لاقى هذا الباب تأمل
(قوله اعنى التابع) اى اللفظ التابع وهذا جنس فى التعريف شامل لجميع التوابع وقوله
انذى يدل على معنى فى شئ فصول فصل خرج به البدل وعطف البيان والتأكيد الذى
ليس لشمول لانها كلها لا تدل على معنى فى المتبوع لانها نفسه واورد عليه انه غير مانع
لشموله نحو علمه فى العجنى زيد علمه فانه تابع دل على معنى وهو العلم فى المتبوع واجيب
بان قيد الحبيبة معتبر فى التعريف فالعنى دل على معنى كائن فى المتبوع من حيث كونه
فى المتبوع يعنى انه يشعر بالمتبوع فى حال دلالة على المعنى ويشمر بان هذا العنى كائن
فى ذلك المتبوع كالعالم فى قولك جاء زيد العالم فانه يشعر بالذات التى هى المتبوع مع المعنى
بقطع النظر عن ضميره بخلاف العلم فى العجنى زيد علمه فانه انما يدل على المعنى ولا اشعاره
بالمتبوع الا باضافته للضمير العائد اليه واورد ايضا نحو اخوك من قولك جاءنى زيد
اخوك لدلالته على الذات وعلى معنى فيها وهو الاخوة واجيب بان المراد الدلالة قصدا
والغرض من البدل تكرير النسيب لالاشارة بالاخوة (قوله غير الشمول) فصل ثان
اخرج به التأكيد بكل واخوانها واعترض بان هذا القيد يخرج نحو الشاملون
فى قولك جاء الناس الشاملون زيدا فانه دال على معنى فى شئ هو الشمول مع انه
نعت نحوى فالتعريف غير جامع واجيب بان المراد بالشمول المنفى الشمول للمعهود
فى التوكيد وهو الذى يستفاد بالالفاظ المعلومة وفيه ضعف اذا قرينة على ذلك واجاب
عبد الحكيم بجواب غير هذا بان الشمول زيد شمول مقيد غير الشمول الذى فى القوم فانه
مطلق والمطلق غير المقيد واورد ايضا نحو العلم والرجل فى قولك العجنى هذا العلم
فى هذا الرجل فان تابع الاشارة نصوا على انه نعت مع انه لم يدل على معنى كائن فى المتبوع
لانه نفسه وكذا كل نعت كاشف وقد يحسب بان اسم الاشارة براعى معه مدلوله
من حيث انه شئ يشار اليه وكونه علما او رجلا معنى زائد وكذا الاسم الكاشف لان
ما قبله شئ وكونه حقيقة كذا معنى زائد لكن على تقدير تسليمه يرد حيث انه ليس
ما فيه اشعار بشئين وهما الذات والمعنى كما قرر فى النعت لانه ايسر بمشتق وعلى تقدير
الاشعار يرد عليه التوكيد بالنفس والعين فى قولك جاء زيد نفسه او عينه لدلالة النفس
على ان مدلول زيد موصوف بكون نفسه هى لفاعلة للعجنى وليس موصوفا بكون
ملايه هو الفاعل للعجنى فالاولى ان التعريف المصالب افراد النعت وفيه خروج

عن مقتضى اصل الحدود (قوله وبينهما) اي بين المعنوية والنحوية من حيث مدلولها
اوبين النحوية والمعنوية من حيث دالها والافانحوية لفظ وهو مبين للمعنى (قوله لتصادقهما)
اي تصادق النعت النحوي والصفة المعنوية وفيه نظر اذا الصفة المعنوية معنى والنعت النحوي
لفظ فهما متباينان فلا يأتى تصادقهما واجيب بجوابين الاول ان المراد بالتصادق التحقق
لا الحمل ولا شك ان هذا المثال وجد فيه الامر ان فان العلم نعت لاسم الاشارة على قول وصفة
معنوية لانه معنى قائم بالغير الجواب الثانى ان الكلام مبنى على المسامحة وذلك لان التصادق
بين الصفة المعنوية وبين معنى النعت النحوي ولكن لشدة الارتباط الذى بين اللفظ ومعناه
نسب ما للمعنى للفظ على طريق التسميح والتجاوز (قوله العلم حسن) مثال لافتراق الصفة
المعنوية فان العلم صفة معنوية لانه مبتدأ (قوله ومررت بهذا الرجل) مثال
لافراد النعت فان لفظ الرجل نعت لاسم الاشارة ولم يدل على معنى قائم بالغير بالنظر
لاصله فليس صفة معنى فان قيل الرجل فى هذا التركيب يدل على معنى قائم بالغير اذ هو دال
على كون المشار اليه موصوفا بالرجولية ولذلك صح كونه نعتا فيكون صفة معنوية
فلنا هو من اصله لم يوضع الا للذات بخلاف العلم ولو عرض له فى الحين ما ذكره
من التأويل فليس صفة معنوية باعتبار الاصل ويرد على هذا الجواب انه ان كان المعنى
فى كون الشئ صفة معنوية ما كان باعتبار الدلالة الاصلية فلا يكون قولنا ما زيد الا اخوك وما
الباب الاساج وما هذا الا زيد من قصر الموصوف على الصفة المعنوية وقد صرحوا
بانه منه حيث قالوا المعنى حصر زيد فى الانصاف بكونه اخا الخ فاما ان يجعل الكل من
الصفة المعنوية باعتبار الحسالى اولا لا يجعل الكل من الصفة المعنوية باعتبار الاصل لان
الرجل حيث اعرب نعتا يفصد فيه هذا المعنى بعينه فان جعل منها كانت الصفة المعنوية

اعم مطلقا من النعت النحوي وهو الاقرب آه يعقوبى (قوله واما نحو قولك ما زيد الا
اخوك الخ) قصد بهذا دفع ما يرد على قوله وكل منهما نوعان فان القصر فى الامثلة المذكورة
ليس من النوعين وحاصل الجواب انها من باب قصر الموصوف على الصفة المعنوية
تأويلا وقد يقال كان ينبغي ترك المثال الاول لعدم احتياج الاخ للتأويل لانه يدل على
معنى هو الاخوة فهو مما يدل على المعنى القائم بالغير دلالة ظاهرة وان لم يكن مشتقا
فندبر (قوله تقديرا) حال من الصفة اي حال كون الصفة مقدرة وانما كانت الصفة
مقدرة فى ذلك لعدم تحققها فى ذلك لان كلا من المسند والمسند اليه فى تلك الامثلة ذات
وقوله فن قصر الموصوف على الصفة مبنى على ان التأويل فى جانب المقصور عليه هنا
كما هو الظاهر لكونه خبرا او قد يمسك ويعتبر التأويل فى جانب المقصور على معنى قصر
الكون زيدا على اخيك والباية على الساج والهادية على زيد فحينئذ يكون من قصر الصفة
على الموصوف لكنه لا يخلو عن تكلف (قوله من الحقيقى) حال من المبتدأ او من الخبر

وبينهما عموم من وجه
لتصادقهما فى نحو اعجبني
هذا العلم وتعارفهما فى مثل
العلم حسن ومررت بهذا
الرجل واما نحو قولك
ما زيد الا اخوك وما الباب
الاساج وما هذا الا زيد فن
قصر الموصوف على
الصفة تقديرا اذ المعنى انه
منصور على الانصاف
بكونه اخا او ساجا او زيدا

(والاول) اى قصر
الموصوف على الصفة
(من الحقيقى نحو ما زيد الا
كان اذا اريدانه لا يتصف
بغيرها) اى غير الكتابة
(وهو لا يكاد يوجد لتعذر
الاحاطة بصفات الشئ)
حتى يمكن اثبات شئ منها
ونفى ما عداها بالكلية بل
هذا محال لان للصفة المنفية
نقيضا وهو من الصفات
التي لا يمكن نفيها ضرورة
استناع ارتفاع النقيضين
مثلا اذا قلنا ما زيد الا كاتب
واردنا انه لا يتصف بغيره
لزم ان لا يتصف بالقيام ولا
بقيضه وهو محال (والثاني)
اى قصر الصفة على
الموصوف من الحقيقى
(كثير نحو ما فى الدار الا
زيد)

على القول بجوازهما حاصل ما ذكره المصنف ان القصر اما حقيقى او ادى والحقى
اما قصر موصوف على صفة او بالعكس وكل منهما اما حقيقى غير ادى او ادى
اربعة والاضافى اما قصر موصوف على صفة او بالعكس وكل منهما اما قصر افر
او قلب او تعيين فهذه ستة تلك عشرة كاملة (قوله اذا اريد الخ) هذا قيد فى المثال اى ان هذا
المثال انما يكون من الحقيقى اذا اريد ان زيدا لا يتصف بغيرها اى بكل مغاير لها من الصفات
واما اذا اريدانه يتصف بها لا بمقابلها فقط من الشعر مثلا كان من القصر الاضافى (قوله
وهو) اى قصر الموصوف على الصفة قصر حقيقيا لا يكاد يوجد اى من البليغ التحرى
للصدق وهذا لا ينافى انه قد يكون من غيره لكن يكون كاذبا لفظ لا يكاد يعبر به تارة عن قلة
وجود الشئ فيقال لا يكاد يوجد كذا بمعنى انه لا يوجد الا نادرا تنزيلا للنادر منزلة الذى
لا يقارب الوجود وتارة يعبر به عن نفي الوقوع والبدعنه اى لا يقرب ذلك الشئ الى
الوجود اصلا وهذا الثانى هو المناسب لقوله بعد لتعذر الاحاطة بصفات الشئ اى لعدم
امكان الاحاطة بصفات الشئ عادة لانه اذا تعذر فى العادة احاطة المخلوق بصفات الشئ
لم ينأت المحترز عن نقيضة الكذب ان يأتى به فاصدا للمعناه الحقيقى (قوله لتعذر الاحاطة
الخ) اى تعذر احاطة التكلم بها ثم ان ذلك التعذر لاكثرها حتى يتوجه عليه امكان
الاحاطة الاجالية وكفايتها فى القصر كما فى ليس فى الدار الا زيد بل لان من الصفات
ما هو حقيقى خصوصا النفسية فلا يقع من العاقل التحرى للصدق اثبات واحدة منها
ونفى ما سواها مطلقا قاله الفناى (قوله حتى يمكن الخ) تفرع على الاحاطة اى ان الاحاطة
بصفات الشئ التي تفرع عليها امكان اثبات شئ منها ونفى ما عداها بالكلية متعذرة
وضمير منها لصفات الشئ (قوله ونفى ما عداها) الاولى ونفى ما عداها اى الشئ
المثبت الا ان يقال انه انت الضمير نظرا الى ان الشئ المذكور صفة (قوله بل هذا) اى
قصر الموصوف على الصفة قصر حقيقيا محال وهذا اضراب على قول المصنف
وهو لا يكاد يوجد وفيه انه لا حاجة لذلك الاضراب لان قول المصنف وهو لا يكاد يوجد
يفيد المحالية خصوصا وقد علل بعد ذلك بالتعذر وقد يقال ان التعرض له فى المثال انما
هو ككون هذا القصر غير واقع بالكلية وكمن امور غير واقعة وليست محالا
ولا دلالة للتعذر على المحالية لان المراد التعذر عادة لاعقلا على ان كثيرا ما يراد به التعبير
(قوله لان للصفة المنفية) المراد جنس الصفة ولو قال لان لكل من الاوصاف المنفية
نقيضا هو ثبوتهما البتة لكان اوضح (قوله وهو) اى النقيض من الصفات التي لا يمكن
نفيها (قوله ولا بنقيضه) اعنى عدم القيام الصادق بالجلوس والا ضطجاع اى
ولزم ان لا يتصف بالحركة ولا بنقيضها ولزم ان لا يتصف بالشعر ولا بنقيضه وهكذا كل
وصف مغاير للكتابة لا يقال المراد من قولنا ما زيد الا كاتب نفي اتصافه بغير الكتابة

من الصفات الوجودية والنفى امر عديم وحيث فلا يكون اثبات صفة ونفى
ما عداها محالانا نقول الكلام في القصر الحقيقي وهو لا يتصور الابتنى كل ما هو غير ثابت
فعلى فرض لو اريد نفي الصفات الوجودية انما يلزم عدم ارتفاع النقيضين لاصحة
القصر الحقيقي على ان قصد الاوصاف الوجودية فقط لو سلمنا كونه عذرا لم يتدفع به
ما ذكر اذ من الصفات الوجودية ما يستلزم نقيض احدهما عين الاخرى كحركة
الجسم وسكونه فيلزم ذلك الحاصل قطعاً اذ من جملة المنيات الحركة فيلزم ثبوت
السكون عند انتفاءها ولا يتأتى نفيهما معاً لساواة كل منهما لنقيض الآخر كذا قال
الفارسي ورد هذا بان غايته الامتناع في بعض الاحيان وهو ما اذا كان الموصوف
الجسم والموصوف غير الحركة او السكون وهو ظاهر (قوله كثير) اي لعدم التعذر
بالاحاطة فلا محالة بالاولى (قوله ما في الدار الازيد) اورد على هذا المثال بان السكون
في الدار المعينة لا ينحصر في زيد لان الهواء الذي لا يخلو منه فراغ عادة كائن في الدار
فان اجيب بان المراد نفي السكون عن نوع زيد بان يكون التقدير ما في الدار انسان واحد
الا زيد يقع الاستثناء متصلاً فلنا صار القصر اضافياً ولزم صحة هذا في قصر الموصوف
على الصفة الذي جعل متعذراً او محالاً اذ يصح قولك ما هذا الذوب الا بيض
بتقدير ما هذا الثوب ملونا بشئ من الالوان غير البياض فالاولى التمثيل بقولنا لا واجب
بالذات الا الله تعالى وما خاتم الانبياء الامجد صلى الله تعالى عليه وسلم انتهى بقوى (قوله
المعينة) اخذ هذا القيد من جعل اللام في الدار للعهد ولا بد من هذا القيد وذلك لانه
اذا اريد دار معينة صح ان تحصر هذه الصفة وهي السكون فيها في زيد فلا يكون
فيها غيره اصلاً واما لو اريد مطلق الدار فلا يصح اذ لا يتأتى عادة حصر السكون
في مطلق الدار في زيد اذ لا بد من كون غير زيد في دار ما (قوله اي بالثاني) اي وهو
قصر الصفة على الموصوف قصر حقيقياً قال الفارسي وارجاع الضمير الى الحقيقي
مطلقاً بل الى مطلق القصر اصح واشمل اذ لا مانع من اعتبار القصر الادعائي في الاضافي
الاهم الا ان يقال انه لم يقع مثله في كلام البلغاء وان جاز وافاد عقلاً (قوله المباعدة)
اي في كمال الصفة في ذلك الموصوف فنفي عن غيره على وجه العموم وثبت له فقط دون
ذلك الغير وان كانت في نفس الامر ثابتة لذلك الغير ايضاً (قوله لعدم الاعتداد بالخ)
او وانما يفصل ذلك لعدم الاعتداد في تلك الصفة بغير المذكور وذلك اذا كان المقام مقام
مدة لغير المذكور ودعوى نقصانه وذلك كما اذا وجد علماء في البلد واريدها المباعدة
في كمال صفة العلم في زيد فيزل غير زيد منزلة من انتفت عنه صفة العلم لعدم كمالها
فيه ويقال لا عالم في البلد الا زيد (قوله قصر حقيقياً ادعائياً) انظر هل اطلاق الحقيقي
عليه حقيقة او مجاز واستظهر السيد الصفوي الثاني ويدل له قول الشارح اول الباب
بحسب الحقيقة ونفس الامر آه سم وفي العروس انه من مجاز التركيب لانه اذا قيل لا عالم

على معنى ان الحصول في
الدار المعينة مقصور على
زيد (وقد يقصده) اي
بالثاني (المباعدة لعدم
الاعتداد بغير المذكور) كما
يقصد بقولنا ما في الدار
الازيد ان جميع من في الدار
من عدا زيد في حكم العدم
فيكون قصر حقيقياً ادعائياً
واما في القصر الغير الحقيقي
فلا يجعل غير المذكور
بمنزلة العدم بل يكون المراد
ان الحصول في الدار
مقصود على زيد بمعنى انه
ليس حاصل للمروءان كان
حاصلاً لغيره وخالد

(والاول) اى قصر
الموصوف على الصفة (من
غير الحقيقى تخصيص امر
بصفة دون) صفة (اخرى
او مكانها والثانى) اى قصر
الصفة على الموصوف من
غير الحقيقى (تخصيص صفة
بامر دون) امر (آخر

فى البلد الازيد على وجه حصر العلم فيه ونفيه عن غيره لعدم الاعتداد بالعلم فى ذلك الغير
ففى العلم عن غير زيد الذى تضمنه هذا الحصر ليس كذلك فى نفس الامر وانما نسب ذلك
النفى الى الغير لكونه بمنزلة المتصف بالنفى لضعف الاثبات فيه ونسبة الشئ لغير من
هوله بمجاز تركيبى (قوله واما فى القصر الغير الحقيقى) اى وهو الاضافى فلا يجعل الخ
وهذا الذى ذكره الشارح اشارة للفرق بين الاضافى والقصر الحقيقى الادعائى وحاصله
ان الاضافى يعتبر بالاضافة الى شئ معين من غير اعتبار المبالغة والتزليل والحقيقى الادعائى
مبنى على المبالغة والتزليل فاذا قلت ما فى الدار الازيد واردت لا غيره وكان فيها غيره
وتزلته منزلة العدم كان القصر حقيقيا ادعائيا وان اردت لا عمرو وكان فيها بكر وخالد
ايضا كان اضافيا وقد يعتبر فى الاضافى تلك المبالغة بان يجعل ما يكون القصر بالاضافة
اليه منزلة العدم فاذا قلت ما فى الدار الازيد بمعنى ان الحصول فى الدار مقصور على زيد
لا يتجاوز الى عمرو وان كان حاصله لبكر وخالد فذلك قصر اضافى على وجه الحقيقة
فاذا جعل ما يكون القصر بالاضافة اليه وهو عمرو منزلة العدم كان قصرا اضافيا
على وجه المبالغة والحاصل ان اقسام القصر اربعة قصر حقيقى على وجه الحقيقة
وقصر حقيقى على وجه المبالغة وقصر اضافى على وجه الحقيقة وكذا على وجه المبالغة
والفرق بين الثانى وهو الحقيقى الادعائى والرابع وهو الاضافى الادعائى ان الحقيقى
يجعل فيه ما عدا المقصور بمنزلة العدم كقولنا ما فى الدار الازيد اذا كان فى الدار غير زيد
وجعل منزلة العدم والاضافى يجعل فيه ما يكون القصر بالاضافة اليه منزلة العدم كالمثال
المذكور اذا قصد ان الحصول فى الدار مقصور على زيد لا يتجاوز الى عمرو وجعل
عمرو منزلة العدم فالاول ينزل فيه جميع من سوى المقصور بمنزلة العدم والثانى ينزل فيه
بعض من سواء وهو ما يكون القصر بالاضافة اليه منزلة العدم واما الفرق بين الاضافى
على وجه الحقيقة والاضافى على وجه المبالغة فقد علم بما مر كالفرق بين الحقيقى الادعائى
والاضافى على وجه الحقيقة (قوله بمعنى انه ليس حاصله لعمرو) اى الذى هو ليس
موجودا فيها وقوله وان كان حاصله لبكر وخالد اى الذين هما فيها ولم ينزلا
منزلة العدم (قوله والاول الخ) لما فرغ من اقسام الحقيقى الاربعة شرع فى اقسام
الاضافى وهى ستة كما عرفت وقوله من غير الحقيقى حال من المبتدأ او الخبر او صفة
للمبتدأ اى الكائن من غير الحقيقى ومن كلام المصنف هذا تعلم عدم جريان الانقسام
الى الافراد والتميز والقلب فى الحقيقى بل هى خاصة بالقصر الاضافى ولا يرد على هذا
لا اله الا الله فانها من قصر الصفة على الموصوف قصرا حقيقيا اى لا غيره قصر افراد
لرد على معتقد الشرك لاننا نقول انها من قصر الصفة اى الالهية على الموصوف
اى الله قصرا اضافيا اى بالنسبة الى المعبودات الباطلة وهى الاصنام والاوثان قصر
افراد رد اعلى من اعتقد شركتها مع الله فى الالهية لان العبرة فى الافراد واخويه

بحال المخاطب واعتباره والمخاطبون بلا اله الا الله لا يعتقدون شركة كل ما عدا الله تعالى معه في الالهية حتى يكون القصر في كلمة التوحيد قصرا حقيقيا بل انما يعتقدون شركة الاوثان والاصنام فالمعنى ان الالهية مقصورة على الله لا تتجاوز الى الاوثان والاصنام ولا ينظر الى الواقع كذا قرر بعض الافاضل وعلل في الطول عدم جريان الانقسام في الحقيقي بانه لا يتصور من السامع العاقل ان يعتقد ثبوت جميع الصفات لامر او جميعها الا واحدة او يتردد فيه كيف وفيها ماهي متقابلة حتى يقصر بعضها وينبغي الباقي افرادا او قلوبا او تعيينا وكذا قصر الصفة على هذا الذوات (قوله تخصيص امر) وهو الموصوف المقصور والباء في قوله بصفة داخلية على المقصور عليه وفي الحقيقة هو على حذف مضاف اي بثبوت صفة واضافة صفة لما بعده من اضافة المصدر للمعوله اي تخصيص التكلم امرا بثبوت صفة وقوله دون اخرى حال من فاعل الصدر اي حال كون التكلم متجاوزا وتاركا للصفة الاخرى وفهم منه ان هناك صفة يمكن ان تشارك هذه في تخصيص ذلك الامر بها لكن جعلت له احديهما في مكان ليست فيه تلك الاخرى فيفهم منه انه لم يتصف بتلك الاخرى وان تلك الاخرى لم يقرر لها ذلك المكان بدلا عن هذه (قوله او مكانها) اي او تخصيص امر بصفة مكان صفة اخرى وهذا قصر القلب وما قبله قصر الافراد واما قصر التعيين فهو داخل في قوله او مكانها على طريقة المصنف وفيما قبله على طريقة السكاكي وكذا يقال فيما بعد ومكانها قبل حال ومعناه او واضعا تلك الصفة مكان اخرى وقيل انه منصوب على الظرفية اي بصفة واقعة في مكان صفة اخرى واحدة كانت او اكثر (قوله والثاني) اي من غير الحقيقي للذي هو الاضافي (قوله بامر) هو الموصوف اي تخصيص التكلم صفة بامر حالة كون التكلم متجاوزا وتاركا امرا آخر او حال كون الصفة متجاوزة امرا آخر (قوله او مكانه) اي او تخصيص صفة بامر مكان آخر (قوله معناه الخ) ذكره ليتبين به المراد من قوله دون اخرى فانه يمكن ان يصدق بالسكوت عن تلك الصفة وعدم التعرض لانقائها مع انه ليس مرادا اذا المراد التعرض لانقائها (قوله متجاوز الصفة الاخرى) اشار به الى ان دون وقع حالا وذو الحال اما المفعول المذكور وهو الامر واما الفاعل وهو المخصص فانه مراد بحسب الحقيقة فهو في قوة المفعول كذا في الفساري لكن جعله حالا من الفاعل هو الذي يدل عليه قول الشارح والتكلم يخصه باحديهما ويتجاوز الاخرى مع ان في جعله حالا من المفعول اتيان الحال من النكرة (قوله اعتقد اشتراكه) اي الموصوف في صفتين وفي الكلام قلب والا صل اعتقد اشتراك صفتين فيه بدليل ما يأتي له عند قول المصنف من يعتقد الشركة حيث قال اي شركة صفتين في موصوف ولو قيل اعتقد اشتراكه بين صفتين لم يمتنع للتأويل (قوله ويتجاوز الاخرى) اي

او مكانه (قوله دون اخرى معناه متجاوزا الصفة الاخرى فان المخاطب اعتقد اشتراكه في صفتين والتكلم يخصه باحديهما ويتجاوز الاخرى ومعنى دون في الاصل

ينباعد عن ثبوت الاخرى الى نفيها (قوله ومعنى دون الخ) حاصله ان اصل دون ان تستعمل في المكان المحسوس المنحط اى المنخفض بالنسبة لمكان آخر انحطاطا يسيرا ففى في الاصل اسم مكان فيقال هذا البيت مثلا دون ذلك البيت اذا كان احط منه قليلا ثم استعملت في المكان المعنوى من الاحوال والرتب مع مراعاة ان صاحب ذلك المكان ادنى واخفض مرتبة من الآخر فيقال زيد دون عمرو في العضل ثم نقلت الى تخطى حكم الى حكم وتجاوز حد الى حد بعد نقلها للمكان المعنوى المراعى فيه شرف غير صاحبه ثم اريد بالمصدر الذى هو التجاوز اسم الفاعل كما في كلام المصنف فيكون التقدير تخصيص المتكلم امر اى بصفة حال كونه متجاوزا صفة اخرى اعتقد فيها الشركة (قوله ادنى مكان من الشئ) اى اخفض مكان اى مكان منخفض بالنسبة لمكان آخر كذا قرر شيخنا العدوى والمراد المكان المحسوس وقوله من الشئ متعلق بادنى باعتبار اصل المعنى كما يقال دنا منه وقرب منه لا باعتبار المعنى التفضيل فلا يلزم استعمال افضل التفضيل بالاضافة ومن قاله القنارى (قوله اذا كان احط منه) اى في الحس (قوله تم استعير) اى نقل او المراد الاستعارة النصريجة وقوله للتفاوت الخ الاولى للرتبة المنحطة كما تقدم فتكون دون استعملت في المكان المعنوى بالنقل او بالاستعارة من المكان الحسى بعد تشبيه المكان المعنوى به وقد يقال ان في الكلام حذف مضاف وفي معنى من البيانية لذلك المحذوف اى لذى التفاوت من الرتب والاحوال (قوله ثم اتسع فيه) اى بطريق النقل او المجاز المرسل من استعمال المقيد في المطلق لان المراد فاستعمل في تجاوز حد وان لم يكن هناك تفاوت كما في القيام دون القعود او من استعمال اسم الملزوم في اللازم لان التفاوت يلزمه التجاوز او المراد بالاتساع فيه صيرورته حقيقة عرفية وقوله اى في كل ذى تجاوز حد الى حد وذى تخطى الخ والمراد بالحكم المحكوم به ثم يحتمل ان المراد بالحد الحكم فالحطفت للتفسير لكن يتناول كلامه حينئذ دون التى في قصر الصفة على الموصوف او الامر المحكوم عليه فالحطفت مغاير فيدخل في قوله تجاوز حد الى حد دون التى في قصر الصفة على الموصوف وفي قوله تخطى حكم الى حكم دون التى في قصر الموصوف على الصفة كذا قرر شيخنا العدوى (قوله ولقائل الخ) هذا اعتراض على تعريف المصنف وحاصله انه ان اختار الشق الاول من شق التريديد كان التعريف غير جامع لبعض افراد القصر الاضافى وهو ما يكون لنفى اكثر من صفة واحدة او امر واحد وان اختار الشق الثانى كان التعريف غير مانع لصدقه على القصر الحقيقى لانه تخصيص امر بصفة دون سائر الصفات وتخصيص صفة بامر دون سائر الامور (قوله كقولنا ما زيد الا كاتب) اى في قصر الموصوف على الصفة وقوله وما كاتب الا زيد اى في قصر الصفة على الموصوف وقوله اشتراك ما فوق الاثنين اى اشتراك الموصوف فيما فوق الاثنين

ادنى مكان من الشئ يقال هذا دون ذلك اذا كان احط منه قليلا ثم استعير للتفاوت في الاحوال والرتب ثم اتسع فيه فاستعمل في كل تجاوز حد الى حد وتخطى حكم الى حكم ولقائل ان يقول ان اريد بقوله دون اخرى ودون آخر دون صفة واحدة اخرى ودون امر واحد آخر فقد خرج عن ذلك ما اذا اعتقد المحضا طب اشتراك ما فوق الاثنين كقولنا ما زيد الا كاتب لمن اعتقده كاتبا وشاعرا ومنجما وقولنا ما كاتب الا زيد لمن اعتقد الكاتب زيدا وعمرا وبكرا وان اريد الاعم من الواحد وغيره فقد دخل في هذا التفسير القصر الحقيقى وكذا الكلام على قوله مكان اخرى ومكان آخر

في قصر الموصوف على الصفة او اشتراك ما فوق الاثنين في الموصوف في قصر الصفة
واجب باختبار الشق الثاني لكن المراد الواحد وغيره على سبيل التفضيل بان يلاحظ
الصفات او الامور الموصوفة المتجاوز عنها تفصيلا بخلاف القصر الحقيقي فانه يلاحظ
النفي عن الغير على سبيل الاجال والحاصل ان النظر في غير الحقيقي الى كل فر من المتجاوز
عنه تفصيلا ضرورة الرد على معتقد ثبوته وليس هو جيع ما غار المقصور حتى يكون
بالنظر اليه اجالا بخلاف الحقيقي مثلا اذا قيل لا قائم الازيد ان اوحظ لا غيره كان القصر
حقيقا وان لوحظ لا عمرو ولا بكر ولا خالد كان اضافيا واجب ايضا بان المراد اعم
من الواحد وغيره بشرط ان لا يكون الاعم هو الجميع وحينئذ فلا يدخل القصر الحقيقي
في التعريف واكفرينة على ذلك المراد المقابلة واجب في المطول باختبار الشق الثاني
وهذا المعنى وان كان مشتركاً بين الحقيقي وغيره لكنه خصصه بغير الحقيقي لانه ليس
بصدد التفسير للقصر الغير الحقيقي لاجل ان يتميز عن القصر الحقيقي لان ذلك قد علم
من قوله وهو نوعان بل غرضه من هذا الكلام ان يفرع عليه التقسيم الى قصر الافراد
والقلب والتعيين وهذا التقسيم لا يجري في التصرف الحقيقي اذ العاقل لا يعتقد انصاف
امر بجميع الصفات والاتصافه بجميع الصفات غير صفة واحدة ولا يردده ايضا بين
ذلك وكذا اشتراك صفة بين جميع الامور انتهى (قوله وكذا الكلام الخ) اي من انه
ان اريد مكان صفة واحدة اخرى او مكان امر واحد آخر يخرج ما اذا اعتقد المخاطب
اكثر من صفتين او امرين وان اريد اعم دخل القصر الحقيقي لانه يصدق عليه انه
تخصيص بصفة مكان سائر الصفات وتخصيص بامر مكان سائر الامور (قوله فكل
منهما) اي من الاول والثاني من غير الحقيقي وقوله فكل الخ نتيجة لما تضمنه التعريف
من التنوع فالاضرب اربعة الاول منها تخصيص امر بصفة دون اخرى الثاني
تخصيص امر بصفة مكان اخرى الثالث تخصيص صفة بامر دون آخر الرابع تخصيص
صفة بامر مكان آخر (قوله ومن استعمال لفظ او فيه) اي ومن لفظ او التوزيعية
المستعملة فيه في قوله او مكانها او مكانه قيل ان هذا من عطف التفسير بحسب المراد
وقال الشيخ بس الظاهر انه عطف سبب على سبب لان سبب علم ما ذكر من ذلك
الكلام استعمال او فيه كالا يخفى وعلى كل حال فليس ضروري الذكر فانه فائدة وهو
الدلالة على ان او في كلام المصنف للتوزيع لا لشك والالم يفد كلامه هذا المعنى (قوله
الاول) اي من كل منهما وكذا يقال في قوله والثاني وذلك لان قوله التخصص بشئ
اعم من كونه امرا او صفة وقوله دون شئ اي صفة او امر على التوزيع وكذا قوله
بشي اي صفة او امر وقوله مكان شئ اي صفة او امر على التوزيع (قوله من ضرب
كل الخ) المراد بكل ما بينه الشارح بقوله من قصر الموصوف على الصفة وقدر
الصفة على الموصوف والتقسيم الاول من قصر الموصوف على الصفة هو المبرر عنه

(ذلك منهما) اي فعل
من هذا الكلام ومن
استعمال لفظ او فيه ان كل
واحد من قصر الموصوف
على الصفة وقصر الصفة
على الموصوف (ضربان)
الاول التخصص بشئ
دون شئ والثاني
التخصص بشئ مكان
شئ (والمخاطب بالاول
من ضرب كل) من قصر
الموصوف على الصفة
وقصر الصفة على
الموصوف ويعني بالاول
التخصص بشئ دون شئ

بقوله تخصيص امر بصفة دون صفة اخرى والقسم الثاني منه هو المعبر عنه بقوله
تخصيص امر بصفة مكان صفة اخرى والقسم الاول من قصر الصفة على الموصوف
هو المعبر عنه بقوله تخصيص صفة بامر دون امر آخر والقسم الثاني منه هو ما عر
عنه بقوله تخصيص صفة بامر مكان امر آخر وبذلك ظهر ان قول الشارح ويعنى
بالاول الخ اى بالقسم الاول من النوع الاول والقسم الاول من النوع الثاني والحاصل
ان المراد بالاول هو الذى لم يعبر فيه بلفظ مكان بل بدون سواء كان من قصر الموصوف
على الصفة او العكس والمراد بالثاني ما كان فيه لفظ مكان وانما كان ذلك او لا وهذا ثابتا
لوقوعه كذلك في التعريف او التقسيم (قوله من قصر الموصوف الخ) بيان لكل
(قوله ويعنى بالاول) اى من الضريين وانما اتى بالعناية هنا وفي قوله وبالثاني لخفا
المراد من الاول والثاني لانه لم يبين الاول من الضريين والثاني منها لكن ببدء المصنف
فيما تقدم بالتخصيص بشئ دون شئ وتنبه بالتخصيص بشئ مكان شئ قرينة
على المراد افاده سم (قوله دون شئ) اى لا التخصيص بشئ مكان شئ فانه الثاني
كما يأتى (قوله من يعتقد الشركة) اى غالبا وقد يخاطب به من يعتقد ان المنكلم يعتقد
الشركة ولو كان هذا المخاطب معتقدا للانفراد كان يعتقد مخاطب انصاف زيد بالشعر
فقط ويعتقد انك تعتقد انصافه بالشعر والكتابة او التنجيم مثلا فتقوله ما زيد الاشاعر
لعله انك لا تعتقد ما يعتقد فبك (قوله اى شركة صفتين) يعنى فاكتر وكذا يقال
في قوله شركة موصوفين وفي الاول قوله من يعتقد الشركة هكذا اتفقت كلهم
وينبغي ان يصح مخاطب من يعتقد انصاف المسند اليه بالقصور عليه ويجوز انصافه
بالغير فيصير قطعا ليجوز الشركة (قوله فالمخاطب بقولنا الخ) اعلم ان المقصور عليه
اذا ما بعد الاول المقصور ما قبلها وحاصل ما قلناه الشارح انه اذا اعتقد المخاطب ان زيدا
شاعر و كاتب ومنجم مثلا قلت في نبي ذلك الا اعتقاد ما زيد الاشاعر هذا في قصر
الموصوف واذا اعتقد ان زيدا وعمر ا وخالدا اشركوا في صفة الشعرا فقلت في نبي
ذلك الاعتقاد ما شاعر الا زيد هذا في قصر الصفة اذا لعنى ان الشعر مقصور على زيد
لا ينصف به عمرو مثلا و جاز ان زيدا ينصف به ايضا (قوله لقطع الشركة) اى لقطع ذات
القصر او ذلك المنكلم الشركة التى اعتقدها المخاطب وابطاله اياها و وصف الشركة بكون
المخاطب اعتقدها احترازا عن الشركة في نفس الامر فلا يصح ارادته لعدم تحققها (قوله
وبالثنى) عطف على قوله بالاول ومن يعتقد العكس عطف على من يعتقد الشركة السابق
وعاملهما واحد ذاتا وهو المخاطب لكنه عامل في الجار والمجرور من حيث انه مشتق
وفي من يعتقد من حيث انه مبتدأ فان قلنا الاختلاف بالحجية كالاختلاف الذاتى قدرنا للثنى
عاملا اى المخاطب بالثنى الخ ويجعل من عطف الجمل والفردات والا كان من قبل العطف على
معمول عاملين مختلفين وان قلنا الاختلاف بالحجية ايسر كالاختلاف الذاتى فلا يحتاج الى تقدير

(من يعتقد الشركة) اى
شركة صفتين في موصوف
واحد في قصر الموصوف
على الصفة وشركة
موصوفين في صفة واحدة
في قصر الصفة على
الموصوف فالمخاطب بقولنا
ما زيد الا كاتب من يعتقد
انصافه بالشعر والكتابة
وبقولنا ما كاتب
الازيد من يعتقد اشتراك
زيد وعمر في الكتابة
(ويسمى) هذا القصر
(قصر افراد لقطع الشركة)
التي اعتقدها المخاطب (و)
المخاطب (بالثاني)

عامل كذا قيل وقد يقال ان العاملين هنا مختلفان ذاتا حقيقة لان المبتدأ في الحقيقة ال
وحينئذ فلا بد من تقدير عامل هنا كفاعل الشارح (قوله من ضرب في كل من القصرين)
اي قصر الموصوف على الصفة والعكس (قوله من يعتقد العكس اي عكس الحكم)
هذا بالنظر للغالب والافتد يخاطب به من يعتقد ان المتكلم يعتقد العكس وان كان هو
لا يعتقد العكس وذلك عند قصد ان يكون الخطاب لافادة لازم الفائدة ببيان المتكلم
ان ماعنده هو ما عند المخاطب مثلا لاماتوهم فيه ثم ان المراد بعكس الحكم المثبت ما ينافي
ذلك الحكم ففي قصر الصفة اذا اعتقد المخاطبان القائم عمر ولا زيد نقول نفي ذلك
الاعتقاد ما قائم الا في حد حصر التقييم في زيد ونفياله عن عمرو وفي قصر الموصوف اذا اعتقد
ان زيد اقاعد لاقائم نقول ما زيد لاقائم اي لاقاعد قال الشيخ بس انظر هل المراد بالاعتقاد
في هذا المقام حقيقة الاصولية او المراد به ما يشمل التجوز فيدخل فيه الظن بل الوهم
واما حصول الاعتقاد هنا لليقين فلا كلام فيه اذ هو اول آه وقد يقال ان ظاهر قوله
او تساوي يا عنده ان الظن كالاتقاد وحينئذ فالمراد بالاعتقاد ما يشمل التجوز فتأمل
(قوله فالتخاطب) مبتدأ خبره من اعتقد وفيه ضمير مستر هو نائب الفاعل يرجع الى ال
(قوله اعتقد اتصافه بالتعود) اي سواء اعتقد اتصافه بشئ آخر ام لا (قوله للقلب
حكم المخاطب) اي لان فيه قلبا وتبدلا لحكم المخاطب كله بغيره بخلاف قصر الافراد
فانه وان كان فيه قلب وتبدل لكن ليس لكل حكم المخاطب بل فيه اثبات البعض ونفي
البعض (قوله او تساوي يا عنده) ينبغي كاقال الصفوى ان يدخل في قصر التعين ما اذا كان
التردد بين امرين هل التابت احدهما او كلاهما وكذا ما لو جزم بثبوت صفة على
التعين واصاب وبثبوت اخرى معها لاعلى التعين وكذا اذا شك في ثبوت واحدة
واتفاتها بخلاف ما لو اخطأ في الصفة التي اعتقد ها على التعين فان القصر حينئذ
يكون بالنسبة اليها قصر قلب وبالنسبة لما تردد فيه قصر تعين (قوله على ما يفصح
عنه لفظ الايضاح) اي فالاول حل كلامه هنا عليه ليتطابقا وان احتمل على بعد عطفه
على يعتقد الحركة اي ان المخاطب بالاول من يعتقد الشركة او تساوي عنده
الاتصاف فان اي الاتصاف بالصفة والاتصاف بغيرها في قصر الموصوف واتصاف
الموصوف بصفة واتصاف بغيرها في قصر الصفة وعلى هذا فيكون قصر التعين
داخلا في الاول والحاصل انه لولا ما في الايضاح لامكن عطف تساوي يا عنده على يعتقد
الشركة فيكون قصر التعين داخلا في الاول وهو التخصيص بشئ دون شئ فيوافق
ما في المفتاح وعبارة الايضاح والمخاطب بالثاني اما من يعتقد العكس واما من تساوي
الامر ان عنده فهي صريحة في العطف الذي قاله الشارح (قوله الامر ان) اشار
بذلك الى ان ضمير تساوي اراجع لعلوم من الساق وهو الامر ان الشاملان للامر ين في قصر
الصفة والصفين في قصر الموصوف (قوله بالصفة المذكورة وغيرها) اي على سبيل

اعنى التخصيص بشئ
مكان شئ من ضرب في كل
من القصرين (من يعتقد
العكس) اي عكس الحكم
الذي اثبت المتكلم فالتخاطب
بقولنا ما زيد لاقائم من
اعتقد اتصافه بالتعود
دون القيام وبقولنا ما
شاعر الا زيد من اعتقد
ان الشاعر عمرو لا زيد
(و يسمى) هذا القصر
(قصر قلب لقلب حكم
المخاطب او تساوي يا عنده)
عطف على قوله يعتقد
العكس على ما يفصح عنه
لفظ الايضاح اي المخاطب
بالثاني اما من يعتقد العكس
او من تساوي عنده
الامر ان اعنى الاتصاف
بالصفة المذكورة وغيرها
في قصر الموصوف
واتصاف الامر المذكور
و غيره بالصفة في قصر
الصفة حتى يكون المخاطب
بقولنا ما زيد لاقائم من
يعتقد اتصافه بالقيام
او القعود من غير علم
بالتعين وبقولنا ما شاعر
الا زيد من يعتقد ان الشاعر
زيد او عمرو من غير ان يعلم
على التعين

البدلية قالوا بمعنى او يدل لذلك قوله بعد حتى يكون المخاطب الخ (قوله واتصاف
الامر الد كور وغيره) (الواو بمعنى او) (قوله حتى يكون الخ) ترفع على قوله او تساوبا
حتى ترفع بعبارة بمعنى الفاء (قوله ما زيد الاقام) اي في قصر الموصوف وقوله وبقولنا
ما شاعر الا زيد اي في قصر الصفة (قوله لتعينه) اي القصر او التكلم وقوله ما اي
حكما وقوله غير معني اي مبهم عند المخاطب شاك في ثبوته (قوله فالخاصل) اي حاصل
ما سبق من قوله والاول من غير الحقيق الى هنا وقوله ان التخصيص اي تخصيص التكلم
شيئا بشئ ففاعل المصدر ومفعوله محذوفان والمفعول المحذوف الذي هو الشيء ان كان
واتعالي الصفة كان المراد بقوله بشئ الموصوف فيتحقق قصر الصفة على الموصوف
اي جعلها مفصورة على الموصوف وان كان واقعا على الموصوف كان المراد بقوله
بشئ الصفة فيتحقق قصر الموصوف على الصفة اي جعلك هذا الموصوف مقصورا على
تلك الصفة قالبا في بشئ داخله على المتصور عليه على كلا الامرين (قوله والتخصيص
الخ) يجوز ان يكون بالنصب عطفا على اسم ان فيكون من عطاف معمولين على معمول
ان ويجوز الرفع ويكون من عطاف الجمل وقوله بشئ اي صفة كان او موصوفا (قوله
وان تساوبا عند قصر تعين) هذا قسم قوله ان اعتقد (قوله وفيه نظر) اي في هذا
الحاصل نظر (قوله لانا لو سلمنا) فيه اشارة الى منع كون التعيين من تخصيص بشئ
مكان آخر وحاصل ذلك النظر اننا لانسلم ان في قصر التعيين تخصيص بشئ مكان
بشئ آخر لان المخاطب به لم يثبت الصفة الاخرى في قصر الموصوف حتى يثبت التكلم
مكانها ما يمينه بل هو متردد بينهما سلمنا ان فيه تخصيصا بشئ مكان بشئ آخر واو احتمالا
فلا يخفى ان فيه ايضا تخصيصا بشئ دون بشئ آخر فيكون داخلا في الاول وحينئذ نجعل
قصر التعيين من تخصيص بشئ مكان بشئ لا من تخصيص بشئ بشئ دون آخر تحكم
(قوله ولهذا) اي ولاجل ان قصر التعيين فيه تخصيص بشئ بشئ دون آخر وان كونه
من تخصيص بشئ بشئ دون آخر اظهر من كونه من تخصيص بشئ مكان آخر جعل الخ
وهذا اعتراض ثان غير الحكم اي انه يلزمه الحكم ومخالفة من تقدمه من المؤلفين
بلا موجب (قوله والقصر الذي سماه المصنف الخ) نرى الشارح من هذه التسمية اشارة
الى ان السكاكي لا يقول بها اذا لقصر الاضافي عنده نوعان فقط قصر قلب لمن يعتقد
العكس وقصر افراد لمن يعتقدا لشركة ومن لا يعتقد شيئا فادرج ما يسميه المصنف تعيينا
في الافراد ولا مشاحة في الاصطلاح الا ان في قصر التعيين ازالة الشركة الاحتمالية
بخلاف القسم الثاني من الافراد فان فيه ازالة الشركة الحقيقية وقد يقال ان البحث
الوارد على المصنف لازم للسكاكي ولا يخص به المصنف اذ كان لا وجه لتخصيص
التعيين بالتريف الذي فيه مكان كما عند المصنف لا وجه لتخصيصه بالتريف الذي
فيه دون كما عند السكاكي فالصواب جعل التعريفين شاملين لقصر التعيين وهذا كله

(وبسبب) هذا القصر
(قصر تعين) لتعيينه
ما هو غير معين عند المخاطب
فالخاصل ان التخصيص
بشيء دون شيء قصر افراد
والتخصيص بشيء مكان
شيء ان اعتقد المخاطب
فيه العكس قصر قلب
وان تساوبا عنده قصر
تعيين وفيه نظر لانا لو سلمنا
ان في قصر التعيين
تخصيص شيء بشيء مكان
آخر فلا يخفى ان فيه
تخصيص شيء بشيء دون
آخر فان قولنا ما زيد الاقام
لمن يردده بين القيام
والقعود تخصيص له
بالقيام دون القعود ولهذا
جعل السكاكي التخصيص
بشيء دون شيء مشتركين
قصر الافراد والقصر
الذي سماه المصنف قصر
تعيين وجعل التخصيص
بشيء مكان شيء قصر قلب
قط (و شرط قصر
الموصوف على الصفة

بل ان معاد مكان خلاف مفاد دون كما اعتبره المصنف والا لم يختص البحث بقصر
 التعين بل يجرى البحث في التعريف باعتبار القصرين الاو اثن ايضا لصدق كل منهما
 حينئذ على الآخر فندير (قوله قصر قلب فقط) اى لا قصر قلب وتعين كما جعله المصنف
 وتحصل مما تقدم ان قصر التعين لم يدرجه احد في قصر القلب لظهور ان لا عكس
 فيه اصلا واما عند السكاكى فالتعين من افراد الافراد لا قسم له لان الافراد عنه عبارة عن
 قطع الشركة سواء كانت بطريق الاحتمال او الاعتقاد وعند المصنف الافراد قطع
 الشركة الاعتقادية فلا يتناول التعين لانه قطع الشركة الاحتمالية لاشتراك الصفتين
 او الوصوفين فان كل منهما يحتمل ان يكون ثابتا بدل الآخر فقلبه يكون التعين
 قسما لكل من الافراد والقلب (قوله وشرط قصر الموصوف على الصفة الخ) قد يقال
 هذا الاشتراط ضائع لعله مما تقدم من ان الخطاب بقصر الافراد من يعتقد الشركة
 فان هذا يفيد ان قصر الافراد انما يكون عند اعتقاد الاشتراك في الوصفين فهو
 تصريح بما لم التزاما وخص هذا الشرط بقصر الموصوف على الصفة دون قصر
 للصفة على الموصوف لان الموصوفات لا تكون الامتنافية قلله السيرامى وفيه
 ظاهر كلام المصنف انه لا اشتراط في قصر الصفة على الموصوف افرادا وفيه نظر
 فانه بشرط في قصر الصفة على الوصف عدم تنافى الاتصافين اذ لو كان الوصف بما
 لا يصح قيامه بمحلين لم يأت اعتقاد الخطاب ثبوته لموصوفين فلا يأتى فيه قصر الافراد
 نحو قولك لا بزيد اعمر ونحو ما فضل البلدا لزيد لانه لا يجمع الموصوفان في وصف
 الابوة ولا في وصف الفضيلة فلا يأتى فيها قصر الافراد بخلاف نحو قولك لاجواد
 الاحاتم في قصر الافراد فيصح لان الجواد يمكن ان ينصف به اثنان واجيب بان المصنف
 ترك هذا الاشتراط في قصر الصفة اما لندرته لان تنافى انصاف الموصوفين بالصفة
 نادر والكثير عدم تنافيهما والكثير بمنزلة اللازم فلامعنى لاشتراطه واما التعويل
 على ظهور المقابلة انتهى (قوله افرادا) حال من قصر وشرط مجئ الحال من المضاف
 اليه موجود اى حال كونه افرادا اى ذا افراد او مفعول مطلق اى قصر افراد
 او مفعول لاجله اى لاجل الافراد (قوله عدم تنافى الوصفين) عدم تنافيهما
 صادق بان يكون بينهما عموم وخصوص من وجه او مطلق نحو ما زيد الاماش
 لا يبيض او لاصاحك قلله بس وفي عبد الحكيم مراد المصنف بعدم تنافى الوصفين ان
 لا يكون مفهوم احدهما عين نفي الآخر وذلك كالفحمة والشاعرية ولازم ما لنفي
 الآخر لزوما يثبت يحصل في الذهن بحصوله كالقعود والقيام اذ لو كان كذلك لم يتصور
 اعتقاد الخطاب اجتماعهما لان امتناع النفي والاثبات من اجلى البديهيات
 فلا يتحقق قصر الافراد لا بتساؤه على اعتقاد الشركة وبهذا نعلم انه لا يرد ما قبل ان
 صحة اعتقاد الخطاب الاجتماع لا يتوقف على عدم التنافى لجواز ان يعتقد خلاف

افرادا عدم تنافى الوصفين
 ليصح اعتقاد الخطاب
 اجتماعهما في الموصوف
 حتى تكون الصفة المنفية
 في قولنا ما زيد الاشاعر
 كونه كاتبا او منجملا كونه
 مفهوما اى غير شاعر لان
 الانقسام وهو وجدان
 الرجل غير شاعر ينافى
 الشاعرية (و) شرط
 قصر الموصوف على
 الصفة (قلبا تحقق تنافيهما)
 اى تنافى الوصفين حتى
 يكون النفي في قولنا ما زيد
 الا قائم كونه قاعدا
 او مضطجعا او نحو ذلك
 مما ينافى القيام ولقد احسن
 صاحب المفتاح في اهمال
 هذا الاشتراط لان قولنا
 ما زيد الاشاعر لن اعتقاده
 كاتب وليس بشاعر قصر
 قلب على ما صرح به
 في المفتاح مع عدم تنافى
 الشعر والكتابة

الواقع اذا الاعتقاد المطابق للواقع ليس بلازم في القصر ولا حاجة للجواب عنه بان المراد
عدم تنافي الوصفين في اعتقاد المخاطب لاني الواقع انتهى (قوله ليصح الخ) علة لعدم
التنافي (قوله حتى تكون الخ) حتى تقر بعبية بمنزلة الفاء وما ذكره من عدم منافاة كونه
كاتباً لكونه شاعراً مبني على ان المراد الكتابة والشعر بالقوة فلا يصح اذ لا يمكن اجتماعهما
لان المراد بالكتابة الفاء الكلام نثراً بقربة مقابلتها بالشعر الذي هو الفاء الكلام فلما
كذا ذكر بعضهم (قوله وقلبا الخ) فيه العطف على معمولي عاملين لان قلباً عطف
على افرادا والعامل فيه قصر وتحقق عطف على عدم والعامل فيه شرط وفيه
خلاف والراجح المنع اذا لم يكن احداً للمولين جاراً ومجروراً متقدماً كما في قولك في الدار
زيد والحجرة عمرو واجاب الشارح بانه من عطف الجمل حيث قال وشرط الخ ان قلت
انما جاء هذا من جعل قوله افراداً وقلبا مفعولاً لاجله ونحن نجعلهما حالاً فيكون
العامل فيهما شرط وحينئذ فيكون من قبيل العطف على معمولي عامل واحد وهو
جاءت قلت مازال البحث وارداً لان اختلاف جهة العمل ينزل منزلة اختلاف العامل
بناء على ما حققته العلامة الرضي وقوله وشرط قصر الموصوف على الصفة قلباً الخ
سكت عن شرط قصر الصفة على الموصوف قلباً نحو انما الكاتب زيد لا عمرو لمن
اعتقد ان الكاتب عمر ولا زيد ولا يخفى عليك ان وصف الكتابة يمكن اجتماع الموصوفين
فيه وحينئذ فلا يشترط فيه تحقق التنافي بل تارة لا يتحقق كما مثلنا وتارة يتحقق نحو لو اب
زيد لا عمرو فانه قصر صفة على موصوف قصر قلب ولا يمكن اجتماع موصوفين
في وصف ابوة زيد (قوله تحقق تنافيهما) اي تحقق تنافي الوصفين في الواقع لاجل
ان يكون اثبات المنكاح اجدي الصفتين مشغراً بانتفاء غيرها وهي الصفة التي تنافيه فيكون
القصر قصر قلب يبين بخلاف ما اذا لم تكن احدهما منافية للآخرى فان المخاطب يجوز
اجتماعهما في بادئ الرأي فيحتمل ان يكون قصر افراد ويحتاج في كونه قصر
قلب الى امر خارجي يعرف به ان المخاطب يعتقد العكس (قوله حتى يكون المتني الخ)
حتى تقر بعبية بمعنى الفاء (قوله او نحو ذلك مما ياتي في القيام) اي كونه مستلقياً اي
وليس المتني بما ذكر من القصر كونه كاتباً او شاعراً لعدم منافاتهما للقيام (قوله ولقد
احسن الخ) هذا تعريض بالمصنف من كونه اساء في اشتراط هذا الشرط وهو تحقيق
التنافي في قصر الموصوف على الصفة قصر قلب فكان ينبغي له اهماله كما اهمله السكاكي
(قوله على ما صرح به في المفتاح) اي لان الشرط في قصر القلب على كلام
صاحب المفتاح اعتقاد المخاطب عكس ما ذكره المنكاح سواء كان التنافي بينهما
محققاً في الواقع ام لا فقول الشارح مع عدم تنا في الشعر والكتابة اي في الواقع
لصحة اجتماعهما في موصوف واحد وان كان المخاطب يعتقد تنافيهما والمراد
بعدم تنافيهما واحد وان كان مفهومهما مختلفاً (قوله ومثل هذا) اي ومثل هذا
القول وهو ما زيد الشاعر لن اعتقد انه كاتب (قوله خارج عن اقسام القصر) اي

مع ان القصر لا يخرج عنه هذه الاقسام الثلاثة قطعا (قوله خارج عن اقسام القصر)
 اى القصر الاضافى اما خروجه عن قصر الافراد فلاعتقاد المخاطب التصافه بصفة
 وفى قصر الافراد لابد ان يعتد بالمخاطب اجتماعهما واتصافه بهما * واما خروجه
 عن قصر التعيين فلكون المخاطب به متزدد الاعتقاد عنده والمخاطب هنا معتقد ثبوت
 احدهما وانقضاء الآخر * واما خروجه عن قصر القلب فلعدم تحقق تنافى الوصفين
 هنا فى الواقع وهو شرط فيه لابد منه على ملال المصنف وقوله على ما ذكره المصنف
 اى من اشترط هذا الشرط فى قصر القلب واما على صنع السكاكى من اهماله فلا يكون
 هذا المثال خارجا عن الاقسام الثلاثة بل من قبل قصر القلب كما علمت (قوله هذا
 شرط للحسن) اى لحسن قصر القلب لا لصحته وحيث فلا يخرج ما زيد الشاعر لمن
 اعتقد انه كاتب عن اقسام القصر الثلاثة بل هو من قبل قصر القلب وان كان غير
 حسن (قوله او المراد الثانى فى اعتقاد المخاطب) اى سواء تنافى فى الواقع او لا كما فى المثال
 المذكور ثم انه ليس المراد بتفهما فى اعتقاد المخاطب اعتقاده تنافى فى نفس الامر
 بان يعتقده لا يمكن اجتماعهما فى نفس الامر بل المراد اعتقاده ثبوت احدهما وانقضاء
 الاخرى فصح رد الشارح الآتى (قوله اما الاول) اى وهو كونه شرطا فى حسن
 قصر القلب وحاصل هذا الرد اننا لانسلم ان هذا مراد المصنف لعدم اشعار لفظ الكتاب
 به اذا اصل فى الشروط ان نكون للصحة للحسن بل كلامه فى الايضاح الذى هو
 كالشرح لهذا الكتاب ينافى كونه شرطا للحسن لانه قال ليكون اثبات الصفة مشعرا
 باتناء غيرها فان قضيت ان الشرط للتحقق للحسن سبنا ان لفظ الكتاب مشعرا به
 شرط فى الحسن فلانسلم عدم حسن الخ فبطل حيث كونه شرطا فى الحسن فقول
 الشارح فلا دلالة لفظ اى لفظ الكتاب اعنى المتن عليه (قوله واما الثانى) اى
 كون المصنف اراد تنافى الوصفين فى اعتقاد المخاطب لا بحسب نفس الامر (قوله
 مما ذكره فى تفسيره) اى مما ذكره فى التفريع على تفسيره اى تعريفه وذلك لانه عرفه
 بانه متخصص امر بصفة مكان بصفة اخرى ثم فرع على ذلك قوله والمخاطب بالثانى
 من يعتد بالعكس (قوله فيكون هذا الاشترط ضائعا) يرد مثل هذا على قوله وشرط
 قصر الموصوف افرادا عدم تنافى الوصفين لان عدم تنافى الوصفين وامكان
 اجتماعهما معلوم من قوله فى التفريع على تعريفه والمخاطب بالاول من يعتد بالثمة
 فكان اللائق ترك الاشترط فيها لهذا المعنى ولهذا لم تعرض فى المفتاح لهذين الشرطين
 المذكورين فى قصر الافراد وقصر القلب (قوله وايضا لم يصح) اى على ارادة
 هذا الاحتمال الثانى (قوله لم يصح قول المصنف) اى فى الايضاح الذى هو كالشرح
 لهذا الكتاب وحاصل كلام الشارح انه لو كان مراد المصنف الثانى بحسب اعتقاد
 المخاطب لم يصح قول المصنف فى الايضاح معترضا على السكاكى انه لم يشترط

ومثل هذا خارج عن
 اقسام القصر على ما ذكره
 المصنف لا يقال هذا شرط
 للحسن او المراد الثانى
 فى اعتقاد المخاطب لانا
 نقول اما الاول فلا دلالة
 لفظ عليه مع اننا لانسلم
 عدم حسن قولنا ما زيد
 الشاعر لمن اعتقده كاتب غير
 شاعر واما الثانى فلان
 الثانى بحسب اعتقاد
 المخاطب معلوم مما ذكره
 فى تفسيره ان قصر القلب
 هو الذى يعتد فيه
 بالمخاطب العكس فيكون
 هذا الاشترط ضائعا
 وايضا لم يصح قول
 المصنف ان السكاكى لم
 يشترط فى قصر القلب
 تنافى الوصفين وعلل
 المصنف اشترط تنافى
 الوصفين بقوله ليكون
 اثبات الصفة مشعرا
 باتناء غيرها وفيه نظرين
 فى الشرح

في قصر القلب تنافي الوصفين كما شرطناه وذلك لان السكاكي قد اشترط فيه كون
المخاطب معتقدا للعكس وهذا هو المراد بالتنافي في اعتقاد المخاطب فدل هذا على ان
مراد المصنف تنافي الوصفين في الواقع لا بحسب اعتقاد المخاطب اذ يبعد ان يعترض
المصنف على السكاكي بما هو قائل ومعتزف به وانما يعترض عليه بما تحقق اهماله له
وهو التنافي في نفس الامر (قوله وعلل المصنف) اي في الايضاح واثار الشارح بهذا
الى بطلان دليل المصنف بعدما ابطال مدعاه من اشتراط الشرط المذكور (قوله ليكون

الخ) اي انما اشترط في قصر القلب تنافي الوصفين لاجل ان يكون اثبات الصفة مشعرا
بانقائه الاخرى انتهى فاذا قيل ما زيد الا فافهم كان اثبات القيام مشعرا بانقائه القعود ولم
يحصل ذلك الاشعار الا اذا كان الوصفان متنافيين في نفس الامر (قوله وفيه نظريين
في الشرح) اي وحيث قلنا فالحق مع السكاكي في اهمال ذلك الشرط وحاصل ذلك الظاهر
انه ان اراد ليكون اثبات التكلم الصفة مشعرا بانقائه غيرها وهو ما اعتقده المخاطب فبها
ان اداه القصر مشعرة بذلك من غير حاجة للتنافي وان اراد ان اثبات المخاطب الصفة
مشعرا بانقائه غيرها وهي التي اثبتنا للتكلم كالقيام حتى يكون هذا عكسا لحكم
المخاطب فيكون قصر قلب فيه ان اثبات المخاطب لا ينعزل عنه بانقائه شيء اصلا اذ غاية
ما ينفهم منه الاثبات فقط وانقائه الغير ان فهمه منه التكلم فخرينة او عبارة كان يقول
ما زيد الا فاعاد فيقول التكلم رداعليه ما زيد الاشعار ولا يتوقف على التنافي والحاصل
ان شرط قصر القلب اعتقاد المخاطب عكس ما ذكره المتكلم سواء تحقق التنافي
بينهما ام لا وما ذكره المصنف من اشتراط تنافي الوصفين لا يتم قوله وقصر التعيين

اي وهو اثبات التكلم احد الامرين المزدرد فيها او احد الامور المتردد فيها وقوله
اعم اي من كل واحد منهما على انفراد وايس المراد انه اعم من مجموعهما بان يتحقق
بدون هذا المجموع لانه لا يمكن لان الوصفين فيه اما متباينان او لا واسطة
بينهما فان كانا متباينين تحقق القلب والتعيين دون الافراد وان كانا غير متباينين تحقق
الافراد والتعيين دون القلب والعموم باعتبار المحل وليس العموم باعتبار نفس
حقيقة قصر التعيين لانها مبيانية لكل من حقيقة القصرين اذ لا يصدق قصر الافراد
الا عند اعتقاد المشاركة ولا يصدق قصر القلب الا عند اعتقاد العكس ولا يصدق
قصر التعيين الا عند عدم الاعتقادين وانما كان قصر التعيين اعم محلا من كل من
قصرى الافراد والقلب لان الاول على ما مر عليه المصنف محله مالاتافي فيه والثاني
محله ما فيه التنافي وقصر التعيين محله ما فيه التنافي وغيره فكون اعم من الاول
لشموله ما فيه التنافي واعم من الثاني وهو قصر القلب لشموله ما ليس فيه التنافي
والحاصل ان عمومه بالنسبة للاول لوجوده في محل الثاني وعمومه بالنسبة لثاني لوجوده
في محل الاول وليس عمومه بالنسبة لهما معا بان يتحقق بدون هذا المجموع والا لزم

(وقصر التعيين اعم)
من ان يكون الوصفان
فيه متنافيين او لا فكل
مثال يصلح لقصر الافراد
او القلب يصلح لقصر
التعيين من غير عكس
(والقصر طرق) والمذكور
ههنا اربعة وغيرها
قد سبق ذكره فالاربعة
المذكورة ههنا (منها
العطف

وجود محل يصدق فيه وحده وهو ما ليس فيه الثاني، ولا غيره وهذا فاسد كما لا يخفى
(قوله فكل مثال الخ) إشارة الى ان العموم يحسب التحقّق باعتبار الصلاحية
لا بحسب الصدق او التحقّق بالفعل (قوله من غير عكس) اي لانه ربما صلح للتعين
مالا يصلح للافراد وهو القلب وربما صلح له مالا يصلح للقلب وهو الافراد (قوله
وللقصر) اي سواء كان حقيقيا او غيره وقوله طرّق اي اسباب تقيده (قوله والمذكور)
اي والطرّق المذكور فقيه تذكير الطرّق نظرا للفظ ال او يقال اراد بالمذكور الشيء
وهو مذكرو قوله ههنا اي في باب القصر (قوله وغيرها) اي كضمير الفصل وتعريف
السند او السند اليه بال الجنسية وتقدم ماحقه التأخير من الممولات واما التصريح
بلفظ الاختصاص وما في حكمه فلا بعد من طرق القصر اصطلاحا وكذا التأكيد
غير الشمولي نحو جاء زيد نفسه اي لا غيره واما اقتصر المصنف على ذكر هذه الاربعة
في هذا الباب اما لان القصر الاصطلاحي هو ما كان بهذه الاربعة وما كان بغيرها
كضمير الفصل وتعريف السند او السند اليه ونحو لفظ الخصوص فليس باصطلاحي
وان كان قصرا بالمعنى الاخرى او ان القصر يضمير الفصل وتعريف السند او السند اليه
داخل في القصر الاصطلاحي بان يكون عبارة عن التخصيص باحد الطرق السبعة
ولم يذكر هذه الثلاثة في هذا الباب لاختصاصها بالسند وبالسند اليه وقد تقدم
ذكرهما وعلى كلا الاحتمالين التخصيص الحاصل بصريح لفظ الخصوص والتأكيد
اي داخل في القصر الاصطلاحي هذا حاصل ما ذكره العلامة عبدالحكيم (قوله منها
العطف) اي بلا ويل ولكن وانما قدم العطف على بقية الطرق لانه انما هو للتصريح
فيه بالطرفين الثبت والنفي بخلاف غيره فان النفي هناك ضمنى ثم النفي والاستثناء اصرح
من انما واخر التقديم عن الكل لان دلالة على القصر ذوقية لا وضعية واعلم
ان العطف يكون للقصر الحقيقي والاضافي وذلك لانه ان كان العطف خاصا
نحو زيد شاعر لا غير فاقصر اضافي وان كان عاما نحو زيد شاعر لا غير زيد فاقصر
حقيقي (قوله زيد شاعر لا كاتب) اي لمن اعتقده كاتبا وشاعرا (قوله والثاني بالعكس)
وهو ان الوصف المنفي فيه معطوف عليه والثبت معطوف لكن كون ثاني الاسمين معطوفا
على المنفي محل نظر لانه ان عطف بالنصب على لفظ المنصوب المنفي لم عمل ما في الثبت
وهي انما تعمل في المنفي وان عطف بالرفع على محل المنصوب فالعطف على محل
المنصوب هنا ممنوع لزال رعاية المحلية بوجود الناصح واما رفعه بتقدير مبتدأ
فيخرج به عن كونه معطوفا لان بل اذا دخلت على جملة كانت ابتدائية واضرابة
لا عطف لانه انما تعطف المفردات وكلامنا في افادة القصر بالعطف ويمكن ان يجاب
بان العطف على المحل لا يمنع على مذهب البصريين الذين لا يشترطون وجود المحرز
اي الطالب لذلك المحل والمثال جار عليه على ان المحل وان كان لا يقي مع العامل المعبر

كقوله في قصره اي
قصر الموصوف على
الصفة (افراد زيد
شاعر لا كاتب او ما زيد
كاتب بل شاعر) مثل
بمثالين اولهما الوصف
الثبت فيه معطوف عليه
والثاني معطوف والثاني
بالعكس

لكنه اعتبرها للضرورة ولكون ماضية العمل وانما ذكر بل بعد التي دون الاثبات لانها بعد التي تنفي الاثبات للتابع فتفيد القصر وبعد الاثبات لا ترفعه عن التبوع بل تجعله في حكم المكوت عنه فلا تنفي القصر فحق ما زيد كاتب بل شاعر معناه نفى الكتابة عن زيد واثبات الشعر له ونحو زيد كاتب بل شاعر معناه ثبوت الشعر له مع السكوت عن نفى الكتابة واثباتها لزيد آه سرامي واعلم ان افادة بل للقصر مبنى على ان ما قبل بل في النفي متقرر تنفيه كما عليه الجمهور واما على انه مسكوت عنه كما قاله بعضهم فلا تنفيه فالمصنف مشى على ما قاله الجمهور (قوله وقلنا الخ) اقتصاره على القصرين ربما يوهم عدم جريان طريق العطف في قصر التعيين لكن الفهوم من دلائل الامعار جريانه فيه فالاعتصار لما يصرح به الشارح في قوله ولما كان الخ (قوله زيد قائم لا قاعد) اي لمن اعتقد انه قاعد والشرط وهوتا في الوصفين موجود (قوله وما زيد قائما بل قاعد) اي لمن اعتقد انه قائم ومثل بمثابة لما سبق (قوله فان قلت الخ) حاصله ان قصر القلب بطريق العطف لا فائدة له على مذهب المصنف مطلقا وذلك لانه شرط فيه تحقق تنا في الوصفين واذا تحقق اي ثبت تنافيهما كما في المثالين علم من نفى احدهما ثبوت الآخر وكذا من ثبوت احدهما نفى الآخر وحاشد فلا فائدة في عطف المثبت على النفي او عطف النفي على المثبت وكذا على مذهب غيره في صور تحقق التنا في فقد علمت ان هذا الاراد بحسب مذهب المصنف وكذا بحسب مذهب غيره اذا تحقق التنا في واما اذا لم يتحقق التنا في فالامر ظاهر وقول الشارح قاتبات احدهما يكون مشعرا بانتفاء الغير وكذا نفى احدهما يكون مشعرا بثبوت الآخر ولو زاد الشارح ذلك لكان اولي ليشمل المثال الثاني والجواب الذي ذكره شامل له ايضا لان حاصله ان الجمع بين النفي والاثبات للتنبيه على رد الخطأ بالنفي سواء تقدم او تأخر (قوله قلت الخ) حاصله ان فائدة التعرض لنفي الغير بعد اثبات المطلوب بطريق القصر الاشعار بان المخاطب اعتقد العكس لان القيد الزائد من البليغ حيث لا يحتاج اليه تطلب له فائدة واقرب شيء يعتبر فائدة له بالذوق السليم الرد على المخاطب فان المتبادر من قولنا كان كذا لا كذا ان المعنى لا كذا كما تزعم ايها المخاطب وكذا قولنا ما كان كذا بل كذا معناه بالذوق السليم ما كان ~~ك~~ كذا كما تزعم ايها المخاطب بل كذا فتقول الشارح الفائدة فيه اي في نفى الغير وقوله التنبيه اي تنبيه المخاطب وغيره وقوله على رد الخطأ اي الواقع من المخاطب وقوله وان المخاطب الخ عطف على رد عطف لازم على ملزوم او عطف تفسير وهذا التنبيه ليس من جوهر اللفظ بل من الذوق كما علمت من انه اذا وقع في الكلام شيء مستغنى عنه بحسب الظاهر فان الذهن يطلب له فائدة فاذا وجد ما يناسب حل عليه لان كلام البليغ يحمل على المناسب وانما قال التنبيه على رد الخطأ الخ لان كلامه في قصر القلب ولان الاراد فيه اقوى

(وقلنا زيد قائم لا قاعد)
او ما زيد قائما بل قاعد)
فان قلت اذا تحقق تنافي
الوصفين في قصر القلب
قاتبات احدهما يكون
مشعرا بانتفاء الغير فافاد
الغير واثبات المذكور
بطريق القصر قلت
الفائدة فيه التنبيه على
رد الخطأ فيه وان المخاطب
اعتقد العكس

فلا ينافيه قد تكون قاعدة النفي التنبية على تردد الخطاب اذا كان قصر تعين وقد يقال
يمكن ان الذهن يحمل ذلك الزائد على التنبية على ان الخطاب متردد فانه قاعدة يصح
الحمل عليها وحاشية فيكون ذلك القصر من قصر التحين فلم يتم التنبية الذي ذكره
الشارح ولذا اجاب بعضهم بجواب آخر وحاصله ان قاعدة نفي القبر بعد اثبات المذكور
بطريق الحصر تأكيد الحكم النكر الزائد للقيام وبيانه ان الحكم المقرر هنا منكر لا اعتقاد
الخطاب محسبه والحكم النكر يجب تأكيده في اثبات ضدا وخلاف المعتقد في الحكم
المعتقد وفي العطف بالنفي او الاثبات تقرير مانقرر او لا فقد توصل بالعطف المفيد للحصر
صراحة الى التأكيد المناسب للقيام ولا يقال قد قررت ان مقام قصر القلب مقام انكار
وبينت فيه ان العطف فيه يفيد التأكيد ومعلوم ان قصر الافراد انما يرد في مقام الانكار
ايضا ولا تأكيد فيه املا لان الحكم مثبت معلوم مسلم ولا معنى لتأكيد فيه والنفي
وهو النكر بالفتح لم يشغل على اداة تأكيد فلم يستقم فيه ان العطف فيه لتأكيد لا جرى
على قاعدة الخطاب الانكاري لانا نقول النكر على الخطاب في قصر الافراد هو التثريب
والعطف فيه يفيد الوحدة بالزوم ويفيد بالطابقة نفي غير من انتسب له الحكم والكلام
على تقدير الوحدة فاذا قيل زيد جاء لا عمرو فضاء جاء زيد وحده لا عمرو فقه تأكيد
الوحدة المنافية للتثريب المدعى الا انه كثيرا ما يستغنى عن ذكر تلك الوحدة بالعطف
لاستزامه اياها في الكلام مع العطف تأكيد بهذا الاعتبار آه يعقوب (قوله لكنه
خال عن الدلالة على ان الخطاب اعتداه قاعد) اي فاذا جئ بالعطف دل بالذوق البليم
على انه معتقد لذلك خطأ فان التبادر من قولنا كان كذا لا كذا ان المعنى لا كذا كما تزعم اياها
الخطاب (قوله بحسب المقام) اي حال الخطاب قلنا اعتقد الخطاب شركة زيد وعمرو
في الشاعرية او في اتقانها كان قصر افراد وان اعتقد العكس كان قصر قلب ولا تنفصل
عن كون تنافي الوصفين انما يشترط عند المصنف في قصر القلب اذا كان قصر موصوف
على صفة لا قصر صفة على موصوف للابتناسك عليك كون زيد شاعر لا عمرو قصر قلب
ومثل الصنف بمثلين لما سبق (قوله لتقديم الخبر) اي على الاسم كما هو السياق (قوله لبطلان
العمل) اي عمل ما لان شرط عملها ترتيب معموليها وقد فقد الترتيب بين الاسم والخبر
لان شاعر خبر مقدم وعمرو مبتدأ مؤخر ويجوز ان يكون الوصف مبتدأ وما بعده
فاعلا اخفى عن الخبر ان قلت ما بعد بل مثبت فعلى تقدير لو جعل عمرو فاعلا بالصفة لم يصح
عملها في المعطوف لعدم اعتمادها على حرف التي اذا التقدير ما شاعر زيد بل شاعر عمرو قلت
العامل في المعطوف ليس صفة مقدرة بل الصفة المجتمعة على حرف النفي عاملة في المعطوف
عليه اصالة وفي المعطوف تبع او قوله لبطلان العمل اي مطلقا عند الجمهور او الا اذا كان
الخبر ظرفا عند ابن عصفور وبعض النحاة لا يقول لبطلان العمل مع عدم الترتيب مطلقا

فان قولنا زيد قائم وان دل
على نفي القعود لكنه خال
عن الدلالة على ان الخطاب
اعتداه قاعد (وفي قصرها)
اي قصر الصفة على
الموصوف افراد او قلبا
بحسب المقام (زيد شاعر
لا عمرو او ما عمرو شاعر ابل
زيد) ويجوز ما شاعر عمرو
بل زيد بتقديم الخبر لكنه
يجب حينئذ رفع الاسم
لبطلان العمل ولما لم يكن في
قصر الموصوف مثال
الافراد صالحا لقلب
لاشترط عدم التنافي في
الافراد وتحقيق التنافي
في القلب على زعمه اورد
لقلب مثلا لا يتنافى فيه
الوصفان بخلاف قصر
الصفة

كافي الرضى بقول الشارح في المطول وقد اجمع النحاة على وجوب رفع الاسمين
لبطلان العمل اى اجمع اكثرهم (قوله ونحذف التاني في القلب) اى ونحذف التاني
وعدم التاني لا يمكن اجتماعهما في محل واحد وقوله على زعمه اى لا على مذهب البكاكي
الذى لا يشترط تحقق التاني فيه وحيث قاله الواحد عند صلح لهما (قوله اورد
للقلب مثالا) اى غير مثال الافراد وقوله اورد جواب لسا وقوله مثالا اى واحدا في
الاثبات وآخر في النفي وعدهما واحدا نظرا لتعلقهما (قوله يصلح لهما) اى لان ما ذكر
من اشتراك التاني وعدمه اثباتان في قصر الموصوف على الصفة ولا يأتى في قصر الصفة
على الموصوف لظهور التاني بين كل موصوفين والفرق بين القصرين انما هو بحسب
اعتقاد المخاطب فقولك ما قائم الا زيد صالح لهما آه سراجي (قوله كل ما يصلح مثالا
لهما) اى للافراد والقلب في قصرى الموصوف والصفة (قوله لم يتعرض لذكره)
اى لافى قصر الموصوف ولا فى قصر الصفة (قوله وهكذا في سائر الطرق) اى باقى
طرق القصر وهى انما والاستثناء والتقديم (قوله ومنها النفي والاستثناء) اى النفي باى
اداة من ادواته كليس وما وان وغيرها من ادوات النفي والاستثناء بالا واحد اى اخواتها
ولم يقل المصنف ومنها الاستثناء لان الاستثناء من الاثبات كقولك قام القوم الا زيد لا يفيد
القصر لان الغرض منه الاثبات والاستثناء بقدم صحيح له فكانت جاء القوم المغيرون
زيد ولو كان الاستثناء المذكور من طرق القصر لكان من طرق الصفة ايضا نحو جاء
الناس الصالحون بخلاف ما تقدم فيه النفي ثم اتى به بالاستثناء سواء ذكر المستثنى من عدمه لا
نحو ما جاء فى الازيد فان الغرض منه النفي ثم الاثبات المحققان للقصر وليس الغرض منه
تحصيل الحكم فقط والاقيل جاء فى زيدو المحكم فى ذلك الاستعمال والذوق السليم ولذلك
يستعمل النفي ثم الاستثناء عند الانكار دون الاثبات ثم الاستثناء آه يعقوبى (قوله ما زيد الا
شاعر) اى لمن يعتقد اتصافه بالشعر وغيره (قوله ما زيد الا قائم) اى لمن يعتقد انه قاعد وانظر
لمكرر المثال فى قصره دون قصرها وها ولا اقتصر على مثال واحد لكل منهما ولا يقال انه
لم يكرر المثال فى قصرها لصلاحيه المثال الذى ذكره لقصر القلب والافراد لانه لم يشترط فى
قصر الصفة عدم صحة اتصاف الموصوفين بها فى قصر القلب بخلاف قصر الموصوف فانه
شروط فيه اذا كان افرادا عدم تنافى الوصفين وقلبا تنافيهما قل بمثال فيه عدم التنافى وبمثال فيه
التنافى لاننا نقول هذا الغرض يحصل بمثال واحد لان النفي هنا غير مصرح به فان قدر منافيا
كان للقلب والا كان للافراد فقولك مثالا ما زيد الا شاعر ان قدرت لا تفهم كان للقلب ولا كاتب كان
للافراد وكذلك قولك ما زيد الا قائم ان قدرت لا قاعد كان للقلب وان قدرت لا شاعر كان
للافراد وهذا بخلاف العطف فانه لا بد فيه من التصريح بالنفي ويستحيل ان يكون منافيا وغير مناف
فلا بد فيه من المثالين واعلم ان هذا كله باعتبار ما حل عليه الشارح كلام المصنف والافلاكلام

فان مثالا واحدا يصلح
لهما ولما كان كل ما يصلح
مثالا لهما يصلح مثالا لقصر
التعين لم يتعرض لذكره
وهكذا في سائر الطرق
(ومنها النفي والاستثناء
كقولك في قصره) افرادا
(ما زيد الا شاعر) (و) قلبا
(ما زيد الا قائم) وفي قصره
افرادا وقلبا (ما شاعر الا
زيد) والكل يصلح مثالا
للتعين والتفاوت انما هو
بحسب اعتقاد المخاطب
(ومنها انما كقولك في
قصره) افرادا (انما زيد
كاتب) (قلبا) انما زيد قائم
وفي قصرها افرادا وقلبا
(انما قائم زيد) وفي دلائل
الاعجاز انما ولا العاطفة
انما يستعملان في الكلام

المصنف في حد ذاته ليس فيه تصريح بأفراد ولا قلب حتى تكون الامثلة لهما فقط (قوله
 ماساخر الازيد) اي لمن اعتقد ان زيدا وعمرا شاعر او عمرا فقط (قوله والكل) اي
 من الامثلة المذكورة لقصره او لقصرها يصلح الخ وهذا مكرر مع قوله سابقا وهكذا
 في سائر الطرق (قوله والتفاوت) اي التباين بين ما تقدم والتعيين انما هو بحسب اعتقاد
 المخاطب وفيه انه لا اعتقاد في قصر التعيين فكان الاول ان يقول بحسب حال المخاطب
 واجيب بان في الكلام حذف الواو مع ما عطفت اي بحسب اعتقاد المخاطب وعدم
 اعتقاده فان اعتقد المخاطب الاشتراك فهو افراد وان اعتقد العكس قلب وان لم يعتد
 شيئا تعين (قوله كقولك في قصره افرادا انما زيد كاتب) اي لمن اعتقد انه كاتب
 وشاعر (قوله وقلبا انما زيد قائم) اي لمن اعتقد انه قاعد ويرد على تعدد المثال مامر
 من ان المثال الواحد يصلح للأفراد والقلب لان القائمة قد تضاف لما ينافيها كالتقاعدية
 فيكون القصر قلبا والى ما ينافيها كالشاعرية فيكون افرادا فلا وجه لتعدد المثال
 (قوله وفي قصرها افرادا وقلبا) اي بحسب المقام واعتقاد المخاطب فان كان معتقدا ان
 القائم زيد وعمرو فافراد وان اعتقد انه عمرو وقلب ولا تنفل عما تقدم من ان الامثلة
 المذكورة لقصره او لقصرها تصلح لتعيين (قوله وفي دلائل الابعجاز الخ) هذا
 شروع في الاعتراض على المصنف وحاصله ان المصنف جعل انما لقصر القلب وقصر
 الافراد وكذلك جعل فيما تقدم لالهما مع ان الذي في دلائل الابعجاز ان انما ولا العاطفة انما
 يستعملان في الكلام البليغ في قصر القلب دون الافراد وهذا الاعتراض من الشارح
 على المصنف بالنسبة لانما بحسب ما شرح به كلامه لكن يمكن انه لا يرد عليه الاعتراض
 بالنسبة لها لان امثلته لها يمكن ان تخص بقصر القلب (قوله انما يستعملان الخ) ان كان
 الشارح نقل عبارة الدلائل بالمعنى ولفظ انما من الشارح ورد عليه انه استعمل انما
 في قصر الافراد في نفس العبارة التي اعترض بها على المصنف لان قوله ان انما ولا انما
 يستعملان الخ رد على من قال انهما يستعملان فيهما وهذا قصر افراد فافرنه وقع فيه الا
 ان يقال ان الشارح ليس ملتزما لحقبة كلام صاحب الدلائل فيجوز ان يكون مرجعا
 لما قاله المصنف فاستعملها في قصر الافراد على مذهبه وانما نقل كلام الدلائل لبيان المذهبين
 لا لافساد كلام المصنف حتى يعترض عليه بانه وقع فيما فرمنه وان كانت انما وقعت في عبارة
 الدلائل والشارح نقلها بلفظها فالاغراض المذكور وارد على صاحبها (قوله
 المعتد به) اي وهو البليغ (قوله دون الافراد) اي والمصنف قد استعمل لافي الافراد
 في بحث العطف السابق وانما ليس في كلامه تصريح باستعمالها لقصر الافراد لكن
 الشارح شرحه على انها تستعمل له (قوله و اشار الى سبب الخ) فائدة هذه التوطئة
 دفع توهم ان قول المصنف تضمنه راجع لقوله وفي قصرها فقط دون ما قبله ايضا

واتما تعرض المصنف لبيان سبب افادة انما القصر لمخالفة بعضهم في ذلك حيث قال
السبب في افادتها القصر تركها من ان التي هي لتوكيد الاثبات وما التي لتوكيد
النفي ولا يجوز ان يتوجه الاثبات والنفي لما بعده بظهور التناقض فاحدهما راجع لما
بعده والاخر لما عداه وكون ما راجعا لما بعده خلاف الاجماع فحين ان الاثبات
للكور والنفي لما سواه فجاء القصر ورد هذا التوجيه بانه مبنى على مقدمتين فاسدتين
لان ان لنا كيد النسبة ايجابا او سلبا نحو ان الله لا يظلم الناس شيئا لئلا تكيد الاثبات فقط
وما كافة لاثباتية وبما علمت من الخلاف في سبب افادة انما القصر اندفع ما يقال ان سبب
افادة التقديم الحصر ذلك التضمن الذي ذكره المصنف فهلا تعرض لبيان ذلك السبب
كما تعرض لبيان السبب في انما واعلم ان الموجب للحصر في انما بالكسر موجود في انما
بالفتح فن قال سبب افادة انما الحصر تضمنها معنى ما والا قال بذلك في انما المفتوحة
لوجود هذا السبب فيها ومن قال ان السبب اجتماع حرفي توكيد قال به في انما ايضا
لذلك ومن هنا صحح للزحشرى دعواه ان انما بالفتح تفيد الحصر كاتما وقد اجتمعا في
قوله تعالى قل انما يوحى الى انما الحكم الله وحده فالاولى لقصر الصفة على الموصوف
والثانية بالعكس وقول ابي حيان هذا شيء انفرد به الزحشرى مردود بما ذكرنا وقوله
ان دعوى الحصر هنا باطلة لاقتضاها انه لم يوحى اليه غير التوحيد مردود ايضا بانه
حصر اضافي او ان خطاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان للتشريع فاعلمنى ما
اوحى الى في امر الربوبية الا التوحيد لا الاشرار آه فنارى (قوله تضمنه معنى ما
والا) في ذكر التضمن اشارة الى ان ما في انما ليست هي النافية والى ان ان ليست للاثبات
على ما توهمه بعض الاصوليين لان المناسب على ذلك التقدير ان يقال لكونه بمعنى
ما والا وبيان ذلك ان انما لو كانت مركبة من ان التي للاثبات وما النافية لم ترد على
الاثبات والنفي الموجودين في ما والا فلا يحسن ذكر التضمن بل المناسب على هذا
التقدير ان يقال لكونه بمعنى ما والا (قوله تضمنه معنى ما والا) اى لاشتماله على معنى ما
والا اللتين هما في افادة الحصر ايتين ومعناها هو الاثبات والنفي وقد يقال ان النفي
والاثبات التي هو معناهما هو عين الحصر فكأنه قال انما افادت انما الحصر
لتضمنها الحصر الذي هو معنى ما والا وهذا تعليل للشيء بنفسه وان اريد بمعنى ما
والا غير الحصر كان الدليل غير مفيد ان انما تفيد الحصر اللهم الا ان يلاحظ ان معنى ما
والا يجعل وان كان في الواقع هو الحصر قررره شيخنا العدوى (قوله الى انه) اى انما
ليس ملتبسا بمعنى ما والا اى اشار بلفظ التضمن الى ان معنى انما ليس هو معنى ما والا بعينه
حتى كأنها مرادفة لهما ووجه تلك الاشارة ان تضمن الشيء معنى الشيء لا يقتضى
ان يكون كهو من كل وجه بخلاف كونه نفسه ولهذا يقال ان انما ولو شاركت ما
والا في افادة القصر تختلف معهما في ان انما تستعمل في ما من شأنه ان لا ينكر

المعتد به لقصر القلب دون
الافراد و اشار الى سبب
افادة انما القصر بقوله
(تضمنه معنى ما والا)
واشار بلفظ التضمن الى
انه ليس بمعنى ما والا
حتى كأنهما اللفظان مترادفان

اذفرق بين ان يكون في
الشيء معنى الشيء وان
يكون الشيء الشيء على
الاطلاق فليس كل كلام
يصلح فيه ما والا يصلح فيه
انما صرح بذلك الشيخ في
دلائل الاعجاز ولما اختلفوا
في افادة انما القصر وفي تضمنه
معنى ما والا بينه ثلاثة
اوجه فقال (لقول المفسرين
انما حرم عليكم الميتة بالنصب
معناه ما حرم عليكم الا
الميتة) هذا المعنى (هو
المطابق لقراءة الرفع) اى
رفع الميتة وتقرير هذا
الكلام ان في الآية ثلاث
قرآت وحرم مبني بالفاعل
مع نصب الميتة ورفضها
وحرم مبني للمفعول مع
رفع الميتة كذا في تفسير
الكواشي فلي القراءة
الاولى ما في انما كافة اذ لو
كانت موصولة ليقى ان بلا
خبر والموصول بلا عائد

وما والا بالعكس كما يأتى ولو كانت انما معناه هو معنى ما والا كما في المترادفين لم تختص عنهما
بافادة غير مفادهما هذا يحصل كلامه (قوله حتى كأنهما) اى انما وما والا لفظان مترادفان
هذا تفرع على المنى وهو كون انما ملتبسة بمعنى ما والا وانما عبر بكان ولم يقل حتى انما لان
انما اذا كانت بمعنى ما والا لا يكونان مترادفين بل كالمترادفين لان من شرط المترادفين ان يتصدا
معنى وافرادا في اللفظ وهما ليس كذلك لان انما مفرد وما والا مركب ولهذا لا يقال الانسان
مرادف للحيوان الناطق (قوله اذفرق الخ) علة للمنى وقوله بين ان يكون في الشيء معنى
الشيء وذلك كما في التضمن كتضمن انما معنى ما والا وقوله وان يكون الشيء الشيء على
الاطلاق اى من كل وجه وذلك كما في المترادفين فالاول لا يقتضى كونه كهو من كل وجه
والثاني يقتضى (قوله فليس كل كلام الخ) تفرع على قوله انه ليس بمعنى ما والا وذلك
كلام امر الذى شأنه ان ينكر فانه صالح لان يستعمل فيه ما والا يصلح لانها انما يستعمل
فيما شأنه ان لا ينكر وكن الزائدة فانه يصلح معها ما والا دون انما نحو ما من اله الا الله ولا يصح
ان يقال انما من اله الله لان من لا تزداد في الاثبات وكذلك احد وعريب يصلح معها ما والا
دون انما فيقال ما احد الا هو يقول ذلك ولا يقال انما احد يقول ذلك لانها لا يقعان في خبر
الاثبات فلو كان انما معناه ما كان كل كلام يصلح فيه ما والا يصلح فيه انما (قوله ولما اختلفوا
في افادة انما القصر) اى وفي عدم الافادة فقال بعضهم انها لا تنفيده وقبل تنفيده عرفا
وقبل عرفا واستملا (قوله وفي تضمنه الخ) عطف سبب على مسبب (قوله بينه) اى
المذكور من افادة انما القصر ومن تضمنه معنى ما والا (قوله لقول المفسرين الخ) ان
قلت دلالة انما على القصر بالوضع فكيف يقام عليه الدليل قلت المقصود بيان ان
الواضع انما جعلها دليلا على القصر بواسطة جعله متضمنا معنى ما والا ولما كان في
تضمنه اياه خفاء حتى ترد فيه جاعة استشهد عليه بقول النحاة وثمة التفسير وايداه
بالمسابقة المحضة للتضمن لا التضمنة للتركيب آه سراجى وفي الغنى في هذا الاستدلال
نظرا لافيه من الدور لان المفسرين يستدلون بقول اهل المعاني فاذا استدل اهل المعاني
بقول المفسرين جاء الدور فالمناسب الاستدلال باستعمال العرب واجيب بان المراد
بالمفسرين الذين يستدلون بكلام علماء المعاني المتأخرون منهم والمراد بالمفسرين الذين
استدل البيانيون بكلامهم المتقدمون من العرب العارفين بموضوعات الالفاظ نحو ابن
عباس وابن مسعود ومجاهد بمن فسر القرآن من اكابر الصحابة قبل تدوين علم المعاني
فالتمسك بقولهم من حيث انهم علماء اللغة فهو من باب الاستدلال بالنقل عن اللغة والحاصل
ان المفسرين حيث قلدوا بكونهم من امة اللغة والبيان الموثوق بهم فلم يقولوا الاما تقرر
عندهم لغة وبيانا فلا يرد ان يقال لاسمى للاستدلال على معنى لفظ لغوى لانه
انما ثبت بالنقل آه (قوله انما حرم عليكم الميتة بالنصب) مبتدأ ومعناه خبره اى هذا

الكلام مضاه الخ (قوله وهذا المعنى) اى المذكور لانما في هذه الآية (قوله هو المطابق الخ) اى الموافق لها في افادة القصر وان اختلف طريق القصر في القرائن فالطريق في القراءة الاولى انما في القراءة الثانية تعريف الطرفين (قوله اى رفع الميتة) اى مع بناء حرم للفاعل (قوله مع نصب الميتة) اى على انه مفعول حرم وقوله ورفعها اى خبر ان اى وهي قراءة شاذة وقوله مع رفع الميتة اى على انه نائب فاعل وهي شاذة ايضا (قوله الكواشي) بضم الكاف وتخفيف الواو نسبة الى كواشي حصن من اعمال الموصل وهو الامام موفق الدين اجدين يوسف بن الحسين الكواشي كان من الاكابر ينفي من القيب وله كرامات عدة (قوله فعل القراءة الاولى) اى وهو حرم مبني للفاعل مع نصب الميتة (قوله ليقى ان بلا خبر) اى وجعلها موصولة والعائد ضميرا مستترا يعود على الذى والخبر محذوف والتقدير وان الذى حرم اى هو الميتة الله تعالى عكس المعنى المقصود من الآيات وهو بيان المحرم بالفتح لان الكلام حيث يان للمعصوم بالكسر مع ما فيه من التكلف وايضا ماعلى العالم وجعلها موصولة والعائد ضمير المفعول محذوف والميتة بدل منه او مفعولا لمحذوف تقديره اعنى والخبر محذوف والتقدير ان الذى حرمه الله الميتة او اعنى الميتة ثابت تحريمه تكلف لا ينبغي ارتكابه في كلام الله تعالى مع وجود وجه صحيح واضح على ان في هذا عكس المعنى المقصود لان المقصود بيان حرمة الميتة لا بيان الميتة المحرمة حاصلة وثابتة (قوله موصولة) اى والعائد محذوف لانه منتهوب بحرم (قوله لتكون الميتة خبرا) اى لان لا فاعل بحرم والتقدير ان الذى حرمه الله عليكم (قوله على ما لا ينبغي) لانه لا يستقيم ارتفاع الميتة على انها فاعل حرم المبني للعلوم لان المحرم هو الله سبحانه وتعالى وهو مرجع الضمير المستتر في حرم فاستند حرم المبني للفاعل الى الميتة لا بعقل فحين ان يكون خبرا نعم يجوز على هذه القراءة جعل ما كافتة ورفع الميتة على انه خبر لمحذوف والمعنى انما حرم الله تعالى عليكم شيئا هو الميتة لكن هذا الوجه لا يرتكب لوجود ما هو اسهل منه وهو جعلها موصولة المؤدى لتعريف الجزئين (قوله والمعنى ان الذى حرمه الله عليكم هو الميتة) هذا حل معنى والا فلا حاجة الى قوله هو (قوله وهذا يفيد القصر) اى وهذا المعنى يفيد قصر التحريم على الميتة وما عطف عليها لان الذى حرم في قوة الحرم فهو كالمتعلق في المنطلق زيد وزيد المنطلق لان الوصول في قوة المعرفة باللام فيفيد القصر لاسر آه سرامى (قوله من ان نحو المنطلق زيد) اى سواء جملت اللام موصولة او حرف تعريف ونحو المنطلق زيد الخ كل جملة معرفة الطرفين وانما ذكر زيد المنطلق وان لم يكن مقصودا بالاستشهاد اد امصود به انما هو الاول وهو المنطلق زيد لان الميتة معرفة بلام الجنس فيفيد قصر الميتة على الحرم ايضا كافي زيد المنطلق كذا في عبد الحكيم وفي جاشية الشيخ نس تبعا للفنارى

وعلى الثانية موصولة لتكون الميتة خبرا اذا لا يصح ارتفاعها بحرم المبني للفاعل على ما لا ينبغي والمعنى ان الذى حرمه الله تعالى عليكم هو الميتة وهذا يفيد القصر (لاسر) في تعريف المسند من ان نحو المنطلق زيد وزيد المنطلق يفيد قصر الانطلاق على زيد فاذا كان انما متضمنا معنى ما والا وكان معنى القراءة الاولى ما حرم الله عليكم الا الميتة كانت مطابقة للقراءة الثانية واللام تكن مطابقة لها لافادتها القصر فراد السكاكى والمصنف بقراءة النصب والرفع هو القراءة الاولى والثانية ولهذا لم تعرض للاختلاف في لفظ حرم بل في لغة الميتة رضا ونصبا

انزيدا لمنطلق ذكر على وجه الاستطراد والافالسة من الاول واعترض بان تعريف
 المسند اليه الجنس ليس بلازم ان يكون للمصدر قلت انما يحتمل عدم افادته لذلك اذا
 ظهرت له فائدة اخرى وهنا لم تظهر له فائدة اخرى فيحصل على القصر المتبادر (قوله
 مطابقة كانت) اى فى افادة القصر وان كان سبب القصر مختلفا فيهما لان القصر
 فى قراءة النصب من انما وفى الرفع من التعريف الجنسى لما عرفت من ان الموصول مع صلته
 فى قوة المحلى بال وقوله كانت مطابقة اى كما هو الواجب فى القراءات من التطابق
 لا التناقى آه يس وتأمله (قوله والام تكن مطابقة لها) اى والام تكن انما متضمنة معنى
 ما والام تكن القراءة الاولى مطابقة للقراءة الثانية (قوله لافادتها) اى القراءة الثانية
 القصر بخلاف الاولى فانها لا يفيد على هذا التقدير (قوله هو القراءة الاولى والثانية)
 اى وليس مرادهما بقراءة الرفع القراءة الثالثة وقد علمت ان المراد بالقراءة الاولى قراءة
 النصب والقراءة الثانية هى قراءة الرفع مع بناء حرم للفاعل فيهما (قوله ولهذا) اى
 لكون مرادهما بقراءة الرفع والنصب ماذكر (قوله لم يعرضا للاختلاف فى لفظ حرم)
 اى لعدمه حين كان مرادهما ماسبق لان حرم مبنى للفاعل على القراءتين المذكورتين
 وقوله بل فى لفظ اى بل تعرضا للاختلاف فى لفظ الميتة لوجود الاختلاف فيه (قوله
 وحرم) عطف على رفع ومعنا حال من حرم وفى نسخة حرم مبنى فيكون الواو للحال
 (قوله وان تكون موصولة) اى وعلى كل فالقصر حاصل بانما على الاول او التعريف
 الجنسى على الثانى وقوله وان تكون موصولة اى فى محل نصب على انها اسم ان والميتة
 خبرها (قوله ويرجع هذا) اى الاحتمال الثانى وهو كون ما موصولة وقوله على
 ما هو اصلها اى على ما هو الاصل فيها من العمل (قوله بقراءة الرفع) اى التى تفوت بها
 قراءة النصب (قوله فطالبيهما بالسبب فى اختيار كونها موصولة) ان قلت من اين اتى له
 ذلك الاختيار قلت من قوله وهو المطابق لقراءة الرفع لانه لا يصح الاحالة على
 مامر الا اذا كانت موصولة لانها لو كانت كافة لم يستند فى افادة القصر الى مامر
 فى تعريف المسند بل تضمنه معنى ما والا كافى فى قراءة النصب وقد يقال السبب فى اختيار
 كونها موصولة موجود وهو بقاء ان عاملة على ما هو اصلها من العمل (قوله مع
 ان الزجاج اخذ انما كافة) اى نظر لكونها مرسومة فى الصحف متصلة بان ادرسم
 كتابة ما الموصولة الانفصال ورد عليه بان رسم القرآن لا يجرى على القياس المقرر
 فى الكتابة بل هو سنة تنبع وك من اشباه خارجة عن قياس الخط المصطلح عليه كما اشار له
 الفاضل فى تفسيره واخر آل عمران (قوله ولقول النحاة) اى الذين اخذوا العموم من كلام
 العرب مشافهة فهم انما يقولون ما تقرر عندهم من جهة اللغة فانقل عنهم نقل عن اللغة
 وليس المراد النحاة الذين تلقوا القواعد من الكتب المدونة والمراد النحاة غير المفسرين

واما على القراءة الثالثة
 اعنى رفع الميتة وحرم
 مبنى للفعول فيحصل
 ان تكون ما كافة اى ما حرم
 عليكم الا الميتة وان تكون
 موصولة اى ان الذى حرم
 عليكم هو الميتة ويرجع
 هذا بقاء ان عاملة على
 ما هو اصلها وبعضهم
 توهم ان مراد السكاكى
 والمصنف بقراءة الرفع
 هذه القراءة الثالثة فطالبيهما
 بالسبب فى اختيار كونها
 موصولة مع ان الزجاج
 اخذ انما كافة

فلانكرار مع ما تقدم والمراد ايضا بالنهاة بعضهم لا كلهم لما تقدم من الخلاف في افادتها
 لا قصر وعدمه فلا يعارض ما تقدم للشارح (قوله انما لايات ما يذكر بعده ونفي ماسواه)
 اي فدلالتها على ذلك دليل على تضمنها معنى مالم التي هي النفي وعلى معنى التي هي للايات
 والحاصل انه لما كان مفاد انما ومفاد ماوا الواحد دل على انها بمعناها فاندفع ما يقال
 ان قول النهاة انما يدل على وجود معنى القصر في انما لاعلى خصوص تضمنها معنى
 ماوا لا الدليل لا يتجى المدعى ثم لا يخفى ان سائر طرق القصر فيها الايات والنفي وانما
 صرح النهاة ذلك في انما لخفاة فيها بخلاف العطف وماوا او اما التقديم فلا يفيد القصر
 عند النهاة (قوله اي سوى ما يذكر بعده) اي بما يقابله لان الكلام في القصر الاضافي
 (قوله ونحوه) اي كالاضطجاع (قوله ونفي ماسواه من قيام عمرو وبكر الخ) اي ما
 سوى الحكم المذكور بعده في كل من القصر بن مخصوص لظهور انه لا ينفي كل حكم
 سواء ولا ينفي هذا ان قصر الصفة قد يكون حقيقيا لان كونه حقيقيا يكون باعتبار
 عموم النفي عنه وان كان الحكم النفي خاصا (قوله وللمحة انفصال الضمير) اي الايتان به
 منفصلا مع انما والحال انه يمكن وصله والقاعدة ان الضمير اذا امكن وصله وجب
 ولا يبدل عن وصله لفصله الاموجب وموجبات الفصل اما تقديمه على عامله واما
 وجود قاسل بينه وبين عامله من القواصل التي علم انها توجب فصل الضمير عن عامله
 والتقديم هنا لم يحصل والقواصل المعلومة في النحو لا يصلح منها للتقدير في موضع انما
 الا ماوا الايتين كونها للحصر كما والاهذا حاصله واعترض على هذا الدليل بان فيه دورا
 وذلك لان صحة الانفصال متوقفة على التضمن كما قال الشارح ولا يعرف التضمن الا بصحة
 الانفصال للاستدلال بها عليه واجاب بعضهم بان التوقف الاول وهو توقف صحة
 الانفصال على التضمن توقف حصول والتوقف الثاني وهو توقف معرفة التضمن
 على صحة الانفصال توقف معرفة وحقيقة فالحجة منقكة هذا وكان المناسب ان يقول
 ولو جوب انفصال الضمير معه كما قال ابن مالك لان انفصال الضمير عنده مع انما واجب
 الا ان يقال ان المصنف راعى قول ابي حيان القائل بعدم الوجوب مستدلا بان الضمير
 قد جاء متصلا في قوله تعالى انما اشكوبش وحزنى الى الله فلم يقل انما اشكو انما واجاب
 صاحب عروس الافراح بان يحمل كلام ابن مالك اذا كان الضمير محصورا فيه والمحصور
 فيه في الآية الجار والمجرور لا الضمير وفي ابن يعقوب انما قال للمحة ولم يقل لوجوب
 مجازاة الشاهر ما قبل من ان انما لا يجب فصل الضمير معها وان كان التحقيق وجوب
 فصل الضمير معها متى قصد الحصر وانما يصل اذا لم يقصد الحصر فيه بل قصد
 الحصر في الفعل نحو انما قلت او في غيره كآلية وفي شرح المفتاح لبيد ان قلت
 اذا اريد حصر الفعل في الفاعل بطريق انما فهل يجب انفصاله او لا قلت ان ذكر
 بعد الفعل شيء من متعلقاته وجب فصله وتأخيرها دفعا للباس وان لم يذكر احتمال

(وقول النهاة انما لايات
 ما يذكر بعده ونفي ماسواه)
 اي سوى ما يذكر بعده
 اما في قصر الموصوف
 نحو انما زيد قائم فهو لايات
 قيامه ونفي ماسواه من
 القعود ونحوه واما في قصر
 الصفة نحو انما يقوم زيد
 فهو لايات قيامه ونفي
 ماسواه من قيام عمرو
 وبكر وغيرهما (واحدة
 انفصال الضمير ..)
 اي مع انما نحو انما يقوم
 انما لان الانفصال انما يجوز
 عند تعذر الانفصال ولا تعذر
 ههنا الا بان يكون المعنى
 ما يقوم الا انما فيقع بين
 الضمير وعامله فصل لفرض
 ثم استشهد على صحة هذا
 الانفصال ببيت من يستشهد
 بشعره ولهذا صرح باسمه
 فقال

الوجوب مردا لباب وعدم الوجوب بان يجوز الاتصال نظر المعنى والاتصال نظرا
 للفظ اذلا فاعمل لفظيا قول المصنف لصحة انفصال الضمير معه اراد بالصحة ما يعم
 الوجوب وغيره كذا في عبد الحكيم (قوله ولا تعذر ههنا الا بان يكون الخ) اى
 ولا يعذر الاتصال ههنا الا بسبب كون المعنى الخ اى وعند الاتصال بان يقول انما
 اقوم يفوت هذا المعنى فالمانع من الاتصال معنوى لالفظى وقوله بين الضمير هو انا
 وعامله هو يقوم وانظره مع ان يقوم للخطاب وانا لمتكلم الان يقال الفاعل فى الحقيقة
 محذوف اى ما يقوم احد الا انا وقوله فصل اى بالا المقدرة وقوله لغرض هو الحصر
 (قوله ولهذا صرح الخ) اى لكون البيت المذكور بيت من مستشهد بشعره صرح
 باسمه تقوية للاستشهاد اذلا موجب للكتان (قوله وهو الطرد) اى بسيف او غيره
 وعرف الجزئين لقصد حصر الجنس بملفئة اى انا الطارد لمن يعد ولا غيرى الامن كان
 على وصنى (قوله الحامى) اى الحافظ والذمار بالنصب على المفعولية وبالجر على الاضافة
 كالضارب الرجل والمراد ذماره (قوله العهد) هذا معنى الذمار لغة يقال فلان حى
 ذماره اى وفى بعده ومعناه عرفا هو ما ذكره الشارح عن الاساس وهو ما يلام الانسان
 على عدم حاجته من جاء وحريره مأخوذ من الذر وهو الحث لان ما يجب حاجته
 كانوا يتذامرون اى يبحث بعضهم بعضا على الدفع عنه فى الحروب قاله يعقوبى وقال
 بعضهم انما سمي ما ذكر ذمارا لانه يجب على اهله التذمير ليدفع العار عنه
 (قوله من جاء) بيان لما والحى ما يحبه الانسان من مال او نفس او غيره فطفت
 الحرم عليه عطف خاص على عام قرره شيخنا العدوى وقوله ليم بالبناء للمفعول من
 الملامة وقوله عطف بالتشديد اى شدد عليه (قوله وانما يدافع الخ) الواو ليست
 بعاطفة لان الجملة تذييلية والواو فى مثلها اعتراضية وفيها معنى التعليل كأنه قيل
 انا الذائد الحامى لاني شجاع مطاعن قال السيرامى والقصر فى انما يدافع محتمل للاقسام
 الثلاثة بحسب اعتقاد المخاطب وهو مبنى على ان انما تستعمل فى قصر الافراد فى الكلام
 المعتبه به (قوله عن احسابهم) جمع حسب وهو ما بعده المرء من مفاخر نفسه وآبائه
 والمراد به هنا الاعراض واما النسب فهو الانساب للاب قاله السيرامى (قوله لما كان
 غرضه الخ) حاصله انه اذا اخر الضمير عن الاحساب بعد فصله كان الضمير محصورا
 فيه لان المحصور فيه يجب تأخير المعنى حيثئذ لا يدافع عن احسابهم الا انا
 لا غيرى وهذا لا ينافى مدافعتي عن احساب غيرهم ايضا ولو اخر الاحساب لكانت
 محصورا فيها وكان الواجب حيثئذ وصل الضمير وتحويل الفعل الى صيغة التكلم فيكون
 التقدير هكذا وانما ادافع عن احسابهم لاعن احساب غيرهم ولما كان غرض الفرزدق
 الحصر الاول دون الثانى ارتكبت التعبير الاول المفيد له وعلنا ان ذلك غرضه من خارج
 وهو قرينة المدح (قوله ان يخص المدافع) اى بالمدافعة فهو من قصر الصفة على

(قال الفرزدق انا الذائد)
 من الذود وهو الطرد
 (الحامى الذمار) اى العهد
 وفى الاساس هو الحامى
 التمار اذا حى مالو لم
 يحمد لهم وعق من جاء
 وحريره (وانما يدافع
 عن احسابهم انا او مثلى)
 لما كان غرضه ان يخص
 المدافع لا المدافع عنه فصل
 الضمير واخره اذ لو قال
 وانما ادافع عن احسابهم
 لصار المعنى انه يدافع عن
 احسابهم لاعن احساب
 غيرهم وهو ليس بمقصود
 ولا يجوز ان يقال انه محمول
 على الضرورة لانه كان
 يصح ان يقال انما ادافع
 عن احسابهم انا على ان
 يكون انا تأكيذا

الموصوف والمدافع على صيغة اسم الفاعل (قوله لا المدافع عنه) أي وهو للاحساب
(قوله فصل الضمير) أي في الاختيار وقوله واخره أي عن الاحساب لوجوب تأخير
المحصور فيه عن المحصور (قوله اذ لو قال) علة لمحدوف أي ولو اخر الاحساب وأوصل
الضمير بالنقل لفات ذلك الغرض اذ لو قال الخ (قوله لصار المعنى الخ) أي فيكون من
قصر للموصوف على الصفة (قوله وهو ليس بمقصود) أي لما فيه من القصور في المدح
مع ان المقام مقام المبالغة لانه في معرض التفاخر وعند المآثر على ان المدافعة عن احساب
معينة تأتي بمن هو مكره لا يبط (قوله ولا يتعوز ان يقال) أي منع الاستشهاد بالبيت
وحاصله ان ما ذكرته من ان فصل الضمير وتأخيره دليل على الحصر لان ذلك
الفصل انما هو لتقدير فاصل وهو الامتنوع اذ لا نسلم ان ذلك الفصل لتقدير فاصل
وما المانع من ان يكون الفصل للضرورة لانه لو قيل وانما ادفع عن احسابهم او مثلي
لانكسر البيت فعدل الى فعل الغيبة لانه هو الذي يمكن معه الفصل دون فعل التكلم
لوجوب استتار الضمير فيه وحينئذ فلا يكون فصل الضمير مع انما في البيت لتضمنه معنى
ما والا فلم يتم الاستدلال (قوله لانه كان الخ) حاصل ذلك الجواب ان هنا سدوسة
عن ارتكاب الفصل المحوج لجعل الفعل غيبة وهو ان يؤتى بفعل التكلم ثم يؤتى
بالضمير لتأكيد المستكن لانه فاعل مفعول وذلك مان يقال مثلاً وانما ادفع عن
احسابهم انا والوزن واحد فلم يكن الحصر الموجب لفصل ضمير الفاعل مقصود
الاتي بالتركيب هكذا فيجوز ان يدعى انه لا فصل للفاعل فلا قصر وهذا الجواب انما
يتم بناء على قول ابن مالك ان الضرورة هي ما لا مندوحة ولا تخلف للشاعر عنه واما
ان بني على انها ما وقع في الشعر مطلقاً كان للشاعر عنه مندوحة ام لا لم يتم وهذا
الثاني هو الذي اختاره الدماميني في شرح المعنى ورد ما قاله ابن مالك باقتضائه عدم
تحقق الضرورة دائماً او غالباً لان الشعراء قادرون على تغيير التراكيب والانيان
بالاساليب المختلفة فلا يتحقق تركيب مفيد لا مندوحة له عنه * بقي شيء آخر وهو ان
ما جعل دافعا للضرورة يلزم عليه عطف مثلي على فاعل ادافع مع انه لا يصح ان يقال
ادافع مثلي لان المضارع المبدوء بالهمزة لا يرفع الظاهر الا ان يقال يفتر في التابع ما لا
يفتر في التبوع كما قيل في قوله تعالى اسكن انت وزوجك الجنة او ان مثلي فاعل فعل
محدوف أي او يدافع مثلي وهو من عطف الجمل (قوله وليست ما موصولة) هذا
جواب عن منع وارد على استشهاد المتن بالبيت وهو ان يقال عندنا وجه يوجب فصل
الضمير من غير تقدير كون انما بمعنى ما والا حينئذ فلا يتم هذا الشاهد على المراد وهو
ان تجعل ما موصولة وانما خبرها وجلة يدافع عن احسابهم صلتها والمعنى ميثاق الذي
يدافع عن احسابهم انا كما تقول ان الذي ضرب زيداً انا مبيد الكلام المحصر
بتعريف الجزءين كما في قراءة انما حرم عليكم الميتة بالرفع ويكون فصل الضمير لكونه

وليت ما موصولة اسم
ان وانا خبرها اذ لا
ضرورة في العدول عن
لفظ من الى لفظاً (ومنها
التقديم) أي تقديم ما حقه
التأخير كتقديم الخبر على
البتدأ والمهمولات على
القفل (كقولك في
قصره) أي قصر
الموصوف (نعمي انا)
كان الانسب ذكر مثالين
لان التسمية والتعسية من
تأقيا لم يصلح هذا مثلاً
لقصر الافراد والالم
يصلح لقصر القلب بل
للافراد

خبرا وليس مرفوعا بالفعل حتى يكون مفصولا عنه وحاصل الجواب ان انقام مقام
 الافحام فلا يناسبه التعبير بما التي هي لغير العاقل مع امكان التعبير عن واستقامة الوزن
 فلا وجه للتعبير من البليغ بما في موضع من وايضا لو كانت موصولة لكثبت مفصولة
 عن ان وايضا الموافق لما قبله اعني قوله انا انذمت ان لا يكون انا في قوله وانما يدافع
 الخ خبرا فان انا في الاول مسند اليه لانه مبتدأ مقدم (قوله اذلا ضرورة الخ) اي واذا
 كان لضرورة في العدول علم انه لم يقصد هذا المعنى وانما قصد ما يدافع الا انا قد
 افادت انما القصر تضمنها معنى ما والا وهو المدعى قال العلامة الفارسي وقد وجه
 ذلك الصدول بان المراد من ما الموصولة الوصف اي ان قويا يدفع عن احسانهم انا
 وجبته فهو من قصر الوصف لانه الاهم في المقام وتأمله (قوله اي تقديم ماحقه
 التأخير) هذا يشمل تقديم بعض معمولات الفعل على بعض كتقديم المفعول على الفاعل
 دون الفعل وفي افادته القصر كلام والمرجح عدم الافادة واحترز بقوله ماحقه التأخير
 عما وجب تقديمه لصدارته كائين ومتى كما مر عند قول المصنف والتخصيص لازم
 للتقديم غالبا وقوله ماحقه التأخير اي سوابق بعد التقديم على حاله نحو زيدا ضربت
 اوليا كما في انا كفت مهمك وهذا ظاهر على مذهب السكاكي حيث يعتبر في التخصيص
 كون انا في الاصل توكيدا لما مر من ان تقديم المسند اليه عنده قد يفيد القصر اذا قدر
 انه كان فاعلا في المعنى ثم قدم نحو انا سعت في حاجتك ثم ان تقييد التقديم بما حقه
 التأخير غير ظاهر على مذهب المصنف وعبد القاهر لان تقديم المسند اليه عندهما يفيد
 القصر وان كان قارا حيث كان المسند فعليا نحو الله يسط الرزق الا ان يبنى التقييد
 على الغالب (قوله كتقديم الخبر على المبتدأ) هذا يشمل اقام زيدا بناء على ان قائم خبر
 مقدم اما على انه مبتدأ وزيد فاعل فلا يشمله وبحل كون تقديم الخبر على المبتدأ يفيد
 الحصر ما لم يكن المبتدأ نكرة وقدم عليه الخبر والا فلا يفيد كما صرح به الشارح (قوله
 والمعمولات على الفعل) كتقديم المفعول والمجرور والحال عليه (قوله تميمي انا) اي
 فتقديم الخبر على المبتدأ مفيد لقصر التكلم على التحية لا يعتد بها للقيسة مثلا (قوله
 كان الانسب الخ) حاصله ان الانسب بصنيعه الاتيان بمثلين أحدهما لقصر القلب
 وهو ما يتنافى فيه الوصفان والآخر لقصر الافراد وهو ما لا يتنافيان فيه والتسمية
 والقيسة ان تنافيا كان القصر للقلب ولا يصلح للافراد وان لم يتنافيا كان القصر للافراد
 ولا يصلح للقلب وقد يجاب بان التسمية يصح ان يكون المنى بانها القيسة التي تنافيا
 وهي الحقيقية فيكون اقصر القلب باعتقاد المخاطب تلك القيسة ويصح ان يكون
 المنى القيسة الجامعة لتحية وهي القيسة الخلفية اي النسوبة للحلف والنصرة فيكون
 لقصر الافراد حيث كان المخاطب يعتقد الانصاف بهما معا وما تقدم من انه اذا تعين
 المنى كافي العطف فلا بد من مثالين انما ذلك حيث لم يكن هو وصف جهتان ينافي أحدهما

دون الاخرى كما في هذا المثال والحاصل ان قول المصنف تمجي ناقصر تعيين اذا كان
المخاطب يرد ذلك بين قيس وتميم وقصر قلب اذا كان المخاطب ينفك عن تميم ويلحقك
بقيس وقصر افراد اذا كان المخاطب معتقدا انك تمجي وقيسي من وجهين و اشار الشارح
لامكان الجواب عن هذا البحث بتعبيره بالانصب واما قول بعضهم في الجواب
ان التسمية قد تؤخذ بالقياس الى ما ينافيها كالقيسية فهو لقصر القلب وقد تؤخذ
بالقياس الى ما لا ينافيها كالعالية فالقصر للافراد ففيه شيء وذلك لان التسمية انما تقابل
في العرف بالقيسية ولا يحسن في العرف مقابلتها بغير هائم ان ترديد الشارح بقوله
لان التسمية والقيسية الخ بقطع النظر عن الواقع والافهما متافيان قطعاً تأمل
كذا ذكر بعضهم وذكر غيره ان قوله ان تافيا اي يجعل المعبر في النسب طرف الاب
فقط كما هو المعروف وقوله والا اي وان لم ينافيا اي يجعل المعبر في النسب طرف الام
(قوله انا كفيت مهمك) اي تقديم انا عن القاعلية المعنوية اوجب حصر كفاية المهم
في التكلم بحيث لا تتعداه الى غيره فان اعتقد المخاطب كفاية التكلم مع غيره كان
افرادا وان اعتقد كفاية الفير فقط دون التكلم كان قلبا ولهذا لم يأت الابطال واحد
لقصر الصفة لما تقدم ان المثال الواحد يكفي في قصرها واما قصر التعيين فيصح
في مثالي قصره وقصرها كما تقدم ايضا لكن انما يكون تقديم لفظة انا في هذا المثال
الذي ذكره المصنف من باب ما قدم فيه ماحقه التأخير على مذهب السكاكي القائل ان
اصله كفيتك انا فقدم انا وجعل مبتداً لانه يرى ان تقديم الفاعل المعنوي وهو التأكيد
للاختصاص كما تقدم في احوال المسند اليه والمصنف لم يرضه فليس فيه تقديم ماحقه
التأخير عنده وان افاد التخصيص من جهة تقديم المسند اليه على المسند الفعلي لانه يفيد
الحصر دائماً عنده كما مر وانما مثل به لكونه من باب التقديم لما حقه التأخير في الجملة
لانه فاعل في المعنى عند السكاكي (قوله بحسب اعتقاد المخاطب) الاولى بحسب
ما عند المخاطب وذلك لان المخاطب في قصر التعيين لا اعتقاد له بل هو شك (قوله
فدلالة الخ) اي فالوجه الاول ان دلالة الخ (قوله اي بمفهوم الكلام) هذا مخالف
لاصطلاح اهل الاصول لان الفحوى عندهم مفهوم الموافقة ومانحن فيه مفهوم
مخالفة لان حكم غير المذكور مخالف لحكم المذكور وقوله بمعنى الخ بيان لطريق فهم
القصر من التقديم وقرر شيخنا العدوي ان قوله بمفهوم الكلام اي بما يفهم منه في
عرف البلغاء من الاسرار و اشار الشارح بقوله بمعنى الخ الى ان في كلام المصنف
حذفاً والمعنى ان دلالة التقديم على القصر بالتأمل في الفحوى اي فيما يفهم منه وبدل عليه
في عرف البلغاء وهو سر التقديم فاذا تأمل صاحب الذوق السليم في الكلام الذي
فيه التقديم لطلب سر ذلك التقديم الذي فيه لا يجد بالنظر للقارئ الحالية ما يناسب
الجل عليه سوى الحصر فقول الشارح اي بمفهوم الكلام تفسير لفحوى بالمعنى الحقيقي

(و في قصرها انا كفيت
مهمك) افراد او قلبا
او تعيينا بحسب اعتقاد
المخاطب (وهذا الطريق)
الاربعة بعد اشتراكها
في افادة القصر (مختلف
من وجوه فدلالة الرابع)
اي التقديم (بالفحوى)
اي بمفهوم الكلام بمعنى
الكلام بمعنى انه اذا تأمل
صاحب الذوق السليم فيه
فهم القصر وان لم يعرف
اصطلاح البلغاء في ذلك
(و) دلالة الثلاثة (الباقية
بالوضع)

وقوله بمعنى الخ إشارة الى ان في الكلام حذفاً وعلت من هذا ان المراد بمفهوم الكلام ما يفهم منه عند البقاء من الاسرار لا مفهوم الواقعة ولا المخالفة (قوله فيه) اى في الكلام الذى فيه التقديم وهو متعلق بقوله تأمل وقوله فهم القصر اى من القرائن وقوله وان لم يعرف اصطلاح البقاء في ذلك اى في التقديم من انه يفيد الحصر والحاصل ان صاحب الذوق السليم اذا تأمل في الكلام الذى فيه التقديم فهم بسبب القرائن الحالية الحصر وان لم يعرف ان التقديم في اصطلاح البقاء يفيد الحصر (قوله والباقي) بالجر عطف على الرابع كما نبه عليه الشارح فبهد العطف على معمولى عاملين مختلفين (قوله ودلالة الثلاثة) اى وهى العطف والنفي والاستثناء (قوله بالوضع) اى بسبب الوضع بمعنى ان الواضع وضعها لمعان يحزم العقل عند ملاحظة تلك المعاني بالقصر وليس المراد انها موضوعة للقصر كما اشار لذلك الشارح بقوله لان الواضع الخ وبعلا ذكره الشارح من انها موضوعة لمعان تفيد القصر اندفع ما يقال انه اذا كان دلالتها على القصر بالوضع لم يكن البحث عنها من وظيفة هذا العلم لانه انما يبحث عن الخصوصيات والمزايا الزائدة على المعاني الوضعية اى يقال ان هذه الثلاثة وان دلت على القصر بالوضع له الا ان احواله من كونه افراداً او قلباً او تعيناً انما تستفاد منها بمعونة المقام وهى المقصودة من هذا الفن دون ما استفيد منها بمجرد الوضع والجواب الاول الذى اشار له للشارح ذكره عبد الحكيم والثاني نقله سم عن شيخه السيد عيسى الصفوى وعلى هذا الجواب فيقال لا حاجة لقول الشارح معان لان الواضع وضعها للقصر للمعان تفيد تأمل (قوله وضعها لمعان) وهى اثبات المذكور ونفي ما سواه في كل من الثلاثة وهذه المعاني تفيد القصر والاختصاص فحرف النفي وضع للنفي وحرف الاستثناء وضع للأخراج من حكم النفي ويلزم من اجتماعهما القصر (قوله اى طريق العطف) الاضافة للبيان والمراد بالاصل الكثير (قوله النص على مثبت) اى على الذى اثبت له الحكم في قصر الصفة او على الذى اثبت لغيره في قصر الموصوف (قوله والنفي) اى والنص على النفي اى الذى نفي عنه الحكم في قصر الصفة او نفي عن غيره في قصر الموصوف فنقول في قصرها بالطريق الاول جرياً على الكثير قام زيد لا عمرو فقد نصصت على الذى اثبت له القيام وهو زيد والذى نفي عنه وهو عمرو ونقول في قصره زيد قائم لا قاعد فقد نصصت على مثبت زيد وهو القيام والنفي عنه وهو القعود وقوله كما مر اى في الامثلة التى ذكرت عند ذكر تلك الطريق في طرق الحصر فانه ذكر هناك ان المعطوف عليه في تلك الامثلة بلا هو مثبت والمعطوف هو النفي وفي بل بالعكس (قوله فلا يترك النص عليهما) اى التصريح بهما ولم يقل فلا يترك ذكر احدهما الخ إشارة الى ان الذكر الاجالى لا بد منه فان في قولك لا غير ذكرنا للنفي اجبالاً لانصاً لعدم دلالتها على النفي

لان الواضع وضعها لمعان
تفيد القصر (والاصل)
اى الوجه الثانى من
وجوه الاختلاف ان
الاصل (في الاول) اى
طريق العطف (النص
على مثبت والنفي كما مر
فلا يترك النص عليهما
(الاكراهة الاطساب
كما اذا قيل زيد يعلم النحو
والتصريف والعروض
او زيد يعلم النحو وعمرو
وبكر فنقول فيهما) اى في
هذين المقامين (زيد يعلم
النحو لا غير) اما في الاول
فمنه لا غير النحو اى
لا التصريف ولا العروض
واما في الثانى فمنه لا غير
زيد اى لا عمرو ولا بكر
وحذف المضاف اليه من
غيره بنى على الضم تشبيهاً
بالغايات

بخصوصها (قوله الا كراهة الاطناب) اى الالاجل كراهة التلويح لغرض من
الاعراض كضيق المقام اولقصد الابهام او تأني الانكار لدى الحاجة اليه عند عدم
التصيص او استهجان ذكر المتروك (قوله كما اذا قيل) اى عند ارادة اثبات صفات
لموصوف واحد (قوله اوزيد يعلم النحو) اى اوقبل عند ارادة اثبات صفة واحدة
لتصفيين زيد يعلم النحو وعمرو الخ (قوله اى فى هذين المقامين) اى مقام قصر الموصوف
ومقام قصر الصفة اى نقول فى رد الاثبات فى هذين المقامين (قوله لا غير) حكى
فى القاموس عن السيرافى ان حذف ما تضاف له غير انما يستعمل اذا كانت غير بعد ليس
واما لو كانت بعد غيرها من الفاظ الجود لم يحذف ولا يتجاوز بذلك مورد السماع
وتبعه فى ذلك ابن هشام وحكم فى المعنى بان قولهم لا غير لحن والمختار انه يجوز فقد حكى
ابن الحاجب لا غير وتبعه على ذلك شارحوا كلامه وفى المفصل حكاية لا غير وليس غير
وانشد الامام ابن مالك فى شرح التسهيل فى باب القسم مستشهدا على جوازه قوله
* جواباه نجو اعتمد فوربا * لمن عمل اسلفت لا غير تسأل *

وذكر بعض النحاة ان
لا غير ليست عاطفة بل
لبنى الجنس (اونحوه)
اى نحو لا غير مثل لاما
سواء ولا من عداه وما
اشبه ذلك (و) الاصل
(فى) الثلاثة (الباقية
النص على التثبت فقط)
دون التنى وهو ظاهر

وهو ثقة لا يستشهد الا بشاهد عربى آه فارى واعلم ان كلمة غير فى ليس غير فى محل
نصب عند المبرد على انه خبر ليس واسمها ضمير مستتر تقديره ليس هو اى معلومه
غير النحو وفى موضع رفع عند الزجاج على انه اسم ليس وخبرها محذوف والتقدير
ليس غير النحو معلومه واما غير فى لا غير فمصلها بحسب المعطوف عليه اذا علمت هذا
فلا غير عطف على النحو فى الاول فى محل نصب وعطف على زيد فى الثانى فى محل
رفع (قوله اما فى الاول) اى اما غير فى الاول فعناء الخ اى فيكون من قصر الموصوف
على صفة واحدة مما اثبت المخاطب من الصفات (قوله اى لا التصريف ولا العروض)
هذا بيان لاصل التركيب فتترك التصبيص على ما ذكر لغرض من الاعراض
(قوله واما فى الثانى) اى واما لا غير فى الثانى فعناء الخ فيكون من قصر الصفة
على واحد من اثبتا لهم المخاطب من الموصوفين وقوله اى لا عمرو الخ بيان
لاصل التركيب فتترك النص على ما ذكر لغرض (قوله على الضم) اى لقطعه عن
الاضافة (قوله بالغايات) اى قبل وبعد وسميت بذلك لان الغاية فى الحقيقة ما بعدها
الذى هو المضاف اليه المحذوف لكن لما حذف ونوى معناه وايدى بذلك الظرف
سمى غاية (قوله وذكر بعض النحاة) هو نجم الائمة الرضى وهذا اراد على حد
المصنف لها من طرق العطف (قوله ليست عاطفة) اى لان العاطفة نص معها على
التثبت والتنى جميعاً وهنا ليس كذلك (قوله بل لبنى الجنس) اى وعلى هذا القول لا قصر
حاصل لظرا للمعنى لان معنى زيد شاعر لا غير ما زيد الاشاعر فيعود الى التنى والاستثناء
كما ذكره الشارح فى شرح المفتاح وحيث ذفى فى كلام بعض الناظرين من ان نحو لا غير
طريق آخر للقصر على هذا القول وهم كذا فى عبد الحكيم وكذا ما فى يس من الاطول

من ان الكلام حيثئذ ليس من طرق القصر لا يتم تأمل ثم ان غير على هذا القول في محل
نصب على انه اسم لا وان لم يحذف اي لا غيره عالم في قصر الصفة او لا غيره معلوم له
في قصر الموصوف والحاصل ان لا التي بيني مابعدا عند القطع عن الاضافة هل هي
لا العاطفة او التي لتي الجنس خلاف وكلاهما ضد القصر فلو جعل الطريق الاول التقي
بلا مطلقا اي سواء كانت ماطفة او برئة لكان اولي (قوله اي نحو لا غير) حيث رجع
الشارح الضمير للا غير علم ان نحوه منصوب لعطفه على المنصوب بناء على ان جزء المقول له
محل او بقدر نحو مما لم اي او تقول نحوه ويكون من عطف الجمل ولو رجع الشارح الضمير
لجملة زيد يعلم النحو لا غير لكان عطفا على جملة المقول بنائها التي هي في محل نصب ويكون
نحو زيد يعلم النحو لا غير زيد يعلم النحو لا مساواة وانما اقتصر الشارح على الاحتمال
الاول لكون الفرض الاهم من قول المصنف ونحوه بان انه لا اختصاص للفظ لا غير هنا
لانه قد يتوهم الاختصاص قرر شيئا العدوي (قوله مثل لا مساواة) راجع للاول اي
لا مساوي النحو فلذا اتى بما الموضوعه لنا لا يعقل وقوله ولا من عدا راجع للثاني اي
لا من عدا زيدا ولذا اتى بمن الموضوعه للعاقل (قوله وما اشبه ذلك) نحو ليس غير
وليس الا (قوله والاصل في الثلاثة الباقية) وهي ما والا وانما التقديم (قوله النص
على مثبت فقط) اي مثبت له الحكم في قصر الصفة والمثبت لغيره في قصر الموصوف
فتقول في ما والا في قصر الصفة ما قائم الا زيد قد نصصت على الذي اثبت له القيام
وهو زيد ولم تنص على الذي نفي عنه وهو عمرو مثلا وتقول في قصر الموصوف ما زيد
الاقائم قد نصصت على الذي اثبت وهو القيام لغيره وهو زيد ولم تنص على الشيء
الذي اثبت عن ذلك الغير وهو القعود مثلا وتقول في انما في قصر الصفة انما قائم زيد
وفي قصر الموصوف انما زيد قائم وتقول في التقديم في قصرها انا كفيت مهمك اي
لا عمرو وفي قصر الموصوف زيدا ضربت اي لا عمرا بمعنى اني انصفت بضرب زيد
لا بضرب عمرو وقد ظهرت ان الطرق الثلاثة لاتص فيها الا على مثبت واذا نص
في شيء منها على التقي كان خروجا عن الاصل كقولك ما اتاقلت هذا لان المعنى لم اتقه
لانه محمول لغيري والاول منصوص والثاني مفهوم وكقولك ما زيدا ضربت فان
المعنى لم اضربه وضربه غير محمول الفارسي وكما يترك الاصل الاول لكرهه لا طلب يترك
هنا ايضا في مثل ما زيدا ضربت وما اتاقلت هذا لان القصد به قصر الفعل على غير
المذكور لا قصر عدم الفعل على المذكور كما هو الحق فيكون النص بما نفي لا بما يثبت آه
واعترض على المصنف بان قوله والاصل في الثلاثة النص على مثبت فقط دون المنفي
يقتضي ان نحو ما قام القوم الا زيدا خارج عن الاصل لان الاصل النص على مثبت فقط
وقد نص في هذا على مثبت والمنفي فيكون خارجا عن الاصل مع انه جار على الاصل باتفاق
ولم يقل احد بخروجه عنه واجاب بعضهم بان الكلام في الاستثناء المفرغ لانه هو الذي

من طرق القصر واما هذا فليس من طرق المحصر اصطلاحا ولا يخفى ضعف هذا الجواب لان معنى المحصر موجود فيه قطعاً فلا حسن في الجواب ان يقال انما منع انه نص فيه على المتنى لان المراد بالنص التفصيل والمتنى وهو القوم في المثال المذكور مجمل لعدم النص فيه على الافراد واحداً واحداً (قوله دون المتنى) اي انه لا يصرح فيها بالمتنى وانما يدل عليه ضمناً كما تقول في قصر الموصوف ما انا الاتمى ونعمي المظالم قد اثبت كونك نعمياً صريحاً ولم تنف كونك قسراً صريحاً وانما نفية ضمناً ولا منافاة بين كون المتنى مذكوراً ضمناً وكون المتنى قد يكون منظوماً بافظه (قوله ان المتنى بلا) انما قيد الشارح كلام المصنف بذلك للاحتراز عن المتنى بغيرها كلبس اذ لا دليل على امتناع ما زيد الاقام ليس هو بقاعد وانما قيد لا بالعاطفة اخذاً من قول المصنف لان شرط المتنى بلا الخ (قوله لا قاعد) فلو قيل لا عمرو بدل لا قاعد فهل يصح ذلك قال الشيخ من الظاهر عدم الصحة لانه وان لم يكن المعطوف بها منغياً قبلها لكنه يوهى ان النزاع في قيام زيد وعمرو لاني قيام زيد وقعوده الذي هو فرض الكلام (قوله في كلام المصنفين) اي لاني كلام الله بل ولاني كلام البلغاء الذين يشهد بكلامهم ومراده بهذا التعريض بصاحب الكشف حيث قال في تفسير قوله تعالى فاذا عزمت فتوكل على الله اي لان الاصح لك لا يعلم الا الله لانه وبالحري حيث قال

✽ لعرك ما الانسان الا ان يومه ✽ على ما يجلي يومه لان اسمه ✽

ولا يقال ان الزمخشري ممن يستدل بتركيبه عند الشارح والسيد وغيرهما لانا نقول انما يستدلون بكلامه فيما لم يخالف فيه الجمهور وهذا مذموب له مخالف فيه للجمهور فلا يستدل به (قوله لان شرط المتنى بلا) اي شرط صحة نفيه بها (قوله ان لا يكون منغياً قبلها بغيرها) اي بغير شخصها وهذا صادق بما اذا كان غير منغى اصلاً وبما اذا كان منغياً بغير ادوات المتنى كما انعمى او علم المتكلم او السامع فانه مطروق نحوه صورتان والمفهوم صورة واحدة هي محل الامتناع وهي ما اذا كان المتنى بها منغياً قبلها بغيرها من ادوات المتنى كما وليس والالتى لاني الجنس ولا عاطفة اخرى مماثلة للالتى وقع المتنى بها لانها غير شخصها وان كانت من نوعها ولهذا لا يصح قام القوم لا النساء لا عند لان هذا نفي في ضمن النساء بغير شخص لالتى نفيها فان قلت ان المطروق صادق بصورة ثالثة وهو ما اذا كان المتنى بها منغياً قبلها بشخصها قلت كلامه وان صدق بذلك لكن هذا معلوم انه لا ياتي لاستحالة المتنى بها قبل ورودها وتم ما قلناه من ان المطروق صورتان (قوله من ادوات المتنى) هذا تخصيص الاضاف وهو الغير لشموله لكل غير يتنى به (قوله فانه موضوع لان متنى بها) اي عن التابع ما اوجبه للتبوع هذا ظاهر في قصر الصفة على الموصوف مثل جاء زيد لا عمرو فالتك نفي بها عن عمرو ما اوجبه لزيد وهو المجبي ومشكل في قصر الموصوف على الصفة مثل زيد قائم لا قاعد

(والثاني) اي الوجه الثالث من وجوه الاختلاف ان المتنى بلا العاطفة (لا يجماع الثاني) اعني المتنى والاستثناء فلا يصح ما زيد الاقام لا قاعد وقد يقع مثل ذلك في كلام المصنفين (لان شرط المتنى بلا العاطفة ان لا يكون ذلك المتنى (منغياً قبلها بغيرها) من ادوات المتنى فانه موضوع لان متنى بها ما اوجبه للتبوع لان تعيد بها المتنى في شيء قد نفية وهذا الشرط مفقود في المتنى والاستثناء لانك اذا قلت ما زيد الاقام فقد نفيت عنه كل صفة وقع فيها التنازع

فان المنى بها للعقود ولم يثبت للتبوع الذى هو قائم كما هو ظاهر واجيب بان المراد
 بما اوجب للتبوع المحكوم به او الثبوت للمحكوم عليه فى المثال المذكور التبوع
 وهو قائم اوجب له الثبوت للسند اليه وهو زيد وقد نفي بها هذا الثبوت عن التابع
 وهو قاعد لان معنى زيد قائم لقاعد ان زيدا محكوم عليه بالقيام وليس محكوما عليه
 بالقعود بل هو منفي عنه وقوله لان نفي بها اى او لا بقرينة قوله لان تعيد بها النفي فلا يرد
 ما قيل ان وضعها لان نفي بها ما اوجبه للتبوع لا يقتضى الا كونها بعد الايجلب
 للتبوع ولا يقتضى عدم تكرار النفي وهذا صادق بقولنا ما جاني الازيد لاعمر وقتضى
 كلامه جواز ذلك مع انه ممنوع وحاصل الجواب ان المراد بقوله انها موضوعة
 لان نفي بها اى او لا ما اوجبه للتبوع وما اوجب للتبوع وهو الجنى هنا ليس منفيها
 بلا او لا فى المثال بل بما لان المعنى ما جاني احد الازيد لاعمر وعمر من جملة افراد
 الاحد فيكون منفيها بما غاية الامر انه تكرار النفي بقوله لاعمر تأمل قرره شيخنا العلامة
 العدوى (قوله لان تعيد الخ) اى والا كان تكرارا وهو ممنوع فان قلت نجعل لافى
 نحو ما زيد الاثم لقاعد لتأكيد نفي القعود الحاصل بما قلت هو خلاف اصل
 وضع لا وان لافى النفي اقوى من غيره فلا يؤكد به غيره كما لا يؤكد اكنع باجمع (قوله
 وهذا الشرط) اعنى عدم كون المنى بها منفيها قبلها بغيرها (قوله فقد نقيت عنه)
 اى بلفظ ما التى هى اداة نفي صراحة وان كان المنى بجمل (قوله وقع فيها النزاع)
 اى والصفة التى تنفيها بلا بعد هذا يجب ان تكون بما وقع فيها النزاع والاخرجت
 عما يرادى فى خطاب العطف بها من اعادة الحصر او تأكيده (قوله حتى كالتك الخ) اى
 بالكائنية لكون ذلك القول ليس بمحقق والانافى قوله والاصل فى الثلاثة الخ (قوله
 ونحو ذلك) اى كالمستلحق (قوله فقد نقيت بلا العاطفة شيئا الخ) اى قلزم التكرار
 وحينئذ فلا يصح ورودها بعد النفي والاستثناء قبل المنع اذا عطف على المستثنى منه
 واما اذا عطف على المستثنى فهو جائز لعطفه على مثبت فاذا قلت ما قام القوم الازيد لاعمر
 صح على انه معطوف على زيد لان المعنى نفي القيام عن القوم واثباته زيد ثم نفي اثباته
 عن عمر ولعطفه بلا النافية على زيد الثابت له القيام فيلزم نفي القيام عن عمر وتقصيلا
 كما نفي عنه فى ضمن القوم اجمالا وفيه نظر مع ما تقرر من ان منفيها لا بد ان يكون غير منفي
 بغيرها قبلها سواء كان نفيه على جهة الاجال او التفصيل وليس الشرط ان لا يكون
 منفيها قبلها تفصيلا فقط حتى يتم هذا القيل (قوله وكذا الكلام الخ) يعنى انه لا فرق
 بين قصر الموصوف على الصفة وهو مامر وقصر الصفة على الموصوف وهو ما هنا
 فى هذا المثال فانك قد نصبت فيه القيام عن عمر وبكر وغيرهما من كل ما هو مغير زيد
 فلا يصح ان تقول ما يقوم الازيد لاعمر (قوله يعنى الخ) لما كان الغير شاملا لغير
 ادوات النفي كفعوى الكلام وكان غير مراد اى بالصانية (قوله وقائده) اى فائدة تنقيده

حتى كانتك قلت ليس هو
 بقاعد ولا ثم ولا مضطجع
 ونحو ذلك فاذا قلت لقاعد
 فقد نقيت بلا العاطفة
 شيئا هو منفي قبلها بما
 النافية وكذا الكلام
 فى ما يقوم الازيد وقوله
 بغيرها يعنى من ادوات
 النفي على ما صرح به فى
 المفتاح وقائده الاحتراز
 عما اذا كان منفيها بفعوى
 الكلام او علم التكلم
 او السامع او نحو ذلك
 كما سيبنى فى انما لا يقال
 هذا يقتضى جواز ان
 يكون منفيها قبلها بلا
 العاطفة الاخرى نحو
 جاءنى الرجال لا النساء
 لاهند لانا نقول الضمير
 لذلك الشخص اى بغير
 لا العاطفة التى نفي بها
 ذلك المنى

الغير بكونه من ادوات النفي (قوله عما اذا كان النفي مدلولاً عليه بفحوى الكلام) اى
التقديم كما فى قولنا زيدا ضربت فلا مانع ان يقال لامراً (قوله او علم التكلم) اى والحال
ان السامع يعلم خلافه كما اذا كنت تعلم بضرب زيد دون عمرو والسامع يعلم بملك
ذلك الا انه يعلم خلاف ما تعتقد فتقول ضربت زيدا لامراً (قوله او نحو ذلك) اى
من الافعال المتضمنة للنفي وليس هو معناها صريحاً كما ترى وامتنع وكف فان معناها
الصريح ثبوت الامتناع والاباء والكف (قوله كما سيجى) راجع لقوله او نحو ذلك
(قوله لا يقال هذا) اى ما ذكر فى بيان قوله بغيرها يقتضى الخ لان المصنف لم يشترط
الا ان لا يكون النفي متفياً قبلها بغيرها لابلها والتبادر ان المراد بغير لا غير نوعها من
ادوات النفي وحينئذ يكون المثال المذكور صحيحاً لان هذا ليس متفياً قبلها بغير
نوعها بل متفياً بها (قوله لانا نقول الخ) حاصله ان المراد غير شخص لا ومنه لا اخرى
قبلها وحينئذ فلا يصح المثال لان هذا متفياً بغير شخص لا الداخلة عليها قبل التصريح
بها (قوله الضمير) اى فى قوله بغيرها (قوله ومعلوم الخ) جواب عما يقال ان
ما ذكر من الجواب وهو ان شرط النفي بلا ان لا يكون متفياً قبلها بغير شخصها الذى
وقع النفيه يقتضى ان نفيه قبلها بشخصها الذى وقع النفي به جائز مع انه لا يجوز
فكان الواجب الاحتراز عنه وحاصل الجواب ان هذا معلوم استحالة وان كانت العبارة
صادقة به واذا كان محالاً لا يأتى وجوده فلامعنى الاحتراز عنه كذا قرر شيخنا العدوى
(قوله لامتناع ان ينوشى) اى كانساء بلا اى الداخلة على هند فى المثال قبل الاتيان بها
بل انما ينشئ بلا اخرى مماثلة لها (قوله وهذا) اى قول المصنف بغيرها حيث جعلنا
الضمير راجعاً للشخص لا لنوع كما يقال الخ فهو تنظير فى ان الضمير فى كل عائد
على الشخص فقله ان لا يؤذى غيره اى غير شخصه اعم من ان يكون غير شخصه
كربما او بخيلاً بخلاف ما لو جعل الضمير راجعاً للنوع فان المعنى حينئذ ان لا يؤذى غير
نوعه وغير نوعه هم الجلاء فيقتضى بمفهومه انه يؤذى الكرماء وهذا غير مراد (قوله
فان المفهوم منه ان لا يؤذى غيره) اى فيكون الضمير عائداً على ذلك الشخص لاهل
جنس الكرم اى شانه انه لا يؤذى غير شخصه لا يقال انه يقتضى بمفهومه انه يؤذى
شخصه وهو غير مراد لانا نقول هذا المفهوم معطل لما هو معلوم بالبداهة ان الانسان
لا يؤذى نفسه كذا قرر بعضهم وفيه تأمل اذا ضرر فى ان يراد ان الكرم يؤذى نفسه
لاجل نفع غيره بل هذا حاصل بقى شئ آخر وهو ان جعل الضمير عائداً على الشخص
ينا فى ما ذكره الشارح فى شرح المفاتيح فى قولهم دأب الكرم ان لا يعادى غيره من ان
الضمير عائداً على الجنس وقد يقال يمكن الفرق بان الكرم ينشأ فى الايداء للغير مطلقاً
كما كان الغير او غيره فلذلك جعل الضمير فى المثال هنا للشخص لا للجنس ومصاداة
الكرم عند ضرورة المعادة لغير حنسه وهم الجلاء تنقصه فلذلك جعل الضمير فى هذا

ومعلوم انه يمتنع نفيه
قبلها بها لامتناع ان ينشئ
شئ بلا قبل الاتيان بها
وهذا كما يقال دأب
الرجل الكريم ان لا يؤذى
غيره فان المفهوم منه
لا يؤذى غيره سواء كان
ذلك الغير كريماً او غير
كريم (ويجمع) النفي بلا
الساكنة (الاخيرين)
اى انما والتقديم (يقال
انما انما يسمى لاقبى وهو
يأتينى لاعمرو لان النفي
فيهما) اى فى الاخيرين
(غير مصرح به) كما فى
النفي والاستثناء فلا يكون
النفي بلا الساكنة متفياً
بغيرها من ادوات النفي
وهذا (كما يقال امتنع زيد
عن الجبى لاعمرو) فانه
يدل على نفي الجبى عن
زيد لكن لا صريحاً بل
ضمنياً

المثال للجنس لا الشخص (قوله وبجامع الآخرين) أي ويكون المحصر حيثئذ مسندا
 لهما والعطف لئلا أكيد ولا ينسب له المحصر تبعيته وهذا باتفاق من الشارح والسيد
 واما بجامعة التقديم لانما فاختلف في الذي يسندله القصر منهما فذهب الشارح الى انه
 يسند الى التقديم لانه اقوى وعكس السيد لان انما اقوى فاختلاف بينهما لفظي لانه
 خلاف في حال (قوله وهو يأتي الخ) هو فاعل معنى قدم لافادة المحصر والاصل
 يأتي هو على ان هو تأكيد مقدم لافادة الاختصاص وجعل مبتدأ وظهورك ان التمثيل
 المذكور مبني على مذهب السكاكي لاعلى خلافه والاورد انه لا تقديم فيه لان هو مسند
 اليه فهو واقع في محله نعم كان الاولى ان يمثل بزيدا ضربت لاحتمال ان يقال التقديم في
 هو يأتي للتقوى دون التخصيص مثل انما في التمثيل بما لا احتمال فيه اولى بما فيه
 الاحتمال والحاصل ان التقديم في هذا المثال على مذهب السكاكي محتمل لان يكون
 للتقوى ومحتمل لان يكون للتخصيص وهذا هو الاقرب بدليل العطف بعده بلا
 المؤكدة واما على خلاف مذهب فلا تقديم فيه (قوله لان النفي فيهما) علة حاووز
 بجامعة النفي بلا للاخيرين اي لان النفي المتبر فيهما لافادة المحصر غير مصرح به اي
 وانما صرح فيهما بالانبات والنفي ضمنى فلم يقع حيثئذ بلا وقولهم لا العاطفة لا تقع
 بعد نفي فالمراد النفي الصريح لا ما يشمل الضمني (قوله كافي النفي والاستثناء) راجع للنفي
 اي فانه صرح فيهما بالنفي وان لم يكن النفي مصرح به فصدق انه نفي بلا معهما مانفي
 باداة اخرى مستقلة قبلها (قوله فلا يكون الخ) اي واذا كان غير مصرح به فيهما
 فلا يكون الخ فلم من هذا ان النفي الصريح ليس كالضمني لان الضمني بجامعة النفي بلا
 بخلاف الصريح فانه لا بجامعة (قوله وهذا) اي ما ذكر من المثالين (قوله فانه) اي
 قولنا امتنع زيد عن الجبى وكذا يقال في مرجع الضمير في قوله وانما معناه (قوله فانه
 يدل على نفي الجبى) اي على انتفائه (قوله ايجاب) اراد بالايجاب الوجوب اي الثبوت
 لان معنى الجملة على التحقيق النسبة لالحكم وقوله امتناع الجبى عن زيد في العبارة
 قلب والاصل امتناع زيد عن الجبى كافي المتن ولا شك ان امتناعه عن الجبى يتضمن
 ويستلزم انتفاء الجبى عنه (قوله فتكون لا) اي لفظة لا في قولنا لا عمرو وقوله نغيا
 لذلك الايجاب اي من التابع وهو عمرو ولو صرح بالنفي وقيل لم يجز زيد لم يصح
 ان يقال لا عمرو لانه نفي للنفي فيكون اثباتا ووضع لا للنفي لالانبات وانما قلنا نفي للنفي
 لانه يجب ان يكون ما بعدها مخالفا لما قبلها لانها عاطفة لا مؤكدة (قوله من جهة ان
 النفي الخ) فيه ان المشبهة لا والتشبيه لا يفيد ان النفي الضمني ليس في حكم الصريح
 فكان الاولى ان يقول من جهة ان كلايه نفي ضمنا قد جاء معه النفي بلا العاطفة وان
 كان النفي الضمني في الشبه مسلطا على النفي بلا وفي المشبهة دلي ما قبل لا كزيد في المثال
 كذا قرر شيخنا العدوى (قوله ليس في حكم النفي الصريح) اي لانه حكم بصحة العطف بلا

وانما معناه الصريح ايجاب
 امتناع الجبى عن زيد
 فتكون لا نغيا لذلك
 الايجاب والتشبيه بقوله
 امتنع زيد عن الجبى لا عمرو
 من جهة ان النفي الضمني
 ليس في حكم النفي الصريح
 لان جهة ان النفي بلا
 العاطفة من قبلها بالنفي
 الضمني كافي انما انا نغيا
 لا قيسى اذ لا دلالة لقولنا
 امتنع زيد عن الجبى على
 نفي امتناع جبى عمرو
 لا ضمنا ولا صريحا قال
 (السكاكي شرط بجامعة)
 اي بجامعة النفي بلا العاطفة
 (الثالث) اي انما (اراد
 يكون الوصف مختصا

مع الاول دون الثاني (قوله اذلا دلاله لقولنا امتنع زيد عن الجبى) اى بدون قولنا
لا عمرو (قوله على نفي امتناع جبى عمرو) اى لانه لاحصر فيه حتى يتضمن النفي كأنما
واتما استفيد نفي جبى عمرو المفيد للحصر بن النفي بلامن قولك بعد ذلك لا عمرو فلا
نافية للإيجاب الذى دلت عليه الجملة قبلها بخلاف انما والتقديم فانهما يدلان على النفي
ضمتما فلا بعدهما لتأكيد ذلك النفي الضمنى كإمر (قوله ان لا يكون الوصف) اى الذى
أريد حصره فى الموصوف وذلك كافى قولك انما تجبى انما فان التسمية لا يجب اختصاصها
بالتكلم وهذا شرط بالنسبة لقصر الصفة ويقاس عليه قصر الموصوف على الصفة
فيقال شرط جماعة النفي بلا العاطفة لانما ان لا يكون الموصوف مخصصا بتلك الصفة
فلا يجوز اولا يحسن ان يقال انما النفي منيع مناهج السنة لا البدعة لا اختصاص
الموصوف بتلك الصفة وكذا لا يقال انما الزمن قاعد لا قائم لا اختصاص الزمن بالقعود
فان قلت القصر لا يكون الا عند الاختصاص فكيف بشرط عدم الاختصاص فى جماعته
لانما مع ان القصر لا يتحقق الا عند الاختصاص قلت ان المشترط فى تحقق القصر
اختصاص الوصف بالموصوف او الموصوف بالصفة بحسب المقام والمشرط فى الجماعة
عدم اختصاص الوصف فى نفسه بالموصوف وعدم اختصاص الموصوف فى نفسه
بالصفة ثم ان قوله شرط بجماعته للثالث ان لا يكون الوصف مخصصا ظاهره ان هذا
لا يشترط فى صورة التقديم فيصح ان تقول من يسمع نسمع لا غير من يسمع وانظره (قوله
بالموصوف) الباء داخلة على المقصور عليه بقرينة المثال (قوله تحصل الفائدة) اى فى
جماعة النفي بلا انما اى ولو كان الوصف مخصصا بالموصوف لعدم الفائدة لان الوصف
اذا كان مخصصا بالنظر الى نفسه تلبه مخاطب للاختصاص بادنى تنبيه على ذلك وبكى
فيه كلمة انما فلا فائدة فى جمع لامعه والقصد الى زيادة التحقيق انما يناسب الحكم الذى
يحتفل عدم الاختصاص فيصير مخاطب على انكاره (قوله نحو انما يستجيب الخ) هذا
مثال للنفي اى فان كان الوصف مخصصا فلا يجبى النفي بلا كافى قوله تعالى انما يستجيب الخ
اى انما يستجيب دعاءك للإيمان الذين يسمعون سماع تدبر واذعان وقبول وهم المؤمنون
اى من اراد الله ايمانهم فالذين فاعل والمفعول محذوف كما ترى ومثل الآية المذكورة
فى اختصاص الوصف الكائن فيها بالموصوف انما انت منذر من يخشاها فانه معلوم ان
الانذار انما يكون لمن يؤمن بالله ويخشى الاهوال والعواقب فلا يجوز ان يقال لامن لا
يخشاه (قوله لا تكون الامن يسمع) اى فاذا قيل لا الذين لا يسمعون كان ذلك حشوا فى
الكلام فلا يقبل فان قلت ان فائدة القصر ان يعتقد مخاطب خلافه والمخاطب هنا ليس
كذلك لان كل عاقل يعلم ان الاستجابة انما تكون من يسمع اجيب بان الكفار تزلوا منزلة
من لا يسمع له لعدم قبولهم الحق والنبي عليه الصلاة والسلام لشدة حرصه على ايمان

بالموصوف (لحصول
الفائدة) نحو انما يستجيب
الذين يسمعون) فانه يمنع
ان يقال لا الذين لا يسمعون
لان الاستجابة لا تكون الا
من يسمع بخلاف انما يقوم
زيد لا عمرو اذا لقيام ليس
بما يختص بزيد وقال الشيخ
(عبد القاهر لا تحسن)
بجماعته للثالث (فى) الوصف
(المخصص كما تحسن فى غيره
وهذا اقرب) الى الصواب
اذ لا دليل على الامتناع عند
قصد زيادة التحقيق
ولنا كيد

الكفار نزل منزله من يعتقد الاستجابة بما لا يسمع فهو طلب بقصر الاستجابة على من يسمع
قصر قلب فاقصر هنا حقيقى لكن بعد تنزيل الخطاب منزلة من يعتقد العكس لاجل
ذلك الاعتبار الخطاى وتضمن ذلك التنزيل التعريض بالكافرين بانهم من جملة الموق
الذين لا يسمع لهم فليس هنا فى الحقيقة الا نفى الاستجابة عن الكفار واثبتها للمؤمنين لكن
لما كان القصر فى امر مختص بحسب الظاهر وان لم يكن فى الواقع اختصاص لان الاستجابة
ليست خاصة بالمؤمنين صحت مراعاة هذا الظاهر وامتنع ان يقال لا الذين لا يسمعون
مراد منهم الكافرون نظرا لذلك الظاهر (قوله لا تحسن مجامعته) اى لا تحسن مجامعة
النبي بلا وقوله للثالث وهو انما والمراد لا تحسن حسنا كاملا فالنبي كمال الحسن لاصله
والا كان عين كلام السكاكى لان الخالى عن الحسن عند البلغاء لا صحة له او يقال ان قوله
كما تحسن قيد فى الحسن المنى وحيث قد يفيد كلامه ان فى مجامعة الوصف المختص اصل
الحسن والحاصل ان عدم اختصاص الوصف شرط فى كمال حسن المجامعة عنده لاشترط
فى اصله كما يقول السكاكى فلى هذا يصح ان يقال فى غير القرآن انما يستجيب الذين
يستمعون لا الذين لا يسمعون وان كان غير كامل فى الحسن (قوله وهذا اقرب الى الصواب)
اى وهذا الذى قاله عبد القاهر اقرب الى الصواب بما قاله السكاكى من المنع لابتناء كلام
الشيخ على شهادة الاثبات وكلام السكاكى على شهادة النفي وشهادة الاثبات مقدمة على
شهادة النفي (قوله ادلائل على الامتناع) اى على امتناع مجامعة النبي بلا لثالث اذا
كان الوصف مختصا بالوصوف (قوله عند قصد زيادة التحقيق) اى عند قصد زيادة
تحقيق النفي عن ذلك القبر وتأكيدوه وهذا رد لقول السكاكى ان كان الوصف مختصا
امتنت المجامعة لعدم الفائدة وحاصل ذلك الرد اننا لانسلم عدم الفائدة اذ قد تحصل
فائدة هى زيادة التحقيق والتأكيد للنفي عن ذلك القبر وقد يقال ان التأكيد بلا العاطفة
لنفي الحاصل بانما خلاف اصل وضعها لان اصل وضعها ان ينفي بها عن التابع ما واجب
للتبوع لان يعادى بها النفي لشيء قد نفي اول اول ذلك حكموا بمنع ما زيد الاقام لا قاعد
مطلقا ولم يقولوا بجوازه عند قصد التحقيق والتأكيد للنفي فتأمل (قوله واصل الثانى)
اى الكثير والغالب فيه (قوله ما استعمله) الضمير المجرور باللام راجع لما وقول الشارح
اى الحكم بالرفع تفسير لما وقوله فيه اشارة الى ان اللام فى كلام المصنف بمعنى فى وقوله
النبي والاستثناء بيان للضمير المستتر فى قول المصنف استعمل فهو عائد على الثانى الذى هو
النبي والاستثناء لاعلى ما وحيث فاصلة جارية على غير من هى له فكان الاولى للمصنف
ان يقول ما استعمل هو له ابراز الضمير الا ان يقال انما ماش على مذهب للكوفيين القائلين
بعدم وجوب الابرار عند امن الناس كما هنا او على حذهب من يقول ان الخلاف بين
البصريين والكوفيين فى الوصف لافى الفعل واما هو فلا يجب الابرار (قوله بما يجمله

(واصل الثانى) اى الوجه
الرابع من وجوه الاختلاف
ان اصل النفي والاستثناء
(ان يكون ما استعمل له)
اى الحكم الذى استعمل
فيه النفي والاستثناء (ما
يجمله الخطاب وينكره
بخلاف الثالث) اى انما كان
اصله ان يكون الحكم
المستعمل هو فيه مما يعله
الخطاب ولا ينكره كذا
فى الايضاح نقلنا عن دلائل
الاجمراز وفيه بحث لان
الخطاب اذا كان مالا
بالحكم ولم يكن حكمه
مشوبا بخطا لم يصح القصر
بل لا يفيد الكلام سوى
لازم الحكم وجوابه ان
مرادهم ان انما تكون خبر
من شأنه ان لا يجمله
الخطاب ولا ينكره حتى
ان انكاره يزول بادنى تنبيه
لعدم اصراره عليه

(المخاطب) أى من جملة الاحكام التى يحفلها المخاطب فضمير يحمله راجع لما المراد مما يحمله
 المخاطب بالفعل وشأنه ان يكون مجهولا وليس المراد الجهل بالفعل فقط لانه شرط
 في الحصر مطلقا أى باى طريق كان (قوله وينكره) أى وان يكون من جملة الاحكام
 التى ينكرها المخاطب والمراد بالحكم المستعمل فيه الذى هو بعض الاحكام المجهولة
 النفى والتبوت بالنظر لقصر القلب والنفى فقط بالنظر للأفراد والتبوت والنفى في قصر
 التبيين في القلب ينكرهما المخاطب ويجهلهما وفي الأفراد يجهل النفى وينكره وفي التبيين
 يجهلهما فقط ولا يأتى فيه انكار الجهل ظاهر في جميع اقسام القصر واما الانكار فليس
 ظاهرا في قصر التبيين لان المتردد لانكار عنده كذا قرر شيئا العدوى وفي الاطول
 مانعه مما يحمله المخاطب وينكره فاستعماله في قصر التبيين على خلاف الاصل (قوله
 وفيه بحث) أى اعتراض على قوله بخلاف الثالث (قوله لازم الحكم) وهو اعلام
 المخاطب ان التكلم عارف بالحكم (قوله وجوابه الخ) حاصله ان قولهم اصل اما
 ان يكون الحكم المستعمل فيه مما يحمله المخاطب ولا ينكره مراده ان ذلك الحكم مما شأنه
 ان يكون معلوما للمخاطب لكونه من شأنه ان يظهر امره بحيث يزول انكاره بادنى
 تنبيه في زعم المتكلم فلا يأتى انه مجهول بالفعل فالحاصل ان محل الطريق الاول اعنى
 النفى والاستثناء الحكم الذى يحتاج للتأكيد لانكاره وكونه مما شأنه ان يجهل ومحل الثاني
 ما لا ينظر الى ذلك لكونه مما شأنه ان يكون معلوما وان كان الجهل والانكار بالفعل لا بد
 منهما فيهما في غير قصر التبيين كما علمت (قوله خبر) هو بالتبوين أى لحكم كلام خبرى
 من شأنه ان لا يحمله المخاطب ولا ينكره أى ولكنه جاهل له وينكره بالفعل كما يدل عليه قوله
 حتى ان انكاره الخ (قوله وعلى هذا) أى التأويل (قوله موافقا لما في الفتح) أى من انه لا بد
 من الجهل والانكار بالفعل (قوله كقوله الخ) تمثيل للاصل الثاني اعنى النفى والاستثناء
 (قوله وقد رأيت شيئا) الجملة حالية وكان المناسب ان يقول وقد رأينا لانه لا يكون
 المخاطب منكرا كون الشئ غير زيد الا اذا رآه الشئ بسكون الباء وقهها الشخص وقوله
 من بعيد أى من مكان بعيد وقيد بالبعد لان شأن البعيد الجهل والانكار (قوله ما هو
 الازيد) مقول قوله كقولك أى كقولك ما هذا الشئ الازيد (قوله اذا اعتقده) أى تقول
 ذلك اذا اعتقده غير زيد فان اعتقده زيدا وعمرا كان قصر افراد وان اعتقده عمرا كان
 قصر قلب فالتأويل المحتمل القسامين (قوله مصرا) أى حال كونه مصراى مصمما على اعتقاد ذلك
 الشئ غير زيد فهذا المثال قد تحقق فيه الجهل والانكار فيما من شأنه ان يجهل وينكر لبعد
 مضمونه جهلا لا يزول الا بالتوكيد فاستعملت فيه ما والا على اصلها (قوله وقد ينزل) هنا
 مقابل لقوله واصل الثاني وقوله المعلوم أى الحكم المعلوم الذى من شأنه ان يعلم
 وذلك كقيام الهلاك به عليه الصلاة والسلام في المثال الآتى وقوله منزلة المجهول أى منزلة

وعلى هذا يكون موافقا
 لما في الفتح (كقولك
 لصاحبك وقد رأيت شيئا
 من بعيد ما هو الازيد اذا
 اعتقده غيره) أى اذا اعتقد
 صاحبك ذلك الشئ غير
 زيد (مصرا) أى على
 هذا الاعتقاد (وقد ينزل
 المعلوم منزلة المجهول

الحكم المجهول اى المنكر الذى يحتاج الى تأكيد دفع انكاره (قوله لا اعتبار الخ) اى وذلك
التزليل لاجل امر معتبر مناسب للقام كالاشعار بانهم فى غاية الاستعظام لهلاكه عليه الصلاة
والسلام فى المثال الآتى (قوله فيستعمل الخ) اى فسيب ذلك التزليل يستعمل الثانى فيه
اى فى ذلك الحكم المعلوم فاللام بمعنى فى (قوله افرادا) حال من الثانى اى حال كون
الثانى قصر افراد فيه ان الثانى ليس قصر افراد فلا بد من تقدير اى حال كون الثانى دال
قصر افراد او ذا قصر افراد او حال كون الثانى قصره قصر افراد (قوله وما محمد الا
رسول) هذا الاستثناء من مقدر عام على اصل التفرع والمقدر فى نحو هذا محمول والحصول
يراد به الحقيقة اذ لا يصح حل فرد والحقيقة من حيث هى متحدة لا يمكن الاستثناء منها من
حيث هى وانما يستثنى منها من حيث افرادها الصادقة على الموضوع فلا بد من اعتبارها
على وجه يتناول افرادا صادقة على الموضوع فاذا قيل مثلا لمزيد الاقام قدر ما زيد متحدا
بحقيقة من الحقائق وموصوفا لها الاحقيقة القائمة فكأنه قيل ما زيد متحدا ولا مضطجعا ولا
كذا من سائر الحقائق الاحقيقة القائمة فهو كأن اياها وان شئت قدرت ما زيد بشئ مما يعتقد
انه اياه الاقام فعلى وزانه فى الآيات يكون التقدير ما محمد موصوفا بحقيقة من الحقائق التى
تعتقدون الاحقيقة الرسول فانه كأن اياها وما محمد بشئ مما تعتقدون انه كان اياه الرسول
فكأنه قيل ما محمد متبرئا من الهلاك ولا غير ذلك مما لا يناسب من الحقائق الاحقيقة الرسول
ويجب ان يعلم ان معنى قولنا كان هذاتلك الحقيقة انه طابقها واتصف بخصه من حصصها
لانه نفسها من حيث انها حقيقة والا كان الجزئى كليا والكلى جزئيا آه يعقوبى (قوله اى
مقصود على الرسالة) اى فهو من قصر الموصوف على الصفة قصر افراد على ما قال المصنف
واشار بقوله لا يتعداها الى التبرى من الهلاك اى الموت الى ان ذلك القصر اضافى لاحقيق
هذا ويحتمل ان تكون الآية من قصر القلب بان يكون مصب القصر الى مفاد الجملة التى هى
فى محل النعت عند بعضهم فيكون التقدير وما محمد الا رسول خلت الرسل قبله فيذهب كما
ذهبوا ويجب التمسك بدينه كما يجب التمسك بدينهم بعدهم لانه رسول مخالف لسائر
الرسل بحيث لا يذهب كما عليه مخاطبون بتزليل اعظامهم موته منزلة انكارهم اياه فكأنهم
قالوا هو رسول لا يموت فقبل لهم هو رسول يموت كغيره او بان يقدر وما محمد الا رسول
لانه ليس برسول كما عليه مخاطبون لان نفى الموت عنه الذى تزلوا منزلة المتصفين به
لا يكون مع الاقرار بالرسالة اى لانه اله لان نفى الهلاك الذى جعلوا موصوفين به لا يكون
الالاله وفى هذين الوجهين بعد قاله يعقوبى (قوله لا يتعداها الى التبرى من الهلاك) اى

من الموت وهو الخلود (قوله كانوا عالمين بكونه مقصور اعلى الرسالة غير جامع بين
الرسالة والتبرى من الهلاك) بل جامع بين الرسالة والهلاك لانهم لا يعتقدون ان النبى لا يهلك
ابدا فلما نزل عليهم بموته منزلة الجهل به والانكار لاستعظامهم اياه صاروا كأشقيمتهم انبتوا له

لا اعتبار مناسب فيستعمل
له) اى لذلك المعلوم (الثانى)
اى النقي والاستثناء (افرادا)
اى حال كونه قصر افراد
(نحو وما محمد الا رسول اى
مقصود على الرسالة لا
يتعداها الى التبرى من
الهلاك) فالمخاطبون وهم
الصحابه رضى الله تعالى
عنهم كانوا عالمين بكونه
مقصورا على الرسالة
غير جامع بين الرسالة والتبرى
من الهلاك لكنهم لما كانوا
بعدون هلا كما امرنا عظيما
(نزل استعظامهم هلا كما
منزلة انكارهم اياه)

صلى الله تعالى عليه وسلم صفتين الرسالة والتبري من الهلاك فقصر على الرسالة قصر
 افراد (قوله تزل استعظامهم هلاكه منزلة انكارهم اياه) اى وزم من ذلك تنزيل علمهم
 بهلاكه منزلة جهلهم به لان الانكار يستلزم الجهل وبهذا يدفع ما يقال ان الملائم لدعوى
 تنزيل المعلوم منزلة المجهول تنزيل علمهم بهلاكه منزلة الجهل لاستعظامهم اياه لان تنزيل
 استعظامهم منزلة انكارهم اياه قاله يس ولما تزل استعظامهم لهلاكه منزل الانكار الذى
 يحتاج الى تأكيد النفي استعمل لذلك الاستعظام المنزل منزل انكارهم النفي والاستثناء
 ووجه تنزيل استعظام الهلاك منزلة انكاره ان مستعظم الشيء الحرص على عكسه لو
 امكنه نفي ذلك الشيء لغناه فهو كالنافى على وجه الرضى والحب واصل التنزيل تشبيه
 الشيء بالشيء فلما شبهوا بالنافى على وجه الرضى ناسب تنزيلهم منزلة المنكرين فخطبوا
 برذلك الانكار المقدر لاجل الاعتبار المناسب وهو الاشعار بانهم فى غاية الحرص على
 حياتهم والاستعظام لموته الذى يزلون بسببه منزلة المنكرين كذا فى ابن يعقوب وقرر شيخنا
 العدوى ان المنزل منزلة المجهول المنكر قيام الهلاك به المعلوم لهم لاستعظامهم اياه لان
 المنزل الاستعظام وهذا هو المناسب لقول المصنف وقد يزل الخ فكان المناسب لقوله وقد
 يزل الخ ان يقول تزل المعلوم وهو عدم التبري من الهلاك اعنى قيام الهلاك به منزلة
 المجهول فاستعمل النفي والاستثناء وسبب التنزيل استعظامهم اياه ليكون الكلام على نسق
 واحد (قوله والاعتبار المناسب) اى لقام الرسالة هنا (قوله وشدة حرصهم) اى
 وحرصهم الشديد الذى يزلون بسببه منزلة المنكرين وانهم بحيث يخاطبون بهذا الخطاب
 التنزيلى ردالهم عما عسى ان يبنى على ذلك الاستعظام بما يبنى وقد وقع من بعض الصحابة
 يوم وفاته عليه الصلاة والسلام ذلك البناء حيث انكر الوفاة وشغله ذلك الانكار عما
 يقتضيه الحال من الشغل باقامة الدين من بعده عليه الصلاة والسلام وكان يقول والله
 لا اسمع رجلا قال مات رسول الله الا فقلت به كذا وكذا وقال بعضهم انما ذهب لنا جارة به
 كوسى حتى اتى التمكن الصديق فنى ذلك واقام الدين بما امر الله تعالى به رضى الله تعالى
 عليه وعلى الجميع على ان لهم فى ذلك الاستعظام عذرا لان وفاة سيد الوجود هى الرزية
 العظمى والهول الاكبر الذى يكاد ان تزلزل قواعد التكليف بهوله ويسقط بناء ضبط الادراك
 من اصله (قوله عطف على قوله افراد) اى وحيتذ فلنعنى ان القصر الذى استعملت
 فيه ما والا لتزيل اما ان يكون قصر افراد كما تقدم واما ان يكون قصر قلب (قوله نحو
 ان اتم البشر مثلنا) اى نحو قوله تعالى حكاية من الكافرين فى خطاب الرسل ان اتم
 البشر مثلنا اى ما تصفون الا بالبشرية مثلنا لا ينفيها كما تزعمون وانما خاطبهم بهذا
 الخطاب ولم يقولوا ما اتم رسل الذى هو مرادهم لانه فى زعمهم بلغ اذكائهم قالوا
 انكرتم ما هو من الضروريات وهو ثبوت البشرية واتم لاتعدون الاتصاف بها

اى الهلاك فاستعمله النفي
 والاستثناء والاعتبار
 المناسب الاشعار بعظم
 هذا الامر فى نفوسهم
 وشدة حرصهم على بقاءه
 عندهم (او قلبا) عطف على
 قوله افراد (نحو ان اتم الا
 بشر مثلنا) فالخاطبون وهم
 الرسل عليهم الصلاة والسلام
 لم يكونوا جاهلين بكونهم
 بشرا ولا منكرين لذلك
 لكنهم زلوا منزلة المنكرين
 (لا اعتقاد القائلين) وهم
 الكفار (ان الرسول
 لا يكون بشرا مع اصرار
 الخطابين على دعوى
 الرسالة) فنزلهم القائلون
 منزلة المنكرين للبشرية لما
 اعتقدوا اعتقادا سديا من
 التنافى بين الرسالة والبشرية

الى الانصاف بتقيضها الذي ثبت معه الرسالة ولهذا كان قصر قلبولان قولهم ذلك في قوة قياس نظمه هكذا ما انتم الابرار مثلنا وكل بشر لا يكون رسولا فاقم لستم برسل فما قالوه كدعوى الشيء بينة قبل يمكن ان تكون الآية من قصر الافراد جريا على الظاهر من غير تنزيل فكانهم قالوا ما اجتمعت لكم البشرية والرسالة كما تزعمون او من قصر القلب بلا تنزيل ايضا بان يكون المراد ما انتم الابرار مثلنا لا بشر اعلى من ابرار رسالة (قوله لا اعتقاد القائلين الخ) هذا هو الاعتبار المناسب (قوله لا يكون بشرا) اي وانما يكون ملكا (قوله مع اصرار المخاطبين) اي هذا لخطاب وقوله على دعوى الرسالة اي المستزمنة لنفي البشرية بحسب زعم المتكلمين وحيث كان الرسل مصرين على دعوى الرسالة المنافية للبشرية بحسب اعتقاد المتكلم صاروا بحسب اعتقاد المتكلمين بمنزلة من ادعى نفي البشرية صريحا لانهم في اعتقادهم ادعوا ما يستلزم نفيه وهو الرسالة ولا فرق بين من ادعى نفي شيء ومن ادعى ما يستلزم نفيه ولذلك جعلوهم منكبين للبشرية وخطبوهم بما خاطبوهم فظهر من هذا ان القصر في هذا المثال مبني على مراعاة حال المتكلم والمخاطب بخلاف المثال السابق فان القصر فيه مبني على رعاية حال المخاطب فقط (قوله لما اعتقدوا) بتخفيف الميم وقوله من التنافي الخ بيان لما وانما اعتقدوا التنافي لان الرسول جلالة قدره بزه في رأيهم عن البشرية وانظر خسافة عقولهم حيث لم يرضوا ببشرية الرسول ورضوا للاله ان يكون حجرا (قوله فقلوا) اي القائلون وقوله هذا الحكم اي المستلزم لنفي البشرية بحسب زعمهم (قوله فدادعوا التنافي) اي بحسب زعمهم (قوله حيث قالوا ان نحن الابرار مثلكم) اي لا ملائكة (قوله فكانهم سلوا انتفاء الرسالة عنهم) اي مع انه ليس كذلك (قوله من باب مجازاة الخصم) اي بما شانه والجرى معه في الطريق من غير مخالفة في السلوك ومثاله ان تريد ازلاقي صاحبك فتماشيه في الطريق المستقيم حتى اذا وصلت الى منزلة ازلقته (قوله وارضاء العنان) عطف لازم (قوله بتسليم بعض مقدماته) الباء التيسيرية متعلقة بمجازاة الخصم لانه اذا سلمه بعض مقدماته كان ذلك وسيلة لاسفائه لما يليق له بعد ذلك فيعثر مما يليق له بعد ذلك ويفهم واما اذا عورض من اول وهلة ربما كان ذلك سببا لنفرته وعدم اسفائه وعناده والمراد ببعض المقدمات التي سلمها الرسل هنا المقدمة الصغرى اعني كونهم بشرا واما كون البشر لا يكون رسولا وهو الكبرى فلم يسلمها الخصم (قوله من العثار) اي لامن العثر وهو الاهلاخ وقوله ليعثر متعلق بالمجازاة وقوله وانما يفعل ذلك اي ما ذكر من مجازاة الخصم (قوله وهو الزلة) بفتح الزاي اي الوقوع والسقوط اي لاجل ان يسقط فيرجع عما قال الى الحق (قوله ولزامه) اي بان يرتب على التسليم المذكور بعد استماع الخصم له وطماعينه في الظفر ما يتقطع به اما باظهار

فقلوا هذا الحكم بان قالوا
ان انتم الابرار مثلنا اي
مقصورون على البشرية
ليس لكم وصف الرسالة
التي تدعونها ولما كان هنا
مظنة سؤال وهو ان
القائلين فدادعوا التنافي
بين البشرية والرسالة
وقصروا المخاطبين على
البشرية والمخاطبون قد
اعترفوا بكونهم مقصورين
على البشرية حيث قالوا
ان نحن الابرار مثلكم
فكانهم سلوا انتفاء رسالة
ضهم اشار الى جوابه
بقوله (وقولهم) اي قول
الرسل المخاطبين (ان نحن
الابرار مثلكم من) باب
(مجازاة الخصم)

انها بعد تسليمها لا تستلزم مطلوبه كما هنا فيحتاج الى دليل آخر وانها تستلزم ما يناقض المطلوب كما تقدم في آية قل ان كان للرحمن وندفانا اول العابدين اى النافين له فيقطع الخصم في مطلوبه (قوله لا لتسليم انتفاء الرسالة) عطف على قوله من باب مجازاة الخصم اى ان ما قاله الرسل للمجازاة ولم يقولوه لتسليم انتفاء الرسالة عنهم فان قلت ان مجازاة الخصم انما تكون فيما هو مخالف للواقع عند المخاطب كالرسل هنا فيسله على سبيل النزول وهنا ليس كذلك لان بشرتهم موافقة للواقع بخلاف وحيث فلا معنى للمجازاة هنا قلت المجازاة تكون بوجهين احدهما الاعتراف بمقدمة مخالفة للواقع على سبيل النزول ايرتب عليها ما يناقض المقصود والثاني الاعتراف بمقدمة صحيحة موافقة للواقع عنده ايضا ليبين انها لا تستلزم المطلوب ولا تدخل لها فيه ولا يتوقف عليها كالبشرية هنا فكانهم قالوا لهم صدقتم في هذه المقدمة لكنها لا تقيدكم شيئا لانها لا تدخل لها في مطلوبكم ولاتنافي مطلوبنا ونظير ذلك ان يقال لمن قال انا اعرف العربية ما انت الا اجمي الاصل اى لا عربى فيقول ذلك القائل ما انا الا اجمي الاصل كما قلتم ولكن يجوز في حق الله ان يعلم العربية لمن شاء من عباده لكن استعمال المجازاة في الاول اكثر (قوله فلذا) اى لعدم النافى (قوله واما اثباتها الخ) جواب عما يقال انه كان يكفي في المجازاة ان يقولوا نحن بشر مثلكم فالتنى والاستثناء لغوا وليس المراد اثبات البشرية (قوله على وفق كلام الخصم) اى في الصورة فيكون في الكلام مشاكلة وهذا اقوى في المجازاة وعلى هذا يكون الحصر غير مراد بل هو صورى فقط والصبغة مستعملة في اصل الاثبات على وجه التجريد واستعمال اللفظ في بعض معناه وهو الاثبات دون التنى وحاصل ما ذكره الشارح من التوجيه ان الرسل لم يريدوا القصر بل اصل الاثبات على سبيل التجريد وانما عبروا بصيغة القصر لموافقة كلام الخصم وقد يقال لا يلزم من كون كلامهم على وفق كلام الخصم عدم ارادة الحصر فلاحسن في التوجيه ان يقال ان القصر مراد لهم لان الكفار لم ادعوا ان الرسل لا يكون الاملكا لابشرا نزلهم في دعواهم الرسالة منزلة من يدعى الملكية وينكر البشرية فقالوا ان اقم الابشر مثلنا بمعنى ما اقم الا مقصرون على البشرية وليس لكم وصف الملكية فاجابهم الرسل بقولهم ان نحن الابشر مثلكم اى ما نحن الا مقصرون على البشرية وليس لنا وصف الملكية كما تقولون لكن لا ملازمة بين البشرية ونفى الرسالة كما تعتقدون فان الله تعالى يمن على من شاء من عباده بخصوصية الرسالة ولو كانوا ابشرا وحيث قد قول الرسل المذكور ليس فيه انتفاء الرسالة بل تسليم انتفاء الملكية فيكون من باب المجازاة والزامهم بقولهم ولكن الله يمن على من يشاء من عباده الا انه يرد على هذا التوجيه ان يقال كيف صح القصر مع ان المخاطب وهم الكفار لا ينكرون البشرية بل هي امر مسلم

وارضاء العنان اليه بتسليم بعض مقدماته (ليعثر) الخصم من العثار وهو الزلة وانما يفعل ذلك (حيث يراد بكتبته) اى اسكات الخصم والزامه (لا لتسليم انتفاء الرسالة) فكانهم قالوا ان ما ادعيتهم من كوننا ابشرا نحق لا نكره ولكن هذا لا ينافي ان يمن الله تعالى علينا بالرسالة فلماذا اثبتوا البشرية لانفسهم واما اثباتها بطريق القصر فيكون على وفق كلام الخصم

عندهم واقعي فلامنى المحصر حيث لا يرد الخطاب ولا حاجة لرددها لعدم الانتكار وغيره بما يجوز الى الرد الا ان يحجب بالامال ان القصر انما يكون لرد الخطاب قلبا او افرادا او الاثنين بل قد يكون لغير ذلك لكنه من النكات ثم الغالب فيه ان يكون لرد او التمين واعلم ان هذا السؤال الثاني بالنظر لحال الخطاب كما ان السؤال الذي قصد المصنف رده بحسب حال التكلم آه سم (قوله وهذا مثال لاصل انما) اى بناء على ما يقتضيه قول المصنف بخلاف الثالث من ان الاصل في انما ان تستعمل فيما هو معلوم لا يجهله الخطاب وعلى هذا فهو مثال لتفريج الكلام على مقتضى الظاهر (قوله لمن يعلم ذلك) اى كون المخبر عنه اخاه (قوله ويقربه) اى بكونه اخاه والمرداته يعلم ذلك بقلبه ويقربه بلسانه (قوله ان ترققه عليه) اما بقاء من الرقة ضد الغلظة يقال رقى الشيء وارقه ورققه والتعدي به على بتضمين معنى الاشفاق كما اشار له الشارح وحيث يقرأ رقيقا ايضا بقاء من الرقة والمراد رفيق القلب واما بالفاء والقاف من الرقيق بمعنى اللطف وحسن الصنيع يقال رقيق به من عليه وقول الشارح اى تجعل الخ فيه اشارة الى ان صيغة فعل الجعل والتصيير والمراد انك تحدث في قلب من يعلم ذلك الشفقة والرفقة على اخيه بسبب ذكر الاخوة لانه وان كان عالما بها قد يحدث في قلبه الشفقة بسماها لان الشيء قد يوجب بسماها من الغير ما لا يوجب بمجرد علمه (قوله والاولى بناء على ما ذكرنا) اى من ان انما تستعمل في مجهول شأنه ان لا يجهله الخطاب ولا ينكره حتى ان انكاره يزول بادنى تنبيه لكونه لا يصبر عليه وقوله ان يكون هذا المثال من الاخراج لاعلى مقتضى الظاهر اى فالحكم في هذا المثال وهو الاخوة وان كان معلوما للخطاب لكن لعدم علمه بموجب علمه بالاخوة اذ موجب علمه بها ان يشفق عليه ولا يصبره زل منزلة المجهول واستعمل فيه انما على خلاف مقتضى الظاهر وعلى هذا الاحتمال يكون قول المصنف وكقولك الخ عطف على قوله نحو وما محمداً يكون المصنف لم يمثل لتفريج انما على مقتضى الظاهر لكن هذا الاحتمال فيه شيء لانه لا يناسب قول المصنف سابقا فيستعمل له الثاني لان المحصر في هذا المثال الذى زل فيه المعلوم منزلة المجهول بالطريق الثالث لا بالطريق الثاني اللهم الا ان يقال قوله فيستعمل له الثاني اى مثلا وقد يستعمل فيه الثالث كما في هذا المثال وانما قال الشارح والاولى ولم يقل والصواب اشارة لامكان الجواب عنه بانه يجوز ان يكون هذا المثال على مقتضى الظاهر من غير تنزيل لان المقصود منه ترقيق الخطاب لا فائدة الحكم فكونه معلوما لا يضر والقصر للبالغة في التريق لانه يفيد تأكيداً على تأكيد او يحمل قوله لمن يعلم ذلك على ان المراد لمن شأنه ان يعلم ذلك ويقربه وان لم يعلمه بالفعل بل هو جاهل به ويزول بادنى تنبيه لكن هذا الجواب الثاني بعيد فامل (قوله وقد يزول المجهول) اى الحكم المجهول عند الخطاب (قوله منزلة المعلوم) اى منزلة الحكم الذى شأنه ان يكون معلوما

(وكقولك) عطف على قوله
كقولك لصاحبك وهذا
مثال لاصل انما اى الاصل
في انما ان تستعمل فيما لا ينكره
الخطاب كقولك (انما هو
اخو لك) لمن يعلم ذلك ويقربه
(وانت) تريد ان ترققه عليه
اى ان تجعل من يعلم ذلك
رقيقا مشفقاً على اخيه
والاولى بناء على ما ذكرنا
ان يكون هذا المثال من
الاجراج لاعلى مقتضى
الظاهر (وقد يزول المجهول
منزلة المعلوم لادعاء ظهوره
فيستعمل له الثالث) اى انما
(نحو) قوله تعالى حكاية من
اليهود (انما نحن مصلحون)
ادعوا ان كونهم مصلحين امر
ظاهر من شأنه ان لا يجهله
الخطاب ولا ينكره

عند المخاطب بحيث لا يصر على انكاره فلا ينافي انه مجهول له بالفعل وليس المراد منزلة المعلوم له بالفعل لان المعلوم بالفعل ليس محلا للقصر (قوله لادعاء ظهوره) اي وانما ينزل المجهول منزلة المعلوم لادعاء التكلم ظهوره وان انكاره مما لا ينبغي (قوله فيستعمل له) اي فيسبب ذلك التزويل يستعمل فيه الطريق الثالث من طرق القصر وهو انما (قوله من شانه ان لا يجمله المخاطب) اي وهم المسلمون وقوله ولا ينكره اي انكارا قويا اي وان كان هو جاهلا له ومنكره بالفعل والحاصل ان اصلاح اليهود امر مجهول عند المخاطبين وينكرونه انكارا قويا ولكن اليهود لعنة الله عليهم يدعون ان اصلاحهم امر ظاهر من شانه ان لا يجمل فزولو تلك الدعوى اصلاحهم منزلة الامر الذي من شانه ان يكون معلوما عند المخاطبين وهو المنكر انكار اضعيفا بحيث يزول انكاره بادنى تنبيه فاستعملوا في اثباته لرد عليهم انما التي شانها ان تستعمل في ما من شانه ان يكون معلوما وان كان مقتضى الظاهر التعبير بالنفي والاستثناء لان اصلاحهم امر مجهول منكر وفي استعمالهم انما في اثبات اصلاح لادعاء ظهوره اشعار بان نقيضه وهو افسادهم امر ظاهر الانتفاء حتى لا يحتاج في نفيه واثبات نقيضه الذي هو اصلاح الى التاكيد بالنفي والاستثناء فقد انكروا الافساد المتصفين به في نفس الامر مباشرين في انكاره حيث زعموا ان نفيه من شانه ان يلحق بالضروريات التي لا تنكر (قوله ولذلك) اي ولاجل ادعائهم ظهور اصلاحهم وبالقسم في انكار الافساد الذي اتصفوا به (قوله لرد عليهم) اي لاجل الرد عليهم باثبات الافساد لهم ونفي اصلاح عنهم (قوله مؤكدا بما ترى) اي بما فعله اي مؤكدا بتاكيد شتى فهو رد قوي (قوله من اراد الجملة الاسمية) اي من الجملة الاسمية الموردة فاضافة اراد الجملة من اضافة الصفة للوصف لان المؤكد الجملة الاسمية لا يرادها (قوله وتعريف الخبر الدال على الحصر) اي على حصر المسند في المسند اليه والمعنى لا فساد الا هم لما تقرر ان تعريف الخبر وضمير الفصل لقصر المسند على المسند اليه (قوله مؤكدا لذلك) اي للحصر المستفاد من تعريف الخبر واعتراض بان ضمير الفصل وكذا تعريف الخبر انما يفيد ان قصر المسند على المسند اليه والقصر الواقع من اليه بالعكس وحيث فلا يكون هذا القصر ردا عليهم واجيب بان الرد عليهم حاصل به لان المنفي في القصر يتضمن نفيه اثبات مقابله كما ان الثبوت فيه يتضمن اثباته نفي مقابله (قوله وتصدير الكلام الخ) هذا تأكيد آخر وقوله بحرف التنبيه وهو الا (قوله وبه عنابة) عطف مسبب على سبب اي ماله خطر يوجب العناية باثباته (قوله ثم تعقيبه) بالجر عطف على تصدير (قوله والتوبيخ) عطف تفسيري (قوله وهو قوله ولكن لا يشعرون) انما كان هذا ايدل على التقرين والتوبيخ لافادته انهم من جملة الموق الذين لا شعور لهم والا لادركوا افسادهم بلا تأمل (قوله ومزية انما) اي شرفها وفضلها وهو مبتدا (وقوله)

(ولذلك جاء الا انهم هم
المفسدون لرد عليهم مؤكدا
بما ترى) من اراد الجملة
الاسمية الدالة على الثبات
وتعريف الخبر الدال على
الحصر وتوسط ضمير
الفصل المؤكد لذلك
وتصدير الكلام بحرف
التنبيه الدال على ان مضمون
الكلام ماله خطره به
عنابة ثم التاكيد بان ثم تعقيبه
بما يدل على التقرين و
التوبيخ وهو قوله ولكن
لا يشعرون (ومزية انما
على العطف انه يعقل منها)
اي من انما (الحكماء) اعني
الاثبات للتذكور والنفي عما
عداه (معا) بخلاف العطف
فانه يفهم منه اولا الاثبات ثم
النفي نحو زيد قائم لا قاعد
وبالعكس نحو ما زيد قائم لا قاعد
قاعدا (واحسن مواضعها)

وقوله انه يعقل على حذف الجار خبر اى ثابتة بانه يعقل الخ ولو قيل ان هذا وجه
 خامس من اوجه الاختلاف لما بعد (قوله انه يعقل منها الحكمان معا) اى انه يعقل
 منها حكم الاتبات والنفي المقادين بالقصر دفعة بحسب الوضع بمعنى ان الواضع وسعها
 للمجموع فلا يرد انه قد يلاحظ احدهما قبل الآخر (قوله بخلاف العطف الخ) اى
 ولا شك ان تعقل الحكمين معا ارجح اذ لا يذهب فيه الوهم الى عدم القصر من اول
 الامر كما في العطف واعلم ان هذه المزية ثابتة للتقديم والنفي والاستثناء فكل منها
 يعقل منه الحكمان معا فلم تظهر هذه المزية لانما عليهما ولذلك لم يتعرض لهما
 المصنف بل قال ومزية على العطف نعم تظهر مزية انما عليهما من جهة ان انما
 تفيد الحكمين معانصا من غير توقف على شئ بخلاف التقديم فانه وان افادتهما
 لكن على سبيل الاحتمال لان الاسم المذكور يحتمل ان يكون معمولا للعامل المؤخر
 فيكون تقديمه مفيد لهما ويحتمل ان لا يكون معمولا للمؤخر بل لشيء آخر مقدر فيكون
 مؤخرا فلا يفيدهما وبخلاف الاستثناء فانه وان افادتهما لكن افادته موقوفة على
 المستثنى منه لا تحصل بدونه فان قلت ان طريق العطف يعقل منه الحكمان معا
 في نحو جاء زيد لامر وكافي الاستثناء قلت لان سلم ان طريق العطف كالاستثناء لان
 صورة العطف تحتل الاستقلال والاستثناء مرتبط بالمستثنى منه فيفيد الحكمين بواسطة
 ذلك الارتباط وبيان ذلك ان قولك في صورة العطف لامر وانما وضع لتفي الحكم
 عن عمرو بخلاف الازيد في صورة الاستثناء فانه وضع للاخراج فلا بد من ملاحظة
 الخرج منه فيعقل الحكمان معا لكن تعقلهما معا في انما اقوى من تعلقهما معا في النفي
 والاستثناء لعدم التوقف على شئ فلذا خصت في المتن بالذكر (قوله واحسن مواضعها)
 اى مواضعها اى المواضع التي تقع فيها وقوله التعريض فيه ان التعريض هو استعمال
 الكلام في معناه ملوحا به الى غيره اى ليفهم منه معنى آخر ولا شك ان الاستعمال المذكور
 ليس موضعا لانما تقع فيه فلا بد من تقدير مضاف اى هو التعريض وهو الكلام
 المستعمل في معناه ليلوح بغيره وذكر الناصر اللقاني ان التعريض يطلق على نفس الكلام
 المستعمل في معناه ليلوح بغيره وعلى هذا فلا حاجة للتقدير وانما كان التعريض احسن
 مواضعها لان افادة الحكم الذي شأنها ان تستعمل فيه لا بهم المخاطب لكونه معلوما
 او من شأنه العلم بخلاف المعنى الآخر الملوح اليه فانه اهم لكون المخاطب جاهلا به مصرا
 على انكاره (قوله نحو انما يشكر اولوا الالباب) اى انما يتعقل الحق اصحاب
 العقول قصص نجزم بانه ليس المراد من هذا الكلام ظاهره وهو حصر التذكريات تعقل
 الحق في اصحاب العقول لان هذا امر معلوم بل هو تعريض بدم الكفار بانهم من شدة
 جهلهم وتناهي الغاية القصوى كالبهائم ويترتب على ذلك التعريض التعريض بالنبي
 عليه الصلاة والسلام بانه لكمال حرصه على ايمان قومه يتوقع التذكريات من البهائم

اي مواقع انما (التعريض
 نحو انما يشكر اولوا الالباب
 فانه تعريض بان الكفار
 من فرط جهلهم كالبهائم
 فطعم النظر) اى التأمل
 (منهم كطعمه منها) اى كطعم
 النظر من البهائم

فجعل الفائدة من هذا الكلام هو التعريض المتوسل اليه به (قوله من قوط جهلهم) اي
من تاهبه الى الغاية القصوى (قوله على مامر) اي في تعريف الجزئين وفي خبر ذلك
من طرق القصر ويحتمل ان المراد على مامر من كونه تحقيقا و اضافيا قصر صفة
على موصوف او عكسه (قوله يقع بين الفعل والفاعل) اي بحيث يكون الفعل مفعولا
على الفاعل كما يؤخذ من تشمل المصنف فالقصر الواقع بينهما من قبيل قصر الصفة
على الموصوف واما عكسه وهو حصر الفاعل في الفعل فلا يتوهم امكانه لان التخصيص
فيه يجب تأخير على ما يأتي والفعل لا يؤخر عن الفاعل مادام فاعلا فان خرج
عن الفاعلية رجع الامر لقصر المبتدأ على الخبر (قوله كالفاعل والمفعول) اي بحيث
يكون الفاعل مقصورا على المفعول وبالعكس وقد مثل الشارح لكل منهما فالتشال
الاول من حصر الفاعل في المفعول والثاني من حصر المفعول في الفاعل (قوله
وغير ذلك من المتعلقات) اي كالحال فتقول في قصرها على صاحبها ماجاء راكبا لا
زيد وفي عكسه ماجاء زيد الاراكبا ومعنى الاول ما صاحب الجئي مع الركوب الازيد
او ما جاني راكبا الازيد ومعنى الثاني ما زيد الا صاحب الجئي راكبا او ما زيد الا
جاني راكبا فالاول من قصر الصفة والثاني من قصر الموصوف وكالتبميز كقولك
ماطاب زيد الانضبا اي ما يضيي من زيد الانضبه فهو من قصر الصفة وكالجرور نحو
مامرت الازيد وكالظرف نحو ما جلست الا عندك كالصفة نحو ما جاني رجل
الا فاضل وكالبديل نحو ما جاني احد الا اخوك وما ضربت زيدا الا رأسه وما سرق
زيد الا ثوبه ثم ان قوله وغير ذلك من المتعلقات يعني ما عدا المصدر المؤكد فانه
لا يقع القصر بينه وبين الفعل اجابا فلا تقول ما ضربت الا ضربا واما قوله تعالى
ان نظن الاظنا فعناء الاظنا ضعيفا فهو مصدر نوعي وما عدا المفعول معه فانه لا يبيح
بعد الا فلا يقال ما سرت الاو النيل وذلك لان ما بعد الاكائه منفصل من حيث المعنى
عاقبه لمخالفته له نفيًا واثباتًا فلا تؤذن من حيث المعنى بنوع من الانفصال وكذلك
الواو فاستهجن عمل الفعل مع حرفين مؤذنين بالفصل ولذا لا يقع من التوابع بعد
الاعطف النسق فلا يقال ما قام زيد الا وعمرو واما وقوع واو الحال بعدها في نحو
ما جاني زيدا و غلامه راكب فلعدم ظهور عمل الفعل لفظا بعد الواو بل هو مقدر
كذا في الرضى وبهذا ظهر الفرق بين لا تمس الامع زيد ولا تمس الا وزيدا حيث جاز
الاول دون الثاني كما لا يخفى وما ذكر من جواز التفرغ في الصفات احد قولين لقناه
وعليه الزخشرى وابو البقاء والقول الثاني عدم الجواز وعليه الاخفش والفارسي آه سن
(قوله في الاستثناء) اي فالقصر في الاستثناء يؤخر فيه المقصور عليه مع اداة الاستثناء
سواء كانت تلك الاداة الاو غير هاء تأخير المقصور عليه مع الاداة بان يكون المقصور مقدما
على اداة الاستثناء وهي مقدمة على المقصور عليه قال التوحي والسر في تأخير المقصور عليه

(ثم القصر كما يقع بين
المبتدأ والخبر على مامر
يقع بين الفعل والفاعل)
نحو ما قام الازيد (وغيرهما)
كالفاعل والمفعول نحو ما
ضرب زيد الاعمر وما
ضرب عمر الا زيد
والمفعولين نحو ما اعطيت
زيدا الا درهمها وما
اعطيت درهمها الا زيدا
وغير ذلك من المتعلقات
(في الاستثناء يؤخر
المقصود عليه مع اداة
الاستثناء) حتى لو ارد
القصر على الفاعل قيل
ما ضرب عمر الا زيد ولو
ارد القصر على المفعول
قيل ما ضرب زيد الا
عمر او معنى قصر الفاعل
على المفعول

ان القصر اثر عن الحرف الذي هو الا ويمتنع ظهور اثر الحرف قبل وجوه آه (قوله حتى لو اريد الخ) حتى للتفريع بمعنى الغاء وقوله القصر على الفاعل اى قصر المفعول على الفاعل فالفاعل مقصور عليه والمفعول مقصور (قوله ولو اريد القصر على المفعول) اى قصر الفاعل على المفعول فالفاعل مقصور عليه والفاعل مقصور (قوله ومعنى قصر الخ) هذا جواب عما يقال ان القصر لا يكون الا قصر صفة على موصوف او موصوف على صفة وكل من الفاعل والمفعول ذات وحينئذ فلا يصح القصر وحاصل ما اجاب به الشارح ان قولهم هذا من قصر الفاعل على المفعول او من قصر المفعول على الفاعل على حذف مضاف اى من قصر الفعل المسند للفاعل على المفعول وقصر الفعل المتعلق بالمفعول على الفاعل لان ذات الفاعل او ذات المفعول مقصورة كما توهم السائل (قوله مثلاً) اى او قصر المفعول على الفاعل او قصر احد المفعولين على الآخر او قصر صاحب الحال على الحال او قصر الحال على صاحبها (قوله قصر الفعل المسند الى الفاعل) هذا بالنظر لخصوص ما قبل مثلاً اعني قصر الفاعل على المفعول ثم ان ظاهر كلام الشارح ان معنى قصر الفاعل على المفعول في قولك ماضرب زيد الاعرا قصر ضاربة زيد على عمرو لانها فعل الفاعل وليس كذلك لان الضاربة صفة للفاعل فلا يأتى قصرها على المفعول بل المراد قصر المصروية على عمرو لانها صفة للمفعول فاعني ماضروب زيد الاعمرى وقد يقال مراده قصر الفعل المسند للفاعل بعد تحويل صيغته الى صيغة مفعول تأمل ثم ان ما ذكره الشارح من ان معنى قصر الفاعل على المفعول قصر الفعل المسند للفاعل على المفعول هو واحد وجهين في مضاء والثاني قصر الفاعل نفسه على الفعل المتعلق بالمفعول وحينئذ فعني ماضرب زيداً لاعرا ما زيد الاضارب عمرو اى لاضارب خالد مثلاً فيكون من قصر الموصوف على الصفة فقول الشارح فيرجع في التحقيق الى قصر الصفة تفريع على ما ذكره من قصر الفعل المسند للفاعل على المفعول وقوله او قصر الموصوف على الصفة تفريع على الوجه الثاني الذي قلناه وهو قصر الفاعل على الفعل المتعلق بالمفعول ولا يفرع على الوجه الذي ذكره الشارح وحينئذ فالتفريع في كلام الشارح اعم من الفرع عليه فكان على الشارح ان يقول ومعنى قصر الفاعل على المفعول قصر الفعل المسند للفاعل على المفعول او قصر الفاعل على الفعل المتعلق بالمفعول فيرجع في التحقيق الخ لاجل موافقة التفريع للفرع عليه قرر ذلك شيخنا العدوى رحمه الله تعالى (قوله وعلى هذا) اى على معنى قصر الفاعل على المفعول المذكور قياس البواقي اى فعني قصر المفعول على الفاعل قصر الفعل المتعلق بالمفعول على الفاعل فعني ماضرب عمراً الازيد ماضارب عمرو الازيد فيرجع لقصر الصفة على الموصوف او قصر المفعول نفسه على الفعل المتعلق بالفاعل فعني ماضارب عمرو الازيد ما عمرو الا مضروب زيد فيرجع لقصر الموصوف

مثلاً قصر الفعل المسند الى
الفاعل على المفعول وعلى
هذا قياس البواقي فيرجع
في التحقيق الى قصر الصفة
على الموصوف او قصر
الموصوف على الصفة
ويكون حقيقياً وغير حقيقى
افراداً وقللاً وتعييناً ولا ينفى
اعتبار ذلك (وقل) اى جاز
على قلة (تقديمهما) اى
تقديم المقصور عليه واداة
الاستثناء على المقصور
حال كونهما (بجاءهما)
وهو ان يلى المقصور عليه
الاداة (نحو ما ضرب
الاعمر ازيد) فى قصر الفاعل
على المفعول (وما ضرب
الا زيد عمراً) فى قصر
المفعول على الفاعل

على الصفة لكن الاظهر الاول (قوله ولا ينبغي اعتبار ذلك) اى فاذا قلت فى قصر
 الفاعل على المفعول ماضرب زيد الاعمر ان اريد ماضروب زيد الاعمر ودون كل
 ماهو غير عمرو كان من قصر الصفة قصر حقيقيا وان اريد دون خالد كان قصر
 اضافيا ثم ان اريد الرد على من زعم ان مضروب زيد عمرو وخالد مثلا كان افرادا
 وان اريد الردا على من زعم ان مضروبه خالد دون عمرو كان قلبا وان كان مخاطب
 مترددا فى المضروب منهما كان تعيينا وقس هذا على سائر المتعلقةات (قوله حال كونهما)
 اى المقصور عليه وهو المستثنى واداة الاستثناء (قوله بحالهما) الباء للابسة اى
 فلتبين بحالهما وصفتهما ولما كان ظاهر المصنف ان البقاء بحالهما شرط فى القلة
 وليس هذا مرادا قال الشارح اى جاز على قلة اشارة الى انه شرط فى الجواز مع القلة
 كذا قرر شيخنا العدوى واعلم ان ما ذكره المصنف من جواز تقديمها على قلة ان بني
 على انه لا يجوز ان يستثنى بالا لاشئ واحد لضعفها لان اصلها لالتافية وهى لا تنبى
 الاشياء واحدا فيعلم من التقديم حيث يقصد الحصر فى موالها ماهو المراد من التركيب
 من قصر ما بعد مدخولها على مدخولها واما ان بني على جواز ان يستثنى بهاشيان
 بلا عطف لم يحجز التقديم حيث يقصد الحصر فيها والاهاقط بقلة ولا يغيرها لان التقديم
 بوجوب توهم ان المراد القصر فى موالها وفيما بعده والمقصود القصر فى موالها فقط فلا يجوز
 على هذا ولو بقلة ان يقال فى ماضرب زيد الاعمر ماضرب الاعمر زيد برفع زيد ونصب
 عمرو لانه حيث جوزنا استثناء شيئين بنوهم ان المعنى ماضرب احدا احدا الاعمر اضربه
 زيد واكثر النحويين على المنع مطلقا اى سواء ذكر المستثنى على سبيل البدلية ام لا وابه
 اعتمد المصنف ولذلك حكم بالجواز على وجه القلة وبعضهم جوز ما اذا صرح بالمستثنى
 منه كأن يقال ماضرب احدا احدا الا زيد عمرا فالزيد مستثنى من الاحد الاول وعمرا
 مستثنى من احده الثاني واورد على القول بامتناع استثناء شيئين باداة واحدة من غير
 عطف قوله تعالى وما تراك اتبعك الا الذين هم اراذلنا بآدى الراى فانه قد استثنى
 بالالموصول والظرف واجيب بان الظرف منصوب بمضمر اى اتبعوك فى بآدى الراى
 ومثل هذا يقال فى قوله تعالى ثم لا يحاورونك فيها الا قليلا ملعونين اى اذم ملعونين
 انما ثقوا اخذوا الخ وليس ملعونين حالا من فاعل يحاورونك والالزم استثناء شيئين
 باداة واحدة من غير عطف واما قول ابى البقاء انه حال مما ذكر فبنى على القول بالجواز
 (قوله وانعكاس المقصود) تفسير لما قبله وذلك لان معنى قولنا ماضرب زيد الاعمر
 ماضروب زيد الاعمر ومعنى قولنا ماضرب عمرا الا زيد ماضرب عمرو الا زيد المقصود
 فى الاول حصر مضروبة زيد فى عمر والمقصود فى الثانى حصر ضاربة عمرو فى زيد
 (قوله لاستزامه) اى استزام التقديم فى المثالين المذكورين قصر الصفة على الموصوف
 قبل تمامها ثم ان ما ذكره من استلزام تقديم الصفة مبنى على احد الوجهين فى معنى

وانما قال بحالهما احترازا
 عن تقديمهما مع ازالتهما
 عن حالهما بان تؤخر الاداة
 عن المقصور عليه
 كقولك فى ماضرب زيد
 الاعمر اما ضرب عمرا الا
 زيد فانه لا يجوز ذلك لما
 فيه من اختلال المعنى
 وانعكاس المقصود وانما
 قل تقديمهما بحالهما
 (لاستزامه قصر الصفة
 قبل تمامها)

قصر الفاعل على المفعول وقصر المفعول على الفاعل وهو ان يقصر الفعل المستند للفاعل على المفعول ويقصر الفعل المتعلق بالمفعول على الفاعل فيكون القصر حينئذ من قصر الصفة على الموصوف فاذا قدم المقصور عليه لزم قصر الصفة قبل تمامها كما قال واما على الوجه الآخر وهو ان يقصر الفاعل على فعله المتعلق بالمفعول ويقصر المفعول على فعله المنسوب للفاعل يكون القصر حينئذ من قصر الموصوف على الصفة فاللزم على التقديم انما هو تأخير الموصوف عن جميع الصفة وحينئذ فتعليل المصنف قاصر لانه لا يجري في قصر الموصوف على الصفة وبيان ذلك انك اذا قلت ماضرب زيدا لامرا وقد رت ان المعنى ما زيد الا ضارب عمرو ولم يظهر فيه عند تقديم المقصور عليه قصر الصفة قبل كالمسائل اللزم على تقديمه بان قيل ماضرب الامرا زيد تأخير الموصوف عن جميع الصفة وكذا اذا قدر في المثال الثاني وهو قصر المفعول على الفاعل ان المعنى ما عمرو الا مضروب زيد انما فيه عند التقديم تأخيره عن جميعها (قوله لان الصفة الخ) اي فاذا قلت ماضرب زيدا لامرا وحل على ان المعنى ما مضروب زيد الامرا وزم لو قدم المقصور عليه وقيل ماضرب عمرا الا زيد قصر الصفة وهو الضرب قبل تمامها اذ تمامها بذكر الفاعل وكذلك الفعل المتعلق بالمفعول في قصره على الفاعل فاذا قلت ماضرب عمرا الا زيد وحل على ان المعنى ماضرب عمرو الا زيد لزم لو قدم المقصور عليه وقيل ماضرب الا زيد عمرا قصر الضرب قبل ذكر متعلقه وهو ظاهر (قوله لان الصفة المقصورة على الفاعل) اي في قصر المفعول على الفاعل كما في المثال الثاني وهو قولنا ماضرب عمرا الا زيد (قوله مثلا) اي او المقصورة على المفعول في قصر الفاعل على المفعول كما في قولنا ماضرب زيدا عمرا وقوله هي الفعل الواقع على المفعول اي الواقع من الفاعل على المفعول وهذا ما نظر لما قبل مثلا اعني الصفة المقصورة على الفاعل في قصر المفعول على الفاعل (قوله وعلى هذا) اي البيان المذكورة لصفة المقصورة على الفاعل قصر فتقول في قصر الفاعل على المفعول الصفة المقصورة على المفعول هي الفعل المتعلق بالفاعل فلا يتم المقصور فل ذكر الفاعل فلا يحسن قصره وهكذا (قوله وانما جاز على قلة) اي ولم يمنع (قوله ووجه الجميع) اي ووجه افادة النفي والاستثناء القصر في جميع ما ذكرنا بين البتأ والخبر الخ وقوله وغير ذلك اي كالحال وصاحبها والمفعول الاول والثاني (قوله ان النفي في الاستثناء المفرغ) انما اقتصر على بيان الوجه في النفي والاستثناء المفرغ دون غيره لان افادة التقديم لا يدركه الا صاحب الذوق وافادة طريق العطف وكذلك النفي والاستثناء اذا كان المستثنى منه مذكورا بين وكذا افادة اتماله لكونه بمعنى ما والا فسا بقى الحياء الا في الاستثناء المفرغ امد ذكر المستثنى منه آء عبد الحكيم (قوله الى مقدر) اي الى شيء يمكن ان يفتر لا نسباق الذهن اليه ورجوع تفصيل المعنى اليه لانه يتوقف

لان الصفة المقصورة على
الفاعل مثلا هي الفعل
الواقع على المفعول لا مطلق
الفعل فلا يتم المقصور قبل
ذكر المفعول فلا يحسن
قصره وعلى هذا قس
وانما جاء على قلة نظرا الى
انها في حكم التام باعتبار ذكر
المفعول المتعلق في الآخر
(ووجه الجميع) اي السبب
في افادة النفي والاستثناء
القصر فيما بين البتأ والخبر
والفاعل والمفعول وغير
ذلك (ان النفي في الاستثناء
المفرغ) الذي حذف فيه
المستثنى منه واعر ب ما بعد
الاجسب العوامل

اقادة التركيب للمعنى على تقديره في نظم الكلام تقديره ليكون كالمذكور بحيث يكون اسقاطه
 ايجازا فلا ينافي هذا ما سياتى من ان قوله قاطلى ولا يحق المكر السبي الابهله من المساواة
 ويحتمل وهو ظاهر كلام صاحب الفتح ان في الاستثناء المفرغ قدرا عاما حقيقة وان
 العامل لا يسلط على ما بعد الاوجه بان اذا قلنا مثلا ما قام الازيد في قام ضمير يعود على
 احد وهو مقدرها اى ما احد قام ويكون الازيد لا وتقدير ضمير يعود على مقدر لم يذكر
 موجود كقولهم اذا كان غدا فأتني اى اذا كان ما نحن فيه من سلامتنا غدا فأتني ولا يخفى
 ما فيه من التسف وما نظره لا يتضح به الامر لوجود الدليل الحالى فيه بخلاف الاستثناء
 بعد التاني فان نفس المستثنى هو الذى يتبادر لسلط العامل عليه والاداة لمجرد الحصر آه
 بهقوى (قوله لان الالخراج) علة لقوله يتوجه الى مقدر وهذا ظاهر في الاستثناء
 المتصل لان الالفه للخراج واما المنقطع فالفيه ايست للخراج بل بمعنى بل فلا ينافي فيه
 هذا التوجيه مع انه مفيد للحصر ايضا فاذا قيل ما جاء القوم الا الجير فالمعنى ان الجير لا يجاوز
 الى القوم ولا الى ما يتعلق بهم بمساعدة الجير واجيب بان كلامه في الاستثناء المتصل لان
 الاستثناء المفرغ لا يقدر فيه المستثنى منه الاستثناء لا للمستثنى فيكون متصلا دائما ويكون
 الاقيد للخراج بدليل قول المصنف ان التاني في الاستثناء المفرغ يتوجه الى مقدر مناسب
 للمستثنى في جنسه (قوله والخراج يقتضى مخرجا منه) اى وليس هنا الا هذا
 المقدر فهو مخرج منه واستفاد من كلام الشارح ان اقريفة على المقدر كلمة الا وكذا
 على عومه كذا في عبد الحكيم وربما كان كلامه هذا مقويا لظاهر كلام الفتح السابق
 فأمل (قوله عام مناسب الخ) صفتان لمقدر في قول المصنف الى مقدر وانما اشترط عموم المقدر
 للمستثنى لاجل صحة الاستثناء الذى هو الخراج ايضا اذا لو اريد بالمقدر البعض فان كان ذلك
 البعض مينا هو هذا المستثنى كان الكلام متناقضا محضا وان كان غيره فلا اخراج
 قبطل قائدة وضع دلالة الاستثناء وان كان ذلك المقدر بعضا سيها لم يتحقق دخول
 المستثنى فيه فلا يتحقق الخراج قبطل دلالة الاداة فيما وضعت له فلم يفهم المعنى
 واللفظ الموضوع يستلزم فهم معناه فوجب ان يكون ذلك المقدر عاما ليتحقق الخراج
 ولهذا يقال الاستثناء معيار العموم وظهرت من هذا ان المراد بالعموم في كلام المصنف
 العموم الشمولى لا البديلى وان اعتراض بعضهم على هذا الاستثناء من طرق القصر بان
 صحة الخراج والتناول يتوقف على العموم ولو على سبيل البدلية لاعلى خصوص
 الشمولى والحصر متوقف على الشمولى فيلزم ان الاستثناء يتحقق بدون تحقق القصر
 وحيث فلا يصح الحكم بان الاستثناء يفيد الحصر ساقط بما ذكرناه فيما لو كان المستثنى
 منه المقدر بعضا مبهما ثم ان المراد بالعموم الشمولى الذى يتوقف تحقق القصر عليه
 ان يكون ذلك المقدر بحيث يتناول سائر الافراد ولا فرق في ذلك بين الحقيقى وبين

(يتوجه الى مقدر هو
 مستثنى منه) لان الالخراج
 والخراج يقتضى مخرجا
 منه (عام) ليتناول المستثنى
 وجزءه فيتحقق الخراج
 (مناسب للمستثنى في جنسه)
 بان يقدر في نحو ما ضرب
 الازيد ما ضرب احد
 وفي نحو ما كسوته
 الاجبة ما كسوته لباسا
 وفي نحو ما جاء الاراكبا
 ما جاء كائنا على حال من
 الاحوال وفي نحو ما سرت
 الايوم الجمعة ما سرت
 وقتا من الاوقات وعلى
 هذا القياس (و) في
 (صفته) يعنى الفا على
 والمفعولية والحالية ونحو
 ذلك و اذا كان التاني
 متوجها الى هذا المقدر العام
 المناسب للمستثنى في جنسه
 وصفته (فاذا اوجب منه)
 اى من ذلك المقدر شئ
 بالاجاء القصر ضرورة
 بقاء ما عداه على صفة
 الالاتفاء (وفي انما
 يؤخر المقصور عليه تقول
 انما ضرب زيد عمرا

الاضافي الا انه في الاضا في بقدر لفظ عام يراد به خاص وهو البعض الذي اريد
الاختصاص بالنسبة اليه فاندفع مايقال ان الحصر قد يكون اضافيا فلا يناسبه العموم
تأمل (قوله لبتناول المستثنى) اي بالنظر لفظ لا بالنظر للحكم لما تقرر من قبل العام
المخصوص فالمستثنى منه عموم مراد تناولا لاحكاما (قوله في جنسه) اي في كونه جنسه
لان المستثنى من افراد المستثنى منه لانه امر مشترك له في الجنس كما هو ظاهر المتن فقيه
مساحة والحاصل ان ظاهر قوله مناسب للمستثنى في جنسه يقتضي ان الجنس غير المقدر
مع انه نفس المقدر وحاصل الجواب ان في الكلام حذف اي كونه جنسه كذا قرر
شيخنا العدوي رحمه الله تعالى (قوله ما ضرب احد) اي فاحد عام شامل لزيد وغيره
ومناسبه من حيث انه جنس له اي صالح لانه يحمل عليه وكذا يقال فيما بعده (قوله
وعلى هذا القياس) اي فيقدر في ماصليت الا في المسجد ماصليت في مكان الا في المسجد
وفي ما طاب زيد الاتضا ما طاب زيد شيئا الاتضا وفي ما اعطى الادرها ما اعطى
شيئا الادرها وفي ما مررت الازيد ما مررت باحد الازيد وفي ما زيد الاقام ما زيد
حقيقة من الحقائق التي بظن كونه اياها الاقام اي الاحقيقة قائم ويقدر في مثل
ما اشترت من الجارية الانصفها ما اشترت جزأ منها ثم ان ما ذكر من التقدير
في المفردات واضح واما في الجمل كما اذا قيل ما جاء زيد الا وهو يضحك فيعمل ان
يؤول المستثنى بالفرد اي ما جاء كائنا على حال الا كائنا على حال الضحك او يقدر
ما جاء وهو يفعل شيئا من الاشياء الا وهو يضحك (قوله ونحو ذلك) اي كالترقية
(قوله فاذا اوجب) اي اثبت من ذلك القدر والفاء رابطة لهذا الكلام بالشرط
الذي قدره الشارح (قوله لا) اي بواسطة الا (قوله بقاسم اعداء) اي ماعدا ذلك الشيء
الثبت وقوله على صفة الانعام الاضافة فيه بآية ولا شك ان في الحكم عن غير الوجوب واثباته
لذلك الموجب هو عين القصر (قوله وفي انما الخ) عطف على قوله في الاستثناء اي
وفي القصر بانما (قوله يؤخر المقصور عليه) اي يكون المقصور عليه هو الجزء الاخير
والمراد بالجزء الاخير ما يكون في الآخر جزأ بالذات عمدة او فضلا لاما كان مذكورا
في آخره فقط فان الموصول المشتمل على قبود متعددة جزء واحد وكذلك الموصوف
مع صفته فالمقصود عليه في قولنا انما جاءني من اكرمه يوم الجمعة امام الامير هو الفاعل
اعنى الموصول مع السلة وفي قولنا انما جاءني رجل عالم هو الموصوف مع صفته وانما
اخر المقصور عليه دون المقصور لان المقصور مقدم طبعا تقديم وضمما لوافق الوضع
الطبع ومحل تأخير المقصور عليه في انما حيث استفيد القصر منها فقط ولم يعرض
عارض لتقديمه وانما قيدنا بقولنا حيث استفاد منها القصر فقط احترازا من نحو
قوله انما زيدا ضربت فانه لقصر الضرب على زيد فقد تقدم المقصور عليه
على المقصور مع انما لانها غير مفيدة للقصر بل القيد للقصر هنا التقديم وقولنا ولم يعرض

فيكون القيد الاخير بمنزلة
الواقع بعد الا فيكون هو
المقصود عليه (ولا يجوز
تقديمه) اي تقديم المقصور
عليه بانما (على غيره
لللباس) كما اذا قلنا في انما
ضرب زيد عمرا انما ضرب
عمرا زيد بخلاف النفي والاستثناء
فانه لا لباس فيه اذا المقصور
عليه هو المذكور بعد
الاسماء قدم او اخر وهما
ليس الامذكورا في اللفظ
بل متضمنا (وغير كالا
في اعادة القصيرين

عارض لتقديمه لخراج نحو قولك انما قلت اى لا انى قدمت فان الفاعل هنا محصور
 فى الفعل وقدم الفعل عليه لعدم صحة تقديم الفاعل عليه فلم من هذا ان المقصور
 معها قد يؤخروا قدم المقصور عليه لعارض فان قلت لم يكن المثال المذكور من حصر
 الفعل فى الفاعل فيكون جاريا على الاصل فى انما من تقديم المحصور وتأخير المحصور
 فيه قلت لان الضمير مع انما يجب فصله اذا قصد الحصر فيه فان اتصل تعين ان
 يكون مقصورا (قوله فيكون القيد الاخير) يعنى ما اخر من فاعل او مفعول لما تقدم
 ان كلا من الفاعل والمفعول قيد للفعل والفعل مقيد بهما (قوله للاباس) اى
 افهام خلاف المراد فى التقديم وذلك لان كلا من الفاعل والمفعول الواقعين بعد الفعل
 يجوز ان يكون هو المقصور عليه دون الآخر ولم يترن احدهما بغيرية ثمل على كونه
 هو المقصور عليه فتصدوا ان يجعلوا التأخير علامة القصر على ذلك المؤخر فالترنوه
 فى مواطن مع انما فلو قلت انما ضرب زيد عمرا كان عمرا المحصور فيه ولو قدمت عمرا
 كان زيد هو المحصور فيه وان عكس المعنى المراد لان المقصور حصر ضرب زيد فى عمرو
 وتقديم عمرو بفيد حصر مضروبة عمرو فى زيد ولم يجعلوا تقديم احدهما على انما اشارة
 على ان ما بعدها هو المقصور عليه كما تقدم فى التثني والاستثناء لكون انما لاتقع الا
 فى صدر الكلام ولا يقال ان دفع الالباس كما يحصل باشرط كون المقصور عليه هو
 المؤخر يحصل باشرط كونه هو المتقدم فلم اشترط تأخيره لانا نقول الترتيب الطبيعى يقتضى
 تقديم المقصور عليه كما مر فعين ان يكون طريقة القصر باتما ان يذكر المقصور بعدها
 ويذكر بعده المقصور عليه (قوله ليس الامذ كورا فى اللفظ) اى ليس لفظ الامذ كورا
 فى الكلام وقوله بل متضمنا اى بل تضمنه معنى الكلام (قوله وغير كالا) اى ولفظ
 غير كافى الا اى الاستثنائية لانها هى التى تفيد القصرين بخلاف الا التى تقع صفة
 وانما خص غير بالذكر دون بقية ادوات الاستثناء لانه لاتشمل فى التفرغ من ادوات
 الاستثناء غير الا غيرها وهذا مبنى على ان سوى ملازمة لت نصب على الظرفية والافهى
 كغير فى اقادة القصرين (قوله قصر الموصوف الخ) نحو ما زيد غير عالم وما كريم
 غير زيد فقد قصر فى الاول زيد على العلم وفى الثانى الكرم على زيد (قوله افرادا
 وقلبا وتمينا) ظاهر انها لاتشمل للقصر الحقيقى لان الافراد والقلب والتمين اقسام
 للاضا فى وليس كذلك فكان الاولى ان يقول ويكون تحقيقا نحو لا اله غير الله
 وما خاتم الانبياء غير محمد وغير حقيقى افرادا الخ (قوله لاسبق) اى من ان شرط المنفى بلا
 ان لا يكون منقبا قبلها بغيرها (قوله فلا يصح ما زيد الخ) اى فلا يصح ان يقال
 فى قصر الموصوف ما زيد غير شاعر لا كاتب ولا يصح ان يقال فى قصر الصفة
 ما شاعر غير زيد لا عمرو وذلك لفقد الشرط السابق والله اعلم

قصر الموصوف على
 الصفة وقصر الصفة
 على الموصوف افرادا
 وقلبا وتمينا (و) فى
 (امتناع مجامعة لا)
 العاطفة لاسبق فلا يصح
 ما زيد غير شاعر لا كاتب
 ولا ما شاعر غير زيد لا عمرو

هذه ترجمة وهو الباب السادس من الابواب الثمانية المذكورة اول الكتاب فهو اسم
للافظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة (قوله اعلم ان الانشاء الخ) اعاد المظهر
اشارة الى انه ليس المواد الانشاء بالمعنى المتقدم بل بمعنى اللفظ اى اعلم ان افظ الانشاء
وقوله يطلق اى اصطلاحاً وامالفة فهو الابتداع والاختراع (قوله الذى ليس لنسبته)
اى ليس لنسبة المفهومة منه وهى النسبة الكلامية وقوله خارج اى نسبة خارجية
(قوله تطابقه) هو محط النفي والافالانشاء لابطله من نسبة خارجية تارة لان يكون مطابقة
نسبته الكلامية وتارة تكون مطابقة لها الا انه لا يقصد مطابقتها لها فاضرب مثلاً
نسبته الكلامية طلب الضرب وابطله من نسبة خارجية فان كان التكلم طالبا للضرب
فى نفسه كانت الخارجية طلب الضرب ايضا وكانت مطابقة للكلامية الا انه لم يقصد
مطابقتها لها وان كان التكلم غير طالبا له فى نفسه كانت الخارجية عدم الطلب فلم يكونا
متطابقين فان قصد التكلم المطابقة فى القسم الاول كان من باب استعمال الانشاء
فى الخبر لقصد حكاية تحقق النسبة الحاصلة فى الخارج كما مر فى اول الكتاب فى التبيين
اذا علمت هذا فقوله تطابقه اى تقصد مطابقته او لا تقصد مطابقته فلا بد من هذا
(قوله وقد يقال) اى وقد يطلق الانشاء على ماى على شئ هو فعل التكلم اعنى الاتيان
بالكلام الذى ليس لنسبته خارج الخ وليس المراد فعل التكلم المطلق وقول الشارح
اعنى القاء مثل هذا الكلام لفظ مثل فيه مقحمة لان الكلام الذى ليس لنسبته خارج
تطابقه او لا تطابقه امر كللى لا مثل له ولذا اسقطها فى المطول (قوله كما ان الاخبار
كذلك) اى يطلق على الكلام الخبرى الذى لنسبته خارج تطابقه او لا تطابقه
وعلى القاء نفس هذا الكلام المذكور وانظر ماوجه الجمع بين كما وكذلك مع ان لفظ
الاول يقتضى تشبيه الانشاء بالاخبار ولفظ كذلك يقتضى العكس لان مقتضى كان الانشاء
مشبه والخبر مشبه به ومفاد قوله كذلك العكس (قوله والاظهر ان المراد) اى بالانشاء
ههناى فى قول المصنف الا ترى ان كان طالبا وليست الاشارة لترجمة كما يوهمه كلام
الشارح لان الانشاء الواقع ترجمة لا يصح ان يراد به واحد من هذين الامرين وقوله
هو التالى اى فعل التكلم لا الكلام الذى ليس لنسبته خارج فحصل ان فى كلام
المصنف استخدما حيث ذكر الانشاء او لا على انه ترجمة بمعنى الالفاظ المخصوصة الدالة
على المعاني المخصوصة ثم اعاد عليه الضمير بمعنى آخر وهو فعل التكلم اعنى القاء الكلام
الانشائى والتلفظ به (قوله بقرينة تقسيمه) اى تقسيم المصنف الانشاء (قوله وغير الطلب)
اظهار فى محل الاضمار فالاول وغيره والمراد بذلك الغير ما ذكره الشارح من افعال
القاربة وافعال المدح والذم وصيغ العقود الخ (قوله وتقسيم الطلب) من اضافة
المصدر لمفعوله اى وتقسيم المصنف الطلب الخ (قوله وغيرهما) اى كالأمر والنهى
والنداء (قوله والمراد بها) اى بالتثنية والاستفهام وغيرهما وهذا فى معنى العلة اى لان

◆ الانشاء ◆

اعلم ان الانشاء قد يطلق
على نفس الكلام الذى
ليس لنسبته خارج
تطابقه او لا تطابقه وقد
يقال على ما هو فعل التكلم
عنى القاء مثل هذا الكلام
كما ان الاخبار كذلك
والاظهر ان المراد ههنا
هو التالى بقرينة تقسيمه الى
الطلب وغير الطلب
وتقسيم الطلب الى التثنية
والاستفهام وغيرهما
والمراد بها

المراد بها الخ اي انما كان ذلك التقسيم قرينة دالة على ما ذكر لان المراد الخ
اي واذا كانت هذه الاقسام بمعانيها المصدرية كان المقسم كذلك للثلاث يكون بين
القسم والاقسام تباين (قوله بمعانيها المصدرية) اعني الالتقاءات فسياقه يقتضي
ان التثني بالمعنى المصدرى القاء عبارة التثني والاستفهام كذلك القاء عبارة الاستفهام
وهكذا فيكون التثني والاستفهام وغيرهما تطلق على القاءات التراكيب المخصوصة كما
تطلق على الاحوال القلبية كطلب الامر المحبوب بالذبة للتثني وطلب التفهيم بالنسبة
للاستفهام وهكذا ولا مانع من ذلك (قوله لا الكلام المشتمل عليها) اي على ادواتها
(قوله بقرينة قوله واللفظ الموضوع له لذا) فيه ان هذا لا يصح ان يكون قرينة
لما دعاه لان التبادر ان اللام في قوله الموضوع له للتعدية ومن المعلوم ان الذى وضع له
ليست مثلا للطلب القلى لا لقاء الكلام المخصوص وهو الذى فيه ليت لهم الا ان يتكلف
بجعل اللام لالة الغاية لا لتعدية والمعنى ان المفظ الموضوع لاجل القاء واجبا د كلام
التثني ليت والمراد بكلام التثني الكلام الذى فيه اداته وكذا يقال في قوله واللفظ
الموضوع للاستفهام هل وهكذا (قوله لظهور الخ) اي وانما كان قوله واللفظ
الموضوع له كذا قرينة على ان المراد بالتثني والاستفهام وغيرهما معانيها المصدرية
وهو القاء كلامها لا الكلام المشتمل على ادواتها لظهور ان لفظ ليت الخ (قوله مشتمل
لمعنى التثني) اي في معنى التثني واضافة معنى للتثني بانية اي مشتمل في معنى هو التثني الذى
هو بالمعنى المصدرى اعني القاء نحو ليت زيدا قائم هذا ما يقتضيه سياقه وهو غير مسلم
فان ايت لم تشتمل في فعل التكلم الذى هو القاء هذا الكلام وانما تشتمل في نفس
التثني الذى هو الحاله القلبية ولذلك يقال ان ليت تتضمن معنى التثني ان قلت نجعل اللام
في قوله لمعنى التثني لالة لا لظرفية والمعنى لظهور ان ليت تشتمل لاجل القاء التثني قلت
هذا التأويل وان صح به كلام الشارح هنا لكنه لا يناسب قوله بعد لا نقولنا الخ تأمل
(قوله لا نقولنا ليت الخ) اي لا في قولنا اي مقولنا الخ (قوله فالانشاء) اي القاء الكلام
الانشائى وتقسيمه لطلب وغيره ظاهر لان الالتقاء عين الطلب في الخارج وان اختلفا
مفهوما فان قلت ان تقسيم المصنف في اول الفن الكلام التام الى الخبر والانشاء يقتضى
ان المراد بالانشاء المقسم لما ذكره الكلام الانشائى كالخبر لا لقاء الكلام المذكور والازم
ان هذا الفن باحث عن غير احوال اللفظ العربى لان الالتقاء من احوال الشخص قلت
المقصود ما البحث عن احوال القاء الكلام الانشائى وهو يجرى للبحث عن احوال
اللفظ العربى لان علل الالتقاء المذكور تجرى الى علل الملقى (قوله ان لم يكن طلبا الخ) اشار
بهذا الى ان قيم قول المصنف ان كان طلبا محذوف لعدم البحث عنه ههنا
(قوله كافضل المقاربة) اي كلقاء افضل المقاربة وكذا يقال فيما بعده وانما احتج
لذلك لان الالتقاء المذكور هو الذى يصح جعله قسما من الانشاء بمعنى القاء الكلام

معانيها المصدرية لا الكلام
المشتمل عليها بقرينة قوله
واللفظ الموضوع له كذا
وكذا لظهور ان لفظ ليت
مثلا مشتمل لمعنى التثني
لا نقولنا ليت زيدا قائم
فانهم فالانشاء ان لم يكن
طلبا كاحوال المقاربة
وافضل المدح والذم
وصيغ المفود واقسم
ورب

الانسان وقوله كافعال المقاربة اى كعض افعال المقاربة ادا لانتشاء انما بظهر
 في افعال الرجا وهى عسى وحري واخاوتق ولا بظهر في غيرها من افعال التمرور
 والمقاربة (قوله وافعال المدح والذم) اى كالقضاء نعم وبشر لا فادة المدح والذم
 (قوله وصيغ العقود) اى كبعث لانشاء البيع ونكحت لانشاء الزوج ولم يقل
 وافعال لتناول المشتقات كانا بائع وكالعقود والذم (قوله والقسم) اى وكالقضاء
 جلة القسم كاقسم بالله لا فادة انشاء القسم (قوله ورب) اى وكالقضاء رب لا فادة انشاء
 التكثير بناء على انها للانشاء باعتبار انك اذا قلت مثلا رب جاهل في الدنيا فالمراد انك
 تظهر كثرة الجاهلين ولا يترضك تكذيب ولا تصديق في ذلك الاستكثار وان كان
 يبرئ باعبار وجودهم في الدنيا نظرا لمدلول قولك في الدنيا والحاصل انه
 باعتبار نسبة الظرف الى الجهال كلام خبرى يحتمل الصدق والكذب واما باعتبار
 استكثار الحكم اياهم فلا يحتملها لانه انما يستكثرهم ولم يخبر عن كثرتهم لهم لكن
 التبادر انها للاخبار وان الغرض الاخبار بالكثرة لا مجرد اظهار الاستكثار وحينئذ
 فيعرضه التصديق والتكذيب (قوله وبحودك) مثل فضلا التعجب وكما الجبرية المقيدة
 لانشاء التكثير (قوله لقلة الباحث البيانية المتعلقة بها) وذلك لقلة دورها على الالفة
 وقد اطلق البيان على ما به المعاني (قوله ولان اكثرها) اى اكثر هذه الاشياء الانشائية
 الغير الطلية والمراد بذلك الأكثر ماعدا افعال الترحى والقسم (قوله نلت الى معنى
 الانشاء) اى نقلت عن الجبرية الى الانشائية وحينئذ فيستغنى بادانها الجبرية عن
 الانشائية لانها تنقل مستحبة لما تكتب فيها في الجبرية (قوله وان كان طلبا استدعى
 الخ) المناسب للمقابلة ان يقول وان كان طلبا فبحث عنه هنا ولذا قال ان كان الخ
 والمراد بالطلب معناه الاصطلاحى اعنى الفاء الكلام المخصوص لا الغوى الذى هو
 فعل القلب قاله الفارسي (قوله استدعى مطلوبا) اى استلزم مطلوبا اى لان الطلب
 نسبة بين الطالب والمطلوب فطلبك بدون ان يكون لك مطلوب مما هو محال عند العقل
 واما كون غير المطلوب غير حاصل وقت الطلب فلما قال الشارح (قوله غير حاصل)
 اى في اعتقاد المتكلم فيدخل فيه ما اذا طلب شيئا حاصلا وقت الطلب لعدم علم
 المتكلم بحصوله (قوله وقت الطلب) لم يقل وقت لثلايتهم كونه فاعل حاصلا والضمير
 راجع للمطلوب وقوله غير حاصل الخ صفة لمطلوب اى اقتضى مطلوبا من وصفه انه
 غير حاصل وقت الطلب سواء طلب حصوله فيما مضى كما في تمنى حصول مالم يحصل
 كقولك ليتني جئت بالامس او في المستقبل وهو ظاهر (قوله لا امتناع طلب الحاصل)
 فيه ان المنوع تحصيل الحاصل لا طلب ذلك الا ان يقال المراد بالامتناع عدم اليقظة
 لا الامتناع العقلي كذا قرر شيخنا وهو مبنى على ان المراد بالطلب الطلب الانطوى الذى
 كلامنا فيه ولا ان تحمله على الامتناع العقلي ويراد بالطلب الطلب انطوى ولا شك

ونحو ذلك فلا يبحث عنها
 هنا لقلة الباحث البيانية
 المتعلقة بها ولان اكثرها
 في الاصل اخبار نقلت
 الى معنى الانشاء (ان كان
 طلبا استدعى مطلوبا غير
 حاصل وقت الطلب)
 لا امتناع طلب الحاصل
 فلو استعمل صيغ لطلب
 لمطلوب حاصل امتنع
 اجراؤه على معانيها الحقيقية
 وينولد منها بحسب
 القرائن ما يناسب المقام
 (واتواعد) اى الطلب
 كثيرة

ان طلب تحصيل الحاصل بالطلب القلي محال لان الطلب القلي اما الارادة او المحبة
والشهوة والارادة لاتعقل بالواقع والشهوة في حصول المشهى لاتبقى بعد حصوله
وانما تبقى شهوة دوامه وان اريد بالطلب القلي الكلام النفساني فهو تابع لاحدهذين
وينتفي بالثانيهما (قوله لمطلوب) اي لطلب مطلوب حاصل (قوله امتنع اجراؤها)
اي اجراء تلك الصبغ (قوله ويتولد منها) اي من تلك الصبغ ما يناسب المقام كطلب
دوام الايمان والتقوى في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا آمنوا بالله ويا ايها النبي
اتق الله ثم ان الغرض من ذكر هذه المقدمة التي ذكرها المصنف التهديد ليسان المعاني
انولدة من صبغ الطلب المستعملة في مطلوب حاصل (قوله واتواعه كثيرة) هي على
ما ذكره المصنف خمسة التني والاستفهام والامر والنهي والنداء ومنهم من يجعل
الترجي قسما سادسا ومنهم من اخرج التني والنداء من اقسام الطلب بناء على ان العاقل
لا يطلب ما يعلم استحالة فالتني ليس طالبا ولا يستلزمه وان طلب الاقبال خارج
عن مفهوم النداء الذي هو صوت يهتف به الرجل وان كان يلزمه آه فتأري (قوله منها
التني) قدمه لعمومه لجريانه في الممكن والمنع وعقبه بالاستفهام لكثرة مباحثه ثم
بالامر لاقضائه الوجود ثم بالنهي لمناهيته في الاحكام (قوله وهو طلب الخ) هذا
يختلف مقتضاه سياق الشارح السابق وموافق طائفة سابقة من ان المراد الطلب
القلي اللهم الا ان يحمل الطلب في التعريف على الطلب القلي وهو الفناء الكلام
فكانه قال وهو الفناء كلام يدل على حصول شيء الخ وقوله وطلب حصول شيء او واو
على جهة التني على سبيل المحبة ان قبل هذا التعريف غير مانع لان طلب حصول الشيء
على سبيل المحبة موجود في بعض اقسام الامر والنهي وغيره مما معه المحبة وبيان ذلك
ان طلب حصول الشيء على سبيل المحبة ان كان مع طمع في حصوله من الطالب قاصر
وان كان مع طمع في الترك منه فهي وان كان مع طمع في اقباله فنداء وان لم يكن
طمع اصلا فهو التني فهذا تعريف باعم وهو وان اجازته بعض المتقدمين لكن الأكثر
من الناس على منعه قلت المحبة هنا الواقعة في التعريف مقيدة بالتجرد عن الطمع
وحديث قخرج الاوامر والنواهي والنداء التي وجدت المحبة فيها فانها محبوبة
بالطمع او ان المراد بقوله على سبيل المحبة اي على طريق يفهم منه المحبة او ان قيد
الحيثية العبرة في التعريف يكفي في دفع النقض اذا لمعنى طلب حصول الشيء من حيث
انه محبوب ولذا بطلب المحال وهذا يخرج الاوامر والنواهي والنداء لانها ليست
طلبا لحصول الشيء من حيث انه محبوب بل من حيث قصد وجوده او عدم وجوده
او اقباله تأمل (قوله واللفظ الموضوع له) اي للتني بالمعنى المصدرى اعني القاء كلامه
كما هو سباني كلام الشارح والمعنى واللفظ الموضوع لاجل القاءه وايحاد كلام التني ليت
فالام في قوله له لتعليل لاصلة الموضوع لان ليت لم توضع لفعل المتكلم الذي هو القاء

منها التني) وهو طلب
حصول شيء على
سبيل المحبة

(والنظام الموضوع له ليت
ولا يشترط امكان التني)
بخلاف المرجح (تقول
ليت الشباب يعود)
ولا تقول له يعود لكن
اذا كان التني ممكنا يجب
ان لا يكون لك توقع
وطمعية في وقوعه
والانصار ترجوا

كلام التمني وانما وضعت لنفس التمني الذي هو الحالة القلبية اعني الطلب القلبي التعلق
بالنبة فاذا قيل ليت لي مالا استفيد منه ان المتكلم تمنى وجود المال وليس اخبارا عن
وجود التمني مثل قولك اتمنى ونحوه والا كانت ليت جملة بل هي حرف سير به نسبة
الكلام انشاء بحيث لا يحتمل الصدق والكذب وتفيد ان المتكلم طالب لتلك النبة
وحينئذ فلا يقال لمتكلم بقولنا ليت لي مالا اسمح به انه صادقة او كاذبة في نسبة الثبوت
لئلا لانه ممن لتلك النسبة لاحاله لتحققها في الخارج وان كانت باعتبار ما وضعت له
مستزمنة لخبر وهو ان هذا المتكلم تمنى تلك النسبة ولهذا يقال الانشاء يستلزم الاخبار
(قوله ولا يشترط) اي في صحة التمني (قوله امكان التمني) اي امكانه لذاته بان يكون
جائزا للوجود والعدم بل يصح مع استحالة لذاته وامامه به فقد تقدم ان الحاصل
بشئيل طلبه والواجب حاصل (قوله بخلاف الترجي) اي فانه يشترط امكانه كما ان
الامر والنهي والاستفهام والدعاء يشترط فيها ان يكون المطلوب ممكنا فلا تستعمل
صيفها الا فيما كان كذلك كما قال بعضهم ولعل مراده ان الاصل ذلك والا فالامر
بالحال بل التكليف به واقع ثم ان قوله بخلاف الترجي يقتضي ان بين التمني والترجي
مشاركة في مطلق الطلب وانه لا فارق بينهما الا اشتراط امكان الترجي دون اشتراط
امكان التمني وليس كذلك اذ الترجي ليس من اقسام الطلب على التحقيق بل هو ترقب
الحصول قال الشيخ يس ان كان المراد بالامكان التمني اشتراطه في التمني الامكان الخاص
الذي هو سلب الضرورة عن الجانبين فهذا باطل لانه حينئذ يشترطه بصدق بالواجب
مع انه لا يقع فيه التمني فلا يقال ليت الله عالم ولا ليت الانسان ناطق ويصدق بالمتنع
ويقع فيه التمني وان كان المراد به الامكان العام وهو سلب الضرورة عن الجانبين المخالف
فنسبة فكذلك يصدق بالواجب لان نفي اشتراط العام يستلزم نفي اشتراط الخاص
لان نفي الاعم يستلزم نفي الاخص والحاصل انه يرد على كل من الاحتمالين انه يصدق
بالواجب مع انه لا ينبغي وقد يقال المراد بالامكان الخاص ولا يرد على الاحتمالين انه يصدق
بالواجب لخروجه بقوله قبل غير حاصل وقت الطلب تأمل (قوله تقول) اي في التمني
ليت الشباب يعود اي مع ان عوده محال عادة كذا في ابن يعقوب وهو مبني على ان
المراد بالشباب قوة الشبوية فان عودها بالنوع محال عادة ممكن عقلا وفي عبد الحكيم
ان الشباب عبارة عن زمان ازدياد القوى النامية كإمري في المجاز العقلي واعادة الزمان
محال عقلا لاستلزامه ان يكون للزمان زمان (قوله يجب ان لا يكون الخ) لما تقدم
ان التمني يجب ان لا يكون فيه طمعية (قوله والالصار ترجيا) اي والا بان كان هناك
طمعية في الوقوع صار ترجيا وحينئذ لاستعمل فيه الا الالفاظ الدالة على الترجي
كامل وعسى مثلا اذا كنت تطلب حصول مال في العام متوقفا وطامعا في حصوله
قلت لعل لي مالا في هذا العام اسمح به وان كان غير متوقع ولا طمعية لك فيه

قلت ليت لي مالا كذا قرر شجنا المدوى وفي القارى انه اذا كان الامر الممكن متوقفا
يستعمل فيه لعل وان كان مضموما فيه تستعمل فيه عسى والفرق بين التوقع والطمع
ان الاول ابلغ من الثانى ولذا اخر الطماعية عن التوقع آه كلامه وبؤخذ من
قول الشارح لكن ان كان الخ التباين بين التنى والترجى لانها وان اشتركا في طلب
الممكن لكنهما متمايزان بما ذكره وعلى ما في الطول وهو التحقيق من ان الترجى
ليس بطلب بل هو ترف الحصول يكون التباين بينهما اظهر والطماعية بتخفيف الياء
ككراهية مصدر يقال طمع فيه طمعا وطماعية (قوله وقد يتنى بهل) اى على سبيل
الاستعارة التبعية بان شبه التنى المطلق بمطلق الاستفهام بجامع مطلق الطلب في كل
فدرى التشبيه للجزيئات فاستعيرت هل الموضوع للاستفهام الجزئى للتنى الجزئى
او على سبيل المجاز المرسل من استعمال المقيد في المطلق ثم استعماله في المقيد بيان ذلك
ان هل لطلب الفهم فاستعملت في مطلق الطلب ثم استعملت في طلب حصول الشئ
المحسوب من حيث ادراجه تحت المطلق فيكون مجازا بمرتبة او من حيث خصوصه
فيكون مجازا بمرتبتين لخروجه بقوله قبل غير حاصل وقت الطلب تأمل (قوله حيث
يعلم الخ) حيث ظرف لمخروف اى وانما يقال هذا لقصد التنى حيث يعلم الخ وهذا
اشارة لقريئة المجاز (قوله لانه حينئذ) اى حين يعلم انه لا شفع وقوله لحصول الجزم
بانتفاءه اى والاستفهام يقتضى عدم الجزم بالانتفاء بل الجهل بالشئ فلو حل على الاستفهام
الحقيقى لحصل التناقض والحاصل انه حيث كان يعلم انه لا شفع يطمع فيه لا يصح حل
الكلام على الاستفهام يقتضى لعدم العلم المستفهم عنه ثبوت او ثبوتيا تحمل الكلام على
الاستفهام يؤدى الى التناقض فعين الحمل على التنى وقد يقال هذا انما يفيد عدم صحة
حل الكلام على الاستفهام واما حله على خصوص التنى فيفتقر الى قريئة اخرى معينة
له ولا تكفى الصارفة بدليل ان مثل هذا الكلام يقال عند العلم بنفى الشفع لجرد
التحسر والتحزن فانه يقال ما اعظم الحزن لنفى الشفع ولك ان تقول لما كان التحسر
والتحزن على نفي الشئ الذى لا يطمع فيه الآن ولا في المستقبل يستمر كون الموصوف
بذلك يتنى ما فات والام بتحزن عليه كان ذلك الكلام نمينا في المعنى ولو امكن ان
ان يقصد معه التحزن فصيح التمثيل لجرد ما ذكر (قوله لكما العناية به) اى لاظهار
الرغبة فيه (قوله في صورة الممكن الخ) اى والممكن الذى لا جزم بانتفاءه حاصل
مع الاستفهام لان المستفهم عنه لا بد ان يكون ممكنا لا جزم بانتفاءه بخلاف التنى فانه قد
يكون مجزوما بانتفاءه وان كان ممكنا (قوله وقد يتنى بلو) اى على طريق التجوز
لان اصل وضعها الشرطية والتجوز فيها مثل ما تقدم في هل ولم يذكر الشارح نكتة
العدول عن التنى بليت الى التنى بلو كما ذكر في هل وقد يقال ان نكته الاشعار بمره
متمناه حيث ابرزه في صورة ما لم يوجد لان لو بحسب اصلها حرف امتناع لامتناع كذا

(وقد يتنى بهل نحو هل لي)
من شفع حيث يعلم ان لا
شفيع) لانه حينئذ يتمنع
حله على حقيقة الاستفهام
لحصول الجزم بانتفاءه و
النكتة في التنى بهل و
العدول عن ليت هو ابراز
التنى لكمال العناية به في
صورة الممكن الذى لا جزم
بانتفاءه (و) قد يتنى (بلو)
نحو لو تأتبنى فتحدثنى
بالنصب) على تقدير فان
تحدثنى فان النصب قريئة
على ان لو ليت على اصلها
اذ لا ينصب المضارع بعدها
باضماران وانما يضم بعد
الاشياء الستة والمناسب
هنا هو التنى

فر شئنا العدوى (قوله نحو لو تأتيني فحدثني) أي ليترك تأتيني فحدثني (قوله بالنصب)
 أي بنصب تحدثني بأن مصمرة بعد الفاء في جواب التثني وأما تأتيني فهو مرموع بضمه
 مقدره على الياء للثقل والفعل المنصوب في تأويل مصدره طوف على مصدر متوهم
 والمعنى اتنى آتيا منك فحدثني وسمى ما بعد الفاء جوابا والحال أنه في تأويل مفرد
 نظر المعنى الكلام لأن المعنى أن وقع منك آتيا فانه يقع تحدث فقد تضمن الكلام
 جواب شرط اقتضاء المعنى (قوله فان النصب قرينة الخ) أي قرينة لفظية والظاهر
 أنه لو رفع الفعل بعدها أن كان هناك قرينة تدل على التثني عمل بها والأفلا (قوله ليست
 على أصلها) أي وهو الشرطية والتعليق (قوله بعد الاشياء الستة) وهي الاستفهام
 والتثني والعرض ودخل فيه التحضيض لقربه منه والأمر والنهي والنفي وأما الترجي
 فساقت لأنه لا ينصب في جوابه عند البصريين بل عند الكوفيين والدعاء داخل في الأمر
 والنهي فادفع ما يقال أن الأشياء التي ينصب المضارع بعد الفاء بأن في جوابها
 تسعة لاستة (قوله والناسب ههنا هو التثني) أي الأولى بالحل عليه هنا في المثال هو
 التثني دون غيره من هذه الأشياء وذلك لشبوع استئصال لولذلك لأنها في الأصل
 تدخل على المحال والمنوع والمحال يتمي كثيرا وإن احتملت الاستفهام والنفي لكن
 الأكثر شبوحا التثني والحل على الشائع أولى وما استفيد من كلام المصنف من أن المضارع
 ينصب في جواب التثني بلونقل السبوطي في النكت عن ابن هشام عن السفاقي خلافة
 ثم أن المستفاد من كلام الشارح أن لو التثنية هي لو الشرطية لأنها اشترت معنى التثني
 وحينئذ فلا بد لها من جواب لكنه التزم حذفه وعليه فإذا قيل لو تأتيني فحدثني
 فادنى لو حصل ما يتمي وهو الاتيان فالتحديث لسرنا ذلك وقيل أنها نقلت من الشرط
 للتثني مستقلة من غير أن يبقى فيها معنى الشرطية وقبل أنها هي التي تستعمل مصدرية
 وعلى هذين القولين فلا جواب لها لخروجها من معنى الشرطية والتعليق والخلاف
 مبسوط في كتب النحو (قوله كأن خروف الخ) الأولى أحرف بصيغة جمع القلة
 إلا أن يقال أنه مبنى على أن مبدأ جمع الكثرة من ثلاثة وأورد لفظ كأن لعدم الجزم
 بما ذكره من التركيب لجواز أن يكون كل كلمة برأسها لأن التصرف في الحروف بعيد
 وسميت حروف التنديم لأنها إذا دخلت على الفعل الماضي أفادت جعل المخاطب نادما
 على ترك الفعل وسميت حروف التحضيض لأنها إذا دخلت على المضارع أفادت
 حضيض المخاطب وحته على الفعل (قوله مأخوذة منهما مركبتين) الضمير في منهما
 لهل ولو ومركبتين حال من الضمير المجرور بمن كما اشار له الشارح وقوله مع لا وما ظرف
 لقوله مركبتين وذلك بأن ضمت لامع هل فصارت هلام ثم أبدلت الهاء همزة فصارت
 الاو ضمت مع لو فصارت لولا فحصل من التركيب مع لثلاثة أحرف وضمت ما مع لو فصارت
 لوما فلا تكون مع هل ومع لو وما تكون مع لو خاصة لكن قد اشتهر أن مقابلة الجمع بالجمع

قال (السكاكي كأن حروف
 التنديم والتحضيض وهي
 هلا والقلب الهاء همزة
 ولولا ولوما مأخوذة
 منهما) خبر كأن أي كأنها
 مأخوذة من هل ولو التثني
 التثني حال كونهما
 (مركبتين مع لا وما
 المزيدتين تضمينهما)
 حلة لقوله مركبتين

تقتضي انقسام الآحاد على الآحاد كما في ركب القوم دوابهم والأمر هنا ليس كذلك
ووزان هذا التركيب الواقع في المتن ان تقول اسكن الزيدان مع عمرو وبكر على معنى
ان عمرا صاحب كلا من الزيدين في الاكل وان بكرا صاحب احدهما فقط وقد يقال
ان ما اشهر هذا امر اغلبي لا كلي فلا منع في مخالفته كما صرح بذلك حواشي الاشعري
واعترض على المصنف بان هذه الحروف انما اخذت من هل ولو قبل التركيب لاق حالة
التركيب لانه يلزم عليه اتحاد المأخوذ والمأخوذ منه لانه قيد المأخوذ منه بالتركيب
المذكور فالمأخوذ هلا ولا واولا واولوما والمأخوذ منه هل ولو في حال تركيبهما مع لا وما
المزيدتين وذلك بعينه هلا ولا واولا واولوما فيتحقق المأخوذ والمأخوذ منه ولا يخفى
فساده لان فيه اخذ الشيء من نفسه واجيب بان قوله مركبتين حال مقدرة والمعنى انها
مأخوذة من لو وهل حال كونهما مقدرتي التركيب مع ما ذكر لاحال بحقيقة بحيث يكون
المعنى انها مأخوذة منهما حال كونهما مركبتين عند اخذ كذا في الفساري وردبانه
لاحصول لهذه الكلمات في حال التقدير فالاولى ما اجاب به سم بان معنى كلام المصنف ان
هذه الاربعة حال كون كل منها مجعولا كلمة واحدة لمعنى واحد مأخوذة من نفسها
حال كونها غير مجعولة كذلك بل حال كونها كلمتين فتغايروا بهذا الاعتبار وهو معنى قول
عبد الحكيم ان المأخوذ الكلمات الاربعة والمأخوذ منه هل واو حال التركيب مع لا وما
لا بعده فلم يتحد المأخوذ والمأخوذ منه على ما فهم والعجب الجواب يجعل الحال
مقدرة مع انه لاحصول لهذه الكلمات في حال التقدير آه والحاصل انه على الجواب
الاول المأخوذ بمحقق التركيب بالفعل والمأخوذ منه مقدر التركيب وعلى الجواب الثاني
المأخوذ مركب تركيبا جعل فيه الكلمات كلمة واحدة بمعنى واحد والمأخوذ منه
مركب تركيبيا ليس بهذه المثابة بل هو ضم احدى الكلمتين الى اخرى فتأمل
(قوله علة لقوله مركبتين) اى فالمعنى ان تركيب هل ولو مع ما ذكر انما هو
لاجل تضمينهما اى جعلهما متضمنتين اى مشتملتين دالتين على معنى التضمن فالمراد
بالتضمن هنا جعل الشيء مداولا لفظ لا جعله جزءا من المدلول الذى هو التضمن
اصطلاحا ونظير ذلك قولك ضمنت هذا الكتاب كذا كذا بابا فليس المراد انى
جعلت الابواب جزءا من اجزاء الكتاب بل جعلت الابواب نفس اجزاء الكتاب لاعم
زائد عليها فان قلت ان معنى التضمن حاصل قبل التركيب فكيف يكون علة
غاية وغرضا من التركيب مع ان الغرض والعلة الغاية لا يسبقان ما رتبنا عليه اجيب
بان المراد بتضمينهما معنى التضمن على جهة النص والزوم فالثمنى مدلول لهما قبل التركيب
على جهة الجواز وبعده على جهة الوجوب بمعنى انهما قبل التركيب يجوز ان يراد بهما
التضمن بخلافهما بعده فانه مضاهما نصافكان التركيب قرينة على ذلك وربما كان
تعبير المصنف بالصدر المضاف للقول مشيرا لقصد هذا المعنى لان تضمينهما التضمن

الزامهما اياه اى جعلهما ملزومين بافادته ولم يعبر بالتضمن بحيث يكون المصدر مضافا للفاعل ثلثا يومهم ان تضمنهما معنى التثنية بعد التركيب ليس بلازم كما كان في الاصل لان التضمن عبارة عن الاشتغال كان هناك الزام او لا بخلاف التضمن فانه الزام كما عرفت (قوله جعل الشيء في ضمن الشيء) اى محتويا عليه ومفيدا له (قوله كذا كذا بابا) اى احد عشر بابا مثلا او اثني عشر وكذا الثانية تؤكد للاول (قوله اذا جعلته متضمنا لتلك الابواب) اى مشغلا عليها من اشتغال الكل على اجزائه (قوله والزامه) هو بالجر عطف على التركيب اى الاعتراف به والقول به مع ان الاصل في كل كلمة ان تكون بسيطة ويحتمل ان المراد بالزامه جعله لازما واخذ الشارح هذا من القيد اعنى الحال فانها قيد وشأن القيد اللزوم كذا قرر شيخنا العدوى (قوله متضمنين) اى مستلزمين (قوله معنى التثنية) الاضافة بانية (قوله ليس افادة التثنية) فالتثنية ليس مقصودا بالذات بل يتوصل به الى التنديم والتحضيض (قوله بل ان يتولد الخ) فان قلت ما المانع من جعل تركيبهما للتحضيض والتنديم من اول الامر من غير توسط التثنية قلت لو لم يضمنا معنى التثنية بعد التركيب لزم بناء مجاز على مجاز وهو ممنوع عند بعضهم وهذا معنى عندا التضمن المذكور لان التثنية بالوضع التركيبى معنى حقيقى لهما بالوضع الثانى واجيب ايضا بان التنديم متعلق بالمضى والتحضيض بالمستقبل وهما مختلفان فارتكب معنى التثنية واسطة لانه طلب فى الماضى والاستقبال ليكون كالجنس لهما فيكون استعمال هذين الحرفين فى هذين المعنيين كاستعمال الكل فى افراده فيكون فى الحروف شبه تواطؤ ولو جعل الحرفان المذكوران من اول الامر للتنديم والتحضيض لاقتضى انهما موضوعان لكل منهما بالاشتراك والتواطؤ اقرب من الاشتراك لان الاصل عدم تعدد الوضع واتماقنا شبه الخ لان التواطؤ الحقيقى انما يتصور فى غير الحروف (قوله المتضمنين بصيغة اسم الفاعل صفة للتثنية جرت على غير من هم له فلذا ابرز الضمير ولو قال اى من معنى التثنية الذى تضمنناه لكان اوضح (قوله فى الماضى) اى مع الفعل الماضى (قوله التنديم) اى جعل المخاطب نادما ووجه التولد ان التثنية انما يكون فى الامور المحبوبة فاذا فات الامر المحبوب له ندم المخاطب عليه وان كان مستقبلا حضه عليه فان قلت ان حجة التكلم للشيء لا تقتضى تنديم المخاطب عليه فكيف يتولد من طلب المحبوب التنديم قلت ان التكلم انما يبحث المخاطب على الشيء لاجل شفقه عليه فاذا ترك المخاطب ما هو محبوب للتكلم ندمه عليه شفقة عليه وكذا يقال فى التحضيض (قوله نحو هلا اكرمت زيدا) اى نحو قولك للمخاطب بعد فوات اكرامه زيدا (قوله على معنى) اى بمعنى لينك اكرمه وذلك لان الفعل بعد فوات وقته لا يمكن طلب فعله فى وقته حقيقة نعم يمكن تمنيه لصيرورته محالا ولما فات وقت امكانه مع ما فيه من الحكمة المقنضية للفعل المعلومة للمخاطب صار فى الكلام اشارة الى انه كان مطلوبا

والتضمن جعل الشيء
فى ضمن الشيء تقول
ضمنت الكتاب كذا كذا
بابا اذا جعلته متضمنا لتلك
الابواب يعنى ان الغرض
المطلوب من هذا التركيب
والزامه هو جعل هل
ولو متضمنين (معنى التثنية
ليتولد) حلة تضمنيهما
يعنى ان الغرض من
تضمنيهما معنى التثنية ليس
افادة التثنية بل ان يتولد
(منه) اى من معنى التثنية
التضمنين هما اياه
(فى الماضى التنديم نحو
هلا اكرمت زيدا) ولو ما
اكرمه على معنى لينك
اكرمه فصدا الى جعله
نادما على ترك الاكرام
(وفى المضارع التحضيض

من الخطاب فعله فيصير الخطاب بسماع هذا الكلام المفيد لهذا المعنى نادما فقله
على معنى الخ إشارة الى اصل التثني وقوله قصدا الخ إشارة الى تولد التثني (قوله
وفي المضارع) اي وينولد منه مع الفعل المضارع وكان المناسب ان يقول وفي المستقبل
لان صيغة المضارع مع هذه الحروف تحتل الحال والاستقبال والتخصيص انما يكون
في المستقبل وايضا صيغة المضارع اذا كانت بمعنى الماضي كانت تلك الحروف معها
للتقديم (قوله التخصيص) اي الحث على الفعل لا يمكن وجوده قوله نحو هلا تقوم
الخ (اي نحو قولك في حض الخطاب على القيام هلا تقوم) (قوله على معنى) اي بمعنى
ليتك تقوم وهذا إشارة الى اصل التثني وقوله قصدا الخ إشارة الى تولد التخصيص
(قوله في الكتاب) اي المتن (قوله مصدر مضاف الخ) اي تقدير الكلام لتضمن التكلم
هل ولو معنى التثني اي لا لزامهما افادة ذلك لان التضمن هو الازام (قوله لا يوافق
معنى كلام الفتح) اي لان التضمن عبارة عن الاشتغال سواء كان على وجه الازام او لا
وصاحب الفتح عبر بالازام حيث قال مطلوبوا بازام التركيب التثنية على ازام هل
ولو معنى التثني كذا قرر بعضهم وعبارة بس عدم الموافقة من جهة ان صيغة التفضل
تقتضي ان هلا ولولا لا بد لان على امر زائد على التثني بطريق الوضع وليس كذلك
بل هما لا بد لان بطريق الوضع الاعلى التثني كما يدل عليه كلام الفتح ويحتمل ان عدم
الموافقة من جهة ان كلام الفتح يدل على ان دلالة هل ولو على التثني بفعل فاعل
وجعل جاعل فيوافق النسخة التي فيها التضمن على لفظ التفعيل لان الازام في كلامه
فعل المروم وهو المتكلم بخلاف التضمن على وزن التفعيل فانه يقتضي ان دلا لهما
على التثني امر ذاتي لا بفعل فاعل فلا تكون هذه النسخة موافقة لكلام الفتح (قوله
لعدم القطع بذلك) اي بالاخذ المذكور القنضي لتركيبها لجواز ان يكون كل كلمة
برأسها لان التصرف في الحروف بعيد (قوله وقد يتنى بلعل) التي هي موضوع الترجي
وهو ترقب حصول الشيء سواء كان محبوبا ويقال له طمع نحو لعلك تعطينا او مكروها
ويقال له اشتاق نحو لعل اموت الساعة فليس الترجي من انواع الطلب في الحقيقة
لان المكروه لا يطلب (قوله وينصب في جوابه المضارع الخ) بيان لاعطائه حكم
ليتك فلو استعملت لعل في موضعها الاصل وهو الترجي لم ينصب المضارع بعد هائم
ان نصب المضارع بعد لعل لا يدل على انها مستعملة في التثني الاعلى مذهب البصريين الذين
لا ينصبون المضارع في جواب الترجي اذ لا جواب له عندهم لعل مذهب الكوفيين الذين
يثبتون له جوابا ويجوزون نصب المضارع في جوابه (قوله لبعده المرجو) اي وانما يتنى
بلعل اذا كان المرجو كالحج في المثال المذكور بعيد الحصول فاللام في قوله لبعده المرجو متعلقة
بقوله يتنى بلعل كما يدل عليه كلام الشارح بعد (قوله وبهذا) اي وبسبب هذا البعد
اشبه ذلك المرجو البعيد الحصول المحال بجامع عدم الحصول في كل (قوله فيقول منه)

نحو هلا تقوم) و لو ما
تقوم على معنى ليترك تقوم
قصدا الى حثه على القيام
والذكر في الكتاب
ليس عبارة السكاكي لكنه
حاصل كلامه وقوله
تضمنهما مصدر مضاف
الى المفعول الاول ومعنى
التثني مفعوله الثاني ووقع
في بعض النسخ تضمنهما
على لفظ التفعيل وهو
لا يوافق معنى كلام الفتح
وانما ذكر هذا بلفظ كان
لعدم القطع بذلك (وقد
يتنى بلعل فتعطى حكم
ليتك) وينصب في جوابه
المضارع على اضمار ان
(نحو لعل احج فازورك
بالنصب لبعده المرجو عن
الحصول

اي من ذلك البعد او الشبه المذكور معنى التثني لما مر من انه طلب محال او يمكن لا طمع
في وقوعه فقد ظهرت من هذا ان التثني في هل ولو معنى مجازي وفي لعل من مستبهمات
التركيب وليس معنى مجازي بالها كذا في عبد الحكيم والحاصل ان لعل مستعملة في مرجو
شبيه بالتثني في البعد فتولد من ذلك الشبه تنبيه (قوله طلب حصول صورة الشيء
في الذهن) اي طلب حصول صورة الشيء المستفهم عنه في ذهن المستفهم وفي هذا
التعريف اشارة الى ان السين والتاء في استفهام للطلب اي طلب الفهم وان الفهم هو
العلم لان الحصول هو الادراك واعترض هذا التعريف بانه غير مانع وذلك لانه يشمل
مثل علمي على صيغة الامر فانه دال على طلب حصول صورة في الذهن مع انه امر
لا استفهام فكان على الشارح ان يزيد بادوات مخصوصة ليخرج نحو علمي وفهمي
واجيب بانه تعريف بالاعم وان الاضافة للعهد اي طلب معهود وهو ما كان بالادوات
المخصوصة او ان ال في الذهن عوض عن المضاف اليه اي في ذهن المتكلم واما علم
وفهم فان كلا منهما يدل على طلب حصول صورة في اي ذهن كان ولا يقال ان علمي
وكذا فهمي يدل على طلب حصول صورة في ذهن المتكلم لان هذا ليس من صيغة
علم وفهم بل من الايتان بضمير المتكلم واجاب الحفيد بجواب آخر وحاصله ان المقصود
بالذات في الاستفهام المعلوم من حيث صورته المسماة بالوجود الظلي اي الذهني لا المعلوم
من حيث ذاته فتوالت هل قام زيد المقصود بذلك الاستفهام حصول صورة القيام
في الذهن لتعذر وجوده فيه والمقصود بالذات في الامر المذكور هو العلم من حيث ذاته
لان من حيث صورته لان المقصود به حصول نفس العلم في الذهن والحاصل ان المراد
بالصورة في تعريف الاستفهام المعلوم من حيث صورته وفي ذلك الامر العلم من حيث
ذاته وحيث فلا شمول وهذا نظير اختلاف اهل الميراث في ان المترتب على النظر بطريق
الاصالة هل هو المعلوم او العلم فذهب بعض الى الاول والعلم بطريق التبعية وذهب
آخرون الى الثاني والمعلوم بطريق التبعية وهذا مبني على مقابلة العلم للمعلوم وذهب
الحكماء الى ان العلم عين المعلوم حيث فسر العلم بمحصل الصورة وجعلوا الاضافة
من قبل اضافة الصفة للموصوف اي الصورة الحاصلة وفرق السكاكي في المفتاح بفرق
آخرين الاستفهام والامر وهو ان المقصود في الامر حصول ما في الذهن في الخارج
والمقصود في الاستفهام حصول ما في الخارج في الذهن لكن خصوص الفعل في هذا المثال
وهو علمي اقتضى حصول اثره في الذهن لكون الفعل امرا فالمقصود من قولك هل قام
زيد حصول القيام الذي في الخارج في الذهن والمقصود من قولك قم حصول القيام
الذي في الذهن في الخارج وحاصل هذا الفرق ان الاستفهام طلب حصول صورة
الشيء الذي في الخارج في الذهن وحيث فلا شمول وعبارته في المفتاح والفرق بين

وبهذا يشبه الحالات
والممكنات التي لا طمعية
في وقوعها فيقول منه
التثني (ومنها) اي من انواع
الطلب (الاستفهام) وهو
طلب حصول صورة
الشيء في الذهن فان كانت
وقوع نسبة بين امرين
اولا وقوعها فصولها
هو التصديق والافه
التصور (والافاظ
الموضوعة له الهمزة
وهل وما ومن واي وك
وكيف واين واى ومتى
وايان فالهمزة لطلب
التصديق) اي انقياد
الذهن واذنانه لوقوع
لوقوع نسبة ثامة بين

الطلب في الاستفهام والطلب في الامر والنهي والنداء واضح فانك في الاستفهام تطلب ما هو في الخارج ليحصل في ذهنك نقش مطابق له وفيما سواه تنفس في ذهنك ثم تطلب ان يحصل له في الخارج مطابق فنقش الذهن في الاول تابع وفي الثاني متبوع وتبعم على ذلك العلامة السيد في حواشي المنطوق وفيه نظر لان صيغة الامر لطلب حصول امر مطلقا سواء كان في الذهن كعلمي او الخارج كقم فبدخل في الاستفهام بعض صور الامر فاطعول عليه الفرق الاول آه غنيمي (قوله فان كانت) اي الصورة التي تطلب حصولها في الذهن (قوله وقوع نسبة بين امرين) المراد بوقوعها مطابقتها للواقع ونفس الامر كما ان المراد بلا وقوعها عدم مطابقتها للواقع (قوله فحصولها) اي ادراكها اي فادراك تلك الصورة التي هي مطابقة النسبة للواقع تصديق (قوله والافهوتصور) اي والاتكن الصورة وقوع نسبة او لا وقوعها بل كانت تلك الصورة موضوعا او محمولا او نسبة مجردة او اثنتين من هذه الثلاثة او الثلاثة فحصولها اي ادراكها تصور فحصل من كلامه ان التصديق ادراك مطابقة النسبة الكلامية للواقع او عدم مطابقتها وان التصور ادراك الموضوع او المحمول او النسبة او اثنتين من هذه الثلاثة او الثلاثة ثم ان هذا التقسيم الذي ذكره الشارح مبني على ان المراد بالصورة في التعريف العلوم كما سبق وهو ما ذكره في حاشية المطالع لان الوقوع واللاوقوع من قبيل العلوم ولذلك قال بعد ذلك فحصولها تصديق وذهب بعضهم الى ان تلك الصورة هي العلم بناء على انه لا تفاوت بين العلم والعلوم الا بالاعتبار فالصورة من حيث وجودها في الذهن علم ومن حيث وجودها في الخارج معلوم وهذا مذهب الحكماء كما مر (قوله الهمزة وهل الخ) اعلم ان هذه الالفاظ على ثلاثة اقسام منها ما يستعمل لطلب التصور فقط ومنها ما يستعمل لطلب التصديق فقط ومنها ما يستعمل لطلب التصور تارة ولطلب التصديق تارة اخرى فالقسم الثالث هو الهمزة والقسم الثاني هل والقسم الاول بقية الالفاظ وبهذا الاعتبار صارت الهمزة اعم فلذا قدمها المصنف على غيرها (قوله واذنانه لوقوع نسبة الخ) عطف الاذنان على انقياد الذهن عطف تفسير والمراد بالاذنان لوقوع النسبة ادراك وقوعها او لا وقوعها فكأنه قال الهمزة لطلب التصديق الذي هو ادراك وقوع نسبة تامة بين شيئين او لا وقوعها اي ادراك موافقتها لما في الواقع او عدم موافقتها له وتفسير الاذنان بالادراك هو مذهب الناطقة واما عند المتكلمين فهو قبول النفس الشيء والرضى به فهو يرجع لكلام تقسائي وهو قول النفس قلت ذلك ورضيت به واعلم ان ادراك وقوع النسبة او لا وقوعها كما يسمى تصديقا يسمى حكما واسنادا وإيقاعا وانتزاعا وإيجابا وسلبا قرره شيخنا العدوي (قوله اقام زيد) اي قد نصورت القيام وزيدا والنسبة بينهما وسألت عن وقوع النسبة بينهما هل هو محقق خارجا او لا فالا قيل قام

قوله تصديق وكذلك قوله والافهوتصور هكذا بالتكثير فيهما والذي في نسخ الشارح التصديق والتصور بالتعريف فيهما فلعل ما كتب عليه المحشي نسخة له وليحمر (مصححه)

حصل التصديق والحاصل ان السائل عالم بان بينهما نسبة متنسبة بالوقوع واللاوقوع
ويطلب تعيين ذلك وكذا يقال في المثال الثاني (قوله في الاسمية) لكن دخول الهمزة
على الجملة الفعلية اكثر (قوله غير النسبة) الاون غير وقوع النسبة اولاً ووقوعها وذلك
كادراك الموضوع والمحمول والنسبة التي هي مورد الايجاب والسلب وانما كان الاولى
ما قلناه لان كلامه يفيد ان ادراك النسبة من حيث ذاتها ليس تصوراً مع انه تصور الا ان
يقال المراد غير النسبة من حيث وقوعها اولاً ووقوعها فدخل فيه ادراك ذات النسبة
واعلم ان الفرق بين الاستفهام بالهمزة عن التصور والاستفهام بها عن التصديق من
وجهين لفظي وهو ان ماصح ان يؤتى بعده بام المتقطعة دون المتصلة استفهام
عن التصور وما صلح ان يؤتى بعده بام المتصلة فهو استفهام عن التصديق ومعنى
وهو ان الاستفهام عن التصديق يكون عن نسبة تردد الذهن فيها بين ثبوتها ونفيها
والاستفهام عن التصور يكون عند التردد في تعيين احد الشئتين بى شئ آخر وهو ان
جعل الهمزة في المثالين المذكورين لطلب التصور يلزم عليه طلب تحصيل الحاصل
وذلك لان تصور الطرفين حاصل قبل السؤال لانه متصور للسند اليه وهو الدبس
وللسند وهو الكون في الاتاء قبل السؤال وبعده فلا يفاوت تصور الطرفين بعد
السؤال وقوله في الحصول للسائل بل هو حاصل في الحالين ولا يصح ابضاً ان تكون
الغلب التصديق لان التصديق حاصل للسائل قبل السؤال لانه ادراك قبل السؤال
ان احد الامرين حاصل في الاتاء وهذا الادراك عين التصديق والحاصل ان الهمزة
في المثالين لا يصح ان يكون لطلب التصور ولا لطلب التصديق لما فيه من طلب تحصيل
الحاصل واجيب بانه يصح ان تكون لطلب التصور والمراد التصور على وجه التعيين
اي تصور السند اليه من حيث انه مسند اليه وتصور السند من حيث انه مسند وهذا
غير التصور الحاصل قبل السؤال لانه تصور للسند اليه والسند من حيث ذاتها
وهو تصور على وجه الاجمال وبيان ذلك ان السائل تصور قبل السؤال ذات
الدبس وذات العمل واما الموصوف منهما بكونه في الاتاء فغير متصور له فاذا قيل له
في الجواب دبس تصور الموصوف منهما بكونه في الاتاء وهو خصوص الدبس وكذا
اذا اجيب بالعمل ويصح ان تكون الهمزة في المثالين لطلب التصديق والمراد تصديق
خاص فان التصديق الحاصل قبل السؤال تصديق على سبيل الاجمال وهو ادراك
ان احدهما في الاتاء والحاصل بعد السؤال تصديق على سبيل التعيين وهو ادراك
ان الحاصل في الاتاء دبس فان قلت حيث كان يصح جعل الهمزة في المثالين لطلب
التصديق فلا وجه لاقصا رهم على كونها لطلب التصور قلت انما اقتصر عليه لكون
تصور السند اليه او السند على جهة التعيين هو المقصود للسائل واما التصديق الخاص
فهو حاصل غير مقصود والحاصل ان الهمزة في المثالين القصد بها طلب تصور

(كقولك اقام زيد) في الجملة
الفعلية (وازيد قائم)
في الاسمية (او) لطلب
(التصور) اي ادراك غير
النسبة (كقولك) في طلب
تصور السند اليه (ادبس
في الاتاء ام عمل) عالماً
بحصول شئ في الاتاء طالبا
لتعيينه (و) في طلب تصور
السند (في الخاية دبس
ام في الزق) عالماً بكون الدبس
في واحد من الخلية

خاص ويلزم من حصوله حصول تصديق خاص وهذا لا ينافي إن السائل عنده قبل السؤال تصور اجمالي وتصديق كذلك وبما ذكرناه لك يندفع ما ورد على قول الشارح عا لما بحصول شيء في الالاء وقوله عا لما يكون الدبس الخ من ان هذا يقتضي تقدم التصديق على التصور ولا قائل بهذا وحاصل الدفع ان التصور المطلوب بالهمزة تصور خاص وهذا يصاحبه تصديق خاص وهذا لا ينافي ان السائل عنده قبل السؤال تصديق اجمالي وهو ما ذكره الشارح وهو صاحب تصور المسند اليه او المسند على وجه الاجمال قرر ذلك شيخنا العلامة العدوي (قوله في طلب تصور المسند اليه) اي من حيث انه مسند اليه والافتصور ذاته حاصل قبل السؤال كما علت وكذا يقال فيما بعده (قوله ادبس في الالاء ام غسل) الدبس عمل متخذ من الزبيب والمراد من الغسل عمل التحل لانه المتبادر عند الاطلاق (قوله لتعيين ذلك) اي الواحد والحاصل ان السائل في المثال المذكور عالم بالنسبة اعني ثبوت الكونية للدبس والجهول له هو الظرف المكون فيه فانه وان كان معلوما له انه احدهما الا انه مجهول من حيث التفصيل اعني كونه الخاية او الزق لا يقال كون الهمزة في ازيد قائم للتصديق وفي قولك افى الخاية دبس ام في الزق للتصور تحكم لان في الاول ترددا بين قيام زيد وعدمه وفي الثاني التردد بين كون الدبس في الخاية وكونه في الزق لاننا نقول متعلق الشك في الاول حصول النسبة وعدمها وفي الثاني نفس الموصوف بها وهو المحكوم به مع مقابله بدليل الاتيان بام فناسب كون الاول للتصديق الذي هو العلم بالنسبة دون الثاني وان لم يزم من الشك في احدهما الشك في الآخر وحاصله ان السؤال عن التصديق هو ما يكون عن نسبة المحمول للوضوع او سلبها عنه والسؤال عن التصور هو ما يكون عن نفس المحمول او مقابله كما تقدم ذلك في الفرق المعنوي (قوله في طلب تصور الفاعل) اي الفاعل المعنوي (قوله وذلك) اي وبيان ذلك الحق فيما ذكر مع هل في المرفوع والمنصوب وعدم القبح مع الهمزة في المرفوع والمنصوب فقوله لان التقديم اي للمرفوع والمنصوب (قوله لان التقديم الخ) توضيح ذلك ان التقديم يفيد الاختصاص فيكون مفاد التركيب الاول السؤال عن خصوص الفاعل بمعنى انه يسأل عن المختص بالقيام هل زيد او عمرو بعد تعقل وقوع القيام فيكون اصل التصديق بوقوع القيام من فاعل ما معلوما عنده فلزم كون السؤال عن تعيين الفاعل ومفاد الثاني السؤال عن خصوص المفعول اي الذي اختص بالمعرفة دون غيره بمعنى انه يسأل عن الذي يصدق عليه انه المعروف فقط دون غيره بعد العلم بوقوع المعرفة على عمرو وغيره فاصل التصديق بوقوع الفعل على مفعول ما معلوم وانما سأل عن تعيين المفعول فالسؤال في الجملتين لطلب التصور فلو استعملت فيهما هل لا فادت طلب التصديق واصل التصديق معلوم فيهما فيكون الطلب بها التحصيل الحاصل بخلاف استعمال

والزق طالبا لتعيين ذلك (ولهذا) اي ولجسي الهمزة لطلب التصور (لم يقيم) في طلب تصور الفاعل (ازيد قام) كما قبح هل زيد قام لم يقيم في طلب تصور المفعول اعلم اعرفت كما قبح هل عمرا عرفت وذلك لان التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل فيكون هل لطلب حصول الحاصل وهذا ظاهر في اعلم اعرفت لافي ازيد قام فليتلأمل (والسؤال عنه بها) اي بالهمزة (هو ما يليها) كالفعل في اضربت زيدا اذا كان الشك في نفس الفعل اعني الضرب الصادر من مخاطب الواقع على زيد

الهمزة فانه لا ضرر فيه لانها لطلب التصور فان قلت مقتضى هذا ان استعمال هل
 فيما ذكر من التركيبين ممنوع لانه فيجب قطعت انما لم يكن ممنوعا لجواز ان يكون التقديم
 لغير التخصيص لانه لا يتعين ان يكون للتخصيص فلذا لم يمنع اصل التركيب آهيقوبى
 (قوله فيكون هل) اى لو اتى بهاتى هذا التركيب لطلب حصول الحاصل اى لانها
 لطلب التصديق اى وطلب حصول الحاصل عبث (قوله وهذا ظاهر الخ) اى
 واستدعاء التقديم حصول التصديق بنفس الفعل ظاهر في تقديم المنصوب لان تقديم
 المنصوب يفيد الاختصاص مالم تقم قرينة على خلافه فالغالب فيه الاختصاص
 واما كونه للاهتمام او التبرك او الاستئذ اذ فالحال الغالب واما تقديم المرفوع فليس
 للاختصاص في الغالب بل الغالب فيه ان يكون لتقوى الاسناد واما كونه للتخصيص
 فخلاف الغالب وحيث فلا يكون هل زيدا قام فيهما ذكر نعم يقبح لامر آخر على ما يأتى
 من ان هل فى الاصل بمعنى قد فلا يليها الا الفعل غالبا (قوله فليأمل) انما قال ذلك
 لان تقديم المنصوب يكون ايضا لغير الاختصاص كالا هتمام فساوى تقديم المرفوع
 من جهة ان كلا قد يكون للاختصاص ولغيره وحيث فلا فرق بينهما وحيث
 فيكون الايتان بهل فيهما دون الهمزة فى تقديم المنصوب والمرفوع ويحجب عنه
 بان النظر فى الفرق بينهما للغالب فتقديم المرفوع والمنصوب وان اشتركا فى ان كلا يكون
 للاختصاص ولغيره لكن الغالب فى تقديم المنصوب التخصيص وفى تقديم المرفوع غير
 التخصيص وحيث فيكون الايتان بهل فيهما دون الهمزة فى تقديم المنصوب دون
 المرفوع نظرا للغالب فيهما (قوله هو ما يليها) اى هو تصور ما يليها والتصديق به
 (قوله اذا كان الشك) اى يقول ذلك اذا كان الشك فى نفس الفعل اى من حيث صدوره
 من المخاطب حتى يصح تعلق الشك به والا فالفعل فى حد ذاته لا يتعلق به شك ويدل
 لذلك قول الشارح اعنى الخ اى تقول ذلك اذا حصل عندك شك فى ان المخاطب ضرب
 زيدا ام لا (قوله ان تعلم وجوده) اى اردت ان تعلم ان الضرب وجد من المخاطب ام لا
 (قوله ويحتمل ان يكون الخ) اى فهذا التركيب اعنى اضربت زيدا وكذا ما مثله
 من كل تركيب لى الهمزة فيه فعل محتمل لان يكون لطلب التصديق ولطلب التصور وتعيين
 احد الامرين بالقرائن اللفظية كافتزان المصادل لمسايل الهمزة بام النقطعة او المنصلة
 فكل اضربت زيدا ام لا لطلب التصديق وقولك اضربت زيدا ام اكرمه لطلب
 التصور او المعنوية كما فى افرغت من الكتاب الذى كنت تكتبه فانه سؤال عن التصديق
 بالفرغ منه وقوله الذى كنت تكتبه قرينة على ذلك لانه يفيد ان السائل عالم بان
 المخاطب يكتب كتابا واما قولك اكتب هذا الكتاب ام اشترته فانه سؤال عن
 تصور المسند اى تعيينه والقرينة حالية واذا علمت ان ما ذكره المصنف من المثال
 محتمل للامر من ظهورك ان فى كلام المصنف اعنى قوله والمسؤل عنهما هو ما يليها

واردت بالاستفهام ان تعلم
 وجوده فيكون لطلب
 التصديق ويحتمل ان يكون
 لطلب تصور المسند بان تعلم
 انه قد تعلق فعل من
 المخاطب بزيدا لكن لا تعرف
 انه ضرب او اكرام
 (والفاعل فى مانت ضربت
 اذا كان الشك فى الضارب
 (والفعول فى ازيد اضربت)
 اذا كان الشك فى المضروب
 وكذا قياس سائر التعلقات
 (وهل لطلب التصديق
 غريب)

كالفعل الخ نظرا وذلك لانه لا يظهر الا اذا كان المسؤول عنه تصور المسند او المسند اليه
 او شيء من متعلقا فهما لان هذا هو الذي يتأني ايلأؤمها ولا يظهر اذا كان المطلوب بها
 التصديق بوقوع النسبة اذ ليس له لفظ واحد يلى الهمة بل دأثر بين المسند والمسند اليه
 فليس احد هما اولى بالايلاء من الآخر وقد يجاب بانه لما كان الغرض عند السؤال بها
 عن التصديق السؤال عن حال النسبة وهى جزء مدلول الفعل فلا بد ان يلى الفعل الهمة
 هذا وبعضهم حل كلام المصنف على ما اذا كان المسؤول عنه احد الطرفين لا النسبة
 ولا وجهه كما علمت بقى بحث آخر وهو ان الشارح حل المتن على صورة التصديق
 وحل صورة التصور احتمالا مع ان التصديق انما يحصل بالطرفين فلم يلى التصديق
 الذى هو المسؤول عنه الهمة فهلا حل المتن على صورة التصور ابتداء كذا فى يس والجواب
 عند ما علمت فتأمل (قوله لكن لا تعرف انه ضرب او اكرام) اى و اردت بالاستفهام
 تبينه (قوله والفاعل الخ) عطف على الفعل وينبغى ان يراد هنا بالفاعل الفاعل المعنوى
 لا الصناعى اذ لا يجوز تقديمه على فعله (قوله اذا كان الشك فى الضارب) اى تقول
 هذا الكلام لمخاطبك اذا كنت تعلم ان شخصا صدر منه الضرب وشككت فى كونه
 المخاطب او غيره فكأنك تقول له الذى صدر منه الضرب انت ام غيرك فالشك هنا
 فى الفاعل فالسؤال هنا لطلب التصور (قوله اذا كان الشك فى المضروب) اى ان هذا
 الكلام انما تقوله اذا عرفت ان مخاطبك ضرب احدا وجهلت عين ذلك الاحد فكأنك
 تقول مضروبك ما هو هل هو زيد ام غيره فالشك هنا فى المفعول والسؤال هنا
 للتصور ولا يذهب عنك ما ينهنا عليه آتفا من ان الاستفهام الذى ذكره اى انه يراد به
 التصور هنا لا يخلو عن مراعاة التصديق الخصوص ولهذا صرح اطلاق الشك فيما
 هو سؤال عن تصور الفاعل او المفعول مع ان الشك انما يتعلق بالنسبة لا بالفاعل
 والمفعول من حيث ذاتهما (قوله وكذا قياس سائر التعلقات) اى العمولات نحو
 افى الدار صليت وايوم الجمعة سرت واتاديا ضربت وارا كبا جئت ونحو ذلك آه
 مطول ولم يذكر المفعول المطلق لانه لا يقدم على عامله لانه بمنزلة التأكيد بل ادعى
 بعضهم انه توكيد لفظى اصطلاحا كما هو مسطر فى كتب النحو لكن انظر المصدر
 المبين للنوع والمدد هل يتقدم اولا وحرره (قوله وهل لطلب التصديق) اى لطلب
 اصل التصديق وهو مطلق ادراك وقوع النسبة اولا وقوعها فلا يرد ان الهمة
 ايضا لطلب التصديق دائما لانها لطلب تصديق خاص وان كان الغرض منه قد يكون
 تصور المسند اليه او المسند كاهر ولذا قال العلامة البعقوبى المراد بالتصديق هنا
 مطلق ادراك وقوع النسبة اولا وقوعها لانه متى علم اصل الوقوع وطلب الاعلام بوقوع
 مخصوص عدوه من باب التصور (قوله لحسب) اى اذا عرفت انها لطلب تصديق
 فحسبك هى اى هذه المعرفة فحسب مبتدأ لكن ضممه ليس رفضا لانه مبنى بعد حذف المضاف اليه

على الضم ومآله القصر على طلب التصديق وان كان ليس من طرفه آه اطول (قوله
وتدخل على الجملتين) اى الاسمية والفعلية بشرط ان تكون الجملة مثبتة فلا تدخل
على منق فلا يقال هل لا قام زيد لانها فى الاصل بمعنى قد وهى لا تدخل على المنق
فلا يقال قد لا يقوم زيد واعلم ان عدم دخول هل على المنق لا ينافى انها لطلب التصديق
مطلقا اعنى الايجابى والسلبى فيجوز ان يقال هل قام زيد اولم يتم كاصرخ بذلك
العلامة المحلى فى شرح جمع الجوامع رادا على التاج السبكي فى المتن المذكور حيث
فهم من قولهم انها لا تدخل على منق انه لا يطلب بها التصديق السلبى (قوله نحو هل
قام زيد وهل عمرو قاعد) اورد مثالين دفعا لتوهم اختصاص هل بالفعلية
لكونها فى الاصل بمعنى قد (قوله اذا كان المطلوب حصول التصديق الخ) الاولى ان
يقول اذا كان المطلوب التصديق بثبوت القيام زيد الخ وذلك لان التصديق كإم
حصول وقوع النسبة اولا وقوعها فيتحل المعنى اذا كان المطلوب حصول حصول
الخ ولا معنى له الا ان يجرى التصديق عن بعض معناه وهو الحصول ويراد به الوقوع
فكأنه قال اذا كان المطلوب حصول الوقوع لثبوت القيام زيد اى ادراك ان هذا
الثبوت مطابق للواقع مع العلم بحقيقة كل من المسدين تأمل (قوله ولهذا امتنع هل
زيد الخ) اى امتنع الجمع بينها وبين ما يدل على السؤال عن التصور نحو قولك هل
زيد قائم ام عمرو (قوله لان وقوع الفرد الخ) هذا علة لاعلمية اى وامتنع هل زيد قائم
ام عمرو ولاختصاصها بطلب التصديق لان وقوع الفرد وهو عمرو هنا اى بعدم
الواقعة فى حيز الاستفهام دليل على ان ام متصلة اذ لو كانت منقطعة لوجب وقوع
الجملة بعدها بان يقال ام عندك بشر ولا يقال ان ذلك الفرد الواقع بعدها هنا جزء
من الجملة وانها منقطعة لان وقوع الفرد الذى هو جزء جملة بعدم النقطعة جوازه
مشروط بكونها بعد الخبر نحو انها لابل ام شاة وهنالىست واقعة بعد الخبر وانما سميت
ام هذه منقطعة لانقطاع ما بعدها عما قبلها لان الغرض من الايتان بها الانتقال من كلام
الى كلام آخر فلذا كانت بمعنى بل الاضراية وانما سميت ام المتصلة بذلك لاتصال
ما قبلها بما بعدها (وقوله وهى لطلب تعيين احد الامرين) اى الفرد الذى قبلها
والفرد الذى بعدها واما النقطعة وهى التى بمعنى بل فلطلب التصديق فيجوز
وقوعها بمد هل تأكيذا (قوله مع العلم بثبوت اصل الحكم) اى المحكوم به والعلم بثبوت
المحكوم به تصديق وحاصله انها لا تكون الا لطلب التصور بعد حصول التصديق
بنفس الحكم فان قلت التصديق مشروط بالتصور فكيف يصح طلب التصور بام المتصلة
مع حصول التصديق فى نحو ازيد قام ام عمرو قلت التصديق الحاصل هو العلم بنسبة
القيام الى احد المذكورين والمصنوب تصور احدهما على التعيين وهو غير التصور
السابق على التصديق لانه التصور بوجودهما (قوله وهل انما تكون لطلب الحكم

وتدخل على الجملتين (نحو
هل قام زيد وهل عمرو
قاعد) اذا كان المطلوب
حصول التصديق بثبوت
القيام زيد والعقد
لعمرو (ولهذا) اى
ولاختصاصها بطلب
التصديق (امتنع هل
زيد قائم ام عمرو) لان وقوع
الفرد هنا بعد ام دليل
على ان ام متصلة وهى
لطلب تعيين احد الامرين
مع العلم بثبوت اصل
الحكم وهل انما تكون
لطلب الحكم فقط

قوله لا اجزائه لعل الاولى
لاجزء بالافراد ليناسب
ما قبله (صححه)

اي التصديق اي قام المتصلة تفيد ان السائل عالم بالحكم وهل تفيد انه جاهل به لانها
لطلبه وحينئذ فين هل وام المذكورة تدافع وتناقض فيمتنع الجمع بينهما في تركيب واحد
وتفسير الحكم بالتصديق بناء على ان التصديق بسيط وانه عبارة عن الحكم وان تصور
المسند والمسند اليه والنسبة اي ادراك الكل منها شرط للتصديق لا اجزائه وهذا هو
مذهب الحكماء وهو المختار وقيل ان التصديق مركب من تصور المسند والمسند اليه
والنسبة ومن الحكم وهو ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة فان قلت لم لا يكون
المطلوب بنحو قولنا هل زيد قام ام عمرو الامرين معا عني طلب التعيين وطلب الحكم
بان يكون المطلوب بهل التصديق وبام التعيين ويقصد ان معا باللفظين المختلفين اذ
طلب التعيين لم يقصد بهل بل بام وطلب الحكم لم يقصد بام بل بهل وحينئذ فيسوغ
الجمع بين هل وام المتصلة قلت المراد ان الجملة الواقعة فيها هل لا تكون الا لطلب
التصديق والجملة الواقعة فيها ام لا تكون الا لطلب التعيين فالجمع بينهما يؤدي
الى التناقض على ان طلب التعيين بام يستلزم كون التصديق باصل الحكم حاصل اذ قد
قلنا انها لطلب تعيين احد الامرين مع العلم بثبوت اصل الحكم وهل تقتضي عدم
حصوله وحينئذ فلا يمكن الجمع بينهما فلا يتوجه السؤال من اصله (قوله ولو قلت
الخ) افاد بهذا ان محل امتناع المثال المتقدم عند الاتيان بام بعد هل فلولم تذكر فانه
لا يمتنع بل يكون فيجاءا سيجي من قول المصنف لان التقديم الخ (قوله ولهذا ايضا فيج)
اي ولاجل اختصاصها بالتصديق فصح استعمالها في تركيب هو مظنة للعلم بحصول
اصل النسبة وهو ما تقدم فيه المعلوم على الفعل سواء كان ذلك المعلوم مفعولا نحو
هل زيدا ضربت او غيره نحو افي الدار جلست وارا كبا جئت واعندك قام عمرو
(قوله لان التقديم) اي تقديم المعلوم على الفعل (قوله يستدعي) اي يقتضي
غالبا (قوله حصول التصديق) اي حصول العلم للتكلم (قوله بنفس الفعل)
اي بنفس وقوع الفعل كالضرب اي ان التقديم يقتضي ان التكلم عالم بوقوع الفعل
(قوله فتكون هل الخ) اي لانها لطلب التصديق (قوله وهو محال) اي و
حصول الحاصل محال وحينئذ فيكون طلبه عبثا (قوله وانما يمتنع) اي مع
ان الدالة المذكورة تقتضي منه لاحتمال ان يكون زيدا اي في المثال المذكور مفعول
فعل محذوف اي مقدر قبله ويكون مفعول المذكور محذوفا والتقدير هل ضربت زيدا
ضربته وحينئذ فلا يكون هناك تقديم حتى يستدعي التصديق بحصول نفس الفعل
(قوله او يكون التقديم لجرد الاهتمام) اي للاهتمام لجرد عن التخصيص اي وحينئذ
فلا يكون التقديم مستدعا للتصديق بحصول الفعل فلا تكون هل لطلب حصول
الحاصل (قوله لكن ذلك) اي ما ذكر من كون زيد مفعولا محذوفا او مفعولا
للمذكور قدم لجرد الاهتمام لا للتخصيص (قوله خلاف الظاهر) اي لما يلزم على التقدير
الاول من منع الفعل الظاهر من العمل بلا شاغل وهو قبيح ولما يلزم على الثاني من مخالفة

ولو قلت هل زيد قام بدون
ام عمرو قبح ولا يمتنع لما
سجي (و) لهذا ايضا
(قبح هل زيدا ضربت
لان التقديم

يستدعي حصول التصديق
بنفس الفعل) فيكون هل
لطلب حصول الحاصل
وهو محال وانما يمتنع
لاحتمال ان يكون زيدا
مفعول فعل محذوف
او يكون التقديم لجرد
الاهتمام لا للتخصيص لكن
ذلك خلاف الظاهر
(دون) هل زيدا (ضربته)
فانه لا يقيح (لجواز تقدير
المسرفيل زيدا) اي هل
ضربت زيدا ضربته

الغالب المتبادر اذا لغالب في تقديم المنسوب كونه للتخصيص ومخالفة الغالب قبيحة
واذا علمت ما يلزم على كل منهما ظهرت ان كلا من الاحتمالين بعيد مرجوح الا انه
مع بعده يكفي في تصحيح قولك هل زيدا ضربت فلذا عد المصنف قبيحا لا تمتنع بقى
شيء آخر وهو ان مقتضى ما ذكر انه اذا قدم المفعول بقصد الاهتمام نحو وجه الحبيب
اتمنى كان قبيحا لمخالفة الغالب قال العلامة العقوبى قبل ولا قائل به وعلى هذا فيكون
القيح مخصوصا بتقدير الفعل وحينئذ فيراعى ما حصل في نفس الامر فان قصد التخصيص
امتنع وان قصد تقدير الفعل قبح وان قصد الاهتمام لم يقبح ولا يراعى في القبح كون
التقديم مظنة للتخصيص سواء قصد اولاهو ظاهر كلام الشارح وفي هذا المقام بحث
ذكره شيخنا الشهاب الملوى في شرح الفقه وحاصله انه اذا نظرنا الى الاحتمال لزم
جواز مثل هل قام زيد ام عمرو لاحتمال تقدير فعل بعد ام لتكون منقطعة وان كان خلاف
الظاهر اذ مخالفة الظاهر لا تقتضى الامتناع على ما ذكرتم وان اقتضت القبح واجاب
بان نحو هل زيد قام ام عمرو لم يقع في كلام العرب حتى يتكلف صحته ولو على قبح اذ
ام المنقطعة المذكور بعدها المفرد الممول المحذوف انما نطقوا به بعد الخبر نحو انها لابل
ام شاة واما ام المذكورة في الاستنهام فلم ينطقوا بعدها الا بالجملة بخلاف نحو هل زيدا
ضربت فانه وجد في كلامهم فاضطررنا الى تكلف صحته ولو على قبح اذ لو كان يمتنع
لما نطقوا به (قوله لكن ذلك خلاف الظاهر) اى فيكون الحمل عليه بعيدا والحمل على
التخصيص ارجح واذا كان مقتضى لا امتناع راجحا كان هذا المثال قبيحا مع ذلك
الاحتمال المرجوح الكافي في تصحيحه (قوله دون هل زيدا ضربته) اشار المصنف
بهذا الى ان القبح المذكور حيث لا ينصل العامل بشاغل كما في المثال السابق اما اذا اتصل
به كهذا المثال فلا يقبح (قوله لجواز تقدير المفسر الخ) اى لجواز ذلك جوازا راجحا
لان الاصل تقديم العامل على الممول وحينئذ فلا يستدعى حصول التصديق بنفس الفعل
لان السناد حينئذ يكون عن اصل ثبوت الفعل لاعن المفعول بعد العلم باصل الثبوت
وحيث كان لا يستدعى حصول التصديق فتكون هل لطلبه فيحسن وبما قلناه من ان المراد
الجواز الراجح اندفع ما يقال ان مطلق الجواز لا يخلص من القباحة ولا يفضها وانما عبر
بالجواز اشارة الى انه قد لا يقدر المفسر قبل زيد بل بعده وهو جائز ايضا لكن بمرجوحه
ويكون التقدير هل زيدا ضربت ضربته ويكون على هذا من باب التخصيص ويلزمه
الفساد السابق والحاصل ان هذا المثال يحتمل احتمالين احدهما راجح والاخر مرجوح
ويلزمه الفساد فحمل على الراجح فلذا كان خاليا عن القبح (قوله لما سبق الخ) اى وانما
حصل فيه لاجل كون التقديم يستدعى حصول التصديق بنفس الفعل لما سبق الخ (قوله
قدم للتخصيص) اى والتقديم للتخصيص يستدعى حصول التصديق بنفس المعرفة

(وجمل السكاكى قبح هل
رجل عرف لذلك اى
لان التقديم يستدعى حصول
التصديق بنفس الفعل
لما سبق من مذهبه من
ان الاصل عرف رجل
على ان رجل يدل من
الضمير في عرف قدم
للتخصيص)

والجمل انما هو بالفاعل فالسؤال عن تعيينه فيكون السائل طالبا لتصويره وهل لطلب التصديق فتكون لطلب حصول الحاصل ولم يجعل السائل المذكور ممتعا لجواز ان لا يكون تقديمه من تأخير للتخصيص بل لمجرد الاهتمام او يكون الكلام بتقدير فعل رافع لرجل (قوله ويلزمه) اي حيث جعل علة القبح في المنكر كون التقديم لما كان مؤخر التخصيص (قوله ليس للتخصيص عنده) بل للاهتمام او التقوى لان اعتبار التقديم والتأخير لا فائدة للتخصيص في رجل عرف لكونه لاسبب سواء لكون المبتدأ نكرة واما المعرفة فنية عن اعتبار كون التقديم والتأخير فيها للتخصيص واذا كان تقديم المعرفة لغير التخصيص فلا ضرر في كون هل لطلب التصديق (قوله حتى يستدعي الخ) تفرع على النفي اي ليس للتخصيص الذي يفرع عليه استدعاء الخ (قوله مع انه قبح باجتماع النجاة) مرتبط بقوله ويلزمه ان لا يقبح ووجه فحجه الفصل بين هل والفعل بالاسم مع انها اذ رأت الفعل في حيزها لا ترضى الابعاقته وعدم الانفصال عنه ان قلت كيف يكون قبحا باجتماع مع ان صاحب الفصل خرجته على تقدير الفعل قلت ما ذكره صاحب الفصل من التوجيه انما هو صحيح للنطق بالوجه القبح لانه توجيهه مع كونه شائبا حسنا (قوله وفيه نظر) اي وفي هذا لزوم نظر وهذا جواب عن اعتراض المصنف على السكاكي وحاصله ان ما ذكره المصنف من اللزوم غير لازم للسكاكي لان انتفاء علة من علل القبح وهي كون التقديم للتخصيص لا يستلزم انتفاء جميع العلل فلا يلزمه ان يقول بحسن هذا التركيب بل يجوز ان يقول فيه بالقبح لعل اخرى اذ لا يلزم من نفي علة نفي جميع العلل فاللازم على ما قاله عدم وجود القبح لثلاث العلة لاني القبح مطلقا كما قال المصنف اه لكن هذا الجواب انما يظهر اذا لم تكن علة القبح منحصرة عند السكاكي فيما ذكره وظاهر عبارته فيبذل الانحصار حيث قال ولا اختصاصه بالتصديق قبح هل زيدا عرفت الا ان يقال تقديم قوله لا اختصاصه لا للاختصاص بل لفرض آخر (قوله لان ما ذكره) اي المصنف (قوله لجواز ان يقبح) اي هل زيد عرف عند السكاكي لعل اخرى هي ما ذكره غيره من ان هل في الاصل بمعنى قد وقد مختصة بالفعل فكذا ما كان بمعناها فيكون السكاكي قائلا بما علل به غيره في قبح هذا التركيب (قوله وعلل غيره فحجها بان هل الخ) اي علل غيره فحجها بعلل اخرى غير ما علل بها هو وهي ان هل دائما بمعنى قد في استعمالها الاصل والاستفهام مأخوذ من همزة مقدرة قبلها فاصل هل عرف زيد اهل عرف زيد بادخال همزة الاستفهام على هل التي بمعنى قد فكأنه قبل افد عرف زيد يقول الشارح واصله اي اصل هل بمعنى قد اهل بهمزة الاستفهام اشارة لذلك قال ابو حيان في الافصح وذكر جماعة من النحويين واهل اللغة ان هل قد تكون بمعنى قد مجردة عن الاستفهام وربما قسروا بذلك قوله تعالى هل اتى علي الانسان حين من الدهر ثم ان المراد بمعنى قد المذكورة قبل

(ويلزمه) اي السكاكي
(ان لا يقبح هل زيد عرف)
لان تقديم المظهر المعرفة
ليس للتخصيص عنده حتى
يستدعي حصول التصديق
بنفس الفعل مع انه قبح
باجتماع النجاة وفيه نظر
لان ما ذكر من اللزوم
بمنوع لجواز ان يقبح
لعل اخرى (وعلى غيره
اي غير السكاكي) (فحجها)
اي قبح هل رجل
عرف وهل زيد عرف

التقريب أي قد أتى على الإنسان قبل زمان قريب طائفة من الأزمان الطويل المتمدل يكن
شياً مذكوراً كذا في الكشف وفسرها غيره بقدر خاصة لكن حل فد على معنى التحقيق
لا على معنى التقريب وحلها بعضهم على معنى التوقع وكأنه قبل لقوم يتوقعون الخبر
في شأن آدم قد أتى على الإنسان وهو آدم حين من الدهر لم يكن فيه شياً مذكوراً
وذلك حين من كونه طينياً (قوله بمعنى قد) أي مكتسبة بمعنى قد وهو التقريب
أو التحقيق أو التوقع على الخلاف في ذلك (قوله وترك الهمة قبلها) أي قبل هل
وأشار بقوله لكثرة الخ إلى أنها قد تقع في الخبر كما في قوله تعالى هل أتى على الإنسان
حين من الدهر كما مر (قوله وقوعها في الاستفهام) أي في الكلام الذي يراد به
الاستفهام (قوله فقيمت هي مقام الهمة) أي والنهي منها معنى قد (قوله وتطلفت
عليها في الاستفهام) أي في إقادته وفيه أن هذا يقتضي أن هل غير موضوع للاستفهام
فيأتي ماسبق من أنها موضوع لطلب التصديق واجيب بأن وضعها لذلك باعتبار
العرف الطاري فلا ينافي أنها تطلفت على الهمة في إقادة معناها (قوله وقد من
خواص الأفعال الخ) هذا من تمة التعليل وكذا ما هي معناه لكن لما كان الفرع لا يعطى
حكم الأصل من كل وجه جاز دخول هل على الاسم أما يقع أن كان في الجملة فعل
أو بدونه أن لم يكن فيها فعل نحو هل زيد قائم لما ذكره الشارح بخلاف قد فإن
دخولها عليه ممنوع (قوله وإنما لم يقع الخ) هذا جواب عما شأن مقتضى هذا التعليل
أن يقع دخولها على الجملة الاسمية التي طرفها اسمان نحو هل زيد قائم مع أنه جاز بل
يقيم فأي فرق بين ما إذا كان الخبر فضلاً قلتم بقبه وإذا كان اسماً قلتم بعدم قبه مع أن
مقتضى التعليل استواء الأمرين في القبح وحاصل ما لباب به الشارح أنه فرق بين
الأمرين وذلك لأنه إذا كان طرفاً للجملة اسمين لم ترهل الفعل في خبرها فذهل عنه
ويراعى فيها معنى الاستفهام الذي نقلته وإذا كان الخبر فضلاً رأيت هل الفعل في خبرها
فلا ترضى الاستفهام نظراً لمعناها الأصلية وهو كونها بمعنى قد المختصة بالدخول على
الفعل (قول في خبرها) أي في قرب خبرها والا فغيرها مشتغلها لا يقبل غيرها
(قوله ونسئت) أي ولم تذكر المعاهد والأوطان قائلة ما غاب عن العين غاب عن الخاطر
(قوله تذكرت اليهود) أي العهد الذي بينها وبينه من حيث أنها في الأصل بمعنى
قد المختصة بالفعل وكان المناسب أن يقول قائلاً تذكر اليهود ونحن إلى الألف
المألوف ولا ترضى الخ لأن إذا للاستقبال فالترتب على فعلها المستقبل مستقبل (قوله
وحنئت إلى الألف المألوف) المراد بالألف المألوف الفعل وحنئت بالتخفيف بمعنى مالت
وعطفت من حنا يحنو حنواً بالتشديد بمعنى اشتاقت من حن يحن حنيناً والمألوف تأكيد
لما قبله (قوله فلم ترض بافتراق الاسم بينهما) أي لم ترض بفريقه ولو بحسب الصورة
الظاهرة وذلك فيما إذا قدر الاسم فاعلاً لفعل محذوف يفسره المذكور وكان المناسب

قوله من كونه طينياً هكذا
في النسخ ولعله تحريف
والأصل حين كونه أو
وقت كونه امتأمل (محممه)

(بأن هل بمعنى قد في الأصل)
وأصله اهل (وترك الهمة
قبلها لكثرة وقوعها في
الاستفهام) فقيمت هي مقام
الهمة وتطلفت عليها في
الاستفهام وقدمت خواص
الأفعال فكذا ما هي بمعناها
وأنما لم يقع هل زيد قائم
لأنها إذا لم تر الفعل في خبرها
ذهلت عنه ونسئت
بخلاف ما إذا رأته قائلاً
تذكر اليهود وحنئت إلى
الألف المألوف فلم ترض
بافتراق الاسم بينهما

ابدال افتراق بتفريق اذ لا يقال افتراق زيد بين بكر وعمر واما يقال فرق بينهما او
 افتراق منهما تأمل (قوله وهى) اى هل المنقولة للاستفهام فلا تافى صحة دخول
 هل التى بمعنى قد على الحال قاله سم وقوله تخصص المضارع بالاستقبال اى تخصه
 لذلك بعد ان كان محتملا له وللحال وذلك لانها لما كانت منقولة للاستفهام التزم فيها
 مقتضاه وهو تخلص الفعل المضارع للاستقبال لان حصول الامر المستفهم عنده يجب
 ان يكون استقباليا اذ لا يستفهم عن الواقع فى الحال حال شهوده الا ان يكون على وجه
 آخر ولم يذكر المصنف الجملة الاسمية والماضى فظاهره بقاء كل منهما على اصله واما
 لاثرتى فى احدهما شيئا (قوله بحكم الوضع) اى لا بالقراءن بمعنى ان الواضع وضع هل لتخصيص
 المضارع بالاستقبال اذ دخلت عليه بعد ان كان محتملا له وللحال واعلم انها ليست من
 الحروف المفردة لمعنى الفعل لانها فى الاصل بمعنى قد وهى لانفيرة فلا يرد ما قيل
 انها لو كانت مخصصة بحسب الوضع لكانت مخصصة للماضى بالاستقبال مع انه ليس
 كذلك قال الله تعالى فبلى وجدتم ما وعد ربكم حقا (قوله فلا يصح الخ) اى فلاجل
 انها تخصص المضارع بالاستقبال لا يصح ان تستعمل فيما يراد به الحال كما فى قولك هل
 تضرب زيدا وهو اخوك ووجه عدم الصحة ان هل للاستقبال والفعل الواقع بعد هاهنا
 حالى فقد تافى الامر ان الدليل على ان الفعل هنا حالى ان جلة وهو اخوك حالية مضمونها
 حاصل فى الحال ومضمون الحال قيد فى عاملها فلا كان مضمون الحال وهو الاخوة
 ثابتا فى الحال وقيد العامل وهو الضرب بذلك كان العامل ايضا واقفا فى الحال والحاصل
 ان مضمون الحال قيد للعامل ثم ان كان مضمون الحال حاصل فى حال التكلم كافى هذا
 المثال لزم ان يكون مضمون العامل حاصل فى تلك الحال ايضا لوجوب مقارنة المقيد
 لقيدته فى الزمان وان لم يكن مضمون الحال ثابتا فى حال التكلم كافى قولك جازي يدر اكبا
 لم يكن مضمون العامل حاصل فى تلك الحال كذا قرر شيخنا العدوى وظهر للمنه ان
 المراد بعدم الصحة فى قول المصنف فلا يصح عدمها بحسب الاستعمال وان امكن عقلا
 ولا يقال ان اطلاق عدم الصحة مشكل لان هل قد تكون بمعنى قد وقد لاتفى الحالية
 لانا نقول كلامنا فى هل المنقولة للاستفهام لافى هل مطلقا كما مر آه بس (قوله فى ان
 يكون) متعلق بقول محذوف اى فلا يصح قولك هذا فى حالة كون الضرب واقعا
 فى الحال فان فى كلام الشارح مصدرية وهل يصح ان تقرأ بالمد وتكون بمعنى زمن
 اى لا يصح قولك هذا فى زمن يكون الضرب واقعا الخ والظاهر عدم الصحة لان جلة
 يكون الضرب الخ صفة لآن ولا عائد فيها (قوله على ما يفهم) اى وهو هنا كذلك
 على ما يفهم عرفا من قوله وهو اخوك فان الشائع فى العرف انه اذا قيل زيدا اخوك كان
 معناه انه متصف بالاخوة فى الحال واما قيد بالعرف لان معنى زيد اخوك بحسب الوضع
 انه ثبت له الانصاف بالاخوة ساعة ما لول فى الماضى كذا قرر شيخنا العدوى والحاصل

(وهى) اى هل (تخصص
 المضارع بالاستقبال) بحكم
 الوضع كالسين وسوف
 (فلا يصح هل تضرب
 زيدا) فى ان يكون الضرب
 واقعا فى الحال ما يفهم
 عرفا من قوله

ان تفيد الضرب بالاخوة يفيد شيئين احدهما الانكار لان من انكر الما كضرب الاخ
صدقة او نسباً والآخر حالة الضرب لان الاخوة حالة اذا اراد استقبالها ولا مضياً
لان الاستفهام الانكارى لا يناسبه الا الحال اذ لا معنى لمقولنا انضرب زيدا وهو
سيكون لك اخي يعني وهو عدو الآن لان ذلك تعسف واذا كانت الاخوة حالة وهي
قيد في الفعل افادت ارادة الحال في الفعل لوجوب مقارنة المقيد بقيد في الزمان واذا
كان المراد بالفعل الحال كان منافياً لمفاد هل مع المضارع وهو الاستقبال وحينئذ
فلا يصح ان يقال ما ذكر من المثال (قوله وهو اخوك) قبل المراد بالاخوة التأخي وهو
الصدقة لا الاخوة الحقيقية والا لكانت الجملة الاسمية حالاً مؤكدة فلم يجوز دخول الواو
عليها كما تقرر في النحو انتهى قال العلامة عبد الحكيم وهذا سهو ظاهر لان الحال
المؤكدة ما كانت مؤكدة لمضمون جملة وهو لا يكون الاسما غير حدث كما نص عليه
الرضي آه اى وحينئذ فالحال هنا غير مؤكدة سواء اريد بالاخوة الصدقة او الاخوة
الحقيقية (قوله قصدا الخ) اى يقال كل من المثالين في حالة القصد الى انكار الفعل او تقولهما
حالة كونك قاصدا انكار الفعل الواقع في الحال لا قاصدا الاستفهام عن وقوع الضرب
اذ لا معنى للاستفهام عن الضرب المقارن لكون المضروب اخاً (قوله بمعنى الخ) متعلق
بانكار اى قاصدا انكاره بهذا المعنى وانما قيد بذلك اشارة الى انه انكار توبيخ وهو
مستلزم لوقوع الفعل لانه انكار نكذب وباطل مستلزم ادم وتوع الفعل والودور
عليه ان (انكار الفعل الواقع ونفيه باطل وسبأى ان شاء الله تعالى ان الانكار يكون
لهذين المعنيين) (قوله لا ينبغي ان يكون ذلك) اى ان يقع منك الضرب فلا نكار
انما تسلط على الانباء (قوله لان هل الخ) هذا تعليل لعدم الصحة في المثال الاول
في كلام المصنف وللصحة في المثال الثاني فيه وهذا التعليل بشير الى قياس من الشكل
الاول حذف كبراه ونظمه هكذا هل تخصص المضارع بالاستقبال وكل ما خصص
الفعل المضارع بالاستقبال لا يصلح لانكار الفعل الواقع في الحال ينبج هل لا تصلح
لانكار الفعل الواقع في الحال وذلك لنا في مقتضيهما ويلزم من ذلك عدم صحة المثال
المحتوى عليها اذا كان الفعل حالياً كما في المثال الاول فقول الشاح فلا تصلح الخ
اشارة للنتيجة والد حوى لازمة لها (قوله وقولنا) مبتأ وقوله ليعلم خبره (قوله
في كل ما) اى في كل تركيب يوجد فيه قرينة بل في كل ما اريد به الحال وان لم يكن
قرينة غاية الامر انا لا نطلع على البطلان بدون القرينة الا انه في نفسه غير صحيح
لا يسوغ للاستعمل وكلام الشارح بهم حصر الامتناع في القرينة آه سم (قوله سواء عمل
الخ) الاوضح ان يقول سواء كانت القرينة لفظية كما اذا عمل المضارع في جملة حالة كقولك
انضرب زيدا وهو اخوك فان قولك وهو اخوك قرينة على ان الفعل المنكرو واقع في الحال
او كانت حالة كقوله اتقولون على الله ما لا تعلمون الخ فان القرينة في الامثلة الثلاثة

(وهو اخوك كما يضح
انضرب زيدا وهو اخوك)
قصد الى انكار الفعل الواقع
في الحال بمعنى انه لا ينبغي
ان يكون ذلك لان هل
تخصص المضارع
بالاستقبال فلا تصلح
لانكار الفعل الواقع في الحال
بخلاف الهمة فانها تصلح
لانكار الفعل الواقع في
الحال لانها ليست مخصصة
للمضارع بالاستقبال وقولنا
في ان يكون الضرب وانما
في الحال ليعلم ان هذا الامتناع
جار في كل ما يوجد فيه قرينة
ندل على ان المراد انكار
الفعل الواقع في الحال سواء
عمل ذلك المضارع في جملة
حالة كقولك انضرب
زيدا وهو اخوك او لا
كقوله تعالى

المذكورة حاله وهي التوبيخ لانه لا يكون الاعلى فعل واقع في الحال او في الماضي
لاعلى المستقبل وقد يقال بعد كون الفعل واقعا في الحال في الامثلة الثلاثة اذ القول
وقع من الخطاب المنكر عليهم فيما مضى قبل التكلم وكذا الايداء الان يقال لما كان
هذا الخطاب واقعا عقب القول والفعل من غير فصل كان نل منها حاليا او ان
كلا منهما حال من حيث الامة عليه كذا قرر شيخنا العدوي (قوله اقولون الخ)

الخطاب لليهود والنصارى ومن زعم ان الملائكة بنات الله (قوله فلا يصح وقوع
هل في هذه المواضع) اي التي دلت فيها القرينة على انكار الفعل الواقع في الحال وانما
لم يصح وقوع هل فيها لان هل للاستقبال التام في حصول الفعل الحالى (قوله
ومن الجانب الخ) اعلم ان السبب في عدم صحة المثال على كلام شارحنا كون الفعل
المضارع معناه واقعا في الحال وهل لا تدخل عليه لانها اذا دخلت على مضارع
خلصته للاستقبال فلو دخلت على الحاصل في الحال لحصل التام في السبب في الامتناع
على كلام ذلك البعض هو ان هل لا دخلت على الفعل المضارع صيرته نصا
في الاستقبال وحينئذ فلا يجوز تقييده بالحال وهو في هذا المثال قد قيد بها (قوله
ما وقع لبعضهم) هو العلامة الشيرازي وقوله في شرح هذا الموضع اي من المتنازع
(قوله لا يجوز تقييده الخ) وذلك لعدم مقارنة الحال للاستقبال والقيد والمقيد يجب
اقتراحهما في الزمان اي وهو في هذا المثال قد قيد بها وعمل فيها وقوله واعمله فيها
عطف لازم على ملزوم (قوله ولعمري الخ) اي ولجائى ان مقالة هذا البعض كذبة
من غير شك فالقرينة الكذب والمربة الشك وفي تسميته ذلك قرينة تسمح لان الافتراء
نعمد الكذب وهو غير موجود هنا (قوله سيجئ زيد الخ) اي فالجئ مستقبل بدليل السين
وقد قيد بالحال المفردة وكذلك قوله بعد سأضرب زيدا قائم مستقبل بدليل السين
وقيد بالحال التي هي جملة اسمية لتكنة والكنة في تعداد الامثلة الاشارة الى انه
لا فرق بين ان تكون الحال التي قيد بها الفعل المستقبل مفردة او جملة (قوله كيف وقد
قال الخ) اي كيف تصح مقالة هذا البعض والحال ان الله تعالى قال سيد خلون
جهنم داخرين اي صاغرين فان الدخول استقبالي بدليل السين وقد قيد بالحال وهي
قوله داخرين قيل في تمثيل الشارح بهذه الآية وما بعدها تعريض بذلك البعض
وهذا خلاف الظن بالشارح مع مثل هذا الامام قوله انما يؤخرهم الخ) فالتأخير
لذلك اليوم وهو يوم القيامة استقبالي وقد قيد بالحال وهي قوله مهطعين اي مسرعين
(قوله وفي الحماسة) هو ديو ان لابي تمام جمع فيه كلام الرب المتعلق بالحماسة اي
الشجاعة والمراد بالفصل في البيت الدفع من باب اطلاق اللزوم واردة اللازم وبالسيف
متعلق باغسل وهو على تقدير مضاف اي باستعمال السيف في الاعداء وجالبا حال
من فاعل اغسل وهو محل الاستشهاد لان عامل الحال فعل مستقبل بدليل اقترانه بالسين

اقولون على الله ما لاتعلمون
وكقوله اتؤذى ابالك
واتشم الامير فلا يصح
وقوع هل في هذه المواضع
ومن الجانب ما وقع
لبعضهم في شرح هذا
الموضع من ان هذا الامتناع
بسبب ان الفعل المستقبل
لا يجوز تقييده بالحال واعمله
فيها ولعمري ان هذه قرينة
ما فيها مربة اذ لم يقل عن احد
من المتنازعات مثل سيجئ
زيد راكبا وسأضرب زيدا
وهو بين يدي الامير كيف
وقد قال الله تعالى سيدخلون
جهنم داخرين وانما
يؤخرهم ليوم تخلص
فيه الابصار مهطعين و
في الحماسة سأغسل عنى
العار بالسيف جالبا على
قضاء الله ما كان جالبا

وعلى متعلق بجالبه وقضاء الله بالرفع فاعل جالبه الاول وما كان جالباً مفعولاً والقضاء بمعنى الحكم والمعنى سأدفع عن نفسي العار باستعمال السيف في الأعداء في حال جلب حكم الله على الشيء الذي كان يجلبه من عداوة الأعداء وانكارهم واذينهم وإذا دفع العار في هذه الحالة فيكون دفعه في غيرها بالاول فالقصد بالمبالغة في أنه لا يترك دفع العار في حال من الأحوال وبصحب نصب القضاء على أنه مفعول لجالبه وفاعله ما كان جالباً وعلى هذا فالمراد بالقضاء الموت المحتوم والقدر القدور وإضافته لله لكونه بمعنى إمانته الله والمعنى سأدفع العار عن نفسي باستعمال السيف في الأعداء في حال جلب الموت الشيء الذي كان جالبه على فهي حال سببية على الاحتمالين رافعة للظاهر والضمير العائد على ذي الحال منها هو ضمير على المتعلقة بجالبه الثاني على الاحتمال الثاني لأنه من متعلقات السببي وجالبه الاول على الاحتمال الاول والضمير في ما كان على هذا التقدير الثاني عائد على ما هو اسم كان وجالبها خبرها وأما على التقدير الاول فالضمير في كان عائد على القضاء وكان الواجب إرازه لجريانه على غير من هوله والعائد على الموصول او الموصوف محذوف وبعد البيت المذكور

❖ واذا هل عن داري واجعل هدمها ❖ لعرضي من باقي المذمة حاجبا

❖ ويصغر في عيني تلادى اذا اثنت ❖ يميني بأدراك الذي كنت طالباً

يريد اني اترك داري واجعل خرابها وقاية لعرضي ويخف على قلبي تركها خوفاً من لحوق العار وبقل في عيني اتفاق تلادى اي الى القديم عند انصراف يميني حائرة للمطلوب (قوله وامثال هذه) اي ونظائر هذه الامثلة والشواهد اكثر من ان تحصى اي اكثر من ذي ان تحصى اي اكثر مما يمكن ان يحصى هذا هو المراد الا انه توسع في العبارة اعتماداً على ظهور المراد وبهذا تدفع ما يقال ان ما بعد من وهو الاحصاء اي الضبط بالعد لا يصلح ان يكون مفضلاً عليه اذ ليس مشاركاً لما قبله في اصل الكثرة فلا صحة للضمير باسم التفضيل (قوله واعجب من هذا) انما كان اعجب لأنه دليل قاطع يظهر مما جعله دليلاً على دعواه اعني قول النحاة لان ذلك في الجملة الحالية لا في عاملها وقوله اي ذلك البعض وهذا الذي قاله هنا مخالف لما في المطول فانه يقتضي ان ذلك السامع المستدل بكلام النحاة بغض آخر غير الاول وكذا كلام العلامة اليميني (قوله لما سمع قول النحاة الخ) اعلم ان النحاة اشتهروا في الجملة الحالية ان تكون غير مصدرية بعلم استقبال لان الغرض من الحال تخصيص وقوع مضمون عاملها بوقت حصول مضمون الحال وذلك يناق الاستقبال واعترض عليهم بان الحال بالمعنى الذي نحن بصده يجامع كلا من الازمنة الثلاثة ولا مناسبة بين الحال المذكورة وبين الزمان الحاضر المقابل للاستقبال الا في اطلاق لفظ الحال على كل منهما اشتراكاً لغزاً وذلك لا يقتضي امتناع تصدير الحال بعلم الاستقبال واجيب بان الافعال

وامثال هذه اكثر من ان
تحصى واعجب من هذا انه
لا يسمع قول النحاة يجب تجريد
صدر الجملة الحالية عن علم
الاستقبال لتناقى الحال
والاستقبال

اذا وقعت قبودا لئله اختصاص باحد الازمنة فهم بها استقبالها وحاليتها
وماضويتها بالنظر لذلك القيد لا بالنظر لزم التكمم كما في معانيها الحقيقية وحينئذ
بظهر صحة كلامهم من اشتراط التجريد من علامة الاستقبال اذ لو صدرت بها لفهم
كونها مستقبلة بالنظر الى عامها آه تصريح (قوله عن علم) اي علامة الاستقبال
كالسبب وسوف ولن وهل (قوله بحسب الظاهر) اي وان لم يكن هناك تناف بحسب
نفس الامر اذ الكلام في الحال النوعية وهي لاتنافي الاستقبال بل يكون زمنها ماضيا
وحالا ومستقبلا لان الواجب انما هو مقارنتها لعاملها فزمنها زمن عاملها اما كان
والتنافي انما هو الحال الزمانية المقابلة للماضي والمستقبل (قوله على ما سئذكره) اي
في بحث الحال في اواخر باب الفصل والوصل في التذنيب (قوله حتى لا يجوز) تقرير
على قوله يجب تجريد او على التنافي (قوله فهم منه الخ) جواب لما وهذا الذي فهمه
من كلامهم غير ما قالوه خالذي ادعاء النجاة وجوب تجريد الحال من علامة الاستقبال
والذي فهمه وجوب تجريد الفعل العامل في الحال من علامة الاستقبال لانفس الحال
كاهو الواقع في كلام النجاة وبين الامر بين بون بعيد ولعل منشأ فهمه كافي عبدالحكيم
انه فهم من الجملة الحالية الواقعة في قول النجاة الجملة التي وقعت الحال قيدا لها مع
ان مرادهم بالجملة الحالية التي وقعت حالا (قوله حتى لا يصح الخ) غاية لوجوب تجريد
الفعل العامل في الحال من علم الاستقبال لامتناع عمل المستقبل في الحال (قوله مثل
هل يضرب) اي فلا يقال هل يضرب زيد وهو راكب مثلا ولا يضرب زيد وهو
راكب ولان يضرب زيد وهو راكب (قوله واورد هذا المقال) اي كلام النجاة
وهو انه يجب تجريد صدر الجملة الحالية عن علم الاستقبال لتنافي الحال والاستقبال
في الظاهر وقوله دليلا على ما ادعاء اي من وجوب تجريد عامل الحال من علم الاستقبال
وفي بعض النسخ واورد هذا المثال بالثاء الثلاثة اي يا بني زيد سيركب اولن يركب
فالمراد بالثال جنسه اي انه ادعى وجوب تجريد عامل الحال من علم الاستقبال واستدل
على ذلك بمنع يا بني زيد سيركب اولن يركب (قوله ولم ينظر في صدر هذا المقال)
اي وهو قولهم يجب تجريد صدر الجملة الحالية الخ فلو تأمل ادنى تأمل فيما قالوه لوجد
ان الذي يجرده صدره هو الجملة الحالية لا عامل الحال فسيحان من لا يسهو وفي نسخة
ولم ينظر في صدر هذا المثال بالثاء الثلاثة يعني يا بني زيد سيركب اي فلو نظر في صدره
لعرف انه ليس في صدره علم استقبال وانما هو في آخره في الجملة الحالية (قوله انه لبيان
امتناع الخ) اي لبيان امتناع تصدير العامل في الحال بعلم الاستقبال (قوله
ولاختصاص التصديق بها الخ) علة مقدمة على العلول اعني قوله كان لها مزيد الخ
اي وكان لها مزيد اختصاص بما زمانيته اظهر لاجل اختصاص التصديق بها ولاجل
تخصيصها المضارع بالاستقبال وقدم العلة اهتماما بها ولاجل ان يكون اسم الإشارة

بحسب الظاهر على
ما سئذكره حتى لا يجوز
يا بني زيد سيركب اولن
يركب فهم منه انه يجب
تجريد الفعل العامل
في الحال عن علامة
الاستقبال حتى لا يصح
تقييد مثل هل يضرب
وسيضرب ولن تضرب
بالحال واورد هذا المقال
دليلا على ما ادعاء ولم ينظر
في صدر هذا المقال حتى
يعرف انه لبيان امتناع
تصدير الجملة الحالية بعلم
الاستقبال (ولاختصاص)
التصديق بها

في قوله بعد ولهذا كان الخ عائداً على اقرب مذكور (قوله اي لكون هل الخ) اشار الشارح بذلك الى ان الباء في كلام المصنف داخلة على المقصور وان في الكلام حذف مضاف والاصل ولاختصاص طلب التصديق بها اي ولكونها مقصورة على طلب التصديق لانتماءه لطلب التصديق وليست الباء داخلة على المقصور عليه اذ التصديق يتعدها للهجرة فالباء هنا بمنزلة قولك نخمس ربنا بالعبادة بمعنى ان عبادتنا مقصورة عليه تعالى لانه تعالى لا يكون له غير هاء وهذا بخلاف الباء في قوله بعد وتخصيصها المضارع بالاستقبال فانها داخلة على المقصور عليه فقد جمع المصنف في العبارتين استمالي التخصيص (قوله وعدم الخ) هو بالجر عطف على طلب التصديق (قوله كاذكر فيما سبق) اي في قوله وهل لطلب التصديق فحسب (قوله مزيد اختصاص) اي اختصاص زائد وانما قال مزيد لان للاستفهام مطلقاً نوع اختصاص بالفعل كما هو معروف في علم النحو والمراد بالاختصاص الارتباط والتعلق لا المحصر لانه لا يقبل التفاوت اي ان تعلقها بالفعل ودخولها عليه ازيدوا اكثر من دخولها على الاسم او المراد به الاستدعاء اي ان استدعاءها الفعل ازيدوا من استدعاء غيرها (قوله بما كونه زمانياً) اي بموالاته ما كونه زمانياً فقيه حذف مضاف (قوله اظهر) اي من زمانية غيره كالاسم (قوله كاللفعل) اي النحوي والايان بالكاف يقتضي ان ما زمانيته اظهر من غيره يشمل الفعل وغيره وليس الامر كذلك اذ ما زمانيته اظهر من غيره قاصر على الفعل وكان الاولى ان يقول وهو الفعل ويحذف الكاف الا ان تجعل الكاف استقصائية ولم يعبر بالفعل من اول وهلة بان يقول كان لها مزيد اختصاص بالفعل اشارة الى ان زيادة اختصاصها به من حيث اظهرية زمانه لامن جهة اخرى كدلالته على الحدث مثلاً وبصح ان يكون تمثله باعتبار الافراد العقلية لما كونه زمانياً اظهر فان مفهومه اعم من الفعل وان انحصر في الخارج فيه لا باعتبار ادخالها لاسم الفعل بناء على انه يدل على الحدث والزمان لاعلى لفظ الفعل كما قال النووي لان هذا يتوقف على ثبوت دخول هل على اسم الفعل وان لها مزيد اختصاص به دون بقية اجمل الاسمية ولم يثبت ذلك فتأمل (قوله فان الزمان الخ) علة لكون الفعل زمانية اظهر من الاسم وقوله جزء من مفهومه اي ودلاله الكل على جزئه اظهر من دلالة الشيء على لازمه (قوله حيث يدل) اي اذا دل عليه بان كان وصفاً كائناً ما كان او غداً (قوله بعروضه له) اي بسبب عروض الزمان لذلك الاسم ان لدلوله من عروض اللازم للزوم وذلك لان اسم الفاعل موضوع لذات قام بها الحدث ومن لوازم الحدث زمان يقع فيه فالخاصل ان الفعل من حيث هو فعل لا ينفك عن الزمان بحسب الوضع بخلاف الاسم فانه قد ينفك عنه من حيث هو اسم وهذا لا ينافي عروضه اي لزومه لدلوله اذا كان وصفاً (قوله اما اقتضاء الخ)

اي لكون هل مقصورة
على طلب التصديق
وعدم مجيئها للتصديق
كاذكر فيما سبق (وتخصيصها
المضارع بالاستقبال كان
لها مزيد اختصاص بما
كونه زمانياً اظهر) وما
موصولة وكونه مبتدأ
خبره اظهر وزمانياً خبر
الكون اي بالشيء الذي
زمانيته اظهر (كاللفعل)
فان الزمان جزء من مفهومه
بخلاف الاسم فانه
انما يدل عليه حيث يدل
بعروضه له اما اقتضاء
تخصيصها المضارع
بالاستقبال لمزيد اختصاصها
بالفعل

مصدر مضاف الى فاعله ومفعوله قوله لمزيد اختصاصها واللام للثبوت متعلقة باقتضاء لانها ليست زائدة محضة حتى لا تتعلق بشئ والمضارع مفعول تخصصها وقوله بالفعل لم يقل بفعل الفعل اشارة الى ان الكلف في قوله كالفعل ليست بمعنى مثل بل استقصائية (قوله فظاهر) وذلك لان هل اذا كانت تخصص الفعل المضارع بزمان الاستقبال كان لها ارتباط وتعلق بالفعل لان الفعل المضارع وع من مطلق الفعل وما كان له تعلق بالنوع كان له تعلق بالجنس ولانها اذا كانت تخصص المضارع بالاستقبال صار لها فيه تأثير وتأثيرها في المضارع دليل على ان لها مزيد تعلق بجنس الفعل والا لما اثر في بعض انواعه وبما ذكرناه اندفع ما يقال ان غاية ما يفيد هذا التعليل الساقى الواقع في المتن ان هل اذا دخلت على المضارع خصصه بالاستقبال ولا يلزم منه مزيد اختصاصها بالمضارع ولا كون دخولها عليه اكثر من دخولها على الاسماء حتى يتم ما ذكره لجواز ان تدخل عليه قبله واذا دخلت عليه خصصته ونظير هذا ان قد تقرب الماضي من الحال ولا يلزم منه كون دخولها على الماضي اكثر من دخولها على المضارع وحاصل الدفع انها لما كانت تخصص المضارع بالاستقبال دون الاسم كان لها مزيد ارتباط بالفعل دون الاسم لان الفعل المضارع نوع من مطلق الفعل وما كان لازما للنوع كان لازما للجنس واعلم ان تفصيل الشارح للمقتضى يفيد ان اختصاصها بماز ما يتنه اظهر نشا من كل واحد من الامرين السابقين لامن مجموعهما (قوله لذلك) اي لمزيد اختصاصها بالفعل وهو مفعول باقتضاء واللام للثبوت (قوله هو الحكم بالثبوت او الانتفاء) المراد بالحكم الادراك واما الثبوت والانتفاء فيصطلح ان يراد بها الوقوع والا وقوع للنسبة الحكمية فكانه قال فلان التصديق هو ادراك وقوع الثبوت او ادراك عدم وقوع الثبوت والاول في القضية الموجبة والثاني في السالبة وهذا مبني على ان النسبة في القضيتين واحدة وهي الثبوت ويحتمل ان تكون مراده بالثبوت والانتفاء نفس النسبة الحكمية فكانه قال فلان التصديق هو ادراك النسبة الحكمية اعني الثبوت والانتفاء اي ادراك مطابقتها او عدم مطابقتها وهذا مبني على ان النسبة في القضية السالبة سلبية (قوله والنفي والاثبات الخ) فيه ان النفي والاثبات هو الحكم الذي هو ادراك وقوع الثبوت في القضية الموجبة وادراك وقوع الانتفاء في القضية السالبة والحكم لا يتوجه للعاني والاحداث وانما المتوجه اليهما النسب وهي الانتفاء والثبوت فكان الاولى ان يقال والانتفاء والثبوت انما يتوجهان الى الخ وواجب بان مراد الشارح بالنفي والاثبات الانتفاء والثبوت ومحصل كلامه ان التصديق الذي اختصت به هل متعلق بالافعال بواسطة ان متعلقه هو الثبوت والانتفاء يتوجهان للعاني والاحداث التي هي مدلولات للافعال فلماذا كان متعلقها بالفعل اشك كذا قرر شيخنا العدي (قوله والاحداث) عطفها على المتعلق عطف

فظاهر واما اقتضاء كونها
لطلب التصديق فقل ذلك
فلان التصديق هو الحكم
بالثبوت او الانتفاء والنفي
والاثبات انما يتوجهان الى
العاني والاحداث التي
هي مدلولات للافعال
لا الى الذوات التي هي
مدلولات الاسماء

تفسير والمراد بها ما يشمل الصفات القائمة بالغير (قوله التي هي مدلولات الافعال) في هذا التوجيه نظر لانه يقتضى انه لا يجوز دخول هل على الجملة الاسمية لعدم دلالتها على المعاني والاحداث والمدعى ان لها زيادة تعلق بالفعل لانها مختصة به واجيب بان تلك المعاني والاحداث كما هي مدلولات الافعال مدلولات ايضا للاسماء المشتقة لكنها مدلولات للافعال بطريق الاصالة ومدلولات للمشتقات بطريق التبعية فلذا كان لها مزيد تعلق بالافعال بقول الشارح التي هي مدلولات الافعال اى بطريق الاصالة واما في الاسماء المشتقة فبطريق العروضا والتبع (قوله لالى الذوات) اى الامور القائمة بنفسها لانها مستمرة ثابتة نسبتها في جميع الازمنة على السواء لان الذوات ذوات في الماضي والحال والاستقبال واورد على الشارح ان هذا التوجيه انما يتبع زيادة تعلق هل بالفعل واولويتها به بالنسبة للاسم المفرد لان النسبة للجملة الاسمية لانها متضمنة ايضا للنسبة التي توجه للمعاني والاحداث واجيب بان صاحب النسبة في الاسمية المحمول وقد فصل بين هل وبينه بالموضوع فصارت الجملة المذكورة ليست اولى بهل لما يلزم من دخولها عليها الفصل بينها وبين مطلوبها بخلاف الفعل اذا دخلت عليه هل فلا يلزم عليه فصل بينها وبين مطلوبها فلذا كان اولى بها على ان النسب في الجمل المذكورة مدلولات للروابط (قوله مزيد اختصاص بالفعل) اى بحيث اذا عدل بها عن موالاتها الفعل كان للاعتناء بالعدول اليه (قوله كان فهل انتم شاكرون) اى الذى عدل فيه عن الفعل الى الجملة الاسمية (قوله ادل) خبر كان وقوله على طلب الشكر اى على طلب حصوله في الخارج لانه المراد دون الاستفهام لامتناعه من علام الضوب كذا قال العلامة السيد وتبعه عليه غيره وهو يفيد ان المقصود بالاستفهام هنا طلب حصول الفعل وان المعنى المراد حصلوا الشكر وهذا معنى آخر غير ما تقدم نهل في انها لطلب التصديق والمذكور هنا معنى مجازى لها مرسل علاقته الاخلاق والتقيد كذا قرر شيخنا العدوى (قوله من فهل تشكرون) الحاصل ان الصورست لان الاستفهام اما بهل او بالهزمة وكل منهما اما داخل على جملة فعلية او اسمية خبرها فعل او اسم وفهل انتم شاكرون ادل على طلب الشكر من الخمسة الباقية بعدها لما ذكره المصنف وجعل هل داخلة على جملة اسمية خبرها فعل نظرا للصورة (قوله مع انه مؤكدة الخ) الضمير للمثال الثانى وهو فهل انتم تشكرون (قوله لفعل محذوف) اى فالاصل هل تشكرون تشكرون حذف الفعل الاول فانفصل الضمير وانما كان انتم فاعلا لمحذوف كما قال ما تقدم من ان هل اذا رأت الفعل في حيزها لا ترضى الا بمعاقبته وما ذكره من ان انتم فاعل بمحذوف مبنى على الاصح ويحوز ان يكون فاعلا معنى ثم قدم على مذهب السكاكى (قوله لان ابراز الخ) هذا علة فعلية لاول للعلل مع علتها والمراد بالابراز الاظهار (قوله ما يستبعد) اى ما يتقيد وجوده بزمان الاستقبال الذى هو مضمون الفعل

ولهذا) اى ولان لهل مزيد اختصاص بالفعل (كان فهل انتم شاكرون ادل على طلب الشكر من فهل تشكرون وفهل انتم تشكرون) مع انه مؤكد بالتكرير لان انتم فاعل لفعل محذوف (لان ابراز ما يستبعد في معرض الثابت ادل على كمال العناية بمحصوله) من ابقائه على اصله كافى هل تشكرون وفهل انتم تشكرون لان هل فى هل تشكرون وهل انتم تشكرون على اصلها لكونها داخلة على الفعل تحقيقا في الاول وقد افى الثانى

المضارع المواقع بعدهل كالشكر لانها تختص المضارع بالاستقبال (قوله في معرض
الثابت) اى في صورة الامر الثابت في الحال الغير القيد بالزمان (قوله ادل) اى اقوى
دلالة على كمال العناية اى الاعتناء وقوله بحصوله اى بحصول ما يستجدد وقوله من
ابقائه اى من ابقاء ما يستجدد وقوله على اصله اى الذى هو ابرازه في صورة التجدد
وهى الجملة الفعلية والاسمية اننى خبرها فعل ووجه كون ابراز ما يستجدد في معرض
الثابت يدل على كمال العناية بما يستجدد ان ابراز ما كان وجوده مقيدا بالاستقبال
في صورة الثابت الغير المفيد بزمان يدل على طلب حصول غير مقيد بزمان من الازمنة
ولاشك ان النبی عن طلب حصول مطلق اقوى دلالة مما ينبت عن طلب حصول مقيد
بزمان ثم ان هذا الكلام لطلب اصل الشكر لكون المقام مقتضيا لذلك كما يدل عليه
قول المصنف ادل على طلب الشكر لالطلب استمرار الشكر فلا يرد ما قبل ان الاستمرار
التجددى المستفاد من هل انتم تشكرون اسس بالقيام من الاستمرار الشوق المستفاد
من فهل انتم شاكرون لدلالته على طلب استمرار الشكر على سبيل التجدد الاثنى على
النفس المستدعى لزيادة الثواب وحيث لا بد من مادته المصنف من ان فهل انتم
شاكرون ادل على طلب الشكر من فهل انتم تشكرون افاد ذلك العلامة عبد الحكيم
فان قلت سلنا ان هل في هل انتم تشكرون داخله على الفعل تقديرا لكنه لما كان
في قالب الجملة الاسمية وجد فيه ابراز ما يستجدد في معرض الثابت صورة وهم يعتبرونها
في استخراج الكات فكيف يكون هل انتم شاكرون ادل عليه من فهل انتم تشكرون
مع انه مسأله قلت ان هل انتم تشكرون لا يفيد الثبوت صورة ايضا لما تقدم للشارح
في بحث المسند في قوله تعالى لو انهم تملكون خزائن رحمة ربى من ان الجملة الاسمية
اذا كان الخبر فيها جملة فعلية كانت مفيدة لاستمرار التجدد فقط ولا تفيد الثبوت سلنا
ان فهل انتم تشكرون يفيد الثبوت صورة لكن ما يفيد ذلك بحسب الصورة والحقيقة
معا ادل بما يفيد ذلك بحسب الصورة فقط (قوله كما في هل تشكرون) اى كالبقاء في هل
تشكرون (قوله لان هل الخ) علة لكون المتألمين المذكورين فيهما ابقاء ما يستجدد على
اصله (قوله لكونها داخله على الفعل) اى فليس معها ابراز التجدد في صورة الثابت
(قوله وتقدرا في الثانى) اى لان انتم فاعل بفعل محذوف يفسره الظاهر المذكور بعد
(قوله من افانتم شاكرون) اى وكذا هو ادا من افانتم تشكرون ومن افتشكرون (قوله
وان كان) اى هذا القول وهو افانتم شاكرون (قوله لان هل) علة لكون هل انتم شاكرون
ادل على طلب الشكر من القول الذى فيه الاستفهام بالهمزة (قوله ادعى للفعل) اى
الطلب له اى اقوى طلبا له (قوله ادل على ذلك) اى بخلاف الترك مع الهمزة وذلك
لان الفعل لازم بعدهل بخلافه بعد الهمزة وترك اللازم لا يكون الا لتكنة كشدة
الاعتناء والاهتمام وشدة الطلب بخلاف ترك غير اللازم (قوله اى ولان هل ادعى للفعل)

(و) فهل انتم شاكرون ادل
على طلب الشكر (من افانتم
شاكرون) ايضا (وان كان
لثبوت باعتبار) كون الجملة
اسمية (لان هل ادعى للفعل
من الهمزة فتركه معها) اى
ترك الفعل مع هل (ادل على
ذلك) اى على كمال العناية
بحصول ما يستجدد

اي بحيث لا يمتثل عنه معها الاشدة الالهام والاعتناء بتفاد العدول اليه (قوله
هل زيد منطلق) اي دون ان يقال هل منطلق زيد (قوله الامن البليغ) اي لا
من غيره ولوراعى ما ذكره لانك اذا اتفق له مراعاة ما ذكر في وقت كان بمثابة
الامور الاتفاقية الحاصلة بلا قصد (قوله لانه الذي يقصد الخ) اي لانه الذي شأنه
مراعاة الاعتبارات واقادة اللطائف بالعبارات فاذا صدر منه مثلا هل زيد منطلق فانه
يقصد به الدلالة على الثبوت والاستمرار وقوله وابرار عطف على الدلالة اي ويقصد
به ابرار ما يوجد في معرض الوجود المناسب للجملة الاسمية وحاصله انه اذا صدر
هذا القول من البليغ كان المنظور اليه معنى لطيفا وهو الاستنباط عن استمرار انطلاق زيد
وكان الكلام مخرجا على خلاف مقتضى الظاهر وهذا من فن البلاغة لاحاطة علم بما
تقتضيه هل من الفعل بخلاف ما اذا صدر من غير البليغ لان استعمال اللفظ في غير موضعه
انما يكون عن جهل لاعن نظر الى معنى لطيف فيكون هذا القول منه قبيحا وعلى
فرض ان يقصد زكاة فلا اعتداد بقصده لانتفاء بلاغته (قوله بسيطة) بطلق
البسيط على ما لاجزائه كالجوهر الفرد وعلى ما يكون اقل اجزاء بالنسبة لغيره المقابل له
والبساطة بهذا المعنى امر نسبي وهذا المعنى هو المراد هنا وبساطة هل وتركيبها
بالنظر لما تدخل عليه كالحركة في البساطة والحركة والدوام في المركبة وسيأتى ايضاح
ذلك (قوله وهي التي يطلب بها وجود الشيء) اي التي يطلب بها التصديق بوقوع
وجود الشيء ليوافق ما مر من ان هل لطلب التصديق اي بحيث يكون الوجود محمولا
على مدخولها كافي هل زيد موجود وهل النار موجودة اي هل زيد ثبت له الوجود
في الخارج وهل النار ثبت لها الوجود والتحقق في الخارج فقط ظهر لك ان المطلوب بها
التصديق بوقوع النسبة التي بين الموضوع ووجوده او بعدم وقوعها وان المراد بالشيء
في كلام المصنف الموضوع وبالوجود الواقع محمولا الوجود الخارجي وهو التحقق
في الخارج لا الوجود بمعنى النسبة (قوله هل الحركة موجودة) يقال هذا بعد معرفة
الحركة المطلقة وهي خروج الجسم من حيز الى حيز وقوله موجودة اي ثابتة في
الخارج ومتحققه فيه وقوله اولا موجودة اي اوليت ثابتة في الخارج بل هي امر
اعتباري وهي (قوله اولا موجودة) فيه ان هذا يتأنيق ما تقرر بينهم من ان هل لا
تدخل على منق و ان كانت لطلب التصديق مطلقا ايجابا او سلبا على ما مر واجيب
بانه ليس مراد الشارح انه يفرد هذا السلب بالسؤال بان يقال هل الحركة لا موجودة
بل قصده بيان ان ذلك السؤال اذا وقع على وجه الايجاب كان المراد منه طلب بيان
احد الامرين اما الايجاب او السلب وبعض الافاضل حل النقي في قولهم هل لا تدخل
على نقي على النقي ا بسبب وقولنا هل الحركة لا موجودة معدولة وبعضهم قال انها
لا تدخل الاعلى موجب سلب في قولنا هل الحركة موجودة او غير موجودة معطوف

(ولهذا) اي ولان هل
ادعى للفعل من الهمزة
(لا يحسن هل زيد منطلق
الامن البليغ) لانه الذي
يقصده الدلالة على الثبوت
وابرار ما سيوجد
في معرض الوجود (وهي
اي هل) فثمان بسيطة
وهي التي يطلب بها
وجود الشيء (اولا
وجوده) كقولنا هل
الحركة موجودة اولا
موجودة (ومركبة
وهي التي يطلب بها
وجود شيء شيء
اولا وجوده) كقولنا
هل الحركة دائمة اولا
اولا دائمة فان المطلوب
وجود الدوام للحركة
اولا وجوده لها

على هل الحركة موجودة فصدق انها لم تدخل الاعلى موجب لانه يم ماعطف عليه
 سلب آه يس (قوله يطلب بها وجود شيء لشي) المراد بالوجود هنا الثبوت الذي
 هو النسبة بخلافه في الاولى فان المراد به التحقق في الخارج والمراد وجود شيء غير
 الوجود فخرجت البسيطة والقربة على ذلك المقابلة والا فال المطلوب بالبسيطة ايضا
 وجود شيء هو الوجود لشيء كالحركة (قوله فان المطلوب وجود الدوام للحركة) اي
 ثبوته لها فظهر مما قلناه ان الوجود نوعان احدهما رابطي وهو النسبة بين المحمول
 والموضوع وهذا ثابت في كل قضية وهذا هو المراد في المركبة وغير رابطي وهو ما يكون
 مطلوبا لنفسه لا لربط كما في قولنا في البسيطة هل الحركة موجودة فان الوجود فيه
 مطلوب لنفسه والحاصل ان المركبة وان شاركت البسيطة في انه يطلب بها وجود الشيء
 كوجود الدوام للحركة في المثال الا انها تختلفا من جهة ان البسيطة يطلب بها
 وجود نفس الموضوع والمركبة يطلب بها وجود المحمول وايضا الوجود في
 البسيطة مقصود في ذاته لانه مثبت للموضوع والوجود في المركبة ليس مقصودا في
 ذاته لانه رابطة بين المحمول والموضوع وبهذا كله اندفع ما ورد على قول المصنف
 في تعريف البسيطة وهي التي يطلب بها وجود الشيء من ان المركبة كذلك وحينئذ
 فالتعريف غير مانع ومحصل الجواب التفرقة بين الوجودين المطلوبين بهما (قوله
 وقد اعتبر في هذه) اي المركبة شيان حيث استفهم بها عن الثبوت الحاصل بين
 شيئين هما الموضوع والمحمول كالحركة والدوام وقوله غير الوجود اي المضاف
 للمحمول وهو النسبة وقوله في الاولى اي البسيطة شيء واحد هو الموضوع كالحركة
 وذلك لانها استفهم بها عن الثبوت الحاصل بين الشيء ووجوده وهما كالشيء الواحد
 لان الوجود عين الوجود على ما فيه فهذه قد استفهم بها عن ثبوت بسيط والثاني عن
 ثبوت مركب والحاصل ان كلا من البسيطة والمركبة داخل على جملة مشتملة
 على ثلاثة اجزاء الموضوع والمحمول كدوامه في الشاية ووجوده في الاولى ونسبة
 وهي وجود المحمول للموضوع اي ثبوته له كثبوت الدوام للحركة في مثال المركبة وثبوت
 الوجود اي التحقق في الخارج للحركة في مثال البسيطة ولما كان المحمول غير الموضوع
 في المركبة كان الثبوت المستفهم عنه بها رابط بينهما مركبا ولما كان الوجود الواقع
 محمولا عين الوجود الواقع موضوعا في مثال البسيطة صار الثبوت المستفهم عنه بها
 رابط بينهما بسيطا فان قلت حيث كانت الجملة التي تدخل عليها البسيطة لا بد فيها
 من نسبة هي ثبوت المحمول للموضوع كان على الشارح ان يقول وقد اعتبر في الاولى
 شيء واحد غير الوجود اي المضاف للمحمول كما قال في المركبة قلت في كلامه حذف
 من الثاني لدلالة الاول كذا قرر شيخنا العدوي عليه سبحانه الرحمة والرضوان
 وحاصله انه اذا نظر لغير الوجود الواقع رابطة في الامرين كان المعبر في قولها شيئا

وقد اعتبر في هذه شيان
 غير الوجود وفي الاولى
 شيء واحد فكانت مركبة
 بالنسبة الى الاول وهي
 بسيطة بالنسبة اليها
 (والباقي) من الفاظ
 الاستفهام تشترك في انها
 (لطلب التصور فقط)
 وتختلف من جهة ان
 المطلوب بكل منها تصور
 شيء آخر (قيل فيطلب بها
 شرح الاسم

واحدا وهو الحركة وفي ثانيهما شيئين هما الحركة ودوامها وان اعتبر الوجود الواقع
 رابطة في الامرين كان المعتبر في الاول شيئين وفي الثاني ثلاثة وعلى كل حال فلا اعتبار
 الاول فيه بساطة بالنسبة الى الثاني بمعنى قلة المعتبر وكثرته (قوله والباقي من الفاظ
 الاستفهام) اي المذكورة سابقا وذلك الباقي تسعة وهو ماعد الهمزة وهل فان
 حكمهما قد مر وبقولنا اي المذكورة سابقا اندفع ما يقال ان من جملة بقية الفاظ
 الاستفهام ام النقطعة ولا تكون الا لطلب التصديق فلا يتم قوله والباقي لطلب
 التصور فقط (قوله تصور شي آخر) اي تصور شي مخالف للشيء المطلوب تصور
 باداة اخرى وحاصله ان ماسوى هل والهمزة من الفاظ الاستفهام اشتركت في طلب
 التصور واختلفت في التصورات ولا يقال ان متى وابان كل منهما لطلب تعيين الزمان
 ونصوره فقد اتحد في التصور لانا نقول ان احدهما للزمان المطلق والآخر للمستقبل
 كما يأتي وحيث انهما مختلفان فيه (قوله قيل الخ) القصد بذلك مجرد الغزو والنسبة
 للسائل لا للتبري من هذا القيل فانه كلام حق ومقابل هذا القيل قول السكاكي
 الاتي (قوله فيطلب بما) اي التي هي من الفاظ الاستفهام السابقة (قوله شرح
 الاسم او ماهية المسمى) اي وتعيين المراد بالقرينة (قوله شرح الاسم) اي الكشف
 عن معناه وبيان مفهومه الاجالي الذي وضع له في اللغة او الاصطلاح فذلك
 المفهوم الموضوع له هو المطلوب شرحه وبيانه كما اذا سمعت لفظا ولم تفهم معناه
 فانه تقول ما هو طالب ان يعين لك مدلوله القوي او الاصطلاحى واراد بالاسم هنا
 ما قابل المسمى فيشمل الفعل والحرف اذ شرح الاسم لا يختص بالاسم المقابل للفعل
 والحرف (قوله ما العنقاء الخ) حكى الزمخشري في ربيع الابرار ما حاصله ان العنقاء
 كانت طائرا وكان فيها من كل شيء من الالوان وكانت في ز من اصحاب الرس تأتي
 الى الخفافهم وصفارهم فخطفهم وتقرب بهم نحو الجبل فتأكلهم فشكوا ذلك الى نبيهم
 حنظلة ابن صفوان عليه السلام فدعا الله عليها فاهلكها وقطع عقبها ونسلها فسميت
 عتقاء مغرب لذلك (قوله طالبا ان يشرح الخ) حال من نا في قوله كقولنا ما العنقا
 والمراد طالبا لكل منا او الضمير في قوله كقولنا للتكلم الواحد المعظم نفسه فاندفع
 الاعتراض بان المناسب لقوله كقولنا ان يقال طالين (قوله وبين مفهومه) اي مدلوله
 الاجالي الذي لا يعرف منه الماهية وهذا هو المناسب لقول الشارح فيجاب بايراد
 لفظ اشهر وهذا عطف تفسير والحاصل ان قول السائل ما العنقاء مثلا في معنى قوله
 ما مدلول هذا اللفظ الموضوع له واعلم ان ما المطلوب بهما شرح الاسم على قسمين الاول
 ان يطلب بهما بيان ان الاسم لاي معنى وضع وما كان هذا البيان الى التصديق
 دون التصور لان مقصود السائل هو التصديق بان اللفظ موضوع في مقابلة
 اي معنى سواء كان يعرف ذلك المعنى الذي هو موضوع بازائه مجعلا او مفصلا وجوابه

كقولنا ما العنقاء طالبا
 ان يشرح هذا الاسم
 وبين مفهومه فيجاب بايراد
 لفظ اشهر (او ماهية المسمى)

ايراد لفظ اشهر وهذا القسم بالمباحث اللغوية انسب لانها لبيان مدلولات الالفاظ
اجالا لان اهل اللغة يقتنون بالمعرفة الاجالية كقول الجوهرى فى الصحاح الخب
ضرب من العدو والكلام اسم جنس يقع على القليل والكثير والثانى ان يطلب بها
تفصيل مادل عليه الاسم اجالا بان يكون السائل عال بمدلول الاسم اجالا ويطلب
تفصيله وجواب هذا بالحد الاسمى وهذا الجواب للتصور لان قصد السائل تصور
مفهوم الاسم تفصيلا وهذا القسم بالمباحث الحكيمة انسب لانها لبيان تفاصيل
الحقائق الموجودة والمفاهيم الاصطلاحية مثال الاول قول السائل ما الفضنفر
حال كونه يعرف معنى الاسد من حيث هو بانه نوع من الحيوان او حيوان مفترس
ولا يعرفه من حيث انه مدلول لفظ الفضنفر فقصده السائل ان يعلم ان لفظه موضوع
لاى معنى فيصاب بايراد لفظ اشهر وهو اسد ومثال الثانى قول السائل ما العنقاء
والحال انه يعرف مدلوله اجالا بانه نوع من الطير ومقصوده ان يعرفه مفصلا فيجاب
بالحد الاسمى بان يقال طير صفته كذا اذا علمت هذا فتقول الشارح طالبان يشرح
هذا الاسم ويبين مفهومه ان اراد بشرح الاسم ويبين مفهومه بيان المعنى الذى
وضع له اللفظ كما هو المتبادر منه كان قوله فيجاب الخ صحيحا لكن ما يحتج لطلب
التصديق لالطلب التصور كما هو الموضوع وان اراد بشرح الاسم ويبين مفهومه
تفصيل مادل عليه الاسم اجالا كان التمثيل صحيحا لان ما يحتج لطلب التصور ولكن
قوله فيجاب الخ فيه نظر لان الجواب يحتج بالحد الاسمى وهو اسد لا ياراد اللفظ
الاشهر الذى هو تعريف لفظى تأمل (قوله فيجاب بايراد لفظ اشهر) اى مرادفله
اشهر منه عند السامع سواء كان من هذه اللغة التى سأل بها السائل ام لا كذا
فى سم وعم بس فقال اشهر منه سواء كان مراد فاه ام لا كما يقال فى جواب ما العنقاء
طائر وفى جواب ما العنقاء خمر وقوله بايراد لفظ اى مفرد كقولك فى جواب ما الانسان
بشر لم لا يعرف مدلول الانسان سواء عرف مدلول البشر اجالا بان عرف انه نوع
من الحيوان او عرفه تفصيلا ثم ان قوله فيجاب بايراد لفظ بيان لما حق الجواب ان يكون
عليه اى ان حق الجواب حيث ان يكون بايرا لفظ مفرد اشهر عند السامع وذلك
لان مفهوم الاسم امر مجمل فاذا اجيب بمركب دخل فى الجواب تفصيل ليس من المسؤل
عنه فاذا لم يوجد مفرد اشهر عدل الى لفظ مركب كقولنا فى جواب ما العنقاء طائر عظيم
تخطف الصبيان ولا يكون التفصيل المستفاد من التركيب مقصودا فاذا حصل المفهوم
سأل عن الماهية وذاتيات افرادها فيؤتى بما يدل عليها (قوله او ماهية المسمى) بالجر
صطف على الاسم اى او شرح ماهية المسمى واراد المصنف بالمسمى المفهوم الاجالى
وبما هيته اجزاء ذلك المفهوم الاجالى اعنى الماهية التفصيلية التى عرفت بالوجود
حتى يكون الجواب المبين لها تعريفا حقيقيا فالانسان مثلا مفهومه الاجالى الذى

هو مسماه نوع مخصوص من الحيوان وماهية ذلك المسمى حيوان ناطق (قوله اى حقيقته الخ) اشار بذلك الى انه ليس مراد المصنف بالماهية ما يقع جوابا لما هو لانه شامل لما يكون شرحا للاسم من المفهومات المدونة بل مراده الماهية الموجودة وقوله التى هو اى المسمى وقوله بها اى بالحققة اى بسببها وقوله هو اى نفسه مثلا مفهوم الانسان الاجالى وهو النوع المخصوص من الحيوان صار بسبب ماهيته وهى الحيوانية والناطقية انسانا فالمسمى ملاحظ اجالا والحققة ملاحظة تفصيلا فاختلف السبب والسبب باعتبار الاجال والتفصيل واما اختلاف المبتدأ والخبر فباطلاق المبتدأ وتقييد الخبر بالسبب او بملاحظة المبتدأ نوعا مخصوصا مع قطع النظر عن المعونة عنه بكذا والخبر نوعا مخصوصا معنونا عنه بكذا ووصف الشارح الحققة بالتى هو بها اشارة الى ان المراد بالحققة الماهية الثابتة فى نفس الامر التى بها تحققت افراد الشئ بحيث لا يزداد فى الخارج عليها الا عوارض كأن يقال ما الانسان فيقال الحيوان الناطق فافراد الانسان لا تزيد على هذه الحققة الا بالعوارض ولم يرد المصنف بالماهية الماهية التفصيلية ولولم يوجد لها فرد والدليل على ان مراد المصنف بالماهية الحققة الثابتة فى نفس الامر لا مطلق ماهية تفصيلية ولولمعدومة (قوله وتقع هل البسيطة فى الترتيب بينهما) لان الماهية الوجودية هى التى تقع هل بينهما وبين شرح الاسم وقوله كقولنا ما الحركة ولا شك انها موجودة الافراد (قوله اى ما حقيقة مسمى هذا اللفظ) مسماه نوع مخصوص من المرضى وحقيقة ذلك المسمى الذاتيات التى يحجب بها لمن يقال فى الجواب مثلا هى حصول الجرم حصولا اوليا فى الخبر الثانى (قوله فيجاب بايراد ذاتياته) من الجنس والفصل كأن يقال فى جواب ما الانسان حيوان ناطق بعد معرفة ان الانسان شئ موجود فى نفسه وانما قيدوا بذلك لاجل ان يكون الجواب تعريفا حقيقيا والا كان تعريفا اسميا وكانت ماهى التى يطلب بها شرح الاسم لالتى طلب بها الماهية وربما تذكر الرسوم فى مقام الحدود توسعا او اضطرارا كما فى شرح الاشارات وحينئذ فقول الشارح فيجاب بالذاتيات اى حق الجواب عن ما التى لطلب شرح الماهية ان يكون كذلك ولذلك لما سأل فرعون موسى عن حقيقة الله بقوله ومارب العالمين جابه موسى بذكر بعض خواصه وصفاته تعالى حيث قال رب السموات والارض وما بينهما ان كنتم موقنين تبيينها على ان حقيقته تعالى لا تعلم الا بذكر الفصول المقومة لها ولا مقوم لها اذ لا تركيب فيه سماته وتعالى ولما لم يتنبه فرعون لذلك بل عد جوابه غير مطابق قال لمن حوله الانستون بمعنى اناسأله عن حقيقته فاجابنى بصفاته فلما تعرض موسى عليه السلام لخطابه هذا بل ذكر صفات ايتين حيث قال ربكم ورب آبائكم الاولين لعله يتنبه فلم يتنبه فنسب فرعون لعنه الله موسى عليه السلام الى الجنون وقال على وجه الاستهزاء ان رسولكم الذى ارسل اليكم

اى حقيقته التى هو بها هو
(كقولنا ما الحركة) اى
ما حقيقة مسمى هذا اللفظ
فيجاب بايراد ذاتياته
(وتقع هل البسيطة
فى الترتيب بينهما) اى
بين ما التى لشرح الاسم
والتي لطلب الماهية

ليجوز فذكر موسى عليه السلام ثلث صفات اين بقوله رب المشرق والمغرب وما بينهما
وقال عقبه ان كنتم تعقلون فاشار الى ان السؤال عن حقيقة الرب ليس من دأب
العقلاء آه كلامهم قال الشيخ بس وهل يؤخذ من كلامهم هذا ان كل بسيط لا يستل
عن حقيقته آه والظاهر انه كذلك (قوله ويقع هل البسيطة) اي وهى التى يطلب بها
نفس وجود الشيء اي ويقع السؤال بهل البسيطة بين السؤال بما التى لشرح الاسم
وبين التى لطلب الماهية (قوله فى الترتيب) اي فى حال الترتيب اي ترتيب الطلب
(قوله اي بين ما التى لشرح الاسم والتى لطلب الماهية) اي لطلب بشرحها وبيانها
لما علمت ان قول المصنف او ماهية المسمى عطف على الاسم ويحتمل انه عطف على
شرح ويدلله ما هنا واعلم ان مقتضى الترتيب الطبيعى وقوع هل المركبة بعد ما
التى لطلب شرح الماهية كما مر ولذا يقال ان هل تقع بين مائين وماتع بين هلين وقد
اسقط المصنف والشارح هذه المرتبة فيقال مثلا اول ما العناية ثم ثانيا هل هى
موجودة ثم ثالثا ماهى اي ما ماهيتها وحقيقتها فاذا عرفت الحقيقة قلت رابعا هل
العناية دائمة وكذا نقول ما البشر قجباب بانسان ثم نقول هل هو موجود اولاً قجباب
بوجود ثم نقول ما ماهيته وحقيقته قجباب بحبوان ناطق ثم نقول هل يمشى على اربع
او على رجلين ونحو ذلك من الاحوال العارضة (قوله يعنى ان مقتضى الترتيب الطبيعى)
اي العقل نسبة للطبع يعنى العقل اذ هو المراعى للناسبات والترتيب الطبيعى هو
ان يكون المتأخر متوقفاً على المتقدم من غير ان يكون المتقدم علة له كتقدم المفرد على
المركب والواحد على الاثنين ووجه كون ما ذكره المصنف مقتضى الترتيب الطبيعى
ان مقتضى الطبع اي العقل المراعى للمناسبة ان الشخص اذا سمع اسماً ولم يعرف ان له
مفهوماً طلب له مفهوم ما على وجه الاجمال ثم اذا وقف على مفهومه طلب وجوده
لاستحالة طلب وجود مفهوم اللفظ قبل العلم بان له مفهوم ما اذ لعله مهمل ثم اذا علم
وجوده طلب تفصيل ذلك المفهوم بالحد المتضمن للجنس والفصل واذا علم تفصيل
ذلك المفهوم سأل عن احواله العارضة له كدوامه لان العلم بدوام ذلك الشيء يستدعى
سبق العلم بحقيقته كذا قيل قال السبكي ولا يخلو عن نظر لانه اذا كان السؤال عن الدوام
يستدعى سبق علم الماهية فالسؤال عن الوجود كذلك وحينئذ فلا فرق بين هل البسيطة
والمركبة نظراً لذلك التعليل آه وقد يقال ان وجود الشيء عنه بخلاف الدوام
وحينئذ ففرق بينهما تأمل (قوله شرح الاسم) اي بيان مفهومه الاجالى وقوله
ثم وجود المفهوم اي ثم يطلب بهل وجود ذلك المفهوم وقوله ثم ماهيته اي ثم يطلب
بان ماهيته بما الثانية وقوله لان من لا يعرف مفهوم اللفظ اي الاجالى علة لكون مقتضى
الترتيب العقلى ما ذكر وقوله استحتمل منه ان يطلب وجود ذلك المفهوم اي الاجالى
وذلك لاحتمال ان يكون اللفظ المسموع مهمل وقوله استحتمل منه ان يطلب حقيقته اي

قوله و بين التى لطلب
الخ اي و بين السؤال بما
التى لطلب الخ
(مصححه)
يعنى ان مقتضى الترتيب
الطبيعى ان يطلب اولاً
شرح الاسم ثم وجود
المفهوم فى نفسه ثم
ماهية وحقيقته

التفصيلية (قوله لان من لا يعرف مفهوم اللفظ) اى مفهومه من حيث انه مدلول اللفظ
استحال منه ان يطلب وجوده فانفع ما يقال ان ماذكر من استحالة طلب الوجود
قبل الوقوف على المفهوم فى الجملة لا يسلم بل قد يطلب بناء على ان الاصل وضع اللفظ
للمفهوم ماثم على تقدير تسليمه فانما ذلك اذا لم يعرف ان له مفهوما اصلا واما ان عرف
ان له مفهوما ولو لم يقف على ما بعينه فى الجملة فلا مانع من السؤال عن وجوده لانه
اذا عرف ان له معنى فقد تصوره باعتبار انه معنى اللفظ وان كان مبهما وهذا التصور
كاف فى طلب وجوده والسؤال عن خصوصيته (قوله ادلا حقيقة للمعدوم ولا ماهية له)
العطف مرادف ووجه كون المعدوم لا ماهية له ان الماهية ما به يكون الشيء التعارف
وهو الموجود هو هو والمعدوم لا وجود له فلا ماهية له ايضا قوله والفرق الخ) اى
بهذا دفعا لما يقبل ان المصنف جعل ما قسمين الاول ما يطلب بها بيان مفهوم الاسم
والثاني ما يطلب بها بيان ماهية السمي وهل هما الاشئ واحد وحاصل ذلك الدفع
ان لا نسلم انهما شئ واحد بل مختلفان كذا قرر بعضهم وعبرة السراى لما كان
الحد والمحدود متعدين ذاتا مختلفين من جهة الاجال والتفصيل وربما يتوهم متوهم
عدم الفائدة فى التحديد سواء كان اسما او حقيقيا دفعه بقوله والفرق الخ والفرق مبتدأ
وقوله غير قليل خبر ومعنى كونه غير قليل انه كثير والمراد لازمه اى ظاهر واضح
او المراد بالقلّة الخفاء (قوله بين المفهوم من الاسم) اى بين الذى يفهم من الاسم اى
من اللفظ ويدل عليه (قوله بالجملة) متعلق بالمفهوم والباء للابتنى اى المفهوم
المتنسب بالجملة اى بالاجال اى بين المفهوم الجميل او الاجال او انه حال من المفهوم
اى حال كونه اجالا اى بجمل (قوله التى تفهم من الحد) اى من لفظ الحد وفى كلامه
اشارة الى ان الحد يطلق على اللفظ المعنون به عن اجزاء الماهية كما انه يطلق على
مجموع اجزائها (قوله بالتفصيل) متعلق بفهم اى تفهم تفصيلا من الحد او انه صفة
للماهية اى الماهية المتبسة بالتفصيل اى الماهية المفصلة التى تفهم من الحد (قوله غير
قليل) اى ظاهر فلا يتوهم اتحادهما لان المحدود وهو ما يدل عليه اللفظ ويفهم منه الماهية
الجملة والذى يفهم من الحد الماهية المفصلة ولا شك ان الماهية الجملة غير نفسها حال
كونها مفصلة كما هو ظاهر (قوله فان كل الخ) هذا من باب التنبيه لامن الدليل اذ
الامور الواضحة لا يقام عليها دليل نعم قد ينه عليها ازالة لما يعرض لها من الخفاء
بالنسبة لبعض الاذهان (قوله فهم فهما ما) اى فهم منه الماهية فهما اجابا
فهم فهم محذوف (قوله ورفقت على الشيء انذى يدل عليه الاسم) اى وقفا
اجابا وهو تفسير لما قبله لان فهم الشيء هو ادراكه والوقوف عليه (قوله اذا كان
عالم باللفظ) اى بوضعها اما غير العالم بوضعها فلا يفهم من الاسم المخاطب به شيئا
فادا كان المخاطب عالما بوضع اللفظ وخوطب بلفظ انسان فهم منه نوعا من الحيوان

لان من لا يعرف مفهوم
اللفظ استحالة منه ان يطلب
وجود ذلك المفهوم ومن
لا يعرف انه موجود
استحال منه ان يطلب
حقيقته وماهية اذلا
حقيقة للمعدوم ولا ماهية
له والفرق بين المفهوم من
الاسم بالجملة وبين الماهية
التي تفهم من الحد بالتفصيل
غير قليل فان كل من خوطب
باسم فهم فهما ما ووقف على
الشيء الذى يدل عليه
الاسم كان عالما باللفظ

مخصوصا (قوله واما الحد) المراد به هنا الماهية التفصيلية لا اللفظ الدال عليها بدليل قوله فلا يقف عليه الخ وكان المناسب لمسا قبله ان يقول والذي يقيد الحد الماهية التفصيلية ولذلك كان لا يقف الخ وقوله الا المراتض بصناعة المنطق اى اى العالم بها المتقن لها وذلك لان الحد عبارة عن الماهية التفصيلية كما علمت ولا يعلم الحقائق المفصلة الا من له اتقان لعلم المنطق لعلم حقيقة الذاتيات اعنى الجنس والفصل منه وفيه ان الذاتيات انما تعرف بالنقل او بمحض فرض العقل على الاصح فالمراتب في صناعة المنطق لا يفيد معرفة ذاتيات الاشياء وقد يقال المراتض في صناعة المنطق يستخرج للحقيقة اجزاءها الذاتية من الجنس والفصل عند عدم النقل تأمل (قوله فالوجودات الخ) الغاء واقعة في جواب شرط مقدر اى اذا علمت ما ذكرناه من انه لاحقيقة للمعوم ولا ماهية له واردت الفرق بينه وبين الوجود فنقول لك الفرق بينهما ان الموجودات الخ و اراد بالوجودات الامور التي لها ثبوت في نفس الامر لا المحققة في الخارج فقط (قوله لها صفات) اى ماهيات مركبة من الذاتيات ملحوظة باعتبار التحقق في نفس الامر وهى حقيقة ذلك الوجود (قوله ومفهومات) اى صور حاصلة في العقل مدركة من الالفاظ الدالة عليها بواسطة معرفة وضعها لها والحاصل ان كلا من الوجودات والمعدومات وضع له الفاظ لان الوضع لا يشترط فيه تحقق الموضوع له وتلك الالفاظ الموضوعية يدرك العقل منها صوراً بواسطة معرفة وضعها وتلك الصور هي مفهومات الالفاظ (قوله فالها حدود حقيقية) اى تدل على الحقائق (قوله واسمية) اى لفظية تدل على المفهومات من الاسماء (قوله فليس لها الا المفهومات) وهى الصور العقلية المدركة من اسمائها (قوله لا يحسب الاسم) اى لا يحسب الذات وكان الاولى ان يقول فلا تعريف لها لا يحسب الاسم لان الحد ما كان بالذاتيات وهى لذاتيات لها (قوله لان الحد يحسب الذات) اى بالنظر للذات اى الحقيقة (قوله حتى ان ما يوضع الخ) غاية لقوله لان الحد يحسب الذات لا يكون الا بعد الخ وحاصل كلامه ان الحد الاسمي قد ينقلب حقيقيا فالواضع اذا نقل نفس الحقيقة ووضع الاسم باز ثما قبل العلم بوجود تلك الحقيقة يكون تعريفا اسميا وبعد العلم بوجودها ينقلب حدا حقيقيا فالحد الحقيقي والحد الاسمي لامتساقتهما بينهما الا بذلك الاعتبار مثلا تعريف الشكل الثلاثى التساوى الاضلاع بما احاط به ثلاث خطوط متساوية حداسمى وبعد علمك بوجوده بالشكل الاول من التعرير يصير حدا حقيقيا وكذلك اذا قلت لمن لا يعرف معنى لفظ صلاة الصلاة عبادة ذات اقوال وافعال مفتحة بالتكبير مختمة بالتسليم كان ذلك حدا اسميا فاذا علم المخاطب بعد ذلك بوجودها بان سأل عن وجودها وقال هل هى موجودة فقلت له ان النبي قد امر بها وكل ما امر به النبي فهو موجودا فنقلب ذلك الحد الاسمي حدا حقيقيا ببق شي آخر وهو ان الحد الاسمي اذا انقلب حدا حقيقيا هل في هذه

واما الحد فلا يقف عليه الا
المراتب بصناعة المنطق
فالوجودات لها صفات
ومفهومات فلها حدود
حقيقية واسمية واما
المعدومات فليس لها الا
المفهومات فلا حدود لها
لا يحسب الاسم لان الحد
يحسب الذات لا يكون
الا بعد ان يعرف ان الذات
موجودة حتى ان ما يوضع
في اول التعاليم من حدود
الاشياء التي يرهن عليها
في اثناء العلم

الحاله يقال له حداسمى او ان الشرط في كونه اسميا عدم العلم بوجوده ذلك الحقيقة
 فاذا وجد العلم اتفق عنه ذلك الاسم (قوله في اول التعاليم) جمع تعليم والمراد به التراجم
 كالفصل والباب وقوله من حدود الاشياء بيان لما يوضع وذلك مثل حد الصلاة
 المذكور في اول بابها (قوله يبرهن عليها) اي على وجودها (قوله في اثناء العلم) اراد
 بالعلم القواعد المتعلقة بالشيء المحدود المذكور في تلك الترجمة وفي بعض النسخ في اثناء
 التعليم اي في اثناء الترجمة (قوله حدود اسمية) اي رسوم (قوله ثم اذبرهن عليها)
 اي على تلك الاشياء اي اقيم البرهان على وجودها (قوله واثبت وجودها) اي بالبرهان
 والمراد الوجود الخارجى لا مطلق الوجود (قوله صارت تلك الحدود) اي التعاريف
 وقوله حدودا حقيقة اي بحسب الحقيقة فانقلب الاسمى حقيقيا وجعل هذا كليا غير
 مسلم لان الحد الاسمى عبارة عن جميع ما اعتبره الواضع في مفهوم اللفظ وما اعتبره
 قد يكون عارضا للأفراد لا ذاتيا فلا يمكن بعد اثبات الوجود ان يصير حدا حقيقيا
 لان الحد الحقيقى عبارة عن جميع ذاتيات الشيء الوجودية مثلا مفهوم الماشى حداسمى
 للانسان وبعد اثبات الوجود لا يكون حدا حقيقيا لانه ليس عبارة عن جميع ذاتيات
 الافراد كريد وعمرو فلا بد من تأويل كلامه بان المراد انه بعد اثبات الوجود يمكن
 ان يصير حدا حقيقيا بان يكون ما اعتبره الواضع جميع ذاتيات الافراد كذا ذكر
 العلامة السيد في حواشى المطول وفي الفناى ان الواضع اذا تصور حقيقة الشيء
 وعين الاسم بازائها فظاهر ان التعريف حداسمى قبل العلم بوجودها وحقيقى بعد
 العلم بالوجود واذا تصورها ببعض عوارضها واعتباراتها ووضع الاسم بازائها
 فالتعريف انما يكون حدا اسميا بالنظر لتلك الاعتبارات فبعد العلم بالوجود يكون حدا
 حقيقيا بالنظر اليها بلا اشتباه واما بالنظر لنفس الشيء فرسم اسمى قبل العلم بالوجود
 ورسم حقيقى بعده وحيث نحتاج لما ذكره العلامة السيد من التقييد وهذا كله
 اذا اريد بالحد والرسم المعنى المصلى عليه عند ارباب العقول واما اذا اريد بالحد
 المعروف مطلقا فالامر ظاهر (قوله لدا في السماء) كتاب لابن سينا وعلم من كلامه ان الجواب
 الواحد يجوز ان يكون حد بحسب الاسم وبحسب الذات بالقياس الى شخصين
 وبالقياس الى شخص واحد في وقتين اما الثانى فكما مر في مثال التلث والصلاة واما
 الاول فكما اذا سألت سائل عن مفهوم الانسان فقال ما الانسان اي ما مفهوم هذا
 اللفظ وكان شخص حاضر يعلم مفهومه وانه موجود ولكن لا يعلم تفصيل ذلك المفهوم
 فقلته حيوان ناطق فهذا حد اسمى بالنظر للسائل وحقيقى بالنظر للسامع (قوله
 المعارض المتخصص لذى العلم) لما كان التبادر منه ان المراد بالمعارض المتخصص خصوص
 الوصف الذى يعين ذا العلم كقولنا في جواب السؤال المذكور الرجل الطويل الذى
 لقبته بالامس اذا كان التعيين يحصل بتلك الاوصاف اشار الشارح بقوله فيجاب يزيد

انما هي حدود اسمية ثم
 اذا برهن عليها واثبت
 وجودها صارت تلك
 الحدود بعينها حدودا
 حقيقة جميع ذلك مذكور
 في الشفاء (و) يطلب
 (بمن المعارض الشخص)

او نحوه الى ان المراد بالعارض الشخص لدى العلم الامر المتعلق به سواء كان علمه او وصفا
 خاصا به كما في المثال المذكور وسواء اتحد العارض كما في المثال الاول او تعدد كما في الثاني
 وليس المراد المعنى المتبادر فقط وخرج بالشخص العارض الغير الشخصي وهو الامر
 العارض العام ككتاب ونحوه فلا يصح ان يقع في جواب السؤال بمن لانها وان كانت
 عارضة لحقيقة الانسان لكنها غير معينة قال ابن يعقوب ولما كانت من ههنا في غاية
 الابهام لم يكن فيها اشعار بخصوصية المحاب فاذا قيل في الجواب زيد تصور السائل
 من ذلك الجواب ذات زيد فلذا كانت للتصور وان لزم من ذلك تصديق بكون
 خاص في الدار واما قولنا فيما تقدم ادبس في الاناء ام عمل فالمجاب به مستشعر من السؤال
 فلم يزد الجواب تصويره ولهذا قلنا فيما تقدم انه يرجع الى التصديق في التحقيق وعلى هذا
 يقاس ما يأتي في ما ونحوها آه ومن هذا تعلم ان قولهم من ونحوها المطلب التصوري اصاله
 فلا ينافي ان طلب التصديق الخاص لازم لها هذا وذكر السبكي في عروس الافراح فعلا
 عن والده ان الجواب زيد مفرد لا مركب ولا يقدر مبتدأ ولا خبر فاذا قلت من عندك
 فقل زيد كان بمنزلة قولك ما الانسان فتقول ح وان ناطق فهو ذكر حد يفيد التصور
 فقط وعلى ذلك قوله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله واما قوله
 في الآية الاخرى خلقهن العزيز العليم فهو ابتداء كلام يتضمن الجواب وليس اختصارا
 على نفس الجواب بخلاف الآية قبلها (قوله لدى العلم) عبر بالعلم دون العقل ليتناول الباري
 نحو فن ربكم يا موسى (قوله تشخصه) اي تشخصا متخصيا او نوعيا كما اذا قيل من
 في هذا القصر قتيلا مثلا الانسان الصقلي وكذا اذا قيل من في السماء من انواع العالمين
 فقبل الملك والمراد بالنوع القوى الشامل للصفة (قوله وتعبه) عطف تفسير (قوله
 من في الدار) اي اذا علم السائل ان في الدار احدا لكن لم يتشخص عنده فيسأل بمن عن
 متخصه (قوله فيجاب زيد) اي لان العلم يفيد حضار ما وضع له بينه وهو عارض له
 بمعنى انه خارج عن ماهيته او جنسه بالعارض الفاتمه قاله عبد الحكيم او المراد بكونه عارضا
 للذات انه متعلق بها لدلالته عليها كما مر قال في المطول واما الجواب بنحو رجل فاضل
 من قبلة كذا ونحو ابن فلان واخو فلان فانما يصح ذلك من جهة ان المتعاطب يفهم
 منه الشخص بحسب انحصار الاوصاف في الخارج في شخص وان كانت تلك الاوصاف
 بالنظر الى مفهوماتها كليات (قوله وقال السكاكي) اي في الفرق بين من وما وهذا
 مقابل لقيل المتقدم (قوله يسأل بما عن الجنس) اي من ذوى العلم او من غيرهم والمراد
 بالجنس الماهية الكلية سواء كانت متفقة الافراد او مختلفتها مجملة او مفصلة فيشمل
 جميع اقسام القول في جواب ماهو وهو النوع والجنس والماهية التفصيلية والاجالية
 فاذا قيل ما زيد وعمر وفيجاب بانسان وما الانسان والفرس فيجاب بمحيوان فاطق او نوع

اي الامر الذي يعرض (لدى
 العلم) يفيد تشخصه وتعبه
 (كقولنا من في الدار)
 فيجاب بزيد ونحوه مما يفيد
 تشخصه (وقال السكاكي
 يسأل بما عن الجنس تقول
 ما عندك اي اي اجناس
 الا شيئا عندك

من الحيوان فيطلب بما عند السكاكي شرح الاسم وشرح الماهية الموجودة الا انه
 مختص عنده بالامر الكلي وعند صاحب القبل السابق يطلب بها شرح الاسم كليا
 كان او جزئيا قال عبد الحكيم ومما ذكر تعلم ان مراد المصنف بالجنس الجنس الغوي
 فيدخل النوع سواء كان حقيقيا او اصطلاحيا نحو قولنا ما الكلمة اي اي جنس
 من اجناس الالفاظ فيجاب بانها لفظ مفرد مستعمل (قوله اي اي اجناس الاشياء الخ)
 اي اي جنس من اجناس الاشياء عندك لان المسؤل عنه ليس هو الجمع (قوله وجوابه)
 اي جواب ما عندك لاجواب اي جنس من اجناس الاشياء عندك لان قول المصنف
 اي اي اجناس الاشياء عندك انما اتى به للتفسير من جهة المعنى وذلك لان السؤال باي
 انما يكون عن المميز كما سيذكره المصنف قريبا وامامنا فانه يسئل بها عن الجنس فلم يكن
 جواب اي مطابقا لجواب ما وذلك لان الجواب به عن ما لفظ الجنس ككتاب او فرس
 والمجاب به عن اي الجنس ومميزه الذي هو الفصل نحو شئ مكتوب او شئ عاقل
 او شئ ملبوس او نحو ذلك لكن لما كان مميز الجنس يستشعر منه الجنس لان الشئ
 المكتوب مثلا يستلزم الكتاب فتذكر مميز الجنس الذي عنده فقد ذكر الجنس الذي عنده
 فصر المصنف ما عندك باي جنس عندك لتسألها لتلازم جوابيهما هذا يحصل ما قاله
 اليعقوبي وسمو قال عبد الحكيم لا يتوهم من تفسير المصنف مطلب ما يطلب اي اتحادهما
 فان بالطلب المميز وبالطلب الماهية الا انه لما كان طلب ماهية الشئ مستلزما لطلب تمييز
 تلك الماهية بينهما عداها من حيث اشتغالها على الخصوصية اقيم مطلب اي مقام
 مطلب ما ولذا اتحد جوابيهما فيقال كتاب ونحوه لانه من حيث انه مشتمل على بيان
 الجنس اجمالا جواب لما ومن حيث اشتغاله على الخصوصية المميزة عن الاجناس
 الاخر جواب لاي هكذا يستفاد من شرح العلامة الشارح للفتاح انه فانت تراه جعل
 جوابيهما واحدا بالذات مختلفا بالاعتبار وعلى هذا فيصح جعل ضمير وجوابه لما عندك
 ولاي الاجناس عندك تأمل (قوله ونحوه) اي كفرس وحمار وانسان (قوله ويدخل
 فيه) اي في السؤال عن الجنس السؤال عن الماهية والحقيقة اي التي هي النوع سواء
 كان حقيقيا نحو ما للانسان او اصطلاحيا نحو ما الكلمة وأشار الشارح بهذا الى ان مراد
 المصنف بالجنس الغوي وهو ما صدق على كثيرين لا الجنس المنطقي اذ هو مقابل
 لنوع (قوله والحقيقة) عطف مرادف (قوله ما الكلمة) اي ما مدلول هذه الالفاظ
 (قوله اي اي اجناس الالفاظ هي) اي اي جنس من اجناس الالفاظ هي اي اي نوع
 من انواعها لانها تنوع لانواع مفرد ومركب وموضوع وغير موضوع ومستعمل وغير
 مستعمل (قوله او عن الوصف) عطف على قوله عن الجنس اي يسأل بما عن الجنس او عن
 الوصف (قوله نقول ما زيد) اي نقول في السؤال عن الوصف ما زيد اي اي وصف يقال
 فيه اي هل يقال فيه كريم او بخيل او غير ذلك وانما فسرنا بذلك لقول المصنف وجوابه

وجوابه كتاب ونحوه

ويدخل فيه السؤال عن

ماهية والحقيقة نحو ما الكلمة

اي اي اجناس الالفاظ

هي وجوابه لفظ مفرد

موضوع (او عن الوصف

نقول ما زيد وجوابه

الكريم

الكريم فلو كان المراد الوصف القائم به لكان جوابه الكريم ونحوه (قوله ونحوه)
 اى كاشجاع والخيال والجبان وكان الاول للصف ان يقول وجوابه كريم بالتكبير
 (قوله وبمن عن الجنس) عطف على ما من قوله بسأل بما عن الجنس فهو من جملة مقول
 السكاكى والمراد الجنس الاقوى فيشمل النوع والصف (قوله من ذوى العلم) اى
 الكائن من ذوى العلم وذلك بان يعلم السائل ان المسؤول عنه من ذوى العلم لكنه يجهل
 جنسه وقضية التقييد بذوى العلم تقتضى انه لا يسأل بها عن الجنس مطلقا (قوله تعالى
 من جبريل) اى تقول فى السؤال عن الجنس من ذوى العلم من جبريل اى ما جنسه اذا كنت
 عالما بانه من ذوى العلم جاهلا جنسه وجوابه ملك (قوله وفيه نظر) اى وفيما قاله
 السكاكى بالنظر للشق الثانى وهو جعل من السؤال عن الجنس نظرا وحاصله انا لانسلم
 ورود من فى اللغة للسؤال عن الجنس فالصواب ما مر من انها للسؤال عن العارض الشخص
 ورجع بعضهم النظر الى قوله او عن الوصف ايضا فان المنطقيين قالوا لا يسأل بما عن
 الصفات المميزة بل باى واجاب بان مراد السكاكى انها قد تخرج عن حقيقتها فيستعمل بها
 عن الصفات آه يس فان قلت قد يستدل على وروده فى اللغة للسؤال عن الجنس بيت
 الكتاب وهو قوله * انا انارى فقلت منون انتم * فقالوا الجن قلت عوا ظلاما * فان
 الجواب دليل على ان السؤال عن الجنس اذ لو كان السؤال عن الشخص لقالوا فلان
 وفلان قلت لانسلم ان السؤال عنه الجنس بل الظاهر ان الشاعر ظنهم من البشر فسألهم
 عن شخصهم واتهم من اى قبيلة فاجابوا بانا لانا من جنس البشر حتى نفحص عن الشخص
 والعين فى اجابتهم بيان الجنس الغير المطابق للسؤال تنبيه على خطأ السائل فى هذا
 الظن فكان الجيب يقول ليس الامر كما نظن من اننا من اشخاص الادميين فجبك بما
 يعينا وانما نحن من جنس الجن والخطئة فى السؤال واردة (قوله اذ لانسلم انه) اى من
 فى اللغة للسؤال الخ (قوله وانه يصح) اى ولانسلم انه يصح (قوله بل يقال ملك)
 اى بل يقال فى جوابه ملك من عبد الله تعالى الخ (قوله كذا وكذا) اى الى الانبياء
 من عنده وقوله بما يفيد الخ بيان لكذا وكذا اى واذا كان لا يجاب الا بذلك فتكون
 من لطلب العارض الشخص لذى العلم كما مر فان قلت ان السكاكى ادعى ان من فى قوله
 تعالى حكاية عن فرعون فنزركما يا موسى للسؤال عن الجنس قلت كلامه ممنوع لم لا يجوز
 ان يكون للسؤال عن الوصف كما يدل عليه الجواب على انه يجوز ان يكون الجواب
 من الاسلوب الحكيم اشارة الى ان السؤال عن الجنس لا يلقى بجنابه تعالى انما اللائق
 السؤال عن اوصافه الكاملة فكأنه قيل لفرعون دع السؤال عن الجنس فانه معلوم
 البطان لان ذاته تعالى لا تدخل تحت جنس بل اللائق بجنابه ان يسئل عن صفاته
 (قوله احد المتشاركين) هو بصفة النسبة وهو اقتصار على اقل ما يحصل فيه الاشتراك
 والافاضة كما سأل بها عما يميز احد المتشاركين بسأل بها عما يميز احد المتشاركات وقوله

ونحوه (بمن عن
 الجنس من ذوى العلم تقول
 من جبريل اى ابشر هوام
 ملك ام جنى وفيه نظر)
 اذ لانسلم انه سؤال
 عن الجنس وانه يصح
 فى جواب من جبريل
 ان يقال ملك بل يقال ملك
 من عند الله يأتى بالوحى
 كذا وكذا بما يفيد تشخصه
 (ويسأل باى عما يميز احد
 المتشاركين فى امر يميزهما)

في امر يعمهما متعلق بالتشاركين واتى المصنف بهذا لزيادة البيان والايضاح للمشاركة اذا الامر الذي تشارك فيه الشئ لا يكون الاعاما لهما كذا قيل وفيه بحث لان التشاركين في دار اومال لا يسأل باي عايمير هما الا اذا جملا داخلين تحت امر يعمهما ولو كان ذلك الامر يعمهما مفهوم التشاركين في هذا المال اوفي هذه الدار قاله عبد الحكيم وحاصل ما ذكره المصنف انه اذا كان هناك امر بم شئين او اشياء بحيث وقع فيه الاشتراك وكان واحد منهما او منها محكوما له بحكم وهو مجهول عند السائل الا ان له وصفا عند غيره يميزه واريد تمييزه فانه يسأل باي عن ذلك الموصوف بوصف يميزه وهو صاحب الحكم لان العلم بالمشارك فيه وهو الامر العام مع العلم بثبوت الحكم لاحد الشئين المشتركين او المشتركات لا يستلزم بالضرورة العلم بتمييز صاحب الحكم من الشئين او الاشياء فیسأل باي عن الموصوف بالوصف المميز له فقول المصنف عايمير المراد عن موصوف ما يميز اى عن موصوف وصف يميز الخ لقوله بعد اى نحن ام اصحاب محمد فاسأل عنه باي الاشخاص الموصوفون بالكون كافرين او الكون اصحاب محمد فقول الشارح بعد وسألوا عما يميز اى عن موصوف ما يميز وقوله مثل الكون الخ تمثيل لما يميز فتأمل (قوله وهو) اى الامر الذي يعمهما مضمون الخ اعلم ان الامر المشترك فيه الذي قصد التمييز فيه تارة يكون هو ما اضيفت اليه اى وتارة يكون غيره فالاول كثال المصنف فانهما مشتركان في الفريضة والذي يميز احدهما هو الوصف الذي يذكره الجيب مثل الكون انتم واصحاب محمد ونحو اى الزجلين او الرجال عندك فالرجلان مثلا اشتركا في الرجولية وهو امر يعمهما والذي يميز احدهما هو الوصف الذي يذكره الجيب والثاني كقوله تعالى حكاية عن سليمان على نبينا وعليه افضل الصلاة والسلام اياكم يا بني برعشها اى الانس والجن يا بني برعشها فان الاقرب فيه ان الامر المشترك فيه هو كون كل منهم من جند سليمان ومنقادا لامره وبهذا تعلم ما في قول الشارح وهو مضمون ما اضيف اليه اى ويمكن تكلف ان يجعل الامر المشترك فيه من هذا المثال مضمون المضاف اليه بمعنى كون كل منهما مخاطبا بالاضمار فتأمل (قوله نحو ائى الفريقين الخ) هذا حكاية الكلام المشتركين لعلاء اليهود فهم معتقدون ان احد الفريقين ثبت له الخيرية والفريضة تصدق على كل منهما ولم يميز عندهم من ثبت له الخيرية فكانهم قالوا نحن خير ام اصحاب محمد وقد جابهم اليهود بقولهم انتم وقد كذبوا في هذا الجواب والجواب الحق هو اصحاب محمد وكل من الجواين حصل به التمييز (قوله اى احنا الخ) هذا تفسير للفريقين (قوله قد اشتركا في الفريضة) لم يقل قد اشتركا في امر يعمهما وهو الفريضة لعلة للاشارة الى ان قوله في المتن في امر يعمهما لا حاجة اليه الا التاكيد ودفع التوهم كذا قال يس وقد علمت ما فيه (قوله وسألوا) اى الكافرون اعنى مشركى العرب احبار اليهود (قوله عايمير احدهما) في الكلام حذف كما مر اى

قوله ولو كان ذلك الامر الخ هكذا في الشيخ ولم يظهر له مناه فلعل العبارة فيها سقط والا لولو كان ذلك الامر الذي يعمهما هو مفهوم التشاركين الخ وليصرح بمراجعة وهو عبارة عبد الحكيم (مصححه)

وهو مضمون ما اضيف اليه اى (نحو اى الفريقين خير مقلما اى نحن ام اصحاب محمد) فالؤمنون والكافرون قد اشتركا في الفريضة وسألوا عما يميز احدهما عن الآخر مثل الكون كافرين قائلين لهذا القول ومثل الكون اصحاب محمد عليه الصلاة والسلام غير قائلين

وسألوا عن موصوف ما يميز أي سألوا عن الفريق الموصوف بالوصف الذي يميز أحد الفريقين عن الآخر (قوله مثل الكون كافرين) اسم الكون ضمير نابت عنه إلى وكافرين خبره أي مثل كونهم كافرين وقوله فائلين حال من الواو في سألوا بين بها من صدر منه القول اعني قوله أي الفريقين خبر مقاما ولو قال بدل قوله مثل الكون الخ مثل كون الجواب انتم واصحاب محمد كان اخصر واوضح (قوله ويسأل بكم عن العدد) أي المعين اذا كان مبهما فبقع الجواب بما يعين قدره كما يقال كم غنما ملكت فيقال مائة او ألفا ولا يصح الجواب بالوف وبحال الاحتياج للجواب المعين لقدر العدد اذا كان السؤال بها على ظاهره كما مثلنا وقد يكون السؤال بها عن العدد على غير ظاهره كما في الآية التي ذكرها المصنف كما قال الشارح فلا يحتاج لجواب (قوله اعشرين ام ثلاثين) بدل من كم (قوله يميزكم) أي وكم مفعول ثان لا تبناهم مقدم عليه وقوله فن آية يميزكم في الكلام حذف أي وانما كان المعنى ما ذكر لان من آية يميزكم (قوله لما وقع اح) أي لوقوع وهذا علة زيادة من أي فلولم تدخل من الزائدة على هذا التمييز لتوهم انه مفعول للفعل (قوله كما ذكرنا) أي وهذا نظير ما ذكرنا في حكم الخبرية في قول الشاعر سابقا

❖ وكم ددت عني من تحمل حادث ❖ وسورة ايام حزن الى العظم ❖

وان كانت كم هنا في هذه الآية استفهامية على انه يجوز ان تكون هنا خبرية والمقام لا ياباه كما بينه الزمخشري (قوله فكم هنا للسؤال عن العدد) هذا صريح في بقاء كم على حقيقتها من الاستفهام وان الغرض منه التوبيخ فهو وسيلة اليه من حيث دلالة الجواب على كثرة الآيات فقيه توبيخ لهم بعدم ايقاظهم مع كثرة الآيات والفرق بين كم الاستفهامية والخبرية ان الاستفهامية تعدد مبهم عند المتكلم معلوم عند المخاطب في ظن المتكلم والخبرية تعدد مبهم عند المخاطب ربما يعرفه المتكلم واما العدود فهو مجهول في كليهما فلذا احتج الى المميز المبين للعدود ولا يحذف الدليل وان الكلام مع الخبرية يحتمل الصدق والكذب بخلافه مع الاستفهامية وان المتكلم مع الخبرية لا يستدعي جوابا من مخاطب لانه مخبر والمتكلم مع الاستفهامية يستدعي لانه مستخبر وغير ذلك مما هو مذکور في معنى اليب (قوله ولكن الغرض من هذا الاستفهام هو التقرير والتوبيخ) أي على عدم اتباع مقضى الآيات مع كثرتها وبيانها وحيث قد قل لهم هذا الكلام فاذا اجابوا باننا آتيناهم آيات كثيرة فوجبهم على عدم الاتباع مع كثرة الآيات وانما كان الغرض من هذا الاستفهام التقرير والتوبيخ وليس الغرض به استعلام مقدار عدد الآيات من جهة بني اسرائيل لان الله تعالى علام الغيوب فلو كان المراد مجرد علم مقدار الآيات لاعلم الله نبيه بقدرها وتولى ذلك الاعلام فتعين ان يكون الغرض به التقرير والتوبيخ قبل ويصح ان يكون الاستفهام على ظاهره بان يكون القصد امر النبي صلى الله

(و) يسأل بكم عن العدد نحو سل بني اسرائيل كم آتيناهم من آية بينة (أي كم آية آتيناهم اعشرين ام ثلاثين فن آية يميزكم بزيادة من لما وقع من الفصل بفعل متعددين كم ويميزها كما ذكرنا في الخبرية فكم هنا للسؤال عن العدد ولكن الغرض من هذا السؤال هو التقرير والتوبيخ (و) يسأل بكيف عن الحال وبأين عن المكان وبعني عن الزمان ماضيا كان او مستقبلا (و) بان عن الزمان (المستقبل) قيل وتعمل في مواضع التثنية مثل يسأل ايان يوم القيامة

تعالى عليه وسلم ان يسئل بنى اسرائيل حقيقة ليعلم من جهنم مقدار الآيات لانه لم يكن يعلمها بلا اعلام وقد تكون الحكمة انما هي في علم مقدارها من جهنم وعلى هذا فالعنى سلم عما آتيناهم من الآيات فيحيونك عن عددها فاذا علمت ان كم في الآية مستعملة في حقيقتها وهو الاستفهام وان الغرض منه التوبيخ كما قال الشارح لا انها مستعملة في التوبيخ سقط ما قبل اعتراضه على المصنف كان المناسب ذكر هذه الآية بعد قوله ثم ان هذه الكلمات الاستفهامية كثيرا الخ لان الكلام هنا في الاستفهام الحقيقي ولا يصح التمثيل بذلك هنا تأمل (قوله ويسئل بكيف عن الحال) اى الصفة التى عليها النسي كالصححة والمرضى والركوب والمشى يقال كيف زيد او كيف وجدت زيد اى على اى حال وجدته فيقال صحح او مرض و يقال كيف جاء زيد فيقال راكبا او ماشيا وليست كيف ظرفا وان كان يقال في تفسيرها في اى حال وجدته لانه تفسير معنوى كما يقال في تفسير الحال في قولنا جاء زيد راكبا اى جاء في حالة الركوب وانما هي بحسب العوامل ففي قولنا كيف وجدت زيد تكون مفعولا او حالا وفي قولنا كيف زيد تكون خبرا (قوله عن المكان) فيقال اين جلست بالاس مثلا وجوابه امام الامير وشهد ونحو اين زيد وجوابه في الدار او في المسجد مثلا (قوله ماضيا كان او مستقبلا) فيقال فى ماضى مثلا متى جئت والجواب صحرا او نحوه و يقال فى المستقبل متى تأتى فيقال بعد شهر وكان يمكن الشارح ان يريدا وحالا لانه يسئل بمعنى عنه ايضا خلافا لما يوهمه اقتضاره (قوله عن الزمان المستقبل) فيقال ايان يثر هذا الفرس فيقال بعد عشرين سنة مثلا ويقال ايان تأتى فيقال بعد غدو ظاهر المصنف ان ايان للاستقبال ولو وقع بعدها اسم نحو ايان مرساها وقال ابن مالك انها للمستقبل اذا ولها فعل بخلاف ما اذا وقع بعدها اسم كقوله تعالى ايان مرساها قال بعضهم وفيه نظر لان مرساها مراد به الاستقبال اذ المراد ايان الزمان الذى ترسى وتستقر فيه هل هو زمان قريب او بعيد قبل ان ياصل ايان اى او ان تحذفت احدى الياءين من اى والهمزة من او ان فصار ايان فقلبت الواو ياء واذغمت الياء فى الياء فصار ايان ورد ذلك بان كسر الهمزة فيه لفة مستعملة وهو يأتى ان يكون اصله ذلك لانه ثقيل فى مقام التخفيف اللهم الا ان يقال الكسر عوض عن الياء المحذوفة والحق ان كون الاسم غير ممكن يأتى التصريف المذكور انتهى فارى (قوله قيل ونستعمل في مواضع التفعيم) اى فى المواضع التى يقصد فيها تعظيم المسؤل عنه والتهويل بشانه ثم ان هذا الكلام يحتمل ان يكون المراد منه انها لا تستعمل الا فى مواضع التفعيم فتكون مختصة بالامور العظام نحو ايان مرساها وايان يوم الدين وعلى هذا فلا يقال ايان تمام كما قاله السيد ويحتمل ان المراد منه انها تستعمل للتفعيم كما تستعمل فى غيره وهو ظاهر كلام النحويين حيث قالوا انها كنى تستعمل للتفعيم وغيره (قوله يسئل ايان يوم القيامة) اى فقد استعملت ايان مع يوم القيامة للتهويل والتفعيم بشانه وجواب هذا السؤال

مأمور بالآتيان منه اجاما فلم يبق محل لم يؤذن فيه الا الدبر واخذ الشيعة من الآية جواز آتيان المرأة في دبرها وتأولوا الآية على ان المراد فأتوا حرثكم اي ذات الحرث وهي النساء فيصدق بالآتيان في اي موضع ورد عليهم بان الحرث بمعنى المحرث وهو القبل فشبه الفرج بالارض المحروثة والمنى بالبذر والذكر بالمحراث والولد بالنبات (قوله ولم يحمي اتي زيد) اي من غير ايلاء الفعل لها وهذا يحترز بقوله ويجب ان يكون بعدها فعل (قوله بمعنى كيف هو) اي صحيح ام سقيم (قوله واخرى بمعنى من اين) اي وهذه لا يجب ان يكون بعدها فعل وظاهره ان اتي في تلك الحالة متضمنة لمعنى الاسم والحرف معا وهما الظرفية والابتدائية وسبأني من بعض النحاة ما يخالف ذلك قال في عروس الافراح والفرق بين اتي ومن اين ان اتي سؤال عن المكان الذي دخل فيه الشيء ومن اين سؤال عن المكان الذي برز عنه الشيء آه (قوله اي من اين لك هذا الرزق الخ) اي وليس المراد كيف لك هذا دليل قولها قالت هو من عند الله (قوله الا اتي كل يوم) لانه كان يجدها فأكهة الشتاء في الصيف وفاكهة الصيف في الشتاء ثم انه ليس المراد المكان حقيقة وانما يراد به ما يراد من قولهم من اي وجه نلت ما نلت (قوله وقوله تستعمل) اي دون ان يقول وضمت (قوله اشارة الى انه) اي اتي وقوله مشتركا اي اشتراكا لفظيا وقوله بين المعنيين اي معنى كيف ومن اين (قوله ويحتمل ان يكون الخ) عطف على يحتمل الاول اي واشارة الى انه يحتمل ان يكون معناه الخ وحاصل كلام الشارح ان المصنف عبر بتستعمل اما للاشارة الى انه اي اتي يحتمل ان يكون مشتركا بين المعنيين وانه حقيقة فيهما وان يكون حقيقة في احدهما مجازا في الآخر واما للاشارة الى ما قاله بعض النحاة ان اتي اذا لم تكن بمعنى كيف معناه اين دائما لكن تكون من قبلها اما مقدرة كافي الآية او ظاهرة كما في البيت وذلك لان قول المصنف انها تستعمل بمعنى من اين صادق بما اذا كان ذلك على جهة اضمار من او بدونه والحاصل ان المصنف اتما عبر بتستعمل دون وضعت اشارة الى انه يحتمل احتمالات ثلاثة وهذا ما يفيد كلام المطول وسم والذي في الحفيدان قوله ويحتمل متعلق بالاستعمال الثاني الذي ذكره المصنف بقوله واخرى بمعنى من اين وان الاولى للشارح ان يقول وقوله بمعنى من اين معناه اين فيكون نصا في تعلقه بالاستعمال الثاني (قوله ويحتمل ان يكون معناه) اي معنى اتي وقوله اين اي لا مجموع من اين وقوله الا انه اي اتي (قوله من اين الخ) خبر مقدم وعشرون مبتدأ مؤخر ولناصفة له وقوله من اتي الظاهر انه خبر حذف مبتدؤه وصفته بدليل ما قبله اي من اتي عشرون والجملة مؤكدة لما قبلها ويحتمل ان يكون تأكيذا فالمراد من اين مع وجود الفصل انتهى بس (قوله على ما ذكره الخ) متعلق بقوله ان يكون معناه الخ (قوله ثم ان هذه الكلمات الخ) انما عبر بالكلمات ليشمل الاسم منها والحرف (قوله كثيرا ما تستعمل في غير الاستفهام) اي الذي هو اصلها فيكون استعمالها في ذلك الغير مجازا

وقوله تستعمل اشارة الى
انه يحتمل ان يكون مشتركا
بين المعنيين وان يكون في
احدهما حقيقة وفي الآخر
مجازا ويحتمل ان يكون
تثناء اين الا انه في الاستعمال
يكون مع من ظاهرة كافي
قوله من اين عشرون لنا
من اتي او مقدرة كقوله
تعالى اتي لك هذا اي من
اتي اي من اين على ما ذكره
بعض النحاة (ثم ان هذه
الكلمات) الاستفهامية
(كثيرا ما تستعمل في غير
الاستفهام) مما يناسب المقام

لمناسبة بين المعنى الاصلى وذلك الغير مع وجود القرينة الصارفة عن ارادة ذلك المعنى
الاصلى الذى هو الاستفهام وما ذكرناه من ان استعمال تلك الكلمات الاستفهامية
في تلك المعاني الغائرة للاستفهام مجاز هو ما يفيد كلام الشارح في المطول والظاهر
انه مجاز مرسل كما يأتى بيانه (قوله بحسب معونة) اى امانة القرائن الدالة على تعيين
ما يناسب المقام وهو متعلق يستعمل او يحذف اى وتعيين ذلك الغير (قوله كالاستبطاء)
اى تأخر الجواب (قوله نحوكم دعوتك) اى نحو قولك للحطاب دعوته فابطأ
في الجواب كم دعوتك فليس المراد استفهام المتكلم عن عدد الدعوة لجهله به اذ لا
يتعلق به غرض فترينة الابطاء مع عدم تعلق الغرض بالاستفهام ومع جهل الحطاب
بالعدد دالة على قصد الاستبطاء والعلاقة السببية وبيان ذلك ان السؤال عن عدد
الدعوة الذى هو مدلول اللفظ مسبب عن الجهل بذلك العدد والجهل به مسبب عن كثرة
عادة اذ بعد جهل القليل وكثرته مسببة عن الاستبطاء فاطلق اسم السبب واراد السبب
ولو بوسائط والاولى اسقاط الوسائط التى لاحاجة لها وذلك بان نقول الاستفهام
عن عدد الدعاء مسبب عن تكرير الدعوة وتكريرها مسبب عن الاستبطاء فهو من باب
استعمال اسم السبب في السبب ومثل ما قيل هنا يقال فيما مثله ايضا من قوله تعالى
متى نصر الله فالاستفهام عن زمان النصر يستلزم الجهل بذلك الزمن والجهل به يستلزم
استبعاده عادة او ادعاء اذ لو كان قريبا كان معلوما بنفسه او باماراته الدالة عليه
واستبعاده يستلزم استبطاءه (قوله لانه) اى الهدد كان لا يعجب الخ وهذا علة
لحذف اى وانما كان الغرض من هذا التركيب التعجب لانه الخ (قوله في عدم ابصاره)
اى وهو عدم ابصاره له فى معنى من البيان اذ اوانه من ظرفية المطلق في التقيد اى تعجب
من حال نفسه المتحقق في عدم ابصاره اياه كذا ذكر بعضهم وهذا مبنى على ان المستفهم
عنه عدم ابصاره وليس كذلك اذ معنى العبارة اى شئ ثبت في حال كونه لا يرى
الهدد اى اى حالة حصلت له من رؤيته فالاول ان يقال المعنى تعجب من حال
نفسه في وقت عدم ابصاره فالمراد بحال نفسه هنا الحالة التى قامت به وقت عدم رؤية
الهدد مع حضوره بحسب ظنه اولا فكانت سببا لعدم الرؤية وتلك الحالة اما غفلة بصره
او مرض عينه او نحو ذلك (قوله ولا يخفى الخ) علة لحذف عطف على قوله تعجب
من حال نفسه اى لانه استفهم عنها اذ لا يخفى انه لا معنى لاستفهام العاقل كسليمان
عن حال نفسه لان العاقل ادرى بحال نفسه من غيره فكيف يستفهم عنها من الغير ولما
امنع حل الكلام على ظاهره من السؤال عن حال نفسه عند عدم الرؤية حل
على التعجب مجازا لان السؤال عن الحال وهو السبب في عدم الرؤية يستلزم الجهل
بذلك السبب والجهل بسبب عدم الرؤية يستلزم التعجب وقوعا او ادعاء اذ التعجب معنى
قائم بالنفس يحصل من ادراك الامور القليلة الوقوع المجهولة السبب فاستعمال

بحسب معونة القرائن
(كالاستبطاء نحوكم دعوتك)
والتعجب نحو ما لا يرى
الهدد لانه كان لا يعجب
من سليمان عليه الصلاة
والسلام الا بآذنه فلما لم
يبصره مكانه تعجب من
حال نفسه في عدم ابصاره
ايه ولا يخفى انه لا معنى
لأستفهام العاقل عن حال
نفسه وقول صاحب
الكشاف نظر سليمان الى
مكان الهدد فلم يبصره
فقال ما لا اراده على معنى
انه لا يراه وهو حاضر لستر

لفظ الاستفهام في التعجب بجاز مرسل من استعمال اسم المذموم في اللازم وما ذكره الشارح من ان العاقل لا يستفهم عن حال نفسه من الغير لا يرد عليه ان المريض يسئل الطبيب عن حاله لان المريض انما يسئل عن سبب مرضه او عما ينفعه لاعتباره كونه مريضا ثم ان ما ذكره الشارح من انه لا معنى لاستفهام العاقل عن حال نفسه ظاهر بالنسبة للاحوال التي لا تخفى على صاحبها كقيامه وقعوده وجوعه وعطشه فلا يقال ما حالى اى انا تام او قاعد او انا جائع او لا واما الاحوال المنفصلة او ما في حكمها مما تخفى عليه فيعوز ان يستفهم الانسان عنها كما ان يقال ما بالى اودى دون سائر المسلمين اى ما السبب الذى صار متعلقا به وحالا من احوالى فلو وجب اذيتى ومن المعلوم ان السبب في عدم رؤيته للهدد حال منفصلة عنه وحينئذ فلا يتم ما ذكره الشارح من التعليل ولما امكن حل السؤال في الآية على الحال المنفصلة التي يمكن السؤال عنها اجري الاستفهام الواقع فيها على الاستفهام الحقيقي عندنا في محشرى واليه اشار الشارح بقوله وقول صاحب الكشف الخ وهو مبتدأ خبره يدل الخ (قوله وهو حاضر) اى والهدد حاضر وهذه الجملة حالية وقوله لسائر متعلق بقوله لا يراه وحاصله ان سليمان جازم بعدم رؤيته مع حضوره ومتردد في السبب المانع له من الرؤية مع حضوره هل هو سائر ستره عنه او غير ذلك ككونه خلفه او على يمينه او يساره فسأل الحاضرين عن ذلك السبب الذى منعه فقال لهم مالى لا ارى الهدد اى ما السبب في عدم رؤيتي له والحال انه حاضر هل هو سائر ستره عني او غير ذلك ككونه خلفي كذا قرر شيخنا الصدي ويوافقه ما في سم وفي ابن يعقوب في بيان كلام الاز محشرى المذكور هنا ما محصله ان سليمان لما نظر لكان الهدد فلم يصره تردد في السبب المانع له من الرؤية هل هو سائر متعلق به فغنى من الرؤية مع كونه حاضرا او ليس هو سائرا مع كونه حاضرا بل غيبته فلما تردد في ذلك السبب سأل الحاضرين عن ذلك السبب الذى اوجب له منع الرؤية من كونه سائرا او غيبته عنه بلا ان يقول لهم مالى لا ارى الهدد اى ما السبب في عدم رؤيتي له هل هو سائر ستره عني مع كونه حاضرا او غيبته بلا ان آه وربما كان التقرير الاول اقرب للكلام شارحنا وعلى كل من التقريرين فالمسؤل عنه ليس حاله من احوال نفسه فلذا صح السؤال عنه (قوله وهو حاضر) لظنه حضوره (قوله او غير ذلك) اى ككونه خلفه (قوله ثم لاح) اى ظهر له لاعلى وجه الجزم بدليل قوله بعد ذلك كانه يسئل الخ (قوله فاضرب عن ذلك) اى عما ذكر من الجزم بحضوره المشار له بقوله وهو حاضر والمراد اضرب السؤال الذى كان على وجه الاحتمال وتساوى الامر بين الاحتمال الاول هنا يناسب الاحتمال الاول المذكور سابقا والثاني هنا يناسب الثاني فيما مر وقوله فاضرب عن ذلك اى حال كونه مستفهما بقوله ام كان من الغائبين اى بل اكان من الغائبين قام منقطعة لا متصلة لان ذكر طها وقوم الهمة قبلها (قوله كانه يسئل

ستره او غير ذلك ثم لاح له انه فاضرب عن ذلك واخذ يقول هو فاضرب كانه يسئل عن صحة ما لاح له يدل على ان الاستفهام على حقيقته

قوله لظنه حضوره لعل الاصحوب حذفه بدليل قوله بعد فاضرب عن ذلك اى عما ذكر من الجزم بحضوره تأمل (مصححه)

من صحة ملاح له) أي هل ملاح له من كونه غائباً صحيح أم لا وضمير كانه لسليمان (قوله يدل على أن الاستفهام على حقيقته) كذا في بعض النسخ من غير زيادة لأقبل يدل وهي ظاهرة وبواقها ما قاله العلامة السيد في شرح المفتاح ونصه الذي يظهر بما ذكره صاحب الكشف حل مالى على حقيقة الاستفهام فيكون المعنى أي امرئيت لي وتلبس بي في حال عدم رؤيتي الهدهد اهنط ستر او مانع آخر أه وفي بعض النسخ لا يدل على أن الاستفهام على حقيقته بادخال لا على يدل وهذه النسخة مشككة فان قوله على معنى انه لا يراه لستر او غير ذلك والحال انه حاضر صريح في انه استفهام حقيقى عن السبب الذي اوجب منع الرؤية ماهو واجيب عن هذه النسخة بان مراد الشارح عدم الدلالة قطعاً لاحتمال ارادة التعجب وهذا لا ينافي ظهوره في حقيقة الاستفهام كما قال السيد فلا مخالفة بين كلام الشارح حتى على هذه النسخة وبين كلام السيد وحاصل مافى المقام ان عدم الرؤية قد يكون لحائل في جانب الراى وقد يكون لحائل في جانب المرئى في قوله مالى لا ارى الهدهد ان كان استفهاماً عن حائل في جانب الراى يوجب عدم الرؤية فلا يمكن حل الاستفهام على حقيقته اذ لا معنى للاستفهام عن حال نفسه فهو مجاز عن التعجب وان كان الاستفهام عن حائل في جانب المرئى يوجب عدم الرؤية كالستر فيكون ان يكون الاستفهام على حقيقته فان قصد به التعجب وجهل ارادة المعنى الحقيقي بمجرد الانتقال كان كناية وان قصده المعنى الحقيقي مع التعجب كان من مستبعات الكلام وهذا ظهراً للجمع بين كون الاستفهام على حقيقته وكونه للتعجب وظهراً للجمع بين كلام الشارح من ان كلام صاحب الكشف لا يدل على أن الاستفهام على حقيقته على النسخة الثانية وبين كلام السيد في شرح المفتاح القائل ان كلام صاحب الكشف ظاهر في أن الاستفهام على حقيقته لما علمت ان مراد الشارح عدم الدلالة قطعاً ومراد السيد ظهوره في حقيقة الاستفهام آه عبد الحكيم (قوله فإين تذهبون) أي فليس القصد الاستفهام عن مذهب بل التنبيه على ضلالهم وانهم لا مذهب لهم فيجوز به والعلاقة بين الاستفهام المدلول لذلك اللفظ وبين التنبيه المذكور لزوم وبيان ذلك ان الاستفهام عن الشيء كالطريق في هذا المثال يستلزم تنبيه المخاطب عليه وتوجيه ذهنه اليه فاذا سلك طريقاً واضح الضلالة كان ذلك غفلة منه عن الالتفات لتلك الطريق فاذا نه عليه ووجه ذهنه اليه كان تنبيهه على ضلاله فالاستفهام عن ذلك يستلزم توجيه ذهنه اليه المستلزم للتنبيه على كونه ضلالاً قال السيد فاستعمال صيغة الاستفهام في التنبيه المذكور من استعمال اسم اللزوم في اللازم قال عبد الحكيم ولك ان تجعل اللفظ مستملاً في الاستفهام ليتوصل به الى التنبيه على طريق الكناية او يجعل اللفظ مستملاً في الاستفهام مع التنبيه على انه من مستبعات الكلام وكذا يقال فيما سمي بعد

(والتنبيه على الضلال نحو
فإين تذهبون والوعيد
كقوله لمن يسي الأدب
الم أؤدب فلانا اذا علم)
المخاطب (ذلك) وهوانك
ادبت فلانا فيفهم معنى
الوعيد والتخويف فلا
يحمل على السؤال

واعلم ان استعمال اداة الاستفهام في التنبيه المذكور دون التوبيخ بكونه طريق ضلال
يتضمن معنى لطيفا وهو الاشارة الى ان كون ذلك الامر ضلالا امر واضح يكفي
في العلم به مجرد الالتفات وابهام ان المخاطب اعلم بتلك الطريق من التكلم من حيث
اياته له بالاستفهام الذي من شأنه انه انما يوجد لمن هو اعلم بالمستفهم عنه وكثيرا ما
يؤكد استعمال الاستفهام في التنبيه على الضلال بالتصريح بالضلال فيقال
لمن ضل عن طريق الصواب يا هذا الى اين تذهب قد ضللت فارجع وبهذا تعلم
ان التنبيه على الضلال لا يخلو عن الانكار والنفي (قوله اذا علم المخاطب ذلك) هذا
غرف لمحذوف اي وانما يكون هذا وعيدا اذا علم المخاطب المسئى لادب ذلك التأديب
الحاصل منك فلان اي و انت تعلم انه يعلم ذلك فلا يحمل كلامك حينئذ على الاستفهام
الحقيقي لانه يستدعي الجهل وهو عالم انك عالم بتأديب فلان بل يحمله على مقصودك
من الوعيد بقرينة كراهيتك للاساءة المقنضية للرجوع بالوعيد والعلاقة بين الاستفهام
والوعيد الزوم فان الاستفهام ينبه المخاطب على جزاء اساءة الادب وهذا يستلزم
وعيدا لاتصافه باساءة الادب فهو مجاز مرسل من استعمال اسم المزوم في اللازم ولك
ان يجعل الكلام من قبيل الكناية بان يجعل اللفظ مستعملا في الاستفهام لينقل منه
الى الوعيد او مستعملا فيهما على ان يكون الوعيد من مستبعات الكلام (قوله
والقرار) اي الاعتراف بالشيء واستعمال صيغة الاستفهام في ذلك مجاز مرسل
علاقته بالطلاق والتقييد كما يأتي بيانه (قوله اي حل المخاطب) من اضافة المصدر
للفعل اي حل المتكلم المخاطب على الاعتراف بالامر الذي استقر عنده من ثبوت شيء
او نفيه كما يأتي في نحو اليس الله يكاف عبده وانت قلت للناس الآية (قوله والجاه اليه)
اي الى القرار والاجلاء قوة الطلب وهذا تفسير لما قبله والجاه المخاطب للاعتراف
بالامر يكون لغرض من الاغراض كأن يكون السامع منكرا لوقوع ذلك الفعل
من المخاطب فتزيد ان تسمعه منه من غير قصد لحقيقة الاستفهام المستلزم للجهل
او يكون في السماع منه تلذذ بسبب المراجعة في الخطاب (قوله بايلاء الخ) متعلق بمحذوف
حال اي حال كونه ملتبسا بايلاء المقر به وهو ما يعرفه المخاطب للهمة والحال تفهم
الشرطية ولذا قال الشارح اي بشرط ان يذكر الخ (قوله ما حل المخاطب الخ) اي لفظ
حل المخاطب بقرينة قوله يذكر وقوله على الاقرار به اي بدلوله (قوله من ايلاء
المسؤل عنه الهمة) اي اذا صرف الاستفهام للتقرير كان الوالي للهمة هو المقر به لان
التقرير اي حل المخاطب على الاقرار تابع للاستفهام لان الجواب في الاستفهام
اقرار بالاستفهام لجملة على الاقرار في الجملة فيعتبر في التقرير ما يعتبر في اصله والكاف
في قول المصنف كما مر للتشبيه اي ايلاء مثل الايلاء الذي مر في حقيقة الاستفهام
وتوضيحه ان الهمة قد سبق انها تأتي للاستفهام وقد تأتي للتقرير والانكار

(والقرار) اي حل
المخاطب على الاقرار بما
يعرفه والجاه اليه (ايلاء
المقر به الهمة) اي بشرط
ان يذكر بعد الهمة ما حل
المخاطب على الاقرار به
(كما مر) في حقيقة
الاستفهام من ايلاء المسؤل
عنه الهمة تقول اضربت
زيدا في تقريره بالفعل وأ
انت ضربت في تقريره
بالفاعل وازيدا ضربت
في تقريره بالفعل وعلى
هذا القياس وقد يقال
التقرير بمعنى التحقيق
والثبوت

فإذا أنت لهما وليه المقرره والمنكر كإليها المستفهم عنه في حال كونها للاستفهام
وحينئذ فبدأ في حالة كونها للتقرير والانكار التفصيل الذي مر في الاستفهام
من كون المقرره او المنكر اما الفعل او الفاعل او المفعول او الحال او غيرها من الفضلات
ففي كان المقرره او المنكر واحدا من هذه كان واليا للهمزة كما ان المستفهم عنه اما ان يكون
هو الفعل او الفاعل او المفعول او الحال او غيرها من الفضلات ففي كان المستفهم عنه
واحدا من هذه كان واليا للهمزة (قوله في تقريره) اي مخاطب بالفعل اي اذا اردت
ان نحمله على الاقرار بالفعل فانت عالم بانه ضربه ولكن قصدت تقريره بالفعل لغرض
من الاغراض التي مرّت ونحوها (قوله وأنت ضربت في تقريره بالفاعل) اي
المعنوي لا الاصطلاحي لان انت مبتدأ ومثله قوله تعالى حكاية مانت فعلت هذا
بالهنا يا ابراهيم اذ ليس مراد الكفار حمله على الاقرار بان كسر الاصنام قد كان
بل حمله على الاقرار بان الكسر لم يكن الامنه ويدل لهذا اشارتهم للفعل في قوله تعالى
مانت فعلت هذا فانها تقتضي ان المطلوب الاقرار بالفاعل لا بالفعل وقول ابراهيم لهم
بل فعله كبيرهم هذا ولو كان التقرير بالفعل لكان الجواب فعلت اولم افعل (قوله
وعلى هذا القياس) اي قياس بقية الفضلات فتقول في الدار زيد في تقريره بالمرور
وارا كما جئت في تقريره بالحال (قوله وقد يقال التقرير بمعنى التحقيق والتثبيت)
اي كما يقال بمعنى حل المخاطب على الاقرار بما يعرفه اي انه يطلق باطلاقين بطريق
الاشتراك والذي قصده المصنف من المعنيين هو المعنى الاول اعني حل المخاطب
على الاقرار بما يعرفه ولذا اقتصر الشارح عليه في حل المتن والدليل على ان المصنف
قصده ذلك المعنى لفظه في قوله بعد بإيلاء المقرره اذ لو قصد المعنى الآخر لقال بإيلاء
المقرر وحذف قوله به وعطف التثبيت على التحقيق في كلام الشارح لتفسيره فالمراد
بالتحقيق تحقيق النسبة وتثبيتها واعلم ان استعمال الاستفهام في كل من معنى التقرير
بالجواب مع سبق جهل المستفهم فاستعمل لفظه في مطلق طلب الاقرار ثم في طلب
الاقرار من غير سبق جهل وقول بعضهم العلاقة الزوم لان الاستفهام عن امر معلوم
للمخاطب يستلزم حله على اقراره لكونه معلوما له فيه ان الزوم لا يكفي في بيان العلاقة
او وجوده في جميع العلاقات والعلاقة في الثاني قبل الاطلاق والتقييد لان الاستفهام من
الشيء يستلزم تحقيقه وتثبيته بالجواب فاستعمل اللفظ في مطلق التحقيق والتثبيت وفيه
ان هذا ليس هو الاطلاق والتقييد المعبر عنه علاقة كما هو ظاهر وقبل ان العلاقة الزوم لان
الاستفهام يلزم التحقيق والتثبيت وفيه ما مر من البحث فعمل الاول ان استعمال
الاستفهام في التحقيق على طريق الكناية او انه من مستنبات الكلام كما مر (قوله بمعنى
انك ضربته البتة) قال سري نفي ان يكون المراد انه ان كان ضرب المخاطب مجهولا

لنفيه فالقصد اخباره به على وجه التثيت وان كان معلوماه فالقصد تثيت اعلامه
 بكونه معلوما كانه يقول هذا معلوم قطعاً فلا نطمع في انكاره فأمل (قوله والانتكار)
 بالجز حذف على الاستبطاء وقوله كذلك حال من الانتكار والشار اليه التقرير اى حال
 كون الانتكار مماثلاً للتقرير في ايلاء المنكر الهزة فقول الشارح بايلاء الخ بيان للمراد
 من التشبيه وانظر لم فصل الشارح بين المفسر والمفسر بالثال وذكر مثالا لما يكون المنكر
 فيه المفعول مع ان مثال المصنف وهو قوله اغير الله تدعون مثال له فلو ذكر التفسير
 قبل التال ووطاً لثال المصنف بقوله والمفعول كان احسن وفي بعض النسخ اسقاط
 التال بعد قوله كذلك وعليه فلا اشكال والعلاقة بين الاستفهام والانتكار ان المستفهم
 عنه مجهول والمجهول منكر اى ينفي عنه العلم فاستعمل لفظ الاستفهام في الانتكار لهذه
 الملازمة الصحيحة للمجاز الارسالي بمعرفة القرائن الحالية قاله ابن يعقوب وذكره غيره
 ان انتكار الشيء بمعنى كراهته والنفرة عن وقوعه يستلزم عدم توجه الذهن اليه وهو
 يستلزم الجهل به والجهل يقتضى الاستفهام والاحسن ان يقال ان استعمال الاستفهام في
 الانتكار اما كناية او انه من مستبعات الكلام كما مر (قوله اغير الله تدعون) فالدعاء مسلم
 والمنكر كون المدعو غير الله (قوله بايلاء الخ) وذلك لان ما ل الانتكار الى النفي فكما ان
 اداء النفي تدخل على ما يريد نفيه كذلك تدخل ايضا على ما يريد انتكاره من الفعل وما بعده
 (قوله اتقننى الخ) تمامه * ومنونة زرق كأمثال اغوال * قال الشارح في اول بحث
 التشبيه اى ايقننى ذلك الرجل الذى توعدتى والحال ان مصاجعى سيف منسوب الى
 مشارف اليمن وسهام محدودة النصال صافية مجلوة آه وهذا يقتضى ان قوله اتقننى
 بالياء التحية لا بصيغة الخطاب وانما يقتله غيره لان الشاعر ذكر ما هو مانع من الفعل حيث قال
 والمشر في الخ فانه مانع من قتل ذلك الرجل ومن غيره لانه معه لكل اجد لالهذا الرجل
 فقط وحينئذ فلا يكون الانتكار متوجها للفاعل لهزمة بوحود المسانع فتعين ان يكون
 الانتكار متوجها الى نفس الفعل (قوله والفاعل) اى الغوى لا الاصطلاحى كما مر
 (قوله اهم يقسمون الخ) اى فالنكر كونهم هم القاسمين لانفس القسمة للرجة لان
 القاسم لها هو الله تعالى (قوله اغير الله اتخذ وليا) فالنكر كون اتخذ غير الله واما
 اصل الاتخاذ فلا يتعلق به انتكار وهذا بخلاف قوله تعالى اتخذ اصناما آلهة فان
 الاتخاذ منكر وغير مسلم (قوله واما غير الهمة الخ) هذا جواب عما يقال ان تعقيد
 المصنف بالهزمة في قوله بايلاء المقرر به الهزمة وقوله بعد والانتكار كذلك يقتضى ان
 كلا من التقرير والافتكار لا يكون بغير الهزمة وليس كذلك (قوله فيجئى للتقرير
 والانتكار) هذا جواب اما وقد حذف جوابها في الطول وهو سائغ (قوله هذه
 التفاصيل) اى من ان التقرير يكون لما وليها من الفعل او الفاعل او المفعول او غيره من

فيقال اضربت زيدا بمعنى
 انك ضربته البتة (والانتكار
 كذلك نحو اغير الله تدعون)
 اى بايلاء المنكر الهزمة كالفعل
 في قوله اتقننى والمشر في
 مصاجعى والفاعل في قوله
 تعالى اهم يقسمون رجعة
 ربك والمفعول في قوله تعالى
 اغير الله اتخذ وليا واما غير
 الهزمة فيجئى للتقرير والانتكار
 لكن لا يجرى فيه هذه
 التفاصيل ولا يكثر كثرة
 الهزمة فلذا لم يبحث عنه

الفضلات ومن ان الانكار كذلك يكون لما وليهما من الفعل او الفاعل او المفعول او غيره
من الفضلات ووجه ذلك ان غيرهما لما يكون لشيء مخصوص فهل مثلاً موضوعه اطلب
التصديق فاذا استعملت في التقرير او الانكار كانت لتقرير النية الحكمية او انكارها
فقط كما يقال هل زيد عاجز عن اذيتي عند ظهور عجزه وغيره من ادوات الاستفهام
يعني ما عدا الهمزة انما يكون للتقرير بما يطلب تصويره بها وهو مدلولاتها ولا ينكره
من العدد والزمان والمكان والحال والعاقل وغيره ككم اعتك ومن ذا ضربت وماذا
صنعت معكم عند قيام القرينة في الكل على ان المراد التقرير او الانكار وحينئذ فلا يأتى
في غير الهمزة ان يكون لتقرير او انكار كل ما وليهما من فعل او فاعل او مفعول او غيره
من الفضلات (قوله ومنه اليس الله الخ) انما فصله لان فيه الاعتبار بنكار النفي
وتقرير الاثبات او لما في هذا المثال من الخلاف كما ياتي بيانه (قوله للانكار) اي الابطال
كما في المعنى (قوله اليس الله بكاف عبده) اي فليس المراد به الاستفهام بل المراد انكار
ما دخلت عليه الهمزة وهو عدم الكفاية فيكون المراد الاثبات فلذا قال المصنف
اي الله كاف له فانكار النفي ليس مقصوداً بالذات بل وسيلة للاثبات على ابلغ وجه
وهذا الكلام رد على من يتوهم من الكفرة ان الله تعالى ليس بكاف عبده (قوله لان
انكار النفي نفي له) اي للنفي وهذه مقدمة صغرى والكبرى المذكورة في المتن ومجموعهما
دليل على ما ذكر من ان المراد من الآية الاثبات (قوله ربي النفي اثبات) اي للنفي وانما
كان كذلك لانه لا واسطة بينهما فحيث اتى احدهما ثبت الآخر فالسم واذا تأملت
امثلة الانكار وجدت معنى النفي في جميعها لكن تارة يكون لنفس المذكور وتارة يكون
للياقته وانباته كما في اعصيت ربك الآتي وبهذا تعلم صحة اطلاق ان الاستفهام
الانكاري في معنى النفي (قوله وهذا المعنى) اي لتحقيق ان الله تعالى كاف عبده (قوله
ان الهمزة فيه) اي في هذا التركيب وهو اليس الله بكاف عبده (قوله للتقرير بما دخله
النفي) وعلى هذا فيصح ان يقال ان الهمزة فيه للتقرير كما يصح ان يقال انها للانكار
ومثل اليس الله بكاف عبده قوله تعالى لم تشرح لك صدرك ولم يحدك بتيما فقد
يقال ان الهمزة للانكار وقد يقال انها للتقرير وكلاهما حسن فعلم ان التقرير ليس
يحب ان يكون بما دخلت عليه الهمزة بل بما يعرفه المخاطب من الكلام الذي دخلت
عليه الهمزة من اثبات كما في آية اليس الله بكاف عبده او نفي كما في آية اأنت قلت للناس
الخ ومن هذا تعلم ان شرط المصنف فيما سبق ايلاء المقر به الهمزة ليس كذا ذكر
القنارى وفي الغنمي ان قلت ان جعل الهمزة فيما ذكر للتقرير لا ياسب ما مر للمصنف
من ان المقر به يجب ان يلي الهمزة والوال للهمزة هنا النفي والهمزة ليست لتقريره
بل لتقرير المنقولات ما سبق محمول على ما اذا اريد التقرير بمفرده من فعل او فاعل او مفعول
او غير ما في اريد التقرير به واحد منها ووجب ان يلي الهمزة وما هنا محمول على ما اذا اريد

(ومنه) اي من مجي
الهمزة للانكار
(اليس الله بكاف
عبده اي الله كاف
له) لان انكار النفي
نفي له (ونفي النفي
اثبات وهذا) المعنى
(مراد من قال ان
الهمزة فيه للتقرير)
اي لجل المخاطب على
الافرار بما دخله
النفي) وهو الله كاف
(لا بالنفي) وهو ليس
الله بكاف فالتقرير
لا يجب ان يكون
بالحكم الذي دخلت
عليه الهمزة بل بما
يعرف المخاطب

التقرير بالحكم فإذا أريد ذلك فلا يكون بما دخلت عليه الهمزة بل بما يعرفه
 المخاطب من ذلك الحكم الذي اشتمل عليه الكلام الذي فيه الهمزة وإن لم يكن والبالها
 كما ذكره الشارح آه وهو موافق لما ذكره الفاضل من أن اشتراط المصنف فيما سبق
 إيلا، المقرر به الهمزة ليس كليا وذكر العلامة يس أن قول الشارح فالتقرير لا يجب الخ
 أي عند القائل أن الهمزة في الآية المذكورة ونحوها لا للتقرير كالزنجشيري في بعض
 المحال لا عند المصنف لأن الهمزة في هذا عنده للانكار لا للتقرير وإن قول من قال
 أن قول المصنف سابقا والتقرير بإيلا، المقرر به الهمزة لا يصح كليا فيه نظر لأن
 المصنف لا يوافق هذا القائل في جعل الهمزة للتقرير في هذا بل جعلها للانكار ولا شك
 أن المذكر ولي فيها الهمزة ولما في هذا من الخلاف فصله بقوله ومنه وحينئذ فكلام
 المصنف يصح كليا على محنته (قوله من ذلك الحكم) أي مما يتعلق بذلك الحكم
 إلا دخلة عليه الهمزة مثلا أنت قلت للناس الخ الحكم فيه ثبوت قوله للناس اتخذوني
 الخ والذي يتعلق به عدم القول لهم ذلك (قوله أثباتا ونفيا) تعميم فيما يعرفه المخاطب
 من الحكم الذي اشتمل عليه الكلام الذي فيه الهمزة أي كان ما يعرفه المخاطب أثباتا أو نفيا
 أي إذا أثبات أو نفى أو مثبتا أو نفيا (قوله وعليه) أي وقد ورد عليه أي على النفي (قوله
 بما يعرفه عيسى من هذا الحكم) أي مما يتعلق بهذا الحكم وهو أنه لم يقل اتخذوني
 وأمي الهين من دون الله فإذا أقر عيسى بما يعلم وهو أنه لم يقل ذلك انقطعت أو هام
 الذين ينسبون إليه ادعاء الألوهية وكذبهم أقراره وأطاعة الحجة عليهم (قوله لا بانه
 قد قال ذلك) أي لا التقرير بانه قد قال ذلك إذ قول هذا مستحيل في حقه عليه السلام
 ثم إن ظاهره أنه لو كان التقرير على ظاهره كان بالفعل مع أن الذي ولي الهمزة الفاعل
 فعلى مقتضا، كان الظاهر أن يقول لا بانه قد قال ذلك دون غيره (قوله وقوله) مبتدأ
 وجمله والانكار كذلك مقول القول وقوله دل خبر قوله يعني أن قول المصنف والانكار
 كذلك دل بموه على ما قال الشارح كما هو ظاهر إذ هو ليس متصورا على انكار
 غير الفعل بل معناه أن المنكر سواء كان فعلا أو اسما فاعلا أو مفعولا أو غيرهما من المتعلقات
 يجب أن يلي الهمزة كالمقر به (قوله ولما كان له) أي لانكار الفعل صورة أخرى الخ
 وضابطها أن يلي الهمزة معمول الفعل المنكر ثم يعطف على ذلك المعمول بأم وبغيرها
 وسواء كان معمول الفعل الوالي للهمزة مفعولا كما في مثال المصنف قال في المطول أو كان
 فاعلا نحو أريد ضربك أم عر ولمن يردد الضرب بينهما وهو مبنى على مذهب من يحجر
 تقديم الفاعل على عامله أو كان ظرفا زمانيا أو مكانيا نحو في الليل كان هذا أم في النهار
 لمن يردد الكون فيهما أو في السوق كان هذا أم في المسجد لمن يردد الكون فيهما
 إلى غير ذلك من الممولات هذا ولم لا يكون لانكار غير الفعل صورة أخرى كاسم الفاعل
 مثلا أريد ضربك أم عر ولعين الدليل الذي ذكره الشارح والمات فان ثبت هذا أم كن

من ذلك الحكم أثباتا
 أو نفيا وعليه قوله
 تعالى أنت قلت
 للناس اتخذوني
 وأمي الهين من دون
 الله فان الهمزة فيه
 للتقرير أي بما يعرفه
 عيسى عليه الصلاة
 والسلام من هذا
 الحكم لا بانه قد قال
 ذلك فافهم وقوله
 والانكار كذلك
 دل على أن صورة
 انكار الفعل أن يلي
 الفعل الهمزة
 ولما كان له صورة
 أخرى لا يلي فيها
 الفعل الهمزة أشار
 إليها بقوله (ولانكل
 الفعل صورة أخرى
 وهي نحو أريد
 ضربك أم عر
 لمن يردد الضرب
 بينهما)

حل الفعل في المتن على معناه اللغوي (قوله لمن يردد الخ) أي حاله كونه مقولاً لمن يردد
الضرب بينهما الخ (قوله من غير أن يعتقد الخ) بأن لتزديد المخاطب الضرب بينهما
وكان الأولى أن يقول بأن يعتقد عدم تعلقه بغيرهما والا فاذكره الشارح لا يصح
لأنه يصدق بما إذا كان المخاطب خالي الذهن عن تعلقه بثالث في نفس الأمر بخلاف ما
إذا اعتقد عدم تعلقه بغيرهما فإن التثني حيث يكون للفعل من أصله والحاصل
أن المراد بتزديده الضرب بينهما أن يعتقد الحاضر تعلقه في نفس الأمر بأحدهما
من غير تعيين له (قوله فإذا أنكرت تعلقه بهما) فيه إشارة إلى أن المنكر ابتداء
هو المفعولان من حيث كونهما متعلق الفعل فإن أنكارهما من هذه الحبيبة يستلزم
انكار الفعل لأنهما محله ونفي المحل يستلزم نفي الحال فانكارهما من هذه الحبيبة للتوصل للمقصود
بالذات وهو انكار الفعل كذا في سم (قوله لأنه لا بد له من محل يتعلق به) وقد انحصر
ذلك المحل في زيد وعمرو على التزديد باعتبار اعتقاد المخاطب وقد نفي التكلم ذلك المحل
فيلزم انتفاء الفعل من أصله وحاصله أن المخاطب إذا ادعى حصول الضرب بأنحصاره
في زيد وعمرو على التزديد كان هذا حصر المحل في أحدهما فإذا قلناه أزيداً ضربت
أم عمراً بإدخال همزة الانكار على أحدهما من وادخال أم على الآخر كنت منكراً
أن يكون محله أحدهما وانكار محل الضرب انكار للآزم وانكار الآزم مستلزم
لانكار المآزم وبهذا الاعتبار صار انكار التعلق بأحدهما كناية عن انكار أصل الفعل
فألهمة هنا استعملت استعمال الكنايات لأنها موضوعة لانكار ما يليها كذا قرر شيخنا
العدوي قال الصلاة يعقوبى وههنا شئ وهو أنه إن أريد أن موالاة الهمزة
للفعل في الانكار تدل على نفي أصل الفعل ولو ذكر له مفعول وموالاة مفعول تدل
على نفيه عن المفعول المذكور خاصة إلا في صورة التزديد كما هو ظاهر عبارة المصنف
لم يصح لأنه متى ذكر المفعول تقدم أو تأخر لم يدل الأعلى نفي الفعل حال كونه متعلقاً
بذلك المفعول وإن أريد أن موالاة تدل بشرط أن لا يذكر له مفعول سوى الفاعل لم يتجبه
قوله ولانكار الفعل صورة أخرى لأن هذا اختصار أعني حصر الضرب مثلاً في مفعولين
أو أكثر يوجب انكار الفعل ولو في حال موالاة الفعل حال كونه متعلقاً بالمفعول وإذا لم يكن
حصر فالانكار للفعل المتعلق بذلك المفعول تقدم ذلك المفعول أو تأخر لا لأصل
الفعل فكيف يجعل التأخير دائماً لانكار أصل الفعل والتقديم للانكار بشرط الحصر
فالتقديم والتأخير حيثما متساويان فكيف يخص التقديم بكونه صورة أخرى مع الحصر
والفرض أن الصورة مع التأخير أيضاً بشرط الحصر والحاصل أن حصر التعليق
لا بد منه ولي الفعل أم لا عطف عليه بأم وشبهها أم لا حيث أريد نفي أصل الفعل وإن لم يكن
حصر لم يفد نفي أصل الفعل تقدم المفعول أو تأخر نعم إذا قيل مثلاً أزيداً ضربت
احتمل أن يراد ما ضربت زيدا بل غيره بارجحية وإن يراد ما ضربت زيدا من غير تعرض

من غير أن يعتقد تعلقه
بغيرهما فإذا أنكرت تعلقه
بهما فقد نفى عنه أصله
لأنه لا بد له من محل يتعلق به

لما سواه واذا قيل اضربت زيدا احتمل على وجه الفسادی نفی ضرب زيد فقط مع ضرب الغير تأمل انتهى (قوله والانكار) ای الاستفهام الانكارى وهو من انكر عليه اذا نهاه (قوله امالتوبيخ) ظاهره ان الانكار لا يخرج عن هذه الاقسام فتكون الامثلة السابقة داخلة فى هذه الاقسام كقوله اغير الله تدعون فيجوز ان يكون للتوبيخ ای لا ينبغي ان يكون ونحو قوله اقتلنى الخ للتكذيب فى المستقبل ای لا يكون هذا وهكذا قاله سم وقوله امالتوبيخ ای التعمير والتفريع على امر قد وقع فى الماضى او على امر خيف وقوعه فى المستقبل بان كان المخاطب بصد ان يوقعه فى القسم الاول يفسر التوبيخ بما يقتضى الوقوع ای ما كان ينبغي ان يكون ذلك الامر الذى كان لان العرف انك انما تقول ما كان ينبغي لك هذا بافلا ان اذا صدر منه وفى القسم الثانى يفسر بما لا يقتضى الوقوع ای لا ينبغي ان يكون هذا الامر الذى انت اياها المخاطب بصد عمله وقصده فالغرض من التوبيخ الندم على ماضى والارتداع عن مستقبل (قوله ما كان ينبغي الخ) هذا اذا كان التوبيخ على امر واقع فى الماضى لان المنى انما هو الانباء. واما الفعل فهو واقع (قوله نحو اعصيت ربك) ای نحو قولك لمن صدر منه عصيان اعصيت ربك ای ما كان ينبغي لك ان تعصيه (قوله فان العصيان واقع) فلا يكون الانكار فيه للتكذيب (قوله وما يقال الخ) حاصله ان الانكار التوبيخى اذا كان لا وقع فى الماضى تضمنه للوقوع والتقرر يقال فى الاستفهام فى امثله انه للتقرير بمعنى التحقيق والتثيت ای تحقيق ما يعرفه المخاطب من الحكم فى هذه الجملة لما سبق من ان التقرير يقال بهذا المعنى (قوله ولا ينبغي ان يكون) هذا اذا كان الانكار للتوبيخ على امر خيف وقوعه فى المستقبل (قوله نحو اتعصى ربك) ای نحو قولك لمن هم بالعصيان ولم يقع منه اتعصى ربك ای ان هذا العصيان الذى انت بصد عمله لا ينبغي ان يصدر منك فى الاستقبال وهذا التوبيخ لا يقتضى وقوع الموج عليه بالفعل كما هو ظاهر وانما يقتضى كون المخاطب بصد الفعل كذا ذكر العلامة اليعقوبى وفى عبد الحكيم ويس ان تفسير الانكار التوبيخى بلا ينبغي ان يكون بصيغة المستقبل اذا كان الموج عليه واقعا فى الحال او بصد الوقوع فى المستقبل فيصح ان يقال لمن تلبس بالعصيان اتعصى ربك ای لا ينبغي ان تحقق ويحدث منك هذا العصيان الذى تلبست به كما يصح ان يقال ذلك لمن هم به ولم يقع منه ولا يأتى ما قاله الشحان ذكر ان فى التفسير بقوله لا ينبغي ان يكون لان ان وان خلصت المضارع للاستقبال لا تخلص بكونه بل هى محتملة للحال معها (قوله اولئك الكذابين) عطف على قوله لا توبيخ ويسمى الانكار الكذبى بالانكار الابطال ايضا وقوله فى الماضى ای فيكون بمعنى لم يكن وحاصله ان المخاطب اذا ادعى وقوع شئ فيما مضى او تزل منزله المدعى له اتى بالاستفهام الانكارى تكذيبا له فى مبدأ (قوله افاصفاكم ربكم بالخ) ای خصمكم وهذا خطاب لمن اعتقد ان الملائكة بنات الله

(والانكار امالتوبيخ ای ما كان ينبغي ان يكون) ذلك الامر الذى كان (نحو اعصيت ربك) فان العصيان واقع لكنه منكر وما يقال انه للتقرير فعناه التحقيق والتثيت (اولا ينبغي ان يكون نحو اتعصى ربك اولئك الكذابين) فى الماضى (ای لم يكن نحو افاصفاكم ربكم بالخ) ای لم يفعل ذلك (او) فى المستقبل ای (لا يكون)

وان المولى خصنا بالذكور وخص نفسه بالبنات اولى بكن الله خصكم بالافضل
الذى هو الاولاد الذكور واتخذ لنفسه اولاداً دونهم وهم البنات بل انتم كاذبون
في هذه الدعوى لتعاليمه سبحانه وتعالى عن الولد مطلقاً فليس المراد توبيخهم بل تكذيبهم
فيما قالوه لان التوبيخ بصيغة الماضي على فعل حصل من الخطاب (قوله اوفى
المستقبل) اى فيكون بمعنى لا يكون قال سم سكت عن الحال لعدم تأنيده اذ العاقل
لا يدعى التلبس بما ليس مثلبساً به حتى يكذب نعم يتأني فيه نفى الانباء والبقاء
آه كلامه وفي ابن يعقوب والاطول ان الانكار الابطالي اذا كان بمعنى لا يكون
يكون للحال ولا استقبال وكان المصنف سكت عن الحال لانه اجزاء من الماضي والمستقبل
وتأمله (قوله انزكموها) الهمة للاستفهام ونززم فعل مضارع مرفوع بالضم
والكاف مفعول به والميم علامة الجمع والواو للاشباع وضم الميم واجب حيث ولها ضمير
متصل كاهنا عند ابن مالك راجع مع جواز السكون عند سيويه ويونس وقد فرى
انزكموها بالسكون كذا في بس (قوله تلك الهداية) تفسير للضمير المنصوب وهو الهاء
والهداية في الاصل الدلالة الموصلة للطلب اريد بها هنا ما يرتب عليها بحسب الشأن
من اتباع الشرع الذى قامت عليه الادلة والعمل به او ان المراد بالهداية هنا الاهتداء
وعليه فالازام به من حيث الاكراه على ما هو سبب في حصوله من اتباع الشرع والعمل به
(قوله او الحجبة) اى قامت على العمل بالشرع والاكراه عليهما من حيث ازام قبولها
فيترتب على ذلك العمل بالشرع اى لانكرهكم على قبول تلك الحجبة المترتبة على قبولها
العمل بالشرع (قوله بمعنى انكرهكم على قبولها) اى الحجبة اذهى التى يناسبها
القبول فهو راجع للاحتمال الثانى وقوله وتفسركم اى تفسركم ونكرهكم على الاسلام
وهذا مناسب للتفسير الاول اعنى الهداية فهو راجع له على طريق الف والشر المشوش
كذا قرئ شيخنا العدوى وقوله وتفسركم من القسر وهو القهر يقال قسره على امر
قسرا من باب ضرب قهره فهو مرادف لنكرهكم لكن تنفى في التعبير واعلم ان مثل هذا
الخطاب يذكر لاسقاط اثار العداء الموجبة لنفرة الكافرين ولاظهار عدم حاجة الناصح
الى قتال المصوح لان المنفعة للمصوح فالتك اذا نصحت رجلا ثم احسنت منه بالاباية
فقلنت له لست اقهره على قبول نصحي ولا اقاتلك على تركه وانما على البلاغ والتصحيح
كان ذلك ادعى للقبول لما فيه من ترك الاقتصار على عدم السماع والقبول فافهم
لثلا يقال ان مثل هذا الخطاب يفهم الترخيص في التكليف وترك البالغة في الغرض كذا
ذكر يعقوب (قوله والحال انكم لها كارهون) الظاهر ان هذه الحال مؤكدة لما
استلزمه العامل اعنى نكرهكم لان الازام بالشيء يقتضى كراهته (قوله بمعنى لا يكون هذا
الازام) اى لا يكون معنى ازام الامة الهداية ولا قبول الحجبة الدالة على العمل بالشرع لان
هذا لا يكون الا من الله فالذى على الابلاغ لا الاكراه وهذا الكلام من نوح عليه السلام لقومه

نحو انزكموها (اى
انزكم تلك الهداية او
الحجبة بمعنى انكرهكم على
قبولها وتفسركم على
الاسلام والحال انكم لها
كارهون بمعنى لا يكون
هذا الازام

الذين اعتقدوا انه يقهر الله على الاسلام ولا يقال ان هذا الكلام يقتضي عدم الامر
بالجهاد مع انه مأمور به قطعا لانا نقول لم يرسل بالجهاد احد من الانبياء الا نبينا محمد
صلى الله تعالى عليه وسلم كذا قرر شيخنا العدوي وقد تبين بما تقرر ان التوبيخ بشارك
التكذيب في النفي ويختلفان في ان النفي في التوبيخ متوجه لغير مدخول الهمزة وهو الانباء
ومدخولها واقع او كالمواقع وفي التكذيب يتوجه لنفس مدخولها فمدخولها غير واقع
فانهم (قوله والتكلم) اي الاستهزاء والسخرية (قوله اختلفوا في انه الخ) اي في جواب
انه الخ لان الاختلاف انما هو في جواب هذا الاستفهام لافيه (قوله اوكل واحد الخ)
ظاهره كان العطف بحرف مرتب كالقاموس وحتى او كان غير مرتب كالواو او اوام ونقل
بعضهم عن الكمال بن الهمام ان محل هذا الخلاف ما لم يكن العطف بحرف مرتب
والا كان كل واحد معطوفا على ما قبله اتفاقا واعلم ان ثمرة الخلاف الذي ذكره الشارح
تظهر فيما اذا كان المعطوف عليه اولا ضميرا مجرورا فعلى القول بان الجميع معطوف
على الاول لابد من اعادة الخافض مع الجميع عند غير ابن مالك وعلى القول بان كل واحد
معطوف على ما قبله فلا يحتاج لاعادته الامع الاول كما في مررت بك وزيد وعمرو
(قوله الهزؤ والسخرية) اي بشعب وصلاته فكأنهم لعنة الله عليهم يقولون لا قرب ذلك
توجب اختصاصك بامرنا ونهينا الا هذه الصلاة التي نلزمها وليست هي ولا انت
بشيء وبهذا الاعتبار صارت الصلاة بما يشك في كونه سببا للامر فتسبب الامر لها
مجازا عقليا من الاسناد للسبب في الجملة وهذا غير المجاز القوي الذي في هذا التركيب
باعتبار اداة الاستفهام وذلك ان الاستفهام عن الشيء يقتضي الجهل به والجهل به يقتضي
الجهل بفائدته والجهل بفائدته يقتضي الاستخفاف به وهو ينشأ عنه الهزؤ فهو مجاز
مرسل علاقته القزوم كذا قبل والاحسن ان يكون استعمال اداة الاستفهام في التكلم
من باب الكناية او يجعل التكلم من مستبعات الكلام كما مر نظيره قوله لاحقيقة
الاستفهام اعني السؤال عن كون الصلاة آمرة بما ذكر (قوله والتحقيق) العلاقة بينه
وبين الاستفهام القزوم وذلك لان الاستفهام عن الشيء يقتضي الجهل به وهو يقتضي
عدم الاعتناء به لان الشيء المجهول غير ملتبث اليه وعدم الاعتناء بالشيء يقتضي استحقار
فاستعمال الاستفهام في التحقير اما مجاز مرسل على ما قبل او انه كناية وهو اولى او انه
من مستبعات الكلام وذلك لانك اذا كنت عارفا بالسؤال عنه وقلت في مقام الاحتقار
من هذا فكأنك تفرضه شيئا آخر غير المشاهد العلوم وتسل عنه ولم ترض بحاله فيقول
الحقير وصرت كأنك قلت هذا شخص مستخف به حقير كذا قرر شيخنا العدوي واعلم
ان التحقير عند الشيء حقيرا والاستهزاء عدم المبالاة وان كان كبيرا عظيما في نفسه ورعا
اتخذ محلهما وان اختلفا مفهومهما لما بينهما من الارتباط في الجملة لصحة نشأة احدهما

(والتكلم) عطف على
الاستنباط او على الانكار
وذلك انهم اختلفوا في انه
اذا ذكر معطوفات كثيرة
ان الجميع معطوف على
الاول او كل واحد صنف
على ما قبله (نحو اصولك
تأمر ان تترك ما يعبد آبؤنا)
وذلك ان شعبا عليه الصلاة
والسلام كان كثير الصلوة
وكان قومه اذا رأوه يصلي
نضاحوا واقتصدوا بقولهم
اصولك تأمرك الهزؤ
والسخرية لاحقيقة الاستفهام
(والتحقير نحو من هذا)
استحقارا بشأه

من الآخر (قوله مع انك تعرفه) اى تعرف هذا المشار اليه (قوله والتهويل) اى
التفطيع والتفخيم لشأن المستفهم عنه لبشأته غرض من الاغراض وهو فى الآيه
تاكيد شدة العذاب الذى نجاهه بنوا اسرائيل واستعمال اداة الاستفهام فى التهويل
بجاز مرسل علاقته المسببية لانه اطلق اسم السبب واريد السبب لان الاستفهام
عن التثنية مسبب عن الجهل به والجهل به مسبب عن كونه هائلا لان الامر الهائل
من شأنه عدم الادراك حقيقة اودعاء (قوله بلفظ الاستفهام) اى والجملة استئنافية
لتهويل امر فرعون المفيد لنا كد شدة العذاب بسبب انه كان متمردا معاندا لا يكف
عتوه (قوله على اختلاف الرايين) اى فى الاسم الواقع بعدم الاستفهامية فالأخفش
يقول ان الاسم مبتدأ مؤخر ومن الاستفهامية خبر مقدم وسبويه يقول بعكس ذلك
(قوله وهو ظاهر) اى لان الله لا يجنى عليه شئ حتى يستفهم عنه (قوله بل المراد انه)
اى المولى سبحانه وتعالى وقوله العذاب اى عذاب فرعون لبنى اسرائيل (قوله بالشدة) اى
بما يدل على شدته وفظاعة امره اى شاعته وقبحته حيث قال سبحانه وتعالى من العذاب
المهين ولا شك ان وصف العذاب بكونه مهينا لمن عذب به يدل على شدته وشاعته
(قوله زادهم) اى زائد المحاطين تهويلا واصل التهويل حصل من قوله المهين
(قوله اى هل تعرفون من هو الخ) اى هل تعرفون الذى هو فى ذلك غاية فخره هو
محذوف اى هل تعرفون فرعون الذى هو غاية فى عتوه المفرط اى طفاهه الشديد وشكيت
الشديدة اى تكبره وتجبره الشديدين فتوله فى فرط عتوه وشدة شكيت من اضافة
الصفة للموصوف والشكية فى الاصل جاد يجعل على انفس الفرس كنى به هنا عن التكبر
والجبر والظلم (قوله فاظنكم بعذاب الخ) اى فهو اخوف واشد وقد نجيتكم منه
فلتشكرونى (قوله يكون المعذب به) بكسر الذا على صيغة اسم الفاعل ويدل على ذلك
قوله بعد زيادة لتعريف حاله وتهويل عذابه فان الهاء فى حاله وعذابه لفرعون كما
هو ظاهر والضمير فى مثله يرجع الى هو ملتبس بفرط العتو وشدة الشكية وتوضيح
ما فى المقام ان تقول ان المراد بهذا الاستفهام تفطيع امر فرعون والتهويل بشأته وهو
مناسب هنا لانه لما وصف عذابه بالشدة زيادة فى الامتنان على بنى اسرائيل بالانجاء منه
هول بشأن فرعون وبين فظاعة امره ليعلم بذلك ان العذاب المنجى منه غاية فى الشدة
حيث صدر من هو شديدا لشكية عظيم العتو فكأنه قيل نجيتهم من عذاب
من هو غاية فى العتو والتجبر وناهيك بعذاب من هو مثله وحينئذ قال لئن انكم تشكرونى
فكيف تكفرونى (قوله ولهذا) اى ولاجل التهويل بشأن فرعون (قوله انه كان
عاليا) اى فى ظلمه من المرفين فى عتوه فكيف حال العذاب الذى يصدر من مثله
(قوله زيادة الخ) تعليل للقول المذكور بعد تعليله بقوله ولهذا فاعلة الاولى هلة له
مطلقا والعللة الثانية علة له مقيدا بالعللة الاولى (قوله لتعريف اى فى تعريف حاله

مع انك تعرفه (والتهويل
كفره ابن عباس ولقد نجينا
بنى اسرائيل من العذاب المهين
من فرعون بلفظ الاستفهام)
اى من يفتح اليم (ورقع
فرعون) على انه مبتدأ ومن
الاستفهامية خبره
او بالعكس على اختلاف
الرايين فانه لا معنى لحقيقة
الاستفهام فيها وهو
ظاهر بل المراد انه لما وصف
الله العذاب بالشدة والفظاعة
زادهم تهويلا بقوله من
فرعون اى هل تعرفون من
هو فى فرط عتوه وشدة
شكيتكم فاظنكم بعذاب
يكون المعذب به مثله (ولهذا
قال انه كان عاليا من المرفين

(قوله ونهويل عذابه) اشار بهذا الى ان تعريف حاله من حيث نهويل عذابه لامن
 حبيبة اخرى (قوله والاستبعاد) السين والتاء زائدتان وهو عدالتي " بعدا والفرق
 بينه وبين الاستبطاء ان الاستبعاد متعلقه غير متوقع والاستبطاء متعلقه متوقع غير انه بطيء
 في زمن انتظاره ولا تقتصر المعاني المجازية فيما ذكره المصنف فان منها ما لم يذكره كالامر
 نحو فهل انتم مسلمون اى اسلموا والزجر نحو اتفعل هذا اى اتزجر والمرض نحو الا
 تنزل عندنا كافي سم (قوله وهو ظاهر) اى لاستحالة حقيقة الاستفهام من العالم بحقيقت
 الامور وظواهرها مع مناقته للجملة الحالية لان الجملة الحالية تنافي الحمل على
 الاستفهام الحقيقي واذا امتنع حل الاستفهام هنا على حقيقته طلب له معنى يناسب
 المقام فيحصل عليه والناسب هنا هو استبعاد تذكرهم بدليل قوله وقد جاءهم رسول
 ميين ثم تولوا عنه وايضا مثل هذا الكلام عرفا انما يراد به الاستبعاد فكما قيل من
 اين لهم التذكروا الرجوع للحق والحال انه جاءهم رسول يعطون امانته فتولوا واعرضوا
 عنه بمعنى ان الذكري بعيدة من حالهم وغاية البعد التي لذلك وتوجيه العلاقة بين
 الاستفهام والاستبعاد ان الاستفهام سبب عن استبعاد الوقوع لان بعدالشيء يقتضى
 الجهل به والجهل به يقتضى الاستفهام عنه انتهى من تقرير شيخنا العدوى (قوله اى كيف
 يذكرون) هذا حل معنى مفيد للنفى والانكار فليست كيف مستفهما بها عن الحال فلا
 بردان مقتضاء ان انى هنا بمعنى كيف مع انه يجب حيثئذان بليها فضل ولم يلها هنا فضل بل
 هى بمعنى من اين فلو عبر به كان احسن (قوله وادخل) اى واشد دخولا (قوله فى
 وجوب الاذكار) اى فى ثبوت التذكر (قوله من كشف الدخان) تنازعه اعظم وادخل
 واعمل الثانى قيل ان هذا الدخان علامة من علامات يوم القيامة وهو ما ذهب اليه ابن
 عباس لقوله عليه الصلاة والسلام اول الآيات الدخان وتزول عيسى ابن مريم وتار
 تخرج من قعر عدن تسوق الناس الى المحشر وروى ان حذيفة قال يا رسول الله وما الدخان
 فلا عليه السلام هذا الآية فارتقب يوم تأتى السماء بدخان ميين ثم قال يملأ ما بين المشرق
 والمغرب بمكث اربعين يوما ليلة اما المؤمن فيصيه منه كهية الزكام واما الكافر فهو
 كالسكران يخرج من مغفره واذنيم ودبره والذى ذهب اليه ابن مسعود ان المراد بالدخان
 فى الآية ما يرى فى السماء عند الجوع كهية الدخان قال لانه عليه السلام لما دعا قريشا
 فكذبوه واستعيبوا عليه قال اللهم اعنى عليهم بسبع كسيع يوسف وفى رواية اللهم اجعل
 عليهم سنيما كسنى يوسف فاخذتهم سنة حصت كل شىء اكلوا فيها الجلود والميتة من الجوع
 وينظر احدهم الى السماء فينظر كهية الدخان وفى رواية كان اذا كلم احدا آخر فلا يراه فقام
 ابوسفيان فقال يا محمد انك جئت تأمر بطاعة الله وبصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع
 الله لهم فآثر الله عز وجل فارتقب يوم تأتى السماء بدخان ميين الى قوله انكم عائدون (قوله

زيادة تعريف حاله ونهويل
 عذابه (والاستبعاد نحو
 اى لهم الذكري) قال لا يجوز
 حله على حقيقة الاستفهام
 وهو ظاهر بل المراد استبعاد
 ان يكون لهم الذكري بقرينة
 قوله (وقد جاءهم رسول
 ميين ثم تولوا عنه) اى كيف
 يذكرون ويحفظون ويوفون
 بما وعدوه من الايمان عند
 كشف العذاب عنهم وقد
 جاءهم ما هو اعظم وادخل
 فى وجوب الاذكار من
 كشف الدخان وهو ما ظهر
 على يد رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم من الآيات
 والبينات من الكتاب
 المجز وغيره فلم يذكروا
 واعرضوا عنه

وهو) اي ذلك الاعظم والادخل (قوله واعرضوا عنه) يوحى بذلك كرى بعيدة جدا (قوله الامر) اعلم انه اذا ريد به النوع من الكلام كما هنا جمع على او امر واذا اريد به الفعل جمع على امور ومن ارادة الفعل به فوله تعالى وشاورهم في الامر اي في الفعل الذي تعزم عليه وهو حقيقة في القول المخصوص بمجاز في الفعل وقيل مشترك لفظي بينهما وقيل معنوي وانه موضوع للقدر المشترك بينهما والناسب ان يراد بالامر هنا الامر اللفظي لان الكلام في الانشاء وهو لفظي لا الامر النفسي على ما عند الاصوليين ولا ينافي هذا قول المصنف بعد وصيغته لان الاضافة بيانية، كذا قرر شيخنا العدوي (قوله وهو طلب فعل الخ) طلب مصدر مضاف الى مفعوله وهذا تعريف للامر النفسي وليس الكلام فيه لان الكلام في انواع الطلب اللفظي فلو قال طلب فعل بالقول كان اولي ولعل الحامل على هذا التفسير قول المتن الآتي والظاهر ان صيغته الخ تأمل كذا في بس وقد يقال ان التعريف صالح لكل من الامرين النفسي واللفظي فالمراد بالطلب ما هو اعم من اللفظي والنفسى او انه اللفظي فقط وهو المناسب لما الكلام فيه لان الكلام في انواع الطلب اللفظي وقوله بعد وصيغته اضافته بيانية واعلم ان كلا من القول والامر مشترك بين اللفظي والنفسى ومن صرح بالاشتراك العلامة القرافي في المحصول وقوله طلب كالجنس يشمل الدعاء والتمنى والالتماس وخرج عنه الخبر والانشاء غير الطلب وخرج باضافة الطلب للفعل الهى بناء على انه طلب ترك وقيل هو طلب كف فزاد غير كف لاجل ان يخرج منه ما انتهى خارج من التعريف على كلا القولين وقوله على جهة الاستعلاء اي على طريق طلب العلو سواء كان عاليا حقيقة كقول السيد لعبد افعل كذا او لا كقول العبد لسيد افعل كذا حال كونه طالبا للعلو مخرج للدعاء والالتماس لان الاول من الأدنى والثاني من المساوى بخلاف الامر فانه يشترط فيه طلب الامر العلو وقد علمت ان المراد بطلبه العلو ان بعد نفسه عاليا باظهار حالة العالى وذلك بان يكون كلامه على جهة الغلظة والقوة لاعلى وجه التواضع والانخفاض فسمى بطلبه في كلامه الى العلو طلبا له سواء كان عاليا في نفسه او لا وبقولنا يشترط في الامر طلب الامر العلو يدفع ما يقال ان تعريف الامر المذكور يصدق بالتمنى والعرض والاستفهام حيث كان كل لطلب الفعل استعلاء ووجه الدفع انه لا يشترط الاستعلاء فيها وان وجد في نفس الامر وانما يشترط في الامر واورد على التعريف انه غير مانع لصدقه بامر تك بفعل كذا فانه ليس بامر مع صدق الحد عليه ولك ان تقول ان كان التعريف حدا للامر النفسي فلا يراد لصدقه عليه وان كان التعريف للامر اللفظي فلا ورود لان هذا غير داخل تحت الجنس وهو الطلب اللفظي وانه غير جامع لانه يخرج عنه نحو كفف عن القتل فان هذا امر وهذا خارج بقوله غير كف لان هذا طلب كف واجيب بان المراد غير كف عن الفعل المأخوذ منه الصيغة فدخل نحو كف عن القتل لانه كف عن غير الفعل المأخوذ منه الصيغة بالتعريف وهذا صادق بما اذا كان طلب الفعل غير كف او طلبا لفعل هو كف عن غير الفعل

(ومنها) اي من انواع الطلب
(الامر) وهو طلب فعل
غير كف على جهة الاستعلاء
وصيغته تستعمل

الماخوذ منه الصيغة فالاول نحو كم والثاني نحو كف عن القيام فانه طلب لفعل هو كف عن
غير الفعل الماخوذ منه الصيغة واورد على هذا الجواب انه يقتضى ان يخرج عن التعريف
كف عن الكف عن القتل لانه طلب فعل هو كف عن الفعل الماخوذ منه الصيغة مع ان هذا
امروا جيب بان كف مأخوذ من الكف مطلقا هو انما تعلق بالكف عن خصوص القتل
والمطلق والمقيد متغايران (قوله على جهة الاستعلاء) انشادر تعلق بقوله طلب اى الطلب
على طريق الاستعلاء ويحتمل ان يكون حالا من فعل لانه وصف بقوله غير كف والمعنى
طلب فعل غير كف حال كونه على جهة الاستعلاء في طلبه وانما قيد بذلك ليكون التعريف
المذكور للامر لا نزاع فيه والا فلختار عند الاشعري واتباعه عدم اشتراط الاستعلاء والعلو
في الامر وان كان اجهور على اعتبار الاستعلاء في حقيقة الامر والحاصل ان في الامر
مذهب قيل يشترط فيه كل من الاستعلاء والعلو وقيل لا يشترط فيه شئ منهما وقيل
يشترط فيه العلو دون الاستعلاء وقيل بالعكس وهو ما شئ عليه الشارح ودليل كل من هذه
الاقوال مذکور في كتب الاصول واورد على اشتراط الاستعلاء في معنى الامر قوله
تعالى حكاية عن فرعون ماذا تأمرون فقد استعمل الامر في طلب ليس فيه استعلاء لان
فرعون لا يرى استعلاء في الطلب المتعلق به من غيره لادعائه الالوهية لنفسه فلو كان
الاستعلاء معتبرا في مفهوم الامر لما قال فرعون ماذا تأمرون واجيب بان المراد ماذا
تشيرون من المؤامرة بمعنى المشاورة وبانه حقر نفسه بعد رؤية معجزة موسى
ولا يخفى ان كلاما من الجوابين خلاف الظاهر فاذا كان الصحيح ان الاستعلاء ليس
بشرط في الامر (قوله وصيغته تستعمل الخ) اى صيغته المعهودة للتداول كثيرا
وهذا وطفة لما سأتى في المتن من قوله والظاهر الخ واطراف صيغة الضمير للبيان لانه
من اضافة الاعم للاخص اى والصيغة التى هى الامر بناء على المراد الامر اللفظى
ولاشك انه نفس الصيغة وهذا الاحتمال هو الظاهر لان الكلام في الامر اللفظى
او ان الاضافة حقيقية وهو من اضافة الدال للمدلول بناء على ان المراد بالامر الامر
النفسى ويدل لذلك قول الشارح فيما يأتى فالمراد بصيغته الخ لكن لا يخفى ان الكلام
في الامر اللفظى الذى هو من اقسام الانشاء الان يقال هذا استطراد لزيادة الفائدة
ثم انه على هذا الاحتمال ربما يفهم ان الخلاف الآتى في معنى صيغة الامر انما هو عند
القائلين بالكلام النفسى اما عند النافذين كالمترلة فلا يجرى فيها خلاف وليس كذلك
كما بينه حواشى جمع الجوامع وغيرهم (قوله تستعمل في معان كثيرة) اى نحو ستفو عشرين
معنى ذكرها اهل الاصول وذكر المصنف فيما يأتى بعضا منها (قوله هى) اى الصيغة
وابرز الضمير لجرى الصفة على غير من هى له وقوله لها اى الحقيقة (قوله اختلافا كثيرا)
حاصله ان الاصوليين اختلفوا في المعنى الذى وضعت له صيغة الامر فقيل وضعت للوجوب
فقط وهو مذهب الجمهور وقيل لتدب فقط وقيل للقدر المشترك بينهما وهو مجرد

في معان كثيرة فاختلفوا
في حقيقة الموضوعات
لها اختلافا كثيرا ولما

الطلب على جهة الاستعلاء فهي من قبيل المشترك العنوي وقبل هي مشتركة بينهما
اشتركا لفظيا بان وضعت لكل منهما استقلا وقيل بالتوقف اي عدم الدراية وهو شامل
للتوقف في كونها للوجوب فقط او للتدب فقط والتوقف في كونها للقدر المشترك بينهما
او مشتركة بينهما اشتركا لفظيا بمعنى ان الاثنين شيئا بما ذكر وقيل مشتركة بين الوجوب
والتدب والاباحة وقيل موضوعة للقدر المشترك بين الثلاثة اي الاذن في الفعل والاكثر
على انها حقيقة في الوجوب فقط (قوله ولما تكن الدلائل) اي الادلة التي ذكرها
اصحاب الاقوال المذكورة (قوله بشئ) اي من الاقوال المذكورة (قوله قال المصنف)
اي مشير لما هو الاظهر عنده لقوة دليله (قوله من المقتزنة) اي من الصيغة المقتزنة باللام
فمن لسان انواع الصيغة وقضية كلام المصنف هذا ان الصيغة الدالة على الطلب هي
الفعل في قولنا ليضرب زيد مثلا وان اللام قرينة على ارادة الطلب به وعلى هذا
فلاضافة في قولهم لام الامر لادنى ملازمة اي اللام المقتزنة بصيغة الامر ويحتمل
ان يكون المجموع من اللام والفعل هو الدال على الطلب (قوله وغيرها) اي ومن غير
المقتزنة باللام (قوله نحو اكرم عمرا) هذه الصيغة فعل محض (قوله ورويد بكرا)
رويد هنا اسم فعل مبنى على الفتح بمعنى امهل وقد تكون مصدرا منصوبا نصب المصادر
للمأمور بها مصغرا تصغير الترخيم والاصل ارواد مصدر ارود فيقال رويد عمرا اي
اروده اي امهله وقد يقع رويد صفة لمصدر فيكون رويدا حينئذ بمعنى اسم المفعول نحو
سرميرا رويدا اي مرودا ويقع حالا نحو سيروارويدا اي مرودين وقال جار الله هو
حال من السير كانه قبل سيرا السير رويدا وهذا تفسير سيويه ويقع مصدرا مضافا
للمفعول نحو رويد زيد كانه قبل ارواد زيد وغير مضاف نحو رويدا زيدا كضربا
زيدا وهو في هذه الحالات ليس اسم فعل واذا اتصل به الكاف نحو رويدك عمرا فهو اسم
فعل لا غير بمعنى امهل كما في الفسارى واعلم ان جعل رويد مفيدا للطلب مبنى على المذهب
الكوفي من ان اسم الفعل يدل على ما يدل عليه الفعل لا على مذهب البصريين من ان مدلوله
لفظ الفعل الا ان يقال انه على مذهبهم يدل على الطلب بواسطة دلالته على لفظ الفعل
تأمل (قوله دل الخ) اي لخصوص فعل الامر والمضارع المقرون بلام الامر على
ما اشتهر وقوله ما دل اي لفظ دل بما دته ولو بطريق التضمن كما في الفعل (قوله اسما)
اي كرويد وكالمصدر في نحو ضربا زيدا وقوله او فعلا اي كفعل الامر والمضارع المقرون
بلام الامر وهو ظاهر في الاول واما الثاني فمحل نظر لاحتمال ان يقال الدال على الطلب
مجموع الفعل واللام كما مر (قوله موضوعة لطلب الفعل) ظاهره ولوندب مع ان الجمهور
على انه حقيقة في الوجوب ويؤيد كون مراد المصنف هذا الطاهر عدم عد التنب
من الاغيار الآتية مع انه احق بالعد من غيره فيكون الاظهر عند المصنف كون الصيغة
موضوعة للقدر المشترك بين الوجوب والتنب كذا في الفسارى (قوله اي على طريق

لم تكن الدلائل مفيدة
للقطع بشئ قال المصنف
(والظاهر ان صيغته من
المقتزنة باللام نحو ليضرب
زيد وغيرها نحو اكرم
عمرا ورويد بكرا) فالراد
بصيغته ما دل على طلب
فعل غير كف استعلاء
كان اسما او فعلا (موضوعة
لطلب الفعل استعلاء)

طلب العلو) فيه اشارة الى ان نصب استعلاء بزعم الخافض مع تقدير مضاف ويحتمل انه مفعول حطلى على حذف مضاف اى طلب استعلاء ويحتمل انه تمييز ويؤيده قولهم على جهة الاستعلاء ويحتمل ان يكون حالاً من فاعل المصدر المحذوف بالتأويل باسم الفاعل قال بعضهم اذا تأملت في قولهم صيغة الامر مادل على طلب الفعل استعلاء وجدته لا يخلو من بحث لانه ان اريد بالطلب الكلام النفسى كان لهذه الصيغة الانشائية حيثذ معنى خارجى فتكون خبراً وان ايد به الطب اللفظى كان هو نفس الصيغة فيلزم اتحاد الدال والمذلول ورد باننا نختار الاول ولا نسل ان تلك الصيغة تكون خبراً حيثذ لانها وان كان لها معنى خارجى لكنه لم يقصد موافقة الفظ له وحكاية به بخلاف ان خبراته لا يديده من ذلك كإمر (قوله طلب العلو) هذا على ان السين والتاء للطلب وقوله وعد الخ اشارة الى انها لعد كما تقول استحسن هذا الامر اى عدته حسناً فى كلامه اشارة لجواز الوجوهين وكان الاوضح في هذه الاشارة العطف باوكافى الاطول وبعد الامر نفسه عاليا باظهار القوة والغلظة في كلامه دون التواضع والخضوع فدخلت اوامر الله سبحانه وتعالى (قوله والتبادر الى الفهم) اى تبادر المعنى من اللفظ للفهم (قوله من اقوى امارات الحقيقة) اى من اقوى امارات كون اللفظ حقيقة واعترض على هذا الدليل بان المجاز الراجح يتبادر معناه من اللفظ لفهم ولا يدل ذلك التبادر على كونه حقيقة لان التبادر اصله كثرة الاستعمال واجيب بان التبادر في المجازات افتقر فيه الى قرينة مصاحبة زيادة على كثرة الاستعمال والتبادر في الحقيقة لا يفترقر القرينة فالمراد بالتبادر في كلام المصنف الذى لم يفترقر لقرينة بقى شئ آخر وهو ان تبادر الفهم يتوقف على معرفة الوضع فى الاستدلال به على الوضع دور بيان ذلك انا لتبادر من غير معرفة الوضع محال فاذا عرف الوضع عرفت الحقيقة من المجاز لان الاول بلا قرينة والثانى بمصاحبتها فلا يستدل بالتبادر على الحقيقة لان معرفتها ساقطة على التبادر وقد يجاب بان السابق على التبادر مطلق معرفة الوضع لا الوضع الذى يتضمن الفرق بين الحقيقة والمجاز ومعرفة مطلق الوضع لا تفيد معرفة الحقيقة لانه ان يدرك ان هذا اللفظ موضوع لكذا ولولم يعلم كون الوضع بالقرينة اولا فالتبادر بكثرة الاستعمال يدل على ان هذا الوضع مثلاً حقيقة دون ذلك فتأمل انتهى يعقوبى (قوله وقد تستعمل لغيره) اى لملاقة بين ذلك الغير وبين معنى الامر بحسب القرائن فان قامت قرينة على منع ارادة معنى الامر انما كان ولا يكتفى ولا ينجح عليك ان مباحث الامر والاستفهام ليست من فن المعاني وليس منها الاذكات العدول من الحقيقة الى الجوز بالامر والاستفهام ولا اثر لها فيما ذكرناه اطول ولم يتعرض الشارح لملاقة المجاز فى ذلك الغير وتعرض لها اهل الاصول فلا بأس بذكرها فى مواضعها وقول الشارح اى لغير طلب الفعل استعلاء صادق بما اذا كان ذلك الغير طلباً من غير استعلاء بان لا يكون طلباً اصلاً (قوله كالا بآحة)

لى على طريق طلب العلو
وعدا الامر نفسه عاليا سواء
كان عاليا فى نفسه ام لا
(لتبادر الفهم عند سماعها)
اى سماع الصيغة (الى
ذلك) المعنى اعنى الطلب
استعلاء والتبادر الى الفهم
من اقوى امارات الحقيقة
(وقد تستعمل) صيغة الامر
(لغيره) اى لغير طلب الفعل
استعلاء

وذلك اذا استعملت صيغة الامر في مقام توهم السامع فيه عدم جواز الجمع بين امرين
والعلاقة بين الطلب والاباحة الموجبة لاستعمال لفظه فيها اشتراكهما في مطلق
الاذن فهو من استعمال اسم الاخص في الاعم مجاز امرلا لان صيغة الامر
موضوعة للمأذون فيه المطلوب طلبا جازما فاستعملت في المأذون فيه من غير قيد
بطلب او ان العلاقة بينهما التضاد لان اباحة كل من الفعل والترك تضاد ايجاب
احدهما (قوله نحو جالس الحسن الخ) اى فالحاطب توهم عدم جواز مجالستهما
لما كان بينهما من سواء المراج فابيح له مجالستهما وتعارق الاباحة التخيير الذى
قد تستعمل فيه صيغة الامر ايضا ويثلون له نحو هذا التركيب بانه لا يجوز
الجمع بين الامرين في التخيير دون الاباحة ثم ان ظاهر المصنف كالاصوليين
ان مفيد الاباحة هو الصيغة واو على هذا قرينة على ذلك وعند التحويين ان مفيد
الاباحة او ولكن التحقيق ان الاستفادة من الصيغة مطلق الاذن والاستفاد من او الاذن
في احد الشئين او الاشياء وما وراء ذلك من جواز الجمع بينهما وامتناعه انما هو بالقرائن
(قوله والتهديد) وذلك اذا استعملت صيغة الامر في مقام عدم الرضى بالمأمور به والعلاقة
بين الطلب والتهديد الموجبة لاستعمال لفظه فيه ما بينهما من شبه التضاد باعتبار
المتعلق وذلك لان المأمور به اما واجب او مندوب والمهدد عليه اما حرام او مكروه
ولهذا يقال التهديد لا يصدق الاعم المحرم والمكروه وقرر بعضهم ان العلاقة بينهما
السيئة لان ايجاب الشيء يسبب عنه التخويف على مخالفته او المشاهدة بجامع ترتب
العذاب على كل من الامر والتهديد عند الترك ولا يخفى تقرير الاستعارة (قوله اى
التخويف) بمعنى مطلقا سواء كان بمصاحبة وعيد بين او بمجمل فالاول كما يقول السيد
لعبدته دم على عصيانك فاعصا اما مك والثاني كما في قوله تعالى اعملوا ما شئتم اى
فسترون منا ما هو اما مك فهذا يتضمن وعيدا بمجمل وانما كان هذا تهديدا لظهور انه
ليس المراد امرهم بكل عمل شاؤوا لان قرائن الاحوال دالة على ان المراد الوعيد لا الاهمال
(قوله وهو اعم من الانذار) اى فيكون الانذار داخلا في التهديد فلذا لم ينص عليه
(قوله لانه ابلاغ الخ) اى لان الانذار ابلاغ مصحوب بالتخويف وكان الاوضح لانه
تخويف مع ابلاغ وذلك كما قيل في قوله تعالى قل تمنعوا فان مصيركم الى النار فصيغة
تمنعوا مع ما بعد ها تخويف بامر مع ابلاغه عن الغير والتهديد هو التخويف مطلقا
سواء كان مصحوبا بابلاغ او لا بان كان من عند نفسه فيكون اعم من الانذار لانه تخويف
مقيد والمقيد اخص من المطلق (قوله وفي الصحاح الخ) حاصله ان التهديد اعم من الانذار
لان الانذار تخويف مع دعوة للنجى من الخوف واما التهديد فهو تخويف مطلقا
فالانذار اخص من التهديد على ما في الصحاح وكذا على ما قبله لكن الفرق بين
ما في الصحاح وما قبله من جهة ان الانذار على ما في الصحاح لا يكون الا من الرسول

(كما لاباحة نحو جالس
الحسن او ابن سيرين) فيجوز
له ان يجالس احدهما او
كليهما وان لا يجالس احدا
منهما اصلا (والتهديد) اى
التخويف وهو اعم من
الانذار لانه ابلاغ مع
التخويف وفي الصحاح
الانذار تخويف مع دعوة
(نحو اعملوا ما شئتم) لظهور
ان ليس المراد الامر بكل
عمل شاؤوا

لكونه اعتبر في مفهومه الدعوة والانتذار على ما قبله يكون من الرسول ومن غيره لانه اعتبر في مفهومه الابلاغ وهو اعم من الدعوة لانه يكون من الرسول ومن غيره لانه يقال لمن اعلم قوما بان جيشا يصحبهم انه انذرهم ولولم يرسل بذلك (قوله والتعجيز) اي ان صيغة الامر قد تستعمل للتعجيز وذلك في مقام اظهار عجز من يدعى ان في وجهه وطاقته ان يفعل مثل الامر الفلاني لانه اذا حاول فعله بعد سماع صيغة الامر ولم يمكنه فعله ظهر عجزه حينئذ (قوله لكونه محالا) اي لكون الاتيان بسورة من مثله محالا من جهة ان ذلك خارج عن وسعهم وطاقتهم فاذا حاولوا بعد سماع الصيغة ذلك الاتيان ولم يمكنهم ظهر عجزهم فان قلت لم لا يكون المراد هنا من الصيغة الطلب وغايته انه من التكليف بالحال لاستحالة وجود الاتيان من التل والتكليف بالحال جائز او واقع قلت القرائن هنا تعين ارادة التعجيز لا اقامة الحججة عليهم في تلك الآيات والعلاقة بين الطلب والتعجيز ما بينهما من شبه التضاد في متعلقهما فان التعجيز في المستحيلات والطلب في الممكنات او السببية لان ايجاب شيء لا قدرة عليه يستلزم التعجيز عنه (قوله متعلق بفأتوا) اي فهو ظرف لغو والضمير لعبدنا اي تصدينا والمعنى حينئذ وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا من تخصص بممثل لعبدنا في كونه اميا لا يكتب بسورة فالمتعلق منه موجود والمآتي به مجوز عنه ومن على هذا ابتدائية (قوله او صفة الخ) عطف على قوله متعلق بفأتوا اي او متعلق بمحذوف صفة لسورة فيكون الظرف مستقرا (قوله والضمير) اي من مثله لما نزلنا اول عبدنا اي فيكون المعنى على الاول فأتوا بسورة من وصفها انها من مثل ما نزلنا في حسن النظم وغرابة البيان اي من جنبه فتكون من تبعية مشوبة ببيان وعلى الثاني فأتوا بسورة كائنة من مثل عبدنا فن على هذا ابتدائية ويراد على هذا الوجه بمثل عبدنا مثله في مطلق البشرية من غير شرط الامية لعجز الكل كذا في ابن يعقوب فالمجوز عنه على كلا الوجهين هو السورة الموصوفة بصفة هي كونها من جنس المنزل او من مثل عبدنا ومعلوم ان الذي يفهم من مثل هذا الكلام عند امتناع الاتيان بالمأمور ان الامتناع لعدم القدرة على الموصوف مع وجوده بوصفه كما يقال انني ثوب ملبوس للامير فلبوس الامير موجود وامتنعت القدرة عليه ولعدم القدرة على الموصوف لا تنفاه وصفه فيلزم امتناع الاتيان به بذلك القيد كما يقال انني ثوب قدرة اربعمون ذراعا والقرض انه لا ثوب موصوف بهذا الوصف وانما كان المفهوم من مثل هذا الكلام عند امتناع الاتيان بالمأمور ان الامتناع لعدم القدرة على الموصوف مع وجوده بوصفه ولعدم القدرة على الموصوف لا تنفاه وصفه لان الوصف واقع في حيز المأمور به فيفهم ان الامتناع لا امتناع الوصف او لامتناع تناول الموصوف لعدم القدرة عليه (قوله على الاول) اي على الاحتمال الاول وهو جعل الظرف لغوا متعلقا بفأتوا (قوله قلت لانه) اي كون الضمير راجعا لما نزلنا مع جعل الظرف لغوا متعلقا بفأتوا يقتضي الخ

(والتعجيز نحو فأتوا
بسورة من مثله) اذ ليس
المراد طلب ايتلهم بسورة
من مثله لكونه محالا
والظرف اعني قوله
من مثله متعلق بفأتوا
والضمير لعبدنا او صفة
لسورة والضمير لما نزلنا
اول عبدنا

وذلك لان المعنى عليه فانما هو مماثل لما نزلناه من الكلام البليغ بسورة ولا شك ان هذا يقتضى ثبوت مثل للقرآن في البلاغة وعلو الطبقة وهذا غير صحيح لان القرآن لأمثله (قوله بشهادة الذوق) متعلق يقتضى اى ان ذلك الاقتضاء المذكور هو المفهوم من مثل هذا الكلام عرفا كما يشهد بذلك الذوق السليم فأتى انقلت ائمتي بيت من الحماسة وهى ديوان الشعر المتعلق بالجماعة فاذا وجود الحماسة عرفا بشهادة الذوق وحله على مثل معنى ائمتي برجل او جناح من العتقاء على معنى ان العتقاء لم توجد فلا يوجد رجلها ولا جناحها احتمال عقل لا يرتكب في تراكيب البلفاء بشهادة الذوق والاستعمال فلهذا تعين ان يكون الضمير على تقدير كون الظرف لغوا عالمنا لجدنا لما نزلنا ولا يخفى ان هذا انما يتم بناء على ان اعجاز القرآن لكونه خارجا عن طوق البشر واما ان قلنا انه في طوقهم وصرقوا عنه لم يفكر لهذا (قوله اذا تعجيز) اى على هذا الاحتمال انما يكون عن المآتى به اى وهو السورة اى عن الايتان بهامع وجود المآتى منه وهو المثل وهذا علة للاقتضاء (قوله ان يأتوا منه) اى من المثل الذى فرض موجودا (قوله بخلاف ما اذا كان) اى الظرف (قوله فان المعجوز عنه هو السورة الموصوفة) اى فيكون الوصف في حيز المآتى به فيكون معجوزا عنه (قوله باعتبار انتفاء الوصف) متعلق بالمعجوز اى ان السورة الموصوفة معجوز عنها باعتبار انتفاء وصفها وعدم وجوده فان وصفها هو كونها من مثل المنزل والمنزل لأمثله واذا تبنى الوصف اتبنى الموصوف من حيث هو موصوف والحاصل ان المعنى عند جعل الظرف صفة لسورة انهم عاجزون عن الايتان بسورة متفصصة بكونها من مثل القرآن لكون هذه الوصف غير ثابت لسورة ما في الواقع وانتفاء ذلك الوصف في الواقع لان انتفاء المثل وحيثئذ فليس ذلك العجز الا لان انتفاء المثل من اصله اذ لو ثبت ثبت الوصف لسورة منه وقد يقال ان العجز عن الايتان بالسورة الموصوفة صادق بان يكون لعدم القدرة على الموصوف مع وجوده بوصفه وصادق بما اذا كان لعدم القدرة على الموصوف لان انتفاء وصفه وحيثئذ فلا وجه لاقتصار الشارح على كون العجز باعتبار انتفاء الوصف اللهم الا ان يقال اقتصار الشارح على ذلك لانه الواقع لان العجز منحصر فيه والحاصل انما اذا كان المعنى فأتوا من مثل ما نزلنا بسورة لزم وجود المثل للقرآن لوقوع المثل في حيز المآتى منه والعرف قاض بذلك الاستعمال وان كان المعنى فأتوا بسورة كائنه من مثل ما نزلنا فلا يقتضى وجود المثل للقرآن لوقوع المثل في حيز المآتى به المعجوز عنه فاذا قلت ائمتي من مثل العتقاء يمتناح اقتضى ذلك ثبوت مثلها بخلاف لو قلت ائمتي يمتناح من مثل العتقاء فانه لا يقتضى ثبوته والذوق السليم شاهد صدق بذلك (قوله فان قلت فليكن الخ) اى فان قلت عند جعل الظرف لغوا متعلقا بفأ تو ورجيع الضمير لما نزلنا لا يجعل التعجيز باعتبار المآتى به حتى يلزم ثبوت المثل للقرآن بل يجعل التعجيز باعتبار

فان قلت لم لا يجوز على الاول ان يكون الضمير لما نزلنا قلت لانه يقتضى ثبوت مثل القرآن في البلاغة وعلو الطبقة بشهادة الذوق اذا تعجيز انما يكون عن المآتى به فكان مثل القرآن ثابت لكنهم عجزوا عن ان يأتوا منه بسورة بخلاف ما اذا كان وصفا للسورة المعجوز عنه هو السورة الموصوفة باعتبار انتفاء الوصف فان قلت فليكن التعجيز باعتبار انتفاء المآتى به منه

انتقل المأني منه وهو المثل بان يكون لهم قدرة على الاتيان بسورة من مثله الا ان المثل
متنفذ فهم قادرون على الاتيان بسورة الا انه لا مثله حتى يأتوا منه بسورة وحينئذ
فلا يقتضى ثبوت المثل ولا ينتفى بحجهم باعتبار المأني به وحاصل الجواب ان الاستقراء دل
على ان مثل هذا التركيب يفهم منه الذوق ان التعجير باعتبار المأني به لا باعتبار المأني منه
وحيث يفيد ثبوت المثل فقوله قلنا احتمال الخ اى قلنا جعل التعجير باعتبار المأني منه
احتمال عقلي بخلاف كون التعجير باعتبار انتفاء الوصف فانه شائع لان القيود محط
القص (قوله وبعضهم الخ) اراد به الطبي في حواشي الكشف (قوله والسحير) اى
جعل النسي مسخرا منقادا للمامر به يعنى ان صيغة الامر تستعمل للسحير وذلك في مقام
يكون المأمور به متقادا للامر والعلاقة بين الطلب وبينه السببية وذلك لان ايجاب
شيء لا قدرة للمخاطب عليه بحيث يحصل بسرعة من غير توقف يتسبب عند تسخير
لذلك اى جعله مسخرا منقادا للمامر به وما ذكرناه في معنى السحير هو ما ذكره عبد
الحكيم وذكر العلامة يعقوبى ان السحير هو تبديل الله النسي من حالة الى حالة
اخرى فيها مهالة ومثلة وقد كان موجودا وذكر ايضا ان الفرق بينه وبين التكوين
ان السحير تبديل من حالة الى حالة اخرى اخس من الاولى والتكوين الانشاء من العدم
الى الوجود ويوجد استعمال صيغة الامر فيه كقوله تعالى كن فيكون والتعجير عن اليجاد
بكن ايماء الى انه يكون في اسرع لحظة وانه طائع لما اراد فكأنه اذا امر اتمر ويحتمل
ان يكون التكوين اعم بان يراد به مطلق التبديل الى حاله لم تكن ويراد بالسحير ما تقدم
اى التبديل من حالة الى اخرى فيها مهانة ومثلة آه كلامه وعلى هذا فالعلاقة بين
الطلب والسحير المشابهة في مطلق الازام فان الوجوب الزام المأمور والسحير الزام
الذل والهوان (قوله خاشئين) اى صاعرين مطرودين عن ساعة القرب والعز ووصف
القردة به لتأكيد ما تضمنه معناه وبصح ان يكون خاشئين خيرا بعد خبر لكان اى كونوا
جامعين بين القردة والخساء اى الصغار والطرود ولا يرد على هذا ان البتداء لا يقتضى
اكثر من خبر واحد من غير عطف الا بشرط ان يكون الخبران في معنى خبر واحد نحو هذا
حلو حامض وقردة خاشئين ليس من هذا لان كل واحد منهما مستقل بافادة الصغار
والذل فالذى يفهم من مجموعهما يفهم من كل واحد منهما لانا نقول الحق ان الاخبار
المتعددة اذا لم تكن في معنى الخبر الواحد يجوز فيها العطف وعدمه ومنه وهو الغفور
الودود الآية وبصح ان يكون خاشئين حالا من اسم كان ولا يرد على هذا ان كان لا تعمل
الا في البتداء والخبر لان عدم عمل كان في الحال مبنى على عدم دلالتها على الحدث
والصحح دلالتها عليه واعلم ان صيغة الامر اذا استعملت في السحير وفي الاهانة
الآنية يحتمل ان تكون انشاء اى اظهارا لمعناها وهو الذلة والخفارة ويحتمل ان تكون
اخبارا بالخفارة والذلة فكأنه قبل على هذاهم بحيث يقال فهم انهم اذلاء محقرين

قلنا احتمال عقلي لا يسبق
الى الفهم ولا يوجد له
مساع في اعتبارات البلغاء
واستعمالاتهم فلا اعتداد
به وبعضهم هنا كلام
طويل لاطائل نخسه
(والسحير نحو كوتوا
قردة خاشئين

مسخون وكونه للاخبا في الاهانة اظهر منه في التسخير (قوله والاهانة) وهي اظهار
ما فيه تصغير المهان وقلة المبالاة به وحاصله ان صيغة الامر ترد للاهانة وذلك اذا
استعملت في مقام عدم الاعتداد بشأن المأمور على اى وجه كان والعلاقة بين الامر والاهانة
اللزوم لان طلب الشيء من غير قصد حصوله لعدم القدرة عليه مع كونه من الأحوال
الخشية يستلزم الاهانة او العلاقة المشابهة في مطلق الازام لان الرجوب ازام المأمور
والاهانة ازام الذل والهوان تأمل (قوله نحو كونوا حجة على اى ونحو ذوقك
انت العزيز الكريم لانه ليس المراد الامر بذوقه العذاب لان الكافر حال الخطاب بالصيغة
في غصص المذوق ومحنة (قوله اذ ليس الخ) آلة لمخدوف اى فالغرض من الامرين التسخير
والاهانة لا الطلب اذ ليس الخ (قوله لكن في التسخير) لما نادى اشتراك التسخير والاهانة
في عدم القدرة فربما يتوهم عدم الفرق بينهما وحيث فلا وجه لكون الامر في المثال
الاول للتخير وفي الثاني للاهانة فاستدرك على ذلك بيان الفرق وحاصل ما ذكره من
الفرق بين التسخير والاهانة الذين دلت على ارادتهما القرائن في الامرين ان التسخير
يخص به الفعل حال ايجاد الصيغة فان كونهم قردة اى مسخهم وتبدلهم بحال القردة
واقع حال ايجاد الصيغة والاهانة لا يحصل فيها الفعل اصلا لان المقصود فيها تخيير
المخاطبين وقلة المبالاة بهم لاحصول الفعل فقول الشارح لكن في التسخير يحصل الفعل
اى حال ايجاد الصيغة وقوله وفي الاهانة لا يحصل اى الفعل اصلا وقوله اذ المقصود اى
من الاهانة قلة المبالاة بهم اى لاحصول الفعل واعلم ان التسخير قريب من الاهانة وقد
استعملت صيغة الامر فيه في قوله تعالى حكاية عن موسى القواما انتم ملقونه اى ان ما
جئتم به من السحر حقير بالنسبة للمعجزة وانما قلنا انا قريب منها لان كل محتقر في الاعتقاد
او في الظاهر فهو مهان في ذلك الاعتقاد او الظاهر وان كانت الاهانة انما تكون بالقول
او بالفعل والاحتقار كثيرا ما يقع في الاعتقاد والحاصل انه ان شرط في الاهانة وهي
التصغير اظهار ذلك قولاً او فعلاً كقلنا كانت اخص من مطلق التحقير وان لم يشترط فيها
ذلك كانا شيئاً واحداً (قوله والتسوية) يعنى ان صيغة الامر تشمل للنسبة بين شيئين
وذلك في مقام توهم ان احدهما ارجح من الآخر كقوله تعالى انفقوا طوعا او كرها
لن يتقبل منكم فانه ربما يتوهم ان الاتفاق طوعا مقبول دون الاكراه فسوى بينهما في عدم
القبول وكقوله تعالى اصبروا ولا تصبروا فانه ربما يتوهم ان الصبر نافع فدفع ذلك
بالتسوية بين الصبر وعدمه فليس المراد بالصيغة في المحلين الامر بالاتفاق ولا الامر بالصبر
بل المراد كدلت عليه القرائن التسوية بين الامرين كقلنا والعلاقة بينهما وبين الامر التضاد
لان التسوية بين الفعل والترك تضاد ايجاب احدهما هذا واعتض بعضهم كون صيغة
الامر تشمل للتسوية بان التسوية قد تستفاد من التركيب الذى فيه النهى كافي الآية
الثانية فيلزم ان يكون النهى التسوية ولم يقل بذلك احد فالظاهر ان التسوية لا ولا

والاهانة نحو كونوا حجارة
او حديد (اذ ليس الغرض
ان يطلب منهم كونهم قردة
او حجارة لعدم قدرتهم
على ذلك لكن في التسخير
يحصل الفعل اهتني
صبر ووزنهم قردة وفي
الاهانة لا يحصل اذ
المقصود قلة المبالاة بهم
(والتسوية نحو اصبروا
ولا تصبروا)

لصيغة الامر ورد ذلك بانهم صرحوا بان النهي يكون للتسوية ايضا وجعلوا منه قوله تعالى اولاتصبروا وبن اولاحد الشبهين والاشياء فلا دلالة لهما على التسوية تأمل آه غنيمي (قوله في الاباحة الخ) هذا شروع في الفرق بين الاباحة المتقدمة والتسوية المذكورة هنا وكان سائلا له وقال له احدهما لازم للآخر فالفارق وحاصل الفرق بينهما ان الاباحة مخاطب بها من هو بصدد ان يتوهم المنع من الفعل فيخاطب بالاذن في الفعل مع عدم المخرج في الترك كافي قوله تعالى واذا حلتم فاصطادوا والتسوية مخاطب بها من هو بصدد ان يتوهم ان احدا الطرفين المذكورين في محلهما من الفعل ومقابلته ارجح من الآخر وانفع منه فبدفع ذلك ويسوي بينهما والاقرب كما قال العلامة الجعفي ان الصيغة في التسوية اخبار دون الاباحة ويحتمل الهالاشياء التسوية والاخبار بالاباحة على بعد (قوله والنهي) اي تستعمل صيغة الامر في النهي وهو طالب الامر المحبوب الذي لا طمعية فيه والعلاقة بين الامر وبينه الاطلاق والتقييد لان الامر طالب على وجه الاستعلاء فاطلق عن قيده ثم قيد بالمحسوب الذي لا طمعية فيه او السببية لان طلب وجود الشيء الذي لا يمكن له سبب في تنبيه (قوله بخو الايهما الخ) هذا البيت من معقنة امرى القيس المشهورة التي اولها قفايك الخ وقبل البيت المذكور

- * ويا نكوج البحر ارخي سدوله * على بانواع الهوم ليتبلى *
- * قنلت له لما عطى بصلبه * واردف انحجازا ونا بكل كل *
- * الايهما الليل الطويل الانجلي * بصبح وما الاصباح منك بامل *
- * فبات من ليل كأن نجومه * بكل مغار القتل شدت يذبل *

(قوله الانجلي) الباء فيه ثابتة لاشباع الكسرة لانها من اصل الكلمة كقوله (المبانيك والاشباع غنى) اكذا ذكر بعضهم في الاطول لا بعد ان يقال الباء رد لما هو اصل اذا ضرورة رد الكلمة الى اصلها وابست لاشباع والامار سميت وقال بعض الافاضل الباء في انجلي ثابتة في كل النسخ لكن ليست لاشباع بزيادة الفاعلة وحينئذ فالمراد من اليا الالية ولو كانت لاشباع مار سميت وربما كان في قول الشارح ولاستطالته تلك الالية اشارة اليه والمراد بالانجلاء الانكشاف والاصباح ظهور وضوء الصبح وهو الفجر واول النهار فكأنه يقول انكشف ايها الليل الطويل ما ولا ابرجى معه الانكشاف وقوله وما الاصباح منك بامل اي بافضل كلام تقديرى كأنه يقول هذا الليل لا طمعية في زواله لطوله طولا ابرجى معه الانكشاف وعلى تقدير الانكشاف فلاصباح لا يكون افضل منه عندي لمناساتي الهوم والاحزان فيه كما فاسمها في الليل فالليل قد شارك النهار في مقاساة الهوم لا شرا كهماني علانها وهي فراق الحبيب فطلب النهار ليس خلوه عندها بل لان بعض الشراهمون من بعض (قوله في وسعه) اي وسع الليل وقد يقال انه يجوز التكليف بما ليس في الوسع لان التكليف بالمحال جاز فيمكن ان يكون هذا منه فالاحسن في التعليل ان يقول لان الليل ليس بما يؤمر ومخاطب

في الاباحة كان
المخاطب توهم ان
الفعل محذور عليه
فاذن له في الفعل مع
عدم المخرج في الترك
وفي التسوية كان
توهم ان احسد
الطرفين من الفعل
والترك انفع له
وارجح بالنسبة اليه
فدفع ذلك ويسوي
بينهما (والنهي هو الا
ايها الليل الطويل
الانجلي) بصبح وما
الاصباح منك بامل
اذ ليس الغرض طلب
الانجلاء من الليل

لانه ينبغي ان يكون المكلف عاقلا يهمل الخطاب (قوله يعني ذلك اي الانجلاء فكأنه يقول
 ليك نجلى (قوله من تباريح الجوى) التباريح بالحاء المهملة الشدائد جمع تريح بمعنى الشدة
 والجوى بالميم الحرفة وشدة الوجد من حزن أو عشق (قوله ولا استطالته الخ) علة مقدمة
 على المملول وهو قوله كأنه لا طاعة إذى وكأنه لا طاعة له في الانجلاء تلك اليلة لا استطالتهما
 أى لعددها طويلا جدا وهو عطف على قوله اذليس في وسعه فهو دليل آخر على انه ليس
 الفرض طلب الانجلاء فكان للتعليل (قوله فلهذا) أى فلاجل عدم الطاعة في الانجلاء
 والانكشاف حل الامر على التنى لىاسب حال التشكى من الاحزان والهموم وشدها
 لانه لا يناسبها الا عدم الطاعة في انجلاء الابل وذلك لانها اكثر تنهاوزومها ليل بعد اليل
 معهما لا يزول ولذا جرت العادة بان من وقع في ورطة وشدة بدسار ع بالاباس ويتشكى
 منها يظهر اليه اتجاهه وامالو كانت مرجوة الانكشاف لم تستحق التشكى من ليلها الملائمة
 له (قوله والدعاء) هو كما قال الشارح الطلب على سبيل التضرع أى التذلل والخضوع
 سواء كان الطالب ادنى او اعلى او مساويا في الرتبة وعلى هذا لو قال العبد لسيده على وجه
 الغلظة اعتقنى كان امرا ولذلك بعد الامر من العبد سواء ادب لان الامر لا يكون الاع
 استعمالا كما تقدم والعلاقة بين وبين الامر الاطلاق والتقييد وكذا يقال في الالتماس الاكى
 (قوله والالتماس) ويقال له السؤال (قوله لمن يساويك رتبة) أى في الرتبة وانظر هل المراد
 المساواة في نفس الامر او ولو بحسب زعم المتكلم ولعل الثاني هو الظاهر (قوله بدون
 الاستعلاء) أى حال كون ذلك القول كأنه بدون الاستعلاء أى اظهار العلو المعترف في الامر
 أى وبدون التضرع المعترف في الدعاء فقوله بدون استعلاء قيد في الالتماس ولا يأتى
 في الدعاء ثم ان ظاهر ما تقرر ان مناط الرتبة في الطلب هو الاستعلاء ولو من الأدنى
 ومناط الدعاء في الطلب التضرع والخضوع ولو من الأعلى كالسيد مع عبده ومناط
 الالتماس في الطلب هو التساوى مع نفي التضرع والاستعلاء وعلى هذا اذا صدر الطلب
 من الأعلى للأدنى في الرتبة كالسيد مع عبده او صدر من الأدنى للأعلى رتبة من غير استعلاء
 ولا تخضع لم يسمى بواحد من هذه الثلاثة وهو بعيد والظاهر انه التماس وحينئذ فالمدار
 فيه على نفي الاستعلاء والتضرع سواء صدر من الأعلى او من الأدنى رتبة او من الشخص
 لمساويه وحينئذ فلا مفهوم لقول المصنف لمن يساويك كما هو المستفاد من كلامهم ولعل
 المصنف اما خص المساوي بالذكر نظر الاشأن لان الطلب بدون الاستعلاء وتخضع شأنه ان
 يكون من المساوي كذا قرر شيخنا العدوى (قوله أى حاجة الى قوله بدون الاستعلاء مع قوله
 لمن يساويك رتبة) مع ان المساواة تستلزم عدم الاستعلاء (قوله قد سبق ان الاستعلاء لا يستلزم
 العلو) أى لا يكون لازما للعلو بل قد يوجد العلو بدون استعلاء وقد يوجد الاستعلاء بدون
 علو لان الاستعلاء كما مر عدل الأمر نفسه عاليا بان يكون الطلب الصاء رمنه على وجه
 الغلظة وهذا المعنى أى جعل الأمر نفسه عاليا في امر ويصح من المساوي في نفس الامر

اذليس ذلك في
 وسعه لكنه
 ذلك تخصا عما
 عرض له في التليل
 من تباريح الجوى
 ولا استطالته تلك
 انيلة كأنه لا طاعة
 له في انجلائها فلهذا
 يحمل على التنى دون
 التزجى (والدعاء)
 أى الطلب على
 سبيل التضرع
 (نحو رب اغفر لي
 والالتماس كقولك
 لمن يساويك رتبة
 افعلى بدون الاستعلاء)
 والتضرع فان قيل
 أى حاجة الى قوله
 بدون الاستعلاء مع
 قوله لمن يساويك رتبة
 قلت قد سبق ان
 الاستعلاء لا يستلزم
 العلو

ومن الأدنى لان دعاوى النفس أكثر من ان تحصى وحينئذ فيحتاج لقوله بدون استعلاء مع قوله لمن يساويك لاخراج الامر (قوله فيجوز ان يتحقق) اى الاستعلاء من المساوى لان النافي للمساواة انما هو العلو لا الاستعلاء (قوله ثم الامر) اى صيغته (قوله قال السكاكى حقه الفور) اى حقه ان يدل على وجوب حصول الفعل بالمأموره عقبه ورود الامر في اول اوقات الامكان وجواز التراخي مفوض الى القرينة وهذا مذهب بعض الاصوليين ايضا فاذا قيل افضل مضاء افضل فور او لا يدل على التراخي بالاقرينة ومتى انتفت انصرف للفور ومن جهة ماردية على ذلك القول انه لو كان مدلول الامر الفور لغة لا يحتاج زيادة الفور في حده ومقابل هذا القول يقول ان صيغة الامر مدلولها طلب ماهية الفعل مطلقا لا بقيد المرة او التكرار ولا بقيد الفورية او التراخي فيكون المأمور بمثل الامر بالاتبان بالفعل المأموره على سبيل الفور او التراخي ولا يتعين احدهما في مدلولها الاقرينة (قوله لانه الظاهر من الطلب) اى انما كانت صيغة الامر حقا الفور لان كون الفعل المطلوب بها مطلوبا على الفور هو الظاهر من الطلب لان مقتضى الطبع في كون الشيء مطلوبا انه لا يطلب حتى يحتاج لوقوعه في الحين كما اذا قلت اسقنى فالمراد طلب السقى حينئذ وهذا شأن الطلب في الجملة عند الانصاف وكل ما يعرض من غير هذا فليس من مقتضى الطلب ولا يخفى ان بيان كون الفور هو الظاهر بما ذكره مشتمل على اثبات اللغة بالفعل مع انها لا تثبت الا بالقل وبابضا استفادة فورية السقى انما هى لقرينة العطش (قوله عند الانصاف) اى عند انصاف النفس لا عند الحمية والجدال (قوله كما في الاستفهام والنداء) فانه لاختفاء انهما يقتضيان الفور فالاول يقتضى فورية الجواب عن المستفهم عنه والثاني يقتضى فورية اقبال المنادى ولا يظهر لاقضاءهما الفورية شئ سوى كونهما للطلب مع اشراط امكان المطلوب والامر كذلك فيشاركهما في انقضاء الفورية ولا يقال ان هذا قياس في اللغة واللغة لا تثبت بالقياس على التحقيق لانا نقول ليس المراد القياس بل المراد ان هذا قرينة مقوية على ان حقه الفور كذا ذكر الشيخ بس واعترضه العلامة البغوي بان الامر ان لم يكن مقيسا عليهما فلا معنى لدلالتهما على ان الامر يعتبر فيه ما يعتبر فيهما (قوله عند الامر بشئ) اى بفعل من الافعال (قوله بخلافه) اى بضده كما ظهر من تمثيل الشارح وقوله بعد الامر بخلافه اى وقبل فعل ذلك الخلاف (قوله الى تغيير الامر الاول) متعلق ببادر اى يتبادر الفهم فيما ذكر الى تغيير المتكلم بالصيغة الامر الاول بالامر الثاني (قوله دون الجمع واردة التراخي) الى من غير ان يتبادر ان المتكلم اراد الجمع بين الفعلين المأمور بهما ومن غير ان يتبادر ان المتكلم اراد جواز التراخي في احدا الامرين حتى يمكن الجمع بينهما وهذا تعلم ان الجمع والتراخي متعارفان لانه متى جاز التراخي امكن الجمع لان احدا الامرين او كلاهما على التراخي ويلم من تغيير الاول كونه على الفور حيث غيره بما يقبه فيثبت به المطلوب من كونه على الفور كذا قرر ابن يعقوب ومقتضى كلام

فجوز ان يتحقق من المساوى
بل من الأدنى ايضا (ثم الامر
قال السكاكى حقه الفور
لانه الظاهر من الطلب)
عند الانصاف كما في الاستفهام
والنداء (وليتبادر الفهم
عند الامر بشئ بعد الامر
بخلافه الى تغيير) الامر
(الاول دون الجمع) بين
الامر (وارادة التراخي) فان
المولى اذا قال لعبد قم

الشارح ان المعنى من غير ان يتبادر ان المتكلم اراد الجمع بين الامرين مع ارادة تراخي
 احدهما (قوله حتى المساء) اى الى المساء فهي غاية والغاية لا بد لها من مبدأ والمبدأ
 هنا ان مبدأ ما عقب ورود الصيغة اى اضطلع زمانا طويلا من هذا الوقت الى المساء
 وانما قيد بذلك ليتحقق التراخي فانه اذا قلنا لم قل اضطلع وفعل العبد كايهما على التعاقب
 يكون متمتلا على الفور بخلاف ما اذا امر به الامر بالقيام بالاضطلاع زمانا فانه بينهم
 منه انه غير الامر الاول بالامر الثاني ويلزم من تغيير الاول انه على الفور حيث غيره بما فيه
 (قوله مع تراخي احدهما) اى القيام والاضطلاع اى احدا كان وارادة القيام فقط وهم
 ويرد هذا الدليل الذي ذكره المصنف بان تغيير الامر الاول بالثاني والتضاء الفورية
 انما اشأت من القرينة وهي قوله الى المساء في المثال لان العادة جارية بان مطلق القيام
 لا يراد به التأخير الى الليل ولما امره بالاضطلاع المبدؤ بوقت ورود الصيغة الى المساء فهم
 تغيير الاول فلو خلا الكلام عن القرينة كالموقف لم قل اضطلع من غير ان يزيد الى
 المساء لم يتبادر التغيير (قوله وفيه نظر) اى فيما قاله السكاكي من اقتضاء الامر الفورية
 نظر والنظر فيه راجع للنظر في دليله ويحتمل ان المراد وفيه اى وكل من دليله نظر
 (قوله لا لا نسلم ذلك) اى ما ذكر من الدليلين اعني التبادر والظهور (قوله عند حلول المقام
 عن القرآن) اى وان المثال المذكور فقيه قرينة على الفورية وهو قوله حتى المساء مقتضى
 مبدأ وهو عقب ورود الصيغة اعني قول السيد اضطلع والحاصل ان الفورية والتراخي
 انما يستفادان من القرآن فان التفت تعين ان يكون المراد طلب المماثلة ساطعا (قوله
 وهو طلب الكف) اى الطلب اللفظي المفيد للكف عن الفعل لان المراد النهي اللفظي لانه
 هو الذى من اقسام الانشاء لا النهي النفسى (قوله طلب الكف عن الفعل) اى من حيث
 انه كفف عن فعل فلا ينتقض بكف لانه ليس طلبا للكف عن الفعل من حيث انه
 كفف عن فعل لانه لما اقتصر عليه صار المقصود منه نفس الكف من حيث انه فعل
 لامن حيث انه كف عن فعل آخر وان كان لازما ولا يخرج عن التعريف الابتكاري للفعل لانه
 طلب كفف عن فعل آخر هو الترك وقوله طلب الكف عن الفعل اى الانتهاء عنه بالاستغناء
 بضده اى او طلب ترك الفعل على الخلاف الآتى ولعل الشارح اقتصر على الاول
 ولم يترخص للثاني هنا اشارة الى ارجحية القول الاول (قوله استعلاء) اى على طريق
 طلب العلو وقد تقدم ما فيه في الامر (قوله وله حرف واحد) اى لا حرفين ولو قل وله
 صيغة واحدة كان احسن ليقيد انه ليس له صيغة اخرى كما انه ليس له حرف آخر (قوله
 لا الجارمة في قولك لا تفعل) اى في قولك ابتداء لا تفعل واحترز بذلك عن لا النافية التي
 تجزم اذا صلح قبلها مسمى نحو جند لا يكن له على حجة ووربطت الفرس لا تنفط واوتقت
 العبد لا يفر فليست من حروفه خلافا لمن قال انها من حروفه بناء على انها جنس
 حرف الجزم وان كان معناها النفي والى الجزم بها في تلك الحالة ذهب ابن مالك وواده

ثم قاله قبل ان يقوم
 اضطلع حتى المساء
 يتبادر الفهم الى انه
 غير الامر بالقيام الى
 الامر بالاضطلاع
 ولم يرد الجمع بين القيام
 والاضطلاع مع
 تراخي احدهما
 (وفيه نظر) لانا
 لا نسلم ذلك عند
 حلول المقام عن القرآن
 (ومنها) اى من انواع
 الطلب (النهي)
 وهو طلب الكف
 عن الفعل استعلاء
 (وله حرف واحد)
 وهو لا الجارمة
 في قولك لا تفعل

ووجهه القراء بان الجزم على ناويل ان لم اوثقه يفر وان لم اربطها تغفلت وخالف
 الخليل وسيبويه وسائر البصريين في ذلك وقالوا بوجود الرفع وقول المصنف لا الجارمة
 اي افضا او محلا نحو لا تفعلن يا ربه ولا تنصير بن باهندات ا قوله وهو كالامر في الاستعلاء
 اي فكما ان صيغة الامر موضوعه لطلب الفعل استعلاء كذلك صيغة النهي موضوعه
 لطلب الفعل استعلاء وقول الشارح لانه اي الاستعلاء المتبادر للفهم اي والتبادر اشارة
 الحقيقة لانه ناشئ عن كثرة الاستعمال فاذا كان بلا قرينة دل على الحقيقة واعلم ان في صيغة
 النهي اختلافا كالاختلاف في صيغة الامر من كونها موضوعه لطلب الترك الجارم
 وهو الحرمة او الغير الجازم وهو الكراهة او القدر المشترك بينهما وهو طلب الترك
 استعلاء فيشمل التحريم والكراهة والاول هو قول الجمهور والاخير هو قول المصنف
 وهو كالامر في الاستعلاء واما اللفظ نهى فدلوه الصيغة التي تستعمل للتحريم والكراهة
 اتفاقا وفيه المصنف التشبيه بالامر بالاستعلاء ليفيد انه ليس فيه ما قيل في الامر بالنسبة الى
 الفور والتكرار فان النهي للفور والتكرار جازما لانه لدفع المفردة فعلى هذا اذا قيل
 لا تنصير بالجر لا يعمد متعلا لانتهى الا اذا كف في الحار فلو شر ببعده النهي ثم كف لا يكون
 متمتلا لعدم الفور الذي اقتضاه النهي والمراد بتكرار الكف دوامه فاذا عاد بعد الكف
 لا يكون متمتلا وقال السكاكي الاشبه ان النهي والامر ان ورد القطع الواقع كان يقال
 للمحرك كاسكر ولا تنصرك كان مدلولهما المرة وان ورد الاتصال فدلوا لهما الاستمرار كان
 يقال للمحرك كاسكر ولا تنصرك ومحصله ان الكلامين الامر والنهي المطلق لا دلالة على
 شيء من التكرار وعدمه بل كل منهما مفوض الى القرينة فان كان المراد منهما معا قطع
 الفعل الوقف في الحار كانا للمرة وان كان المراد منهما اتصال الفعل الواقع كانا للاستمرار
 والدوام في جميع الارمنة التي يقدر المكاف عليها وما قاله خلاف التحقيق والتحقيق
 عندهم الاول (قوله وقد يستعمل) اي النهي بمعنى صيغته وحاصله ان صيغة النهي
 قد تستعمل في غير ما وضعت له على جهة المجاز كالتهديد والدعاء والالتماس واحتلاف
 فيما وضعت له فقبل انها وضعت لطلات كف النفس بالاستعلاء باحد اضداده وقيل انها
 وضعت لطلب ترك الفعل اي لطلب عدمه (قوله في غير طلب الكف) الاضافة للهدف
 اي الطلب الذي مع الاستعلاء السابق بان يكون لطلب اصلا او طلب بدون استعلاء وقوله
 كما هو اي طلب الكف عن الفعل مذهب البعض اي كما هو معناه الاصل على مذهب
 البعض وهم الاشاعرة فانهم يقولون ان مدلول النهي طلب الكف عن الفعل استعلاء
 فمتعلقه اي المطلوب به فعل هو كف النفس عن الفعل وكلامه يقتضي ان النهي حقيقة
 في الطلب المذكور الاعم من التحريم والكراهة كما اقتضى كلامه سابقا ان الامر حقيقة
 فيما يعم الايجاب والتدب والجمهور على ان النهي حقيقة في التحريم والامر حقيقة
 في الايجاب (قوله كما هو) اي طلب الترك مذهب البعض اي كما هو المعنى الاصل للنهي

وهو كالامر
 في الاستعلاء لانه
 المتبادر الى الفهم
 (وقد يستعمل في غير
 طلب الكف) عن
 الفعل كما هو مذهب
 البعض

على مذهب البعض وهو ابوهاشم الجبائي وكثير من المعتزلة فيقولون ان مدلول النهي طلب عدم الفعل فتعلقه اي المطلوب به هو عدم الفعل المعبر عنه بالترك واستدل الاولون وهم الاشاعرة بان عدم الفعل نفي محض وهو غير مقدور للمكلف ولا يكلف الا بافعال لكونها مقدورة للشخص وبان عدم الفعل مستمر من الازل فلا يكون اثرا للقدرة الحادثة فتعين ان يكون متعلق النهي الكف المذكور اذ هو فعل يحصل بشغل النفس بضد النهي عنه واجاب ابوهاشم بل بدوام عدم الفعل واستمراره مقدور باعتبار ان الشخص قادر ان يفعل ذلك الفعل فيزول استمرار عدمه فعدم الفعل من هذه الجهة يكون مقدورا وصالحا لان يكون اثرا للقدرة الحادثة واستدل ابوهاشم لما قال بان الناس يمدحون من دعى الى الزنى وتركه وان لم يخطر بالهم انه فعل الضدورد عليه بانا لانسلم انهم يمدحونه على عدم الفعل بل يمدحونه على فعل الضد وهو كف النفس عن الزنى بالاشتغال بغيره فتحصل من هذا ان الاشاعرة يقولون المطلوب بالنهي الكف والمعتزلة يقولون المطلوب به الترك فعلى الاول لا يحصل الامتثال بالترك لا عين قصد كأن ترك ذاهلا او ناسيا لان الكف يستدعي تقدم الشعور بالكفوف عنه ويحصل الامتثال بالترك المذكور على الثاني لان عدم الفعل لا يستدعي الشعور به فان قلت يلزم على الاول انهم من ترك شرب الخمر مثلا ذهبوا لاونسيانا اعدم امتثاله ولا قائل بذلك قلت الامتثال شرط الثواب واما انتفاء الائم فيكفي فيه عدم الفعل وعلى القول الثاني وهو ان المكافاة عدم الفعل يكون من لم يفعل المنهي آتيا بمقتضى النهي كما قلنا لكن لابد في الثواب من نية الترك المستلزمة للشعور ثم ان قولهم ان كف دواعي النفس يحصل بشغلها بالضد يطل بمن لا داعية له كالانبياء وايضا حاصل كف الدواعي عدم العمل بمقتضاها بسبب التلبس بالضد وذلك هو حاصل القول الاخير فقد عاد الامر الى انه لا قدرة على المنهي بسبب التلبس بالضد مطلقا والائم ساقط بعدم التلبس بالفعل المنهي عنه ولولا شعور والثواب لابد فيه من النية على كلا القولين ولذا قيل ان القول الاول قريب من الثاني وان الخلف بينهما لانظهر له ثمرة بينة آه يعقوبى (قوله بالاستغفال الخ) متعلق بمحذوف اي وتحقق كف النفس عن الفعل بالاستغفال الخ وليس متعلقا بكف لاقتضائه ان مدلول النهي الكف مع الاشتغال مع ان مدلوله الكف فقط كذا قرر شيخنا العدوى (قوله وهو نفس ان لا تفعل) اي نفس عدم الفعل وفسره بذلك لان الترك يطلق على انصراف القلب عن الفعل وكف النفس عنه على فعل الضد وعلى عدم فعل المقدور قصدا على ما في المواقف وهذه المعاني ليس شئ منها بمرادها وانما المراد عدم فعل المقدور مطلقا كذا في عبد الحكيم واذا علمت ان الترك يطلق على ما ذكر فلا اعتراض على الشارح في تفسيره الترك بعدم الفعل (قوله كالتهديد) اي كالتحذير والتوعد وهذا مثال لغير الطلب الذي تستعمل فيه صيغة النهي مجازا

(او) طلب (الترك)
كما هو مذهب البعض
فانهم اختلفوا في ان
مقتضى النهي كف النفس
عن الفعل بالاستغفال باحد
اضداده او ترك الفعل
وهو نفس ان لا تفعل
(كالتهديد كقولك لعبد

(قوله لا تمتثل امرى) أى أتوك امرى وانما كان هذا تهديدا للعلم الضرورى بان السيد لا يأمر عبده بترك امتثال امره لان المطلوب من العبد الامتثال لاعلمه ودل على التوعد استحقاقه العقوبة بعدم الامتثال والتهديد خبر فى المعنى اذ كائنه قال له سترى ما يلزمك على ترك الامر والعلاقة بين النهى والتهديد السببية لان النهى عن الشئ ينسبب عنه التخويف على مخالفته (قوله وكالدعاء والالتماس) عطف على قوله كالتهديد واورد عليه انه لا يصح التمثيل بهما لاستعمال صيغة النهى فى غير طلب الكف او الترك لان كلا منهما طلب كتب على القول الاول وطلب ترك على القول الثانى لاعلى سبيل الاستعلاء وقد يجاب بان فى كلام المصنف حذقا والتقدير وقد تستعمل فى غير طلب الكف استعلاء وهذا صادق بغير الطلب اصلا كالتهديد وبالطلب لاعلى وجه الاستعلاء كالدعاء والالتماس كما يرشد اليه اعادة الكاف او ان اضافة طلب الكف للعهد اى فى غير طلب الكف المعهود وهو ما كان على جهة الاستعلاء كما اشرنا الى ذلك سابقا وحاصل ما ذكره الشارح ان صيغة النهى قد تستعمل فى الدعاء مجازا وذلك اذا كانت على وجه التخصيص والتذلل كقولنا ربنا لاتؤاخذنا وقد تستعمل للالتماس وذلك اذا كانت من المساوى بدون استعلاء ونخصم كقولك لانهى ربك ابها الا تخ والعلاقة بين النهى وبينهما الاطلاق لان النهى موضوع لطلب الكف استعلاء فاستعمل فى مطلق طلب الكف على جهة المجاز المرسل (قوله وهذه الاربعة) اى ما صدقاتها لانها مواتها (قوله يجوز تقدير الشرط المح) اعلم ان ظاهر الغرض ان الامر والنهى اذا خليا عن الاستعلاء كفى الدعاء والالتماس لا يجوز تقدير الشرط بعدهما الا لقربة لدخولهما فى قوله ويجوز فى غيرهما لقربة مع ان النجاة جعلوا التقدير فى جوب الامر والنهى وهما يشتملان فهما والمراد بقوله يجوز تقدير الشرط بعدهما اذا كان ما بعدهما يصلح ان يكون جزءا لذلك الشرط كما يؤخذ من الامثلة والافلاخو قولك اين ينك اضرب زيدا فى السوق اذ لا معنى لقولنا ان تعرفنى ينك اضرب زيدا فى السوق فكلام المصنف مجمل لا يفهم منه المراد صريحا او جبه الاختصار والانتكال على المواقف وقد اشار الشارح فى حله لبيان المراد ثم ان مراد المصنف بالجواز فى الجملة والا فاذا قصدت السببية وجب الجزم وان لم تقصد وجب الرفع على الصفة او الحال او الاستيفاء على حسب المراد فغير يجوز نظرا لجواز رفع ما بعدهما على الاستيفاء ولو صوح كونه جوابا ثم ان ظاهر المصنف ان صيغة الامر والنهى والتثنى اذا استعملت فى غير معانيها الحقيقية لا يجوز تقدير الشرط بعدها يعنى مع ادائه ولا بد من هذا لان تقدير الشرط قد ينك عن تقدير ادائه نحو الناس مجزون باعمالهم ان خبرا فخير ولو قال تقدير حرف الشرط لكان مستلزما لتقدير الشرط اذ لا يكون تقدير حرف الشرط بدون تقدير الشرط واعلم ان هذه الاربعة قرآن الحذف فاطلاق جواز التقدير معها وتقيدها مع غيرها بوجود القربة فى قوله بعد

لا تمتثل امرى
امرى) وكالدعاء والالتماس
وهو ظاهر (وهذه الاربعة)
يعنى التثني والاستفهام
والامر والنهى (يجوز
تقدير الشرط بعدها)

وفي غيرها قرينة ليس للاستثناء عن القرينة بل لان الحذف معها لا ينقذ عن القرينة
 لانها نفسها قرائن ثم لا يخفى ان حذف الشرط من مباحث الایجاز وليس له تعليق بهذا
 المقام فابحث عنه هنا من فضول الكلام (قوله مجزوما بان المضمرة مع الشرط) اي
 مع اضممار الشرط وفيه اطلاق الشرط على نفس الفصل وهو صحيح كما يطلق على
 نفس ان وعلى التعليق الخاصل بين الجملتين فهو مشترك وما ذكره المصنف والشارح
 من ان الجزم بالاداة المقدرة مع فعل الشرط احد اقوال في المسئلة وقيل ان الجزم
 نفس تلك الامور الاربعة من غير حاجة الى تقدير شرط اصلا وذلك لتضمنها فعل
 الشرط واداته وقيل الجزم بهذه الامور لتباينها عن فعل الشرط واداته من غير تضمين
 وهذان القولان متعارفان وقيل ان الجزم لام مقدرة (قوله اي ان ارزقه الخ) اعلم
 ان الشرط المقدر اما نفس مضمون الطلب المذكور ان كان صالحا واما لازمه وقد
 مثل المصنف لما قدر فيه اللام في التثني بقوله كقولك الخ فالتثني وهو ان يكون له مال
 هو الذي يقدر شرطا لكن لما كان وجود المال بالرزق عبر عنه به ولما كان المراد
 من الاستفهام تعريف السؤل عنه وهو مكان البيت حتى كانه يقول عرفني مكان بيتك
 قدر الشرط من معنى السريف (قوله اي ان تعرفني الخ) الاظهر ان اعرفه لان السبب
 هو المعرفة سواء كانت بتعريف المخاطب او بدونه (قوله ان لا تشتمني) يفهم من تقدير
 المصنف الشرط في الامثلة المذكورة ان الشرط يقدر من جنس ما قبله من اثبات
 او نفي فقي لا تشتم يقدر ان لا تشتم كما قال المصنف لان تشتم وفي اكرمني يقدر ان تكرمني
 لان لم تكرمني لان الطلب لا يشتر بذلك ونتم من باب ضرب ونصير كما في القساموس
 (قوله وذلك) اي وبيان ذلك اي بيان تقدير الشرط بعد الاربعة المذكورة وحاصله
 ان هذه الاربعة للطلب والتكلم بالكلام الطلبي اما ان يكون مقصوده المطلوب لذاته
 وهو نادر واما ان يكون مقصوده المطلوب لغيره بحيث يتوقف ذلك الغير على المطلوب
 فاذا ذكر بعد الكلام الطلبي ما يصلح توقفه على المطلوب عن المخاطب ان المطلوب
 مقصود لاجل ما ذكر بعد الطلب لان نفسه فيكون معنى الشرط ظاهرا في الكلام الطلبي
 المصاحب لذلك الشيء الذي يصلح توقفه على المطلوب فناسب تقدير الشرط لوجود
 مضاه في الكلام (قوله على الكلام الطلبي) اي بخلاف الكلام الخبري فان الحامل
 عليه اداة المخاطب لمضمونه او لازم مضمونه (قوله اما لذاته) اي وهذا نادر (قوله
 او لغيره) اي او مقصود الغير ذاته بحيث يتوقف ذلك الغير على حصول ذلك المطلوب
 وهذا هو المناسب لقول الشارح على حصوله اي حصول المطلوب وقوله وهذا
 اي توقف ذلك الغير على حصول المطلوب هو معنى الشرط فاذا ورد جزاء عقب الامر
 نحو اكرمك كان المطلوب مقصودا لغيره فاكرام المخاطب للمتكلم مقصود لاجل
 اكرام المتكلم للمخاطب واذا اقتصر على ذلك الامر نحو اكرمني بزيادة كان محتملا

وايراد الجزاء عقبيها
 مجزوما بان المضمرة مع
 الشرط (كقولك) في التثني
 (ليتلى ما لا تفقه) اي ان
 ارزقه انفسه (و)
 في الاستفهام (اين بيتك
 ازرك) اي ان تعرفني
 ازرك (و) في الامر
 (اكرمني اكرمك) اي
 ان تكرمني اكرمك (و)
 في النهي (لا تشتمني يكن
 خيراك) اي ان لا تشتمني
 يكن خيراك وذلك لان
 الحامل للمتكلم على الكلام
 الطلبي كون المطلوب
 مقصودا للمتكلم اما لذاته

لان يكون مقصودا لذاته ولا يكون مقصودا لغيره فاذا كان المطلوب مقصودا لذاته فلا يقدر الشرط بخلافه ما اذا قصد لغيره (قوله لتوقف الخ) علة لقوله اولغيره اى او مقصودا للتكلم لغيره لتوقف الخ (قوله وهذا معنى الشرط) اى لازم له اذا الشرط هو التعليق ويلزمه التوقف (قوله فاذا ذكرت الطلب) اى الكلام الطلبي وقوله بعده اى بعد ذلك الطلب وقوله ما اى شيئا وقوله يصلح توقفه اى توقف ذلك الشيء نحو اكرمك بعدا كرمي بان قلت مثلاً اكرمى اكرمك فقد ذكرت الطلب وهو اكرمى وذكرته بعده ما يصلح توقفه على المطلوب الذى هو الاكرام المتعلق بالمخاطب بخلاف اين بيتك اضرب زيدا فى السوق فان ضربت ياء فى السوق لا يعلم ان توقف على معرفة البيت اللهم الا ان يكون المراد اضرب زيدا فى السوق امام بيتك (قوله غلب الخ) جواب اذا وكون فاعل والمطلوب مثل اكرام التكلم فى المثال السابق (قوله لذلك) اى لاجل ذلك المذكور بعده وهو ما يصلح توقفه على المطلوب (قوله لالنفه) اى لالنفه ذلك المطلوب (قوله فيكون اذا) اى اذا ذكر بعده ما يصلح توقفه على المطلوب وغلب الخ (قوله معنى الشرط) وهو توقف الشيء على الشيء (قوله فى الطلب) اى فى الكلام الطلبي وهو متعلق بظاهر الذى هو خبر يكون وقوله مع ذلك الشيء اى الذى يصلح توقفه على المطلوب وهو الجزاء وهو متعلق بالمطلوب اى فيكون معنى الشرط ظاهرا فى الكلام الطلبي المصاحب لذلك الجزاء وحينئذ فاسب تقدير الشرط لوجود معناه فى الكلام وقد يقال الكلام مستغن عن تقديره تضمن الكلام الطلبي له فاقبل (قوله ولما جعل الخ) هذا جواب عما يقال ان المصنف قد ذكر ان الامور التى يقدر الشرط بعدها اربعة مع ان النجاة عدوها نجسة بزيادة العرض فواجه مخالفة المصنف لهم وحاصل الجواب ان العرض لما كان مولدا من الاستفهام وليس مستقلا كان داخلا فيه فذكر الاستفهام بمن عنه والنجاة نظروا الى التفصيل فعدوها نجسة وان كانت ترجع الاربعة على جهة الاجال (قوله نجسة) اى والحال ان المصنف ذكر انها اربعة فرميتهم ان المصنف اغفل ذكر جزم الجواب بعد العرض الذى هو الخامس فى كلامهم ولاوجه له اشار الخ واعترض على الشارح بان النجاة جعلوا الاشياء التى بضم الشرط بعدها اكثر من نجسة لان ظاهر عباراتهم تشمل الدعاء والاتماس والخصيصة بل والترجى عند بعضهم وكذلك الخبر الذى بمعنى الطلب نحو اتق الله امرؤ فعل خبرا يثبت عليه الا ان يقال كلام الشارح مبنى على قول من جعل الدعاء والاتماس داخلين فى الامر بناء على انه طلب فعل غير كفى فقط وعلى قول من يقول لاجزاء لترجى ولاجزم بعده او انه رأى دخول الترجى فى التمنى والتخصيصة فى العرض كذا قيل وفيه ان هذا الجواب لم يتم بالنظر لورود الخبر الذى بمعنى الطلب (قوله اشار المصنف الى ذلك) اى الى رد ذلك اى الى رد جعلها نجسة وانه كان عليهم ان يجعلوها اربعة لان العرض مولد من الاستفهام (قوله

اولغيره لتوقف ذلك
الغير على حصوله
وهذا معنى الشرط
فاذا ذكرت الطلب
وذكرت بعده ما
يصلح توقفه على
المطلوب غلب على
طعن المخاطب كون
المطلوب مقصودا
لذلك المذكور بعده
لأنه لا نفسه فيكون اذا
معنى الشرط فى
الطلب مع ذكر ذلك
الشيء ظاهرا ولما
جعل النجاة الاشياء
التي بضم الشرط
بعدها نجسة اشار
المصنف فى ذلك بخوله

واما العرض (اى وهو طلب الشئ طلبا بلاحت وثأ كيد اى وكذا المحضض وهو طلبه مع ثأ كيد وحث كقولك هلا تنزل تصب خيرا فهما مولدان من الاستفهام لانهما لا يكونان الامع آله فيكونان داخلين فيه فذكره مفعول عنهما (قوله قولدم من الاستفهام) اى الانكارى لانه فى معنى التثنية وقد دخل على فعل منى فيفيد ثبوت الطلب ولا شك ان الاستفهام الانكارى اصله الحقيقى حمل على الانكار لما سببه المقام المتقاضى لظاهر محبة ضدم دخوله فالعرض مولد من الاستفهام الحقيقى وان كان بواسطة فسقط ما يقال ان الذى بقدر الشرط بعده الاستفهام الحقيقى والعرض لم يتولد منه وانما تولد من الانكارى وحينئذ فلا يكون ذكر الاستفهام مفعوليا عن العرض كذا قرر شيخنا العدوى وباعلمت من ان هذا الاستفهام انكارى وان انكار التثنية اثبات ظهر لك صحة تقدير الشرط مثبتا بعده لان الشرط المقدر بهذه الاشياء يجب ان يكون من جنسها اعنى الاثبات والتثنية فلا يجوز تقدير المثبت بعد المنفى وبالعكس خلافا للكسائى المجوز لذلك فعول على القرينة (قوله وليس) اى العرض (قوله لان الهمزة فيه) اى فى المثال المذكور المثل به للعرض وحاصله ان الهمزة فى المثال المذكور للاستفهام دخلت على فعل منى وبتنع حله على حقيقته وهو الاستفهام عن عدم النزول للعلم به فحمل على الانكار لعدم النزول فقولدم منه عرض النزول على المخاطب وطلبه منه قوله امتنع حله اى حمل الاستفهام فى المثال ا قوله للعلم بعدم النزول) اى والاستفهام الحقيقى انما يكون عند الجهل وقد يقال ان العلم بعدم النزول فى الحال لا يمنع ان يراد حقيقة الاستفهام عن عدم النزول فى المستقبل كما تقول لمن تعلم عدم سفره الآن اناسفرا غدا الا ان يقال هذا تقليل لعدم ارادة الاستفهام عن عدم النزول فى الحال وفى الكلام مقدمة مطوية وهى وليس المراد الاستفهام عن عدم النزول فى المستقبل اذ السؤال عنه لا يتعلق به غرض والاستفهام انما يكون عن المجهول حالا او استقبالا مع تعلق الغرض به (قوله مثلا) راجع للنزول اى اول العلم بعدم الحديث (قوله فتولد عنه) اى عن امتناع حمل الاستفهام على حقيقته (قوله قرينة الحال) اى وهو العلم بعدم النزول والاضافة للبيان وقوله فتولد منه اى بواسطة حله على الانكار لان انكار التثنية يتولد منه طلب ضده ومجبه فى المثال المذكور انكار عدم النزول يتضمن طلب النزول وعرضه على المخاطب فيكون اللفظ الموضوع اطلب الفهم مستعملا فى طلب الحصول (قوله وطلبه منه) تفسير لما قبله (قوله ويجوز تقدير الخ لما ذكر المصنف تقدير الشرط بعد الامور الاربعة السابقة اشار الى تفهيم الحكم وانه جاز فى غيرها ايضا تكثيرا للفائدة وثأ نيسا بقديره (قوله فى غيرها) اى بعد غيرها (قوله اى فى غير هذه المواضع) يعنى التى جزم فيها المضارع فلا يرد ان قوله ام اتخذوا الاستفهام فيكون داخلا فيما سبق لان الاستفهام هنا غير حقيقى بل توبيخى يعنى لا ينبغي ان يتخذ غير الله وليا والذى مر الاستفهام الحقيقى (قوله لقرينة تدل عليه)

(واما العرض)
كقولك الانزل عندنا
تصب خيرا (اى ان
تنزل تصب خيرا
(قولدم من الاستفهام)
وليس مثبتا آخر برأسه
لان الهمزة فيه
للاستفهام دخلت
على فعل منى امتنع
حله على حقيقة
الاستفهام للعلم
بعدم النزول مثلا
فتولد عنه بمعونة
قرينة الحال عرض
النزول على المخاطب
وطلبه منه (ويجوز)
تقدير الشرط (فى)
غيرها اى فى غير
هذه المواضع
(لقرينة) تدل عليه
(نحو) ام اتخذوا
من دونه اولياء

(قوله هو الولي اي
ان ارادوا وليا بحق)
قوله هو الذي يجب
ان يتولى وحده
ويعتقد انه المولى
والسيد وقيل لاشك
ان قوله ام اتخذوا
انكارا توحي معنى انه
لا ينبغي ان يتخذ من
دونه اوليا، وحينئذ
يترب عليه قوله تعالى
قوله هو الولي من
غير تقدير شرط
كما يقال لا ينبغي ان
يعبد غير الله فله هو
المستحق للعبادة
وفيه نظر اذ ليس كل
ما فيه معنى الشئ
حكمه حكم ذلك الشئ

قوله وفيه صفة لها
الح لا ينبغي ما في هذا
الاعراب من المساهلة
والاصوب ان يقال
ان جملة فيه معنى
الشئ صفة او صلة
لما وان جملة حكمه
حكم ذلك الشئ جملة
اممية في موضع
نصب خبر ليس
نامل (صحيحه)

وذلك كالفاء في الآية الداخلة على الجملة الاسمية فانها تدخل في تلك الحالة على جواب
الشرط مع دلالة الاستفهام في الجملة قبلها على انكار استحاد سواء تعالى وليا (قوله فله
هو الولي) هذه الجملة دليل لجواب الشرط المحذوف اي ان ارادوا وليا بحق فليتخذوا الله
وحده لانه هو الولي لانفس الجواب وذلك لان ولايته سبحانه وتعالى وجودها ثابت مطلقا
اي سواء ارادوا اتخاذا ولي ام لم يريدوه وحينئذ فإرادة الولي لا تكون سببا في كون الله
تعالى هو الولي فلامعنى لتعليقه على ذلك الشرط ثم ان تعريف المسند وضير الفصل
لقصر الافراد كما يشير له قول الشارح فله هو الذي يجب ان يتولى وحده لان الآية
زالت في حق المشركين القائلين بشركة الغير مع الله في كونه وليا معبودا بالحق وليس
لقصر القلب على ما فهمه بعضهم وهذا لوهم انشأه من قوله تعالى ام اتخذوا من دونه
اوليا، ورد عليه بان لفظ دون تستعمل للافراد ايضا (قوله اي ان ارادوا اوليا، بحق)
اي بلافساد ولاخل وصفا وذاتا لاحالا وما لا (قوله ان يتولى) بضم الياء اي يتخذ وليا
وقوله وبعقد الخ تفسير لما قبله (قوله وقيل الخ) وجه مقابلة هذا لما قاله المصنف ان
المصنف يجعل الفاء في الآية رابطة لجواب شرط مقدرو هذا القيل يجعل الفاء للتعديل
وليس عاطفة لجملة على جملة اخرى ولا حاجة الى تقدير الشرط وحاصل هذا القيل ان
الاستفهام هنا انكارى بمعنى النفي والثني هنا يصح ان يترب عليه ما بعد الفاء ترتب العلة
على المعلوم والسبب على المسبب اذ لا شك انه لو قيل ولا ينبغي ان يتخذ غير الله وليا بسبب
ان الله هو الولي بحق كان المعنى صحيحا وحينئذ فلا داعي لتقدير الشرط لعدم الحاجة اليه
وحينئذ فالفاء لاسيما عطفت جملة السبب على المسبب (قوله انكارا توحي) كذا في بعض
النسخ وفي بعضها انكارا توحي وهذا لا خلاف فيه على القولين وذلك لان ام منقطعة
بمعنى بل والاصل بل اتخذوا والاستفهام للانكار واوليا، نكرة في سياق النفي فتفيد العموم
وحينئذ فيكون قوله ام اتخذوا من دونه اوليا، انكارا للكل ولي غير الله سبحانه وتعالى من غير
خلاف بين القولين وانما الخلاف في الفاء هل هي مجرد العطف كما هو هذا القول وانما
رابطة لجواب الشرط المقدور كما يقول المصنف فحط المخالفة بين القولين قول الشارح وحينئذ
يترب الخ (قوله بمعنى انه لا ينبغي الخ) اشار الى ان هذا الاستفهام الانكارى بمعنى النفي
وان المنفى انما هو الانباء لا الاتخاذا لانه واقع (قوله وحينئذ) اي وحين اذا كان
ذلك الاستفهام انكاريا بمعنى النفي (قوله يترب عليه الخ) اي ترتب السبب على المسبب
بحسب الوجود او ترتب المسبب على السبب بحسب العلم (قوله كما يقال الخ) هذا نظير
بمعنى عليه وذلك لان الفاء هنا لاسيما ترتب ما بعد ما على ما قبلها ترتب العلة على المعلوم
وليس رابطة لجواب شرط مقدور فغلتها الفاء في الآية لان ام اتخذوا في معنى لا ينبغي ان
يتخذوا (قوله وفيه نظر) اي في ذلك القيل نظر (قوله اذ ليس كل ما فيه معنى الشئ) ما نكرة
واقمة على التفظ وفيه صفة لها وقوله معنى الشئ فاعل بالظرف والشئ مضاف اليه

وهو واقع على اللفظ ايضا وقوله حكمه بالنصب خبر ليس والضمير المضاف اليه يرجع الى ما حكمه الثاني منصوب على انه مفعول مطلق، ليس حكمه حكمه وضميره راجع لشيء اي ليس كل لفظ فيه معنى لفظ آخر حكمه حكم ذلك اللفظ الآخر مثلا الهمزة التي الانكار في قوله ام اتخذوا وان كان فيها معنى لا ينبغي لكن ليس حكمها حكم لا ينبغي لان الفاء بعد لا ينبغي لتعليلها بخلافها بعدم اتخذوا (قوله والطبع) اي العقل (قوله لا تضرب زيدا) بضم الزاء على ان لانا في اي لا ينبغي ان تضربه وقوله بالفاء اي التعليلية العاطفة الجملة خبرية على مثلها قوله استفهام انكار (اي حال كونه استفهام انكار بمعنى لا ينبغي قوله فانه لا يصح الابل او الحالية) اي لا بالفاء لما فيها من عطف الجملة الخبرية على الانشائية وان كان الاستفهام بمعنى التي فقولنا تضرب زيدا في معنى لا تضرب زيدا اي لا ينبغي ان تضربه واعترض على ما ذكره الشارح من عدم صحة الفاء بقوله اي تمام

❖ محاولات ارشادي فعلى مرشدی ❖ ام اشتقت تأدبي فذهري مؤدبي ❖

واجيب بان مراد الشارح عدم صحة مثل قولنا تضرب زيدا فهو اخوك على ان تكون الفاء تعليل للتي الضمني والشاهد بذلك هو الدوق السليم كما ذكره العلامة السيد في شرح المفتاح ولانهن اذ كان يقول اي تمام لجوار ان تكون الفاء فيه تعليل للتي المقدراى لاحاجتى الى ارشاد لان عقل مرشدي كما ذكر وامثله في قوله تعالى افن زينه سوء عله فرآه حسنا فان الله يضل من يشاء حيث قالو التقدير لا جدوى للتحسر وقوله فان الله يضل من يشاء تعليل لهذا المقدرهذا وقد علل السيد في شرح المفتاح عدم جواز كون الفاء في قوله تعالى ام اتخذوا من دونه اولياء فانه هو الولي للتعليل لانه ليس بمعنى الماضي فلا يصح ان يعطى به ما هو ماض وفيه بحث اذ يكفي في صحة التعليل استفادة الدوام من الجملة الاسمية التي خبرها مضافة مشبهة بمعونة المقادير لشموله الماضي على ان القرينة فائقة بان نصب الانكار تحاذ غير الله وليا من غير تعقيد بزمان فتدبر الخ فتارى (قوله وهو طالب الاقبال) اي طالب المتكلم اقبل الخطاب حسا او معنى فالاول كبا زيد والثاني نحو يا جبال ويا سما والمراد الطالب اللفظي لانه هو الذي من اقسام الانشاء (قوله بحرف) الباء الالة (قوله نائب مناب ادعو) اي ولكون الحرف تابيا مناب ادعو لا يجوز الفعل بعده جوابا ولا يقال ان فيه دلالة على طالب الاقبال فكانه قيل اقبل وحينئذ فيجزم الفعل في جوابه لانقول فما الحرف ومدلوله ادعو واما الاقبال فهو مطلوب بالازم لان الانسان اما يدعى للاقبال قلبه فيه ما هو كالتصريح الشرط كما في الطلب السابق بخلاف ما لو صرح بالفعل فقيل اقبل جار جزم الفعل جوابا بان يقال مثلا اعلمك ومن هذا تعلم ان الشيء الضمني ليس كالصريح انه يعقوبى ومن هذا يعلم ان جعل النداء من اقسام الطلب الدلالة على طلب الاقبال لزوما تأمل ❖ واعلم ان الحروف التي يطلب بها الاقبال النابتة مناب ادعو خمسة منها الموهبوا وهما موضوعان لنداء البعيد وقد ينزل غير البعيد وهو الحاضر منزلة

والطابع المستقيم شاعدا
صدق على صحة قولنا
لا تضرب زيدا فهو
اخوك بالفاء بخلاف
انضرب زيدا فهو
اخوك استفهام انكار
فانه لا يصح الابل او
الحالية (ومنها) اي
من انواع الطلب
(النداء) وهو طالب
الاقبال بحرف نائب
مناب ادعو

البعيد لكونه نائما أو ساهيا حقيقة فيجعل كل واحد من النوم والسهو بمنزلة البعد في اعلاء الصوت اول تنزييل المنادى بمنزلة ذى غفلة لعظم الامر المدعوله حتى كأن المنادى غافل عنه مقصر لم يف بمأموره حق من الداعي والاجتهاد الكلى فيستعملان له فنقول مثلاهما فلان تهما للهرب عند حضوره ومنها اى والهمزة موضوعان لنداء القريب وقد ينزل البعيد بمنزلة القريب ويستعملان فيه تنبيهها على انه حاضر في القلب لا يفتيق عنه اصلا حتى صار كالمشهود الحاضر كقوله

اسكان نعمان الاراك تيقنوا بانكم في ربيع قلبى مسكان *

ومنها باو اختلاف فيها فقال ان الحاجب انها حقيقة في القريب والبعيد لاستعمالها فيهما على السواء ودعوى الجار في احدهما خلاف الاصل وقال الزمخشري انها حقيقة في البعيد ولا تستعمل في القريب الانحياز التنزيله بمنزلة البعيد اما لاستبعاد الداعي نفسه عن مرتبة المنادى اى تصور نفسه في مكان بعيد عن تلك الحضرة كقولنا يا الله مع انه اقرب اليان من جبل الوريد والتنبيه على عظم الامر المدعوا اليه وعلو شأنه حتى كأن المنادى مقصر في امره غافل عنه مع شدة حرصه على الامتثال له نحو يا ايها الرسول بلغ اولي الامر من على اقبال المنادى اى الرغبة والرضى بذلك فصار اقباله كالبعيد لان النفس اذا اشتد حرصها على الشيء صارت كل ساعة قبل وفوعه في غاية البعد فنقول يا غلام يادر بالما فانا عطشان ونحو يا موسى اقبل اول تنبيهه على بلادة المنادى فكأنه بعيد من التنبيه لا يسمع نحو تنبيهه بالغافل ولا يسمع ولا يحيط اطرافه فكأنه بعيد عن مجلس الحضور نحو من انت يا هذا (قوله لفظا وتقديرا) اى حالة كون ذلك الحرف ملحوظا كى ازيد او موقفا نحو يوسف

اعرض عن هذا (قوله اى صيغة النداء) من اضافة الدال للدلول (قوله فى ضمير معناه) اى الاصل فيكون استمالة صيغته فى ذلك الغر مجازا واعلم ان بيان حقيقة النداء وظيفة لغوية ومجازاة بيانية ونكتات اختبار الحقيقة او مجاز من مجازاته ووظيفة هذا العلم وقد خلا عنه هذا البحث اه اطول (قوله وهو طلب الاقبال) اى الطلب المتقدم فلاضافة للمعهد وهذا بيان لمعناه الاصل (قوله كالاعراء) هو المثلث على لزوم الشيء وهذا بيان لغير معناه (قوله لم اقبل) اى اليك اوالى من حضر معك (قوله يتظلم) حال من فاعل اقبل اى مظهر الظلم احدله وبث الشكوى به (قوله قصدا) حال من الكاف فى قولك اى كقولك هذا اللفظ حال كونك قاصدا به اغراء (قوله وحته على زيادة التظلم) تفسير لاغراء والتظلم هو الشكابة من الظلم وعبر بالزيادة لان اصل التظلم حاصل منه (قوله الشكوى) بفتك شكوت فلان شكوة وشكوى وشكابة اذا اخبرت عنه بوم فهو مشكى ومشكوى (قوله لان الاقبال حاصل) علة للمجدوف اى ولسنت قاصدا بقولك يا مظلوم طلب اقباله بان الاقبال حاصل والحاصل لا يحصل والحاصل ان قولك يا مظلوم لمن جا يتظلم ليس المراد به طلب الاقبال لكونه حاصل وانما الغرض به اغراء ذلك المتظلم على زيادة التظلم وبث الشكوى وحينئذ فاللفظ الموضوع

لفظا وتقديرا (وقد
تستعمل صيغته) اى
صيغة النداء (فى غير
معناه) وهو طلب
الاقبال (كالاعراء
فى قولك لمن انجلى
يتظلم يا مظلوم)
قصدا الى اغراءه
وحته على زيادة
التظلم وبث الشكوى
لان الاقبال حاصل

بطلب اقبال المخاطب على المتكلم مستعمل في طلب اقباله على الامر الذي يناديه له على
 جهة المجاز المرسل والعلاقة الاطلاق والتقييد (قوله والاختصاص) هو في الاصل
 قصر الشئ على الشئ وفي الاصطلاح تخصيص حكم على ضمير باسم ظاهر صورته
 صورة منادى او معرف بال او بلاضافة او بالعلمية فقال كون الدال على التخصيص
 المذکور صورة المنادى قولك انا افعل كذا ايها الرجل ومثال المعرف بال قولك نحن
 العرب انحنى من بذل ومثال الاضافة نحو قوله عليه الصلاة والسلام نحن معاشر
 الانبياء لانورث ومثال العلمية كقوله * بانتميا يكتشف الضباب * والدلالة على التخصيص
 المذکور بنى العلمية نادر في كلامهم ثمان الفرض من الاختصاص اما الافتقار كما اذا
 تضمن التخصيص بذلك الحكم الترفع كافي قولك نحن العرب افرى الناس للضيف ونحو
 على ايها الجواد اعتمد الفقير او المسكنة والتواضع كافي قولك انا ايها المسكين اطلب
 المعروف ونحو انا ايها العبد فقير الى الله او مجردنا كيد مدلول الضمير كقولك انا ايها
 الرجل اتكلم فيما يتعلق بمصالحى (قوله انا افعل كذا ايها الرجل) انا مبتدأ او جملة
 افعل كذا خبره واي مبنى على الضم في محل نصب مفعول محذوف وجوبا اي اخص والرجل
 بالرفع نعت لاى باعتبار لفظها والجملة في محل نصب على الحال واعلم انك اذا قلت يا ايها
 الرجل كانت بالطلب الاقبال وايها منادى مبنى على الضم في محل نصب والرجل نعت لاى
 وفي الحقيقة هو المنادى واي وصلة لنداء ومفيدة تخصيص المنادى بطلب الاقبال الذي
 استغنى عن يا فاذا قلت انا اكرام الضيف ايها الرجل كان معناه انا اكرام الضيف في حال
 كوني مختصا من بين افراد الرجال باكرام الضيف فقولك ايها الرجل افاد تخصيص
 مدلول الرجل بالاكرام الذي نسب لمدلولنا او هو المتكلم فقولك ايها الرجل بيان لمدلول
 انا فاصل ايها الرجل كما علمت في حال النداء تخصيص المنادى بطلب الاقبال فاطلق
 عن قيده وهو طلب الاقبال ثم قيد ذلك التخصيص بماسب لمدلول الضمير كالاكرام
 فيكون مجازا مرسل علاقه الاطلاق والتقييد وظهر لك ان المجاز في ايها رانت خبير
 بان هذا خروج عن الموضوع اذ كلامنا في استعمال صيغة النداء كباقي غير معناه مجازا
 وهذا الذي استعمل في غير مناء الاصل ايها الرجل وهو ليس صيغة النداء كالا ينفى واجيب
 بان الما كثر استعمالها مع اوائ النداء زلت منزلة ادواته كذا فر شخنا العدوى
 رحمه الله تعالى (قوله اصله) اي الاصل فيه ان يستعمل في مقام تخصيص المنادى بطلب الخ
 اي ولو كان المنادى هو المتكلم وذلك عند قصده بمراد منادى من نفسه مبالغة كما هو الاصل
 في هذا المثال (قوله ثم جعل) اي ايها الرجل مجردا عن طلب الاقبال اي بقله لاطلاق
 التخصيص لان المتكلم لا يطلب اقبالا لنفسه فان هذا الباب يحكي في المتكلم اما وحده او مع الغير
 (قوله ونقل) اي ثم نقل بعد التجريد عن طلب الاقبال الى تخصيص مدلوله بماسب اليه
 وحينئذ هو مجاز مرسل علاقه الاطلاق والتقييد فايها الرجل خبر مستعمل بصورة النداء

والاختصاص في
 قولهم انا افعل كذا
 ايها الرجل فقولنا
 ايها الرجل اصله
 تخصيص المنادى
 بطلب اقباله عليك ثم
 جعل مجردا عن طلب
 الاقبال ونقل الى
 تخصيص مدلوله من
 بين امثاله بماسب اليه
 ان ليس المراد باى
 ووصفه المخاطب بل
 ما دل عليه ضمير المتكلم
 فايها مضموم

تجوز انما استعمل الامر بصيغة الخبر نحو احسن زيد والخبر بصيغة الامر نحو والوالدات
يرضعن (قوله الى تخصيص مدلوله) اي مدلول ايها الرجل وهو ذات المتكلم هنا العبر
عنها الضمير (قوله بما نسب اليه) اي بالحكم الذي نسب اليه وربطه كافتل كذا في المثال
المذكور والجار والمجرور متعلق بتخصيص وضمير اليه للمدلول وانما كان الحكم الذي
هو افعال كذا منسوب للمدلول اي ومرتبطة لما علمت ان مدلولها المتكلم العبر عنه بالضمير
وقد اخبر بذلك الحكم عن الضمير (قوله اذ ليس المراد الخ) علة لقوله ونقل الخ اي وانما
نقل عن اصله لما ذكر لانه ليس الخ واذا كان المراد من اي ووصفها ما دل عليه ضمير المتكلم
السابق ولم يرد به المخاطب كان قولنا ايها الرجل وما مثله صورته صورة النداء وليس
نداء وحينئذ فلا يجوز فيه اظهار حرف النداء لانه لم سق فيه معنى النداء اصلا لاحقية
كافي بازيد ولا يجاز انما في التعجب منه والتدوب فانهما نادى دخلهما معنى التعجب والتعجب
فمعنى بالله احضر ايها الماء حتى يتعجب منك ومعنى يا حمدا احضر يا حمدا فانما مشتاق
اليك فلما بقي في الكلام معنى النداء اصلا كره التصريح بادائه كذا نقل عن الشارح
(قوله ووصفه) وهو الرجل في المثال المذكور فانه بمعنى الكامل التخصيص (قوله للمخاطب)
خبر ليس (قوله بل ما دل) اي المراد باي ووصفه معنى دل عليه اي على ذلك المعنى وقوله
ضمير فاعل دل وقوله المتكلم اي الذي هو انا في المثال السابق مثلا افراد المتكلم بالرجل
نفسه (قوله قابها الخ) تبريع على ما تقدم من قوله ثم نقل الخ اي اذا علمت انها نقلت
عن معناها الاصل وهو النداء فاعلم انه التزم فيها حكم المنقول عنه من البناء على الضم
لان كل ما نقل من باب الى آخر فاعلمه على حسب ما كان عليه كافي العناية (قوله مضموم)
اي مبني على الضم لانه نكرة مقصودة في محل نصب بفعل محذوف وجوبا تقديره اخص
(قوله والرجل مرفوع) اي على انه صفة لاى نظرا لفظها والرفع هنا اتفاقا كافي
الارتشاف بخلاف النداء فان بعضهم اجاز نصبه والحاصل ان ضم اي ورفع تابعها
حكاية لحالهما في النداء بان نقلنا بحالهما في النداء واستعملا في غيره وبهذا اندفع
ما يقال اذا كانت اي معمولا لاخص ولم يكن معه نداء اصلا لالفاظا ولا معنى لم يكن هناك
ما يقتضي البناء على الضم ورفع التابع ثم ان المراد بالرفع هنا الضم وهو ضم اتباع لاتباء
فاندفع ما يقال انظر ما العامل لرفع في هذا التابع اذ لا يصح ان يكون هو العامل في التبرع
او نظيره لان اخص هنا انما يقتضي النصب لا الرفع وكذلك ادعو وانا دى في باب النداء
انما يقتضي النصب وهذا الاشكال جار في سائر توابع المنادى المرفوعة سواء كان المنادى ايا
او غيرها قال الدماميني ولم اقبله على جواب ولا حاجة لما تكلفه بعضهم من ان العامل فيه
عامل التبرع باعتبار تكفيه بكيفية المبنى المجهول او نظيره ويقدر مبني للمجهول (قوله
والجموع الخ) ظاهره مجموع ايها الرجل وفيه نظر اذا الخال انما هو جملة الاختصاص
اعني الفعل المقدرا عني اخص فكان الاولى ان يقول في محل نصب على انه مفعول الفعل

والرجل مرفوع والجموع
في محل نصب على انه حال
ولهذا قال (اي مخصصا)
اي مختصا (مرين
الرجال) وقد تستعمل صيغة
النداء في الاستغاثة نحو
يا الله والتعجب نحو يا الماء
والنصر والتوجع كافي
النداء الاطلاق والنازل والمطاي

المقدر الذي هو حال واجاب الشيخ بس بانه يمكن الاعتذار بان العامل لما كان واجب الحذف ومعناه ظاهر في متعلقه حكم على متعلقه بانه في محل نصب على الحال تسجيما ثم ان كون الجملة الاختصاصية في محل نصب على الحال ليس بلازم اذ قد تكون معترضة لا محل لها وذلك في صورة ما اذا كان الدال على التخصيص مرفقا بال نحو نحن العرب اقرب الناس للضيف فان الجملة الاختصاصية هنا معترضة بين المبتدأ والخبر لا محل لها من الاعراب ولا يصح جعلها حالية اذ لا يصح نصب الحال عن المبتدأ عن سبويه ومن تبعه (قوله ولهذا قال الخ) اي مفسرا المراد من الجملة الواقعة حالا (قوله مخصصا الخ) اي انا افضل كذا حال كوني مخصصا بهذا الفعل من بين الرجال لما في ذلك من الصعوبة (قوله اي مختصا) بيان لحاصل المعنى واتى بهذا البيان دفعا لثبوتهم تعيين التأويل بمخصصا الزائد في الحروف المفيدة لكثرة التخصيص وشارة الى ان زيادة البناء هنالك قد شأ بل بمخصصا مثل مختصا (قوله وقد تستعمل صيغة النداء في الاستغاثة الخ) اي على سبيل المجاز المرسل من استعمال ما للاعم في الاخص وذلك لان صيغة النداء موضوعة لمطلق طلب الاقبال فاستعملت في طلب الاقبال اي لخصوص الاغاثة (قوله يا الله) اي يا الله اقبل علينا لاغاثةنا (قوله والتعجب) العلاقة بينه وبين النداء المشابهة من جهة انه ينبغي الاقبال على كل من المنادى والتعجب منه (قوله يا الله) يقال ذلك عند مشاهدة كثرة او كثرة حلاوته او برودته او وقاته تعجبا منها فكأنه لفرابة الكثرة المذكورة يدعو ويستخضره ليتعجب منه (قوله والبصر والتوجع) العلاقة بين النداء وبين هذه الاشياء المشابهة في كون كل ينبغي الاقبال عليه بالخطاب للاهتمام به وامتلاء القلب بشأه (قوله كافي في الاطلال) هذه امثلة التصحر ولا يظهر ان شيئاً منها مثال للتوجع وان اوههم ضيقه خلاف ذلك ولذلك عبر ابن يعقوب بقوله ومنها التصحر والتعزير كافي في نداء الاطلال والتنازل والمطايا ونحو ذلك كنداء الموجه منه والتفجع عليه آه ومثال التوجع يا مرضي ويا سقي والاطلال جمع طلل وهو ما شخص من آثار الديار وذلك كقوله

• الاعم صباحا ابها الطلل البالي • وهل يعين من كان في العصر الخالي •

(قوله والمنازل) كافي قولك يا منزلي ويا منزل فلان متصرا او متخفرا عليه وكافي قول الشاعر

• امانزل سلى ابن سمالك • من اجل هذا بكيناها بكيناك •

اي من اجل عدم وجدان سلى بكينا على سلى وبكينا على المنازل قوله بكيناها اي بكينا على سلى وقوله بكيناك اي بكينا عليك ايها المنازل (قوله والمطايا اي الابل كافي قولك يا ناقه ابني ويا ناقتي تحسرا عليها وكافي قوله

• يا ناق جدى فقد افنت اناك ابني • صبرى وعمرى وانساعى واحلاسى

الاناة كقناة الثأني والاحلاس جمع حلس وهو كساء بطرح على ظهر البعير والانعام جمع نع بكسر النون وهو ما ينسج عريضا لتصدير اي للغزام في صدر البعير (قوله

قوله اى الله قوتك الاول
في التفسير ان يقول
ادعوا الله ان يوفقك مثلا
لا يجمع بين خطاين مخاطبين
تأمل (محمّد)

وما شئت (ثم الخبر قد
يقع موقع الانشاء اما
لتفاؤل) بلفظ الماضي
دلالة على انه كانه وقع
نحو وقتك الله لتقوى
(اولاظهار الحرص في
وقوعه) كما مر في بحث
الشرط من ان الطالب اذا
عظمت رغبته في شيء يكثر
تصوره بالمعبر بما يخيل اليه
حاصلا نحو رزقي الله
لنساك (والدعاء بصيغة
الماضي من البليغ) كقوله
رحم الله (بمختمهما) اى
التفاؤل واظهار الحرص
واما غير البليغ فهو ذاهل
عن هذه الاعتبار
(اولا احتراز عن صورة
الامر) كقول العبد للولى

وما شئت (دلت) عطف على الاسفلية والاولى كالبديهة وهي انما المخرج منه او المنفج
عليه كقولك يا راساء ويا محمد اء كانت تدعوه وتقول له نعال قانا مشنان اليك (قوله
ثم الخبر) اى الكلام الخبرى وهو ما دل على نسبة خارجية تطابقه اولاً تطابقه (قوله
قد يقع) اى مجازاً لعلاقة او غيرها مما سبأ في بيانه قريباً (قوله موقع الانشاء)
وهو الكلام الذى لم يقصد مطابقته النسبته الخارجية ولا عدم مطابقته لما نسبته له
خارجاً وانما توجد نسبته بنفسه (قوله اما للتفاؤل) اى ادخال السرور على المخاطب
كأن يقصد طلب الشيء وصيغة الامر هي الدالة عليه فيعدل عنها الى صيغة المضى
الدالة على تحقق الوقوع تفاؤلاً بتحتمله (قوله بلفظ الماضي) متعلق بيقع وانما قيد
بلفظ الماضي لان التفاؤل لا يكون الا به لا بالمضارع ولا بالاسم (قوله وقتك الله لتقوى)
اى الله وقتك فغير بالفعل الماضي الدال على تحقق الحصول موضع الانشاء لادخال
السرور على المخاطب بتحقيق حصول التقوى (قوله في وقوعه) ضمن الحرص معنى
الرغبة فلذا عداه في ولم يعد به على وبشير للتصمين المذكور قول الشارح اذا عظمت
رغبته (قوله يكثر تصوره اياه) بفتح ياء يكثر ورفع تصوره على الفاعلية (قوله فرما
يخيل اليه) اى غير الحاصل حاصل وحاصله ان الطالب اشيء اذا عظمت رغبته
فيه كثر تصوره له وانتقلت صورة مطلوبه في خياله فيخيل له ان مطلوبه غير الحاصل
حاصل من زمان ماض فغير بالماضى المفيد للحصول للدلالة على الحرص في وقوعه
لان التعبير بصيغة الحصول يفهم منها تخيل الحصول المزموم لكثرة التصور المزموم لكثرة
الرغبة والحرص في وقوعه (قوله والدعاء) مبتدأ وقوله بمختمهما خبر و اشار المصنف
بذلك الى ان اظهار الحرص والتفاؤل لا تنافي بينهما فالبليغ احضارهما معا في التعبير
بصيغة الماضي عن الطلب وله استحضار احدهما (قوله اى التفاؤل واظهار الحرص)
اى يحتمل انه يريد التفاؤل بوقوع الرجاء للمخاطب قصد ادخال السرور عليه او يريد
اظهار الحرص في الوقوع حيث عبر بالماضى لكثرة التصور الناشئ عن كثرة الرغبة قضاء
لحق المخاطب او يريد بها معا (قوله فهو ذاهل عن هذه الاعتبار) لانه انما يقول
ما يسمع منه غير ملاحظ لشيء من الاعتبار المناسبة لقامات ايراد الكلام وعلى هذا
فالمراد بالبليغ من راعى ما ذكر لكونه له قوة على ذلك ولو لم يكن له قوة في سائر الابواب
بناء على تجزى البلاغة لا لا جتهاد فيكنى لاعتبار النكتتين معرفتهما وقصد هما
ولا يلزم ان يكون لقصد هما ملكة يقتدر بها على كل كلام بليغ كذا في يس وقوله
عن هذه الاعتبار اعترض بان الاولى ان يقول عن هذين الاعتبارين واجيب بان
غير البليغ لما كان ذاهلاً عن هذين الاعتبارين وغيرهما من كل ما يلاحظه البليغ عبر
الشارح بالجمع كذا قرر شيخنا العدوى وتأمله (قوله اولاً احتراز) اى التفرغ والتباعد
ولا يكون هذا بلفظ الماضي وكذا ما بعده بل بلفظ المضارع (قوله كقول العبد للولى

اي اذا حول عنه وجهه (قوله لانه في صورة الامر) اي المشرب بالاستلاء النافي للادب
 (قوله وان قصده) اي بالامر والواو لئلا اي والحال انه قاصد بذلك الامر الدماء
 او الشفاعة قال المولى عبد الحكيم لم يذكر في الكتب المشهورة في الاصول الشفاعة
 من معاني الامر ولعلها داخلة في الدماء فان الطلب على سبيل التصريح ان كان لنفسه
 فهو دماء وان كانت لغيره فهو شفاعة فالمراد بالدماء هنا ما يكون لنفسه بقرينة مقابلة
 الشفاعة آه وعلى هذا فقول الشارح وان قصده الدماء اي كما في هذا المثال وقوله
 او الشفاعة كما في قول عمرو لسيد العبد المعرض عنه ينظر المولى الى عبده ساعة وفي بعض
 النسخ والشفقة ومعنا طلب العبد من سيده ان يشفق عليه (قوله او لجل الخطاب
 على المطلوب) اي على تحصيل المطلوب لكن لا بسبب اظهار الرغبة بل بسبب كون
 الخطاب لا يجب تكذيب التكلم قاله في قوله بان يكون للسيبة والحاصل انه قد عبر
 بالخبر ووضع الانشاء لاجل حل الخطاب وهو السامع على تحصيل المطلوب لكون
 الخطاب لا يجب تكذيب التكلم فلما يلحق له الكلام الخبري المقصود منه الانشاء يسعى
 ويبادر في تحصيل المطاوب خوفا من نسبة التكلم للتكذيب والفرض ان الخطاب لا يجب
 ذلك وظهورك من هذا ان الخطاب يفتح الطاء في الحلقين لان المراد به السامع (قوله
 ان يكذب الطالب) بصيغة المبني للفعل مع تشديد الدال مع ورفع الطالب على النيابة
 كما يشير لذلك قول الشارح اي ينسب اليه الكذب (قوله كفولك) اي ايها التكلم
 وقوله لصاحبك اي الذي هو الخطاب وقوله لا يجب اي ذلك الصاحب وقوله تحمله
 اي تحمل صاحبك بهذا القول (قوله من حيث الظاهر) اي واما من حيث نفس الامر
 فلا كذب لان كلامك في المعنى انشاء ولا يتصف بصدق ولا بكذب قال الشارح
 في المطول واستعمال الخبر في هذه الصور يعني الاربعة التي ذكرها المصنف مجاز لاستعماله
 في غير ما وضع له ويحمل ان يجعل كناية في بعضها آه قال المولى عبد الحكيم اراد
 بعضها الصورتين الاخيرتين اللتين وقع فيهما الفعل المستقبل موقع الطلب بان يقال ان
 حصول الفعل في الاستقبال لازم لطلب الفعل في الحال فذكر لازم واريد الملزوم بخلاف
 الصورتين الاوليين اللتين وقع فيهما الفعل الماضي موقع الطلب فان حصول الفعل
 في الزمان الماضي ليس لازما لطلب الفعل فلا يصح جعلهما كناية بل نعين كونهما
 مجازا اما مرسل لعلاقة الضدية او بالاستعارة لعلاقة تشبيه غير الحاصل بالحاصل
 للفاول او للحرص على حصوله آه قال ابن السكي في عروس الافراح وما ذكر
 من الكناية فيه نظر لانه اذا جعل ذلك الخبر من باب الكناية كان خبرا لفظيا ومعنى
 والفرض انه انشاء بصيغة الخبر فتأمله (قوله في كثير الخ) انما قال في كثير ولم يقل
 جميعه لان المسند في الخبر قد يكون مفردا وقد يكون جملة بخلاف المسند في الانشاء فانه
 لا يكون الا مفردا كذا قيل ويرد عليه هل زيدا ابوه قائم فان قيل هو في تأويل هل قام

ينظر المولى الى ساعة دون
 انظر لانه في صورة الامر وان
 قصده الدماء او الشفاعة
 (او لجل الخطاب على
 المطلوب بان يكون) اي
 الخطاب (من لا يجب
 ان يكذب الطالب) اي
 ينسب اليه الكذب كقولك
 لصاحبك الذي لا يجب
 تكذيبك تأتي غدا مقام
 اثني تحمله بالطف وجه
 وجده على الاتيان لانه ان لم
 يأئك غدا صرت كاذبا من
 حيث الظاهر لكون كلامك
 في صورة الخبر (تنبيه
 الانشاء كالخبر في كثير

ابوزيد قلنا وكذلك الخبر وقيل انما قال في كثير لان بعض ما تقدم لا يجري في الانشاء لان التأكيد في الانشاء لا يكون لشك او الانكار من المخاطب ولا ترك التأكيد لخلوه من الايقاع والانتزاع بل لكونه بعيداً من الاقبال او قريانه وقيل انما قال في كثير لان حذف المسند لا يكون في الانشاء بخلاف الخبر وشارة الى ان ما ذكر من الاحوال في الابواب الخمسة في الخبر لا يأتي في كل باب من تلك الابواب الخمسة بالنسبة لكل نوع من انواع الانشاء وهي الاستفهام والتثني والامر والتهنئة والنداء وان كان ما ذكر يأتي في بعضها فتأمل (قوله والقصر) معطوف على احوال بخلاف ما قبله فانه معطوف على المضاف اليه (قوله فليعتبر الناظر) اي فليراع النظر في احوال الكلام ذلك الكثير الذي وقع فيه الاشتراك بين الخبر والانشاء بالنسبة للانشاء حسباً عرفه بالنسبة للخبر فيما تقدم فان من له نور البصيرة وقوة الادراك لا يخفى عليه اعتبار ذلك في الانشاء كالخبر (قوله اما مؤكداً) كقولك اضرب اضرب في تأكيد الامر بالضرب لاقتضاء المقام (قوله او غير مؤكداً) كقولك اضرب بدون تكرار ولا يجري في الانشاء التخيير على خلاف مقتضى الظاهر بالنسبة للتأكيد وتركه من جعل المنكر كغير المنكر وبالعكس وتنزيل العالم منزلة الجاهل وبالعكس (قوله اما محذوف) كأن يقال عند السؤال عن زيد بعد ذكره هل قائم او قاعد (قوله او مذكور) كأن يقال ابتداء هل زيد قائم ام لا (قوله الى غير ذلك) اي واستمر في ذلك لغير ذلك من كونه مقدماً او مؤخراً كقولك في التقديم هل زيد قائم وفي التأخير هل قائم زيد وكونه مرفوعاً كما مثل او منكر اكمل رجل قائم او امرأة وكذلك المسند فيه اما اسم كقولك هل زيد قائم او فعل كقولك هل زيد يسافر غداً ومطلق كالمثالين او مقيد بفعول كهل انت ضارب عمراً او بشرط كهل انت قائم ان قام عمرو ولا يأتي حذف المسند في الانشاء بخلاف الخبر كما في عبد الحكيم وكذلك التعلق او النسبة في الانشاء ما بقصر كلاً. تضرب الازيد او غيره كلاً تضرب زيداً او ليضرب زيد عمراً واعلم ان الاعتبارات المناسبة لهذه الاحوال السابقة في الخبر تجري في الانشاء فيقال قدم المسند اليه في الانشاء لان التقديم هو الاصل ولا مقتضى للعدول عنه وحذف لكون ذكره كالبعث لدلالة القرينة عليه كأن تقول في السؤال عن زيد بعد ذكره هل عالم او جاهل وذكر التعويل على اقوى الدليلين لعقل واللفظ وعرف بالاضمار كهل انا نائل مرادى منك لان المقام لتكلم او الخطاب كهل انت قائم او للضمية كهل هو قائم واما كون المخاطب بصدد الانتفاع من الامثال كقولك ان يصحبك عند ابائته بادرب فعل كذا وعلى هذا القياس والله الهادي للصواب

مما ذكر في الابواب الخمسة السابقة (يعني احوال الاسناد والمسند اليه والمسند ومعلقات الفعل والقصر (فليعتبره) اي ذلك الكثير الذي يشارك فيه الانشاء الخبر (الناظر) بنور البصيرة في لطائف الكلام مثلاً الحكم الانشائي اما مؤكداً او غير مؤكداً والمسند اليه فيه اما محذوف او مذكور الى غير ذلك

والله المرجع والسآب • ثم الجزء الاول بحمد الله تعالى

وحسن توفيقه • وصلى الله

تعالى على سيدنا

محمد وآله وصحبه

وسلم آمين

وقد تم طبع الجلد الاول من هذه الحاشية الطيفة وبليها

الجلد الثاني منها بمؤنه تعالى